

حَاشِيَةُ الشَّهَابِ


المُسَمَّاةُ

عِنَايَةُ الْقَاضِي وَكَفَايَةُ الرَّاضِي
عَلَى

تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ

الجزء الثاني

دارصادر
بيروت



(بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ)

(قوله لما عدت فرق المكلفين الخ) أى المؤمنين والكفار والمنافقين السابق ذكرهم من أول السورة الى هنا
وخواصهم ما اختص به كل فريق منهم من الاهداء بالقرآن وانفاق الحلال والايمان بالغيب والفلاح
والقوز في الدنيا والعقبى في المؤمنين واصرار غيرهم على الكفر وتغشيه قلوبهم وسوء عقباهم في الكفرة
واخفاء الكفر والخداع وضررهم العائد عليهم في المنافقين وقوله ومصارف أمورهم المصارف جمع
مصرف من صرف المال اذا أنفقه أو من صرف الدينار بالدرهم اذا أبدله استعير هنا لما هم عليه
في أعمالهم وأعمارهم أو لما يؤول اليه أمرهم من القوز بالسعادة أو بالخسران وهو ظاهر وهذا
معنى قوله في الكشف عدت الله فرق المكلفين من المؤمنين والكفار والمنافقين وذكر صفاتهم وأحوالهم
ومصارف أمورهم وما اختصت به كل فرقة مما يسعدها ويثقلها ويحظيها عند الله تعالى ويرد بها
ولقد أجاد في حسن تلخيصه ويحتمل أنه طوى البيان بقوله مما يسعدها الخ لما يرد عليه من أنه لم يذكر
للمؤمنين مشقيات ومرديات ولللكافرين مسعدات ومحظيات وان أجيب عنه بأن المذكور صريحاً
للمؤمنين المسعدات ولغيرهم المرديات ويفهم من ذلك ما يقابله ضمناً فيكون الكل مذكوراً للكل فإنه
رد بأن الاختصاص حينئذ لا معنى له فان المقابل لما اختص بكل فرقة ليس مخصوصاً بالوجود في المقابل
الآخر وان كان غير وارد لان مسلكه أسلم من التكلف على أنا نقول انه لا وجه للرد لان مقابل كل
خاصة لم يلحظ فيه انصاف الآخر به هنا اذ مقابل الاهداء بنور الفرقان شامل لعدم الوقوف عليه
كن لم تبلغ الدعوة وانفاقه الخ في الخيرة يقابله عدمه الشامل لمن لم يتفق أصلاً ولم يقصد ذم مقابلهم بذلك
وكذا الصلاة وغيرها من العبادات ومسعدات الاشياء المنهومة مما أسقاهم الله به لا يدح به المؤمنون
كما قيل ألم تر أن السيف ينقص قدره * اذا قيل ان السيف أمضى من العصى
فلا وجه لما قيل من أن الردم ردوداً لظهور اختصاص ذلك المقابل بتلك الفرقة بملاحظة انفهامه ضمناً
وكونه مفروضاً غير محقق مثلاً اذا قلت الصفات المذكورة للمؤمنين مسعدات يفهم منه أنهم لو كانوا

(بأيها الناس اعبدوا ربكم) لما عدت فرق
المكلفين وذكر خواصهم ومصارف
أمورهم

اتصفوا بمقابلاتهم الشقوا ولم يمكن اجراء ذلك في حق الكفار لانهم متصفون بتلك الصفات حقيقة بلا فرض
وتقدير وكذلك الحال في صفات الكفرة وان كان له وجه أيضا (قوله أقبل عليهم بالخطاب الخ)
قد قدمنا لك أن الالتفات الانتقال من احدى الطرق الثلاث الى آخرها والاتبان بأحدها في مقام
يقضى خلافه والكلام عليه مفصل في محله ولا يهمنها هنا الكلام فيه وانما الكلام فيما قبل من أن هذا
مبنى على عدم الوثوق بما سبأ في عن علقمة أو على أنه لا يقتضى تخصيص الخطاب اذ لم يكن بمكة منافق
حتى يدخل في هذا الخطاب ثم انها نزلت منفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيها الالتفات الا أن يقال
يكفى فيه أنه يتم بعد تمام نزول القرآن لمصلحة اقتضت تفريق نزوله فان دعوى انفرادها بالنزول مما لا وجه
له حتى يتكلف له ما تكلف وكونه لم يكن بمكة منافق في بدء الاسلام لا ينافي الاخبار عنهم فكفى في القرآن مثله
من المقبيات والاخبار عما سبأ ثم انه ذكر الالتفات نكات بعضها عام وبعضها خاص بهذا المقام فالاول
هز السامع وأصل معناه التحريك بجر كات متواليه ثم كفى به عن ادخال المستر كما في قول ابن الرومي المتقدم
ذهب الذين يهزمهم مداحهم * هز الكفاة عوالي المزان

وهو المراد هنا والتنشيط ايجاد النشاط وهو الخفة والسرعة أريد به الاقبال على الامر وعطفه على
ما قبله كالتفسير والاهتمام بالعبادة مأخوذ من السياق والمقام لان العظيم اذا أقبل على عبده في شأن
وأمر به بنفسه دل على عظمة ذلك الشأن وقوله بأمر العبادة تورية وحسن تعبير وقوله وجبر الكفاة
العبادة الجبر التكميل والاراداف بما يهون الامر الشاق أو يزيل مشقته لانها على خلاف مقتضى
الطبع والكلفة المشقة واحدة الكلف كغرفة وغرف والتكلف المشاق كما في المصباح وهذه من
النكت الخاصة بالمقام وهذا بالنسبة الى المؤمنين ظاهر فاما أن يخصوا عدم الاعتداد بغيرهم وكذا
التنشط أو يقال يكفى للنكتة الوجود في البعض وقيل انه بالنسبة لغيرهم أيضا ليقظهم لانهم تحت
حكم حاكم كريم لم يطردوهم عن ساحة الهداية ولا يجنى بعده (قوله وياحرف وضع الخ) هذا هو الصحيح
وقيل انها اسم فعل والاشهر أنها وضعت لنداء البعيد وقيل انها المطلق النداء أو مشتركة بين البعيد
والقريب والمتوسط وعلى الاول اذا نودي بها القريب فلتزليه منزلة غيره اما العلوية المنادى أو المنادى
بالكسر والفتح وقول المصنف رحمه الله ينادى بها القريب يصح فيه فتح الدال وكسرها وقول الداعي
يارب يصلح للاول والثاني لانه لحارته وعظمة خالقه عدت نفسه بعيدا أو عدت الله عما عن عباده وغضله
السامع وسوء فهمه بمنزلة بعده واما الاعتناء بأمر المدعولة وزيادة الحث عليه لان نداء البعيد وتكافئه
الحضور الامر يقتضى الاعتناء والحث فاستعمل في لازم معناه على أنه مجاز مرسل أو استعارة تبعية
في يا أو مكسبة وتخييلية كما حققه بعض الفضلاء فان قلت الكلام في تنزيل المنادى منزلة البعيد
لا المدعولة المنادى لاجله قلت المدعولة تحصل أمر بعيد بعد عند الذهاب اليه لتحصيله فهو بعيد ما لا
وقوله في الاتصاف ان ما ذكر في توجيه البعد أمر اقناعي فان الداعي يقول يا قريب غير بعيد وبما من
هو أقرب من حبل الوريد فان هذا من العباد في مقام البعيد ليس بشئ فان القرب في كلام المنادى باعتبار
الحقيقة ونفس الامر وهو لا ينافي الاستبعاد الاعتباري وليس هذا نظير قوله

وكم قلت شوقا لبتني كنت عنده * وما قلت اجلالا له لبتني عندي

كما هو منه ابن الصانع في حواشيه والوريد عرق في العنق وازافة الحبل له كلبين الماء (قوله وهو) أى
يامع المنادى بالفتح جملة فالمنادى منصوب لفظا أو تقدير ابا نادى وما في معناه أو يانفسها القيامها
مقامه قولان للنحاة وعلى الاول هو لازم الاشارة استغناء بظهور معناه مع قصد الانشاء وليس المراد
الاخبار بأن المتكلم ينادى ولذا رد على من قال انه لا يجوز تقدير الفعل اذ لو قدر كانت الجملة خبرية
لان الفعل مقصوده الانشاء ولذا قال الرضى تقديره بلفظ الماضي كدعوت وناديت أولى لانه الاغلب
في الانشاء ولكونه لانشاء النداء سقط ما قبل من أنه لو كان ذلك الفعل كدعوت مقذرا تم المعنى بدون

أقبل عليهم بالخطاب على سبيل الالتفات هزا
للسامع وتنشيطه واهتماما بأمر العبادة
وتفخيم الشانها وجبر الكفاة العبادة بلذة
المخاطبة وياحرف وضع لنداء البعيد وقد
ينادى بها القريب تنزيلا لمنزلة البعيد اما
لعظمته كتسول الداعي يارب ويا الله وهو أقرب
اليه من حبل الوريد أو لغفلته وسوء فهمه
أو للاعتناء بالمدعولة وزيادة الحث عليه وهو
مع المنادى جملة مفيدة لانه نائب مناسب فعل

المنادى لانه فضله وقيل في الجواب عنه انه قد يعرض للجملة ما يصيرها غير مستقلة كالجمل الشرطية ولا يرد على كونه جملة مفيدة وكلاما أن الكلام لا يكون من اسم وحرف ولا من حرف ان قلنا بمعنى دعوت كما توهم مع اتفاقهم على أنه لا يتأتى الا من اسمين أو اسم وفعل لانه قائم مقامه كتم وبلى ولا هو في قوة المذكور من غير شبهة فلا يلتفت لما توهمه بعضهم فتدبر (قوله وأى جعل وصلة الخ) أى لها معان كالموصولية والشرطية والاستفهامية والواقعة في النداء اسم نكرة موضوعة لبعض من كل كافي شرح الهادى ثم تعرفت بالنداء موثلا بالنداء ما فيه أ ل لان بالنداء دخل عليها في غير يا الله الاشد وذا وقيل انها موصولة وردت النجاة بما هو معروف في كتب العربية وذا اللام صفة لها فهي موصولة كما توصل لنداء أسماء الاجناس بذي بمعنى صاحب وقوله متعذرا أى تمتنع بناء على ما عرف من كلام العرب لا تعذر اعظما وقوله لتعذر الجمع بين حرفي التعريف هذا أحسن مما اشتهر من أنه لا يجمع بين تعريفين لانهما قد يجمعان كافي نحو يا زيد وأبيهم يفعل كذا الاجتماع العلمية والنداء والاضافة والموصولية كما حقه نجم الأئمة الرضى فليس مثله بمتنع عنده حتى يحتاج الى التذكير وأما نحو يا الرجل فمتنع بالاتفاق وقوله قائمها كثلين وهما لا يجمعان الاشد وذا كقوله * ولالما بهم أبادوا * قيل وانما قال كثلين لان باليست موضوعة للتعريف كأل ولذا لا يعرف المنادى في كل موضع ولم يبين أن تعريفه بكذا وقد ذهب ابن مالك ومن تبعه الى أنه بالقصد والاقبال عليه وذهب ابن الحاجب الى أنه بأل مقدرة فأصل يا رجل يا أيها الرجل والكلام فيه مشهور (قوله وأعطى حكم المنادى الخ) أعطى مجهول نائب فاعله ضمير أى المذكور باعتبار اللفظ وحكمه هو البناء على الضم وألاؤه حرف النداء وأجرى عليه المقصود بالنداء باعتبار صريح معناه بمعنى جعله تابعه على الوصفية كما صرح به بعده وانما التزم رفعه ليكون على صورة المنادى المفرد المقصود بالنداء لانه مضموم الآخر فلا يجوز نصبه على الاصح خلافا للمازنى فانه أجاز نصبه قال الزجاج ولم يتقدمه ولا تابعه عليه أحد لخالفته لما سمع عن العرب والتزام الرفع لانه المقصود وألانه مبهم ووصف المبهم معه كالشيء الواحد منع الفصل بينهما فان قلت الوصف تابع غير مقصود بالنسبة لتبوعه فاذا كرر ينافيه قلت هذا بحسب الوضع الاصلى فلا ينافى ما يطرأ عليه لكونه مفسر المبهم ما يجعله مقصودا في حد ذاته وههنا اشكال وهو أن الرجل في قولك يا أيها الرجل تابع معرب بالرفع وكل حركة اعرابية انما تحدث يعامل ولا عامل يقتضى الرفع هنا لان متبوعه مبنى لفظا ومنصوب محلا فلا وجه لرفعه وهذا انما يرد على غير الاخفش القائل بأنها موصولة حذف صدر صلتها فليس عنده تعادل خبر مبتدأ مقدر وقد استصعبه بعض علماء العربية وقال انه لا جواب له قلت قد قال هذا بطريق البحث وهو عجيب منه مع تجره فان هذا من الاستسئلة الواقعة بين أبي نزار وابن الشجري وقد أطال الكلام فيها في الامالى بما حاصله أن أبا نزار قال انها حركة بناء وقال ابن موهوب انها حركة اعراب وتبعه ابن الشجري والحق أنها حركة اتباع ومناسبة لفظة المنادى ككسرة غلامى فلا حاجة الى أن يقال انه لا يجوز لكن التفصي عنه الآن يقال بأن حركة الضم ليست اعرابا بل اتباعا لحركة البناء المشبهة للاعراب بالعروض ولذا سميت رفعا تجوزا الأنة مع مخالفته للظاهر لانظيره في اللزوم وقوله أقممت بصيغة المجهول بمعنى زيدت من أقمته في الامر اذا أدخلته ورمت به فيه وهو مجاز مشهور على الالسنه وزيادتها لازمة للعوضية وقوله ها التنيه بالقصر أى لفظها الذى يكون للتنيه في نحو هذا ولو مدت جاز على انه تعبير عن الكل بجزئه وسبأنى بيان تأكيده وفي ادعاء التعويض نظر لان هذه لم تستعمل مضافة أصلا والاضافة انما سمعت في غيرها الا أنها لما كانت في واد واحد أجرى عليها حكمها فتأمل (قوله وانما كثر النداء الخ) المراد بالطريقة أى المنادى الموصوف بذي اللام وأوجه التأكيده فسرت بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام واختيار لفظ العبد وتأكيده معناه بحرف

قوله كما توصل لنداء أسماء الاجناس بذي في نسخة كذى وهو غير مستقيم والصواب كما توصل للتعريف بأسماء الاجناس بذي الخ كما هو واضح من كتب النحو اه معجمه

وأى جعل وصلة النداء المعرف باللام فان ادخل يا عليه متعذرا لتعذر الجمع بين حرفي التعريف فانهما كثلين وأعطى حكم المنادى وأجرى عليه المقصود بالنداء وصفا موضعاه والتزم رفعه اشعارا بأنه المقصود وأقممت بينهما التنيه تأكيدها وتعويفا عما يستحقه أى من المضاق اليه وانما كثر النداء على هذه الطريقة في القرآن لاستقلاله بأوجه من التأكيد

التنيه

التبديع واجتماع التعريفين في النداء وأل وقوله وكل الخ كل مبتدا خبره حقيق وما ينتم ما اعترض
والجملة حالمة للتعميم وتقيم التعليل وانظ آكد بالمتأفعل تفضيل من التأكيدي بالهمزة ويقال من
التوكيد وكذا وقوله أكثرهم أحسن من قول الزمخشري وهم عنها غافلون فلا تغفل (قوله والجوع
وأسماءها الخ) الجمع مادل على أكثر من اثنين واسم الجمع مثله لأنه اشترط فيه أن يكون
على صيغة تغلب في المفردات سواء كان له واحد أم لا ومنه الناس كما بيناه والمجلاة بالتشديد بمعنى
الداخلية عليها الام التعريف ولما أفادته التعريف وانصلت بأوله جعلت لفظاً كأنها حالية وزينة له
استعارة لشبهها صارت كالحقيقة وقد أفادتها العموم بعدم ارادة العهد الخارجي لأنه المتبادر من
التعريف الموضوع للتعين ثم الاستغراق لأنه حيث لا عهد لاتر جميع لبعض أفراده على بعض فيتناول
الجميع وهذا في الجوع أقرب وأقوى كما في التلويح ثم انه استدل على العموم بصحة الاستثناء فانه
استفاض في العام حتى جعل معياره فلا يكون حقيقة الا فيه كقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان الا من اتبعك وقد اختلفوا في أنه اذا لم تكن للعهد هل الاولى عليه على الجنس والعهد
الذهبي المتيقن أو على الاستغراق لأنه أكثر وأقيد وكلام المصنف ينظر للاخر وقد قبل على قولهم
ان الاستثناء يدل على العموم ان صحة الاستثناء موقوفة على العموم ايضا فيلزم الدور وأيضا الاستثناء
يكون من الخاس كاسم العدد نحو قوله على عشرة الاثلاثة والاعلام كضربت زيدا الاراسه وصفت
رمضان الا عشرة الاخير فلا يتم هذا المذعي ودعوى الاكثريه غير مسموعة وأجيب بأن العلم
بالعموم يثبت بوقوع الاستثناء في كلامهم ووقوعه يدل على وجود العموم لا على العلم به فلا دور
والاستدلال ناظر للاستعمال وأما النقض المذكور فرفع بأن ما ذكره عام تأويله بتقدير جمع معترف
بالاضافة كما عساه زيد وأيام الشهر ونحوه والاستدلال بالتأكيده لانه لو لم يكن عاماً كان التاكيد
تأسيباً والاتفاق على خلافه واستدلال الصحابة شائع وله أمثلة ذكرها الاصوليون كقولهم يوم
السقيفة الأئمة من قريش رداً على الانصار في القصة المشهورة (قوله فالتاس يوم الموجودين الخ)
هذا هو المسمى بالخطاب الشفاهي عند الاصوليين وهو ما يدل على الخطاب وضعاً كالنداء وبعض الضمائر
نحوياً فيها الناس قالوا وليس خطاباً عاماً لمن بعد الموجودين في زمن الوحي أولن بعد الحاضرين مهابط
الوحي والاول هو الوجه وانما ثبت كونه بديل آخر من نص أو قياس أو اجماع وأما مجرد اللفظ
والصيغة فيعلم ان يكون مخصوصاً بآيات النبي فلا وقالت الحنابلة بل هو عام لمن بعدهم وانما نعلم أنه
لا يقال للمعدومين نحوياً أيهم الناس قال العذر حجه الله وانكاره مكابرة واذا امتنع خطاب العبي
والجنون بنحوه مع وجودهم لقصورهم فاعدم أجدر وهم قالوا ولو لم يكن الرسول صلى الله عليه
وسلم مخاطباً به فن بعدهم لم يكن مرسلهم ورد بأن التبليغ لا يتعين أن يكون مشافهة فيمكن
أن يحصل للبعض شفاهاً ولو لم يكن بعدهم بأدلة تدل على أن حكمهم حكمهم كما تقر في الاصول
وفي شرح العذر للحققي التفتازاني القول بعموم الشفاهي وان نسب الى الحنابلة ليس ببعيد وقد قال
الشراح العلامة انه المشهور حتى قالوا ان الحق أن العموم علم بالضرورة من الدين الحمدي وهو
الاقرب وقول العذر حجه الله ان انكاره مكابرة حتى لو كان الخطاب للمعدومين خاصة أما اذا كان
للموجودين والمعدومين على طريق التغليب فلا ومثله فصيح شائع وكل ما استدلل به على خلافه
ضعيف انتهى وهذا بعينه ما اختاره المصنف حجه الله وأشار اليه بقوله لما تواتر الخ واليه ذهب كثير
من الشافعية في كتبهم الاصلية على أنه عندهم عام بحق لفظه ومنطوقه من غير احتياج الى دلائل آخر
وقد قبل انه من قبيل الخطاب العام الذي أجرى على غير ظاهره كما في قوله
اذا أنت أكرمت الكريم ملكته * وان أنت أكرمت اللئيم تمردا
فن أرجع كلام المصنف الى ما ذهب اليه العذر وأشباعه وقال في شرحه انه يريد أنه يوم

وكل ما نادى له الله سبحانه وتعالى عباده
من حيث انهم أمم وعظما من حقها أن
يتفطنوا لها ويقبلوا بقولهم عليها وأكثرهم
عنها غافلون حقيق بأن يتأدى له بالا كد
الابلغ والجوع وأسماؤها المجلاة باللام للعموم
حيث لا عهد ويدل عليه صحة الاستثناء
منها والتوكيد بما يفيد العموم كقوله
سبحانه وتعالى فسبح الملائكة ككلهم
أجمعين واستدلال الصحابة رضي الله تعالى
عنهم بهم ومهاسناتهم ما زادها فالتاس يوم
الموجودين وقت النزول

سبوح بعد وقت النزول لا انقلب لما نواتر من دينه كقوله حكيمى على الواحد حكيمى على الجماعة
كما ذكر في كتب الاصول من أن خطاب المشافهة انما يثبت لمن بعد الموجودين بدليل آخر لم يصب
ولو كان كما زعم لم يكن الناس عامًا والسباق مناد على خلافه والعجب أنه مع تخصيصه بالموجودين
بعمامة وتبعه فيه بهضمه وأطال بغير طائل (وههنا بحث) يجب التنبيه له وهو أن خطابه تعالى
بكلامه لعباده أزلى قائم بذاته والنظم القرآنى بازائه وخطاب المعدوم أزلا وتكليفه مقرّر عند
الاشاعة والظاهر أنه حقيقة ولا يمكن جميع ما في القرآن من الخطاب مجازا ولا يخفى بعده عن ساحة
التزويل ويوجهه أيضا بتقدير قولوا والمأمور بالرسول صلوات الله وسلامه عليهم ونوابهم من أئمة الدين
في تليغ الأئمة اذا وجدوا وعلى هذا الفرض والتقدير لا يحتاج الى التجوز أصلا كما ذهبوا اليه
كإجماعه أنفع على أنه لو لم يكن من التأويل محيص فاقول بأنه يدل على ما ذكر بدلالة النص المؤيدة
بالاجماع أقرب وقد قام صاحب التحرير حول هذا التقرير وان لم يفك عقدة تعقيدته وقوله لفظا تميز
ولما بكسر اللام وتحفيف الميم وقوله الا ما خصه الدليل أى القائم على تخصيص عمومته بخروج بعض منه
كالصبي والمجنون (قوله وماروى عن علقمة الخ) قال السبوطى أخرجه أبو عبيد في فضائل
القران عن علقمة وميمون بن مهران وأما روايته عن الحسن فلم يسنده أحد وقد صح عن ابن مسعود
أيضا كما أخرجه البرزاري مسنده والحاكم في المستدرک والبيهقى في دلائل النبوة فقوله الطيبي انه لم يجده
في شيء من كتب الحديث من تقصيره والمراد بالرفع في قوله ان صح رفعه اتصال سنده عن ذكره لأن الناقل
لا يلزمه غير تصحيح نقله فالرفع بعناه اللغوى أو تجوز فلا يرد عليه ما قبل من أن المرفوع قول النبي
صلى الله عليه وسلم أو صاحب فيما يتعلق بالنزول ونحوه مما لا يقال بارأى وعلقمة والحسن إمامان
الصحابية ولو سلم فالمراد رفعه للصحابي أو النبي صلى الله عليه وسلم فقوله ما في حكم المرفوع المرسل ثم انه
قد علم أن للمكي والمدني ثلاث معان مفصلة في البرهان والاتقان وقد قبل ان هذا لا ينشئ على واحد
منها وهو منقوض بأمور منها أن هذه السورة مدنية وفيها بابها للناس ومن السور ما فيها بابها للناس
وبابها الذين آمنوا وادعاهم تكبر بالنزول تعسف فان كان هذا لكثرة المؤمنين بالمدينة فضعيف وقد
اضطرروا في التوجيه فن قائل المراد انه خطاب جمل المقصود به أهل مكة والمدينة وقال الامام
الجهيى في كتابه حسن المدد معرفة النزول لها طريقان السماع والقياس فالاول ما وصل الينا نزوله
بأحدهما والثاني كما قال علقمة عن عبد الله كل سورة فيها بابها للناس فقط أو أولها حرف تهج سوى
الزهاوين والرعد في وجهه أو فيها قصة آدم وابل يس سوى الطولى فهي مكية وكل سورة فيها بابها للذين
آمنوا وذكر المنافقين فهي مدنية وقال هشام بن عروة عن أبيه كل سورة فيها قصص الانبياء عليهم الصلاة
والسلام والامم الخالية والعذاب فهي مكية وكل سورة فيها فريضة أو حرم مدينة انتهى ومنه يعلم أن
ما ذكره ما قاله السلف وكونه أكثر ما يرد به التخصيص بعيد جدا وهذا نقله البقاعى في كتاب مصاعد
النظر ونقله عن الامام الشافعى من غير اعتراض عليه فاذا صح هذا من التابعين وبكار السلف فهو قول
لهم لا مشاحة فيه ولا وجه للاعتراض عليه (قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار الخ) قيل عليه انه
لم يستدل أحد بهذا الا زعمي اختصاص هذه الآية بالكفار حتى يحتاج المصنف رحمه الله تعالى الى
دفعه وغاية ما استدلى به أنه متى نزل بمكة مع عمومته للمؤمنين والكفار لان سبب النزول ليس بمخصص
وايس بشئ لانه اذا سلم أن المراد مشركو مكة احتمل العهدية واختص لاسيما والنفاق في الصدر
الاول انما حدث بعد الهجرة وقد ذهب الى التخصيص على هذا المخشري حيث قال أو الى كفار
مكة خاصة على ماروى عن علقمة الخ وارتضاه في شرح التأويلات ولبعضهم هنا كلام مشوش تركه
خير من ذكره (قوله ولا أمرهم بالعبادة الخ) عطف على قوله تخصيصه أى لا يوجب أمر الكفار
حال كفرهم باداء العبادة فانه باطل ولذا لم يجب عليهم القضاء بعد الاسلام بل هم مأورون بما يتوقف

لفظا ومن سبوح ما نواتر من دينه عليه
الصلاة والسلام أن مقتضى خطابه
وأحكامه شامل للقبيلين ثابت الى يوم
القيامة الا ما خصه الدليل وماروى عن
علقمة والحسن أن كل شيء نزل فيه بابها
الناس فكى وبابها الذين آمنوا قد في ان
صح رفعه فلا يوجب تخصيصه بالكفار
ولا أمرهم بالعبادة

عليه من الايمان وباداها بعدده والمنقح هنا امرهم بذلك ابتداء والمنتب في قوله فالمطلوب الخ غيره
فلا تنافي بينهما كما توهم وحاصله أن طلب الفعل من المكف لا يقتضي صحته منه بل لا تقدم شرط
كالحدث المطلوب منه الصلاة وهذا إشارة الى ما فصل في الاصول في تكليف الكفار بالقروع وعدمه
وفي التحرير ليس محل النزاع كما في المنهاج للمصنف مبني على أن حصول الشرط الشرعي ليس شرطاً
للتكليف المستلزم عدم جواز التكليف بالصلاة حال الحدث بل ابتداء في جواز التكليف بشرط
في صحته الايمان حال عدمه فشاخ عمر قد عد على أنه شرط لصحته لخصوصية فيه لعدم كونه شرطاً
بل لأنه أعظم العبادات ورأس الطاعات فلا يجعل شرطاً تابعاً في التكليف للمهودونه ومن سواهم
متفقون على تكليفهم وانما اختلفوا في أنه في حق الاداء والاعتقاد أو في الاعتقاد فقط فالعراقيون
والشافعية ذهبوا الى الاقول فهم عندهم معاقبون على تركهم ما والخاريون الى الثاني ولم ينص
أبو حنيفة وأصحابه على شيء فيها لكن في كلام محمد رحمه الله ما يدل عليه وهو ظاهر قوله تعالى
روبل للمشرع الذين لا يؤتون الزكاة ونحوه وأما خطابهم بالعقوبات والمعاملات فتفق عليه
فان قلت قوله فالمطلوب الخ يدل على أن المطلوب من الكفار الشروع في العبادة بعد الايمان بشرط
فقط لا الزيادة والمواظبة ومن المؤمنين الزيادة والثبات لا غير وكون الكفار مكلفين بالقروع على مذهبه
يستلزم مطلوبية الكل منهم والمؤمن الذي لم يصدر منه الا الايمان يطلب منه الشروع في العبادة مع
ما ذكر قبل المراد الشروع وما يقتضيه وقوله من المؤمنين الخ مبنى على الأكثر الاغلب على أن المقصود
ظاهر (قوله هو المشترك بين بدء العبادة الخ) إشارة الى ما في الكشاف من السؤال والجواب
من أنه لا يصح توجيه الخطاب الى الفرق الثلاث ولا الى الكفار فقط كما روي عن علقمة لأن التبادر من
العبادة أعمال الجوارح الظاهرة ولا يؤمر بها المؤمنون العابدون لمافيه من تحصيل الحاصل ولا
الكفار لا متناع العبادة منهم بسبب فقد شرطها وهو الايمان فلزم التكليف بالجملة لا يقال
ان الامر يتلق بالمتقبل وليس المؤمن متلبساً بالعبادة المستقبلية حتى يكون تحسباً للحاصل ولا يتجه
السؤال لأن التبادر من اطلاق اعمدوا احداث أصل العبادة وهو حاصل فينتجه الجواب بأن
المطلوب من المؤمنين ليس ابقاء أصل العبادة في المستقبل بل ازديادها وثباتها وليس ذلك حاصله فلا
اشكال وأن المطلوب من الكفار أصل العبادة على انهم امرؤا أن بأوابها بعد تحصيل شرائطها
فان الامر بالشئ أمر بما لا يتم الا به كأنهم قبل لهم حصولها شرطها ثم افعالها ولا استحالة في هذا بل
في الامر بايقاعها مع اتقاء شرائطها كما مر وما يقال من أن الايمان أصل العبادات كلها ولو وجب
بوجودها انقلب الاصل تبعاً مردوداً بأن الاصله بحسب الصحة لا تنافي التبعية في الوجوب على أن هذا
واجب أيضاً استقلالاً لا بل لأن آخر والجمع بينهما كما كد في ايجابه والكلام فيه مفصل في محله فلا افادة
في الاعادة (قوله فالمطلوب من الكفار الخ) إشارة الى أن اعمدوا أمر موضوع للامر بالعبادة
مطلقاً فهو عام فيها شامل لا يجاد أصلها والزيادة والثبات شمول رجل لا فراده وليس موضوعاً لأصلها
حتى يلزم من تساوله لغيره الجمع بين الحقيقة والمجاز ولا موضوعاً لكل منها استقلالاً حتى يلزم استعمال
المشترك في معانيه ويتكلف دفعه بما لا وجه له وقول المصنف رحمه الله المشترك لم يرد به الاشتراك المقابل
للتشكيك والتواطى بل معناه اللغوي وهو صدقه عليها منفردة وغير منفردة فاعبدوا يدل على طلب
في الحال لعبادة مستقبلية وتلك العبادة من الكفار ابتداء عبادة ومن بعض المؤمنين زيادة ومن آخرين
مواظبة وليس الابتداء والزيادة والمواظبة داخل في مفهومه وضاعفاً لمحمد ورفقه والى هذا أشار
المصنف رحمه الله فالامر بالعبادة أمر بقدر مشترك بين ما ذكره ولذا قال الفقهاء ان الشئ الممتد يمتد
لبقائه حكم ابتداءه حتى لو حلف لا يلبس هذا التوب وهو لا يلبس ثم استمر حنث وترك المصنف قوله
في الكشاف على أن مشركي مكة كانوا يعرفون الله ويعترفون به ولئن سألتهم من خلق السموات

فان المأمور به هو المشترك بين بدء العبادة
والزيادة فيها والمواظبة عليها فالمطلوب
من الكفار هو الشروع فيها

والاوضاع ليقولن الله لانه وان لم يجعله جوايا مستقلا بل علاوة غير صالح بوجه من الوجوه لان هذه
المعرفة المقارنة للانكار لا تقتضي صحة العبادة ورب معرفة الجهل خير منها (قوله بعد الايمان بما يجب
تقديمه الخ) هذا مبنى على أن المراد بالعبادة عمل الجوارح فلا يدخل فيها الاعتقاد والمعرفة كما مر وقد
قبل عليه ان الظاهر ادخال أعمال القاب في العبادة لانها أقصى الخضوع وهو لا يتحقق بدون معرفة
المعبود وقوله والاقرار بالصانع أى أن العبادة لا يعتد بها الا بعد الاقرار وقد قبل عليه ان الاقرار ان لم
يدخل في الايمان كما ذهب اليه بعض المحققين فلم لا تعتبر العبادة بدونها الا أن المصنف رحمه الله رجح فيها
سبق أن الاقرار لا بد منه في حصول الايمان وفي تفسير السمرقندى رحمه الله أنه روى عن ابن عباس
رضي الله عنهما تفسيرا عموما بوجهين أحدهما أن عبادة الله لا تكون الا بالتوحيد
فهو سبب لها فاطلقت عليه مجازا والثاني أن عبادة الربكم يعني اجعلوا عبادتكم لربكم لواحدا لا تعبدهوا
غيره لان مشركي العرب كانوا يوحون الله في الخلق وانما أشركوا الاصنام معه في العبادة
فلذا أمر بالعبادة للواحد الاحد لا غير ثم انه قدس سره اعترض على قوله بما يجب الخ بأن مجرد معرفة
الله والاقرار به ليس كافيا في صحة العبادة بل لا بد معه من التصديق بالنبوة والاعتراف به وهو
مستف عنهم وأوجب بأنه يريد أن هذا القدر من الشرط ان حصل فليضو اليه ما بقى ثم اعيدوا وفيه نظر
لا يخفى (قوله وانما قال ربكم الخ) الترية مصدر وفي نسخة الربوية بضم الراء كالخصوصية وهي مصدر
أيضا وفي نسخة الربوية وما ذكر لان ترتيب الحكم على الوصف بـ "عربايته" وهي قاعدة مشهورة
وفي شرح الطيبي طيب الله تراه فرق بين قوله اعبدوا الله وقوله اعبدوا ربكم لان في الثاني ايجاب
العبادة بواسطة رؤية النعم التي بها تزيينهم وقوامهم وفي اعبدوا الله عبادته بمرعاة ذاته عز وجل من غير
واسطة وعلى ذلك قوله يا ايها الناس اعبدوا ربكم حيث ذكر الناس ذكر الرب وحيث ذكر الايمان ذكر
الله وهي فائدة لطيفة ينبغي التأمل فيها (قوله صفة جرت على الرب للتعظيم الخ) الجرى حقيقة في
الاتباع أى هي صفة أجريت على الرب للممدوح اذا اشتباه في الرب المضاف الى الكل فان خص الخطاب
بمشركي مكة احتمل التقييد والتخصيص لاطلاقهم الرب على آلهتهم والتوضيح لانه الرب الحقيقي عندهم
وهم وسائل وشعفا فهو في خطاب الشارع لا يحتمل غيره تعالى والتعليل بيان علة الربوية بأنه الخالق
وكون النعم يفيد التعليل من فخري الكلام ومن تعليل الحكم بالمشق فانه يقتضى عليه ما أخذ
الاشتقاق وانما لم يذكره الصماعة لانه ليس واضحا ولا يبين علة الشيء توضح له وانما قال يحتمل التقييد
دون التخصيص لانهم اصطحووا على أن التخصيص تقليل الاشتراك في النكرات وموصوفه هنا معرفة
فالتقييد رفع الاشتراك الثاني من اطلاق الرب في استحقاق العبادة بخلاف الخالقية فانها مخصوصة
به عندهم وان سألتم من خلق السموات والارض ليقولن الله وماذا كرناه من تفسير التعليل بأنه بيان
علة كونه ربا ومالكاهم لان المالك الحقيقي هو الموجد ولذا قيل انهم اذا اعتقدوا أن الآلهة
شعفا يكون اطلاق الرب بمعنى المالك عليها مجازا وسبب أن الكلام فيه وذهب اليه بعض ارباب
الحواشي وقيل المراد به بيان علة الامر بعبادته تعالى وبيان سبب الوجود لانه المنعم بنعمة اليجاد
وما ينبغي عليها ولهذا قال الرازي انه بيان لان العبادة لا تستحق الا بذلك وهو الوجه فتدبر (قوله
والخلق ايجاد الشيء الخ) التقدير تعين المقدر والاستواء افتعال من المساواة وهي كما قال الراغب
المعادلة المعبرة بالذرع والوزن والكيل يقال هذا مساو لهذا أى هما مواه وقوله خلق فسواها أى
جعل خلقك على مقتضى الحكمة فقوله على تقدير واستواء أى مستغلا على ذلك وقيل يحتمل أن يريد
بالاستواء كون ما أبرز في الوجود على طبق ما قدر في العلم وما دل عليه قوله تعالى خلق فسوى هو أنه
جعل له ما به يتأق كاله ويتم معاشه وهذا أفيد لان الاول يستفاد من قوله على تقدير غير أن قوله خلق
العمل الخ يزيد الاول وأصل معناه التذير ثم قيل للايجاد على مقدار معين وجاء على أصله في قول

بعد الايمان بما يجب تقديمه من المعرفة
والاقرار بالصانع فان من لوازم وجوب الشيء
وجوب ما لا يتم الا به وكما أن الحدث لا يمنع
و- الصلاة فالتكبر لا يمنع وجوب
العبادة بل يجب رفعه والاشتغال بها فبقية
ومر المؤمن من ازديادهم وثباتهم عليهم وانما
قال ربكم تنبيه على ان الموجب للعبادة هي
الترية (الذي خلقكم) صفة جرت على الرب
لتنظيم والتعليل ويحتمل التقييد والتوضيح
ان خص الخطاب بالمشركيين وأريد بالرب
أعم من الرب الحقيقي والآلهة التي يسمونها
أربابا والخلق ايجاد الشيء على تقدير واستواء
وأصله التقدير يقال خلق الفعل اذا قدرها
وسواها بالمساواة

ولانت تفرى ما خلقت به * ض القوم يخلق ثم لا يفرى زهر

ومن كلام الججاج ما خلقت الاقريت وما وعدت الاوفيت وقيل انه بهذا المعنى لا يستعمل في الله تعالى
وعدل عن قول الزمخشري الخلق ايجاد الشيء على تقدير واستواء يقال خلق النعل اذا قدرها وسواها
بالمقياس لمناقبه من الاختصار المخل * كما أشار اليه (قوله متناول لكل ما يتقدم الانسان الخ)
التناول معناه الحقيقي الاخذ يقال ناوله كذا اذا اعطاه فتناوله أى اخذته ثم تجوز به عن الشمول
وشاع حتى صار حقيقة فيه في كلام الناس واصطلاح المصنفين ولم يرد في كلام العرب بهذا المعنى
وقبل من الظروف والاكثر فيها الظرفية الزمانية وتكون لامكانية وهي في غير هذا مجاز قال الراغب
قبل يستعمل على أوجه الاولى في المكان بحسب الاضافة فيقول الخارج من اصهان الى مكة بغداد
قبل الكوفة ويقول الخارج من مكة الى اصهان الكوفة قبل بغداد الثاني في الزمان نحو زمان
عبد الملك قبل المنصور الثالث في المترتبة نحو عبد الملك قبل الججاج الرابع في الترتيب الصناعي نحو تعلم
الهجاء قبل الخط انتهى فهي في اللغة مقابلة لبعدها زمانا ومكانا ويتجوز بها عن التقدم بالشرف
والرتبة في كلام العرب وهو الذي أشار اليه المصنف رحمه الله بقوله بالذات فجمع بين المعنى الحقيقي
والجمازي الواردين في استعمال العرب وأدخل التقدم المكاني في ذلك للايجاز كما هو دأبه والحكماء
قالوا التقدم والتأخر يقال على خمسة أشياء التقدم بالزمان وهو ظاهر والتقدم بالطبع * تقدم
الواحد على الاثنى والتقدم بالشرف كتقدم أبي بكر على عمر والتقدم بالرتبة وهو ما كان أقرب من
مبدأ محدود كصفوف المسجد بالنسبة الى المحراب والتقدم بالعلية كتقدم حركة البدع على حركة
القلم وأثبت المتكلمون قسما آخر للتقدم سموه التقدم بالذات كتقدم بعض أجزاء الزمان على بعض
وقيل انه غير خارج عنها لان بعضها داخل في التقدم بالطبع وبعضه في التقدم بالرتبة والتحقيق أنه داخل
في التقدم بالزمان ومن هنا ظهر لك أن كلام المصنف جار على وفق اللغة واستعمال العرب
لا على مصطلح الحكماء فن أرجعه اليه وقال التقدم الذاتي عبارة عن تقدم المحتاج اليه على المحتاج
فيشمل التقدم بالعلية والطبع والتقدم الزماني هو الذي لا يجامع المتقدم فيه المتأخر ثم قال بعد الفرق
بينهما ان المراد هنا التقدم بالطبع والذين موضوع للعقلاء الا أن المصنف رحمه لم يصب والذي غره
فيه ما وقع في بعض الحواشي حتى قيل ان فيه راحة من كلام الفلاسفة فان مراده بالتقدم الذاتي
ما تقدم على ان الخطاب ان شمل المؤمنين وغيرهم فالمراد من قبلهم من تقدمهم في الوجود ومن هو
موجود وهو أعلى منزلة منهم كالنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين فسقط ما قيل عليه من أنه جعل
القبليته شاملة للتقدم الذاتي والزماني وهو جيد لو ساعدته اللغة وكذا ما قيل من أنه مخالف لما عابه
أهل السنة لانهم لا يثبتون التقدم بالذات غير الله تعالى الى آخر ما أطالوا به بغير طائل (قوله
منصوب معطوف الخ) دفع لغوهم عطفه على الضمير الجور من غير إعادة الجواز في فصيح الكلام
ولما فيه من الفصل بعت المصنف اليه (قوله والجملة أخرجت مخرج المقر الخ) أى جملة خلقكم
الواقعة صلة الذي أخرجت مخرج ما هو ثابت مقر معلوم لان الصلات لا بد من كونها معلومة
الاتساب الى الموصول عند مخاطب ولذا تعرف الموصول بما فيها من العهد واشترط فيها الخبرية وقيل
مراده أن الصفة يجب أن تكون معلومة للمخاطب مقررة عنده ولذا قالوا ان الاخبار بعد العلم بها
أوصاف والاصناف قبل العلم بها أخبار وهو بناء على أن المخاطب المشركون المتكبرون ولذا
وجهه المصنف رحمه الله بما سنوخصه لك وانما رجحنا نفسه به بما ذكرناه أولا لانه المتبادر من كونه
جملة اذ الموصول مفرد فلو كان هو المراد احتاج الى التأويل بأنه ليكون مع جملة الصلة كالشيء
الواحد عده جملة على أن وجوب العلم بعضهم بالجملة واتساعها انما هو مقر في الصلة دون الصفة
عند صاحب الكشف حيث ذكر في قوله تعالى واتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أن النار

(والذين من قبلكم) متناول لكل ما يتقدم
الانسان بالذات أو الزمان منصوب معطوف
على الضمير المنصوب في جملة
أخرجت مخرج المقر عندهم اتمالا
بهم كما قال واثنى سألهم من خلقهم ليقولن
الله واثنى سألهم من خلق السموات والارض
ليقولن الله

جاءت معرفة هنا وفي سورة التحريم نكرة موصوفة لانها نزلت أولا بكذا تعرفوا منها بانها موصوفة بهذه الصفة ثم جاءت في سورة البقرة مشاراها الى ما عرفه أولا ولذا قال بعض الفضلاء الاظهر ان الوصف بشئ لا يجب كونه معلوما بل يجب انما كونه معلوما او بحيث يعلم بأثر في توجه الأثر التقول اضرب رجلا يضربك وهو لا يدري من سيضربه ولكنه يعلمه بعد الوقوع وكون الخالق هو الله مما تقر لانهم لا يشركون فيه وانما يشركون في العبادة كما مر وبه صرح في النظم المذكور فلا حاجة الى ادعاء ان غليب على تقدير العموم في الخطاب لعدم الخفاء عند المسلمين وانما الكلام فيمن عداهم واخرجه مخرج المقرّر في التعبير عنه بعبارة لا ينافي كونه مقررا في الخارج حتى يتأتى تعليقه باعتبار فهم والاستدلال بالآيتين اللتين ذكرهما المصنف رحمه الله على الاعتراف بظاهر والتعظيم في نفسه والقول بأن الوجه هو الثاني لوجه له (قوله اولئك هم من العلم به بأثر في نظر) أي بأقرب تقرب أو أقله له ولته وهذا ان كان من الكفرة من لا يعلم أن الله خالقه وخالق من قبله لاسيما على ما فسره المصنف رحمه الله القبلية فنزل قدرته على العلم منزلة حصوله وأخرجت الجملة مخرج المعلوم على خلاف مقتضى الظاهر فانه قد ينزل غير العالم منزلة انما لم يوضح البراهين كما ينزل العالم منزلة الجاهل لعدم عمله (قوله وقرئ من قبلكم) القراءة المشهورة بسن الكسورة الميم الحارة وقد استشكلت أيضا بان الحارة والمجرور لا يصح أن يكون صلة الا اذا جاز أن يخبر به عن المتدبر او من قبلكم ناقص ليس في الاخبار به عن الاعيان فائدة فلا يصح أن يقع خبرا الابتداء فكذلك حكمه في الصلة وتأويله أن ظرف الزمان اذا وصف لفظا أو تقديرا مع القرينة الواضحة صح الاخبار به والوصل فتقول نحن في يوم طيب وما هنا بتقدير في زمان قبل زمانكم وقال أبو البقاء التقدير هنا والذين خلقهم من قبل خلقكم فحذف الفعل الذي هو صلة وأقيم متعلقه مقامه وأما قراءة من يفتح الميم كالوصول وهي قراءة زيد بن علي الشاذة فشكلت لتوالي موصولين والصلة واحدة ولا يصح أن يكون تأكيذا لان المعنوي بالفاظ مخصوصة واللفظي باعادة اللفظ بعينه وهذا خارج عنهم ما فخرت كما قاله المصنف رحمه الله على الختام الموصول الثاني أي زيادته وأصل معنى الاتخام ادخال شئ في آخره من كذا كما في الختم الشاعري قوله • يا قيم تيم عدى لا أبالكم تيم الثاني بين الاول وما أضيف اليه وأقم لام الاضافة أيضا بين المتضامين في لا أبالكم الا أن المصنف رحمه الله ترك الثاني مع ذكره في البيت ونصرح الزمخشري به لانه عند ابن الحاجب ليس مضافا واللام زائدة وانما عومل معاملة المضاف وارتضاء المصنف رحمه الله لسلامته من التكلف وقيل على هذا التوجيه انه غير سديد لان الحرف لا يثو كد بدون اعادة ما اتصل به فالوصول أولى بذلك وخروج على أن من موصولة أو موصوفة وهي خبر مبتدأ مقدر فبانه صلة أو صفة وهو مع المقدر صلة الموصول الاول والتقدير الذين هم من قبلكم والمراد بالتأكيده على تقديره الزيادة لان الزيادة تقيد تقوية الكلام في كلامهم فلا يرد عليه ما قبل من أنه خارج عن قسمي التأكيده وقد أجاز بعض النحاة زيادة الاسماء وأجاز النكسائي أيضا زيادة من الموصولة وجعل منه قوله • وكفى بنا فضلا على من غيرنا • فلا حاجة الى ان يقال انه تأكيده لفظي فانه يكون بعينه وعبرادفه فبرده عليه أن الموصول بدون صلته لا يفيد شيئا فكيف يؤكده (قوله يا قيم تيم عدى لا أبالكم) هو مصرع بيت من شعر جرير رجا به عمر بن الخطاب حديرا حدي بن مصاد والشعر قوله

أولئك هم من العلم به بأثر في نظر وقرئ
من قبلكم على الختام الموصول الثاني بين
الاول وصلته تأكيدا كما في الختم جرير في قوله
يا قيم تيم عدى لا أبالكم
تيم الثاني بين الاول وما أضيف اليه

هاج الهوى وضمير الحاجة المذكور • واستعجم اليوم من سلامة الخبر
ومنه • يا قيم تيم عدى لا أبالكم • لا يلقى منكم في سورة عمر
أحسين صرت سما ما يابني لحما • وخاطرت بي عن أحسابهم مضر
خيل الطرين لمن يني المنار به • وبرز برزة حيث اضطرك القدر
وبرزة أم عمر بن لجانا جابه عمر بقوله

لقد كذبت وشر القول أ كذبه * ما خاطرت بك عن أحسابها مضر
بل أنت برزة خوار على أمة * لن يسبق الجلبات اللؤم والخور

وله قصة مذكورة في شرح شعر جرير وتيم بفتح التاء الفوقية وسكون التحتية أصل معناه العبد ومنه
تيم الله ثم سمي به عدة قبائل ومنها تيم عدى التي منها عمر المذكور فخاطب جرير قبيلته لما بلغه عنه أنه
أراد هجاءه وقال لهم لا تتركوا عمر أن يهجموني فيصيبكم شرى بأن أهجمكم بسببه ويجوز في تيم الأول
الضم والفتح والثاني مفتوح فقط وما ذكرهنا بناء على أن تيم الأول مضاف لعدى والثاني مقسم
بينهما للتأكيده وفيه وجوه أخرى فصلة في باب المنادى وشبهه الاتهام بين الصلة والموصول بين المضاف
والمضاف إليه ووجه الشبه ظاهر (قوله حال من الضمير في اعبدوا الخ) رجع هذا الوجه المصنف
تبعاً للكثير من المفسرين وخالف الزمخشري في ترجيحه الوجه الآخر في بيانه وتقريره واعلم أن لعل
موضوعه للترجي وهو الطمع في حصول أمر محبوب يمكن الوقوع والاشفاق وهو نوع مخوف يمكن
والشهورة تقابل التبرج والاشفاق فتكون مشتركة بينهما ما لکن المحقق الرضى ذكر أن في لعل
معنى ترجيت والتبرج ارتقاب شيء لا يوفق بحصوله ويدخل في الارتقاب الطمع والاشفاق فالطمع
ارتقاب أمر محبوب والاشفاق ارتكاب أمر مكروه والتبرج أعم من الطلب وقيل بالهـ كسر
والذي ارتضاه النحاة في شرح التلخيص أن التبرج ليس بطلب وما ذكره معناها الحقيقي وقد يخرج إلى
معان أخرى واختلف في لعل الواقعة في كلامه تعالى فقيل ليست على حقيقة بل هي للتعليل وسأقي
ما فيه وقيل لتحقيق مضمون ما بعدها ولا يطرد لورود نحو لعله يتذكر أو يخشى والذي ارتضاه سيبويه
وبعض النحاة أنهم اعلى حقيقة والرءاء والاشفاق يتعلق بالخاطبين لأن الأصل أن لا يخرج عن الحقيقة
بغير داع وهذا هو الذي اختاره المصنف رحمه الله الآن الرجاء لما كان غير لائق به تعالى صرفه إلى
الخاطبين بناء على أن معاني الألفاظ تكون بالنظر إلى المتكلم وبالنظر إلى المخاطب وإلى غيرهما
والظاهر أن الثاني مجاز لکنه أقرب إلى الحقيقة لبقائها في الجملة فان قلنا أنه حقيقة فلا كلام في ترجيحه
وجعله حالاً من فاعل اعبدوا وتأويله براجئ لأنه انشاء ومثله لا يقع حالاً بغير تأويل كما صرح به النحاة
والحال قيداً عاماً لها وهو الأمر فان قلنا أنه أعم من الوجوب فلا اشكال وان قلنا الأصل فيه الوجوب
فيمقتضى وجوب الرجاء المقيد به العبادة المأمور بها وليس بواجب فقد يمنع ويقال أنه يقتضى وجوب
المقيد دون قيده وفيه كلام في الأصول ولهذا جعل ما اختاره المصنف مرجوحاً وقيل إن فيه أيضاً
عدولاً عن تعليقه بالأقرب إلى الأبعد وتوسطه بين العضا والخاطب الذي جعل لكم الأرض فراشا
موصول بربكم صفة له بحسب المعنى وان جعل منصوباً ومرفوعاً على المدح والتعظيم وأيضاً لا طائل
في تقييد العبادة بـرجاء التقوى لأن رجاء الشيء ينافى حصوله حين الرجاء بل المناسب تقييدها بنقص
التقوى أي اعبدوه متقين أو عطفها عليها أي اعبدوه واتقوا ولا مساغ للعمل على رجاء ثواب التقوى
لانراجه الكلام عن سننه كما لا يخفى وأجيب عنه بأنه يرجح تعلقه بالأبعد أنه حينئذ حقيقة وأنه لم
يقيد العبادة بـرجاء التقوى حتى يرد ما ذكره بل قيد باستقرار التقوى كما يفيد المضارع ورجاء استمرار
التقوى يفيد حصول التقوى على تلبغ وجهه وفائدته الاحتراز عن الاعتزاز وأما الفصل المذكور
فيهونه القطع وان كان بينهما اتصال معنوي ويدفعه بالكلية جعله مبتدأ خبره جملة فلا تجعلوا الخ
ولا يخفى ما فيه من التكلف والرد بما تدارك من قوله صفة بحسب المعنى مع عدم تعيين القطع وبناء
الوجه الراجع على مرجوح عنده كله لا يدفع الترجيح بل يؤيده وقيل في الجواب عنه أيضاً أن
قوله راجئ الخ جواب عما أورد من أنه لا طائل تحته لأنه اذا حملت التقوى على معناها الثالث وهو
التبري عما سوى الله المقتضى للفوز بالهدى عاجلاً ولا يقرب فيه آجلاً ففيه طائل وأي طائل وهو
أقرب مما قبله قد بر (قوله أن تنخرطوا الخ) الانخرط بمعنى النظم كما يشهد له اقترانه بالسلام وهو

(لعلكم تتقون) حال من الضمير في اعبدوا
كأنه قال اعبدوا بكم راجئ أن تنخرطوا
في سلك المتقين الفاترين بالهدى والفلاح

الخط الذي تنظم فيه الدرر وما ضاهاها وقع في كلام كثير من العلماء والادباء كالنحشري
والحريري والسكاكي وغيرهم الا اني لم اراه في كلام العرب بهذا المعنى ونظرت في كتب اللغة التي
بأيدى الناس فلم ارفى شيئا منها تفسيره بما ذكر والذي اراه في توجيهه انه من الخريطة وهي الكيس فانه
يقال آخرطت الخريطة كما في المحيط الاصاحبي من كتب اللغة فيكون على ضرب من التسامح فيه
يجعل جمع الكيس كجمع العتد وهو قريب جدا والاستيعاب المراد به الاستحقاق بفضلته تعالى وضمن
التبري معنى الفرار فعداه بالي وهو ظاهر وقوله المستوجبين بصيغة الجمع صفة للمتعين أو بدل منه بمعنى
المستحقين وبصيغة التثنية صفة للهدى والقلاح بمعنى المقتضى بين لماد كره والهدى في الدنيا والقلاح
في الآخرة (قوله نبيه) أي عباد كره وبالطال لانها تذكروا وتؤثروا وأشار بقوله نبيه الى أنه ليس من
منطوق اللفظ بل من إيمانه فانه غير مخصوص بهؤلاء مساوهم الخطاب أو خص لكن التعبير بالترجي
في حق الجميع يوحي الى أنها رتبة عظيمة لان طالب الحق لا يزال يترقى من حال الى آخر ويسمى ذلك سيرا
والسالك معناه في اللغة مطلق الدخول ثم خص عند الصوفية بالدخول في طريق موصل للحق والسالك
عندهم هو السائر الى الله المتوسط بين المريد والمتسهي مادام في السيرة وفسر التقوى بما ذكر وهو من
مراتبها السابقة وقوله وأن العباد الخ هذا لما نظرنا الى ظاهر الترجي لانه يستعمل فيما يحتمل الوقوع
وعدمه فكل مترج خائف مما يؤدي الى خطئه تعالى ويحتمل أنه إشارة الى حل التقوى على معناها الاول
الذي به يتق العذاب فلا ينجم عليه شيء ولا يرد ما قبل من أن المفهوم من لعل الرجاء دون الخوف اذ
المراد خوف عدم حصول المرجو من التقوى المفضي الى العذاب فينطبق حينئذ على ما استشهد به من
قوله تعالى يرجون رحمته ويخافون عذابه ويؤيده كون لعل يدل على الاشفاق أيضا وفي احتماله
ما يوحي لما ذكر لمن تدبر (قوله أو من مفعول خلقكم الخ) معطوف على قوله من الضمير في اعبدا
إشارة الى ما في الكشاف بعد ما ذكر حقيقة من الترجي والاشفاق وأنها تكون في كلامه تعالى
لاطماع من أنهم انما ليست في شيء لان الرجاء لا يجوز عليه تعالى وحده على أنه يخلفهم راجين للتقوى
ليس بسديد فعمل هنا مجاز لانه خلق عباده ليعبدوهم بالكليف وركب فهم العقول والشهوات
وأزاح العلة عن أقدارهم وتمكينهم وهداهم للتجدين ووضع في أيديهم زمام الاختيار وأراد منهم الخير
والتقوى فهم في صورة المرجو منهم أن يتواضعوا لهم وهم مختارون بين الطاعة والاصيان كما
ترجى حال المرجي بين أن يفعل وأن لا يفعل في الكلام استعارة لتشبيههم بالرجو منهم ونسبته تعالى
بالراجي فان هنا حالة تشبيه بالرجاء وهي ارادته تعالى منهم التقوى فاما أن تعتبر استعارة كلمة الترجي
للارادة استعارة تبعية حرفية أو بلا حظ هيئة من كبة من راج ومرجو منه ورجاء فتكون تشبيهية صرح
من ألفاظها بالعمدة منها ونوى مساو فلا يجوز في لعل كما مر تفصيله الا أنه قبل ان كلامه يعيل الى الاول
الا أنه راعى الادب فلم يصرح بنسبة التشبيه اليه تعالى ولا الى ارادته وان صرح به في محل آخر لانه
لا تظهر المشابهة بين الارادة والرجاء الا باعتبار حال متعلقهما معنى المكلف والترجي منه فذكر التشبيه
بين حاله ما تظهر تلك المشابهة في أن متعلق كل من الارادة والترجي متردد بين الفعل وعدمه مع رجحان
ما لجانب الفعل فانه تعالى وضع بأيديهم زمام الاختيار وأراد منهم الطاعة كما هو مذهب المعتزلة ونسب
لهم أدلة عقلية ونقلية داعية اليه ووعدوا وعد والطف بما لا يحصى فلم يبق للمكلف عذر وصار حاله
في رجحان اختياره للطاعة مع تمكنه من المداومة كحال المترجي منه في اختياره لماترجي منه مع تمكنه
من خلافه وصارت ارادته تعالى لا تقاها بمنزلة الترجي ولما كان ما ذكره المصنف أقرب الى الحقيقة وهو
مجاز مع ما فيه من الابتناء على الاعتزال رجع الاول واختاره ولم يلتفت لما وردوه عليه وأسقط منه قوله
وضع في أيديهم زمام الاختيار وأراد منهم الخير لانه نزع اعترافه فإذ سلم الكلام منها لم يبق به بأس
ولذا قال ابن عطية لما اختار تعلقه بخلقكم لقربه انما ولد كل مولود على الفطرة كان بحيث ان

المستوجبين لحوار الله سبحانه وتعالى
نبيه به على أن التقوى منتهى درجات
السالكين وهو التبري من كل شيء سوى
الله سبحانه وتعالى الى الله وأن العابد ينبغي
أن لا يفتخر بعبادته ويكون ذا خوف ورجاء
كما قال سبحانه وتعالى يدعون ربهم خوفا
وطمعا يرجون رحمته ويخافون عذابه
أو من مفعول خلقكم والمعطوف عليه

تأمله متأمل توقع منه رجاء أن يكون متقبلاً وليس هذا ما في الكشف بعينه كما توهم بل هو وجه آخر أتى فيه اعمل على حقيقته من التبرجي الآن التبرجي ليس من المتكلم ولا من المخاطب بل من غيرهما كما في قوله تعالى فاعلمك تارك بعض ما يوحى اليك ومن نزل عليه كلام المصنف وقال المعنى انه خلقكم ومن قبلكم والحال أن من شأنكم وشأنهم أن يرجو منكم ومنهم التقوى كل من يتأني منه الرجاء والتوقع وهذا لا يستلزم تشبيهه تعالى بالتبرجي ولا تعيين الرأى خبط وخطط والذي عليه أرباب الحواشي أن هذا بعينه ما في الكشف والمعطوف عليه قوله والذين من قبلكم (قوله في صورة من يرجي منه الخ) هذا صريح في الاستعارة فلا وجه لمن جعله حقيقة والدواعي جمع داعية أو داع لانه لا يعقل والانسان اذا اعتقد أنه في الفعل أو الترتيب مصلحة راجحة حصل في قلبه ميل جازم اليه فهذا الاعتقاد سواء نشأ عن علم أو ظن هو المسمى بالداعية مجازاً من قولهم دعاه أي طلبه فكان علمه بالمصلحة طلب منه الفعل وقد يسمى الداعي بالغرض ومجموع القدرة والداعية يسمى علمه تاماً كما ذكره الاصوليون وفسرت ههنا بالزواج والمرغبات وعلى هذا الوجه التبرجي مستعار لا ارادة كما صرح به السيد وغيره وهو مع ظهوره قيل عليه ان في شرح المقاصد أن الارادة عند محقق المعتزلة العلم بما في الفعل من المصلحة ولا شك انه لا شك في أنه لا مشابهة بين العلم والتبرجي أصلاً فلا يظهر اعتباره في الآية ويمكن أن يقال انه نقل في شرح المقاصد أيضاً عن الكعبي من المعتزلة أن ارادة فعل الغير الامر به فيندفع الاشكال اذا المراد بالامر الطلب بقى أن المشابهة بين الرجاء والارادة بمعنى الطلب أو الصفة المرجحة المخصصة للفعل ظاهرة بلا حاجة الى اعتبار التبرجي منه والمراد منه على أن المتبادر من تقديره قدس سره ان المعتزلة في التبرجي رجحان جانب الفعل بحسب الوقوع في نفس الامر وليس كذلك اذ يمكن ترجيحه في نظر الزاوج وهذا كله من ضيق العطن وتكثير السواد بما يليق بمثله فان العلم ليس مطلقاً بل علم مصلحة الفعل ولا خفاء في مشابهته للتبرجي في جانب الوقوع فيه وما وما بعده على طرف الشام (قوله وغلب المخاطبين على الغائبين الخ) هذا جواب عن سؤال هو أنه كما خلق المخاطبين اعلمهم يتقون خلق من قبلهم لذلك لم قصر عليهم دون من قبلهم فأجيب بأنه لم يقصر عليهم ولكن غلب المخاطبين على الغائبين في اللفظ والمعنى على ارادتهم جميعاً ولو لم يغلب قبل لعلكم واياهم وهذا يحصل ما في الكشف الا أنه قيل على المصنف أنه عم أو لا في قوله الذين من قبلكم لغير العقلاء ثم اعتبرنا تغليب المخاطبين على من قبلهم العام فيلزمه أن يكون ما سوى الانسان من الجماد والحيوان الداخل فيهم قبلهم مطلوباً منه التقوى وانما لزمه هذا من جمعه بين كلام الراغب والزمخشرى فان الزمخشرى اعتبر التغليب لكن لم يعمم الذين من قبلهم لغير العقلاء والراغب عكس فلما جمع بين كلاميهما لزم منه ما لزم وأجيب بأن قوله لعلكم يتقون اذا كان حالاً من ضمير اعبد واتسول الذين من قبلكم العقلاء وغيرهم وهو الذي اختاره الراغب واقتصر عليه واذا كان حالاً من مفعول خلقكم والمعطوف عليه كان المراد بقوله الذين من قبلكم الامم السالفة وهو الذي اختاره في الكشف والتغليب مختص بهذا الوجه فكانه قال أو عن مفعول خلقكم والمعطوف عليه لا على معنى جعله متساوياً لا غير ذى العقول بل على أنه خلقكم ومن قبلكم من الامم السالفة وغلب المخاطبين من الامم على الغائبين منهم فلا اشكال فيه وأما جعل هذا التفاتاً لمن ذكر بطريق الغيبة من غير حاجة الى التغليب فقيل انه لم يلتفت اليه لانه لا يجوز صرف الخطاب عن جماعة الى جماعة أشتمل من الاولى في كلام واحد ولا ينبغي عليك أنه لا بد من التغليب في قوله الذين من قبلكم أيضاً لان الذين يتخوه من صيغ جمع المذكر السالم مخصوص بالعقلاء فاطلاقه على غيرهم انما يكون بطريق التغليب وحينئذ فلا مانع من أن يفسر الى الجميع ما ينسب الى بعضهم من ترجي التقوى ويثبت في هذا على التغليب والاختلاط السابق كما يقال بنو فلان قتلوا وقتلوا واقتتلوا واحد منهم في الكلام حينئذ تغليباً أحدهما في اللفظ والاخر في النسبة فان التغليب كما يكون في طرفي

على معنى أنه خلقكم ومن قبلكم في صورة من يرجي منه التقوى ترجح أمره باجتماع أسبابه وكثرة الدواعي اليه وغلب المخاطبين على الغائبين في اللفظ والمعنى على ارادتهم جميعاً

القضية يكون في نسبتها كما صرح حوايه واجتماع تغليبين في لفظ واحد وادى في القرآن كما صرح به في شرح
التلخيص والمفتاح في قوله تعالى جعل لكم من أنفسكم أزواجا ومن الانعام أزواجا ليرؤوا فيكم وفيه هداه
ليس بأبعد مما ادعاه من غير بينة فتأمل (قوله وقيل تعديل الخ) في الكشاف لعل جاءت للاطماع
في القرآن من كريم حريم اذا أطمع فعل ما يطمع فيه لا محالة بل يرى اطماعه مجرى وعدده المحتوم وفاؤه
وهو معنى ما قيل من أنها بمعنى كى لانها لا تكون بمعنى كى حقيقة وأيضا من ديدن الملوك
وعادتهم أن يقتصروا في مواعيدهم المنجزة على عسى واهل ونحوه ما أو يخجلوا اخلة مزنة وابتسامه
فاذا عثر على شيء من ذلك لم يبق شك في النجاح والفوز بالمطلوب وعلى هذا ورد كلام مالك المولى ذى
الكبرياء أو جاء على طريق الاطماع لئلا يتكلم العباد كقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الى الله توبة
نصوحا عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم والاطماع اي قاع الغير في الطمع والطمع كما قاله الراغب
زوع النفس الى الشيء فهو ترجيه فيما له ترجى المخاطب وهو الذى ارادته فان معانى الالفاظ كما تكون
بالنسبة الى المتكلم تكون بالنسبة للمخاطب وغيره حقيقة فهو معنى حقيق أيضا لعل واليه أشار
الشريف في شرحه وهو معنى قول الراغب الطمع والاشفاق لا يصح على الله واهل وان كان طمعا
فانه يقتضى في كلامهم أن يكون تارة طمع المخاطب وتارة طمع غيره وتحقيق هذا المقام وتطبيق
مفصل كلام العلامة من مزال الاقدام التى خبط فيها سراحه والحق الحقيق بالقبول ما تلخص من
كلام بعض الفحول وهو أنه اراد أنها التحقيق الا أنه أبرز في صورة الاطماع وترجيه الغير اما لظاهر
أنه لا فرق بين اطماعه في شيء وبين جزمه باعطائه لاقتضاه كرمه ذلك أو لسلك طريق الملوك في اظهار
الكبرياء وقلة الاعتماد بالاشياء أو للتشبيه على أن حق العباد أن لا يتكلموا على العبادة بل يقفوا بين
الخوف والرجاء ولما ذهب ابن التبارى وغيره الى أن لعل تعجب بمعنى كى حتى جملها عليه في كل
موضع امتنع فيه الترجى سواء كان اطماعا أو لا أشار الى توجيه ما قالوه بأنهم لم يريدوا أنها بمعنى كى
حقيقة لان أهل اللغة لم يعدوه من معانيها ولذا لم تقع في موضعها في نحو دخلت على المريض كى أعوده
ولا يقول به أحد فالمراد أن ما بعدها اذا صدر من كريم على سبيل الاطماع سيلحق عقب ما قبلها بتحقيق
الغاية عقب ما هي سبب له فكأنها بمعنى كى ولا يجرى هذا الا فى اطماعية دون غيرها وقبل مقصوده
الرد عليهم مشير المثلثا وهمهم وفيه أنه توهم عام منشؤه خاص وقد ارتضاه بعضهم ونزل عليه كلام
المصنف رحمه الله والظاهر ما ارتضاه قدس سره وما قيل من أن من فسرها بكى لا يدعى أنها حقيقة
في معناها حتى يكونا مترادفين يصح وقوع كل منهما في موقع الاخر بل مجاز فلا يقتضى صحة وقوعها
في جميع مواقع كى حتى يلزم صحة نحو على أعوده مع أنه لا يلزم من كى لفظ بمعنى آخر أن يعطى له
جميع أحكامه ولم يدعوا أنه لا فرق بينهما أصلا ولا نسلم الاتفاق على عدم صلاحها لجزء معنى العلمية
بل الظاهر الاتفاق على خلافه لان جمهور المفسرين حتى الزمخشري والمصنف فسرها بكى في مواضع
كثيرة كما سأنى فيه ما قبله ثم ان كثيرا من أهل اللغة والعربية قد عدوه من معانيها كما نقل عن سيويه
وقطرب أقول لك أن تقول ان الاطماع بمعنى الترجى اذا كان معنى حقيقيا بكى به بقرينة مقام
الكبرياء عن تحقيق ما بعدها على عادة الكبرياء كما قال زهير

وقيل تعديل للخلق أى خلقكم كى تتقوا

عمر الرداء اذا تبسم ضاحكا * عتقت لضعفكته رقاب المال

ثم يجوز به عن كل متحقق كتحقق العلة سواء كان معه اطماع أم لا كما تزوره في الجاز المبنى على الكتابة
في نحو لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم فالعلامة اختاره لان الجاز أولى من الاشتراك عنده لاسيما وهو أبلغ
وفيه جمع لتشر كلام القوم ولا ينأى حينئذ تفسيره به وكيف لا وقد صرح به وقال انها جاءت كذلك
في مواضع من القرآن فان نزل كلام المصنف عليه بصرف قوله اذ لم يثبت في اللغة الى أنه لم يثبت على أنه
معنى حقيق فيها ونعمت والا يدفع ما يرد عليه حيث فسر به بأنه تبع فيه غيره وان لم يكن مرضيا له

وهي شئنة من أخزم نعم كلام كثير من أهل العربية يدل على أنه معنى حقيقي لها ولكل وجهة يرضاها
وليكن هذا على ذكر منك تفعل فيما سأتى (قوله كما قال سبحانه وتعالى وما خلقت الخ) إشارة إلى جواب
سؤال تقديره كيف يصح جعلها بمعنى كى وأفعاله تعالى على المشهور لا تفعل بالأغراض عند الأشاعرة
خلافاً للمعتزلة فلا يقال فعل كذا الكذاب الحكمة لأن الأصح خلافه حتى قال صدر الشريعة
رحمه الله أفعاله تعالى معللة بمصالح العباد عندنا مع أنه لا يجب عليه الإصلاح وما أبعده عن الحق من قال
إنها غير معللة بها فإن بعثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا هتداء الخلق وإظهار المعجزات فمن أنكر
تعليل بعض الأفعال لاسيما الأحكام الشرعية كالحدود فقد أنكر النبوة ولذا كان القياس حجة وأما
الوقوف على ذلك في كل محل فلا يلزم والحق أن الخلاف في هذه المسئلة لفظي فإن فسرت العلة
والغرض بما يتوقف عليه ويستكمل به الفاعل امتنع ذلك في حقه تعالى وإن فسرت بالحكمة والخبرة
المرتبة على الفعل فلا شبهة في وقوعها كما قيل

من عرف الله أزال التهمة * وقال كل فله حكمه

ولما لم يصح عند الأشاعرة استعارة عمل للارادة لاستلزامها وقوع المراد جهاً أو مجازاً عن الطلب الأعم
وحيث فسرت بالارادة فيجوز عن الطلب وأما التعليل فقد عرفت أنه أنفاً (قوله وهو ضعيف الخ)
استشكل بأنه مناف لتفسيرهم به في آيات كثيرة ولتصريح النجاة به واستنهاضهم عليه بكلام فصحاء
العرب كقوله فقلتم لنا كفوا الحروب اعلنا * نكف ووثقت لنا كل موثق
فإن قوله وثقت الخ يقتضى عدم التردد في الوقوع كما في الترحى وبهذا يتعين أنها بمعنى كى ووجهه بأنه
استعارة للطلب فإما أن يجعل مفعولاً له أى خلقكم لطلب التقوى والتعليل مستفاد من ربطها بما قبلها
أو حالاً أى خلقهم طلباً منهم التقوى ولا يخفى ما فيه من التعسف وأنت إذا عرفت ما قررناه استغنيت
عن مثل هذه التكاليف (قوله والآية تدل على أن الطريق إلى معرفة الله تعالى الخ) هذه الدلالة
ليست بطريق البرهان العقلي وإنما هي بطريق الإشارة من عرض الكلام وخفى المعنى ووجهه بعد
العلم بأن المراد معرفة الله التصديقي بوجوده متصفاً بصفاته اللاتقة بجلال ذاته ووجدانيته بفتح
الواو وتزده في جميع شؤنه بحيث لا يصح عليه التجزى ولا التكرار ولا يشاركه شئ أصلاً وأصله
الوحدة فيؤيد فيه ألف ونون على خلاف القياس للمبالغة كما قيل في نفساني وروحاني وهو وإن شاع
لم يذكره أهل اللغة بخصوصه والعلم معطوف على المعرفة والفرق بينهما مشهور والصنع اجادة
الفعل فهو أخص منه والاستدلال إقامة الدليل بأنه لما امر وجوباً بعبادته توقف ذلك على
معرفة فيجب أيضاً لوجوب ما لا يتم الواجب إلا به واستحقاقه العبادة عامة مأخوذ من هذا الأمر
لأنه لو لم يستحق لم يجب أو من عنوان الربوبية لأن المالك يستحق الانقياد والخضوع له والنظر في
مصنوعاته من النفس والآفاق يدل على ذلك لأنها محدثات مبتدعة في غاية الاتقان فلا بد لها
من موجد واجب الوجود لتلايته لسلسل ويلزم المحال كما تقر في الأصول وعلة الاحتياج
الامكان أو الحدوث أوهما كما هو مشهور والمصنوعات تدل عليها قوله تعالى الذى خلقكم
إلى قوله رزقا ووجه الترتيب أن أقرب الأشياء إلى الناظر نفسه وأحواله الدال عليها قوله
خلقكم فلذا قدم ثم أتبع بالأصول وما يليه وتعين النظر طر يقا إلى المعرفة يفهم من التوضيح
المقصود منه تعيين الرب بمصنوعاته المأمور بعبادته فكانه قيل إن لم تعرفوا المستحق للعبادة الواجبة
فهو من اتصف بما ذكر ولا شك أنه إشارة إلى طريق النظر والفكر وأما كونه طريق التوحيد فمقتضى
لأن السياق له وما ذكر طريق معرفته وأما الاستحقاق فن تعليل الحكم بالوصف المشتق المشعر بالعلمية
التي لا تعرف إلا بالنظر في الصنع وما ذكرناه علم أنه لا يرد على المصنف رحمه الله ما قيل من أن ما ذكره
ظاهر لو كانت العبادة بمعنى المعرفة كما فسر به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون أو كانت

كما قال سبحانه وتعالى وما خلقت الجن
والانس إلا ليعبدون وهو ضعيف إذ لم يثبت
في اللغة مثله والآية تدل على أن الطريق
إلى معرفة الله سبحانه وتعالى والعلم بوجدانيته
واستحقاقه العبادة النظر في صنعه والاستدلال
بأفعاله

شاملة لها والافقيه خفاء لما عرفته من وجه التفسير بها (قوله وأن العبد لا يستحق الخ) لانه تفضل
بخلقها وإيجاده وترتيبته واعطائه ما به قوامه فلولا ~~ك~~ رقى كل عضو وماركب فيه من القوى
والحواس لو حده أنتم عليه قبل عيادته بما لا يحصى مما لا تقي الطاقة البشرية بشكره ولا تقاوم عبادته
بعضائه فكيف يستحق بها شيئاً آخر كما لا يخفى وهذا مستفاد من تعليل الامر بالرب الموصوف بما ذكر
وبهذا ظهر موقع لعل هنا من تدبر واعلم أنه سأل في الكشاف لم يقل في النظم تعبدون لاجل اعبدوا
أو اتقوا لكان تتقون ليتجاوب طرفا النظم أي ليتناسب أول الكلام وآخره اذ معناه حينئذ اشتغلوا
بالامر الذي خلقتم لاجله مع اشتغاله على صنعة بديعة من ردة العجز على الصمد وروماني النظم يوهم
أن المعنى اشتغلوا بما خلقتم لغيره وهو متنافر وأجاب بأن التقوى ليست غير العبادة حتى يؤدي الى تنافر
النظم وانما التقوى قصارى امر العابد فاذا اتقاه العبد واربعكم الذي خلقكم للاستسلام على أقصى غايات
العبادة كان أبعث على العبادة وأشد الزاماً ونحوه أن تقول لعبدك اجل خريطة الكتب فما لم تكن الا
جزر الاثقال ولو قلت لجل الخراط لم يقع ذلك الموقع وقال أبو حيان رحمه الله انه ليس بشئ لانه لا يمكن
عنا تجاوب طرفي النظم على تقدير اعبدوا والعلكم تعبدون أو اتقوا العلكم تتقون لما فيه من الغناثة
والفساد لانه كقولك اضرب زيد العلك تضربه وتلقاه بعضهم بالقبول حتى قيل ان المصنف اختار كله هذا
أو لظفائه مع أنه مبنى على أن لعل للتعليل فانه انما يحسن على ذلك التقدير وهو مخالف لما قدمه من
أنها ليست بهذا المعنى وما في شروحه من تقرير الجواب على وجه يدفع الغناثة المذكورة كما قال قدس
سره حاصل الجواب أن الملازمة حاصله بحسب المعنى مع مبالغة تامة في الزام العبادة كما صورها
في المثال فان الاخذ بالاشق الاصعب يسهل الشاق الصعب ويهين على تحصيله وهو محمل بحث فليست
(قوله صفة ثمانية) هذا الموصول محتمل للرفع والنصب من أوجه فلنصّب انما على القطع بتقدير
أعنى أو على أنه نعت ربكم أو بدل منه أو مفعول تتقون ورجحه أبو البقاء أو ذمت الازل لكنهم قالوا
ان النعت لا ينعى عند بعضهم فان جاء ما يوهمه جعل نعتاً ثانياً الا أن يمنع منه مانع فيكون نعتاً للثاني
نحو يا أيها الفارس ذوا الجملة وذوا الجملة نعت للفارس لا لاي لانها لا تنعت الابدان تقدم ذكره وقد يعتذر
بأنه يقتصر في الثواني ما لا يقتصر في الاوائل مع أن نعت نعت أي تغلبة الجود فيه لا يقاس عليه والرفع
على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ خبره جملته فلا تجعلوا وأورد عليه أن صلته ماضية فلا تشبه الشرط
حتى تزد الغناء في خبره وأنه لا رابطة فيه وأن الانشاء لا يكون خبراً في الاكثر وأجيب بأن الفاء قد
تدخل في خبر الموصولة بالماضي كقوله ان الذين قتلوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم
ولهم عذاب الحريق كما ذكره الرضي وأن الاسم الظاهر وهو الله هنا يقوم مقام الضمير عند الاخفش وأن
الانشاء يقع خبراً بالتأويل المشهور وكل مصحح لا مرجح ولذا أخره المصنف وما قيل انه مبتدأ خبره رزقا لكم
بتقدير رزق أو رزقكم تكلف بارد (قوله وجعل من الافعال العامة الخ) قال الراغب جعل لفظ عام
في الافعال كلها لانه أعم من فعل وصنع وسائر أحوالها واحسة أوجه فتكون بمعنى فلا تتعدى
وبعضى أوجه فتتعدى لواحد ولا يجادى عن شئ وتكون منه وتصير شئ على حالة دون حالة
وللحكم بشئ على شئ حقاً وباطلاً وقال السيرافي انها تكون بمعنى صنع وعمل فتتعدى لواحد وصير
فتتعدى لثنين لا يجوز الاقتسار على أحدهما وهذه كصير على ثلاثة أوجه الاول بمعنى سمي نحو جعلوا
الملائكة انا كما تقول صير زيد افاًسقا أي بالقول الثاني على معنى الطن والتخيل فهو اجعل الامير عامياً
وكله أي صيره في نفسك كذا الثالث أن تكون بمعنى النقل نحو جعلت الطين خزفاً أي نقلته من حالة
الى أخرى وقد لا يكون مدخول صارجله نحو صير زيد الى عمرو انتهى وطفق يطفق بكجلس وضرب
ويقال طبق بالياء من أفعال المقاربة التواسخ تدخل على المبتدأ والخبر فرفع وتنصب ومعناها الشروع
في الفعل والتلبس بأوائمه ومنصوب به اللفظ أو محلاً خبرها فلذا قال المصنف رحمه الله تعالى للراغب

وأن العبد لا يستحق عليه بعبادته نواباً فانما
لما وجبت عليه شكر الماعذده عليه من النعم
السابقة فهو جبر أخذ الاجرة قبل العمل
(الذي جعل لكم الارض فراشاً) صفة
ثانية أو مدح منصوب أو مرفوع أو مبتدأ
خبره فلا تجعلوا وجعل من الافعال العامة
يجي على ثلاثة أوجه بمعنى صار وطفق

فلا تتعدى

فلا يتعدى وهي في الآية بمعنى صير كما يشير إليه المصنف رحمه الله وقيل تختمل معنى أوجد أيضاً
أوجد الأرض حاله كونها مبسوطة مفترشة لكم فلا تخنجانون بسطها والسهي في جعلها مفترشة
(قوله وقد جعلت قلوب بني سهيل الخ) هذا من شعر في الجاسة ومنه

ولست بنازل الأمت * برحلي أو خيالها الكذب
وقد جعلت قلوب بني سهيل * من الأكوار مر تعها قريب
كان لها برحلي القوم منوى * وما ان طها الا اللغوب

واستشهد به المصنف رحمه الله تعالى في أن جعل بمعنى طفق من أفعال المقاربة فترفع الاسم وتنصب
الخبر واسمها هنا قلوب المرفوع إلا أن خبرها وقع جعله اسمية منصوبة محلا وهو معنى قوله فلا يتعدى
كما سمعته أيضاً وهكذا ذكره في المغني في باب اللام وفي التسهيل والاصل في خبرها أن يكون مضارعاً
لكنه جاء شذوذاً على خلافه كما هنا وليس يتفق عليه رواية ودراية فذهب التبيري في شرح الجاسة إلى
أن جعل بمعنى طفق لا يتعدى هنا حقيقة وقوله مر تعها قريب في موضع الحال أي أقبلت قلوب هذين
الرجلين قريبة المرتع من رحالهم لما بين الأعيان فجعلها لازمة فقول المصنف فلا يتعدى يجوزاً بقاؤه
على ظاهره كما ذهب إليه بعض أرباب الحواشي وعلى هذا يجوز الرجوع قوله فلا يتعدى إلى صار أيضاً لأنها
تكون لازمة لكن المصريح به في كتب العربية خلافه ورواه ابن سهيل بقتية ابن وسهيل اسم وعلى
الأول هو اسم قبيلة وقال أبو العلاء رفع قلوب ردى لأن جعل إذا كانت للمقاربة يكون خبرها فعلاً
فالاحسن نصب قلوب ويكون في جعلت ضمير يعود على المذكور وجعلت ليست للمقاربة بل بمعنى
صيرت فلا تقتصر إلى فعل ومر تعها قريب جعله في موضع المفعول الثاني وذكر مسألة الشاويين ويؤيده
أنه روى بنصب قلوب والقلوب الفسحة من الأبل أول ما تركب والأكوار جمع كور بالضم والزا الممهلة
قبلها وأوسا كثة الرحل بأدائه كما قاله المرزوقي وغيره قال أنه بالغتم بمعنى جماعة كثيرة من الأبل
لم يصب رواية ودراية ومر تعها مرعاها وقربه لا عباؤها إلا لكثرة النصب كما توهم لأن الأول هو المروي
ويعينه قوله اللغوب في البيت الذي يليه فقد عرفت أن قلوب في البيت يرفع وينصب وأنه يصح أن يقال
بني وابني كما في شرح شواهد المغني وغيره وقوله بني صار بمعنى مستقل غير معنى طفق فن قال ضم صار
إلى طفق مع أن صار ليس من أفعال المقاربة إشارة إلى ما ذكره بعض المحققين من أن طفق ونحوها ليس
من أفعال المقاربة الموضوعه لدنو الخبر بل موضوعه لشرع فاعله في معنى الخبر فقد خلط وخلط خلط
عشواء واعلم أن قول المصنف أو مبتدأ مما سبقه إليه بعض المعربين فذكره المصنف رحمه الله تكملاً
لوجوده ولا يشافيه أن يكون فيه ضعف من جهة ما ولا وجه للتشديد عليه تبعاً له من أرباب الحواشي
وقوله أنه أخطأ حيث توهم أن قوله في الكشاف رفع على الابتداء معناه أنه مبتدأ أو مراده أنه خبر
واغما عبره لأن العاقل في الخبر عنده الابتداء وأورد عليه أن القاء في الخبر تدل على السببية والصفات
المدكورة ليست منقضية لتقي الأثر والأطال بغير طائل مما ذكره من كذا خبر منه لكننا نهنأ عليه لثلاثين
بعض العقول القاصرة في سراه ما فقد بر (قوله وبمعنى صير فتعدى الخ) التصير هو انتقال الشيء من
حال إلى حال وخلع المادة صورة ولبس أخرى وهذا هو الذي يكون بالفعل فهو صيرت الحد يدسفاً
والسبيكة سواراً وقد يكون بالقول كالتسمية في جعلوا الملائكة أناساً وقد يكون بالعقد أي بتصميم الحكم
نحو جاعلوه من المرسلين وجمع المصنف رحمه الله بين القول والعقد لتقاربهما وتلازمهما غالباً وعدم
التأثر الحسي فيهما ومنه الانتقال إلى حال شرعي كتأثير إحياء الموات في انتقاله إلى الملك وتأثير عقد
الشكاح وقيل المراد بالعقد الاعتقاد فان من يعتقد في شيء أمراً انتقل إليه في اعتقاده وقيل المراد
بالعقد العقد الشرعي المحتوي على الإيجاب والقبول وليس بشيء وكون قوله تعالى جعل لكم الأرض
فراشاً ما تعدى لمفعولين هو الظاهر وقد جوز أن الجعل فيها بمعنى الإيجاد متعلقاً لواحد وفراشاً حال كما مر

فلا يتعدى كقوله
وقد جعلت قلوب بني سهيل
من الأكوار مر تعها قريب
وبمعنى أوجد فتعدى إلى المفعول واحد
كقوله تعالى وجعل الظلمات والنور وبمعنى
صير فتعدى إلى مفعولين كقوله تعالى جعل
لكم الأرض فراشاً والتصير يكون بالفعل
تارة وبالقول والعقد أخرى

(قوله ومعنى جعلها فراشا الخ) الفراش معروف وما ذكره المصنف رحمه الله لمخلص من قول الامام ان مقتضى طبع الارض أن يكون الماء محيطا باعلاها لثقلها ولو سكنت كذلك لما كانت فراشا فأخرج الله بعضها ومن الناس من زعم أن كونها فراشا ينافي كونها كربة كما هو مبهر في علم الهيئة وليس بشئ لان الكربة اذا عظمت كان كل قطعة منها كالسطح في افتراشه وقول المصنف رحمه الله من الاطاحة بها فيه تسميح والاحسن أن يقول كما قال الامام محيطا باعلاها كما لا يخفى (قوله متوسط الخ) المتوسط في الاجسام الوقوع في وسطها وهو ظاهر وفي الاماني والكمييات الاعتدال من بينها كما هنا فانها لو كانت كلها صلبة لثقت التمكن عليها التأم الاعضاء ولو كانت لطيفة كالما والهواء صعب الاستقرار عليها كما لو كانت لينة كالقطن (قوله قبة مضر وبه الخ) البناء كل ما يرفع ليكون به سواء كان بيتا أو خيمة وقد غلب في الاول حتى صار حقيقة عرفية فيه وفسره بالقبة وهو أعم منها لانه أكثر وقد جوز في السماء أن يشمل المجموع وكل طبقة وجهه منها وأن يكون اسم جنس جمعي يفرق بينه وبين واحد بالتاء كقبة رعرع وهم يطلقون عليه الجمع أيضا وواحد سماه قباله مزوالمد ويقال أيضا سماوة بالواو وأما سماوة بسكون الميم قبل الهمزة بزنة طهية فخطأ والبناء مصدر أطلق على المبنى بيتا كان أوقبة أو خباء أو طرافا وفي الكشف وغيره من الشروح الاول من شعر والثاني من لبن والثالث من وبر أو صوف والرابع من آدم وفي الثاني نظرا استعماله في لغة ابن السكيت ولست من جهة بعضه على يقين خبا من صوف بجادم وبر فسطاط من شعر سرادق من كرف قشع من جلود طراف من آدم حظيرة من شذب خيمة من شجر أفة من حجر قبة من لبن سترة من مدر وقوله بنى على أهله الاهل عشرة الرجل وأقاربه ويكون بمعنى الزوجة وهو المراد لانه كان من عادتهم أن يضربوا للعروس خيمة للدخول عليها ويقال بنى على أهله اذا دخل عليها عروسا وتعديته بهلى والناس يقولون بنى بأهله وفي الدرر انه خطأ والصحيح جوازها معا وقياسا كما ينهاه في شرحها (قوله وخروج الثمار الخ) خروج الاشياء فكوتها وبروزها وقوله بقدرة الله تعالى ومشيئته إشارة الى مختار الاشعرة من أن القدرة والارادة مجموعان هما اللذان يقتضيان وجود الموجودات من غير احتياج الى صفة التكوين التي أثبتت الماتر بديلة كما هو مبين في الكلام وقوله جعل الماء الخ جواب عن سؤال مقدر وهو ما معنى اخراج الثمرات بالماء وانما خرجت بقدرة و ارادته بأنه سبب عادي يخلق الله تعالى ويعنى به أن عروق الاشجار والنبات التي هي بمنزلة الارحام أو الافواه التي تجذب من الرطوبة الارضية ماء مخلوطا بأجزاء دقيقة لطيفة تربية هي بمنزلة نطفة يتولد منها الثمار والازهار أو هي لها بمنزلة الماء كل والمشراب فاذا صعد بهم الى الاغصان وطبخت بالشمس والهواء صارت كالسكريوس والغذاء الذي يحصل به النماء فيتولد منه ذلك بقدرة خفية وعادة الالهية من غير تأثير بشئ بالذات والواسطة في تكوينها والافاضة استعارة للاعطاء والتفصيل وفيه لطف هنالما سبته للماء وفي جعل ما يجذب كالنطفة إشارة الى قوله في الكشف ما سواه عز وجل من شبه عقد النكاح بين المقله والمثلة بانزال الماء منها اعلم او الاخراج به من بطنها أشباه الفسل المنتج من الحيوان من ألوان الثمار وفيه ايماء الى قول الحكماء ان الاجرام العلوية كالآباء والسفلية كالامهات التي تلد الموجودات وتربيها في مهد الوجود وكون النطفة مادة وسببا ظاهرا لانها أصل الاجزاء وسبب لكون ماء عداها من عقد امعها كالتشا والمراد بالصور الاشكال والكمييات هي الطعوم والالوان (قوله أو ابداع في الماء قوة فاعلة الخ) يعني أن الباء على ما مر من مذهب أهل السنة للسببية العادية وعلى هذا هو مذهب اليه الحكماء السببية الحقيقية والابداع الابداع وقد يطلق عندهم على ايجاد شئ غير مسبوق بمادة ولا زمان كالانشاء ويقال به التكوين والقوة رسمت بأنها مبدأ الفعل مطلقا سواء كان الفعل مختلفا أو غير مختلف بشعور و ارادة أو لا وقبل هي مبدأ التغيير في آخر من حيث هو آخر وهذا هو المراد هنا وهي تنقسم الى قوى طبيعية ونفسانية وما هنا من الطبيعية التي بلا شعور والمراد

ومعنى جعلها فراشا أن جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبيعة من الاطاحة بها وصبرها متوسط بين الصلابة والاطافة حتى صارت مهيشة لان يقعدوا ويناموا عليها كالنراش المبسوط وذلك لا يستدعي كونها مسطحة لان كرتة شكلها مع عظم حجمها واتساع جرمها الاتاني الاقتران عليها (والسما بناء) قبة مضر وبه عليكم والسما اسم جنس يقع على الواحد والتعدد كالدينار والدرهم وقيل جمع سماة والبناء مصدر بنى به المبنى بيتا كان أوقبة أو خباء ومنه بنى على أهله وكان أوقبة أو خباء واضربوا عليها خباء لانهم كانوا اذا تزوجوا ضربوا عليها خباء جديدا (وانزل من السماء ماء فاخرج به من الثمرات رزقا لكم) عطف على جعل وخروج الثمار بقدرة الله تعالى ومشيئته ولكن جعل الماء المزوج بالتراب سببا في اخراجها ومادة لها كالنطفة للحيوان بأن أجرى عادته بافاضات صورها وكيفيةها على المادة المنتجة منهما أو ابداع في الماء قوة فاعلة

بنفوس الاسباب أعيانها واذواتها ومدرجا بكسر الراء حال من ضميره أو من انشائها وكونه مفعولا ثانيا
للانشاء بتضمينه معنى الجعل والتصيير تكلف بالاحاجة اليه وقوله من اجتماعهما الضمير للاقوتين أولهما
والتراب والصنائع جمع صناعة أو صنعة بمعنى نعمة والسكون بمعنى الاستئناس والاطمئنان وعظيم
قدرته وقع في نسخة بدله عظم قدرته بصيغة المصدر مثل كبر لفظا ومعنى والعبر جمع عبرة كسيرة وسدر
الاعتبار والاعتاظ وقوله وهو سبحانه وتعالى قادر الخ تطبيق لما قالوه على قانون الشرع فان الحكما
لا يشكرون أنه قادر على خلقها ابتداء من غير أسباب ومواد كما ابتدأ خلق الاسباب والمواد وأبرزها
من بطون العدم الى ظهور الوجود لكن جرت حكمته بعقد الامور بأسبابها الاقرب الى العقول لانه
أدل على قوة قدرته ووفور حكمته لما فيه من خلق الاسباب مستعدة قلما أفاضه عليهم من التأثير وأدل
على عظمته من خلقها دفعة بغير أسباب وفي رسائل اخوان الصفا في النبات حكم وصنائع ظاهرة
جليلة لا تخفى ولكن صناعتها محتفية بمتجربة وهي التي تسميها الفلاسفة القوى الطبيعية ويسمونها أهل
الشرع ملائكة وجنود الله الموكلين بتربية النبات والمعنى واحد وانما نسبت هذه المصنوعات الى
القوى والملائكة دون الله لانه جلت عظمته عن مباشرة الاجسام والحركات الجزئية كما تجل الملولك
والرؤساء عن مباشرة الافعال وان كانت منسوبة اليهم لانها بأمرهم وارانهم كما قال تعالى وما
رمت اذ رميت ومن لم يفهم سره قال انشاؤها دفعة أدل على القدرة واغرب منه قوله ان المصنف ان
أراد بالقوة الفاعلة المؤثر الحقيقي كان خلاف مذهب أهل السنة والام يصرح قوله يتولد الخ وقصر
السببية على الماء والتراب لان جميع القوام وهما أعظم الاجزاء المادية ولذا قال خلقه من تراب ومن الماء
كل شئ حتى فسقط ما قيل من أن في هذا الاقتصار قصور الان من العناصر الاربعة (قوله ومن
الاولى للابتداء الخ) السماء من السموات فلذا قالوا ان أصل معناها الغسة كل ماء لسواء كان فلما كوا وسمايا
أو نفقا وحقيقته في العرف يختص بالفلك فان كان بهذا المعنى فهو ظاهر لانه التبادر منه على
ما يقتضيه ظواهر الآيات والاحاديث لقوله تعالى أنزل من السماء ماء فساكنه بنا يبع في الارض وقوله
أو كصيب من السماء وأمثاله وورد في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم المطر ماء يخرج من تحت العرش
فينزل من السماء الى ماء حتى يجمع في السماء الدنيا في موضع يقال له الازم تجسي السحاب السود فتدخله
فتشربه مثل شرب الاسفجة فسوقها الله حيث شاء ويمكن اورد في احاديث كثيرة وتأويلها بعد من غير
حاجة اليه ومن ذهب الى خلافه أول الآيات المراد أنهن تنزل من السحاب وهو يسمى سما لعلاه
أو أنه ينشأ من أسباب سماوية وتأثيرات أثرية فهو مبدأ مجازي له واليه أشار المصنف رحمه الله
وتفصيله كما في كتب الحكمة الطبيعية ان الشمس اذا سامت بهض البحار والبراري أنارت من البحار
بخارار طبيا ومن البراري بخارار يابس والبخارار اجزاء هوائية يمزجها اجزاء صغار مائية اطقت بالحرارة
حتى لا تمايز في الحس لغاية صغرها فاذا صعد البخار الى طبقة الهواء الثالثة تكاثف فان لم يكن البرد
قويا اجتمع ذلك البخار وتما طر لثقله بالتكاثف فالجميع هو السحاب والتمقاطر المطر وان كان قويا كان
نظا وبرد ولا ينفذ صابا ويسمى صبابا وتشير مضارع أنار التراب والبخار اذا حركه حتى يرتفع
وقوله من أعماق الارض جمع عمق والمراد به داخلها او امداد الارض جهة السفل فيشمل البخار والانهار
لما عرفته مما قترناه للفسطط ما قيل من أنه لا حاجة له هذا الاكثر ارتفاعها من البخار والانهار
والجو هو ما بين الارض والسماء لا الهواء نفسه حتى يكون من اضافة الشئ الى نفسه فيحتاج الى التأويل
وان كان هو أحد معانيه (قوله ومن الثانية للتبعيض) بخلاف الاولى وان جوز فيها على أن التقدير
أنزل من مياه السماء لما فيه من التكلف وأقرب منه ما قيل انها اللسبية كقوله تعالى مما خطاها هم
أغرقوا وقوله بدليل قوله سبحانه وتعالى فأخرجنا به ثمرات استشهدا بنظائره فان التنكير في هذه
الآية وتوحيده يدل على البعضية لتبادره منها الاسماء مع جموع القلة وقوله واكتشاف المنكرين له أي

وفي الارض قوة قابلية يتولد من اجتماعها
أنواع الثمار وهو سبحانه وتعالى قادر على أن
يوجد الاشياء كلها بلا أسباب ومواد كما
أبدع نفوس الاسباب والمواد ولكن له في
انشائها درجا من حال الى حال صنائع وحكم
يجتهد فيها الأولى الابصار عبرا وسكرونا الى
عظيم قدرته ليس ذلك في ايجادها دفعة
ومن الأولى للابتداء سواء أريد بالسما
لسحاب فان ماء السماء الى السحاب ومنه
المطر يتبدى من السماء الى السحاب ومنه
الى الارض على مادته الطواهر أو من
أسباب سماوية تشبه الاجزاء الرطبة من أعماق
الارض الى جوارها وقصد صابا ما طرا
ومن الثانية للتبعيض بدليل قوله سبحانه
وتعالى فأخرجنا به ثمرات واكتشاف
المنكرين له أي ما ورد في

وقوعهما قبله وبعده من الكنف بفحيتين وهو الجانب ويقال اكنفه القوم اذا كانوا منه عينة وبسرة
كافي المصباح فكون ما بعده وما قبله اعنى ماء ورزقا محمولين على البعض يقضى كونه موافقا لها وقوله
كانه قال الخ بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى انه مفعول اخرج لتأويل من يبعض أو جعله صفة للمفعول
سدت مسده أو اسم وقع مفعولا ورزقا مفعول له أو مفعول مطلق لا يخرج لانه بمعنى رزق أو حال كقيل
وستأق تته والمعنى شيئا من الثمرات أى بعضها وأورد عليه أن الظاهر أن المقدر مفعول وكلمة من على
حالتها تبعية صفة للمفعول وكون من التبعية ظرفا مستقرا لم يجوزه النجاة اللهم إلا أن تكون
ابتدائية وهو بيان لحاصل المعنى ولا يخفى ما فيه فان كونها ظرفا مستقرا أكثر من أن يحصى كقوله منهم
من كالم الله ولست على ثقة مما ذكر وستأق تته الكلام عاميه في قوله كوا ما رزقكم الله حلالا طيبا الآية
(قوله اذ لم ينزل من السماء الماء كله الخ) بيان لأن التبعية هو الموافق للواقع في الثلاثة أى الذى نزل
من السماء بعضه فرب ماء هو بعد في السماء ولم يخرج بالماء المتزل منها كل الثمرات بل بعضها فكم من
ثمرة هى بعد غير مخرجة به والمخرج بعض الرزق لا كله فكم من رزق ليس من الثمار كاللحم وقديتهم
أن قوله ولا أخرج بالمطر كل الثمار أى بدبه أن بعضها يخرج بماء البحر والعيون فيساقى ماسياق
في سورة الزمر من أن جميع مياه الارض من السماء وفساده ظاهر كما مر أقول هذا التوهم هو
الفاضل الطيبى حيث قال فان قلت يخالف قوله ولا أخرج بالمطر كل الثمار ما قاله في الزمر كل ماء
في الارض فهو من السماء ينزل منها الى الصخرة ثم يقسم قلت على تقدير صحة هذه الرواية الفاء في قوله
فأخرج به مستدعية للأخراج بعد الانزال بلا تراخ عادة ومفهومه أن بعضا من الثمرات يخرج على غير
هذه الصورة وهى ما يسقى بماء الآبار والعيون والانهار فانها متراخية عن الانزال لانه استودعها
الجبال ثم أخرجها من الارض وأخرج بها بعض الثمرات وتبعه الفاضل البينى والمدقق في الكشف
لم يعرج عليه نصيا وثباتا وفيما قاله نظر لا يخفى فان قوله ما أخرج بالمطر كل الثمار يفهم منه أن بعضها
يخرج به وهو صادق على خروج البعض بغيره من المياه كما لا يخفى فكيف يدعى فسادا فان قيل انه
غير متعين لم يتم مدعاهم أيضا وما قيل من احتمال كون من فيه ابتداءية بتقدير من بذر الثمرات أو تفسير
الثمرات بالبدن تعسف ظاهر (قوله أو للتبيين الخ) فرزقا مفعول لا يخرج بمعنى مرزوق وفيما ذكر من
المثال المراد أن عنده من المال معين هو ألف درهم وقد أنفق له لأن عنده أكثر من ذلك الا أنه أتفق منه
ألفا فانه على هذا تكون من تبعية ولذا ناقشه بعضهم في المثال وان كان مثله غير مسموع من المحصلين
وهكذا اذا كانت الثمرات للاستغراق فان المراد بها الجمل الكبير كما أشار اليه في الكشف والمرزوق هنا
هو الثمرات ولكم صفة وقد كان من الثمرات صفة رزقا لما قدم صار حلالا على القاعدة في أمثاله الا أنه
تقدم فيه البيان على الميعن وقد اختلف النجاة فيه فجوزه الخ مشرى وتبعه كثير من النجاة والمفسرين
ومنعه صاحب الدر المنون وغيره وقال ان من ابتداءية سميت بانية باعتبار ما آل المعنى وبه صرح
بعض أهل العربية ومن التى للبيان لا تكون الامستقرا حلالا أو صفة وقد تكون خبرا على كلام فيه
سبأق وفي الكشف فان قلت فبم اتصبر رزقا قلت ان كانت من التبعية كان اتصبا به
بأنه مفعول له وان كانت مينة كان مفعولا لا يخرج يعنى أن من الثمرات على التبعية مفعول به لا على
أن من اسم بل على تقدير شيئا من الثمرات وتقديره بأخرج بعض الثمرات بيان لحاصل المعنى فرزقا بالمعنى
المصدرى مفعول له ولكم ظرف لمفعول به لرزقا أى أخرج بعض الثمرات لاجل أنه رزقكم وقد جوز
فيه أن يكون من الثمرات مفعول أخرج ورزقا حال من المفعول أى مرزوقا ونصبا على المصدر
لا يخرج وعلى التبيين رزقا مفعول أخرج كما مر (قوله وانما ساغ الثمرات الخ) هذا جواب سؤال
تقديره ان جمع الامة المذكور والمؤنث للقله والمعنى هنا ليس عليهم ان يمل الثمار أو الثمرات كما كون الثمار
جمع كثرة فظاهر وأما الثمر فاسم جنس جمعى وهو مختلف فيه هل هو لكثرة أو لقله أو مشترك وما ذكر

كانه قال وأنزلنا من السماء بعض الماء فأخرجنا
به بعض الثمرات ليكون بعض رزقكم وهكذا
الواقع اذ لم ينزل من السماء الماء كله ولا أخرج
بالمطر كل الثمار ولا جعل كل المرزوق غمارا
أو للتبيين ورزقا مفعول بمعنى المرزوق
كقوله أنفق من الدراهم ألفا وانما ساغ
الثمرات والموضع موضع الكثرة

على تقدير أنه يكون للكثرة وأما جمع التصحيح فاختلف فيه أيضاً على الوجوه الثلاثة والمشهور المنصور أنه موضوع للقله وحكاية لنا الحفصان الغزويين ولذا زاد ابن الرباح الأشبيلي على قوله بأفعل وبأفعال وأفعلة * وفعله يعرف الأدنى من العدد

وقوله وسالم الجمع أيضاً داخل معها * وذلك الحكم فاحفظها ولا تزيد والحاصل مما ذكره في جوابه أما أولاً فالثمرات جمع ثمرة أي يجمع بالثمة كالمثال للوحدة الحقيقية إذا التاء فيها للوحدة الاعتبارية فإن كل شيء وإن كثرة له وحدة بوجه ما وليس واحد الثمرة بمعنى واحد مشخص من جنس الثمر بل ثمار كثيرة عرضت لها وحدة باعتبارها كوحدة المالك فإنها إذا انلحق واجتمعت يطلق عليها ثمرة فالكثرة المستفاد من الثمرات أكثر من الاستفادة من الثمار ولا أقل من المساواة ولو اختلف على هذا الثمرة التي في قولهم أدركت ثمرة بستانه وهي في ذلك القول جنس شامل للأصناف الموجودة في ذلك البستان وقال ابن الصائغ في تقريره الثمرات وإن كان جمع قلته فواحدة ثمرة شاملة لثمرات لا فرد من أفراد الثمر ونظيره قولهم كلمة الحويديرة لقصيدته المشهورة فهو من أيقاع المفرد موقع الجمع ثم جمعه جمع قلته فإن قيل كان يحصل هذا بالثمار الذي هو جمع كثره فيقال هذا سؤال دوري للحصول المقصود بكل من اللفظين وحاصل ما قاله برمتهم أنه مع كونه جمع قلته يفيد كثرة أكثر من جمع الكثرة أو مثلها وقد قيل على هذا أمر منها أن الثمرات في ثمره بستانه إنما فهم من الإضافة الاستغراقية لأن المضاف ولا إضافة فيما نحن فيه وقرب منه ما قيل من أن ما ذكر غير ظاهر لانا لنسلمه بسلامة الأمير وقيل أيضاً الثمار جمع كثرة مفردة ثمر وهو جنس يشمل ثماراً كثيرة يفيد ما لا تفيد هذه الثمرات لاحتها بكل جنس يسمى ثمر بخلاف الثمرات فإنها جمع القلة المجموع التي دون العشرة فلا يتناول ما فوقها بغير قرينة على أن الثمرات جمع ثمرة وهي واحدة من جنس الثمرات التامة للوحدة فالثمرات تكون جنساً أكثر من ثمرة وجمعه أكثر من جمعها سواء كان جمع قلته أو كثرة وليس بشيء (وههنا بحث) وهو أنهم قالوا إنه جمع ثمرة مرادها ما يشمل الثمرات الكثيرة ووحدة اعتبارية وقال قدس سره كغيره أنه إن لم يكن أكثر من الثمرات فليس بأقل منها وإن كان جمع قلته فيقال لهم الوحدة في ثمره بستانك جاءت من الإضافة بجعل وحدة المحل أو المالك كالوحدة الحقيقية ولا إضافة هنا فلا بد من اعتبار أمر يصير به واحداً وهو أنما يجده صنفاً ونوعاً أو جنساً من الثمار وليس فيه ما يجعله واحداً غير هذا فإن كان فعليهم البيان حتى يتطرق فيه وعلى هذا يقال إن قلته باعتبار أن أحاده أجناس لا تزيد على العشرة وإن كان منزهة فالأمر مقام الجمع وجمعه ما لا يحصى وكون أجناس الثمار المخرجة بما أنزله الله كذلك غير مناسب للمقام أيضاً فيعود السؤال وإن أراد أن أحاده أجناسه ليكونها كثيرة أخرجت الجمع عن القلة لزمهم كون لفظ أجناس وأنواع وأمثالهما جمع ككثرة ولا فائل به فلا بد من الالتجاء إلى أن تعريفه أبطل جمعيته فراجع هذا الجواب لما بعده وهو غير صحيح أيضاً وهذا وارد غير مندفع قدس (قوله ويؤيده قراءة الخ) وهي قراءة محمد بن السميع ووجه التأييد أنه ليس المراد به ثمرة واحدة من غير شبهة فهي واقعة على جماعة الثمار وقوله يتعاور بعضها الخ التعاوير من قولهم تعاور القوم كذا واعتوروه إذا تداولوه وتناوبوه فأخذه هذا مرة وهذا أخرى والمراد أنه يقع كل منهما في موقع الآخر فيكون جمع القلة للكثرة وجمع الكثرة للقله وهذا فيما إذا لم يكن للفظ الإجماع واحد ظاهر وظاهر كلامهم فيه أنه حقيقة وأما إذا كان له جمعان أو جوع فلا يقع أحدهما موقع الآخر منكر الإجماعاً وقوله كم تركوا الخ وقع فيه جمع القلة موقع الكثرة لقوله كم فإنها تقتضيهما وكذا قوله ثلاثة قروء وقع فيه جمع الكثرة وهو قروء موقع القلة لقوله ثلاثة وفيه كلام سيأتي في محله (قوله أولانها الما كانت محلاة الخ) إشارة لما تقرر في كتب الأصول والعربية من أن الالف واللام إذا لم تكن للعهد ودخلت على الجوع أبطلت جمعيتها حتى تناوت القلة والكثرة والواحد من غير فرق سواء كانت جنسية أو استغراقية ومن خصه بالثاني

لأنه أراد بالثمرات جماعة الثمرة التي في قولك أدركت ثمرة بستانه ويؤيده قراءة من قرأ من الثمرة على التوحيد أولاً لأن الجوع يتعاور بعضها موقع بعض كقوله كم تركوا من جنات وقوله ثلاثة قروء أولانها الما كانت محلاة باللام خرجت عن حد القلة

وقال المحلى باللام الاستغرافية لتساوله الاحاد لا يخرج عن حوزة شمول كل واحد من الاحاد بخلاف
 المعرى عنها فانه قد يخرج عن استغراقه واحد واثنان فبصدق ان يقال لارجال في الدار وفيها رجل
 ارجلان بخلاف لارجل فقد ضيق الواسع وقصر لما قصر وليس ما ذكر من امور الجمعية سواء الواجب
 مبنى على كون من بيانية كما توهم من تعقيبها بما عرفت من ان اللام اذا لم تكن للعهد تبطل الجمعية
 لصدق مدخولها على القليل والكثير ولذا قال المصنف رحمه الله خرجت عن حد القلة ولم يقل دخلت
 في الكثرة والنكته في العدول عن الظاهر المكشوف اذ لم يقل من الثمار للايماء الى ان ما برز في رياض
 الوجود بفيض مياه الجود كالقليل بالنسبة للثمار الخنة ولما اذخر في عمالك الغيب (قوله ان اريد به
 المصدر الخ) اى اذا اريد بالرزق المصدر كانت الكاف في لكم مفعولا به واللام مقوية لتعدي المصدر
 واليه اشارة بقوله رزقا اياكم فحذف اللام وفصل الضمير تنبيها على زيادتها ومفعوليتها ولولا ان كان انفصالا
 في محل الاتصال وهو قبيح وان اريد به المرزوق فلكم صفة له متعلقة بمقدر وقال ابن عقيل بعد ما ذكر
 عن ابي حيان رحمه الله لا يمتنع عكس هذا (قوله متعلق باعبدوا على انه نهى الخ) المراد بالتعلق
 التعلق المعنوي كالعطف وغيره وهو مجرد ارتباط بينهما وفي الكشف فيه ثلاثة اوجه ان يتعلق بالامر
 اى اعبدوا بكم فلا تجعلوا له اذ الان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل الله ندولا شريك
 واختلف الشراح فيه وهل هو بعينه ما ذكره المصنف رحمه الله على انه تلخيص له كما هو دأبه اولا فذهب
 ابن الصائغ الى اتحادهما وقال انه عطف نهى على امر للاشتراف في الطلب وهو من عطف المسبب على
 السبب وفيه نظر فالفاء عاطفة جملة على جملة ولا ناهية والفعل مجزوم بهم السقوط فونه وقال الطيبي رحمه
 الله ان لافية وهو منصوب جوابا للامر ولذا اعلمه بقوله لان اصل العبادة الخ فالفاء جوابية لانها اما
 عاطفة او جواب لشروط او ما في معناه كالا امر او زائدة وفي الكشف تيمنا لارازى معناه اعبدوا
 فلا تجعلوا وفيه ارشاد لان العبادة تتناول التوحيد وقوله لان الخ تصرح بذلك فيحتمل ان يكون عطف
 نهى على امر ويحتمل ان يكون جواب الامر والاو اقرب لفظ لعدم الاضمار والتاويل ومعنى لان
 التصريح بالنهى ابلغ مع استفادة ما يستفاد من النصب لعله محتملا للموافقة والمخالفة وجرم الفضلان
 بخلافه فقالا انه نهى متعلق باعبدوا منقر على مضمونه على معنى اذا كنتم مأمورين بعبادة ربكم
 وهو مستحق للعبادة فلا تشركوها التكون عبادتكم على اصل واساس فان اصل العبادة واساسها
 التوحيد وهذا اولى من جعل القاضى له مطلقا على الامر لان الانصب حينئذ العطف بالواو كقوله
 تعالى اعبدوا الله ولا تشركوها به شيئا وسياى ما فيه وقيل وجه جواز العطف في الجملة ان تجزئ
 الفاء لجزئ العطف بلا تعقيب ويعتبر التعقيب بين الامر والنهى عنه اذ يراد بالعبادة قصد ها و ارادتها
 ويصح جعل لا تجعلوا جوابا للامر ولا يخفى ان شيا من هذه الوجوه لا تشعربه العبارة ولا يقبدر من
 الاية وهذا مما في حواشى الرازى حيث قال بعد ما ذكر ما مر عن صاحب الكشف وفيه نظر لانه اذا
 كان اصل العبادة واساسها التوحيد فاعبدوا اما معنى وحدها فلا يترتب عليه قوله فلا تجعلوا الخ
 فان شئ لا يترتب على نفسه او مغايرة له لان التوحيد اصل تنقرع عليه العبادة فالامر بالعكس والنصب
 في جواب الامر انما يجوز اذا كان خناسية والعبادة ليست سببا لعدم الشرك الا ان تجعل من القلب
 كقوله تعالى وكن من قريه اهلكتناها فجاءها باسنا لانه ليس في كلامه ما يدل على الترتيب لان التعلق
 اعم منه اقول يرد على ما في الكشف ان كلامه لا يخفى من الخلل لان عطفه وجوابيته تقتضى
 المغايرة بينهما ويبقى قوله لان العبادة تتناول التوحيد لان الجزء لا يعطف على الكل بالفاء واذا عطف
 كان بالواو او حتى نحو قدم الحاج حق المشاة ويرد على ما قاله الفضلان ان قوله ما اذا كنتم مأمورين
 بعبادة ربكم وهو مستحق للعبادة فلا تشركوها التكون عبادتكم على اصل واساس انه حينئذ
 مسبب بحسب الظاهر فهو جواب شرط مقدروا الفاء فضيحة او قريية منها والسببية بين الامر والنهى

ولكم صفة رزقا ان اريد به المرزوق ومفعوله
 ان اريد به المصدر كما قال رزقا اياكم (فلا
 تجعلوا له اذ ان) متعلق باعبدوا على انه
 نهى معلق عليه

أى العبادة وعدم الشرك لا تأتي كما سمعته أيضا فيما نقلناه لك آتفان حواشي العلامة الرازي ولو سلم ذلك صح العطف بالفاء فهم ما من غير فرق فكيف يرتضى هذا ويرد ما ذكره القاضى وقد غفل عن هذا من نقله في شرح كلام المصنف

ظلم القضاة بعصر ناعم الورى • عجايب القاضى يظلم الخصماء

(قوله أو نفي منصوب باضمار أن الخ) فيل هذا على تفسير العبادة بالتوحيد وتفسير فلا تجعلوا بلا تعتمدوا على غير الله ولو كوا عليه كما روى عن ابن عباس رضى الله عنهم ما وهذا وان اندفع به ما سبأقى لا يوافق ما نسر به المصنف رحمه الله فانه أبقى العبادة على ظاهرها كما مر وهو على هذا نفي منصوب باضمار أن في جواب الامر كقولنا زرنى فأكرمك وقد قيل عليه انه ليس بشئ لأن شرطه كون الأول سببا للثانى والعبادة لا تكون سببا للتوحيد الذى هو مبناها وأصلها وولدالم يتعرض له الرخصى ولم يرتض به شراحه والمنصوب فى الجواب منصوب بأن مقدرة فهو مصدر تأويل المعطوف على مصدر متصيد مما قبله هو سبب له فتقديره فيما ذكر ليكن منك زيارة فأزلام فى بسببها وقس عليه الآية فى التأويل وأجيب عما أورده شرح الكشاف بأن المراد بكونه جواب الامر مشابهة له وحمل الشئ على ما يشبهه واعطاؤه حكمه كثير وقد قال الرضى ان النصب فى قوله كن فيكون فى قراءة لتشبيهه بجواب الامر لو وقع بعده وان لم يكن جوابا معنى وقيل العبادة سبب لثنى الاشر الذى تنافسه ولا تجتمع معه وقيل محبة العبادة سبب للعلم بالتوحيد فلتكن السببية بهذا الاعتبار ونحوه ما قبل من أنه يكتفى فيه بسببية الاول للاخبار بما تضمنه الثانى كما كتفى بمثل فى الشرط وما بعناه كما سبأقى فى قوله تعالى وما بكم من نعمة من الله أقول هذا كله تكلف تأباه قواعد العربية فلا يذبحى تنزيل التنزيل المعجز عليه فالحق أن يقال ان الآية تضمنت عبادة رب موصوف بما يحبه له كالمشاهد من خلقه لهم ولاصولهم عروق الثرى وابداع جميع الكائنات العظيمة والتفضل بافاضة النعم الجسيمة فدل على دلالة عز فتم به كما أشار اليه المصنف رحمه الله ثم بقوله والآية تدل الخ فحصلها عنده عبد والله الذى عرفوه معرفة لا مربية فيها ولا شك فى أن العبادة والمعرفة سبب لعدم الاشر الثانى من عرف الله لا يسوى به سواء ولذا ذيلها بقوله وأنتم تعلمون فى عنده علم الكتاب عرف الفرق بين هذه الآية وقوله اعبدوا الله ولا تشركوا به الذى سؤل لهم مامر النظر للعبادة فقط وقطع النظر عما معها واعلم أنهم اختلفوا فى هذه الفاء فذهب الكوفيون الى أنها جزائية فى جواب شرط تضمنه ما قبلها وذهب البصريون الى أنها عاطفة كما مر واختار الرضى أنها متعوضة للسببية وانما صرف ما بعدها عن الرفع الى النصب للتخصيص على ذلك كما فصله (قوله أو بلعل على أن نصب تجعلوا الخ) أى متعلق بلعل واقعا جوابا له وتمة قال فى الكشاف أو بلعل على أن ينصب تجعلوا لتصاب فاطلع فى قوله عز وجل لعل أبلغ الاسباب أسباب السموات فاطلع الى الموسى فى رواية حفص عن عاصم أى خلقكم لكي تتقوا وتحذروا عقابه فلا تشبهوه بخلقه ومعناه كما قال قدس سره انه على تشبيه لعل بليت ويرد عليه انه انما يجوز ذلك اذا كان فى الترجى شامبة من التمنى لبعدها الرجوع عن الوقوع وقد مر أن لعل هنا مستعارة للارادة التى ترجى فيها وجود المراد باعداد الاسباب وازاحة الاعذار فمن أين المشابهة وأجيب بأن النصب هنا للنظر الى أنهم فى صورة المرجو منهم فالعنى خلقكم فى صورة من يرجى منه الانتقاء أى الخوف من العقاب المتسبب عنه أن لا تشركوا فقوله لكي تتقوا بيان لطائل المعنى وأخذ زبدة ما سبق من الاستعارة لاحكام بانها بمعنى كى وفى النصب تشبيه على تصغيرهم كأن المراد الرجوع مستبدهم منهم كالتنى واعتراض عليه بأن الجواب لا يدفع الاعتراض فان لعل لا ينصب الفعل فى جوابه لاجبى الاصل أعنى الترجى ولا بالمعنى المراد أى الارادة فلا فائدة فى النظر الى صورة المرجو منهم اللهم الآن يقال شبه أو لا الرجا بالتنى صورة وادعاء على سبيل الاستعارة بالكناية بقرينة لازمة من النصب ثم استعير

أو نفي منصوب باضمار أن جواب له أو بلعل على أن نصب تجعلوا نصب فاطلع فى قوله سبحانه وتعالى لعل أبلغ الاسباب السموات فاطلع

لعل للارادة فيقصد بحسب الواقع والنظر الى حال المتكلم تشبيهه الارادة بالترجي ويقصد ادعاء بالنسبة الى حال الخطاب نفسه بالتمني لا باعتبار النصب لانهم في صورة التمني منهم أقول هذا كله تعسف نشأ من التزام ما لا يلزم وذلك لان نجح الأئمة الرضى قال كغيره من سائر النجاة ان أهل العربية انما اشترطوا في نصب ما بعد فاء السببية تقدم أحد هذه الاشياء لانها غير حاصلة المصادرة فتكون كالشرط الذي ليس بمحقق الوجود ويكون ما بعد الفاء كجزائها على ما حققناه في حواشيه ومنه علمت أن وجهه عندهم انما هو عدم تحقق الوقوع في حال الحكم لاستحالة لهدم صحته في الامر المطلوب الذي هو أعظم أقسامه كما هنا وهذا محقق في الترجي والتمني الا أن التمني أقوى منه لسوخته في العدم وأشهر فلذا نصب جواب لعل الا أن منهم من جعلها ملحقه بليت كما زعم محسرى وابن هشام لان التمني والترجي من واحد واحد ومنهم من جعلها من ذلك الباب لانه لا ينحصر فيما ذكر كابن مالك في التسهيل بتعالق الفراء فلا حاجة لما ادعوه سؤالا وجوابا على الطريقتين لان مبناه على أن لعل انما أعطيت حكيم ليت لاشراجه امعناها وليس يلزم لان الالحاق والتشبيه يكفيه عدم التحقق حال الوجود بعينه انهم جعلوه على الشرط وهو متحقق فيهما مطلقا ثم ان استشهادهم بهذه الآية بناء على الظاهر وفيها وجه آخر كما سبق ولذا قال ابن هشام في الباب الخامس من المعنى قيل في قراءة حفص لعل أبلغ الاسباب الخ ان أطلع بالنصب عطف على معنى لعل أبلغ لانه بمعنى أن أبلغ فان خبر لعل يقترون بأن كثيرا نحو فعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ويحتمل أنه عطف على الاسباب على حد * للبس عبادة وتقر عيني * وبهذين الاحتمالين علم معنى قول الكوفيين ان في هذه الآية حجة على النصب في جواب الترجي لانه على التمني (قوله الحاقها بالاشياء الستة) وهي الامر والنهي والاستتفهام والعرض والتمني والنفي وقد أجاز بعض النجاة أن يلحق بها كل ما تضمن نفيًا أو قلة كما قاله الرضى وقد قبل ان المصنف رحمه الله جعلها ملحقه بالاشياء الستة وعدل عما قالوه من الحاقها باليت لما قيل عليه كما عرفته وادعم مناسبتها للمقام لما فيه من تنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة التمني وبعد الخطابين الذين منهم المؤمنون عن التقوى بعيد وبنائه على تخصيص الخطاب بالكفار يرضه لضعف مبناه وفيه بحث يعرفه من يتذكر وقوله لا شرا كهافي أنما غير موجبة بـ كسر الجيم وفحها أي مضمون ما بعدهم لم يقع وتحقق في المستقبل غير معلوم فوجه من الايجاب بمعنى الاثبات ويقابله السلب وكل ما يدل عليه في الجملة أو جعله واجبا يجوز وما به في أحد الازمنة الثلاثة ويقابله ما لا يتعين ولا يتحقق وهو غير الموجب وعلى كل حال يدخل فيه الترجي فسقط ما قيل من أن غير الموجب عند علماء العربية هو التمني والنهي والاستفهام لا غير فكيف يشاركه الستة من غير احتياج الى ما ادعاهم من الجواب وقيل المراد لا شرا كذا أكثرها ان أريد بالاجاب ما ليس بنفي لان الامر ليس فيه نفي حتى يشترك معها في أنما غير موجبة أو لا شرا كذا الكل ان كان المراد ايقاع النسبة والامر ليس فيه ايقاع لان ايقاع في الخبر لا الانشاء فالامر غير موجب بهذا المعنى وكذا التمني فان قلت ان كانت التقوى بالمعنى الثالث لا يناسب ترتب عدم الشرك عليه لتقدمه وان كانت بالمعنى الاول فهي عينه قلت الاتقاء عن الشرك يرتب عليه عدم الوقوع فيه بالفعل أو هي بمعنى الاتقاء عن العذاب مطلقا كما في الكشف فتأمل (قوله والمعنى الخ) أي لا تجعلوا له شيئا من جنس الانداد كما سياتي فلا يتوهم أن المناسب عدم ندوا حد الانداد لانه يجتمع مع جعل الند والذين ثم انه قيل ان المصنف رحمه الله جعل لا تجعلوا نفيًا منصوبا وذكر في بيان المعنى ما يقتضي كونه مجزوما وقصده بيان حاصل المعنى مع اظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب ولو جعله مجزوما في جواب الامر جاز أيضا اذ لا مانع منه فتدبر (قوله أو بالذي جعل الخ) عطف على قوله باعبدوا وعلى قوله بلعل أي متعلق بالذي ان جعلته مبتدأ وجهه فلا تجعلوا خبره كما صرح به بقوله على أنه الخ فالاستئناف بالمعنى اللغوي أي جعله مبتدأ أو بالمعنى الاصطلاحي لان الاستئناف بسببه وليس هذا معنى ما في الكشف

الحاقها بالاشياء الستة لا شرا كهافي أنما غير موجبة والمعنى ان تقع والاتجاه لواله أنداد أو بالذي جعل لكم ان استأنفت به على أنه نهي وقع خبرا

من قوله أو بالذي جعل لكم إذا رغبتم على الابتداء أي هو الذي حفيكم بهذه الآيات العظيمة والدلائل
 النيرة الشاهدة بالوحدانية فلا تتخذوا له شركاء لأن معناه أنه جعل الذي مرفوعا مدحا على أنه خبر
 مبتدأ محذوف والنهي مترتب على ما تضمنه هذه الجملة أي هو الذي حفيكم بدلائل التوحيد فلا
 تشركوا به شيئا ومن توهم أنه بعينه ما في الكشف وأن المصنف رحمه الله غفل عما أراد فقد وهم وقوله
 على تأويل مقول فيه أي مستحق لأن يقال فيه ذلك لأنه وقع قول ومقول قبله كما لا يخفى وهذا تأويل
 مشهور في كل انشاء وقع في موقع الخبر والقافزة في الخبر مشعرة بالسببية لما ذكره وقوله والمعنى
 من حفيكم بالصاد المهملة أي خص نوع البشر بما ذكر وفي نسخة حفيكم بالفاء أي شمل وهم الناس
 لأن الحف معناه الاحاطة فعلى ما ذكره المصنف لا يخلو من ركافة وتكلف والاولى ما في الكشف
 وجعل هذا جزاء شرط محذوف والمعنى هو الذي جعل لكم ما ذكر من النعم الظاهرة المتسكارة وإذا كان
 كذلك فلا تتجملوا الخ وذكرا المصنف له لأنه من جملة المحتملات وتأخيرها المشعر بمرجوحته في الجملة
 لا يتأنيه وما قبل ردا عليه من أنه في غاية الحسن والرصافة كما يظهر لمن تأمل قوله والمعنى الخ دعوى بغير
 بينة وقوله يشرك به بنسخ الرأى مني للجهول وتقديمه لله يجوز أن يكون للعصر كما يفيد تقديم بعض
 العمولات على بعض وحققها التأخير لأن عدم التذم مخصوص به تعالى إذا ما من شيء سواء الاولة نظير
 ونقد وقيل لأنه خبر متكررة في الاصل لازم التقديم فأجرى على أصله وفيه نظر (قوله والنذ المثل الخ)
 المتأوى بضم الميم وكسر الواو واسم فاعل من ناواه والمراد به كإفساره الشارح المعادى وأصله من النوى
 وهو البعد فكأن به أو تجوز به عن المعاداة لأن العدو يتباعده من عدوه ويهوى بعده ومضارقه ولما
 فسر أهل اللغة النذ بالمثل كما قاله ابن فضالة وفسره أبو عبيد بالصدق جعله بعضهم من الاضداد أشار
 العلامة في الكشف الى اتحادهما وأنه مثل مخصوص ففهم من أطلق ومنهم من قيد وفي العين النذ
 ما كان مثل الشيء الذي يضاده في أمره ويقال نذ ونذيد ونذيدة وأجازوا في أنذاد أن يكون جمعاً لنذيد
 أو نذ كيتيم وأيتام وعدل وأعدال وقال الراغب نذ الشيء مشاركة في جوهره وذلك ضرب من المماثلة
 فان المثل يقال في أي مشاركة كانت وكل نذ مثل وليس كل مثل نذ وهو من نذ اذا نقر وقرئ يوم التصاد
 أي يتد بعضهم من بعض فهو يوم يفتر المرء فالنذ يقال في المشاركة في الجوهرية فقط والشكل فيما يشارك
 في القدر والمساحة والشبه فيما يشارك في الكيفية فقط والمساوي فيما يشارك في الكمية فقط والمثل
 عام في جميع ذلك انتهى وعلى هذا ينزل كلام المصنف رحمه الله والقدر الكمية وعدى المصنف رحمه الله
 خص باللام لتضمنه معنى عين والمصنف رحمه الله كثيرا ما يتساح في الصلوات (قوله قال جرير الخ)
 هو من قصيدة آتواها

على تأويل مقول فيه لا تتجملوا والقاه
 للسببية أدخلت عليه لتضمن المبتدأ معنى
 الشرط والمعنى أن من حفيكم بهذه النعم
 الجسام والآيات العظام ينبغي أن لا يشرك
 به والنذ المثل المتأوى قال جرير
 أيتها تتجملون الى نذ
 وماتم لذي حسب نذيد
 من نذندود اذا نقر وناددت الرجل خالفته
 خص للمخالف المماثل في الذات كما خص
 المساوي للمماثل في القدر وتسمية ما بعده
 المتشركون من دون الله أنذاد أو ما زعموا أنها
 تساويه في ذاته وصفاته ولا أنها تتخالفه في
 أفعالها لأنهم لم ياتوا بعبادته الى عبادتها
 وسعوا آلهة شابهت حالهم حال من يعتقد
 أنها ذات واجبة بالذات فادرة على أن تدفع
 عنهم بأس الله وتحميهم ما لم يرد الله بهم من خير
 فتحكم بهم وشنع عليهم بأن جعلوا أنذاد المن
 يتسح أن يسكنه نذ

عفا النسران بعدك فالوحيد * ولا يبقى لجدته جديد

والجعل التصير القولي أو الاعتقادي وضمه معنى الضم فعدها بالي كقيل والظاهر أنه لا حاجة اليه
 فانه يتعدى بها كثيرا ما فيه من معنى الرجوع كما قال تعالى ألا الى الله تصير الامور أي تتجملون أحدا من
 تيم وهي قبيلة معروفة مثلالي مبارزاً عاديا وماتهم من هونيد ومثل لذي حسب فكيف بمنلى وأنا
 المعروف بنباهة الحسب وتنو بن حسب للتكبر وقيل للتعظيم وقيل الى حال من تيم أو نذ أو استدل
 بالبيت على أنه المعادى وما في الكشف من أنه أراد أنه كذا في أصل وضع اللفظ والافلاستعمال قد
 يخالفه والبيت ان كان شاهداً لكونه بمعنى المثل مطلقاً فظاهر والافلاستعمال قد
 لأن تيم غير قبيلته وما بين قبائل العرب والمنهاين منهم من العداوة أظهر من أن تخفى على مثله ولا حاجة
 الى تفسير المعادى عين ذلك شأنه حتى يرجع الى مطلق المثل (قوله وتسمية ما بعده المتشركون الخ) ما في
 قوله ما زعموا نافية وبالجملة حاوية وفي قوله تساويه إشارة الى معنى النذ كما مر وقوله فتحكم الخ أي شنع
 عليهم بجمعهم بأن جعلوا أنذاد المن لانذله ولا ضد كما في الكشف وقال الفاضل في شرحه انه يشير الى

أنها استعارة تهكمية وقال قدس سره في الرد عليه بل هو إشارة إلى أن هذا الاستعارة تمثيلية وليست
تهكمية اصطلاحية إذ ليس استعارة أحد الضدين للأخر بل أحد المتشابهين لصاحبه لكن المقصود
منها التهكم بهم لتعزيبهم منزلة من يعتقد أنها آلهة مثله وفي بعض النسخ لتعزيبهم منزلة الأضداد حيث
شبهت حالهم بحال المعتدين أقول النسخة الثانية صريحة في أنها استعارة تهكمية بالمعنى المشهور
وتحقيقه أن النداء كما سمته أنها بحسب أصل اللغة ليس النظير مطلقا بل نظيرك الذي يخالفك وينافرك
ويتباعد عنك معنى ثم توسع فيه فاستعمل لمطلق المثل كما في قولهم ليس لله ضد ولا ند فإنه انفي ما يستد
مسته وما ينافيه وهم انما يعبته قد دون أن آلهتهم تتناسبه وتقرب اليه كما قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا إلى الله
الأنهم لتمام حقهم نسبوا بعضها البنوة المقتضية لتمام المشاكلة فان استعير الضد من معناه الاوّل وهو
المعادى المبدل للآلهة المقربة عندهم كانت من استعارة أحد الضدين للأخر لأن التصادم أعم من
الوضعي كالتبشير للانداز في بشرهم بعداب اليم وعماهو بحسب اللوازم المرادة بالوضع لها ككالاسد
البيان وحاتم للجيل وان نظرا إلى الثاني وأنه بمعنى المثل مطلقا لم يكن بينهما تضاد فيكون من استعارة
أحد المتشابهين للأخر بدون تضاد منزل منزلة التناسب فيكون التهكم فيه غير اصطلاحى لأنها بحسب
أحوالهم وأفعالهم مماثلة له تعالى في العبادة لا بحسب الذات وسائر الوجوه الا أنهم لما جعلوها مثلا
وخصوصا بالعبادة دونه وهذه خطة شعاع وصفة حقا في ذكرها ما يستلزم بحقيقةهم والتهكم بهم فيكون
استعارة أى استعارة قصديها علاقة المشابهة الحقيقية التهكم وهذا معنى غير اصطلاحى عليه
فالقول به غير متجه والحق ما قاله الشارح المحقق ومن خرافات بعض العصريين في حواش ومحاكاة
برغمه بين الفاضلين أنه قال في الرد عليه قدس سره بعد ما حكى كلامه ولا يخفى بعده مع أن الظاهر من
قوله كما تهكم بلفظ النداء استعارة تهكمية واستعارة أحد الضدين للأخر توجد هنا لأن التشابه ليس
بمطلق بل مشتق على معنى الضد على ما تدل عليه المخالفة والمنافرة فاستعمال المثل المقابل القوي
المخالف فيما يكون بمعزل عنه من المثل في بعض ما توهمه ويكونه استعماله للقوى في الضعيف وهو عين
الاستعارة التهكمية وقوله أشبهت لبيان وجه الاستعارة في لفظ الأنداد وما قيل انه في معناه الحقيقي
اذ مدار التشبيح عليه ليس بشئ لأن أوصاف المستعار منه معتبرة في لفظ الاستعارة توبه يتم التشبيح
اتمى والبعرة تدل على البعير وآثار الأقدام تدل على المسير وجعل جمع الأنداد للتشبيح لأن من
لأنه كيف يجعلون له أندادا ومن الناس من لم يرض هذا أنهم كانت لهم أصنام كثيرة فجمعها نظرا
لواقع وهو أولى وفيه نظر والتهكم من لفظ التذخيت اخبر على المثل والتشبيح من اراده جمعها فيبطل
ما قيل انه تسامح والأولى أن يقال تهكم بهم بلفظ التذخيت عليهم بأن جعلوا أندادا من غير حاجة إلى
تقدير أو تأويل (قوله قال موحد الجاهلية زيد الخ) إشارة إلى ما ذكر في السير من أنه في الفترة وزمن
الجاهلية اجتمع زيد المذكور وورقة بن نوفل وعبد الله بن جحش وعثمان بن الحويرث وتذاكروا عبادة
الأصنام وأمور الجاهلية فهداهم الله للحق وقالوا ان هذه أمور باطلة عملا فتركوا عبادة الأصنام وخرج
كل منهم إلى جانب يطلب الدين الحق فلقى زيد أحبار أهل الكتاب بالشأم فسألهم عن العقائد والدين
الحق فدلوه على مله إبراهيم فدان بهم وكان يطعن في أمور الجاهلية ولقى النبي صلى الله عليه وسلم قبل
أن يوحى اليه وهو زيد بن عمرو بن نفيل بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن ربيعة أخى قصي لأمته
وأم زيد الجيداء بنت خالد القهية وهي امرأة جده نفيل ولدت له الخطاب فهو قرشي أخو عمر لأمته رضى
الله عنه ونفيل بنون وقاهم ولا م مضغ علم جده وله أشعار في النهي عن أمور الجاهلية منها ما أورده المصنف
وهو برصه كما ذكره ابن عباس كرجه الله

ولهذا قال موحد الجاهلية زيد بن عمرو بن
نفيل
أربا واحدا أم الفرب
أدين اذا تقسمت الامور
ترك اللات والعزى جميعا
كذلك يفعل الرجل البصير

أربا واحدا أم الفرب • أدين اذا تقسمت الامور
ترك اللات والعزى جميعا • كذلك يفعل الرجل البصير

المعلم بأن الله أنفى • رجلا كان شأنهم الفجور
وأبقى آخرين ببر قوم • فبر يومئذ الطفل الصغير
ومينا المرء بعثيات يوما • كما يترشح الغصن النضير

ومعناه أتخسد دينا عبادة الفرب من الاصنام وتقسبت الامور بمعنى تفرقت الاحوال من قسمهم
الدهر فتقسموا أى تفرقت قوافه ومبنى للفاعل ووقع في بعضها مجهول ولا وله وجهه أيضا أى اذا انقسمت
الامور وقرض اختياره هذا الامر الى أختار ربا واحدا أم أفرب أى كيف أترك ربا واحدا
وأختار ربا بامتددة وهذا كقوله تعالى أرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار وقوله وهذا أى
القصد التشبيح والتهميم والمراد بالالف التكثر لا خصوصيته واللوات والعزى صمان مشهوران
سبأ في سبأ ما (قوله ومفعول تعلمون مطروح الخ) في الكشف معناه وحالكم وصفتمكم أنكم من
صحة تمييزكم بين الصحيح والناسد والمعرفة بدقائق الامور وغوامض الاحوال والاصابة في التدابير
والدهاء والفطنة بنزل لا تدفعون عنه وهكذا كانت العرب خصوصا ساكنو الحرم من قريش وكثانة
لا يصطلي بنارهم في استحكام المعرفة بالامور وحسن الاحاطة بها ومفعول تعلمون متروك كأنه قيل
وانتم من أهل العلم والمعرفة والتوبيخ فيه أكد أى انتم العزافون المميزون ثم ان ما انتم عليه فى امر
ديانتكم من جعل الاصنام لله أندادا هو غاية الجهل ونهاية سخافة العقل وهذا هو الوجه الاول الذى
ذكره المصنف رحمه الله ومطروح افتعال من الطرح بمعنى الرى والتروك وفى نسخة مطروح وهما بمعنى أى
ترك نسبيا منسيا وقصد اثبات حقيقة الفعل مبالغة من غير تقدير يتعلق لتزيده منزلة اللازم وأهل العلم
أصحابه ممن قام به والاهل فى غير هذا يكون بمعنى المستحق والنظر عنى الفكر لا الرؤية البصرية والتأمل
التدبر واعداد النظر مرة بعد أخرى وهو فى الاصل تفعل من الامل وهو الرجاء وأدنى بمعنى أقل وأقرب
والعلم يتعدى للمفعولين أو ما يقوم مقامهما كأن الفتوحة المنددة ومدخولها فالمراد بالمفعول فى كلام
المصنف جنسه لا الواحد حتى يقال انه اشارة الى أن العلم هنا بمعنى المعرفة متعدى لمفعول واحد وقوله
اضطر عقلتكم الخ برفع عقلتكم ونسبه لانه يقال ضربه الى كذا واضطره اذا ألجأه اليه وليس له منه بد كما
فى المصباح أى أعلمهم بالضرورة وجود صانع يجب توحيده فى ذاته وصفاته لا يلىق أن يعبد سواه فسقط
ما قيل عليه من أن الاول أن يقول لا اضطر عقلتكم الى التوحيد الصرف وورد الشرك فى العبادة لأن
الكفار فاقولون بانفراده بوجوب الذات ويجاد الممكنات كما قال تعالى ولئن سألتهم من خلقهم لم يقولن
الله كما صرح به قبيل هذا فى قوله وما زعموا أنها تساو به الخ (قوله أو منوى الخ) المنوى والمقدر بمعنى فى
اصطلاحهم الا أنه يلاحظ فى التقديرات جانب اللفظ وفى النية الذهن وقوله وهو الخ أى المفعول المقدر
قوله أنها الامتثال وهو ساد مستدفعولى العلم كما مر ولما كانت المماثلة عامة لجميع وجوه المشابهة عطف
عليه قوله ولا تقدر على مثل ما يفعله لانه المقصود بالذات وأثبتته بالآية المذكورة فالواو على ظاهرها
وقيل انها بمعنى أو الفاصلة لتظهر أن المفعول ليس الجموع والثانى بيان له وسقوطة فى غاية الظهور
وانما غره كلام الكشف وأشار بقوله أنها الخ كالزخمى الى أن المفعول حذف لاقرينة الدالة
عليه كما قاله الفاضل الجنى وقول الطيبى انما حذف على هذا القصد التعميم لتلايقصر على المذكور
دون غيره ليس يناسب الكلام الشيخين (قوله وعلى هذا القصد به التوبيخ الخ) التوبيخ الانكار
بمعنى ما كان ينبغي أن يكون فهو أعصت ربك أولا ينبغى أن يكون فى المستقبل كما فى التلخيص
وشروحه والتثريب التعمير والتعجيب وهو قريب منه واختلاف فى المراد بقوله هذا فقيل المراد على
تقدير كونه حالا فى شمل الوجهين وقبه مخالفة للكشف حيث خص التوبيخ بالاول وقيل المراد على
الوجه الثانى لانه على الاول يمكن ارادة التوبيخ والتقييد فانه لا تكلف الا على من قدر على النظر وقيل
انما قصر على هذا لان التوبيخ فى الاول أظهر وايسر فيه احتمال التقييد والزخمى لما لم يعترض

(وانتم تعاون) حال من ضمير فلا تجعلوا
ومفعول تعلمون مطروح أى وحالكم أنكم
من أهل العلم والنظر واصابة الرأى فلو أنتم
أدنى تأمل اضطر عقلتكم الى اثبات موجد
للممكنات متفرد بوجوب الذات متعال
عن مشابهة الخلق أو منوى وهو أنها
لا تماثل ولا تقدر على مثل ما يفعله كقوله
سبحانه وقم على هل من شركائكم من
يفعل من ذلكم من شئ وعلى هذا فاقه وود
منه التوبيخ والتثريب

للتوبيخ في هذا وتعرض له في الأول عكس المصنف رحمه الله صنعه تعريضا بالاعتراض عليه وذهب بعض
أرباب الحوائش الى أنه لو كان القصد من هذه الحال تقييد الحكم كان المعنى لانتهى عن اتخاذ الانداد
حال كونهم جاهلين وهو فاسد لان العالم والجاهل القادر على العلم بيان في التكليف وقيد الجاهل
بالتمكن من العلم احترازا عن الصبي والمجنون وانما فرع هذا على الآخر مبرح أن الحال مقيدة على أى
وجه كان لان العلم على الوجه الأول مناط التكليف لانه لا يكون الا عند كمال العقل فسكانه قال اتتوا
عن الشرك حال وجود أهلية التكليف فحينئذ يصح معنى مفهوم المخالفة وهو أنه لا تكليف عليكم
عند عدم الاهلية بخلاف الوجه الاخير لانه قيد الحكم بمتعلق العلم بالمفعول وليس مناط التكليف
انما مناطه العلم فقط فعلى هذا لا يفيد التقييد معنى صحيحا بالنظر لمفهوم المخالفة لانه يؤدى الى أنه لانتهى
عن الشرك عند عدم العلم بأن الانداد لا تمتثل له وهو باطل وهو مبني على مذهب الشافعي في المفهوم
وعندنا التقييد على الوجهين للتوبيخ قلت كأنه لما كان التوبيخ معناه كما مر الانكار لما في الواقع لانه
لا ينبغي أشار العلامة الى أنه جاري الأول فقط لان ما هم عليه من دياتهم بعبادة الاصنام أمر منه ~~كسر~~
مناد على غاية جهلهم ومخافة عقولهم وأما الثاني ففعله المقدر وهو عدم المعاشة أو عدم القدرة على
مصنوعاته ليس يذكر في نفسه وانما قصده الزامهم الحجة أو يقال انه اقتصر على بيان التوبيخ فيه لانه
الراجح عنده المهتم بيانه ويعلم الثاني بالقياس عليه كما يوحى اليه قوله آكد بأفضل التفضيل والمصنف رحمه
الله لما رآه يزول اليه معنى جعل التوبيخ مشتركا بينهما فوضيحا لما في الكشف أو يسا لانه غير متعين
وأما تخصيصه بالثاني وجعله مبنيا على مذهبه في مفهوم المخالفة فليس بشئ لان الأول ليس مجرد العقل
والادراك الذي هو مناط التكليف كما هو هو بل سلامة الفطرة وغاية الداء والذكا فلو جعل قيدا
كما قالوه كان البلد والفر الاجن غير مكاف وهو مما يقل به أحد فساد مظاهر لمن له أدنى بصيرة قوله
واعلم أن مضمون الآيتين الخ) هذا مأخوذ مما في الكشف الا أنه فيه جعله مقدمة لتفسير الآيتين
والمصنف رحمه الله جعله خاتمة وذلكة ومراده بسطه ولكل وجهة وفيه إشارة الى أن المقصود من
الآيتين أى من قوله يا أيها الناس الى هنا الامر بالعبادة الدال عليه قوله اعبدوا والنهي عن اتخاذ
الشريك للواحد القهار المستفاد من قوله لا تجعلوا الخ وأدرج النبي لتقارب معنيهما ولانه
المراد من النبي لانه خبر بمعنى الانشاء ولانه يعلم بالمقايضة عليه وفي عبارته إشارة الى أن الامر والنهي
صريح فيهما وعله الحكم وهو السبب الداعي اليه والمقتضى المستلزم له ليس بصريح وانما يعلم من
ترتيب الامر على صفة الربوبية وتعليقه بها فانه يقتضى علمتها وتقدمه رتبة وان تأخر في الذكر ولذا
قال المصنف رحمه الله ترتيب الامر بالعبادة على صفة الربوبية والمراد بالعبادة في قوله اشعار بأنها الهة
لوجوبها الدليل الدال على وجوبها وقوله ثم بين ربوبيته الخ إشارة الى قوله الذي خلقكم الخ وهو وصف
الرب مبين له ومثبت له بطريق البرهان وما يحتاجون اليه في معاشهم أى في نعيمهم وحياتهم من الرزق
والامور الضرورية كاللبس والمسكن والمأكل والمشرب وهو إشارة الى قوله الذي جعل لكم الارض
فراشا الخ والمقابلة بزنة اسم الفاعل من أقله اذا جعله هي الارض لانهم عليها وهي تحملهم والمظلة بزنة
من قولهم أظله اذا جعل عليه ظله وهي كاسقف لامن أظل بمعنى أقبل ودنا كأنه ألقى ظله عليه كما توهم
لانه معنى مجازي لا يلجأ اليه مع ظهور الحقيقة وهي مبينة في اللغة والاستعمال والمراد بها السماء وقد
شاع هذا حتى صار حقيقة فيهما وفي الحديث أى أرض تظلى وسما تظلى وقوله والمطاعم الخ إشارة
الى ما تضمنه قوله وأنزل من السماء ماء الخ وأدخل المشرب في المطعم فانه يشمله كما في قوله ومن لم يطعمه
فانه معنى وقوله فان الثمرة أعم الخ إشارة الى ما قاله الراغب من أن الثمرة ما يعمله الشجر ثم عم لكل
ما يكتب ويستفاد حتى قيل لكل نفع يصدر عن شئ هو ثمرة فيقال ثمرة العلم العمل فيشمل كل رزق من
مأكل ومشرب وما ليس سواه كان من النبات كالتين والسكران أم لا (قوله ثم لما كانت هذه

لا تقييد الحكم وقصره عليه فان العالم
والجاهل المتمكن من العلم سوا في التكليف
واعلم أن مضمون الآيتين هو الامر بعبادة
الله سبحانه وتعالى والنهي عن الاشرار الذي
والإشارة الى ما هو الهة والمقتضى ويانه
أنه ترتيب الامر بالعبادة على صفة الربوبية
اشعارا بأنها الهة لوجوبها ثم بين ربوبيته
بأنه سبحانه وتعالى خالقهم وخالق أصولهم
وما يحتاجون اليه في معاشهم من المظلة
والمطلة والمطاعم والملابس فان الثمرة أعم
من الطعام والرزق أعم من المأكول
والمشروب ثم لما كانت هذه

الامور الخ) المراد بالامور ما خلق من المخلوقات من الارضين والسموات وما فيها من الاجرام العلوية وما اُنعم به على من بها من الارزاق والثمار والامطار وشهادتها على وحدانيته ظاهرة

وفي كل شيء آية • تدل على أنه الواحد

وقوله رتب عليها التهيى اسلرقالى أن اختيار الفاء في النظم لترتيب ما بعد ها على ما فصل قبلها ترتيب المدلول والنتيجة بخلاف قوله اعبدوا الله ولا تشركوا به حيث عطف باو او اهدم ذكر الصفات وقد اُرشدنا فيما سبق الى أن السؤال المورد في العطف غير وارد عليه بعد التأمل في كلامه وما في بعض الحواشي من تحقيق معنى السببية المستفادة من الفاء في قوله ولا تجعلوا حيث ذكرنا أنها معنى موصل الى التوحيد وأن الذي جعل لكم الآيات ان كان خبرا عن الضمير المحذوف يقيد معنى التخصيص الدال على تفرد الصانع ووحدانيته ولما أفاد الكلام المتقدم معنى التوحيد عقلا وتقالا رتب عليه التهيى عن الاشارة تعالى ترتيب المسبب على السبب فتدبر (قوله وله سبحانه وتعالى أراد من الآية الاخيرة) وهي قوله الذي جعل لكم الارض فراشا والجن وانما قال مع ما دل عليه الظاهر دفعا لتوهم أن يراد من الآية معناها التثبيل دون ظاهرها فانه غير صحيح فاللفظ مستعمل في معناه الحقيقي الا أنه يفهم منه تلك الخواص بطريق الرمز والاشارة ولذا قال سبق فيهم ولم يقل سبق له لان المسوق له التوحيد والاتهام عن اتخاذ الاعداد ولذا قال بعضهم الارض وما معها محمول على ما سألنا عنها معنى البدن ونحوه فانه صحيح والمراد أنه ينقل من العالم الكبير الى العالم الصغير كما قيل في المثل الشيء بالشيء يذكر ونشبيه الجسم بالارض لانه سهل ثقيل مخلوق من عناصرها والنفس بالسما لانها علوية مفضية للاثار افاضة السماء على الارض والعقل بالماء لطاقته ونفوذه في كل شيء واجبا انه ارض البدن بعدما كانت هامة فلانزل عليها الماء اهتزت ويرى والعقل كما قال الراغب يقال للقوى المتبسة لقبول العلم والاعلم المستفاد لتلك القوة والقوى وان كانت نفسانية وبدنية وبعضها متصل ببعض آثارها تظهر على البدن نفسه بما يفيض الرباني فسقط ما قيل من أن العقل انما يقوم بسماء النفس وكذا الفضائل غير قائمة بالبدن فلا بلا ثم تفسير الماء النازل من السماء بالعقل اذ ليس نازلا منها بل قائم بها وكذا تشبيه الفضائل بالثمرات ثم قال المراد من السماء عالم القدس ومن الارض النفس ومن الماء القوى وأصول المعارف ومن الثمرات ما يترتب عليها من الفضائل وقوله واورد واج القوى الخ اشارة لما قلناه والقوى السماوية كحرارة الشمس وقوله بقدرة الله متعلق بقوله المنفصلة (قوله فان لكل آية ظهرا وبطنا ولكل حتم مطالعا) أصل البطن الجزء المعروف من الحيوان ويقال له الظاهر ثم قيل للجهة السفلى والعليا بطن وظاهر ويقال لما يدرك بالحس ويظهر ولما يخفى والحد الحاجر بين الشئين والنهاية والمطلع بضم الميم وتشديد الطاء وفتح اللام ثم عين مهمله من اطلع على كذا اقعط اذا أشرف عليه وعلم به والمطلع مقعط على اسم مفعول وموضع الاطلاع من المكان المرتفع الى المنخفض كذا في الصباح وقوله ولكل بالتسوية خبر مقدم وحدث مبتدأ مؤخر ومطلع معطوف عليه ان رفع كما في بعض الروايات ولو اضيف كل لحدث نصب مطالعا بالعطف على ظهرا كما في أكثر النسخ وهذه العبارة بعض من حديث صحيح روى من طرق شتى بعبارات مختلفة يطول تفصيلها وشرحها فعن الحسن البصرى مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية ظهروطن ولكل حتم ومطلع وروى الطبراني أن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال ان هذا القرآن ليس منه حرف الا له حد ولكل حتم مطالع وخرجه صاحب المصابيح والطحاوى في الآثار وفي معنى السبعة أحرف أقوال كثيرة ليس هذا محلها وان تعرض لها بعضهم هنا تكثير اللسواد قال البقاعي في كتابه مصاعد النظر ومن خطه نقلت قال الحسن الظهور الظاهر والبطن السر من قول بعض العرب ضربت أمرى ظهر البطن والحد الحرف الذي فيه علم الخير والشر والمطلع الامر والنهى والمطلع في كلام العرب العلم الذي يؤتى منه خبر

الامور التي لا يقدر عليها غير مشاهدة على وحدانيته سبحانه وتعالى رتب عليها التهيى عن الاشارة تعالى رتب عليها أراد من الآية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر وسبق فيه الكلام الاشارة الى تفصيل خلق الانسان وما أفاض عليه من المعاني والصفات على طريقة التمثيل فمثل البدن بالارض والنفس بالسما والعقل بالماء وما أفاض عليه من الفضائل العملية والنظرية المحصلة بواسطة استعمال العقل للحواس وازدواج القوى النفسانية والبدنية بالثمرات المتولدة من ازدواج القوى السماوية والارضية المنفصلة بقدرة القاعل المختار فان لكل آية ظهرا وبطنا ولكل حتم مطالعا

بهلم القرآن والمصعد الذي تصعد اليه في معرفة علمه وفسر في الغريب المطلع ووضع الاطلاع من اشراف
تجد ويكون المصعد من أسفل الى المكان المشرف فهو من الاضداد وقيل الظاهر لفظ القرآن والبطن
تأويله وقيل الظاهر ما قص من القصص وبطنه ما في القصص من العظة فالجواب أن الظاهر ظاهر الكلام
والبطن ما يختص به العلماء مما يحتاج للتأويل والحد غاية ما ينهي اليه من الظاهر والبطن والمطلع
الطريق الموصل للحد وهذا امراد المصنف كما يشهد له سياقه يعني أنه سبحانه لم يخاطبنا الا بما يمكن
فهمه اما للعامة أو للخاصة الذين يطالعهم على الطريق الموصل للحد وفي عوارف المعارف للسهروردي
هذا الحديث محترض لكل طالب ذي همة على أن يصنى موارد الكلام ويفهم دقائقه وغوامض
أسراره فاذا تجرد عما سواه كان له في قراءة كل آية مطلع جديد وفهم عتيق ولكل فهم عمل جديد
يجلب صفاء الفهم وودقة النظر في معاني الخطاب وعمل القلب غير عمل القالب وهويات وعلقات روحانية
ومساعرات سرية فكما أتوا بعمل اطالعوا على مطلع من فهم الآية جديد وفهم عتيق وعندى أن
المطلع أن يطالع عند كل آية على شهود المتكلم بهم او يتجدد له التجليات بتلاوة الآيات وعن جعفر
الصادق رضي الله عنه انه قال قد تجلى الله لعباده في كلامه ولكن لا يصرون وهذا مقام رفيع وقيل
ورامه مقام آخر يسمى ما بعد المطالع وقد قيل ان هذا الحديث أيضا ظاهر او بطننا ومطلعا وقد جاء
في الحديث ان للقرآن ظهرا وبطنا وبطنه بطننا الى سبعة أبطن وروى الى سبعين بطننا كما في تفسير الفاتحة
لأشعري رحمه الله (قوله لما قرروا وحدها أنته الخ) إشارة الى أن هذه الجملة معطوفة على ما قبلها لما
بينها من المغايرة الطاهرة والمناسبة التامة لان توحيد الله وتوحيده تعالى عليهم الصلاة والسلام
توأمين لا يتفك أحدهما عن الآخر والتقرير جعل الشيء فارا كنى به عن الاثبات وصار حقيقة فيه
ولم يذكر وجوب عبادته اما لجهله معطوفا على لا تتجملوا ولانه مقدم للوحدانية ولازم لها والطريق
الموصل هو النظر في الامور الموجبة للعلم بذلك من الانفس والاتفاق المشار اليه بالرب وصفاته وذكره
على عقبه لما مر إشارة الى أن التوحيد لا يتفك بدون الاعتراف بنبوته عليه الصلاة والسلام وقيل
انه لما أوجب العبادته ونفى الشرك بازاء الآيات والانتقادات لا يمكن بدون التصديق بأن تلك الآيات
من عند الله أرشدهم الى ما يوجب هذا العلم وهذا أنسب بالسباق حيث لم يقل وان كنتم في ريب من نبوة
محمد صلى الله عليه وسلم بل في ريب مما نزلنا من الآيات كما نزل الرب تبارك وتعالى الانكار لكن خص
هذا الاشارة الى أن غاية ما يتوهم الرب دون الانكار فانه معزول عن التوهم فلا يلتفت الى ازا حته ولذا
لم يقل ان كنتم من تابين مبالغة فيه أي ان كنتم محاطين بالرب يندفع عنكم به هذا الطريق وليس
بشي لان العدل عن جعل ما تبرزها ناعقلها مستقلا الى كونه برهاننا سمعيا بأباه السباق لانه لو أريد
ذلك قال اعبدوا الله ولا تشركوا به كما في غير هذه الآية الواردة بعد الاثبات لانه يضيع حينئذ تفصيل
الدلة الانفسية والآفاقية وتصلر لغوا خالية عن اللطائف السابق تقريرها (قوله وهو القرآن المجز
بفصاحته الخ) إشارة الى المذهب الحق في الامجاز وبذلك بالذال المعجزة به بابا موحدة وكذا بالراى المعجزة
بمعنى غالب وقهر ومنه المنسل من عزيز والمنطق بكسر الميم صيغة مبالغية من النطق وهو البليغ
التي نطقه والاحكام بالفناء والهاء المهملة اسكات الخضم بالهجة حتى يسود وجهه ويصير كالنجم
وأصله من فحم الصبي اذا بكى حتى انقطع صوته والمضادة مفاعلة من الضم بمعنى المعاندة والمضارة
مفاعلة من الضرر والمعاذرة بالراى المعجزة المغالبة والمعاذرة بالراء المهملة المخاصمة من المعزة وهي
الفضيحة لانه يحرض على تفضيح خصمه والمصقع البليغ والعرب العرباء الخالص كما مر في أوائل الديباجة
وفي كلامه تجنيس حسن ويعرف اعجازه ونفى الرب عنه بعدم قدرتهم وهم أفصح الناس على مضاهاته
ومعارضته وهو يقتضى أنه ليس من كلام البشر واما احتمال أنه عليه الصلاة والسلام خلق أفصح
الناس حتى لا يقدر على مثل كلامه أو أنه كلام ملك فغير ضار لعدم تسليم الاقول ولذا لم يقله أحد

(وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا
فأنا نبوة) لما قرروا وحدها أنته سبحانه
وتعالى وبين الطريق الموصل الى العلم
بما ذكره عليه ما هو الحق على نبوة محمد صلى
الله عليه وسلم وهو الحق المجز بصفاحته
التي بذت فصاحة كل منطق والخطاب من طوب
بمعارضته من مصافح الخطباء من العرب
العربا مع كبرتهم وافراطهم في المضادة
والمضادة وهم الكهنة على المعازة والمعارة
وعرف ما يعرف به اعجازه ويتبين أنه من
عند الله سبحانه وتعالى كما يدعيه

منهم وكذا الثاني لو نزل عليه ملك كان نبيا وقوله والخام من الخ باضافة الاخام الى من كافي
أكثر النسخ وقد قيل عليه انه عطف على قوله نبوة ولا وجه له لان الجملة لاتقوم على الاخام بل بعده
وفي بعض النسخ الاخامه بالاضافة الى الضمير عطف على فصاحته ولا وجه له أيضا لان الباء في المعطوف
عليه للسببية فالعطف عليه يقتضي أن يكون الاخامه لمن طلب معارضته سببا لا مجازة وليس كذلك بل
الامر بالعكس فالصحيح أن يقال وأخفت بصيغة الفعل المعطوف على بذت وليس بشئ لمن له أدنى تدبير
فان دفعه على طرف الختام (قوله وانما قال بما نزلنا الخ) يعنى لم يعبر بالانفعال بل بالتفعيل المقيد
للتزول لانه من أسباب ريبهم وكذا قوله عبدنا لانهم قالوا لمارأ وانزوله منجما على عادة الشعراء
والخطباء لو كان من عندنا جادة واحدة كغيره من الكتب الالهية ولجاء به الينا ملك بلا واسطة
فرد عليهم بأنه نجم لاجل المصالح والوقائع وليسهل حفظه له عليه الصلاة والسلام ولا تمته كما يدل عليه
قراءة الجمع وقد قيل ان المراد بالعباد الرسل لان كتبهم نزلت بلغة قومهم فالرب في هذا ريب فيها
وفيه نظر فالمعنى ان كان ريبكم لهذا فاقبوا بقدار نجم منه وانه أسهل ومن عجز عنه عجز عن غيره بالطريق
الاولى ففي هذا للتعبير اشارة الى منشار ريبهم بتضمن رده على وجه أبلغ والى أن المنزل عليه أشرف
المخلوقات من الملائكة وغيرهم لانه أخص خلقه وأقربهم منزلة منه وقوله نجما فنحما أى مفترقا ومرتبيا
لان مثله من الحمال يدل على الترتيب فهو علمته النجويبا بابا وقد يقرن مثله بالفاء للتصريح بالمراد نحو
ادخلوا الاول فالاول والنجم اسم للكوكب ولما كانت العرب توقيت بطولع النجوم لانهم ما كانوا
يعرفون الحساب وانما يحفظون اوقات السنة بالانواء سموا الوقت الذي يحل فيه الاداء نجما تجوزا
ثم توسعوا حتى سموا الوظيفة لوقوعها في الوقت الذي يطالع فيه النجم واشتقوا منه فقالوا انجمت النسي
اذا وزعته وفترقه ومنه ما نحن فيه وما ذكره من أن فعل بالتضعيف يدل على التنجيم المعبر عنه
بالتكثير كما ذكره الزمخشري وغيره مشهور وقد اعترض عليه بأن التضعيف الدال على ذلك شرطه أن
يكون في الافعال المتعدية قبل التضعيف غالباً نحو فحمت الباب وقد بأتى في اللزوم نحو موتت الابل
والتضعيف الدال على الكثرة لا يجعل اللزوم متعديا وما يفيد ذلك لان نقل للتكثير وقد جعلها النحاة
كافي الفصل وغيره معنيين متقابلين والاستعمال على خلافه كقوله تعالى لولا نزل عليه القرآن جلة
واحدة اذ لا وجه لذكر كونه جلة حينئذ وقوله لولا نزل عليه آية فان ادعى أنه يستفاد من التقابل ونحوه
كقيل فلا قرينة هنا وعندى أن هذا المعنى غير التكثير المذكور في النحو وهو التدرج بمعنى الاتيان
بالشيء قليلا قليلا كما ذكره في نسل حيث فسره بأنهم يسألون قلب لقليل من الجماعة قالوا ونظيره
تدرج وتدخّل ونحوه رتبة أى أتى به رتبة رتبة وهو غير التكثير لاشعاره بخلافه وقد حصره في هذه
الامثلة فهو مغاير لما في كتب العربية فلا يخالف ما هنا كلامهم فيه كما توهموه وحينئذ تكون
صيغة فعل بعد كونها المنقلبة على هذا المعنى اما مجازا أو اشتراكا فلا يلزم اطراده فتدبر (قوله
واضاف العبد الخ) يعنى أن اضافته لضمير الله الذي هو بصيغة العظمة تعظيما له وتشريفا لقدره لان
الاضافة تكون لتعظيم المضاف أو المضاف اليه أو غيره كما فصل في المعاني والتسوية من قولهم توبه
تو به ارفع ذكره وعظمه وفي حديث عمر رضي الله عنه أنا اول من توبه بالعرب أى رفع ذكرهم بالديوان
والاعطاء (قوله والسورة الطائفة من القرآن الخ) الترجمة تكون بمعنى نقل الكلام من لغة الى
أخرى والناسل ترجان ومعنى مطلق التبليغ كافي قوله

وانما قال بما نزلنا لان نزوله نجما فنحما يجب
الوقائع على ما نرى عليه أهل الشعر والخطابة
ما ريبهم كما حكى الله عنهم فقال وقال الذين كفروا
لولا نزل عليه القرآن جلة واحدة فكان
الواجب تخديهم على هذا الوجه اذ اذاحة
للشبهة والزام اللججة وأضاف العبد الى نفسه
تعالى تنويها بذكره وتبنيها على أنه مختص به
منقاد لحكمته تعالى وقرئ عبادنا يريد محمدا
صلى الله عليه وسلم وأتمته والسورة الطائفة
من القرآن المترجمة

ان الثمانين وبلغتها • قد أحوجت سمى الى ترجمان

وبمعنى التسمية وهو المراد هنا أى المسماة والملقبة باسم مخصوص كسورة الفاتحة أو مشرك كسورة
الطلاق وحرم والمراد تفسيير سورة القرآن لان أجزاء غيره من الكتب السماوية تسمى سوراً أيضا كسورة
الامثال في الانجيل قيل به يخرج الآيات المتعددة من سورة واحدة أو سورة متفرقة وقد نقض هذا

التعريف بآية الكرسي وأجيب بأنه مجرد إضافة لم يصل إلى حد التسمية والتلقب وهو مكابرة لأن
أكثر السور من قبيل الإضافات كسورة آل عمران وقد وردت تسمية آية الكرسي في الأحاديث
الصحيحة واشتهرت على الألسنة فالقول بأنه لم يصل إلى حد التسمية لا وجه له والحق أنه غير وارد رأسا
لأن تلقيبها بإضافة الآية يتبادى على أنها ليست بسورة فلا يرد نقضا وأيضا المراد أنها طائفة على حدة
ليست جزءا من سورة أخرى إذا الآيات يعتبر فيها الاندراج في غيرها والسورة تميز فيها الاستقلال وهذه
غير مستقلة فهي خارجة من غير حاجة إلى التأويل أصلا والجواب بأن المراد المترجمة في المصاحف برده
أنها بدعة ليست في الامام وما ضاهاه وما يقال من أنه ان أريد بما ذكر تفسير سورة القرآن فلا يناسب المقام
لأنه شامل للسورة التي يأتي بها المتحدى فرضا وليست منه وان أريد المطلق لا يصح قوله من القرآن غير
وارد لأن المراد الأول ولما كان سورة المتحدى لم تقع لم يلتفت إليها وهي داخله فيما يعارض به ادعاء
فرضيا كما لا يخفى وقوله أقلها ثلاث آيات المراد به أن جنس تلك الطائفة المسماة بالسورة متفاوتة قلة
وكثرة في أفرادها وغاية قلتها ثلاث آيات وبهذا يتكشف المقصود زيادة انكشاف فلا يرد أن هذه القيد
يوجب أن لا يصدق التعريف والتفسير على شيء من السور وبه يعلم أيضا أن تلك الآية على تقدير كونها
مسماة بذلك الاسم خارجة عن السورة كما أفاده قدم سرته والظاهر من قيود التعريف أن تكون أوصافا
للأفراد لا حال للجنس والقلة والكثرة من صفات الجنس لكن بالنظر إلى الأفراد ربما كان هذا اللفظ
صحيحا سواء كان في التعريف أولا فلا يرد ما ذكره على الشارح الفاضل حيث قال إن هذا تشبيه على
أن أقل ما يتألف منه السورة ثلاث آيات لا يقيد في التعريف إذا لا يصدق على شيء من السور أنه طائفة
مترجمة أقلها ثلاث آيات لأنه ان أراد أنه يصح ادخاله في التعريف من غير تأويل فغير مسلم للمعرفة أنفا
وان أراد تأويل ما يجعله صفة للأفراد بأن يكون المراد أقل نوعها أو التي لا تكون أقل من ثلاث آيات
فقد أشار إليه الشارح بقوله وفيه تأمل والطائفة من الناس جماعة ومن الشيء قطعة وهذا هو المراد
(قوله من سور المدينة لأنها الخ) السورة الواحدة من البناء المحيط نقلت لما ذكر لكتمهم فرقا بينهما
بضمها الأول على سور بضم فسكون والثاني على سور بضم ففتح وما في القاموس مما يؤهم التسوية
بين الجمع فيه نظر لا يخفى وعدل المصنف عما في الكشاف من أنها طائفة من القرآن محدودة محوذة
على حياها كالبلد المسور لما قيل عليه من أنه يقتضى أن تسمى تلك الطائفة سورة تشبها بالبلد لا سورة
تشبها بجائزها وان أجيب عنه بأن السورة أطلقت على ذى السورة كما يطلق الحائط على المحوط في قول
العرب للعديقة حائطان ثم نقل منه إلى الطائفة المذكورة فتلا مر تباع على الجاز وفي الثاني نقل فقط
وفي الكشاف في تقرير ما في الكشاف السورة مشتملة على أجزائها اشتمال الكل على أجزائه واحاطة
الكل بجزئانه وهو أتم الاحاطة ولولا أن تلك الآيات والكلمات منزلة المحال والبيوت في البلد
لم يصح هذا التشبيه وهذا الاطلاق على هذا الوجه فصح أن النظر في هذا التشبيه إلى المحاط أولا
واندفع ما عسى أن يحتج في بعض الخواطر أن المناسب على هذا التقدير أن تسمى الطائفة المذكورة
المسور لا السورة لأنها اذا سميت بالمسور فأين السور ورد بأنه مخالف لما في تقرير الكتاب لأن المعبر فيه
كون السورة محاطة أى محدودة محوذة لا كونها محيطية بأجزائها بل ما ذكرتم هو بعينه الوجه
الثاني لأنه أبداً فيه فنون العلم وأجناس القوائد بالآيات والجل وهو غير وارد لأنه يعنى أن آياتها
وكالاتها شبت بالنازل فجميع أجزائها كالبلد المسور والكل من حيث هو كل مشتمل عليها كالسور
والمغايرة بينهما اعتبارية فانهم من حيث انهم أجزاء مجتمعة مدينة وبلد ومن حيث كاتبتها سور فقوله
في الكشاف كالبلد المسور تشبيه للطائفة وهي السكم وما تركز منها من الآيات وفي قوله المسور
إشارة إلى أنها ذات سور وليس معها شيء آخر يشبهه بالسور فلزم أن يكون السور الكل الجموعى من
حيث اشتماله على ما ذكر ومخالفة لتقرير الكتاب كما قيل ليست بظاهرة وأما في الثاني فالانفاظ محيطية

التي أقلها ثلاث آيات وهي ان جعلت واوها
أصلية منقولة من سور المدينة لأنها محيطية
بطائفة من القرآن

بالمعاني وأين هذا من ذلك والحاصل أن الهيئة الاجتماعية التي لأجزاء السورة بمنزلة السور والآيات بمنزلة بيوت البلد وفي قوله البلد المستور إشارة إلى المحيط والمحاط به لا المحاط به فقط كما قيل وأما ما قيل على المصنف رحمه الله من أن في كلامه منظر الآن السورة ليست محيطة بطائفة منه بل مشتملة عليها اشتمال الكل على الأجزاء لا النظر على المطروف فهو كما قيل

سارت مشرقاً وسرت مغرباً • شتان بين مشرق ومغرب

وقوله مفترزة بمعنى مفصلة بميزة عن غيرها بالبداهة والمقطع من فرزت الشيء أفترزه إذا عزلته عن غيره وميزته كما في الصحاح وأما فريز الحائط لطنفه فمغرب رواز وقد عزوه قديماً كما في كتاب المغرب ومنه قول أبي نواس في بركة في روضة

بسط من الديباج بيض فروزت • أطرافها بغير اوز خضر

ومحوزة أي مجتمعة وحيا لها أفرادها عن غيرها والحاصل أنها مستقلة بتمتازة بجزئيتها (قوله أو محتوية على أنواع الخ) هذا هو الوجه الثاني في الكشف وهو أن السورة اسم للالفاظ والسور المحاط بها والمعاني لأن الالفاظ كاللباس والقوال للمعاني وأشار إلى وجه الشبه بقوله احتواء الخ (قوله أو من السورة التي هي الرتبة الخ) الرتبة من رتب الشيء رتباً يستقر ودام فهو راتب وهي كالترتلة والمكانة وعلى هذا شبهت السور بالمراتب المحسوسة لأن القارئ يترقى في تلاوتها واحدة بعد واحدة كما يرقى الصاعد للمراتب العلمية أولاً لأنها ذات مراتب متفاوتة في الشرف والثواب والفضل والطول والقصر وتفاوت بعض القرآن في مراتبه بحسب ما ذكره ما صرح به في الفقه الأكبر وله تفصيل في شروحه وهو لا ينافي قوله تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً لأن مثل هذا الاختلاف لا يضر كما سيأتي في تفسير هذه الآية والبيت المذكور من قصيدة للنايفة الذي يأتي مسطورة في ديوانه أولها

نبئت زرعة والسفاهة كاسمها • يهدى اليك أو ابد الأشعار (ومنها)
فلتأينن عدا وفي وليد فعن • ألف اليك قوادم الأكوار
رهط ابن كوزم حتمو أدراعهم • فهم ورهط ربيعة بن حذار
ورهط حراب وقد سورة • في الجديس غرابها بطار

وحراب برنة حسان فعال من الحرب بالحما والراء المهمتين وفي شرح شواهد الكشف أنه روي بالراي المجمة أيضاً ولم يذكره أبو عبيدة في شرح ديوانه وقد يفتح القاف وتشديد الدال المهملة وفي بعض شروح الكشف بالذال المجمة وهما علمان لرجلين من بني أسيد وقال الصاغاني هما البسامك ولا منافاة بينهما وقوله ليس غرابها بطار هو مثل كثره عن الخصب وكثرة الثمار بحيث إذا وقع الغراب والطير فيها لا يذاد عنها الكثرة غرابها وقيل أنه كناية عن رفعة الشأن والمرتبة أي لا يصل إليها الغراب حتى يطار أو لا تصل الإشارة إلى غرابها حتى يطار وهو كقوله • ولا ترى الضب بها ينحجر أي لا غراب بها ولا طارة وهذا أنسب بالبيت المذكور ومثله قول النايفة أيضاً ألم تر أن الله أعطى لسورة • ترى كل ملك دونها يتذبذب

(قوله لأن السور كالمنازل الخ) إشارة إلى أن الرتبة يجوز أن تكون حسية ومعنوية كما مر وهذا معنى قوله في الكشف لأن السور بمنزلة المنازل والمراتب يترقى فيها القارئ وهي أيضاً في أنفسها مرتبة طوال وأوساط وقصار وأول رفعة شأنها وجلالة مجلالها في الدين وقيل بينهما تخالف فانه في الكشف جعل وجه التسمية أمرين كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارئ وهي أيضاً في نفسها مرتبة طوال وقصار وأوساط وثانيهما رفعة شأنها وجلالاتها في الدين والمصنف عدل عنه وجمع الرتب في الطول والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل والثواب لأن التسمية إنما باعتبار مراتب القارئ

مفترزة محوزة على حيا لها أو محتوية على أنواع من العلم احتواء سور المدينة على ما فيها أو من السورة التي هي الرتبة قال ورهط حراب وقد سورة في الجديس غرابها بطار لأن السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارئ أولها مراتب في الطول والقصر والفضل والشرف وثواب القراءة

فيها واتما باعتبار أنها في أنفسها منازل منفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جمع طولها وقصرها مع تفاوت مراتبها في الفضل وقد وجه قدس سره ما في الكشف بأنه يريد أن الربة ان جعلت حسيبة فلان السورة يترقى فيها القارئ ويقف عند بعضها أو لانها في أنفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة في الطول والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فلتفاوتة في شأنها ووجلاله محلها في الدين كل واحدة منها رتبة من تلك المراتب ولا يخفى أن صنيع الزمخشري أحسن والمصنف لم يميز الحسي من المعنوي في كلامه تسمي الأنا في المراد ما في الكشف (قوله وان جعلت مبدلة الخ) أي ان جعلت السورة مهموزة أبدلت همزتها واو اعلى القياس المعروف فهي من السور ونقل الى البعض والقطعة مطلقا وآخر ومما قبل من أنه ضعيف لفظا اذ لم يسمع همزه ولم ينقل في قراءة من السبع أو الشواذ وان أشعر به كلام الازهرى حيث قال أكثر القراء على ترك الهمزة ومعنى لانها اسم ينبت عن قلة وحقارة ويستعمل فيما فضل به مذاهب الاكثر ولا ذهاب هنا الا تقدير بالنظر اليها انفسها وفيه أنه قال في الدر المنثور انهم القه تميم وغيرهم يقولون سورة بالهمز وما ذكر ان كان باعتبار الاعراب فسلم لكن لا يرد هنا والافالفة تشهد بخلافه ولا يلزم من كون ذلك أصلها ان يلزمها الأثرى أن لفظ سا من السور وقد تخلف عنه ما ذكر (قوله والحكمة في تقطيع القرآن الخ) أي جعل القرآن سورة مفصلة يشتمل على فوائد وحكم جليلة كافي سائر أفعاله

من عرف الله أزال التهمة * وقال كل فعله لحكمه

فتم افراد الاتواع أي جعل كل نوع منها على حدة أو كل أنواع متناسبة في سورة مستقلة وتلاحق الاشكال المراد بالتلاحق وهو تفاعل من اللوحق الاتصال والمقاربة والاشكال يقع الهمزة بجمع شكل كضرب وهو ما يماثل الشيء قال الله تعالى وأحر من شكله ويقال الناس أشكال وآلاف كما قيل * ان الطيور على أشباهها تقع * وتجاب النظم التمامه واتلافه حتى كان بعضها يجيب بعضها منه وهو استعارة حسنة والترغيب فيه لأنه اذا سهل حفظه يرغب فيه وقوله نفس ذلك عنه بتشديد الفاء تفعليل من النفس بالفتح وله معان منها الفرج ويقال اللهم نفس عني أي فرج عني كربي وهذا منه والمعنى خفف تعبهم وأراحهم وقوله كالمسافر تشبيه للقارئ وقد ورد في الحديث تسميته بالمال المرتحل والبريد مساقاة معلومة وهو معرب بريده دم أي مقطوع الذنب لأنه كان يوضع فيه دواب لاتصال العمال والاخبار بسرعة للخلفاء وتجعل تلك الدواب كذلك لتكون علامة لها ثم سمي بذلك الرسول والمحل والمسافة وهو اثنا عشر ميلا والميل ثلاثة فراسخ والفرسخ اثنا عشر ألف خطوة وطى البريد قطع المسافة وحدتها بزنة ضربها بحما مهمله وذال مجبة وقاف أي أتم قراءتها بحجاز من قولهم سكن حاذق أي فاطع كما في الاساس وغيره والحذق في الاصل الذكاء وسرعة الادراك وابتهج بمعنى فرح وسر وقوله الى غير ذلك من الفوائد التي تعلق بمقدوره ومتصل بأول الكلام أي من ذلك التقطيع ما ذكر من الحكم مضموما الى غيره مما يعلم بالقياس على المذكور ويجوز تعلقه بقوله ابتهج بتضمنه معنى نشطه وهيجبه الى غير ذلك والاقول هو المراد ومن الفوائد أنه أبلغ في اظهار الاجاز وذلك لأنه اذا فصل القرآن الى سور وتفصيل كلام البلقاء ومع ذلك يجوز ان أقصر سورة منه كان ذلك أبلغ في التمجيز كما مرّت الاشارة اليه وما ذكر من الفوائد منها ما يتعلق بالمقروء ومنها ما يتعلق بالقارئ ومثله الكتاب وهو غني عن البيان (قوله صفة سورة الخ) في الكشف من مثله متعلق بسورة صفة لها أي بسورة كائنة من مثله والمضمر لما نزلنا أو لعبدنا ويجوز ان يعاق بقوله فأنا والضمير للعبد وقد اشتهر هنا سؤال في وجه التفرقة بين الوجهين ويجوز رجوع الضمير لما نزلنا والعباد اذا كان الجار والمجرور صفة لسورة ومنعه ضمنا على تقدير تعلقه بقوله فأنا وأقول من سأله استاذ الكل العلامة العبد حيث قال مستفتيا علما عصره

وان جعلت مبدلة من الهمزة في السورة الذي هو البقية والقطعة من الشيء والحكمة في تقطيع القرآن سورا افراد الاتواع وتلاحق الاشكال وتجاب النظم وتنشط القارئ وتسهل الحفظ والترغيب فيه فانه اذا ختم سورة نفس ذلك منه كالمسافر اذا علم أنه قطع عملا أو طوي بريدا والحافظ متى حذقه اعتقد أنه أخذ من القرآن خطا تاما وقاز بطاينة محدودة مستقلة بنفسها فاعظم ذلك عنده وابتهج به الى غير ذلك من الفوائد مثله

بما صورته بأدلاء الهدى ومصايح الدجى حياكم الله ويبياكم وأله من الحق بصقيقه
واياكم ها أنامن نوركم مقتبس وبضوء ناركم للهدى ملتصق فتمنع بالنصير لا تمنح ذو غرور
ينشد بأطلق لسان وأرق جنان

ألا قل لسكان وادي الحمى * هنيا لكم في الجنان الخلود

أفيضوا علينا من الماء أيضا * فنحن عطاش وأنتم ورود

فراستهم قول صاحب الكشاف أفيض عليه سبحانه لالطاف من مثله متعلق بسورة الخ حيث جوز
في الوجه الأول كون الضمير لما نزلنا تصريحا وخطره في الوجه الثاني تلويحيا فليت شعري ما الفرق
بين سورة كاتمة من مثل ما نزلنا وأقوام من مثل ما نزلنا بسورة وهل ثمة حكمة خفية أو تسكئة معنوية
أو هو تحكم بحت وهذا مستبعد من مثله فان رأيت كشف الرية واماطة الشبهة والانعام بالجواب
أثبتتم بأجزل الاجر والثواب فكاتب جوابه العلامة نفي الدين الجار بردي الا انه أفي بكلام معقد
لا يظهر معناه فرده العبد وشنع عليه ثم اتصركل منهم ما من من فضلا ذلك العصر حتى طال الكلام
في ذلك وألفت فيه رسائل منقولة تردتها في الاشباه والنظائر النحوية وسبأني ان شاء الله تعالى تحقيق
ذلك بما لا مزيد عليه (قوله والضمير لما نزلنا الخ) شروع في بيان الوجوه المذكورة مع الزيادة
على ما في الكشاف فذكر انه اذا كان نظرا فاستقر صفة لسورة فالضمير يجوز رجوعه لما اتى
هي عبارة عن المنزل وللعبد فعلى الأول ذكر في من ثلاثة أوجه أحدها التبعية ولما كان الامر هنا باتفاق
من الاصوليين والمفسرين للتبعية اعترض على هذا بأنه يوهم أن المنزل مثلا والعجز عن اتيان بعضه
فالمماثلة المصرح بها الاتكون منشا للعجز كما سبأني وانما قيل يوهم لان المراد استواء مدار بعض
تمام القرآن مماثلة لفي البلاغة والاسلوب المجز فمما قيل في جوابه انه يدفعه مقام التحدى لوجه له
لانه لا يدفع الابهام ومن قال هنا ان المراد بكونه باعض مثل ما نزلنا انها مثله في حسن النظم وغرابة
البيان من حيث كون مقاصده مقتصرة على ايجاب الطاعات والنهي عن الفواحش والمنكرات
والحث على مكارم الاخلاق والاعراض عن الدنيا الضائقة والاقبال على الآخرة الباقية مع ما فيها
مما لا عين رأت ولا أذن سمعت لم يحتم حول الصواب اذ لا وجه لهذه الخبيثة سواء كانت مفسرة أو مقيدة
كما لا يخفى على من عرف معنى الاجاز وسبأني لهذا اتتمت عن قريب والقول بأن التبعية غير صحيح
لانها لا تكون ظر فاستقر ليربشي ويرده قوله ومن الناس من يقول وأمثاله كما مر جوابه
ولا أدري ما غرته فيه (قوله أول التبيين الخ) فالسورة المقروضة التي تعلق بها الامر التبعي هي
مثل المتزل في النظم وغرابة البيان والمجوز عنه سورة موصوفة بذلك وكونه امثلة له في الاجاز وعنوان
السورة يدفع احتمال مماثلة الجميع كما قيل وأما ما قيل من أن قوله بسورة كاتمة من مثله يدل على
التبعية بالتبيين فكيف بها على التفسيرية الا ان يقال ان ابداء التفسير كلمة من غير نظر لما قبله
فكلام ناشئ من عدم معرفة أساليب كلام العرب (قوله وزائدة عند الاخفش) فلا يمنع عنده
زيادتها في الكلام المثبت والجهور واشترطوا في زيادتها تقدم نفي أو شبهه سواء كان مجردا أو متصلا
أو معرفة وهو خالفهم في ذلك كما في التسهيل والاعتراض عليه بأنه يوافق فيه الكوفيون فصول من
الكلام وقوله أي بسورة مماثلة الخ قيل انه تفسير للزيادة وبه يتبين التبيين وقيل انه تفسير له على جميع
الاحتمالات اما على الاخيرين فظاهر واما على التبعية فلان المراد بكونه بعضا من مثل القرآن
ان يكون مماثلا في البلاغة والالام يكن بعضا من مثله (قوله أولعبدا ومن لا ابتداء الخ) عطف
على قوله لما نزلنا فاذا رجع الضمير له يدل على التبعية والتبيين والزيادة وتبين الابداء كما أنه اذا رجع
لما لم يحتمل الابداء أيضا والمراد بكونه لا ابتداء أن مجردا ومبدأ الفعل حقيقة أو حكما سواء كان مكانا
فحوسرت من البصرة أو زمانا فحوسرت من أول الليل أو غيرها، انحو انه من سليمان ومنع البصريون كونها

والضمير لما نزلنا ومن التبعية أو التبيين
وزائدة عند الاخفش أي بسورة مماثلة
للقرآن العظيم في البلاغة وحسن النظم
أو لعبدا ومن لا ابتداء

لا يبدأ الغاية في الزمان وقوله من كونه بشر الخ بيان لحاله وهذا وان لم يرضه المصنف رحمه الله
أورده استنفاً للوجوه المحتملة فلا يرد عليه ما قبل من أنه لا وجه لتخصيص البشر مع أنه معجز للثقلين
كما سيأتي في تفسير قوله قل لئن اجتمعت الأنس والجن على أن يأثوا بمثل هذا القرآن الخ والتحمدي كان
أو لا بمثل القرآن كما في قوله فليأثوا بحديث مثله ثم بعشر سور في قوله فأثوا بعشر سور مثله ثم بسورة ما
ومعنى الاثيان الجحيم بسببه وله سواء كان بالذات أو بالامر والتدبر ويقال في الخبر والنثر والاعيان
والاعراض ثم صار به في الفعل والتعاطي كما في قوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى وأصل فأثوا
فأثوا فاعل الاعلال المشهور (قوله والرذالي المنزل الخ) أي رجوع ضمير مثله الى قوله مما نزلنا
أوجه من رجوعه للعبد مطاقاً وإذا كان ظرفاً لغواً متعلقاً بقوله فأثوا فلا يصح كون فيه ترجيح لكون
الظرف صفة سورة مستقراً كما قيل لأنه اذا تعلق بقوله فأثوا فضمير مثله للعبد لا المنزل فكلامه موافق
لما في الكشف ويرد عليه ما يرد عليه كما ستراه واعلم أن الزمخشري لما جوز في الوصفية ود الضمير
لما للعبد واقتصر على الثاني في تعلقه بقوله فأثوا ورد عليه أنه لم لا يجوز أن يكون الضمير حينئذ ما نزلنا
أيضا كما جاء ذلك على تقدير كون الظرف صفة كما حكينا ذلك آنفاً وأجاب الناضل المحقق ومن تبعه
بأن الامر هذا تجيزي باعتبار المأني به والذوق شاهد بأن تعلق من مثله بالاثيان يقتضي وجود المثل
ورجوع العجز إلى أن يوثق منه بشئ ومثل النبي في البشرية والعربية موجود بخلاف مثل القرآن في
البلاغة وأما في الرصفية فالمعجوز عنه الاثيان بالسورة الموصوفة وهو لا يقتضي وجود المثل بل ربما
يقتضي انتفاءه لتعلق أمر التمجيز به والحاصل أن قولاً انت من مثل الحجاسة بيت يقتضي وجود المثل
بخلاف انت بيت من مثل الحجاسة وقد أجيب عنه بوجوه الاقول أنه اذا تعلق بقوله فأثوا فنحن للابتداء
قطعا اذا لم يمتد حتى يبين ولا سبيل الى البعضية لأنه لا معنى لاثيان البعض ولا مجال لتقدير البامع من لذكر
المأني به صريحاً وهو السورة ومن الابدائية تميز كون الضمير للعبد لأنه المبدأ الاثيان لا مثل القرآن
وفيه أن مبدأ الابدائية ليس هو الفاعل حتى يخصص مبدأ الاثيان بالكلام في المتكلم على انك اذا
تأملت فالتكلم ليس مبدأ الاثيان بالكلام منه بل للكلام نفسه بل معناه أن يتصل به الاثر الذي اعتبره
امتداد حقيقة أو توها كما بالبصرة للخروج والقرآن للسورة فاندفع ما قيل ان المتكلم من المبدأ هو
الفاعل والمأني والغائي لذلك الشيء أو جهة تلبس بها ولا يصح شي منها هنا على أن كون مثل القرآن
مبدأ ما تبالا الاثيان بالسورة ليس بأبعد من كون مثل العبد مبدأ أفعاليه وقد قيل على هذا انه فرق
بين كون المأني به عرضاً مقتضياً للمحل وبين أن يكون جوهره لا يقتضيه فانه يجوز أن يقال أثبت
من البصرة بكتاب ولا يجوز أن ثبت من البصرة بكلام وبسبب الام على الحقيقة بل ينبغي أن يقال أثبت من
أهل البصرة فلا يقاس بمبدئية القرآن للاثيان بسورة على مبدئية البصرة للخروج لا عند عام مبدئية
القرآن للاثيان بسورة منه أن يكون القرآن متصفاً بالاثيان بسورة منه بخلاف الخروج من البصرة
فانه لا يستدعي أن تكون البصرة متصفة بالخروج وكان البصرة لا يجوز أن تكون مبدأ الاثيان
بالكلام كذلك لا يجوز أن يكون القرآن مبدأ الاثيان بالسورة الذي هو التكلم بها فما قاله من أن
المبدأ الذي تقتضيه من الابدائية هو الفاعل ليس على اطلاقه بل هو على تقدير أن يكون المأني به عرضاً
كالكلام فانصاف المبدئية لازم كما يلزم ذلك اذا رجح الضمير للعبد وليس بشئ كما لا يخفى الثاني أنه
اذا كان الضمير لما ومن صلة فأثوا والمعنى فأثوا من منزل مثله بسورة فانه ذلك المنزل لهذا هو المطلوب
لا مماثلة سورة واحدة منه بسورة من هذا والمقصود خلافه كما نطقت به الآتى الاخر وفيه أن اضافة
المثل الى المنزل لا تقتضي أن يعتبره ووصوفه منزلاً ألا ترى أنه في الوصفية ليس المعنى بسورة من منزل مثل
القرآن بل من كلام وكيف يتوهم ذلك والمقصود تمييزهم عن أن يأثوا من عند أنفسهم بكلام من
مثل القرآن ولو سلم فادعاه غير بين ولا مبين الثالث أنها اذا كانت صلة فأثوا فالعنى اتوا من عند

أي بسورة كأنه ممن هو على حاله عليه الصلاة والسلام من كونه بشراً أثبالم بقرا الكتب ولم يعلم العلوم أو صلة فأثوا والضمير للعبد صلى الله عليه وسلم والرذالي المنزل أوجه

المثل

المثل كما في اتنوا من زيد بكتاب أى من عنده ولا يصح اتنوا من عند مثل القرآن بخلاف مثل العبد وهو
بين الفساد واعتراض على الوجه الاوّل الذي ارتضوه بعض الفضلاء المتأخرين بأن قوله انه يقتضى
وجود المثل ورجوع العجز الى أن يؤتى منه بشئ يفهم منه أنه اعتبر مثل القرآن كذا إذا أجزأ وأرجع
التعجيز الى الاتيان بجزء منه ولهذا مثل بقوله اتت من مثل الحامسة بيت فان مثل الحامسة كتاب أمر
بالاتيان بيت منه على سبيل التعجيز وإذا كان كذلك فلا شك أن الذوق يحكم بأن تعلق من مثله بالاتيان
يقضى وجود المثل ورجوع العجز الى أن يؤتى بشئ منه وأما إذا جاءه مثل القرآن كليا يصدق على كله
وبعضه وعلى كل كلام يكون في طبقة البلاغة القرآنية فلا نسلم أن الذوق يشهد بوجود المثل ورجوع
العجز الى أن يؤتى منه بشئ بل الذوق يقتضى أن لا يكون لهذا الكلى فرد غير القرآن والامر راجع الى
الاتيان بفرد آخر من هذا الكلام على سبيل التعجيز ومثله كثير في المحاورات كن عنده باقوتة ثمينة
لا يوجد مثلها يقول في مقام التصانيف من يأتي من مثل هذه الباقوتة باقوتة أخرى يفهم منه أنه
يدعى أنه لا يوجد فرد آخر من هذا النوع فظهر من هذا أنه لا يلزم من تعلق من مثله بقوله فأو أن يكون
مثل القرآن موجودا فلا محذور ومثال بيت الحامسة غير مطابق للعرض لأن الحامسة مجموع كتاب
فلا بد أن يكون مثله كتابا آخر فلا يلزم المحذور وأما القرآن ففهوم كلى صادق على كله وأبعاضه الى حد
لا يزول عنه البلاغة القرآنية فالعرض منه المفهوم الكلى وهو نوع من الكلام اليلبغ فرده القرآن
وقد أمر بالاتيان بفرد آخر من نوعه بلا محذور وقد تبجح هذا القائل بما ذكره وأفرده برسالة زريف
ما فيها بعض أهل عصره وقد قيل على هذا الجواب أيضا أن قوله ان تعلق من مثله بالاتيان يقتضى وجود
المثل الخ فيه أنه انما يمتثل لو لم يكن المثل فرضيا وهو ممنوع ألا ترى الى قول الزمخشري انه لا قصد الى
مثل ونظير هنالك وأجيب بأن الذوق شاهد علمه وقوله لا يتنى اقتضاه وجود المثل المحقق بل يتنى القصد
الى مثل محقق وقريب منه ما قبل من أنه لم لا يتنى وجود المثل في زعمهم كما يمكن على تقدير كون من
للتبعض وقيل ان بناء الامر على الجارية معهم كما أوجب حسب حسابهم كقولهم لو نشاء اقلنا مثل هذا
ياأبا ما قرى من أنه عبر عن اعتقادهم وانكارهم بالرب اشارة الى أنه غاية ما يمكن ولذا انكر وصدور بكامة
الشك فانه مبنى على غير تسليمه ولو جردا وهو غير وارد لأن بناء جملة على اعتبار وأخرى على آخرتك كثيرا
للمزايا غير منكر وعندي أن هذا الجواب وان ارتضاه كثير منهم ليس بسديد لأن الامر تعجيزى عندهم
وذكر المثل الى الامثل له أدخل في التعجيز وأقوى كما ذكره الزمخشري في قوله تعالى في هذه السورة
فان آمنوا بمثل ما آمنتم به حيث قال انه من باب التبيكيت لان دين الحق واحد لا مثل له وتبعه المصنف
رحم الله فلنجعل ما نحن فيه كذلك (ثم انه نسخ لي هنا) أن المراد التحدى وتعجيز بلغاء العرب المرتابين فيه
عن الاتيان بما يضاهاه يقتضى المقام أن يقال لهم معاشر فصحاء العرب المرتابين في أن القرآن من عند
الله اتنوا بقدر أقصر سورة من كلام البشر محلاة بطراز الالهام ونظمه وما ذكر يدل على هذا اذا كان
من مثله صفة لسورة سواء كان الضمير لما أو لا بعد لان معناه اتنوا بقدر سورة تماثل في البلاغة كائنة
من كلام أحد مثل هذا العبد في البشرية فهو مجزى للبشر عن الاتيان بمثله أو اتنوا بقدر سورة من كلام
هو مثل هذا المنزل ومثل الشئ غيره فهو من كلام البشر أيضا فاذا تعلق بأو ارجع الضمير للعبد فعناه
أيضا اتنوا من مثل هذا العبد في البشرية بتقدير سورة تماثل في فهمه ما ذكرناه من المقصود ولورجع على
هذا لما كان معناه اتنوا من مثل هذا المنزل بسورة ولا شك أن من فيه ليست بيانية لانها لا تكون لغوا
ولا تبعية لان المعنى ليس عليه فهي ابتدائية كما ذكره الشيخان والمبدأ ليس فاعلا بل ما بدأ به عند المثل
الذي السورة بعض منه لم يؤمر بالاتيان به فلا يخفى لوم أن يدعى وجوده أولا والاوّل خلاف الواقع
وابتنأوه على الفرض أو زعمهم تعسف لا حاجة الى ارتكابه بلامقتضى والثانى لا يليق بمثله بالتعزير
لان ما له بأن أتوا ببعض من شئ لا وجود له فهذا ما أشار اليه العلامة وأما القول بأن التخصيص

المذكور ليس بصريح وإنما أخذوه من مفهومه والمفهوم غير معتبر فهو اكتفاء لا تخصيص فبعيد عن
السياق بمراحل (قوله لأنه المطابق لقوله الخ) أي يرجوع الضمير للمنزّل بوجوه منها أنه الموافق
لنظائره من آيات التحدى لأن المماثلة فيها صفة للمأتى به فكذلك إذا جعل الظرف صفة للسورة
والضمير للمنزّل ومن بيانية كما عرفت ومنها أن الكلام فيه لافي المنزّل عليه فارتباط آخر الكلام بأوله
وترتب الجزاء على الشرط انما يحسن كل الحسن إذا كان الضمير للمنزّل فإنه الذي سبق له الكلام وفرض
فيه الارتباط قصد اود كر القيد وقع تبعاً لظلاله صريح عود الضمير له في الجملة مع أنه لو عاد الضمير له ترك
التصريح بمماثلة السورة في البلاغة وهو عمدة التحدى وان فهم من السياق ومعونة المقام فسقط
ما قبله من انما انه اذا رجع الضمير الى العبد لا يتفك الكلام عن المنزّل لان المراد بالعبد العبد المنزّل عليه
وحاصله كون المنزّل بحيث يعجز كل من طولب بالاثبات بما يداني سورة من سورة من هو على حال من
أنزل عليه ولا حاجة الى ما أجاب به من أنه أراد بالانفكاك انفكاك الضمير فان الضمير المقدر في صلة
الموصول راجع الى المنزّل (قوله ولان مخاطبة الجهم الغفير الخ) ووجه الابغية ظاهر مما قرره المصنف
لان أمرهم يجملتهم بأن ياؤبشئ من مثل ما أتى به واحد من جنسهم أبلغ من أمرهم بأن يجحدوا واحداً
بأقرب من مثل ما أتى به رجل آخر والجهم الغفير يعني الناس الكثير جداً من الغفر وهو الستر كما أنهم يسترون
وجه الارض لكثرتهم واستعمله المصنف مجروراً بالاضافة والمعروف في كلام العرب استعماله منصوباً
على الحال يقولون جاؤا الجاه الغفير وجاء الغفير أي جملتهم ومنه ما ياباه الادباء وبعده لحننا كما
يناه في شرح الدرّة وفيه لفات مذكورة في القاموس وقوله بنحو الخ اشارة الى أن المثلية ملحوظة فيه
وان رجوع الضمير للعبد وكونه من أبناء جلدته من جنسهم ونوعهم في البلاغة وأصله أن كل نوع
متشابه البنية وظاهر البدن وهو المراد بالجلدة ككلامهم وقيل ان صفة المرء بمنزلة جلده في التلبس
والتزبي و ليس المقصود أنهم من قوم واحد بحسب النسب فإنه لا دخل له في هذا المقام وفيه نظر (قوله
ولانه معجز في نفسه الخ) هذا رابع الوجوه في كلام المصنف يعني لو أرجع الضمير اليه أو هم أن اعجازه
لكونه من أي لم يدرس وليكتب وليتعلّم من غيره علماء وعرفه وقوله ولان رده الخ أي ردا الضمير الى
عبدنا يؤهم أنه يمكن صدوره من غيره من الأطباء والشعراء وأهل الدراسة وليس بين هذا وما قبله كثير
فرق فالظاهر ادر اوجه فيه وعدتها وجهها واحداً لوجهها خاسماً كما قبل فقوله ولا يلائمه الخ وجه آخر
مستقل وقد عده بعضهم وجهاً سادساً والامر فيه سهل (قوله ولا يلائمه قوله وادعوا شهداءكم الخ)
ادعوا أمر من الدعاء وله معان ذكرها الراغب وهي النداء والتسمية في نحو دعوت ابني محمد والاستعانة
كقوله تعالى اغمركم بالقوم والنساء الخ على قصده وقيل انه فسر هنا بالاحضار والاستعانة
والمصنف أشار بقوله استعينوا الى أن الثاني هو المختار عنده والظاهر أنه مجازاً أو كناية مبنية على النداء
لان الشخص انما ينادى للعضو وليستعان به وفي الأساس دعاء بالكتاب استحضره يدعون فيها ابنا كهة
والتبادر منه اختصاصه بالتمتعى بالباء وبلائمه همزة بعد الالف وتبدل ياء كثيراً أي يوافقها ويناسبه
وأصله من لأم الصدع والشوق في الاناء ونحوه اذا أصله ووجه عدم موافقة رجوع الضمير للعبد
لمابعده كما قرره الشراح مما يحتاج الى فضل تأمل كما ذكره المدقق في الكشف لان المراد أنه ان يريد دعاء
الشهداء لاستعانة بهم في المعارضة اما حقيقة كما في الوجه الاخير من الوجوه الستة واما تمكينا كما في
الوجهين الاولين فلانه انما يلائم الامر بالاثبات بسورة من مثل القرآن لا الامر بالاثبات بسورة من
واحد عربي أمتي اذ لا معنى للاستداد بطلاقة فيما هو فعل واحد فكيف ولو استعين بالشهداء في ذلك
لم يكن المأتى به ما كان مطلوباً منهم وأما اذا أريد به دعاءهم ليشهدوا بهم بأن ما يدعونه حق كما في الوجوه
الباقية فلان اضافة الشهداء اليهم انما تقع موقعها اذا كان الاثبات بالمثل منهم لان واحد والا كانوا
شهداء له فحقهم أن يضافوا اليه وان كان للاضافة اليهم وجه صحة ورجوع الضمير لعبد يؤهم أن دعاءهم

لانه المطابق لقوله تعالى فاتوا بسورة مثله
ولسا آيات التحدى ولان الكلام فيه لافي
المنزّل عليه فحقه أن لا يتفك عنه لانسق
الترتيب والنظم ولان مخاطبة الجهم الغفير
بأن ياؤبشئ من مثل ما أتى به واحد من أبناء
جلدتهم أبلغ في التحدى من أن يقال لهم ليات
بجو ما أتى به هذا آخر مثله ولانه معجز
في نفسه لا بالنسبة اليه لقوله سبحانه وتعالى
قل ان اجتمعت الانس والجن على أن ياؤبشئ
بمثل هذا القرآن لا ياؤن بمثل ولان رده الى
عبدنا يؤهم امكان صدوره من لم يكن على
صفته ولا يلائمه قوله تعالى (وادعوا
شهداءكم من دون الله)

الشهداء

الشهادة يشهدوا بأن ذلك الواحد مثل له لأن ما أتى به مثل للمنزل وهذا الإيهام محض بمثابة المعنى
 ونظامه وترجيح رجوع الضمير للمنزل بهذه الوجوه يقتضى ترجيح كون الظرف صفة للسورة أيضا كما
 قرره السيد وقد أورد هنا مؤيد كثيرة لا طائل تحتها كما قيل من أن عدم الملازمة ممنوعة بطورا أن يكون
 الأول طالبا للآتيان بسورة من مثل المنزل إليه والثاني طالبا له من الكل على سبيل الترتيب (قلت فيه بحث)
 لأنه قد أشير فيما سلف إلى أن المراد بالسورة المآتى بها سورة تماثل نظام القرآن لأنه هو المتخذى به لا غيره
 سواء رجع الضمير إلى المنزل أو العبد أما في الأول فظاهر مسلم وأما في الثاني فلأنه معلوم من السياق
 وعنوان السورة يناظر به فيكون حينئذ قوله فأوبسورة من مثله في الوجه الثاني مشتمل على معناه
 الأول مع زيادة ذكر المآتى منه ولا يخفى أن الأمر بالآتيان على كل حال واحد وان كان الجميع ظاهرا
 إلا أنه ليس المراد به لآتى بذلك كل فرد فربما أتى إذا ارتابوا أو أتى بمثله واحد منهم بين أظهرهم فكأنهم
 أو أوبسورة فيجوز أن يكون قوله من مثل هذا العبد توسعا للدائرة كأنه قيل لآتى واحد منكم
 كأنما من كان بعد أسورة ما وقوله وادعوا شهداءكم بمعنى احضروا بأجمعكم في وقت الآتيان ليتحقق
 مجز الجميع والواو لا تقتضى ترتيبا على أن الوجوه يجوز توزيعها على الاحتجاج وتعدية بالباء كقوله
 اتوفى بإخ لا يتبادر منه الفعل فهو مؤيد له أيضا فندير (قوله فانه أمر الخ) أمر بصيغة المصدر
 مرفوع خبر لآتى والباء متعلقة به وهو تعطيل لعدم الملازمة على غير الوجه كما سمعته آنفا وقوله يستعينوا
 بكل من ينصرهم ويعينهم تفسيره بحاصل معناه على كل الوجوه الآتية وقيل معناه ادعوا حاضر بكم
 ليعاونوكم على آتيان مثل المنزل وألشهاد والكم أنكم قادرون على آتيانه والدعاء قيل معناه الحضور
 وقيل الاستعانة والمصنف اختار الثاني وقوله بكل من ينصرهم تعبير عن الشهداء بأى معنى كان لأنه
 جعل الدعاء بمعنى الاستعانة وهى انما تكون من الناصر ومعنى النصرة متحقق في الجميع وقد أشرنا
 سابقا إلى ما فيه فتذكر وجعل أبو البقاء رحمه الله ضمير مثله للانداد وتذكره كند كبر الانعام ولكونه
 تكلفا محالفا للظاهر لم يلتفتوا إليه أصلا ثم إن المصنف رحمه الله ترك قوله في الكشف في تفسير قوله من
 مثله ولا قصد إلى مثل وتظير هنا لا ولكنه نحو قول التبعثرى للبحاج وقد قال له لا حملك على الادهم
 مثل الامير على الادهم والاشهب أراد من كان على صفة الامير من السلطان والقدرة وبسطة اليد
 ولم يقصد أحدا يجهل مثلا للبحاج لأنه مع ما فيه من الخفاء وعدم المساس له هنا ليس تحتها فائدة كما يعلم
 من شروح الكشف (قوله والشهداء جمع شهيد الخ) الشهود والشهادة الحضور والمشاركة وهى
 نطاق على التحقق بالبصر أو البصيرة وقد تقال لجزء الحضور نحو ماشهدنا هؤلاء أهل أى ما حضرناه
 فالشهيد كالتشاهد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة وهى قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة
 من شهد كعلم ويعين فيها لفظ الشهادة شرعا عند بعضهم وفى المصباح انه تعبدى والقول بأنها الخبر
 القاطع بناء على ما اشتهر عند الحنفية من تعريفها بأنها اخبار يصدق للغير على آخر وقد سألهم فيه الشافعية
 فقالوا انها انشاء يتضمن الاخبار بالمشهود به لا اخبار وعزوا للناسى لآبى حنيفة وأنكره السروجى
 وقال لا تعرفه وانما هى انشاء عندنا أيضا ولك أن تقول لا خلاف بيننا ما عند التحقيق واطلاق الشهيد
 والشاهد على الناصر والمعنى مصرح به فى اللغة وكذا على الامام وبه فسر قوله ونزعنا من كل أمة شهيدا
 لأن الشهادة تكون بمعنى الحكم كما ذكره الراغب وبه فسر قوله تعالى شهد الله أنه لا اله الا هو والامام
 كل مقتدى بأقواله وأفعاله وتخصيصه بامام الصلاة طارئى فى عرف الشرع وبالسلطان فى عرف العام
 وقال الراغب الشهيد كل من يعتد بحضوره من الحل والعقد ولذا سوا غيره مخلفا كما قال الشاعر

مخلفون ويعصى الناس أمرهم • وهم مغيبون فى عيابا ماشعروا

ومن لم يتنظن لهذا قال مجى الشهيد بمعنى الامام فى الامة محتمل نظر لأنه لم يذكر فى القاموس مع كمال
 احاطته وأعجب منه أنه افترى على صاحب القاموس فانه قال الشاهد من أسماء النبي صلى الله عليه

فانه أمر بأن يستعينوا بكل من ينصرهم
 ويعينهم والشهداء جمع شهيد بمعنى
 الحاضر أو القائم بالشهادة أو الناصر أو
 الامام

قوله وتعدية بالباء الخ كذا فى التسخن وقبلة
 خفاء اه

وسلم واللسان والملئ الخ والشاهد والشهيد لا فرق بينهما من له بصيرة ولعدم اشتراكه هذا كغيره بينه
 المصنف رحمه الله بقوله وكأنه الخ وليس هذا مخصوصا به بل يراد به في الناصر والتوادى بالنون
 والذال المهملة جمع ناد وهو كاندى المجلس القاص أى الممتلى بأهله والابرام فصل القضاء على وجه
 الاحكام وأصله قتل الجبل قتل قويا وقال الراغب المبرم الذى يلج ويشد فى الامر تشبيهه بهجيم الجبل
 وفى كلام العوام الابرام يحصل المرام (قوله اذ التركيب للحضور الخ) الحضور مصدر كالحضر
 المعانية حقيقة أو حكيا وهذا تعليل لقوله كأنه أو ليكون الشهيد بالمعاني السابقة والحضور بالذات
 والشخص ظاهر كما يقال شهدت كذا اذا كنت عنده وبالصور هو العلم لانه حصول الصورة أو الصورة
 الحاصلة عند العقل أو فى العقل وهذا كما فى قوله لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون أى تعلمون والشهيد
 فعيل بمعنى فاعل لانه حاضر ما كان يرجوه فى حياته من السعادة الابدية أو بمعنى مفعول لان الحور العين
 تحضره أو الملائكة تكريمه وتبشير ابل رضوان كما قال تعالى تنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا
 تحزنوا والمعروف فيه أنه من قتل فى حرب الكفار وكانت مقاتلته اعلاء لكلمة الله وهو شهيد الدنيا
 والاخرة فان لم يقابل لوجه الله وقتل فهو شهيد الدنيا وأما شهيد الاخرة فهو الغريق والمبطون ونحوه
 مما ورد فى الحديث وتسميته شهيدا لان له اجره عند الله كما فصل فى كتب الحديث وقوله ومنه الخ من
 تعضية أى مما أخذ من هذه المادة للدلالة على هذا المعنى وقيل انها سببية أى لاجل أن هذا
 التركيب للحضور ذاتا أو تصور اقبل الخ لانه حاضر ما يرجوه من النعيم فهو من الحضور بمعنى التصور
 أو الملائكة عنده حضوره وهو بمعنى مفعول من الحضور الذاتى (قوله ومعنى دون أدنى الخ) دون
 يكون ظرف مكان فى الامكنة المتفاوتة والمتقاربة كعند الأناهة نبي عن دقوا انحطاطا ولذا قيل انه مقولوب
 عن الدنو كما ذكره الراغب ولا يخرج عن الظرفية الا نادرا كقوله

ألم تريا أنى حجت حقيقتى * وبشرت حتم الموت والموت دونها

برقع دون والى ما ذكر من الدنو أشار المصنف رحمه الله بقوله أدنى مكان كفى الكشاف وغيره
 فبين دون والدنو مناسبة معنوية واشتقاق كبير من غير حاجة لادعاء القلب فيه بل لا يصح لاستوائهما
 فى التصرف وأدنى أفعل تفضيل بمعنى أقرب وأخر المصنف رحمه الله هنا قول الزمخشري ومنه الشئ
 الدون وهو الدنى الحقيقى لما سبأنى ولم يتر كه كما توهم لان الدنو ليس مأخوذا من دون اذ كل منهما أصل
 والدنى مهموز وليس من تركيب دون بوجه من الوجود لانه غفلة عما ذكر وعن أن الدنى فى كلام
 الكشاف كفتى معتل لا مهموز وأمدنى المهموز كرى فمادة أخرى وهما مادتان مختلفتان لفظا
 كما فى سائر كتب اللغة والذى غزه ما فى شرح الكشاف الشريفي وهو معترض أيضا (قوله ومنه
 تدوين الكتب الخ) تبع فيه الزمخشري والذى حقق فى كتب اللغة كفى كتاب المغرب أن التدوين
 مأخوذ من الديوان وهو قارىسى معرب الأنة لما شاع قديما تلاحبوا به فصرته فوه وقالوا دونه تدوين
 والديوان بكسر الدال وفتحها الدقير ومجمله ومنه ديوان الشعر وأصله أن كسرى أمر الكتاب أن يجتمعوا
 فى مكان للكتاب فلما اجتمعوا اطلع عليهم فرأى سرعة كتابتهم وحسابهم فقال ديوانه أى هؤلاء
 يجامون أو شياطين على أنه جمع ديوان على قياس الفارسية ثم سمي به موضعهم ومنه ديوان الحق للمحشر فلما
 استعمله العرب كثيرا أطلقوه بكلامهم ونصرت فوافيه كما هو دأبهم فقوله لانه ادنا الخ لا وجه له الابتكاف
 وقد نبه على هذا فى بعض الحواشى (قوله ودونك الخ) إشارة الى أن أصله خذ من دونك وقال الرضى
 دونك بمعنى خذ وأصله دونك زيد برفع ما بعده على الابتداء فاقصر من الجملة على الطرف وكثر استعماله
 فصار اسم فعل بمعنى خذ وعمل عمله وقوله من أدنى مكان أى أصله خذ من أدنى مكان وأقربه ثم عم لكل
 أخذ كما صرح به النحاة فلا منافاة بينهما وقوله ثم استعمل للترتيب الخ الضمير اجمع لدون فى أول كلامه
 لا لما قبله وفى الكشاف ومعنى دون أدنى مكان من الشئ ومنه الشئ الدون وهو الدنى الحقيقى ثم قال يقال

وكانه معنى به لانه يحضر النوادى وتبرم
 بمحضه الامور اذ التركيب للحضور اما
 بالذات أو بالتصور ومنه قيل لله مقتول
 فى سبيل الله شهيد لانه حاضر ما كان يرجوه
 أو الملائكة حضوره ومعنى دون أدنى
 مكان من الشئ ومنه تدوين الكتب لانه
 ادناه البعض من البعض ودونك هذا أى
 خذ من أدنى مكان منك ثم استعمل للترتيب
 فقيل زيد دون عمرو أى فى الشرف ومنه
 الشئ الدون ثم اتسع فيه فاستعمل فى كل
 تجاوز حذالى حد وتخطى أمر الى آخر

قوله بل لا يصح لاستوائهما فى التصرف كذا
 فى السخ التى بأيدينا وفى التعليل بالاستواء
 شئ والظاهر لعدم استوائهما وكذا عبارة زاده
 وليس أحدهما مقابلا من الآخر لاستوائهما
 فى التصرف وهو يوجب أن يكون كل واحد
 منهما لغة أصلية اه وتعايل المنى لا الننى
 بعيد تأمل اهمه

هذا دون ذلك اذا كان أحط منه قليلا ودونك هذا أصله خذ من دونك أي من أدنى مكان منك
 فاختصر واستعمل للتفاوت في الاحوال والرتب فقبل زيد دون عمرو في الشرف والعلم ومنه قول من
 قال لعدو وقدرا أه بالنساء عليه أما دون هذا وفوق ما في نفسك واتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز
 حد إلى حد وتخطى حكم إلى حكم قال قدس سره قوله ويقال الخ بيان لاستعمال دون بمعنى أدنى
 مكان على حقيقته الأصلية وقبل هو إشارة إلى استعماله في الخطاط محسوس لا يكون في ظرف كقصر
 القامة فهذا أول توسع فيه ثم استعماله للتفاوت في المراتب المعنوية تشبيها بالمراتب الحسية وشاع استعماله
 فيها أكثر من استعماله في الأصل ثم اتسع في هذا المستعار فاستعمل في كل تجاوز حد إلى حد ولو بدون
 تفاوت والخطاط وهو في هذا المعنى مجاز في المرتبة الثانية على ما وجهناه وفي المرتبة الثالثة على هذا
 القول وبالجملة هو بهذا المعنى قريب من أن يكون بمعنى غير كأنه أداة استثناء انتهى وهذا زبدة
 ما في الكشف وشروحه ولا فرق بينه وبين كلام المصنف رحمه الله بالبتغير بسبب في اللفظ دون المعنى
 وقول الشريف وشاع استعماله الخ إشارة إلى أن المجاز المشهور ينزل منزلة الحقيقة حتى يبنى عليه يتجاوز
 آخر مرتبة أو مراتب كما تفره أهل المعاني والاستعارة هنا يجوز أن تكون اصطلاحية لغوية على أنه
 مجاز مرسل ثم انه في الكشف قدم ذكر الدون بمعنى الدين والخصيس على التجوز فيه والمصنف رحمه
 الله أخره وجعله مما استعمل للرتب فتوهم بعضهم أنه رد ضمني لما في الكشف ولم يقنع به حتى قال اذا
 تأملت تبين لك أن مراد المصنف في هذا المقام الإشارة إلى أن ما في الكشف خبط وخط في
 تقريره ولم يدرك أن الذي خبط ابن أخت خالته لأن العلامة قدمه لأن النجاة وأهل اللغة قالوا ان دون
 اذا كان نظرا فالإيتصرف الا نادرا حتى أبطأوا قول الاخفش ان دون في قوله تعالى ومنادون ذلك
 مبتدأ بأنه يخرج للتزبدل على ما هو مر جوح وهو غير لائق وعلى الظرفية لا تدخله آل ومعناه حينئذ
 أدنى مكان واذا كان بمعنى خسيس لم يستعمل قط نظرا ويعترف باللام ويقطع عن الاضافة كما في قوله
 اذا ما علا المرء وام العلاء * ويقنع بالدون من كان دونا

قال سبحانه وتعالى لا يتخذ المؤمنون
 الكافرين أولياء من دون المؤمنين أي
 لا يتجاوزوا ولاية المؤمنين إلى ولاية الكافرين
 وقال أمية
 يا نفس مالك دون الله من واني

قالوا وليس لهذا فعل وقيل انه يقال دان يدون منه وبما ذكر علم أن ما في القاموس من أنه يقال هذا
 رجل من دون ولا يقال دون مخالف للنقل والسمع وأن من اعترض به لم يصب وكلامهم صريح في أنه
 حقيقة في هذا المعنى كما في الصحاح والاساس فذكره مع لاشتراكهما في المادة وتناسبهما في المعنى لأنه
 من مجازاته والمصنف رحمه الله لما رآه مناسبا للتفاوت الرتب جعله منه فيحتاج حينئذ إلى أن يقال انه
 لما كثر استعماله صار حقيقة عرفية فيه فألحق بأسماء الاجناس في تشكيكه وتعريفه * (تنبيه) • وقع
 في الكشف في بعض المواضع تفسير دون بقوله فضلا ولم يتعرضوا له وفي كتاب الموازنة لأبي الحسين
 الأمدى في شرح قول أبي تمام

الود للقري ولكن عرفه * للابعد الاوطان دون الاقرب

هذا ما خطي فيه وقد قيل انه أراد بقوله دون الاقرب فضلا عن الاقرب أي فكيف الاقرب وهذا
 وان كان مذهب الناس حيث يقولون أرضي بالقليل دون الكثير وأقنع بقصر من شعير دون
 ما سواه وهو صحيح معروف قلت هذا فاسد لأن معنى دون في اللغة التصغير عن الغاية وأما ما تأولوه فهو
 معنى به وموضوعها ادع ودون لا تتضمن هذا المعنى ولا تؤدبه انتهى (قوله أي لا يتجاوزوا الخ) تفسير
 للآية بما يتبين منه أن دون دالة على تخطى حكم وهو ولاية المؤمنين إلى آخر وهو ولاية الكافرين وقد قيل
 ان يتجاوزوا الله ويتجاوزوا المؤمنين المراد به غير الله وغير المؤمنين لكن لما كان في ذلك تجاوزهما عما أضيف
 اليه عبر بما يلزمه عنه تسامحا وولاية بفتح الواو وكسر هاء المعنى الموالاة والمصادقة وقابل من في النظم
 بالي إشارة إلى أنها ابتدائية كما سيأتي ثم واصية بصيغة التصغير كما هو معروف هو أمية بن أبي الصلت
 الشاعر الجاهلي المشهور أحد من وحد الله تعالى في زمن الفترة وترك الشرك وهذا ابتداء شعره وهو

قوله ولكن عرفه هو كذلك في جميع النسخ
 التي بأيدينا وفي الدواوين ولكن عرفه اه
 معجزة

أى اذا تجاوزت وقاية الله فلا يقبل غير
ومن متعلقة بادعوا

يا نض مالك دون الله من واثى * وما للسمع نبات الدهر من واثى
وهو شاهد على كون دون تدل على تحطى حكم لاخر ومعناه مالك ان تجاوزت عن الله وحفظه من واثى
أى حافظ يقبل ما يضر لثوبت الدهر صائبه التى تحدث فيه كأنه يبلدها كما قبل
الليلة حبل لست تدري ما تلد وهي استعارة رائعة شائعة كما قلت
نبات الزمان مصيباته * وفيها الكريم شديد النبات
وكفانها مثل دفن لها * ودفن النبات من المكرمات
وقد شبهها به سد التشبيه بالنبات بالحيات على طريق الاستعارة المكنية وأثبت لها السمع تخميلا وكذا
الرقية على نوح قوله تعالى فأذا قمها الله لباس الجوع والخوف وهي في الذروة العلم من البلاغة وأشار
المصنف رحمه الله بقوله غير الى أنها قريية من أدوات الاستثناء كما استراه وقدمت الإشارة اليه أيضا
(قوله ومن متعلقة بادعوا الخ) قد ذكر الشيخان في تعلق من دون الله ستة أوجه ثلاثة على تعلق من
بالشهداء وثلاثة على تعلقها بادعوا وهي خمسة معنى كما سأتى وقد اختلفا في ترتيبها فقدم الزمخشري
تعلقه بالشهداء لتبادره بقربه وقيل لما فيه من ابقاء الشهادة على معناها الحقيقي وأخر ثالث الاول
لجواز التعلق فيه بادعوا فربط بما بعده وما قبله ويقع في محزه وهذا أيضا ادعى على معنى الشهيد من
كونه معنى الحاضر والمعين والناصر أو من يؤذى الشهادة كما مر وسيتبين لك كل في محله والمصنف رحمه
الله عكس ترتيب الكشاف رعاية لتقديم ما هو أقرب وأقوى عنده بحسب المعنى وانين لك هذه الوجوه
أول امر اعين لترتيب الكشاف ثم تنزل كلام المصنف عليه فقول انهم قالوا ان الامر على الوجهين
الاولين لتسليمك وعلى الثالث والرابع للاستدراج وعلى الاخيرين للتبكيك والتعجيز والطرف على الثاني
لغومعه ولشهداء كم لانه يكفه راحة الفعل وعلى البواقي هو مستقر حال فعلى اول ثلاثة التعلق
بالشهداء معناه ادعوا الذين اتخذتم آلهة من دون الله وزعمتم أنهم يشهدون لكم يوم القيامة بأنكم
على الحق وعلى الثاني ادعوا الذين يشهدون لكم بين يدي الله ودون بمعنى قدام كما في بيت الاعشى
وفي أمرهم بالاستظهار بالجهد في معارضة المهجرتهم الى الغاية وعبر عن الاصنام بالشهداء لترشها
للتهم سذكير معتقدتهم في نفعها لهم بالشهادة أى هو لا عمد تكلم ولا ذك فادعوا هذه العظيمة النازلة
بكم وادعوا بمعنى أحضر واكناية أو مجاز عن الاستظهار والاستعانة قبل والمعنى استظهِروا
في معارضة القرآن وادعوا اصنامكم الذين تزعمون أنهم يشهدون يوم القيامة لآله أو بين يدي الله
أنكم على الحق وقال قدس سره دون على الاول بمعنى التجاوز لظرف مسة تزال مما دل عليه الشهداء
أى الذين اتخذوهم آلهة متجاوزين الله في اتخاذها كذلك وزعمتم أنهم شهداء أو كم يوم القيامة ومن
ابتدائية وما قبل من أن المعنى ادعوا اصنامكم الخ بين الفساد بمعنى ما في شرح السهد مما سمعته آنفا
فاسد وقد توره الحفيد بأن قوله لا الله فى أكثر النسخ منصوب فهو معطوف على اصنامكم وهو مفعول
ادعوا فيلزمه تعلق من دون بادعوا والمدعى خلافة ولذا قبل الصواب رفعة عطف على فاعل يشهدون
بغير تأكيد لافاصل أى يشهدون كائنين في تجاوز الله ومن بمعنى في والكائن في التجاوز كما هو المعنى
متجاوزين الله في حق الشهادة أى متباعدين عنه في صفتها وهو بحسب المعنى استثناء منقطع من فاعل
يشهدون وهو ضمير الاصنام ولأن تقول انه على النصب معطوف على اسم ان فاعلى انهم يشهدون
منفردين عن الله إذ المراد بالتعلق التعلق المعنوى لا الصنعى كما مر (بني) أنه قبل ان الله يشهد أيضا
كالاصنام في زعمهم كما مر حوايه والذي في الكشاف في تفسير الآية لا يفهم منها أصلا لان من دون
الله متعلق بالشهداء لا بما ذكره في تأويله والجواب عن الاول أنه اعتبر مع الله قيد القرد لا مطلقا أو يقال
انهم وان استشهدوا الله فهو ولا يشهد لهم وما في الكشاف بيان لما صدق عليه من الاصنام ومن دون
الله من كلام القائل لامن النظم وثالث الوجوه المتعلقة بالشهداء ما أشار اليه الزمخشري (١) بقوله
ادعوا شهداء كم من دون الله أى من دون أوليائه ومن غير المؤمنين يشهدوا لكم أنتم عثم على

(١) قوله ما أشار اليه الزمخشري بقوله
ادعوا شهداء كم الخ الذى في الكشاف
أوادعوا شهداء كم من دون الله أى من دون
أوليائه ومن غير المؤمنين يشهدوا لكم أنكم
أنتم عثم وهذا من المسألة وإرخاء العنان
والاشعار بأن شهداءهم وهم مداره القوم
الذين هم وجوه المشاهد وفرسان المقاوله
والمناقلة تأتي عليهم الطباع وتجمع بهم
الانسانية والانفة أن يرضوا لانفسهم
الشهادة بصحة القاسد البين عندهم فساد
واستقامة الحال الجلى في عقولهم حالته اه
قد نقتله بالمعنى وكذا يقال فيما نقله عن
الحفيد آخر القولة اه صححه

ارضاء العنان والايحاء الى أن شهداءهم وهم ما هم تأبى بهم الاثمة وتجمع بهم الحجة عن الشهادة بما هو بين
الفساد لظهور بطلانه أى ادعوا رؤساءكم يشهدون أنكم أتيتم بمثل القرآن متجاوزين أولياء الله
المؤمنين فانهم لا يشهدون فن دون الله حال من فاعل الشهادة وعلى الاستثناء هو منفصل كما مر وقد تر
المضاف على هذا للمقابلة فان أولياء الله في مقابلة أولياء الاصنام وهو استدراج لغاية التبيكيت أى تركا
الزامكم بشهداء الحق الى شهداءكم المعروفين بالذبح عنكم فانهم لا يشهدون لكم أيضا لان ظهور أمر
الاجتزاء بأبي اخفاءه والظرف مسنة مقرر ومن ابتدائية وعلى ما مر من كون دون بمعنى قدام هو مستعار
من معناه الحقيقي وهو أدنى مكان فقالوا من فيه تبعيضية كما سيجي في سورة الاعراف قال الفاضل
المحقق في شرحه هنا كلمة من الداخلة على دون انما هى بمعنى فى كفى سائر الظروف غير المتصرفة وهى التى
لا تكون الا منصوبة على الظرفية أو مجرورة بمن خاصة وقد يقال انها اذا تعلقت بادعوا تكون لا ابتداء
الغاية لان الدعاء ابتدئ من دون الله واذا تعلق بالشهداء على معنى يشهدون بين يدي الله فالتبعيضية كما
سيجي في تفسير قوله تعالى من بين أيديهم ومن خلفهم أن قولهم جلس بين يديه وخلفه على معنى فى لانه
ظرف ومن بين يديه ومن خلفه للتبعيض لان الفعل يقع فى بعض الجهتين كما تقول جئته من الليل أى
فى بعض الليل وظاهر كلام الدماميني فى شرح التسهيل أنها زائدة وهو مذهب ابن مالك والجمهور على
أنها لا ابتداء الغاية ولم ينقل عن النخاعة التبعيض والظرفية فصيما ذكره نظرا وأما على الثلاثة الأخر التى
تعلق فيها بادعوا فأولها على أن المعنى تجاوزوا المؤمنين وادعوا رؤساءكم لا يشهدوا لكم أنكم أتيتم عنده
وهم لا يشهدون وهذا هو الثالث الذى أشار اليه فى الكشف بقوله ويجوز تعلقه بالدعاء فى هذا
الوجه الأخير ولا يجوز تعلق من دون الله بادعوا فى الوجهين الأولين بمعنى لا تدعوا الله وادعوا
أصنامكم أو ادعوا بين يدي الله أصنامكم للاستظهار بهم فى المعارضة أما على الثانى فلان الدعاء
للاستظهار وانما هو فى الدنيا لا بين يدي الله فى القيامة وأما على الأول فقول لانهم توهوا وأنهم لودعوا
الله لا عابهم فيحصل غرضهم من المعارضة وهذا منقوض بالوجه السادس وقيل لان إخراج الله عن
حكم الدعاء انما يصح اذا فسرها الشهداء بما يتناولها كالحاضرين وأما اذا قيل ادعوا شهداءكم من دون
الله وأريد بالشهداء الاصنام فلا بد من دخول حينئذ لا ترى أنك اذا قلت ادعوا من دون زيد العلماء
لم يصح الا اذا كان زيد من العلماء وهذا منقوض بالوجه الثالث حيث أريد بالشهداء أى أثر افهم
ورؤساءهم الذين لا يدخل فيهم أولياء الله كذا فى شرح الفاضل وقال قدس سره انما لم يجز تعلقه
بالدعاء فى الأولين لفساد المعنى فان دعاء الاصنام لا يكون الاتهما ولو قيل ادعوا الاصنام ولا تدعوا
الله ولا تستظهروا به فانه القادر عليه انقلب التهم امتحانا اذا دخل لاخراج الله عن الدعاء فى التهم
وكذا المعنى لان يقال ادعوا بين يدي الله فى القيامة للاستظهار بها فى المعارضة التى فى الدنيا ولم يجوز
فى التعلق بالشهادة كون الشهيد بمعنى الحاضر لانه لا معنى لادعوا من يحضركم بين يدي الله ولانه تعالى
والمؤمنين حاضرون فلا يصح إخراجهم عن حكم الحضور وانما على أن المعنى ادعوا شهداءكم من الناس
وصحوا دعواكم متجاوزين الله فى الدعاء غير مقتصرين على قولكم الله يشهد أن مدعانا حق كما يقوله العاجز
عن اليقظة فالامر لبيان انقطاعهم وأنهم لا تمتثل لهم وهو حال من فاعل ادعوا وان اعتبر الاستثناء
فهو منقطع وثالثها على أن المعنى ادعوا كل من يحضركم سوى الله القادر فالاستثناء متصل وهذا آخر
السته وهو أرجحها وهو كقوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الخ والامر للتجيز والارشاد (أقول)
هذا زبدة ما فى شبك الافكار من مصائد أو ابدالات و فيه بحث من وجوه الأول أن الشريف ادعى
أن ما قاله التفاتانى بين الفساد ولا وجه له كما مر سواء رفع الله أو نصب على أنه لو عطف على الاصنام
أيضا لفساد فيه لما سمعته من أن التعلق معنى وما عطف على الاصنام الشاهدة بلا النافية هو غير

شاهد في قول المعنى الى تقييد الشهادة بغير اقله وأي فساد فيه ولو جعلت لاجبني غير صريح أيضا الثاني
 أن قول الخفيدان الاصنام بزعمهم تشهد أيضا لوجه له لأن ما ذكرتمكم بهم ولذا أخرج الله من
 شهدائهم -م ل لانهم لا يزعمونه بل لانه لا ماساس له بالمقام وقوله ان ما في الكشف لا يناسب الا به ليس
 بشئ وانما خفي عليه لانه فسر الشهادة بما اتخذوه آلهة من دون الله وليس في اللفظ ما يدل عليه فورد
 عليه ما توهمه حتى احتاج في دفعه لما تكلفه ووجهه أنهم انما عبدوا الآلهة لانها تقر بهم وتقر بهم
 الى الله انما يكون في الآخرة اما بتزكيتهم عنده وهو عين شهادة أنهم على الحق أو رجاء الغفوة عنهم وهم
 لا يعترفون بأنهم عصاة فلزم من عبادة آلهتهم التقريب ومن التقريب التركيبة فهذا تفسيره بل لازم
 معناه ويبيان لتعلق الجارية باعتبار قوله تشهد الخ جملته مفسرة للشهادة وهذا مما ينبغي السقطة لانه
 في غاية اللطف والدقة الثالث المراد بالشهادة على الثالث محبتهم الحامون لحي ضلالهم لانهم من شأنهم
 الشهادة لهم وترويح أباطيلهم فجعل ما بالقوة بمنزلة ما هو بالفعل وان كان ممنعا استدراجا وهو المراد
 بارضاء العنان الرابع قوله قدس سره لفساد المعنى الخ زلما قاله الشارح المحقق الأقران قوله انه اذا قيل
 لهم ادعوا الاصنام ولا تدعوا الله انقلب التكم امتحانا غير مسموع لانه أي تهكم وتحميق أقوى من أن
 يقال لهم استعينوا بالجماد ولا تلتفتوا نحو رب العباد وهو ظلمات بعضها فوق بعض وقد أطلنا الكلام
 لأن أكثر ما قيل ليس فيه شفاء لاصدور وان كان هذا أيضا نقشة مصدور (قوله والمعنى وادعوا
 الى المعارضة الخ) هذا آخر الوجود في الكشف وهو أرجحها ولذا قدمه المصنف رحمه الله وهو
 موافق معنى لقوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله
 ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وعلى هذا الشهادة اجمع شهيد بمعنى حاضر وقوله أو رجوتم الخ هو
 الوجه الثاني والشهيد فيه بمعنى الناصر والمعين ومن المتعلقة بادعوا فيهم ما ابتدائية واحضارهم
 للاستعانة بهم في المعارضة بأن يشاركوهم في الايمان بمنزلة على زعمهم وقال رجوتم دون أعانكم لأن
 اعانة شهدائهم انما هي بحسب رجائهم وزعمهم والامر للتخيير والارشاد وهو المناسب لمقام التحدى فلذا
 كان أرجح ومن دون الله بمعنى متجاوزين الله فهو بمعنى غير الاستثنائية كما مر تحقيقه وقوله من انكم
 الخ بيان لقوله من حضركم أو رجوتم وقيل انه على البدل وغير الله منصوب على الاستثناء
 أو بدل من من الموصولة وعلى كل حال فهو متعلق بادعوا بمعنى وما قيل من أن ما ذكره المصنف رحمه الله
 يدل على تعلق الجارية بالشهادة وهو مناف لمدعاه الا أن يقال انه بيان لحاصل المعنى غنى عن الرد ولم
 يذكر المصنف رحمه الله الملك واقتصر على قوله من انكم ورجوتكم متابعة لما صرح به في النظم كما سمعته
 ولانه معصوم لا يفعل غير ما يؤمر فلا يتوهم منه ذلك حتى يصرح به فلا حاجة الى أن يقال المراد
 بالجن كل مستور عن الحس فيدخل فيه الملك كما قيل والحق أنه مجزئ للملك أيضا كما صرح حوايه وأما
 قول المصنف رحمه الله تعالى في نفسه بر قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن لعلم لهم ليدكر الملائكة
 لأن آياتهم بمنزلة لا يخرجهم عن كونه مجزئ فقدرته في الفرائد وسبب أن تفصيله غمزة (قوله فانه
 لا يقدر على أن يأتي بمنزلة الا الله) على وسبب ميم لكون المعنى ما ذكرناهم وأعوانهم لا محالة عاجزون
 عنه وضميرانه للشأن فتأمل (قوله أو وادعوا من دون الله شهداء الخ) هذا هو الوجه الثالث في كلام
 المصنف رحمه الله وتعلقه بأمر ادعوا ومن فيه ابتدائية وقد مر بيان الظرف فيه والشهيد فيه بمعنى
 معيم الشهادة المعروفة والمعنى ادعوا من فصائلكم وروسائكم من يشهد لكم بأن ما أتيت به مماثله
 ولا تدعوا الله للشهادة بأن تقولوا الله شاهد وعالم بأنه مثل فانه علامة العجز والانقطاع عن إقامة البيئة
 والمعنى ادعوا غير الله للشهادة لكن استشهدا غير الله بالمعنى الحقيقي واستشهدا به بقولهم الله شهيد
 فدعوتهم للاستشهاد لا للاستظهار والمقصود بيان أنهم لم يبق لهم تشبث أصلا وضميرانه للشأن وبما
 قرناه عرفنا أن ما قيل هنا من أنه لا يعد في هذا الاحتمال أيضا أن يكون من دون الله بتقدير من دون

والمعنى وادعوا الى المعارضة من حضركم
 أو رجوتم معوتته من انكم ورجوتكم
 وآلهتكم غير الله فانه لا يقدر على أن يأتي
 بمثله الا الله سبحانه وتعالى أو وادعوا من
 دون الله شهداء يشهدون لكم بأن ما أتيت به
 مثله

أولياته لا وجه له هنا والمبهوت المتخبر المدهوش لا تقطاعه والديدن العادة كالديدان وفي شرح ديوان المتنبى للواحدى الديدن العادة ورواه الخوارزمي بكسر الدال الاولى كأنه أراد أنه معزب ديدن وليس في كلامهم فعل بكسر الفاء انتهى (قوله أ شهد أنكم الذين اتخذتموه من دون الله أولياء أو آلهة الخ) هذا أول الوجوه في الكشف وهو الرابع هنا وشهد أنكم مجرور في النسخ ولذا رمت همزته بصورة الياء فهو معطوف على ادعوا في قوله بادعوا يعنى أن من متعلقة بشهد أنكم وما بعده هو الخامس وهو ثانی الوجوه في الكشف وقد مر تحفة ما والفرق بينهما ما وحال الطرف فيه ما فلا حاجة لاعادته هنا وتفسير الشهداء بالآلهة هنا وما عليه وتوجيهه والامر للاستظهار تهكما والعامل الشهداء نفسه أو مادل عليه وإطلاق الشهداء على الآلهة لزعمهم أنهم شهداء وسفعا لهم عند الله إذا أولوهم واتخذوهم آلهة دون الله وقد وقع في النسخ اختلاف هنا في أكثرها شهداء أنكم الذين اتخذتموهم بالجزء دون باء وفي بعضها أي الذين اتخذتموهم بزيادة أي التفسيرية قيل وهو الصواب وعليه دون لتعبا وظرف مستقر حال مادل عليه شهداء وهو اتخذتموهم وفي بعضها أو بشهداء أنكم الذين الخ بالباء الجارة في أوله قيل وهو على الأثر يحتمل عطفه على قوله شهداء يشهدون ويثبتون وتعلق من بادعوا على حاله والتفاوت باعتبار المشهود به وهو المماثلة في الأول وما زعموه مما يتبعهم يوم القيامة في الثاني ويحتمل أن يعطف على قوله ادعوا ويديل عليه النسخة الثانية غير أن تعلق من بشهداء أنكم باعتبار تضمنه معنى الاتخاذ وتقدم فعله أعنى أولياء بعيد جدا إذ لا وجه له هذا التضمن السابق العلم بأنهم اتخذوا وما زعموا وشهادته أولياء أو آلهة ولا يخفى عليك أنه لا يكتفي في انتقال الذهن الى هذا المراد الآن المصنف رحمه الله تبع الكشف في هذا التوجيه (أقول) لا يخفى ما فيه من العدول عن جادة الصواب أما ما تقدمناه من أن الصواب الاتيان بأى التفسيرية فسقوطه ظاهر لأن الذين على النسخة الأخرى عطف بيان مفسر لما قبله وهو غنى عن البيان وقوله أنه متعلق بالاتخاذ تعسف تبين وجهه مما قصصناه عليك أو لا في شرح كلام الزمخشري وبهذا يظهر لك سقوط ما بعده لا يتناهى على غير أساس من ذال النسخ كلها الى معنى واحد كما لا يخفى (قوله أو الذين يشهدون لكم الخ) قدم من بيانه ما يغنى عن تحمل مؤنة التكرار فيه وقوله من قول الاعشى الخ أى يكون من دون معنى قدام من قبيل ما اشتهر في كلام العرب كما في بيت الاعشى والاعشى شاعر معروف جاهلي وهو أقبل من العشا وهو نوع من ضعف البصر يمنع الرؤية ليلا واسمه ميمون بن قيس بن جندل وهو من بكر بن ذائل أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومدحه بقصيدة لكن سبقت شقوته فلم يأت له وقصته مشهورة والبيت المذكور من قصيدته في ديوانه مدح جبار جلاب يقب بالحق واسمه عبد الحليم ابن حنتم بن شداد وأولها

أرقت وما هذا السهاد المورق * وما بى من سقم وما بى معشوق
(ومنها) فقد أقطع اليوم الطويل بفتية * مسامح تسقى والخباء مروق
ودراعة بالطيب صفراء عندنا * جلس النداحى فى يد الدرع مفتق
وساق إذا شئتنا كئيب مشعر * وصهباء زباد إذا ماتر قرق
تريك القذى من دونها وهى دونه * إذا ذاقها من ذاقها يتعطق

وروى وهى فوقة وذواقها بديل دونه ومن ذاقها والقذى بفتح القاف والذال المعجمة مصور شئ قليل من تراب ونحوه يقع في العين أو الشراب ويرسب في الاناء والكأس والتعلق تفعل من الملق وهو التدقيق والتصويت باللسان أو بوجه شفته من لذتها وقد فسر بكل منها هنا وتريك بضم التاء الفوقية من الرؤية البصرية وفيه ضمير مؤنث مستتر يعود لخباب وهى الخمر فى البيت الذى قبله كما معته أنفسا وهكذا فسر في شرح ديوانه وما فى شرح الزمخشري هنا بما عرفت من الشراح من أنه يصف الزجاجية

ولا تستشهدوا بالله فإنه من ديدن المبهوت
العاجز عن إقامة الحجية أو شهداء أنكم الذين
اتخذتموه من دون الله أولياء أو آلهة
وزعمتم أنهم شهداء لكم يوم القيامة أو الذين
يشهدون لكم بين يدي الله على زعمكم من
قول الاعشى
تريك القذى من دونها وهى دونه
ليعينكم

قوله وقوله أنه متعلق بالاتخاذ الذى تقدم
وعليه دون اللجاء وظرف مستقر حال عامله
مادل عليه شهداء وهو اتخذتموهم فهو نقل
بالمعنى اه معجزة

قوله واسمه عبد الحليم الخ فى نسخ عبد الرحيم
وفى التمام وس كعظ م لقب عبد العزى
ابن حنتم لان حسانا غضة فى حننه كالملاقة
أو أصابه سهم فمكوى بملاقة اه وفى
العجاج والحجاق بكسر اللام اسم رجل من
ولد أبى بكر بن كلاب من بنى عامر
الذى قال فيه الاعشى
وبات على النار السدا والحجاق
ولعل الصواب ما فى القاموس اه معجزة

بغاية الصفا وانها تزيين القذى قدامها والحال انها اقدم القذى والضمير في ذاقها باعتبار ما فيها على
قياس قولك شربت كأسا والاول باعتبار نفسها حد وفيه حد والكشف وهو تبع الازهرى في قوله
لا يريد ان هنالك قذى وانما يريد ان يصف صفاء الزجاجه ويبالغ فيه وعليه فقيه تجوز استخدام لطيف
لكن ياباه انه لم يسبق للزجاجه ذكر في هذا الشعر وانما الضمير فيها للصها يعني الحجر وهو وصف لها
ايضا بغاية الرقة والصفاء حتى كان ما تحتها فوقها وما خلفها قدامها والتبكيث التقرير والقلبة بالجمة
وقريب منه ما قيل انه الاسكات والتكلم الاستهزاء وهو المراد وله معان آخر وهو في قول الجاسي
سرى الليلة الظلماء لم يتكلم به معنى لم يخطى والتكلم في غير هذا التندم وقيل معنى لم يتكلم لم يميز عليهم
والتكلم التكذب على ما فصل في شروح الجاسية وقدمت بيان ما هنا قد ذكر (قوله وقيل من دون الله الخ)
بتقدير مضاف ليقابل اولياء الاصنام كما يقابل الله اصنامهم والامر كما مر لارضاء العنان والاستدراج
الى غاية التبكيث أي تركنا الزامكم بشهداء لا يميلون لاحد الجانبين كما هو العادة واكتفينا بشهدائكم
المعروفين بما وتكلم من الفصحاء والرؤساء فان شهدوا انكم قبلنا شهادتهم مع انهم لا يفعلون ما يشهد
العقل بخلافه بل لوغ امر الاجحاز الى حد لا يخفى فالشهداء يعني الرؤساء وهو ناظر لتفسيره بالامام
والطرف حاله معلوم والوجه مستعار من الجارية للرؤساء والمشاهد جمع مشهود وهو المجلس الذي
يشهده الناس ويحضره الكبار قيل ولما لم تقم قرينة على هذا التقدير ولا ضرورة فيه ضعفه المصنف
رحمه الله تعالى وقيل لانه يؤذن بعدم شمول التحدي لا وثلك الرؤساء وليس بشئ وقد قيل ان
تخصيص القرير بهذا الوجه مع ظهور ضعف غيره من الوجوه لا وجه له وهذا الوجه مشترك
بين التعلق بادعوا والشهداء عند المخشري وبما قصصناه عرفت استيفاء المصنف لجميع الوجوه وان
قبل انه ترك سادسها فتنبه (قوله انه من كلام البشر الخ) أي في انه والجار يطرده تقديره مع أن
وأن كما لا يخفى أي ان كنتم صادقين في انه من كلام البشر أو في أنكم تقدرون على معارضته فافعلوا
أو فأتوا بمقدار أقصر سورة منه وهذا معنى قوله ان جواب ان الشرطية محذوف لدلالة ما قبله عليه
وهو جواب الشرط الاول وليس الجواب المتقدم جوابا لهما ولا متنازعا فيه كما لا يخفى وذكر التنازع
هنا لغو من القول فان قلت لم يذكر في ما سبق ادعاهم أنه من كلام البشر بل ارتباهم وشكهم فيه
والشك من قبيل التصور الذي لا يجري فيه صدق وكذب بلا شك والقول بأن المراد ان كنتم صادقين
في احتمال كونه من كلام البشر لا يدفع السؤال لان الاحتمال شك مع ما فيه من التكلف وكذا ما قيل
من أنهم كانوا منكرين لانه من كلام الله لكن نزل انكارهم منزلة الشك لانه لا مستند له فلذا صدر بكلمة
الشك وكذا القول بأنهم عالمون بأنه كلام الله لكنهم يظهرون الرب فقيل لهم ان كنتم صادقين
في دعوى الرب فها هو اما يصلح الرب كما قصر سورة قلت المراد من النظم الكريم والله أعلم الترتي
في الزام الجبة وتوضيح المحجة فالمعنى ان ارتبتم فانوا بنظيره ليزول ريبكم ويظهر لكم انكم أصبتم فيما خطر
على بالكم وحينئذ فان صدقت مقالكم في انه من ذرى فأظهروها ولا تخافوا فان قلت لم يقل فان ارتبتم
وهو أظهر وأخصر قلت عدل عنه لا بلفظه بدلالته على تمكنهم وانعما سهم فيه وما قيل من أن تقدير
الجواب كلام فعوى لا يرضاه أهل المعاني وقد جعلوا نحو قوله

وفي أمرهم أن يستظروا بالجناد في معارضة
القرآن العزيز غاية التبكيث والتكلم بهم
وقيل من دون الله أي من دون أوليائه
يعني فصحاء العرب ووجوه المشاهد لشهدوا
لكم أنما آتيتهم به مثله فان العاقل لا يرضى لنفسه
أن يشهد بعبث ما أتضح فساده وبان احتمال
(ان كنتم صادقين) أنه من كلام البشر
وجوابه محذوف دل عليه ما قبله والصدق
الاخبار المطابق

قوله معنى قوله ان جواب الخ غير لفظ
الشاح اه معجبه

كأنك كالليل الذي هو مدركي • وان خلت أن المتأى عنك واسع

من المساواة كلام واه وغفله عن أن المنوع تقدير جوابه ان الوصلية وهي لا تكون بدون واو
ولان الجواب بعينه فيما ذكر تقدم فلا يحتاج لجواب وما هنا ليس كذلك (قوله والصدق الاخبار
المطابق) أي الصدق الواقع صفة للمتكلم وفي الصدق والكذب مطلقا ثلاثة مذاهب مشهورة كما بين
في كتب المعاني وثبوت الواسطة بينهما ما وعدمها المبني على الخلاف ظاهر وأصحها أنه مطابقة الواقع
وهو نفس الامر وقد يعبر عنه بالخارج وان كان قد يخص بالمحسوس والمراد بقوله الاخبار المطابق للمعتبر

عنه في الواقع وتركت ظهوره (قوله وقيل مع اعتقاد المخبر) على زنه اسم الفاعل أي الصدق يتحقق
بعبارة الواقعة واعتقاد المخبر أنه مطابق له اعتماداً ناشئاً عن دلالة يقينية أو عن امارة ظنية بناءً على أن
الاعتقاد يطلق على ما يشمل العلم والظن الراجح ويحتمل أنه بيان لطريق الاطلاع على اعتقاده الخبي
فاعتبار في الصدق باعتبار ما يظهر من حاله بالوجه المذكور والظاهر أن هذا مذهب الجاحظ إلا أنه يرد
على المصنف حجة أن الاستدلال بالآية المذكورة انما هو لمذهب النظام كما في المفتاح وغيره من كتب
الاعيان لقوله بأنه المطابق للاعتقاد فقط فإنه تعالى كذبهم لعدم مطابقتهم للاعتقاد وهم وان طابق
الواقع وفي شرح التلخيص لابن السبكي أن ابن الجاحظ رحمه الله جعل هذه الآية دليلاً للجاحظ وتبعه
المصنف لأنها تصلح له ولذا قيل إنه اتجه على السكاكي أنه يجوز أن يكون التكذيب لأن الصدق مطابقة
الواقع مع الاعتقاد وأنه لا وجه لتعلق المصنف التعرض لمذهب النظام مع أنه أقرب إلى الحق لأنه لم يبطل
فيه انحصار الخبر في الصادق والكاذب وقال بعض الفضلاء مبنًى ما ذكره المصنف على أن مطابقة الواقع
معتبرة في مفهوم الصدق بالإنزاع لكثرة الأدلة عليه فلما كذب الله المنافقين علم أنه اعتبر معاشي آخر
وهو مطابقة الاعتقاد فتأمل وقال الراغب الصدق والكذب أصلهما في القول ماضياً كان أو مستقبلاً
وعداً كان أو غيره ولا يصح كونان بالقصد الأول في القول إلا في الخبر دون غيره من أصناف الكلام
ولذا قال تعالى ومن أصدق من الله حديثاً وقوله انه كان صادق الوعد وقد يكونان بالعرض في غيره
كالاستفهام لأن في ضمنه خبراً والصدق مطابقة القول للضمير والخبر عنه معاً متى انخرم شرط من ذلك
لم يكن صدقاً بل إما أن لا يوصف بالصدق وإما أن يوصف تارة بالصدق وتارة بالكذب على طريقتين
مختلفتين كقول الكافر من غير اعتقاد محمد رسول الله فإن هذا يصح أن يقال صدق لكون الخبر عنه
كذلك ويصح أن يقال كذب لخالفته قوله للضمير وللوجه الثاني أ كذب الله المنافقين حيث قالوا أنك
رسول الله فقال والله يشهد أن المنافقين لكاذبون انتهى (قوله ورد بصرف التكذيب الخ) قد
قرع سمعك فيما مضى أن الشهادة وقولك أشهد بكذاهل هو انشاء متضمن للاخبار وأخبار صرف وقول
المصنف رحمه الله ان الشهادة اخبار ظاهر في الثاني والجمهور وان رجحوا أنها انشاء قالوا ان المشهود به
خير ولذا قيل في قوله تعالى والله يشهد ان الكاذب راجع للمشهود به في زعمهم وصرقه تحويلة
بالعدول عن الظاهر من تعلقه بقوله انك رسول الله الى جملة متعلقاتها تضمنه نشهد من دعوى العلم
وليس كذلك في الواقع فينطبق على مذهب الجمهور وفي المطول ما قيل من أنه راجع الى قوله نشهد لانه
خبر غير مطابق للواقع ليس بشئ إلا لا نسلم أنه خبر بل انشاء وقيل عليه انه يتضمن الاخبار وان كان
انشاء لكن المحقق قصدت من جعل التكذيب راجعاً الى صريح مدلول نشهد بزعم أنه خبر فان
قلت قوله تعالى الذين آتيناهم الكتاب يعرفون أبناءهم يدل على أن شهادتهم كانت اخباراً
عن علم قلت العلم المعتبر في الايمان مشروط كما قيل بالرضا والتسليم وهم لا يصدون بقولهم نشهد
ذلك لانه الذي ينجيهم لا التصديق الخالي عنه ولا يخفى عليك أن قول المصنف ما كانوا عاينين بأبي ما ذكر من
الجواب فينبغي دفعه بطريق آخر فان قلت اذا كان الكذب في تسمية الاخبار الخالي عن الاعتقاد
شهادة لانها في اللغة ما يكون عن علم واعتقاد يكون غلطاً كقولك خذ الثوب مكان خذ الكتاب
لا كذا بالكذب راجع لما تضمنه من الخبر وهو مواطاة ما نطقوا به لما في قلوبهم قلت هذا وان توهمه
بعضهم لا وجه له فان الشهادة تدل على العلم والتحقق سواء كان بطريق الوضع أو دلالة الفعوى وسواء
كان خبراً صريحاً أو انشاءً يلزمه خبراً فماذا لم يكن كذلك كان كذباً والتكذيب راجع لمدلوله
فجعله غلطاً غلط ثم انه قيل على المصنف ان كلامه ظاهر في تقرير مذهب الجاحظ في اعتبار المطابقتين وما
استدل به عليه هو دليل النظام على أنه مطابقة الاعتقاد فقط إلا أنه لم يردده بل أراد الرد على
الراغب حيث اختار ما يشبه مذهب الجاحظ واستدل عليه بدليل النظام فردّه بما رده الجمهور على

وقيل مع اعتقاد المخبر أنه كذلك عن دلالة أو
امارة لانه سبحانه وتعالى كذب المنافقين في
قولهم انك رسول الله لما لم يعتقدوا مطابقتها
ورد بصرف التكذيب الى قولهم نشهد
لان الشهادة اخبار عما علمه وهم ما كانوا
عاينيه

النظام فانه قال اما الصدق فانه يحسب مطابقة الخبر الخبر عنه اسكن حقيقةه وتماهه ان يتحقق فيه ثلاثة اشياء وجود الخبر عنه على ما أخبر عنه واعتقاد الخبر فيه ذلك عن دلالة أو امارة وحصول عبارة مطابقة لهم اذ حصل ذلك وصف بالصدق المطلق ومتى ارتفع ثلاثه اوصف بالكذب المطلق ومتى حصل اللفظ والخبر عنه والاعتقاد بخلافه صح أن يوصف بالكذب الاتزام على كذب المناقذين في اخبارك لرسول الله لما كان اعتقادهم غير مطابق لقولهم فاذا قال من اعتقد أن زيد في الدار زيد في الدار ولم يكن فيها صح أن يقال صدق اعتقاده أو كذب الآن كلامه مناد على أنه يعتبر في الصدق مطابقة الواقع كالجهور وانما يعتبر المطابقين في السكامل بحيث لا يشوبه كذب بوجه ما وظاهر أنه اذا اتفق الاعتقاد لا يكون كذلك فيجوز أن يتصف بالكذب بحسب الاعتقاد أنه غير مطابق للواقع وقد اعترف بهذا الجمهور في جواب النظام كما في التلخيص وشروحه ومراد الراغب بإرادته الآية إذ كره شاهد على أن الكلام يوصف بالكذب باعتبار أن اعتقاد الخبر أنه غير مطابق للواقع لان الاستدلال على أن مطابقة الاعتقاد معتبرة في أصل الصدق كطابقة الواقع فظهر أن الرذقي قول المصنف ورد الخ غير واقع موقعه لانه انما هو رد للنظام لا للراغب فتدبر وأخرج رأسك من ربة التقليد وتكسب بعروة الانصاف والرأى السيد (أقول) ما أطال فيه من التصاف مع أنه ظاهر التكلف غير صحيح في نفسه وما نقله من تفسير الراغب مسطور في غيره من كتبه وقد نقلناه بلفظه في المفردات ليمت بنور البيان فنقول المذاهب الثلاثة مشهورة فلا فائدة في الاعادة والذي نقله عن الراغب من الامور الثلاثة المعتبرة فيه ترجع الى مطابقة الواقع والاعتقاد كما نقلناه لأن فان الامر الثالث وهو مطابقة العبارة لا يزيد في المطابق بالفتح شيئا وانما يفسد تغير المطابق والمطابق كما لا يخفى فذهب الراغب بعينه مذهب الجاحظ من غير فرق فريد عليه ما يرد عليه من غير شبهة وليس مذهب رابعها كما توهمه الا أنه لما صرح باعتبار الامرين كالجاحظ ان أراد اعتبارهما في حقيقةه فبابه من اطلاق الصدق على ما فيه أحدهما يجوز وان أراد اعتبارهما في كاله فالاطلاق الآخر حقيقة وكلامه كالتوفيق بين المذاهب والظاهر هو الاول ولو سلم أنه مذهب آخر فالصنف لم يعترضه فكيف يذكر في كلامه الرذقي عليه من غير دليل ولا قرينة ومثله تعمية والغاز لا اختصار وايجاز فاعرفه (قوله لما بين لهم ما يعترفون به الخ) في الكشف لما أرشدهم الى الجهة التي منها يعترفون أمر النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به حتى يعترفوا على حقيقةه وسره وامتياز حقه من باطله قال لهم فاذا لم تعارضوه ولم يتسهل لكم ما يتفون وبان لكم أنه مجبور عنه فقد صرح الحق عن محضه ووجب التصديق فآمنوا وخافوا العذاب المعتدلين كذب انتهى وهو تفسير لهذه الآية اجمالاً على وجه يتبين به ارتباطها بما قبلها وتفرعها عليها الى ذلك أشار المصنف أيضاً مع تغيير ما في التعبير بمعنى اختاره فإيت عرفون به وهو الوجهة أي الطريقة التي منها التعرف واحد ويتعرفون اتمامه في يعرفون معرفة قوية لان صيغة النفعل تكون له بالغاثة زيادة البنية كما صرحوا به والمراد ما يتطلبون معرفته والوصول اليه وعلى هذا اقتصر شرح الكشاف لان صيغة النفعل تأتي للطلب الخفيف ثموت تجمل الشيء اذا طلب مجملته كاستجمله ومنه ما في الحديث ليس منامن لم يتغن بالقرآن عند بعضهم أي ليستغن به ويطلب الغنى كما ذكره النحاة في معاني أبنية الافعال وقوله وما جاء به في محمل نصب أو جر لصفة عطفه على أمر وعلى الرسول فان عطف على الرسول فهو من قبيل أعجبني زيد وكرمه وأمر الرسول وان كان عاماً لكل ما جاء به ولغيره من أمور فاقصود منه هنا ما جاء به لانه المناسب لما قبله مع ما فيه من البلاغة ولذا اختاره شرح الكشاف فان عطف على الامر وأريد به صدقه في متناه وأريد بما جاء به القرآن الذي ليس من جنس كلام البشر فليس منه لما قصد من الفرق بين الامرين الآن الاول أرجح رواية ودراية لما عرفته فلا وجه لمن لم يرض به الا امتثال خالف تعرف وقوله وميز لهم الحق عن الباطل أحسن من قوله في الكشف امتياز حقه من

(فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والجاراة) لما بين لهم ما يعترفون به أمر الرسول صلى الله عليه وسلم وما جاء به وميز لهم الحق عن الباطل

باطله لا يمام الاضائة أن في أمره باطلا وان كانوا أولوه بكونه حقا عن كونه باطلا أو المراد يباطله ما هو باطل على زعم الكفرة والرسول في كلامه أنسب من النبي أيضا ومعنى الفذلكة كما مر أجمال بقرب من النتيجة ويضاهيها من قولهم فذلك يكون كذا وهو إشارة الى توجيه الفاء في النظم ووقوعها موقع تفرع النتيجة وحاصل المعنى على تفصيله وما يقتضيه وهو مما تورد به ما في الكشف وأجاد فيه وقوله ويجزى جميعا إشارة الى العموم المتفاد من خطاب المشافهة كما مر وأما ذكر الشهداء فلا يدخل له فيه بل هو بالتخصيص أنسب فلا وجه لذكره وقوله يساويه أي يباريه في البلاغة والاسلوب والمساواة وان كانت بحسب الاصل في الكمية فالمراد بها المشابهة التامة بقدر ما يقابلها وما ذكر إشارة لتعميم المماثلة وأنه لا يشترط فيها المساواة وقد صرح الراغب بعموم المثل لجميع وجوه الشبه القريبة والبعيدة وقيل المداناة من حاق اللفظ وصرح به لان المشبه به يكون أقوى في وجه الشبه وأما تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد منه بل ينافي التعليق بالعجز عن الاتيان بما يداينه وليس بشئ المعرفته (قوله ظهر أنه معجز والتصديق به الخ) يعرف أمر الرسول صلى الله عليه وسلم من التصديق الدال عليه قوله فأنا الخ والفذلكة من قوله فان لم تفعلوا الخ وهذا الإشارة الى أن جزاء الشرط بحسب الظاهر وهو قوله فأتقوا الخ كناية عما يلزمه من ظهور عجزه والزامهم الحجة الموجبة للإيمان به وبما جاء به كما يصرح به عقبه ولا تغدير في الكلام عند الشيخين خلافا لمن فهم من كلام المصنف رحمه الله تقديره للجزء جلة خيرية والجزء الخشري تقديره بلة انشائية لاختلافهم في وقوع الانشاء جزاء فتم من أوجب تأويله بما أتوا به خبر المبتدا ومنهم من لم يوجب له عدم الحمل المقضي له فلما لم تكن هذه الانشائية في موضع الجزاء حقتبة للاتقاء الارتباط انفتح باب التقدير فقد راء المصنف ما يصلح للجزائية اتفقا وجعل المذكور لازماله مترتب عليه كما أشار اليه بقوله فأتقوا الخ وليس قوله ظهر من تمة الشرط لعدم عطفه ولا بدلا من قوله يجزى الخ فأتقوا الخ وقوله فأتقوا منزلا منزله وقال قدس سره قول المحدثي قال لهم الخ بيان لما ل المعنى وتنبه على أن فأتقوا الخ كناية عن التصديق وترك العناد وقد فوهم أن مراده أنه تعالى رتب على ذلك الارشاد تكمة بلاه شرطيتين احدهما محذوفة الجزاء والاخرى محذوفة الشرط فقوله فاذا لم تعارضوه الخ معنى قوله فان لم تفعلوا وقوله فقد صرح الخ جواب لهذا الشرط المحذوف وقوله فأتقوا الخ معنى قوله فأتقوا وهو جزاء الشرط مقتدر أي اذا صرح الحق عن محضه فأتقوا وليس بشئ لان فأتقوا جواب فان لم الخ وقوله فاذا لم تعارضوه ايما الى أن وقعت موقع اذا وانما الاستقرار دون مجرد الاستقبال كما يحى واذا جعلت قوله فقد صرح الحق عن محضه الخ هو الجزاء كان ماله الى ما قاله المصنف وسيأتي له تمة عن قريب (قوله فعبر عن الاتيان المكيف الخ) أي كان الظاهر أن يقال فان لم تأتوا بسورة من مثله فعبر عن الفعل الخاص وهو الاتيان المقيد بسورة من مثله بالفعل المطلق عن المتعلق المات بحسب الظاهر لا يجوز ايجاز القصر حيث أوقع الفعل وحده موقع الاتيان المقيد بسورة من مثله وهو مؤتمل عنه لانه المراد منه والمنع كما قاله الراغب أعم من سائر أخواته من الصنع والابداع والاحداث كما فصله والمكيف اسم مفعول من كيف الكيفية التي هي أحد الاعراض المعروفة وفسر هاني المصباح بالهيئة والصفة وهي لفظة مولدة من كيف الاستفهامية كالكيفية من كم فان قلت ليس المراد بالفعل المنق في لم تفعلوا مطلق الفعل بل الاتيان المقيد بقريضة السباق والسباق فلوقال فان لم تأتوا الخ فهم المراد قلت فيما عبر به ايجاز وكناية أبلغ من التصريح وأخصر مع ايها منق الاتيان بالمثل وما يداينه وغيره باعتبار ظاهره وان لم يكن مرادا (قوله ايجازا) عدل عما في الكشف من قوله والفائدة فيه أنه جار مجرى الكتابة التي تعطيك اختصارا ووجازة تغنيك عن طول المكثي عنه ألا ترى أن الرجل يقول ضربت زيدا في موضع كذا على صفة كذا وشتمته ونكثت به ويعتد كفيات وأفعالا فتقول له يا من ما فعلت ولو ذكرت ما أنبته عنه لطل عليك الخ وقد اختلفوا

رتب عليه ما هو كالفذلكة وهو أنسبكم
 اذا اجتمعت في معارضته ويجزى جميعا عن
 الاتيان بما يساويه أو يداينه ظهر أنه معجز
 والتصديق به واجب فأتقوا الخ
 العذاب المعتاد كذب فعبر عن الاتيان
 المكيف بالفعل الذي يعبر عن الاتيان به وغیره
 ايجازا

كما قال قدس سره في معنى جريانه مجرى الكتابة فقبل أراد بالكتابة الضمير المبني على الاختصار ودفع التكرار لكنه مختص بالاسماء وهنأ بر عن فعل مخصوص بالفعل للاختصار ودفع التكرار وهو في الافعال بمنزلة الضمير في الاسماء وقيل أراد بالكتابة ما يقابل الجواز لاطلاق اللازم من الفعل وارادة ملزومه وهو الايمان بالسورة الا أنه حينئذ كتابة لا جاز مجراها واعتدله بان الملازمة ليست متساوية لان الفعل أعم مطلقا وحصول الانتقال منه بمعونة المقام فلذا أجرى مجراها وفيه أنه لا يدح في كونه كتابة حقيقة كما اذا جعل الفعل مطلقا كتابة عنه مقيد بفعل مخصوص وقوله تغنيك عن طول المكثي عنه يؤيد القول اذ ليس معنى هذه الكتابة على الوجازة الآن يقال المراد بها المعنيين معا ولو قيل يجوز أن يحذف متعلق الايمان أو يجعل هو مطلقا كتابة عنه مقيد بما يتعلق به فلا استقالة يدفع القول بأن يجاز القصر أبلغ والثاني بأن الاحتراز عن التكرار أولى لان ما ذكره أخصر وأظهر عما تكلفه وقالوه (أقول) الكتابة في مصطلح البيان غير خفية وعند النحاة وأهل اللغة كما فصله نجم الأئمة الرضى في المنبئات هي أن يعبر عن شيء معين لفظا كان أو معنى بلفظ غير صريح في الدلالة عليه اما للايهام على سامع كجاءني فلان وأنت تريد زيدا أو كيت وذيت وكذا وكذا أو بشاعة المبر عنه كهن للفرج أو للاختصار كالضماير أو لنوع من الفصاحة ككثير المراد للمضيف والمكثي عنه يكون لفظا بمجرد أو مراد به معناه كقوله كان نعله لم تلبأ بواكها * وأنفاظ الاوزان اذا عرفت هذا فمما ذكره الشريف تبع الفير هذا نظر لان الكتابة لا تختص بالضمائر عند أحد فالجمل عليها غير ظاهر والتساوي في اللزوم بأن يكون اللازم لازما مساويا لم يشترطه أحد وكان قوله لا يدح الخ إشارة لهذا وفيما أيديه الاول نظر أيضا لان الاختصار غير مشروط في الكتابة اللغوية كالأصطلاحية وادعاء الاكثرية غير مسلم والقول بأنه قد يكون كذلك لا يجدي نفع الاستوائ ما فيه فقولك فلان ليس بأطول من زيد وكذا أنا وبعض الكتابات الاصطلاحية يجاز كما صرح حوايه والجواب بأن المراد المعنيين معانيه استعمال المشترك في معنييه وهو في الاصطلاحين أبعد فالاولى أن يقال أراد الأعم الذي اصطلح عليه أهل العربية كما سمعته آتفا من شموله للكتابة البيانية (قوله ونزل لازم الجزاء منزله الخ) هذا صريح في ما تقدمناه من عدم التقدير على كل تقدير والمراد أنه ترتب وجوب الايمان وترك العناد على مجزهم بعد الاجتهاد التام واتقاء النار لازم له وهو دفع لما يتوهم من أن اتقاء النار لازم وواجب مطلقا من غير توقف على هذا الشرط فانه في تعليقه باتقاء ذلك الايمان أو أن الشرط سبب للجزاء وملزوم له وليس عدم الايمان بما ذكر سببا للاتقاء ولا ملزوما له فكيف وقع جزاءه فأجاب بأنه كتابة عن ظهور اجمازه المقضى للتصديق والايمان به أو عن الايمان نفسه وقيل انه جعل في الكشاف الاتقاء عن النار كتابة عن ترك العناد والمصنف جعله كتابة عن الايمان وكلاهما حسن الا أنه في الكشاف جعل ترك العناد نتيجة للاتقاء عن النار فاتجه عليه أنه ليس ذلك الملزوم وارادة اللازم كتابة بل العكس وان أوجب عنه بما فصلوه وفيه بحث (قوله تقرير المكثي عنه) بيان لوجه بلوكة الكتابة وأنها اختبرت هنا لامر كقوله تقرير المعنى أي تبيينه وتعيينه لانه كائبات الشيء بيينة لما بينهما من التلازم والتحويل وهو التخييم مع الانذار والتخويف لانه اذا ثبت اتقاء النار بترك العناد فقد أقيم العناد مقام النار كما في قوله تعالى في أصحابهم على النار لان معناه ما أكثر عصيانهم وهو من أبلغ الكلام كما قاله المرزوقي رحمه الله وفيه تصريح بالوعيد وأنهم يستحقون النار ويهاقبون بها القتردهم مع ما فيه من الايجاز فان الجزاء الحقيقي كما قاله تقديره ظهر أنه مجز و أن التصديق به واجب فأنوابه أطول من قوله اتقوا النار لان الصفة لا تدخل لها في الجزاء والكتابة كما لا يخفى وقيل الايجاز من ترك ذكر العناد واقامة النار مقامه فان أصل المعنى فاتقوا العناد الذي مصير أمره عذاب النار وقيل ان قوله مع الايجاز قيد للاخير أو للمجموع

ونزل لازم الجزاء منزله على سبيل الكتابة
تقرير المكثي عنه وتمويل الشان العناد
ونصر بجواب الوعيد مع الايجاز

وهو رد لما في الكشف حيث جعل الایجاز وجهاً مستقلاً وهو لا يصلح له ان لم يوجه بأن الوسائط التي
صرح بها في ارتباط الجزاء بالشرط مرادة بحسب المعنى وان لم تقدر في العبارة ويرد عليه أنه لو قيل
فانزكوا العناد كانت تلك الوسائط مرادة أيضاً فلا يجاز بحسب الكتابة إلا أن يوجه بما قيل من أنه
أريد بهذه الكتابة مجموع المئين من اتقاء النار وترك العناد معاً فيكون مؤخرًا ويشمل الایجاز كل
كتابة أريد بها معنيها جميعاً (أقول) هذا برهنته مأخوذ من شرح الكشف الشرقي وقد عرفت أنه
لا يجزى في كلام المصنف وجه الله لأنه لا يوافق في اقتدره جزءاً وجواباً كما مر ولو وافقه لم يكن لذكره وجه
أيضاً سواء كان مستقلاً أو بطريق التبعية والمعية والحجب من هذا القائل أنه ذكر هذا بعينه في شرح
قوله معجز في أسرع ما نسي ما قدمه بين يديه وما باله من قدم وقد عرفت أيضاً أنه يريد على الزمخشري
أنه إذا كان ترك العناد لازماً كان اطلاق الاتقاء عليه تعبيراً بالزمزم عن اللازم فيكون مجازاً لا كتابة ولذا
عدل عنه المصنف رحمه الله وان كان غير مسلم كما فصله قدس سره وسيأتي تحقيقه (قوله وصدتر
الشرطية بان الخ) أي هذه الجملة الشرطية جاءت على خلاف الظاهر ومقتضى الحال كما أشار إليه
بقوله والحال أي وظاهر الحال المناسب للمقام والسياق وكون ان الموضوع للشرط تقييد الشك وإذا
الظرفية المضمنة معنى الشرط تقتضي الجزم والقطع مما انفقوا عليه فاذا خرج كل منهما عن مقتضاه فلا
يدل من وجه والمراد بالوجوب في كلام المصنف رحمه الله الجزم والقطع فهو بالمعنى اللغوي وفي المصباح
وجوب الحق يجب وجوباً وجبة لزم وثبت وهو قريب مما سترناه به وما قيل من أنه عبر عن الوقوع
المقطوع بالوجوب جرياً على ما بين المتكلمين من أن الوجود مسبق بالوجوب فيما لم يجب لم يوجد مما
لا حاجة اليه ولا يفيد التفسير بل التصديق ومقابلته بالشك تغني عن الشرح وأصل الشك المستفاد من
أدائه وحقيقته من المتكلم فان اعتبر حال الخطاب فعلي خلاف الاصل كما أشار إليه بقوله أو على حسب
ظنهم وقوله فان القائل الخ لتعليل لاقتضاء المقام الجزم وعدم الشك وقوله ولذلك الإشارة اما لاقتضاء
الحال أو لانه تعالى لم يكن شاكاً وان كان غير محتاج الى التعليل لان المراد اظهار نكته الاعتراض وقيل
معنى لذلك لعله بجاهم أي بنى الاتيان ولا يخفى أنه لا حاجة الى الاستدلال على أنه تعالى لم يكن شاكاً
فالوجه ان يصرف الى تصدير الشرطية بان أي لذلك التصدير نفي اتيانهم ففائدته نفي الشك الذي
توهمه عن ساحة سلطان علمه ولك أن تقول ان تفعلوا معطوف على لم تفعلوا انتهى ولا يخفى عليك أن
جعل الإشارة للتصديق وان صح في غاية البعد وأما العطف الذي ارتضاه فقبح صحيح بحسب العربية
ولا بحسب المعنى ولذا لم يلتفتوا له مع ظهوره وهي جملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب وفيها كافي
الكشف نوع من الایجاز ودرليل آخر على اثبات النبوة لما فيها من الاخبار غيب لا يعلمه الا الله (قوله
تسكلمهم) منصوب مفعول له وتعليل لقوله وصدتر الشرطية بان أي انه كلام القوي العزيز العليم
بجميع الكائنات قبل وقوعها علماً حضورها بما مرها عن الشك فطابهم مثله استهزاء منه وتحقير لهم
كما يقول الواثق بالقلب للخصم ان غلبت لم أبق عليك وتحمة مقاهم لشكهم في التيقن الشديد للوضوح
وهو على هذا محتمل أن يكون استعارة تبعية تهكمية حرفية كما قيل ولا مانع منه ويحمل الحقيقة والكتابة كما
في غيره مما جاء على خلاف مقتضى الظاهر وقوله أو خطبا بالخ أي عبر بذلك نظر الحال الخطاب لا القائل
كافي الوجه السابق وفي الكشف يساق القول معهم على حسب حسابناهم وطعمهم وأن العجز عن
المعارضة كان قبل التأمل كالمشكوك فيه لديهم لا تكالهم على فصاحتهم واقتدارهم على الكلام أي أن
هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلافاصل فلم يجدوا مهلة التأمل حتى يحصل لهم التصديق وانما قال
لم يكن محققاً ولم يقل كان مشكوكاً لانهم لما لم يحصل مجال للتأمل لم يحصل الشك أيضاً ولذا قال الزمخشري
كالمشكوك اذا الشك انما يكون بعد التصديق للتفحص عن حال الشيء لكنهم لما كانوا متكلمين على
فصاحتهم واقتدارهم على أفانين الكلام كان عجزهم بالقياس الى ظاهر حالهم كالمشكوك فيه لديهم كما قال

وصدتر الشرطية بان الذي للشك والحال
يتنقى اذا الذي للوجوب فان القائل سبحانه
وتعالى لم يكن شاكاً في عجزهم ولذلك نفي
اتيانهم معترضاً بين الشرط والجزاء كما
يجزم أو خطبا معهم على حسب ظنهم فان
العجز قبل التأمل لم يكن محققاً عندهم

تعالى لو نشاء اقلنا مثل هذا وفيه رمز الى أنهم لو تأملوا لم يشكوا قائل (قوله وتفعوا لجرم بل الخ) جرم بمعنى مجزوم كدرهم ضرب الامير بمعنى مضروب و هذا تعليل و بيان ان كون العامل الجازم هنا لم لا ين الشرطية لانه لما اجتمع عاملان وعاملهما معا لا يجوز اذ لا يتوارد عاملان على معمول واحد نحووا الثاني لانه واجب الاعمال الا في ضرورة أو شذوذ أو وجود مانع متصل بالفعل كنون التأكيد والانات وهي مختصة بالمضارع كاختصاص حرف الجز بالامم فكانت جديرة بأن تعمل فيه العمل الخاص به ولانها لا تنفصل عنه الا نادرا بخلاف إن ولا نها تغلبه الى المضى فلما أثرت في معناه لقوتها أثرت في لفظه وصارت معه كفعل واحد ماض فلم يفعل بمعنى ترك وحرف الشرط حينئذ داخل على المجموع فيعمل في محل فعله ولا يلغى وليس هذا من التنازع في شيء وان تخيل مشابهته له لان ابن هشام في كتبه كغيره صرح بأن التنازع لا يكون بين حرفين لان الظروف لا دلالة لها على الحدث حتى تطلب العمولات (أقول) كذا في شرح الكشاف وفي شرح أوضح المسالك ما نصه أجاز ابن العج التنازع بين الطرفين مستدلا بقوله تعالى فان لم تفعلوا الآية فقلنا تنازع إن ولم في تفعوا و رد بان ان تطلب مثبتا ولم تطلب منفيًا و شرط التنازع الاتحاد في المعنى الا أن أبا علي الفارسي أجاز في التذكرة كما نقله عنه الشاطبي فعلى هذا يصح أن يقال الجازم هنا أيضا ان فالخاص ان له جازمة للمضارع وان جازمة للمحل لكثرة عملها فيه في نحو ان جئتني أكرمك فتوفر حظهما من العمل كما أشار اليه المصنف بقوله ولانها الماصيرته ماضيا صارت كالجز منه وحرف الشرط كذا داخل على المجموع أي مجموع لم والفعل فعملها محلي فان قلت هل المحل للفعل وحده أو للجملة أو للم مع الفعل كما هو ظاهر كلام المصنف قلت هذا مما لم يصرح حوايه وفيه اشكال لانه ان كان للفعل وحده لم توارد عاملين في نحو الذرة وان لم يقمن وان كان للجملة يرد عليه أنهم لم يبتدوها من الجمل التي لها محل من الاعراب وان كانت للم مع الفعل فلانظيره وعلى كل حال فالقسام لا يتخلون من الاشكال وقد أطال فيه شارح المغني بما لا مجال له فيحترز (قوله ولان كلا في نفي المستقبل الخ) وقد فرقت بينهما بوجوه كالاختصاص بالمضارع وعمل النصب ونقل عن بعضهم أنها قد تجزم ولا يقتضى نفي لن التأيد ولا غيره من طول مدة أو قلتها خلافا لبعض النحاة في ذلك وليس أصلها الا أن لانه مع نادرا كما في قوله

يرجى المرء ما لأن يلاقى * ويعرض دون أن يسره الخطوب

ولاحظة فيه لاحتمال زيادة أن فيه وقد ورد عليه أن لن تضرب كلام تام وأن مع الفعل اسم مفرد غير تام وتقدر ما يتم به معه تعديف أهون منه القول بانه أصله فلما غير لفظه غير معناه وصار الجرم نفي وقيل أصله لا فابدلت ألفه نونا ولما كان هذا كما تكلفا بغير طائل لم يرتضه المصنف رحمه الله وقال انه مقتضب أي من تجمل وضع ابتداء هكذا وأصل معنى الاقتضاب الاقطاع (قوله والوقود بالفتح ما توجب النار الخ) المشهور عند النحاة الفرق بين فعول وفعول بالفتح والضم فالثاني مصدر والاول اسم لما يفعل به وقال بعض النحاة قد يكون مصدرا وحكي عن سيبويه في الفاظ وهي الولوج والقبول والوضوء والظهور وزاد الكسائي الولوج وغيره اللغوب بمعنى التعب وبه قرئ في سورة ق قصصا وسبعة والشهور في المفتوح أنه اسم فيه معنى الوصفية كالفارورة وقد قرئ بالضم هنا في الشواذ وهي قراءة عيسى بن عمر والهمداني وقال ابن عطية الضم والفتح محكيان في الخطب والمصدر فان كان اسما لما يوجب فلاحاجة الى التأويل والاحتمال على التام مبالغة كرجل عدل أو بالتجوز فيه أو في التشبيه أو بتقدير مضاف في الاول كذووقودها وفي الثاني كاحتراق وقيل فيه نظري لان الابقاد غير الاحتراق ولذا قيل فيه مسامحة لانه يقال اتقدت النار ولا يقال احترق بل الاحتراق أثره وقرب منه والامر فيه سهل وحكي المصنف عن سيبويه أن من العرب من جعل المفتوح مصدرا والمضمر اسما على عكس المشهور وقوله عاليا بمعنى فصيح يقال لغة عالية وعلاوية وهذه اللغة أعلى أي أفصح وأصله كما قيل من علمه

وتفعوا لجرم بل لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها الماصيرته ماضيا صارت كالجز منه وحرف الشرط كذا داخل على المجموع وكأنه قال فان تركتم الفعل ولدك ساغ اجتماعهما وان كذا في نفي المستقبل غير أنه أبلغ وهو حرف مقتضب عند سيبويه والتليل في احدي الروايتين عنه وفي لرواية الاخرى أصله لأن وعند الفراء لا فآجبات ألفها نونا والوقود بالفتح ما توجب النار وبالضم المصدر وقد جاء المصدر بالفتح قال سيبويه ومعناه من يقول وقدت النار ووقودا عاليا والاسم بالضم واهله مصدر يسمى به كما قيل فلان فخر قومه وزين بابه وقد قرئ به والظاهر أن المراد به الاسم وان أراد به المصدر فعلى حذف مضاف أي وقودها احتراق الناس

فجد وأعله انصاحه أهله بالنسبة لاهل تهامة وقوله والاسم بالضم عطف على قوله المصدر بالفتح ثم أشار
الى تاويل المصدر بأنه تجوز فيه كما يقال غرقومه وهو ظاهر (قوله والحجارة الخ) جعل المصنف رحمه الله
فعاله بالكسر جمع الفعل بفتحين شاذا وقال ابن مالك في التسهيل انه اسم جمع لغلبة وزنه في المفردات
وهو الظاهر (قوله والمراد بها الاصنام الخ) أى انه تعالى قرنهم بها في الدين بتقديره كذلك وفي الآخرة
لتفضيهم فيه عذاب روحاني وجسماني والمكانة أصلها المكان وهو محل الكون ثم تجوز بها بالقرب
والقبول كما يقال له مرتبة ولما كتبتهم باللام وفي نسخة بالباء والضمير لا كفارا ولا اصنام وهو أظهر
لانهم شعفا من عهم والشفع له مكانة عند المشفوع عنده وحصب جهنم حطبها الذي يحصب فيها أى
يطرح ويرى كالصباغ والتعبير به هنا في موقعه وما قيل من أن الحطب الحطب وهو يبقى في النار زمانا
ممتدا بخلاف الوقود وهم لانه توهم أن الوقود ما تورى به النار ويشعل كالكبريت والحراقة وليس
كذلك بل هو ما يوقد ويحرق مطلقا فلا حاجة لما تكلفه في جوابه وتضررهم بما يرجى نفعه أشد
لاهم وتضمرهم بالحاء المهملة ايضاهم في الحسرة وهي أشد التم والحزن والندم على ما فات تلافيه
ووقع في بعض النسخ كما في الكشف تضمرهم بالحاء المعجمة من الحسرة وهو ظاهر وقيل ان المصنف
رحمه الله أشار بقوله عذبوا بما هو منذ الخ الى تعذيبهم الجسماني بقوله أو يبيض الخ الى الروحاني فقد
جمع لهم بين نوعي العذاب (قوله وقيل الذهب والفضة الخ) لان الذهب والفضة يسمى حجرا كما في
القاموس وهو في العرف مختص بما لم يصنع وبسبك واعداده بالكسر الهمزة مصدر بمعنى جعلها معدنة
ومنخذلة لهم وما أورده المصنف على هذا التفسير من أنه غير مخصوص بهم ولا لوجوده في مانعي الزكاة من
غيرهم قد أجيب عنه بأن هذا التعذيب غير ذلك لانه بايقادها وجعلها بقدرته مما يشتعل كالخشب
وتعذيب مانعي الزكاة بما اجابها وكبهم لانهم لما تداوا وواجه جمعها بقدرته مما يشتعل كالخشب
تعالى فتكوى بها جباههم الآية وشان ما بينهما ولعل هذا أحسن مما قيل من أن جمع المال مع منع
الزكاة هو معنى الكفر وهو في الكفار أكثر وأشد لتخليد هم ولا شبهة في أن اغترار المسلمين بالذهب والفضة
ليس كاغترارهم والتخصيص اتمام للام في قوله أعدت للكافرين أو من الكافرين لان ترتيب الحكم
على الوصف يشعر بعملية مأخذه كما مر مرارا (قوله وقيل حجارة الكبريت الخ) مرضه وأخره لضعفه
عنده لانه تخصيصه بغير دليل وغير مناسب للمقام كما استمعته وتبع فيه الخمشري وقيل عليه ان القرينة
العقلية قائمة عليه لانه لا يتقدم من الحجارة غير مع أنه الثابت في التفاسير المأثورة دون غيره فانه أخرج
مسندنا في السنن ومصحح روايته عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم الطبراني والحاكم والبيهقي
وابن جرير وابن المنذر وغيرهم ومثل هذا التفسير الوارد عن الصحابي فيما يتعلق بأمر الآخرة له حكم الرفع
باجماع المحدثين وقد رجحه كثير من المفسرين وعلموه بأنه أشد حرأوا أكثر التبا وأسرع ايقاد مع تن
ريحه وأكثر دخانه وكثافته وشدة التصاقه بالابدان فلخصه وجه بل وجوه رواية ودراية (قوله
اذ الغرض تهويل شأنها الخ) بيان لان هذا التفسير مناف لما سبق له الكلام والتهويل أشد التخويف
وأعظمه والتفاقم بالفناء والقصف العظم ويخص في الاستعمال بالمكروه وكونه منافيا لغير مسلم
لمعرفته مما في الكبريت من الام الذي ليس في غيره وكما تكون -تة النار في ذاتها تكون في مادتها
الموقود بها ولانه يلتصق بايد انهم فيكون أشد عذابا لهم مع أنه يعدهم لان يكونوا حطب جهنم كما قال
تعالى سرايلهم من قطران وقوله فان صح هذا الخ قد عرفت أن المحدثين محمونه فلا ينبغي الشك فيه وما
أوله به من قوله ان الحجارة الخ لا يخفى بعده فانه يجعل الحجارة مشبهة بالكبريت وليس في العبارة ما يدل
عليه وأبعد منه ما قيل ان المراد انها تقديسها الاحراق الناس والاصنام اقيادا لامر الله تعالى
والكبريت بكسر الكاف قال ابن دريد هو الحجارة الموقد بها ولا أحسبه عربيا صحيحا وقال غيره انه
معرب والكبريت الاحمر الباقوت والذهب (قوله ولما كانت الآية بمدينة الخ) هذا المخلص ما في

والحجارة وهي جمع حجر كجملة الجمع جمل
وهو قليل غير منقاس والمراد بها الاصنام
التي تحتوها وقرنوا بها أنفسهم وعبدوها
طمعاً في شفاعتها والاتقاع بها واستدفاع
المضار لمكاتهم ويدل عليه قوله سبحانه
وتعالى انكم وما تعبدون من دون الله
حصب جهنم عذبوا بما هو منذ الخ
عذب الكاذبون بما كذبوا وينقض ما كانوا
يتوقعون زيادة في تضمرهم وقيل الذهب
والفضة التي كانوا يكتزونها ويفترون بها
وعلى هذا لم يكن تخصيص اعداد هذا
النوع من العذاب بالكمار وجه وقيل حجارة
الكبريت وهو تخصيص بغير دليل وابطال
لامقصود اذ الغرض تهويل شأنها وتفاقم
لها بما بحيث تتدعى لا يتدعى غيرها والكبريت
تتدعى كل نار وان ضعفه فان صح هذا عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فاعلمه عنى به
أن الحجارة كاه تلك النار كحجارة الكبريت
لسائر النيران ولما كانت الآية بمدينة تزلت
بعد ما نزل بمكة قوله سبحانه وتعالى في سورة
التحریم ناراً وقودها الناس والجاره وسعوه
صح تعريف النار ووقوع الجملة صفة فانها
يجب أن تكون قصة معلومة

الكشاف وهو توجيه تعريف النار هنا وتنكيرها في تلك الآية ووقوع جملة وقودها الناس والحجارة
صلة وهي كما ذكره الصفة وأهل المعاني لا بد أن تتضمن قصة معهودة ومعلومه للمخاطب لأن تعريف
الموصول بما في صلته من العهد كما صرح حوايه فان المنكر نزل أولاً فمعهود بصفته فلما نزلت هذه بعد جاء
معهودا فعرف وجعلت صفة صلته وقد اعترض عليه كما قاله الشريف بعبارة غيره بوجوه منها أن سماع
هذه الآية وآية التحريم من النبي عليه الصلاة والسلام وهو لا يفيد العلم لأنهم لا يفتنون حقيقته
ورد بأن ادراكهم بالسمع كاف من غير حاجة للجزم به ومنها أن الصفة كالصلة لا بد من كونها معلومة
الاتساق للموصوف اقوالهم الصفات قبل العلم بها أخبار والاختبار بعد العلم بها صفات فيعود السؤال
في فارق وقودها الخ ورد بأن الصفة والصلة يجب كونها معلومين للمخاطب لا لكل سماع وما في التحريم
خطاب للمؤمنين علموه بسماعهم منه عليه الصلاة والسلام فلما سمع الكفار أدر كوامنه فاما موصوفة
بتلك الجملة فجعلت صلة فيما خوطبوا به ولما ورد أن النار وصفتها في الآيتين متحدة فلم اختلف لفظها
أجاب بان آية التحريم مكينة عرف الكفار منها تارة موصوفة بما ذكر فلما نزلت آية البقرة بالمدنية
عرفت اشارة الى معرفتها أولاً ورد بان سورة التحريم مدنية بلا استثناء اذها وقد صرح حوايه ثمة وأيضا
قد صرح ما يدل على عكسه من أن هذه مكينة وتلك مدنية لقوله يا أيها الناس يا أيها الذين آمنوا قها وأيضاً
اتساق الجملة الى المنكر اذا كان كما مر معلوما للمخاطبين المؤمنين بسماعهم منه عليه الصلاة والسلام
كان معهودا فخقه أن يعرف وأجيب بجواز كون تلك الآية في التحريم وحدها مكينة وما هنا
يدل على عدم الاتفاق على خلافه وما مر عن علقمة لم ير قرضه كما مر وأجيب عن الاخر بقصد التفنن
وارادة التهويل بالتنكير والاشارة الى الحضور في الازدهان بالتعريف ولا يخفى بعده وعدم مطابقتة
لكلامه فلعله لا يشترط العلم في صفات المنكرات حتى يلزم كونها معهودة ولذا قالوا وصف المنكرة
للتخصيص والمعرفة للتمييز فليس المنكر الموصوف معهودا باعتبار اتساق صفة الى غيره بخلاف المعرف
(أقول) اما كون سورة التحريم وجميع آياتها مدنية فمجمع عليه وقد صرح حوايه في هذه الآية بخصوصها
ومثله هو قيني فلا حاجة لما ذكر من الجواب ولذا نسب بعضهم الى مخشري هنا الى السهو وأما منشأ
ما ذكره من الاستئله والاجابة فبني على أمرين كون الصلة يجب كونها معلومة معهودة وكون
الصفة كذلك وهو مما صرح حوايه الا أن ابن مالك لما قال في التسهيل الصلة معروفة للموصول فلا بد
من تقدم الشعور بها على الشعور بعناها قال أبو حيان في شرحه المشهور عند التصريح بين تقييد الجملة
الموصول بها بكونها معهودة وذلك غير لازم لأن الموصول قد يرايه معهودا فتكون صلته معهودة كقوله
واذ تقول للذي أنعم الله عليه وقوله

الأيها القلب الذي قاده الهوى * أفق لا أقر الله عينك من قلب

وقد يرايه الجنس فتوافق صلته كقوله تعالى كمثل الذي ينعق بما لا يسمع وقد يصدق تعظيم الموصول
فتبهم صلته كقوله

رأيت الذي لا كاه أنت قادر * عليه ولا عن بعضه أنت صابر

اتهم وفي شرحه لناظر الجليس مثله وقال قياس الصفات كلها أن تكون معلومة لأن الصفات لم يثبت
بها العلم للمخاطب بشئ يجهل به بخلاف الاخبار ومن هنا عرفت أن الفرق بين المعرفة والتنكير ظاهر وأما
الفرق بين الصفة والصلة فلم يصف من الكدر ولذا أمر قدس سره بعد ما مر بالتأمل ثم أن الظاهر الفرق بين
كون الشئ معلوما وكونه معهودا وأن العهد أخص من العلم لانه علم سبق له معرفة بين المتكلم والمخاطب
كما قال تعالى وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا اضفروا الرغب في مفرداته بمرعاة الشئ حالاً بعد حال
فاللزم في الصفة علم للمخاطب أو ما ينزل منزلته والام تكن مخصصة ولا موضحة وفي الصلة كونها
معهودة أو منزلة منزلتها ولما كانت أحوال الاسرة لا تعلم في الدنيا بغير السماع وسماع أهل اللسان من

المؤمنين لما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام عن ربه يحدث عندهم في أول وهلة علما بذلك صح باعتبارها وقوعها مفسدة ولكنها غير معلومة لهم تلك الصفة قبل ذلك كما أنكرت فاذا ذكرت مرة أخرى كانت معهودة عند المؤمنين وغيرهم فلا بد من سبق ذكر سواء كان بآية مكية أو مدنية تكرر زولها أولا ولذا قيل كونها مكية كتابة عن سبق ذكرها لکنه تعسف لوجهه وأما كونه لا يشترط العلم في صفات التكررات فبخالف لما صرح به الثقات ولا يخالفه كما توهم ما في الكشف في سورة الانعام في تفسير قوله قل هل من شهداء كم الذين يشهدون حيث قال فان قلت هلا قيل قل هل من شهداء يشهدون ان الله حرم هذا وأي فرق بينه وبين المنزل قلت المراد أن يحضروا شهداء هم الذين علم أنهم يشهدون لهم وينصرون قواهم وكان الشهود لهم بقلدهم وينشقون بهم ويعتضدون بشهادتهم ليدوم ما يقومون به فيحق الحق ويبطل الباطل فأضيفت الشهداء لذلك وجب بالذين للدلالة على أنهم شهداء معروفون موسومون بالشهادة لهم وببصرة مذهبهم انتهى وسبق ما ينتميه ثمة (قوله هيت لهم) الاعداد والاعداد احضار الشيء قبل الحاجة اليه وهو عدة وعيد ومنه الاستعداد وقوله والجمله استئناف الخ هذا مما أهمله الزمخشري وفي شرح التفتازاني لا يحسن الاستئناف والحال وعندى أنها صلة بعد صلة كما في الخبر والصفة فان أبيت بناء على أنه لم يسطر في كتاب فليكن عطفًا بترك العاطف لكن عطف وبشر على لفظ المبني للمفعول عليه بقوى جانب الاستئناف (أقول) في الدر المنصون الظاهر أن هذه الجمله لا محل لها لكونها مستأنفة جوابا لمن قال لمن أعذت وقال أبو البقاء محلها نصب على الحال من النار والعامل فيها اتقوا قيل وفيه نظر لانها معدة للكافرين اتقوا لم يتقوا فكيف يكون حالا والاصل في الحال التي ليست مؤكدة أن تكون مستقلة فالاولى أن يكون استئنافا ولا يجوز أن يكون حالا من ضمير وقودها لانه جامدان كان اسما للخط وان كان مصدرا خيفة الفصل بين المصدر ومعموله بالخبر وهو اجنبي منه وقال السجستاني أعذت للكافرين من صلة التي كقولها واتقوا النار التي أعذت للكافرين قال ابن الأنباري وهذا غلط لان التي وصلت بقوله وقودها الناس فلا يجوز أن يوصل بصلة ثانية بخلاف التي قلت ويمكن أن لا يكون غاطلا لانا لان سلم أن وقودها الناس والحالة هذه صلة بل أما معترضة لان فيها توكيدا وأما حال وهذا الوجهان لا ينعهم ما معنى ولا صناعة (أقول) ما قالوه من أن تعدد الصلة غير جائز غريب منهم فان الامام المرزوقي قال في شرح قول الهدائي

بازى التي تهوى الى كل مغرب * اذا اصفر ليط الشمس حان انقلابها

يجوز أن تتم الصلة عند قوله مغرب ويكون اذا اصفر كلاما آخر يصلح أن يكون صلة بانفراده كان المراد بازى التي تفعل ذا وهو هو يها الى المغرب وتفعل ذا أيضا وهو انقلابها بالعشبات لكنه لو عطف عليه بالواو كان أحسن وأبين ويكون هذا كقولك زيد الذي يشرب بأكل نيام يصلى وحرف العطف يحدف من أثناء المسلات اذا نالت والصفات كثيرا انتهى يعني أن تعدد الصلات والصفات كثيرا بمطاف وبدونه لانه حذف حقيقي فانت تراه كيف أثبت كثرته بدون اختلاف فيه وناهيك به فقول الفاضل انه لم يسطر في كتاب سهو كان ذلك في الكتاب مساورا وقوله ان عطف وبشر بقوى الاستئناف ان كان استئنافا فمخرجا فله وجه والا فلا ان السؤال مما يتعلق بالنار فلا وجه لعطف وبشر عليه الا ان كان وفي كون الخبر اجنبيات تردد لبعض الفضلاء سأتى (قوله وفي الآيتين دليل الخ) وقع في نسخة ما يدل بدل دليل وما قيل عليه من أنه ليس في الآية أمر يدل عليه من وجوه بل أمور تدل عليها الا أن يقال لم يتعلق من وجوه بالدلالة بل هو بيان للماليس بشئ لان محصلهما التعدي على وجه الجزم وهو أمر دال عليها بالطرق المذكورة وجزء الدليل يصح أن يطلق عليه أنه دليل والامر فيه سهل وظاهر كلامهم أن الدلالة المذكورة من الثانية فقط وبكل وجهة وسيظهر وجه ما اختاره المصنف والتعدي من قوله فأوابسورة والتعريض والحث من قوله وادعوا شهداءكم وقوله بالتعريض الخ معلق بقوله التعريض

(أعدت للكافرين) هيت لهم وجعلت عدة لعدائهم وقرئ أعذت من العناد بمعنى العدة والجمله استئناف أو حال باضمار قد من النار لا الضمير الذي في وقودها وان جعلته مصدرا للفعل يتم بالخبر وفي الآيتين دليل على النبوة من وجوه الاقول ما فهم ما من التعدي والتعريض على الجذب وبذل الوسخ في المعارضة بالتعريض والتهديد

والتقريب اللوم الشديد وقد تریسان مأخذه والوعيد من قوله فاقفوا الخ وكون السورة أقصر سورة
مع تكبيرها لانه أقل ما يصدق عليه وعجزهم مع تهاكهم أدل دليل على ذلك والمهجم مع مهجة والمراد
به النفس هنا والجللاء بالكسر والمتركة الوطن والرلة عنه (قوله والناسي تغتم ما الخ) هذان
قوله ولن تفعلوا النبي ما في المستقبل حالا وقد تحقق انتفاؤه وهذا وان كان من الآية الثانية لم يكن
لما كان المراد من ولن تفعلوا الايمان بتلك السورة وهو انما يتضح بقريضة الاولى نسبة اليه ما وقد
اعترض عليه بأن عجز طائفة مخصوصة لا يدل على عجز كل من عداهم في المستقبل فصدق الاخبار انما
يعلم بعد اتقراض الاعصار كلها وجوابه يعلم بما ذكره من اشتراكهم بالفصاحة وكونهم فرسان ميدان
البلاغة الذين لا يمكن أن يذانيهم أحد في ذلك فاذا عجز مثلهم علم عجز غيرهم قطعه او انما كونه خطاب
مشافهة مختص بالموجودين فاذا اتقراضوا علم صدقه فليس بشئ ولما ورد عليه أنه لا يلزم من عدم العلم
بشيء عدمه دفعه بقوله فانهم لو عارضوه الى آخره (قوله سيما والطاعون فيه الخ) الطعن هو القدر
في الشيء باسناد ما هو معيب اليه بزمه والذب بمعنى الدفع ويرد عليه أنه حذف لام سيما وأتى بالواو
بعدها وقد نص النحويون على عدم جوازها وأنه خطأ وفي شرح التسهيل للدماميني بعد ما ذكر أن سى
بمعنى مثل وما زائدة أو موصولة وما بعدها أولى بالحكم وليس بمستثنى خلافاً للنحاس والزيج والفارسي
وغيرهم من أهل العربية ووجهه أنه يخرج عما قبله من حيث أوليته بالحكم المتقدم ويقال لاسيما
بتخفيف الياء وما يوجد في كلام المصنفين من قولهم لاسيما والامر كذا تريب غير عربي وقال
أبو حيان ما يوجد من كلام المولدين من قولهم سيما يحذف لا لا يوجد الا في كلام من لا يتحدث بكلامه وسى
منصوب على انه اسم لا انتهى (أقول) هذا يحصل ما ذكره في باب الاستثناء وما ذكر من الخطئة سبقه
اليه كثير من النعاة لكنه غير مسلم أما حذف لافتح حكاة الرضى وقول الدماميني اني لم أقف عليه لا يسمع
مع نقل الثقة وأما وقوع الجمله المقترنة بواو الحال بعده فقد قال ابن الصائغ ومن خطه نقلت انهم منعوه
وقد وجدت في كلام السخاوي في شرح المفصل ما يقتضي جوازها قال واذا وقعت الجمله بعد لاسيما
كقولك فلان مستحق لكذا لاسيما وقد فعل كذا انما كافة لسي عن الاضافة كرسا يودو والجمله في موضع
الحال انتهى وهو في غاية الظهور وأي مانع من حذف لام القرينة الدالة عليها وقد ذكرنا وقوع
الحال بعدها وجوزوا في ما أن تكون ككافة كما صرح به المعترض ومع هذا كيف يكون مثله خطأ
ومن هنا علمت أن قوله قدس سره في شرح قول صاحب المواقف لاسيما والهم قاصرة قوله والهم قاصرة
جمله مؤولة بالطرف نظر الى قرب الحال من طرف الزمان فصح وقوعها صلة لما وهذا من قبيل الميل الى
العتى والاعراض عما يقتضيه اللفظ بظاهاه أي لا مثل انتفاؤه في زمان قصور الهم انتهى تكلف
بارتكاب ما لا يليق بالعربية ولبعض الناس هنا كلام تركه خير من ذكره (قوله والثالث أنه
عليه الصلاة والسلام الخ) يعني أنه عليه الصلاة والسلام قد علم من حاله أنه أعقل الناس وأصدقهم
لهجة فاذا بالغ في دعواه للمعارضة من غير ما لا علم يتقنه طيبة ما عنده وهذا استدلال مبني على
ظاهر الحال لا برهان عقلي حتى يقال عليه ان عدم شك المدعي في دعواه لا يصير دليلاً على صحة مدعاه
لجواز أن يكون جزمه غير مطابق للواقع كما توهم ونحوه ما قيل انه انما يدل على صحة نبوته لو ثبتت
عصمته عن الخطا وهو فرع ثبوت نبوته فاثباته بمصادرة والمصنف رحمه الله تبع الامام فيه وصاحب
الكشاف لم يعترض له لذلك قد تبرر وقوله قد حض بدال وبجاءه هـ حله وضاد مهجته مرفوع أو منصوب
وهو انما مضارع دحض يدحض كسأل يسأل بصيغة المبني للفاعل أو مضارع أدهض من يده مبني
للفاعل أو المفعول والحجة الداحضة الزائفة يقال أدهض فلان في حجة فدحض وأدهضت حجة
ودحضت وهو استعاره من دحض الرجل وهو زلها ثم شاع حتى صار حقيقة فيما ذكر وقوله دل على
أن النار مخلوقة معدة الآن كون النار والجنة موجودتين الآن مذكور في كتب الكلام مقرر

وتعليق الوعيد على عدم الايمان بما يعارض
أقصر سورة من سور القرآن ثم انهم مع كثرتهم
واشتهارهم بالفصاحة وتهاكهم على المضادة
لم يتصدوا للمعارضته والتجوا الى جلاء الوطن
وبذل المهجم والناسي تغتم ما الاخبار عن
الغيب على ما هو به فانهم لو عارضوه بشئ
لا متنع خفاؤه عادة سيما والطاعون فيه
أكثر من الذين عنه في كل عصر والثالث
أنه عليه الصلاة والسلام لو شك في أمره لما
دعاهم الى المعارضة بهذه المبالغة مخافة أن
يعارض قد حض حجة وقوله تعالى أعدت
للكافرين دل على أن النار مخلوقة معدة
الآن لهم

والخلاف فيه المعتزلة والكلام فيه مشهور في الكلام وليس المراد بالدليل البرهان القطعي كما عرفت بل ما يتبادر من النظم بعد تحقق انه كلام الله فان الاعداد بمعنى التهيئة والادخار انما يستعمل حقيقة فيما وجد وان ورد ما سيجوحد كقوله تعالى أعذلهم مغفرة الا انه خلاف الظاهر فجعل الماضي بمعنى المستقبل الذي يخلق يوم الجزاء لتحقيقه * (سائفة) * قوله تعالى أعذت للكافرين كسببتهم أصحاب النار فيه ايما الى أن من يدخلها من المؤمنين لا يدخل فيها ولا يعذب بأشد العذاب لان الطارئ على صاحب الدار ليس مثله في لزوم سكناها وتلبسه بما فيها التطرفه عليها كما قيل

فكم أخذ يحوي مفاتيح جنته * ويقرع بالتطفيل باب جهنم

ففيه تبشير خفي وارتباط معنوي بما بعده (قوله عطف على الجملة السابقة الخ) هذا من عطف القصة على القصة وهذا كما قيل * فيا لها قصة في شرحها طول * وتحقيقه كما قال قدس سره ان العطف قد يكون بين المفردات وما في حكمهما من الجمل التي لها محل من الاعراب وقد يكون بين غيرها كما يكون بين قصةين بأن يعطف مجموع جمل متعدية مسوقة لمقصود على مجموع جمل أخرى مسوقة لغرض آخر فيعتبر حينئذ التناسب بين القصتين دون اتحاد جملها ونظيره في المفردات الواو المتوسطة في قوله تعالى هو الاقول والاخر والتظاهر والباطن ليست كالتقدمة والمتأخرة اذ هي لعطف مجموع الصفتين الاخيرتين المتقابلتين على مجموع الصفتين الاوليين المتقابلتين ولما عطف الظاهر وحده لم يكن هناك تناسب ثم ان السكاكي لم يتعرض في كتابه لعطف القصة على القصة اصلا فالجواب مدون على كلامه تعبيراً عنهم من ذهب الى تقديره معطوف عليه ومنهم من اول الخبر بالطلب وما ذكر لا غبار عليه ولا اشتباه وانما الاشتباه في مثال الزمخشري وهو زيد يعاقب بالقيد والارهاق وبشر عمر بالعمو والاطلاق لانه من عطف جملة على جملة لا قصة على قصة فذهب الفاضل في شرح التلخيص الى أن مراده أن القصد فيه الى عطف مضمون جملة على مضمون أخرى يقطع النظر عن الاخبارية والانشائية وقال انه حسن دقيق لكن بشرط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء لا يسلم صحته ولم يرتض به الشريف الرضي وشيخ عليه وقال انما أشار بما ذكر الى قصتين متقابلتين فكانه قال زيد يعاقب بالقيد والارهاق فأسوأ حاله وما أخسره فقد ابتلى ببلية كبرى وأحاطت به سياته الى غير ذلك مما يناسبه وبشر عمر بالعمو والاطلاق فخا أحسن حاله وما أنجياه وما أربحه الى أشياء أخر مناسبة له (أقول) تبع فيما ذكر صاحب الكشف والظاهر من كلام الزمخشري خلاف مفاده أن ينظر الى مضمون الكلام ويقطع النظر عن خواص لفظه في المعطوف والمعطوف عليه ملامع المعنى كما قرره النحاة في نحو لا تأكل السمك وتشرب اللبن وهذا شئ ثالث غير التأويل لانه في التأويل يجعل الخبر انشاء وعكسه بضمرب من التجوز وهذا باق على حاله واذا جازمته في المفردات فهنا بالطريق الاولى وتبديله في الكشف ظاهر فيه وأما التقدير الذي ارتكبه فيه فبعيد جدا ولذا حال بعض الفضلاء المتأخرين انما ذكر المثال شاهدا على دعوى فيه غرابة فنبهني أن براعي فيها مطابقتها لمقصوده حتى لا يبيح للخصم مجال وهم فلا ينبغي حذف بعض الجمل مع أن ملالة الامر كثرتها كما اعترف به فان قلت لوجوزنا هذا لزوم صحة العطف في كل خبر وانشاء ولا فائل به لان كل كلام يجوز قطع النظر عن خصوصه قلت لوالتمزم هذا لا محذور فيه مع أنه قد يقال لا بد له من اقتضاء المقام وكون المتكلم بليغا يلج خلاف مقتضى الظاهر ووقع في بعض شروح الكشاف تسمية هذا بالعطف المعنوي (قوله والمقصود عطف حال من آمن الخ) هذا مبين لان المراد بالجملة في كلامه معناها اللغوي وهو المجموع لا ما اصطلح عليه النحاة والمراد بالفعل أيضا في قوله لا عطف الفعل بالفعل مع فاعله فانه يطلق كثيرا على الجملة الفعلية خصوصا اذا كان الفاعل ضميرا مستترا وأما كونه حينئذ مجازا والتأكيد بنفسه ياباه فانما يراد في كلام البلغاء على أنه غير مسلم كما سيأتي بيانه في تفسير قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما والتبسيط المنع والتعويق والاعتراف الاكتساب ويرد على بعض من يهمل والردي الهلاك

(وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات) عطف على الجملة السابقة والمقصود عطف حال من آمن بالقرآن العظيم ووصف ثوابه على حال من كفر به وكيفيته عقابه على ما جرت به العادة الالهية من أن يشفع الترغيب بالترهيب تشبها لا اكتساب ما ينبغي وتبسيطاً عن اعتراف ما يردي لا عطف الفاعل نفسه

Click For More Books

<https://archive.org/details/@zohaibhasanattari>

والتنشط التحريك والتحريض وهو ناظر لترغيب كما أن التنشط ناظر لترهيب وقوله في عطف بالنصب
لعطفه على يجب والمعطوف على هذا مجموع قوله وبشر الى قوله فيها طردون أو مضمونه والمعطوف
عليه من المجموع أو المضمون أيضا الظاهر أنه قوله وإن كنتم في ريب مما نزلنا من السماء فالحق كماله
التقاريفي ولا قوله أعدت للكافرين كما قيل حتى يرد عليه أنه جواب سؤال نشأ من قوله فاتقوا الخ
والمعطوف لا يشاركه فيه فيدفع بأنه مع قطع النظر عن السؤال والجواب ونظر الحال المتقابلين وإنما
اختير هذا المقرب ولا يخفى ما فيه وقوله من أمر أُنهي الظاهر أن يقول من انشاء كما لا يخفى (قوله أو على
فاتقوا الخ) عطف على قوله على الجملة بأعادة الجاز لما في حذفه من خفاء العطف وقد ضعف هذا
بوجهين الأول أن فاتقوا جواب الشرط وهذا لا يصلح له فكيف يعطف عليه لأنه أمر بالشارة مطلقا
لا على تقدير أن لم تفعلوا والثاني أنه يلزمه عطف أمر محاطب على أمر آخر وهو أنما يجس من إذا صرح
بالنداء وقد قيل أنه ممنوع ورد بقوله تعالى يوسف أعرض عن هذا واستغفري لذنبك نهر جاز حيث
لا لبس كما سيأتي (قوله لأنهم إذ لم يأتموا بي آية ارضه الخ) توجيه لهذا الوجه بما يدفع ما ورد عليه مما مر
أيضا وفيه إشارة الى ما قدمه من أن الجزاء وهو فاتقوا أقيم مقام لازمه وهو ظهر أنه محجز والتصديق
به واجب فآمنوا به واتقوا العذاب المهدل ككذب فالمناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه أن كلا
منهما يقتضيه الكلام فهو من عطف أحد المقتضيين لشيء على الآخر وقريب منه ما قيل من أن
تبشير المصدقين كأندار المنكرين مترتب على عدم معارضة الكفرة إذ حينئذ ثبت كون القرآن معجزا
ويصدق صدق النبي صلى الله عليه وسلم ويكون تصديقه سببا للشارة ونيل الثواب كما أن انكاره كان
سببا للانداز والعقاب وأيضا ما آل المعنى فاتقوا النار واتقوا ما يغيظكم من جنس حال أعدائكم
فأقسم وبشر مقامه تنبيها على أنه مقصود في نفسه أيضا لا مجرد غيظهم فقط وهذا القدر من الربط
المعنوي كلف في عطفه على الجزاء وإن لم يكف في جعله جزءا ابتداء إلا أنه قبل أن فيه انشكال النظم
والاستدعاء وإن سلم لا يدفع السؤال لأن الكلام في صحة التركيب وصلاحيته ما عطف لكونه جوابا
كالمعطوف عليه ومحجز وما ذكر لا يتم به المراد وذكر بشر واردة واتقوا ما يغيظكم الخ لا يصح حقيقة
ولا مجازا ولا كناية رسيأتي ما فيه وما قيل من أن المقصود هنا العطف اللفظي الذي يحصل به التشاكل
لالمعنوي المشرك في الحكم وهو تطير ما قالوه في قولهم أنت أعلم ومالك عمال لا ينبغي أن يحمل بساحة التنزيل
وفي كلام السفاقي ما هو أعرب وأجيب وحاصل ما ذكر من التوجيه بعد ظهور اتفاقهما
في الانشائية وعدم المانع اللفظي أن ما ذكر من المانع المعنوي مدفوع فان اتقوا النار وعبدوا وندار
لمن أسماء الله عن ساطع نور الاجاز وبشر الخ وعدلن آمن بهو بينهما أتم مناسبة بحسب المعنى إلا أنه
ينبوعن الجوابية إذا ليرتبط به قولنا ان لم تفعلوا فبشر الخ ولا يخفى انشكاله لكن تبشير من سواهم
باختصاصه بالجنة متضمن حرمان هؤلاء منها فيصير التقدير ان لم تفعلوا فاتقوا النار ولينم على غيرهم
ويحرموا واتحاد الفاعل ليس باللازم وإن حسن فقد يغتفر في التابع كما في رب شاة وسخطها وهذا
معنى ما مر في التوجيه وزادوا عليه ما أنه إذا نظر لما آل المعنى اتحاد الفاعل وصارته تقديره اتقوا
ما يغيظكم وقوله أنه لا يدل عليه بطريق من طرق الدلالة ممنوع فإنه يدل عليه التزاما فيجوز أن يكون
كناية أو مجازا وفي المعنى أنه قد علم أنهم غير المؤمنين فكأنه قيل فان لم يفعلوا فبشر غيرهم بالجنات ومعناه
فبشر هؤلاء المعدنين بأنهم لاحظ لهم في الجنة وهذا جواب عن الإراد الأول وهو بعينه ما ذكره
المصنف رحمه الله هنا أولا وأما الثاني فقبل أن في كلام المصنف جوابه أيضا بأنه إنما يلزم إذا انفار
مخاطبا الأمرين صورة ومعنى وهو هنا ليس كذلك لأنهم ما متحدان معنى فان المراد بالذين آمنوا الذين
عجزوا عن المعارضة فصدموه وآمنوا كما أشار إليه بقوله ولم يخاطبهم الخ فلما اتحاد معنى صح العطف من
غير تصريح بالنداء ولا يخفى ما فيه من التسكف والتبرع عمال يملك لمن لا يقبل فان ما ذكره ليس في كلام

حتى يجب أن يبط - ابله ما يشاء - من
أمر أُنهي في عطف عليه أو على فاتقوا
لأنهم إذ لم يأتموا بي آية ارضه بعد التهدي ظهر
اجازته وأذا ظهر ذلك فن كثر به استوجب
العقاب ومن آمن به استحق الثواب وذلك
يستدعي أن يخفف هؤلاء ويكثر هؤلاء

المصنف ما يدل عليه بل هو صريح في خلافه ثم ان قوله تغير مخاطبا الامر من صورة ومعنى غير صحيح فالظاهر ان يقول اذا تغير معنى واتحد الصورة لانه محل الالساس المقضى للتصريح بالنداء والحق ان المصنف لم يعرض له لانه غير لازم اذا تغير امر معنى وصورة كما في قوله تعالى يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك وما نحن فيه كذلك لان الاول جمع والثاني مفرد وسياق نصريحهم بجوازه واختار صاحب الايضاح عطفه على ائذ ومقدر ابعده لانه اعدت وقيل انه معطوف على قل مقدر اقبل يا ايها الناس واورده عليه ان قوله مما نزلنا على عبدنا لا يصلح مقولا للنبي صلى الله عليه وسلم الا بشكف وقد تكلفه بأنه أجرى على طريقة كلام العظماء أو التقدير قل قال الله الخ وقيل يقدر قل قبل فان لم تفعلوا ثم انه قيل ان الانسب في توجيه العطف على فاتقوا ان يقال ان جزاء الشرط المذكور في الحقيقة فاتقوا على المختار فاقم انقوا مقامه لسكته فالعنى ان لم تأتوا بسورة فاتقوا بشرى محمد الذين آمنوا منهم بالجنة أى فليوجد منهم الايمان ومنك البشرى فالذين آمنوا وضع موضع الضمير أى وبشرهم بالجنة ان آمنوا وفيه حث لهم على الايمان ويجوز ان يكون على نحو قول القائل يا زيد ان تعرف صفة الكتابة فاكتب لى هذا الكتاب واعط أجر كتابه على أن يكون المراد واعط يا عبدى الخ وهو بحراجل ما قالوه وما ذكره آخرهما يقتضى منه العجب ولولا أن بطن في السواد رجال ضربت عنه صفحا (قوله وانما أمر الرسول عليه الصلاة والسلام الخ) الخطاب في أصل وضعه يكون لمعين فعلى هذا هو الرسول وهو الأصل المتبادر ولذا قدموه وقد يترك الخطاب لمعين ويجعل لكل من يقف على الحال لسكته كالتحويل والتعظيم وغيره ما يليق بمقامه فان كان الضمير موضوعا لجزئى بوضع كل كى كما ارتضاه المحققون فهو مجاز والافنى كونه حقيقة أو مجازا كلام ليس هذا محله وعلى العموم فهو كل من يقوم مقامه من العلماء أو كل من يقدر عليه من أمته ووافقه قراءة بشر مجهولا ولما خطب الكفار بالانذار بقوله واتقوا ولم يخاطب المؤمنين بالبشارة وجهه بأنه لتعظيم شأنهم فان من حدث له ما يسهه قد ينادى لاعلامه وقد يرسل اليه الخبر والثانى فيه تعظيم له كما لا يخفى ومن قال انه لتغير الاسلوب لربأت بشئ وانما كونهم أحقاء بالبشارة فالظاهر أنه على التعميم ويحمل تخصيصه لان من بشره مثل البشير النذير حقيق بذلك لانه لا يبشر من لا يستحق لاسما والآخر له رب الارباب ويحمل أنه أنذرهم لعدم قبولهم ذلك من الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بخلاف غيرهم من المصدقين المذعنين للحق ثم ان النكات لا تستراحم كما قيل فاقسم لكل محل ما يليق به فان للزند - لما ليس للعنق فقد يكون الخطاب تعظيما كتخصيص الرئيس بعض جلسائه بالخطاب وقد يكون تحقيرا ولذا عطف خطاب الملوك من ترك الادب فلا وجه لما قيل من ان الله اذا خاطبهم بالبشارة كان التعظيم فيه أقوى والايذان بأنهم أحقاء بأن يبشروا أظهر والمصنف رحمه الله غير عبارة الكشف فوقع فيما وقع (قوله وايذانا بأنهم أحقاء الخ) الايذان الاعلام والاحقاء بالمتجمع حقيق بمعنى قوى الاستحقاق وجد يربه ويهنوا مضارع مجهول من هنا بكذا والمراد به هنا البشارة أيضا وهي في العرف قول دال على أن ما سره قد سره كالتهنئة بالاعباد والاولاد كما في قول المتنبي **انما التهنئات للاكفاء** * وقوله فيكون استئنافا منه لانه لا يصح غيره أو لا يظهر كالحالية وهو استئناف نحوى وقيل يسانى بتقدير سؤاين أى لمن اعدت وما اعدت لغيرهم وهو تكلف لاحاجة اليه وانما كون الواو استنافية في هذا وفيما قبله فلا وجه له وقيل توجيه العطف أن يجعل وبشر الذين الخ بمعنى اعدت الجنة للمؤمنين والاولى أنه خبر بمعنى الامر المتوافق القراءتان ولا حاجة داعية لما ادعاه فان قلت الايذان بكونهم أحقاء بما ذكرنا حصل بتوصيف المبشرين بالايمان والعمل الصالح والخطاب بالبشارة لا يتفق ذلك التوصيف قلت أمر الرسول صلى الله عليه وسلم ببشارة من اتصف بما ذكره على تحقق تلك الصفة فيهم وكونهم أحقاء بذلك حينئذ أظهر (قوله والبشارة الخبر السار الخ) هذا هو الصحيح وقيل انها في اللغة مطلق الخبر لكنها اغلبت في الخبر

وانما أمر الرسول عليه الصلاة والسلام
او عالم كل عصر أو كل أحد يقدر على البشارة
بأن يبشرهم ولا يخاطبهم بالبشارة كما خاطب
الكفرة تفخيماً لتأنيهم وايذانا بأنهم أحقاء
بأن يبشروا ويهنوا بما أعد لهم وقري
ويشروا على البناء للمفعول عطفاً على اعدت
فيكون استئنافا والبشارة الخبر السار
فانه يظهر أثر السرور في البشارة

وقال الراغب البشرية ظاهر الجلد والادمة باطنه وفي كلام ابن قتيبة عكسه وتبعه بعض اللغويين وبشرته
 أخبرته بيسار بسط وجهه وذلك أن النفس اذا سرت انتشر الدم فيها انتشار الماء في الشجر فينبسط
 الوجه وغضونه ولذا سمي الناس السرور بسطا وقالوا في أمثالهم البسط صدق وورد في الحديث
 فاطمة مني يسا في ما يسبها فان ليست بعامة كما يتوهم (قوله) ولذلك قال الفقهاء الخ) قيل عليه انه غير
 عبارة الكشف وهي البشارة الاخبار بما يظهر سرور الخبر به ولم يصب فيه لان كون الخبر به غافلا عما
 أخبر به معتبر في مفهومها وهو يفهم من عبارته دون عبارة المصنف فان الخبر النافع بوصف بأنه سار
 سواء أحدث في المخاطب السرور أو لم يحدث ثم انه يعتبر في مفهومها قيد آخر أهمله الزمخشري وتبعه
 المصنف وهو كون الخبر صادقا فالبشارة هي الخبر الصادق السار الذي ليس عند المخبر علم به وفي شرح
 تلخيص الجامع أما الصدق فلان البشارة اسم خبرية يفيد تغيير بشرة الوجه للفرح وهو لا يحصل الا
 بالصدق وان حصل فلا يتم بدونها وأما اشتراط جهل المخبر به فلان تغير بشرة الوجه للفرح لا يحصل
 بما علمه قبله لما هو متفق عليها وفي فتح القدير فهو ما ذكره المعترض وفيه انه أو رد على اشتراط الصدق في
 البشارة أن تغير البشارة كما يحصل بالاخبار السارة صدقا كذلك يحصل بها كذبا وقد أوجب عنه بما ليس
 بقيد والوجه فيه نقل اللغة والعرف انتهى (أقول) لا فرق بين كلام المصنف والزمخشري وكل منهما
 يدل على عدم علمه بما أخبر به التزاما لان العاقل لا يطلب الاخبار بعلمه وتحققه وليس المحل محل فائدة
 الخبر وأما الصدق فانما يتعترضوا له هنا لانه مشترك بين البشارة والاخبار والكلام في تقرير ما يفرق
 بينهما وأما الصدق فقد قال البنائزي في أصوله انه من الباطن فانها في أصل وضعها للاصاق ولا يلتصق
 الخبر بالخبريه مالم يكن صادقا ولو ذكر بدونها شمل الصادق والكاذب فان كل خبر فيه احتمال الصدق
 والكذب وما ذكره المصنف رحمه بهيمة في الهداية وأحكام الجصاص على أنهم لم يعملوا وعقوا الاول
 بتغير البشارة بكلامه علم منه أنه لم يسبق له علم به على أن استيفاء جميع القيود ليس بلازم تغير الفقهاء
 فلا يضر اهمال بعض منها حواله على محله وأهله (قوله فرادى) فيه اشارة الى انهم لو أخبروه بوجوبها معا
 عتقوا كلهم وفرادى جمع فردي على خلاف القياس وقيل كأنه جمع فردان وفردي مثل سكارى
 في جمع سكران وسكرى والاشئ فردة وفردي كما في المصباح وقوله ولو قال من أخبرني الخ هذا ما عليه
 أكثر الفقهاء وخالفهم الا امام مالك رحمه الله تعالى فقال لو قال من أخبرني عتق الاول فان المراد
 بالاخبار البشارة كما يشهد به العرف والجمهور واستدلوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أراد أن
 يقرأ القرآن غضاظريا كما أنزل فليقرأه بقراءة ابن أم عبد فابتدأ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما بالخبر
 بذلك فسبق أبو بكر رضي الله عنه وكان سباقا الى كل خير فأخبره بذلك ثم أخبره عمر رضي الله عنه فكان
 رضي الله عنه يقول بشرني أبو بكر وأخبرني عمر فدل على الفرق بينهما اللغة وعرفا (قوله) وأما قوله تعالى
 فبشرهم بعذاب أليم الخ) أي هو من استعمال ما وضع للخبر السار في الخبر المورث للاثم والحزن ان لم نقل
 بأنه موضوع لمطلق الخبر كما مر وهو على الوجه الاول في كلام المصنف رحمه الله استهويه أحد الضدين
 وهو التبشير للآخر وهو الوعيد والاذار والعذاب الأليم قرينة لها وعلى الثاني وفيه تسكب العبرات
 هو نوع من خلاف مقتضى الظاهر يقال له التنويع وهو اذعاء أن للمسمى نوعين متعارفان وغير متعارف
 على طريق التخييل ويجرى في مواطن شتى منها التشبيه كقوله

ولذلك قال الفقهاء البشارة هي الخبر الاول
 حتى لو قال الرجل لعبيده من بشرني بقدم
 وادي فهو حرة فأخبروه فرادى عتق أولهم
 ولو قال من أخبرني عتقوا جميعا وأما قوله
 تعالى فبشرهم بعذاب أليم فهـ على التهمك
 أو على طريقة قوله

نحن قوم ملحن في زى ناس * فوق طيرها شخوص الجبال

ومنها أن ينزل ما يتبع في موقع شئ بدلا عنه منزله بلا تشبيه ولا استعارة كما في الاستثناء المنقطع وما
 يضا فيه سواء كان بطريق الجمل كما في قوله هـ تحية بينهم ضرب وجميع هـ أو بدونه كما في قوله فأعتبوا بالصبغ
 وحيث أطلق التنويع فالمراد به هذا وقد جعلوا أمثاله أساسا وقاعدة له وليس هذا من المجاز لا كطرفه
 مرادهم ما حقيقتهما ولا تشبيها لان التشبيه يعكس معناه ويفسده ومنه يعلم أنه لا يصح فيه الاستعارة

أيضا

أيضا لا يتناهما على التشبيه وقد صرح به الشيخ في دلائل الإجازة فقال اعلم أنه لا يجوز أن يكون
سبيل قوله «اعاب الافاعي القاتلات لعابه» سبيل قولهم عتابه السيف وذلك لأن المعنى في بيت أبي
تمام أنك تشبه شيئا بشئ الجامع بينهم في وصف وليس المعنى في عتابه السيف على أنك تشبه عتابه بالسيف
ولأن أن تزعم أنه يجعل السيف بدل من العتاب ألا ترى أنه يصح أن تقول مداد قلبه قاتل ككس
الافاعي ولا يصح أن تقول عتابه كالسيف اللهم إلا أن يخرج إلى باب آخر ليس غرضهم بهذا الكلام
قتريد أنه قد عاتب عتابا خشنا مؤثما أنك إذا قلت السيف عتابه خرجت به إلى معنى حادث وهو أن
تزعم أن عتابه قد بلغ في ابلاؤه وشدته تأثيره مبلغا صار له السيف كأنه ليس بسيف انتهى وقد بسطناه
في محل آخر وليس الشيخ أباعد عنه فإنه مصرح به في باب الاستثناء من كتاب سيويه وغيره وقد
نبه عليه السكاكي أيضا في قسم الاستدلال وفصله العلامة الزمخشري في تفسير قوله تعالى يوم لا ينفع
مال ولا بنون الا من أتى الله بقالب سليم كما سبق في انشاؤنا الله تعالى ثمة وانما حقه هنا لأن كثيرا من
المصنفين لما لم يعرفوه اضطرب فيه كلامهم فتارة تراهم يجعلونه تشبيها وتارة استعاره حتى إن بعض
أرباب الحواشي اعترض هنا على المصنف رحمه الله في عطفه بأو وقال إن الراغب جعلها شيا واحدا
والمصنف غير كلامه فأخطأ فيه فكان كما قيل

إذا محاسن اللاتي أدل بها * كانت ذنوبي فقل لي كيف اعتذر

وغير لم يقف على مراده من قال الفرق بين الوجهين في كلام المصنف ان الثاني لا تمم فيه وخطب
بعضهم في الفرق بينهما بخط عشوا فلا فائدة في ذكر كلامه (قوله تحية بينهم ضرب وجميع) هو من
قبيلة طويلة العمر وبن معديكرب ذكرت بتسمائها في العلاقات وأولها

أمن ربحانة الداعي السميع * تؤزقني وأصحابي هجوع

وسوق كنيبة دلفت لأخرى * كان زهاء هارأس صليح

وخيل قد دأغت لها بجيبل * تحية بينهم ضرب وجميع

إذا لم تستطع شيئا فدعه * وجاوزه إلى ما تستطيع

(ومنها)

وصله بالزجاج فكل أمر * سمك أو سموت له ولوع الخ

والخيل معروفة ولا راحة لها من لفظها والجمع خيول وتطلق على البراذين والعراب ويتجوز بها عن
الفرسان كثيرا وفي الحديث يا خيل الله اركبي ومهيت خيلا لا خبياتها والمراد هنا المعنى المجازي
ودلفت بمعنى دنوت وقت مقابلتهم للعرب من دلف إذا أنصب فهو بمعنى شنت الغارة والتحية ما يجي به
أحد المتلاقين الاخر كالسلام ونحوه وجعل الضرب هنا تحية لما عرفت وأضافه للبين توسعا أي
ما يقع بينهم من التحية ويحتمل أن يكون البين بمعنى الفراق يجعل الضرب بمنزلة سلام الوداع بينهم وهو
حسن (قوله من الصفات الغالبة الخ) الصالحة في الاصل مؤنث الصالح اسم فاعل من صلح الشئ
صلحا وصالا خلافا فسد ثم غلب على ما ذكره المصنف رحمه الله فأجره مجرى الاسماء الجامدة
في هدم جريه على الموصوف وغيره من أحكام أسماء الاجناس الجامدة كما في البيت المذكور والخطيئة
بالهاء والطاء المهملة من صغرو وفي آخره همزة واسمه جروول بن أوس بن حرملة بن مخزوم بن مالك
الغطفاني والخطيئة من حطأته إذا طمته لقب به لقصره وحقارة منظره وقيل لأن رجله كانت محطوة
أي لا أخص له وقيل غير ذلك وكان أدرك خلافة عمر رضي الله عنه ولم يسلم وبنو لام طائفة من قبيلة
طيء والبيت المذكور من شعره وهو

كيف الهجاء وما تنفك صالحة * من آل لام يظهر الغيب تأتيني

جادت لهم مضر العليا بمجدهم * وأحرزوا مجدهم حيننا إلى حين

أحمت رماح بني سعد اقومهم * مراعي الحجر والظلمان والعين

* تحية بينهم ضرب وجميع *
والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات
الغالبة التي تجرى مجرى الاسماء كالحسنة
قال الخطيئة
كيف الهجاء وما تنفك صالحة
من آل لام يظهر الغيب تأتيني

بشكل أجود كالسرحان مطرد * وشطبة كعقاب الدجج ترديني
مستحبات زواياها بحفاظها * حتى رأوهن من دون الأطنين

والمراد بالصالحه العطية الحسنة وتأتي في خبر تنفك وبظهور الغيب متعلق به أي ملتبسة بظهور الغيب
والظهور مقموم مبالغته أو هو استعارته بمعنى خلاف الغيب وفيه مبالغة أيضا وسبب هذا الشعر أن زيد
الخليل الطائي أمره فأطلقه منه أوس بن حارثة بن لام الطائي فبعد ما من علمه دعاه بعضهم إلى هجاء
أوس ورغبه فيه فأبى وقاله وهذا هو الأصح المذكور في شرح ديوانه وفي كامل ابن الأثيران النعمان
دعا بجمله من حلال المولى وقال للوفود وفيهم أوس احضروا في غد فاني ملبس هذه الحلة أكرمكم
فلما كان الغد حضر الأوسا فقبل له في ذلك فقال ان كان المراد غيري فأجل الاشياء أن لا أحضر
وان كنت المراد فسأطلب فلما أتوا النعمان لم يروا وسأطلبه وقال احضروا معنا ما خفت فحضر
وخلفها عليه فخدمه بعض قومه فقال للمطبعة اهجه ولك ثلثمائة من الابل فقال له (قوله وهي من
الاعمال ما سوغه الشرع الخ) التوسيع تفعليل من ساع الشيء اذا سهل دخوله في الخلق قال تعالى
ولا يكاد يسيغه ثم تجوزيه عن الاباحة وعدى بالتضعيف فقال سوغته أي أجمته لما في الاباحة من
التسهيل وشاع حتى صار حقيقة فيه ولذا قيل لولا كتنى المصنف بقوله ما حسنه الخ كنى اذا لم يحسن
بدون التوسيع فلا يدخل فيه المباح ولذا قال شراح الكشاف هي ما يصلح لترتب الثواب لكنه ذكره
للتوضيح لانه كالجنس وما بعده كالفصل وعدل عن قول الرمحشري الصالحات كل ما استقام من
الاعمال بدليل العقل والكتاب والسنة لا يتناهى على الاعتزال في الحسن والقبح العقليين كما لا يخفى
ولذا خصه بالشرع وقوله وتأتيها الخ الخصلة والخلة يقع الخاء فيهما بمعنى الفعلة الواحدة الا أنهم ما غلبا
فيما يحمد والعطف بأو وان كما امراد فين لجواز التأويل بكل منهما وارادته اذا التاء فيه ليست للنقل الى
الاسمية لانه قد يوصف به والمراد أنه نقل من تركيب جرى فيه على خصلة أو خلة (قوله واللام فيها
للجنس) زاد في الكشاف انها اذا دخلت على المفرد كان صالحا لان يراد به الجنس الى أن يحاط به وان
يراد بعضه الى الواحد منه واذا دخلت على المجموع صلح أن يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه لالى
الواحد منه لان وزانه في تناول الجمية في الجنس وزان المفرد في تناول الجنسية والجمية في جنس الجنس
لا في وحدانه والمصنف رحمه الله لم يتعرض لهذا التفصيل ولم يذكر أحد وجه تركه وهو محتمل أنه
لقصد الاختصار فقط ومخالفته كما وقع في بعض الحواشي وسبق عنك عن قريب فاللام هنا للجنس
لانه أصل معناها الوضعية اذا لم يكن عهد والاستغراق انما يفهم من المقام بمعونة القرائن ثم انه اذا
فهم منه وأريد فهل بين استغراق المفرد والجمع فرق أم لا فان قيل استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة
قلنا ان استغراق المفرد أشمل وان قيل يتناول واحدة تساويا في الاثبات والفرق بينهما في النبي ظاهر
على ما فصل في شرحي التلخيص والمفتاح ولما صاحب الكشاف فيه كلام يحتاج لشدة التأمل وسأني ان
شاء الله فتحقيقه في آخر سورة البقرة فان قلت اذا كان الجمع المعرف باللام يصلح لان يراد به الجنس كله
وأن يراد بعضه لالى الواحد فالمراد بالصالحات حينئذ اذا لا يجوز أن يراد به جنس الجمع مطلقا والا
له كنى الاقل من الاثنين والثلاثة ولأن يراد الجنس كله اذا لا يتأتى أن يأتي به كل واحد وان قصد
التوزيع عاد المحذور وهو أنه يكتفى من كل واحد اعمال ثلاثة بل أقل منها على اقسام الاحاد على
الاتحاد قلت ليس المراد الاقل ولا الكل على ما ذكر بل ما بينهما ما هي جميع ما يجب على كل مكلف بالنظر
الى حاله فيصنف باختلاف احوال المكلفين من الغنى والفقرة والاقامة والسفر والصحة والمرضعة في
قوله عملوا الصالحات أن كل واحد عمل ما يجب عليه على حسب حاله وفيه شائبة توزيع كما تقرر الشريف
في شرحه وحاصله أنه للاستغراق بأن يعمل كل ما يجب عليه منها وان وجب قليلا كان أو كثيرا فدخل
فيه من أصله ومات قيل أن يجب عليه شيء أو وجب شيء واحد ومنه ليس توزيعا بالمعنى المشهور وهو

وهي من الاعمال ما سوغه الشرع وحسنه
وتأتيها على تأويل الخصلة أو الخلة
واللام فيها للجنس

انقسام الاتحاد على الاتحاد كعب القوم خبولهم فانه يطلق ايضا على مقابلة اشياء بأشياء أخذ كل
منها ما يخصه سواء الواحد الواحد كفي المثال المذكور أو الجمع الواحد كدخل الرجال مساجد محلاتهم
أو العكس كلبس القوم ثيابهم ومنه قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وسماه قدس سره شائبة
التوزيع فن اعترض على قوله ان قصد التوزيع عاد المحذور بأنه توزيع بالمعنى الثاني بغير محذور فقد غفل
عن مراده أو تغافل فاذا عرفت هذا فإني الكشاف هنا مخالف لما تقر في الاصول وما يخ عليه من
الفروع من أن أُل الجنسية اذا دخلت على الجمع تسابه - هي الجمعية بدليل مسئلة لا تزوج النساء
ولا أشتري العبيد لاستزماها عدم الفرق بين المفرد والجمع المحلى باللام وقد فرقت بينهما فان قيل لهم
لا فائدة - يستند في الجمعية التزامه أو فوالواجع أو لانه أدخل عليه أُل مع أنها تسلب المفرد الافراد أيضا
فالظاهر أن المصنف رحمه الله اعترض ما في الكشاف لخصالته بحسب الظاهر لما تقر في الاصول
والاستعمال (قوله وعطف العمل على الايمان مرتبا) بصيغة اسم الفاعل والحكم هو البشارة على
ظاهر كلام المصنف وهي وان تقدمت لكن تعليق الحكم على المشتق وما في معناه يشعر بأن مبدأه علة
وسبب له فهي متقدمة بالذات كما مرارا أو كون الجنة المبشرين بهم وقوله اشعار بالنصب على أنه
عله للعطف أي عطفه للاعلام بما ذكر وفي تفسير السمرقندي هذه الآية حجة على من جعل جميع
الطاعات ايمانا حيث أثبت الايمان بدون الاعمال الصالحة لعطفها عليه فان قيل انكم تقولون ان
المؤمنين يجوز دخولهم الجنة بدون الاعمال الصالحة والله تعالى جعل الجنة معدة بشرط الايمان
والاعمال الصالحة فيكون ما قلتم خلاف النص وهو سؤال المعتزلة قبل البشارة المطلقة بالجنة شرطها
اقتران الاعمال الصالحة بالايمان ونحن لا نجعل لاصحاب الكبار البشارة المطلقة بل ثبت بشارتهم مقيدة
بشئثة الله تعالى وجزا أن يكون العمل الصالح عمل القلب الاخلاص في الايمان فلا تبي حجة على خروج
الاعمال وهذا معنى قول المصنف السبب في استحقاق هذه البشارة الخ ولم يرد أن الايمان المجزأ لا ينبي
ولأن الاعمال توجب الثواب بل ان الجمع بينهما مقتض لتفضل الله بتمتضي كرمه وتركه لخلافه كما عليه
أهل السنة وقوله عبارة عن التصديق هو مصدر حقه اذا صدقه كما في القاموس فعطف التصديق عليه
تفسيرى واقرار المتكسر شرط كما مر فلا مناقاة بينه وبين ما مر في تفسير قوله يؤمنون بالغيب كما فهم
(قوله ولذلك قلنا ذكرنا من غير دين الخ) أي لكونهما كالاس والبناء لا لكونه لا غناء الخ لان الظاهر
حينئذ أن يقول ذكرنا بالافراد وهو ظاهر لان العمل لا يعتد به بالايمان والأس لا يناسب انفراد والغناء
بفتح الغين المجمة والمذ النفع والفائدة وهذا مصراع وقع موزونا اتفاقا وقد قيل على هذا ان الايمان
موجب للنجاة من العذاب الخلد البتة فان أراد أنه لا ينبي مطلقا ممنوع مع أن جنس العمل الصالح
كذلك وان أراد مقيد ابقيد فكذلك وجوابه ظاهر ان تدبر (قوله وفيه دليل على أنها خارجة الخ) قيل
ان أراد خروجه عن معنى الايمان المتبني في الشرع ممنوع وان أراد خروجه عن الايمان اللغوي
فقليل الجدوى وليس النزاع فيه مع أن الظاهر حله على المعنى الشرعي مالم يصرف عنه صارف وهذا
ذهول عما مر ثم انه أي صارف أقوى من العطف المقتضى للمغايرة اذ لوجه لعطف الشيء على نفسه
ولا الجزء على كله ومنه كاف فلا يرد عليه شيء مما في بعض الحواشي وفي قوله الاصل اشارة الى أنه قد يقع
العطف على خلاف الاصل لتسكتة كما في عطف جبريل على الملائكة وهو أشهر من أن يذكر وأصل أن
لهم بأنهم لم تعدى البشارة بالباء فحذفت لا طراد حذف الجار مع أن وأن بغير عوض طولها ما بالصلة
ومع غيرهما فيه اختلاف بين البصريين والكوفيين مشهور وفي محله بعد الحذف قولان فقيل نصب
بنزع الخافض كما هو المعروف بأمناله وقيل جزلان الجار بعد الحذف قديني أثره نحو الله لا فعلن بالجزء
مع مد الهزة وقصرها كما بينه النحاة لكنه هنا ممتصو (قوله وهو مصدر جنه اذا ستره الخ) الجن يفتح
الجيم وتشديد النون ومداره بمعنى لا ينفك عنه وتوصيف الشجر بأنه مظل لاظهاره عن الستر فيه

وعطف العمل على الايمان من تالكم
عليها اشعارا بأن السبب في استحقاق هذه
البشارة مجموع الايمان والجمع بين الوصفين
فان الايمان الذي هو عبارة عن التصديق
والتصديق أس والعمل الصالح كالبناء عليه
ولا غناء بأس لانه دليل على أنها خارجة عن
منفردين وفيه دليل على أنها خارجة عن
معنى الايمان اذا الاصل أن الشيء لا يعطف
على نفسه ولا على ما هو داخل فيه أن لهم
من صوب بنزع الخافض وافضاء الفعل اليه
أو محروور باضماره مثل الله لا فعلن والجنه
الجزء من الجن وهو مصدر جنه اذا ستره
ومدار التركيب على الستر معنى به الشجر
المظلل لا تنفك أعصانه

والالتفاف اتصال بعضها ببعض كأنها تلف وقوله للمبالغة تعليل للتسمية بما تارة دون المصدر والصفة
ومنه الجن لمقابل الانس لاستتارهم عن العيون وكذا الجنون استره العقل والجن للترس وغيره (قوله
كأن عيني الخ) هو من قصيدة طويلة لزهير بن أبي سلمي يدح بها مدوحه هرم بن سنان المشهور وأولها
ان الخليل أجد البين فافترا * وعلق القلب من أسماء ما علقا
وفارقك برهن لانك كاله * يوم الوداع فامسى الرهن قد غلقا
(ومنها) كأن عيني في غربي مقتلة * من النواضع تسقى جنة صحقا
(ومنها) ان تلقى يوما على عياله هرما * تلقى السماحة منه والندى خلقا
وليس مانع ذى قربي ولا رحم * يوما ولا معدما من خابط ورفا (الخ)
وهو شاهد لاطلاقه على الشجر بدون الارض وقد يطلق عليهما وقال الراغب الجنة كل بستان ذى شجر
يستربأ شجاره الارض وقد تسمى الاشجار الساترة جنة وعليه جعل قول زهير وفي الكشف الجنة البستان
من النخل والشجر المتكاثف المظلل بالتفاف أغصانه قال زهير الخ وعيني فيه تنية عين بمعنى الجارحة
والغرب الدلو الكبير والمقتلة بصيغة المفعول من تفعيل القتل بمعنى الناقلة التي كثر استعمالها حتى سهل
انقيادها والنواضع جمع ناضح وهو البعير الذي يستقى عليه ويستعمل في اخراج الماء من الآبار
والسحق بضمين جمع سحق وهي الخلة الطويلة المرتفعة جدا وخصها الاحتياج الكثرة الماء فهي أرفع
وأبلغ هنا فقوله بعض الادياء انه حشو الاجل الصافية لافائدة فيه لاجل قوله وقال شراح الكشاف
انه بالغ في تذراف الدموع فاختر الغرب وهي الدلو العظيمة وشادها تنيه اعلى دوام الانسكاب بتعاقبها
في الجي والذهب اذ لا تزال تصب واحدة وترسل أخرى وذكر المقتلة لانها تخرج الدلو بلائى ووصفها
بأنها من النواضع المتميزة على هذا العمل وأورد الجنة الدالة على الكثرة والالتفاف والنخل المقتلة لكثرة
السقى لاسيما السحق منها والمعنى كافي شرح الديوان أنه يقول لما بقت منهم لم املك دموعي فكأنها من
كثرتها تسيل من دلوى ناقه مذلة لاهل لا تريق شأما فى الدلو بل تخرجها تامة مملوءة وقال قدس سره
كان الظاهر ان يقول كأن عيني غر بما قتله لكنه أتى بكلمة في كأنه يدعى أن ما نصب من الغرين منصب
من عينيه ولم يزد على هذا فكانه تجريد كافي قولهم في الله كاف وبه صرح الطيبي ولا يخفى أن التجريد
لا يصرح فيه بأداة التشبيه لانه من التشبيه البليغ عندهم والتصريح بالتشبيه فيه لا نظيره ومن
الخيالات ما قيل هنا من أن المراد بالنخل الطوال خيالات قامات الاحبة فكان عينيه تسقى تلك الخيالات
فتأمل وتحمل (قوله ثم البستان ما فيه الخ) معطوف على قوله الشجر والبستان يطلق على الارض التي
فيها الاشجار وعلى الاشجار وحدها وورد في شعر الاعشى بمعنى النخل خاصة كما ذكره الجواليقي في كتاب
العرب وقد عزته العرب قديما واستعملته بهذين المعنيين وأصله بالفارسية بوى ستان وبوى الرائحة
الطيبة وستان بمعنى المكان والناحية فخفف بحذف الياء والواو وخص بأرض الاشجار التي تعطر
بروض التميم وطيب الازهار ثم عزب ونقل بهذا المعنى ثم توسعوا فيه فأطلقوه على الاشجار نفسها
وقول بعض المتأخرين انه من اللغات المشتركة فانه في العربية أرض ذات حائط فيها اشجار وفي الفارسية
مركب من كلمتين ومعناه التركيبي ناحية الرائحة وقد وهم فيه صاحب القاموس حيث قال انه معرب
بوستان انتهى وهم من ابن أخت خالته ظاهرا بل عنده أدنى شبهة من الانصاف وليس الحامل عليه
الاحجية الخلاف ومثل البستان في معنييه الجنة فتطلق على الارض بأشجارها وعلى الاشجار وحدها
كما ذكره المصنف رحمه الله وعدل عن قول الزمخشري "الجنة البستان من النخل والشجر لما فيه من
الابتهام والاقتصار على أحد معنييه لا لما قيل من أنه قصد الرد عليه حيث استشهد بالبيت على تسمية
البستان بالجنة وأعجب منه متابعة الشراح له انتهى وقال قدس سره أطلق الشاعر الجنة على
النخل ولا يشافيه قول الزمخشري "الجنة البستان الخ اذ لا يعلم منه أنها نفس الاشجار أو الارض التي

للمبالغة كأنه يستر ما تحته سترة واحدة
قال زهير
كأن عيني في غربي مقتلة
من النواضع تسقى جنة صحقا
أي فخلاطوا الاسم البستان لما فيه من
لاشجارا تكافئة المظلة

فيها

فيها أو مجموعهما وفيه نظر لانه بين البستان بقوله من النخل والشجر يعني ما يريد به من أحد معنييه فان قبيل من اتصالية لا يائية فارتكاب الماهو في غاية البعد من غير احتياج اليه وقوله لما فيه الخييان للمناسبة في اطلاقه والعلاقة فان كان اسم الارض فنقط في اطلاق الحال على المحل وان كان للمجموع فن اطلاق الجزء على الكل وفيه محتمل لهما والمتكافئة معنى المتلاصقة المتلفة ~~كثرت~~ استعار من الكثافة المقابلة للطاقة والرقه يقال ماء كثيف وشجر كثيف كما قال أمية

وتحت كثيف الماء في باطن الثرى * ملائكة تحط فيه وتصدر

(قوله ثم دار الثواب لما فيه الخ) دار الثواب هي الدار الآخرة وهي في مقابلة الدنيا التي هي دار التكليف والنار التي هي دار العقاب وهو منقول اليها لانه حقيقة شرعية وهو المتبادر منها حيث ذكرت وبين المناسبة بينه وبين المنقول عنه بوجهين والجنان بالكسر جمع جننة بمعنى أرض ذات أشجار وحدائق وأشجارا ولما فيها من النعيم الذي لا عين نظرت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مما هو مغيب ومستور عنا الآن فلذا سميت جننة لاستمرار ما فيها وان كانت موجودة الآن وافنان يكون جمع فن بمعنى غصن وجمع فن بمعنى ضرب وفروع وهذا هو المراد هنا والغالب فيه جمعه على فنون والجننة من الأسماء الغالبة على الدار الآخرة الآن غلبت ما لم تصل الى حد العلمية لانها تعرف وتشكر وتجمع وتوصف بأسماء الاشارة في نحو تلك الجنة وانما جعت بهذا المعنى لانها كما تطلق على المجموع تطلق على أماكن منها وعلى القدر المشترك بينهما ولولا لم تصح الجمعية هنا والى هذا أشار المصنف رحمه الله بقوله ووجهها الخ وأيده بالنقل عن سيده المفسر ابن عباس رضي الله عنهما فقيم الجنان على مراتب متفاوتة بحسب استحقاق أصحابها وتفاوت رتبهم في الشرف كالانبياء عليهم الصلاة والسلام وهو ظاهر والعمال جمع عامل والمراد به من عمل الصالحات من خيرة خلقه وفيما نقله عن ابن عباس رضي الله عنهما من أنها سبع اشارة الى وجه اختيار جنات فانه جمع فله على الصحيح كما مر على جنان كما قيل وما نقله عن ابن عباس رضي الله عنهما أنكروه السبوطي رحمه الله وقال انه لو جد في شيء من كتب الحديث قيل وفي قوله أفنان الخ اشارة الى أن تنه كبر جنات للتبويب ويحتمل أن يكون للتعظيم أي جنات لا يكسبه وصفها (قوله واللام تدل على استحقاقهم الخ) يعني أنها لام استحقاق والله تعالى لا يجب عليه شيء فهو جار على عوائد احسانه وفضله في الاثابة بوعده الذي لا يخلفه وقوله لا اذانه ليس لبيان معنى اللام الموضوعه لمطلق الاستحقاق بل لبيان أنه مراد منه أحد فرديه والضمير المضاف اليه ذات راجع لما هو رد لما في الكشاف من اشارته لمذهب المعتزلة القائلين بأن الثواب مستحق لذات الايمان والعمل على ما تقر في الاصول وقد مر قول المصنف رحمه الله في تفسير قوله ام لكم تنقون أن العبد لا يستحق بعبادته ثوابا وهو كما جبراً أخذ لا بقر قبل العمل (قوله ولا على الاطلاق بل بشرط أن يستقر الخ) فيه تسامح والمراد أنه يموت على الايمان لان تحلل الردة لا يمنع دخول الجنة وهو مما اتفق عليه الماتريدي والاشاعرة فان حصول المراتب الاخرية مشروط بالموت على الايمان بلا خلاف وقيل انما الخلاف في التصديق والاقرار اذا وجد من العبد هل يصح أن يقول أنا مؤمن حقاً ولا يقول أنا مؤمن ان شاء الله كما هو مذهب الخنزية الماتريدي لانه ان كان للشك فهو وكفروا ان كان لا حالة الامور الى مشيئته تعالى أو للشك في العاقبة والمآل لافي الحال أو للتبرك والتبري من تزكية نفسه فالاولى ترك لا يهامة الشك بخلاف المراد وينبغي أن يقوله كما ذهب اليه الاشعرية لان العبرة بالخاتمة وهذه المسئلة تسمى مسئلة الموافاة عندهم كما سياتي ان شاء الله تعالى (أقول) روى الماتريدي استدل بالما قالوه حديثا هو من قال أنا مؤمن ان شاء الله فليس له في الاسلام نصيب وهو حديث موضوع باتفاق المحققين كما فصله في كتاب اللآلى المصنوعة في الاحاديث الموضوعه وقد صرح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن من تمام ايمان العبد أن يستثنى أو رده الجوز فاني وصححه وأبطل به ما خالفه وقال الاستثناء

ثم دار الثواب لما فيه من الجنان وقيل سميت بذلك لانه ستر في الدنيا ما أعترفه اللبشر من أفنان النعم كما قال سبحانه وتعالى فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين وجمعها وتشكيها لان الجنان على ما ذكره ابن عباس سبع جننة الفردوس وجنة عدن وجنة النعيم ودار الخلد وجنة المأوى ودار السلام وعليون وفي كل واحدة منها مراتب ودرجات متفاوتة على حسب تفاوت الاعمال والعمال واللام تدل على استحقاقهم ايها الاجل ما ترتب عليه من الايمان والعمل الصالح لانه فانه لا يكافئ النعم السابقة فضلا عن أن يقتضيه ثوابا جزاء فيما يستقبل بل يجعل السارع ومقتضى وعده تعالى ولا على الاطلاق بل بشرط أن يستمر عليه حتى يموت وهو مؤمن

في الايمان سنة في قال انا ومن قبله ان شاء الله وهو ليس استثناء شك ولكن عواقب المؤمن من مغيبة
عنه ثم اورد حديث جبر رضي الله عنه وهو انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثرون قوله يا قلب
القلوب بنت قلوبنا على دينك مع احاديث أخر استدلت بها على منية الاستثناء وبطلان ما يخالفه وللعلامة
ابن عقيل رحمه الله تأليف مستقل فيه ايس هذا محلا لاستيفاء ما فيه (قوله فأولئك حيث أتاهم
النج) هذه الآية تدل على أن الموت على الكفر محبط للعامل ولا خلاف فيه لاحد كما اتفق عليه شرح
الكشاف هنا وانما الخلاف في احباط الكفار بدون التوبة وفي شرح الكشاف للفتاوى قال
الامام القول بالاحباط باطل لان من أتى بالايمان والعمل الصالح استحق الثواب الدائم فاذا كفر بعده
استحق العقاب الدائم ولا يجوز وجودهما جميعا ولا اندفاعه - ما بالآخر اذ ليس زوال الباقي
بطريان الطاري اول من اندفاع الطاري بقيام الباقي والمخلص أن لا يجب عقلة ثواب المطيع ولا عقاب
العاصي وأجيب بمنع عدم الاولوية فان الطاري اذا وجد امتنع عدمه مع الوجود ضرورة امتناع
الوجود والعدم ووجوده مستمر عدم الباقي أعني العدم بعد الوجود وهو ليس بحال وبأنه منقوض
باتناء النبي بطريان ضده كالحركة بالسكون واليباض بالسواد وأيضا الاحباط مما نطق به الكتاب
فكيف يكون باطلا واعررض عليه بأن مراد الامام أن ابطال حكم أحدهما بحكم الآخر ليس أول من
الآخر لا ابطال الذات بالذات الا أنه اذا بطل الاصل بطل الحكم المترتب عليه ثم إن مراده أن القول
بالاحباط مطلقا كما في الكشاف باطل فلا ينافي نطق الكتاب به فيما هو مخصوص أو موقوف وليس هذا كله
كلاما محررا فن أراد تهذيبه وتحريره فليتنظر رسالة الاحباط التي حررها ثم ان احباط الاعمال
بالكفر مطلقا مذهب أبي حنيفة استدل بالاقوال والى من يكفر بالايمان فقد حبط عمله ومذهب
الشافعي أنه لا يكون محبسا الا بطلون على الكفر اقول نعم ما في فيت وهو كافر فيحبل المطلق في المفيد
على أصله وقوله رده له ليقيد الخ أي استغنى بتلك الآيات اذ الة على الاحباط بالشر لا يقتضي
اهدم استغنى الجنة (قوله أي من تحت أشجارها الخ) العمادة الالهية جارية بانخفاض مكان المياه
البارية كما قيل فالسبل حرب للمكان العالي فان لم يرد بالجنة الأشجار فذلك مع ما فيه قريب في الجملة
وان أردبها الارض فلا بد من التأريل بتقدير مضاف أي من تحت أشجارها أو يعود الضمير اليها
باعتبار الأشجار استخدا ما هو هو وقيل ان تحت بمعنى جانب صريح به ابن عطية وقال هو قولهم دارى
تحت دار فلان وضفه به ضمهم وقال ابن الصائغ رحمه الله لما كانت تجرى من تحت الأشجار المظلمة
فمثل من تحتها أو أنهما سقتا صدق أنها جرت من تحتها وقال صاحب التقریب معناه من تحت
أشجارها أو منازلها ويحتمل أن منابه من تحت الجنات وقد قال أبو البقاء من تحت أرضها فلا وجه
لمنع ابن الجوزي له وقال أبو علي من تحت غارها وهو بعيد وقال الغزوي من تحت أوامر أهلها
كقوله وهذه الانهار تجرى من تحت (قوله كما تراها جارية تحت الأشجار الخ) عدل عن قوله
في الكشاف كما ترى الأشجار المناسبة على شواطئ الانهار الى ما هو أظهر وان وجه بأنه قصه تشبيه
الهيئة بالهيئة فلا يضره تقديم بعض المقدرات على بعض أو تأخيرها والشاطئ مهموز الاخر كلساحل
وزناومعنى وجمع شواطئ ومسروق بزنة المنعول علم لسروق بن الابدع التابعي ولسروق بن المرزبان
الحدث وما روى أثر صحيح أخرجه ابن المبارك وهنادى الزهد وابن جرير والبيهقي في البعث والاخذ
كما في الصحاح شق مستطيل في الارض والائر مؤيد لكون المعنى تجرى من تحت أشجارها (قوله
واللام في الانهار للجنس الخ) اللام عبارة عن ال المعروفة تعبير بالجنس الكل زيادة همزة الوصل
عند الجهور وسقوطها واراد بالجنس العهد الذهبى المسروق للسكره وفي الكشاف أي غير مظهر
فيه الى استغراق وعدمه كما هو مقتضاه مثل أهلاك الناس الدينار والدرهم أي الجران المعروفان من
بين سائر الاجهار وكانت تعمل للعموم في المقام الخطابي ولا قل مما هو مقتضاه في المقام الاستدلالي

قوله سبحانه وتعالى ومن يرتدد منكم عن
دينه فويل له عاقبه فأولئك حبطت أعمالهم
وقوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام
لئن أشركت ليحبطن عملك وأشبهاء ذلك
والله سبحانه وتعالى لم يقيد هذا الاستثناء بما
(تجربى من تحتها الانهار) أي من تحت
أشجارها كما تراها جارية تحت الانهار
الناسفة على شواطئها وعن مسروق أنهار
الجنة تجرى في تحبير أخذود واللام
في الانهار للجنس

فه تستعمل من غير نظر الى الخصوص والعموم ككافي المثال وكافي هذه الآية وهو كثير أيضا وهو
 رد على الطيبي رحمه الله حيث قال في تفرير معنى الجنس هنا وقول الزمخشري انه للحاضر في الذهن
 أنت تعلم أن الشيء لا يكون حاضرا في الذهن الآن يكون عظيم الخطر معقودا به الهم أي تلك الانهار
 التي عرفت أنها النعمة العظيمة واللذة الكبرى وأن الرياض وان كانت آتق شي لا تنهيج النفس حتى
 تكون فيها الانهار خان أحد الم يشترط ما ذكره في العهد الذهني كما اتفق عليه أهل المعاني والعربية وكيف
 يتأق ما ذكره في نحو ادخل السوق واشتر الملعوم وانما غزفه فيه قوله الحاضر في الذهن وهو انما قصد به
 بيان الفرق بينه وبين التكررة وانما تبينها لك عليه لأن من أبواب الحواشي من لم يتنبه له فاتبه فيه وانما
 ذكره الزمخشري تنكته لذكره لالتوجه للتعريف وهذا هو الذي عناه الفاضل الشريف بقوله العهد
 التقديري ولما كان الجنس يطلق في كلامهم على ما يشمل الاستغراق والحقيقة أو وضه المصنف رحمه
 الله بقوله كافي قولنا لفلان بستان فيه الماء الجاري وما قبل هنا من أنه يحتمل الاستغراق على أن المعنى
 تجري تحت الاشجار جميع أنهار الجنة فهو وصف لدار الثواب بأن أنهارها على شواطئ الانهار
 وأنهارها تحت ظلال الاشجار أبرد من مياه الجنان لمن رزقه الله ذك الجنان (قوله أول العهد
 والمعهود الخ) الآية المذكورة من سورة القتال وهي مدينة على الاصح وقيل انها مكبية ولهذا قال
 الشيخ بهاء الدين بن عقيل رحمه الله هذا يتوقف على تقدم نزول آية القتال على هذه وقد قال عكرمة أن
 البقرة أول سورة نزلت بالمدينة ولذا قال الفاضل التستازاني انما يصح هذا الوقت سبقها في الذكر ومع
 ذلك فلا يخفى بعد مثل هذا العهد وتبعه الفاضل الشريف قدس سرته وفي حواشي ابن المصنف هذا
 انما يتنشى على تقدير أن يكون فيها أنهار الآية السابقة في النزول هذه الآية وهو قول الفاضل وسعيد
 ابن جببر في أنها مكبية وانما على قول مجاهد انها مدينة فانما يتنشى على تقدير أن يكون فيها أنهار الخ
 سبقت في النزول هذه الآية والآسن الذي يتغير كما سبقت وتزل المصنف رحمه الله الوجه الثالث في
 الكشف وهو أن الالف واللام فيه عوض عن الاضافة لما فيه مما سبقت تحقيقه (قوله والنهر بالفتح
 والسكون الخ) قد ذكره مثله في فعل الذي عينه حرف سلق واختلف النحاة فيه فقيل انه لغة ولا يختص به
 بل يكون في غيره كنفس ونفس وذهب للبخاريون الى أنه اتباع وهو مقيد فيه وأيد بأنه سمع من بعض
 بني عقيل فهو في نحو ولو كان لغة قلبت الواو ألفا ثم تقبل لغرضها وفيه كلام في خصائص ابن جني
 وقال الزمخشري ان الفتح فيه أفصح وهو في الامل بمعنى الشق فأطلق على المشقوق وهو المكان ولذا
 فسره المصنف بالجري والجدول أصغر الانهار كالقناة والبحر أعظمها وقوله كالنيل والقرات هما
 نهران عظيمان مشهوران وهو يحتمل أن يكون تسمية للنهر أو للجريان لم نقل انه مخصوص بالملح كما هو
 المشهور في الاستعمال قال الراغب اعترض من البحر تارة ما لوحته فقيل ما بحر أي ملح وأجر الماء الملح قار

وقد عادهما الأرض جيرا وزادني • الى مرضى أن أبحر المشرب العذب

وقال بعضهم البحر يقال في الاصل للملح دون العذب وبحران تغليب وقوله والتركيبة للسعة أي أصل
 معنى نرد على السعة يقال انهر النهر اذا اتسع ويرد عليه النهر بمعنى الزجر فانه لم يلاحظ فيه معنى
 السعة اللهم الا أن يقال انه جبر بليغ كما تفسر به الراغب ففيه سعة معنوية (قوله والمراد بها ماؤها الخ)
 ضعيها للانهار المذكورة في النظم أو المفهوم من المقام والاضمار هنا تقدير المضاف كافي نحو أسأل
 القرية من مجاز القصر والمتندر انما مياه أو ماء كما هو ظاهر عبارة المصنف رحمه الله فتأنيت فحري
 رغبة للمضاف اليه المقام مقامه أو رعاية للفظ الجمع لانه مؤنث ان كان مجاز للمجاورة ولذا كرر الخ
 وارادة الخال أو الاسناد مجازي من غير تجوز في الطرف ولا تقدير كافي اسناد الانحراج الى الأرض
 انه كونها محل الصريح قيل ولا اسناد الجري للاثمارة تنكته خاصة تفرنها الخاصة وهي أن أنهار الجنة
 ليست الا المياه لجريها من غير أخذ ودولا يخفى انه انما يتنشى على أحد التفسيرين ولو تبين هذا كان

كافي قولنا لفلان بستان فيه الماء الجاري
 أو له سد والمعهود هو الانهار المذكورة
 في قوله تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن الآية
 والنهر بالفتح والسكون الجري الواسع فوق
 الجدول ودون البحر كالنيل والقرات
 والتركيبة للسعة والمراد بها ماؤها على
 الاضمار أو الجاري أنفسها واسناد الجري
 اليها مجاز كما في قوله سبحانه وتعالى
 وأخرجت الأرض أنهارا

كلامه في مجراه (قوله صفة ثانية لجنات الخ) ذكر فيها ثلاثة أوجه وترك رابعاً سيأتى ولذا لم يذكر الحصر
الذي في الكشف وإذا كانت صفة فهي في محل نصب وسبب ذلك عطف للإشارة إلى استتلال كل من
الجملة في الوصفية لأنهم ما صفة واحدة وإذا كانت خبر مبتدأ مقدر فتقديره هم أي الذين آمنوا
الخ أو هي أي الجنات وفي شرح الفاضل التفنيزاني ولا يفتدشأن أي هذا اللفظ بل هي أو هو بمعنى
القصة أو الشأن (وهنا بحث) وهو أن الجملة المحذوفة المبتدأ إنما تجعل صفة أو استئنافاً باعتبار
الضمير وهو قوله ~~ممكن~~ بدون اعتبار الحذف كذلك ورد بأن الربط المعنوي حاصل إذا جملة عبارة عن
الشأن الذي هو مبتدأ أفلا فرق بين الشأن وبين هي ومثله في عدم الاحتياج إلى العائد ما ذكره النحاة
في قولهم مقولتي زيد منطلق وفيه نظر وسيأتي ما فيه في سورة يس وما ورد من التقدير نقله في الكشف
عن بعض الشراح ومرضه لأنه خلاف الظاهر وما قبل من أنه على الخبرية تماماً يقال أنه لا يجب
كون الظاهر محمولاً على المبتدأ أو يجب لكن يكون ذلك تحقيقاً أو تأويلاً من تسويد وجهه انقراطيس
بإلحاحه إليه وقيل أنه على هذا التقدير صفة مقطوعة ولم يتنبه له شراح الكشف مع جلاله قدرهم
فاعترضوا عليه بأن تعود إلى الجملة المحذوفة المبتدأ فان جعلت صفة أو استئنافاً كان تقدير الضمير
مستدر كإوان جعلت ابتداء كلام كاف فليس كذلك بل حذف ومنهم من تمسك في دفعه بأن تقديرهم
يقوى الاستئناف وتقديره يقوى الوصفية وما يتوجب منه ما في شرح التفنيزاني فإنه قال لا يحتاج
الجملة التي هي خبر عن لفظ الشأن إلى عائد كضمير الشأن وتقديره هي على أنه ضمير القصة لا يصح لأنه
يخص بجملة العمدة فيها مؤنث فالواجب تقدير ضمير الشأن به انتهى ولا يخفى ما فيه لأن قطع النعت
الذي منعه وتكرره وهو بوجه خلاف الظاهر حتى منعه بعض النحاة وإن كان الأصح خلافه وكون
تقديره مشروطاً بما ذكره مما ذكره أهل المعاني الآن الأصح خلافه كما في شرح التسهيل وسيأتي
تفصيله في محله وأما ما قبل من أن المقدّر ضمير الشأن لا ضمير الذين آمنوا والجنات لأن كما نظر في زمان
لنصبه على الظرفية فلا يصح أن يكون خبراً عن جملة وتقدير المبتدأ على تقدير كونه كلاماً مبتدأً
غير وصف ولا استئناف استحساناً في مراعاة الجزالة المعنى وليس بالأمر فوهم لأن كلما وحده ليس خبراً بل
متعلق بقالوا كما سيأتي والجملة خبر وما ذكره لا يعني شيئاً وأجاز أبو البقاء كون هذه الجملة حالاً
من الذين آمنوا من جنات لوصفها المقرب لها من المعرفة وهي كما قال أبو حيان حال مقدرة لأنهم وقت
التبشير لم يكونوا امرزوقين على الدوام والأصل في الحال المصاحبة (قوله أوجلة مستأنفة كأنه الخ)
قدره تبعاً للزحشري سواء لاعتقوا كالجنة فقوله تعالى ولهم فيها أزواج الخ زيادة في الجواب ولو قدر
ألهم في الجنات لذات كما في هذه الدار أم أمم وأزيد كان أصح وأوضح والاستئناف أرجح الوجود عندهم
كما ذكره صاحب الكشف وغيره وهذا مبنى على أن معنى من قبل من قبل في الدنيا وهو قول مجاهد
وعن ابن عباس رضي الله عنهما وأصحابه ومقاتل أنه في الاستراحة على معنى رزق الغداة كرزق العشي
وذهب أبو عبيدة إلى أن معناه يخلف الثمرة الجنية مثلها والخلد يقتضيه بين البال والقلب والنفس وكل
منها صحیح هنا وأزج بزاي مجمة وحامهمه له مجهول أزاحه إذا أزاله وفي قوله وقع الخ استعارة تبعية
أو ممكنة كأنه جعل ما خطر السامع من التردد عما يقع في الدار الدنيا من الغبار ونحوه كما يقال لما
لا شبهة فيه لا غبار عليه فقوله أزج ترشح ومثله في اللطف قول ابن سينا الملك

كنت فؤادي من حبه • ولحيتك كانت المكسبه

(قوله وكما نصب على الظرف الخ) قال النحاة أنها منصوبة على الظرفية بالاتفاق وناصبها قالوا الذي
هو جواب معنى وجاءتها الظرفية من جهة ما فانها أمام مصدرية وأسم نكرة بمعنى وقت وكونها شرطية
ليس بالوضع وانما طرأ عليها في الاستعمال لأن ما المصدرية التوقيفية شرط من حيث المعنى فلذا
احتاجت لجملة من تارة أحدهما على الأخرى ولا يجوز أن تكون مباشرة كما فصله في المغنى وشرحه

كلمة رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي
رزقنا) صفة ثانية لجنات أو خبر مبتدأ
محذوف أو جلة مستأنفة كأنه لما قيل أن
ألهم جنات وقع في الخلد السامع آثارها مثل
عمار الدنيا أو أجناس أخر فأنجح بذلك
وكما نصب على الظرف

وأما

وأما فادتها التكرار فقدم في قوله تعالى كلما أضاء لهم مشوا فيه ولما كان معنى الشرطية طارئا عليها لم يختلفوا في عامها كما اختلفوا في عامل الاسماء الشرطية هل هو الجزاء أو الشرط ورجح الرضى أنه الشرط ولم يرجه هنا كما توهمه بعضهم وقال فان قيل يجب الفرق بين كلما وكلمات الشرط في الحكم بأن العامل في كلما الجزاء والعامل في غيرها الشرط قلنا قد فرق الرضى بينهما بأن كلما مضافة للجملة التي تليها والمضاف اليه لا يعمل في المضاف بخلاف كلمات الشرط وفيه كلام ذكروا في حواشي الرضى ليس هذا محله ومما فصلناه لك عرفت أن ما قيل من أن كلما مركب من كل وما الشرطية فلذا صار أداة تكرر اربس بمرضى ورزقا مفعول ثان لرزقوا لانه يتعدى للمفعولين فيقال رزقه الله ما لا يعنى أعطاه وليس مفعولا مطلقا مؤكدا العاملة لانه بمعنى المرزوق أعرف والتأسيس خير من التأكيد وتذكيره للتبويب أو للتعظيم أي نوعا الذيذا غير ما ترفونه وقد جوزوا فيه المصدرية وكونه مفعولا مطلقا والاول أريج (قوله ومن الاولى والثانية للابداء الخ) لما منعت اطلاق حرفي جر متعدي اللفظ والمعنى بعامل واحد حقيقة وجوزوا غيره مما تعلق به وقد اختلفا في الظاهر معنى كبرت يزيد على الطريق أو اختلفا معنى لالفاظ نحو ضربته بالعصا بسبب عصيانه أو عكسه نحو ضربته لتأديبه بسبب سوء أخلاقه وما في الآية بحسب الظاهر يترامى مخالفتها لذلك أشاروا الى دفعه بأنه غير مخالف لما ذكر لانه لا يخالفه الا اذا تعلق به من جهة واحدة ابتداء من غير تبعية وما نحن فيه ليس كذلك وفي الكشاف هو كقولك كلما آت من بستانك من الرمان شيا أحدك فوقع من ثمرة موقع قولك من الرمان كأنه قيل كلما رزقوا من الجنات من أي ثمرة كانت من تفاحها أو رمانها أو غيرها أو غير ذلك رزقا فالاول ذلك من الاولى والثانية كلتاها لانه لا ابتداء الغاية لان الرزق قد ابتدئ من الجنات والرزق من الجنات قد ابتدئ من ثمرة وتفرقه منزلة أن تقول رزقني فلان فيقال لك من أين فنته قول من بستانه فيقال من أي ثمرة رزقك من بستانه فتقول من الرمان وتحريره أن رزقوا جعل مطلقا مبتدأ من ضمير الجنات ثم جعل مقيدا بالابتداء من ضمير الجنات مبتدأ من ثمرة وقززه شرعا به بأنه لما توهم أن حرفي الجر فيهما من ثمرة متعلقان برزقوا وهما بمعنى ولفظ واحد ومما تقرر عندهم أنه لا يجوز مثله الاعلى الابدال والتبعية ولا مجال له هنا فدفعه بوجهين وبالغ في تقرير الاول وصرح بأنهما لا ابتداء الا أن الاولى متعلقة بالرزق المفهوم من رزقوا مطلقا والثانية به مقيدا بكونه من الجنات فليس مما منع في شيء لانه اعتبر فيه الفعل أو لا مطلقا ثم قيد بقضية سؤال ثم قيد ذلك الفعل المقيد بقيد آخر يقتضيه سؤال آخر فانتضح انضاحا تاما أن كل واحد من الفعل المطلق والمقيد بالمقيد الاول يصح ابتداءه من المقيد بالمقيد الذي تعلق به والخمرة على هذا النوع فانه لا يصح الابتداء من فرد الا بكون بعضه مرزوقا وهو ركب كين جندا وكلا الطرفين على هذا الوجه لغو بلا اشتباه والمصنف رحمه الله ذهب الى الاطلاق والتقييد مع جعلهما حالين متداخلتين حينئذ فتعلقهما متعدي فلا يلزمه المحذور المذكور لما قالوه بل لشيء آخر وهو أن الشيء الواحد لا يكون له مبدآن ولذا قال وأصل الكلام ومعناه الخ ولا يخفى أنه لا وجه له لأن المبدأ كما مر معنا ما يتصل به الامر الذي اعتبر له امتداد محقق أو متوهم وللشيء اتصالات شتى كاتصاله بالمكان في نحو سرت من البصرة والزمان في من أول يوم وبالفاعل وبالكل المأخوذ منه بل للمكان المحدود المربع مثلا ابتداء من كل حد من حدوده الاربعة فالابتداء في منها مكاني وفي من ثمرة كلي كما في اعطى من المال وكل لي من الصبرة اذا لم ترد التبعية ألاترالك لو قلت ما قرأت النحو من كتاب سيبويه من المبرد من أول سنة كذا صح بالامر به فاذا لم يتعد المتعلق للمانع صناعي ولا معنوي فارتكاب المصنف للتأويل من غير ادع لا يخلو من الخلل ولذا قيل انه لم يقف على مراد المخشري وتوهم من تقديره السؤال أنه ظرف مستقر عنده وسيأتي لنا كلام فيه وقد قيل عليه أيضا ان المشهور ان من الابتدائية والتبعية لغو والتبينية مستقرة وهذا محال له وفيه بحث لان

ورزقا مفعول به ومن الاولى والثانية للابتداء واقضان موقع الحال

ما ذمناه وان سبق اليه غير مسلم والظاهر خلافه فيمكن تصحيح الابتدائية فيهما اختلاف المبدأ ثم ان
قول الشريفة تبعاً لغيره من الشراح انه لا مجال للتبعية والابدال في الآية الكريمة فيه ان المغرب
جوز فيه ان يكون بدل اشتمال ولا حاجة الى الضمير لظهور الارتباط مع انه مخصوص بابدال المفردات
وقال في البحر من في قوله منها ابتداء الغاية وفي من ثمرة كذلك لانه بدل من قوله منها أعيد معه حرف
الجزء وكلتاها متعلق برزقوا على جهة البدل وهذا البدل من بدل الاشتمال (قوله كل حين رزقوا رزقوا
الخ) اشارة الى ان ما مصدرية حينية ومهزوزة اشارة الى ان الرزق بمعنى المرزوق مفعول به ومبتدأ
يكسر الدال على زنة اسم الفاعل ولو فتح صح فقيد الرزق بكونه مبتدأ من الجنات وابتداءه منها
بايتدائه من ثماتها وهو ظاهر وقوله فصاحب الحال الخ اشارة الى ان الحال متداخلة وقد قيل عليه
انه لا وجه لجل الثمرة بمبدأ أم بدئية الرزق لامبدأ نفسه فالوجه ان يجعل الحال مترادفة وفائدتها ان
كون الجنات مبدأ الرزق يحتمل ان يكون باعتبار غير الثمرة مما فيها فالثانية تعين المراد الا انه على ما ذكره
يظهر كونه قيد للمقيد بخلافه على الترادف وفي قوله واقعتان موقع الحال مسامحة ظاهرة لان الحال
متعلق الجار والجرور وهما الا الحرف والمستكن بتشديد النون اسم فاعل يقال اكن واستكن اذا
استرو الخفيف من السكون بعيد واعلم ان الظاهر ان جعل المتعلق الواحد في حكم المتعدد لا يتخص
بصورة التقييد والاطلاق بل يجري في كل ما يشبهه بحسب التأويل كافي قوله لم أر رجلاً أحسن في
عينه الكحل منه في عين زيد فان في تعلقت بأحسن فهم لان معناه زاد حسن الكحل في عين زيد على
حسنه في عين غيره وهو بحسب التأويل متعدد وله نظائر أخرى ليس هذا محلها وانما المراد التشبيه على أنه
ليس مخصوصاً بما ذكر كما هو كلام الكشاف وشروحه فتدبر فان قلت لم سأل عن قوله من ثمرة
وبين في الجواب تعلق الطرفين وأي حاجة الى ذكر متعلقين حتى يحتاج الى التأويل ولو قيل كما رزقوا من
ثمها فأد ما ذكر من غير ان تكاب لمثقة التأويل وتكرار من وانما التزويل بأي زيادة ما يجوز للتأويل
قلت الذي لاح لي بعد التأمل الصادق ان تعليق الرزق بحله وتبعه بثمره منكرة يقتضي عمومه لكل ما فيها
كما قال تعالى ولهم فيها من كل الثمرات ولولا ذلك لكان هذا النظم مع ما فيه من الايضاح بعد
الاهام والتفصيل بعد الاجمال الذي هو اوقع في القلوب واليه اشارة العلامة بما ذكره من السؤال
والحاصل ان تعلق منها يقيد انما سكانها لا يحتاج لغيرها لان فيها كل ما تشتهى النفس وتعلق من ثمرة يقيد
ان المراد بيان المأ كقول علي وجه يشمل جميع الثمرات دون بقية اللذات المعلومة من السابق واللاحق
وفيه اشارة ايضا الى ان عامة ما كقولهم الثمار والقوا كذا لانهم لا يعيهم فيها جوع ولا نصب ويجوز
الى قوت به قوام البدن وبدل ما يتجمل ومن هنا خطر بالسال ان المصنف رحمه الله لم يعدل عما في
الكشاف غفلة عن مراده بل اتملانه فهم منه انه اراد توضيح المعنى وتفسيره لا توجيه التعلق التحوي
وتقريره اويسان انه لا حاجة داعية له اذا جعلت من فيهما ابتداء نسبة لانه يجوز تغير وجهه على وجه آخر
اسهل منه واما تخصصه السؤال بقوله من ثمرة فلانه سؤال نشأ من تكرار من فيه (قوله ويجتمل ان
يكون من ثمرة الخ) هذا هو الوجه الثاني في الكشاف وهو ان تكون من الاولى ابتداءية كما فهم من عدم
تعرض المصنف رحمه الله لهما والثانية في قوله من ثمرة مبينة للمرزوق الذي هو مفعول ثان والتطرف
الاول لغو والثاني مستقر وقع حالاً من النكرة لتقدمه عليها والثمرية يجوز جعلها على النوع وعلى
الجنس الواحد ولم يلتفتوا الى جعل من الثانية تبعية في موقع المفعول ورزقوا مصدر مؤكداً بعده
مع ان الاصل في من الابتداء والتبعيض ولا يعدل عنهما الا لدواع قوى كما مر في قوله تعالى اخرجهم من
الثمار رزقوا لكم وقوله كافي رأيت منك أمدا صريح في ان من التجربة بيانية وقد قيل عليه انه
حينئذ تفرقت المبالغة المقصودة في التجربة لان الاجمال والتفصيل يقيدان المبالغة في التفسير لا الصفة
التي قصد بالتجريد بلوغها الغاية في السكال والصحيح انها ابتداءية أي رأيت أسدا كأنها متزعمتك

وأصل الكلام ومعناه كل حين رزقوا
مرزوقاً مبتدأ من الجنات مبتدأ من ثمرة
قيد الرزق بكونه مبتدأ من الجنات وابتداءه
منها بايتدائه من ثمرة فيها فصاحب الحال
الأولى رزقوا صاحب الحال الثانية ضميره
المستكن في الحال ويحتمل ان يكون من ثمرة
بياناً

ومن قال جعل هذا البيان على ذلك المتناهي معنى على أن من البيانية عنده راجعة الى ابتداء الغاية فلا بد من اعتبار التجريد بأن يتزعم من الخاطب أسد ومن الثمرة رزق لم يأت بشئ يعتد به ألا ترى أنه جعل البيانية قسما للابتدائية وأنه لا قرينة على انتزاع الرزق من الثمرة بل هي نفسها رزق وقد تبين فيه من قال ليت شعري إذا حمل من على البيان لم يجعل من التجريد مع أن البيان يحمل المين على المين أظهر فان رزقا نسره الثمرة فليس من التجريد بشئ والقول بأنه لا منافاة بين التجريد والبيان مقتضى الى البيان (أقول) هذا محصل ما قاله الشرح وسيأتي في أول سورة آل عمران تفصيله والذي حملهم على الاعتراض هنا أن المين لما اتحد مع المين في الجملة لم يكن أبلغ من جملة عليه في نحو زيد أسد مع أن عبد القاهر وغيره من أهل المعاني صرحوا بأن التجريد أبلغ من التشبيه البليغ والحواب عنه أن من البيانية تدخل على الجنس المين به لكونه أعم وأعرف بالمعنى الذي وقع فيه البيان وهما معاكس وجعل الشخص جنسا مينا به ومنزعا منه ما هو الأعم الاعرف كان أبلغ عزاء من التشبيه البليغ ولو كان معكوسا فلو قلت رأيت منك أسدا جعلت زيدا جنسا شاملا لجميع أفراد الاسد وخاصة بل أعم وأشمل لانتراعك الجنس منه وهذا لا يتزعمه الحمل في أنت أسد ولو قيل رأيت زيدا من أسد ورد ما ذكره قدس سره وغيره وليس مما نحن فيه وكذا في نحو رأيت منك عالما في التجريد غير التشبيهي وهذا سرح نظر العلامة وهو دقيق أتيق فلاحاجة الى جعله مبنيا على رجوع من البيانية الى الابتدائية ولا الى الجواب عما أورد على التفاضل بأن مراده بالبيانية ما تكون للبيان وان كان فيها معنى الابداء وبالابتدائية التي لصرف الابداء فيصبح جعله قسما له على أنه لو سلم لم يفدنا شيأ لأن مذهب القاضي رحمه الله كما صرح به في منهاجه أن جميع معاني من ترجع للبيانية عكس مذهب الزمخشري ثم إن من الابتدائية يكون المبتدأ فيها مغايرا للمبتدأ منه نحو سرت من البصرة ولدخولها غالباً على المكان ونحوه تدل على أنه ماثل فيه وعلى الغاية التي هي معنى التجريد مع ان بيانه قاصر على أحد قسمة غير شامل نحو رأيت منك عالما وادعاء عدم بلاغته ظاهر السقوط مخالف لكلام للقوم والرضى جعل من فيه تعليلية ولكل وجهة (قوله تقدم الخ) رد لما قيل من أنها كيف تكون للبيان وليس قبلها ما تبينه بأنه مبني على جواز تقديم المين على المين وأنه يكفي تقدمه ولو تقديرا كاذب اليه كثر من النجاة وان منه رضعه آخرون وأما جعلها على تقدير البيان نظر فالغوا متعاقبا برزقوا فوهم لانفاقهم على أن من البيانية لا تكون الا ظرفا مستقرا كما هو معروف عند النجاة وبه جزم السعد في مواضع من شرح الكشاف كما سيأتي (قوله وهذا اشارة الخ) أي لفظ هذا هو ودفع لما يوهم من أنه كيف يكون هذا المرزوق عين ماني الدنيا أو ما تقدمه في الجنة وقد فني وأكل بأن اشارة الى النوع والمعنى أن نوع هذا هو المتحد وكون هذا وضع للاشارة الى المحسوس والامور الكلية لا محسوس بكنى مع أنه يكفي احساس أفراده كما في المثال المذكور ومن الناس من ذهب الى وجود الكلي في ضمن أفراده على ما فيه أو اشارة الى الشخص وفيه تقدير أي مثل الذي رزقنا أو يجعل عينه مبالغة وقد رجح كونه اشارة الى عين الثمرة بأن هذا اذا لم يذ كر معه الوصف يكون اشارة الى المحسوس دون الكلي وفي قوله العين المشاهدة ابهام وجريانه بفتحات مصدر جرى الماء جريا وجريانا ووقع في نسخة بدله جزئياته جمع جزئي والأولى أولى واستحكم معنى قوى وتم يقال أحكمته فاستحكم اذا أقتنته (قوله جعل عمر الجنة من جنس عمر الدنيا الخ) هذا معنى ماني الكشاف وقد قيل عليه انه جيد لولم يقل اذار أي مالم يأت به نفعه فان بطلانه ظاهر فان لكل جديد لذة والحديث المعاد مثل في الكراهة وليس بشئ وقد وقع مثله في شرح المفتاح وذ كر وأن كون النفس تحب ما ألفتته وهو يقضى تكزرها معارض لما اشتهر كما في المثال أكرم من معاد وقد جمع بينهما ابان الأول فيما يستطاب وتطلب زيادته والثاني فيما ليس كذلك وقد وقع التصريح به في هذا الكلام

تقدم كما في قولك رأيت منك أسدا وهذا اشارة الى نوع ما رزقوا كقولك مشيرا الى نهر جبار هذا الماء لا يتقطع فانك لا تدعى به العين المشاهدة منه بل النوع المعلوم المستخر بتعاقب جريانه وان كانت الاشارة الى عينه فالعنى هذا مثل الذي رزقنا ولكن لما استحكم الشبه بينهما جعل ذاته ذاته كقولك أبو يوسف جعل عمر الجنة من جنس عمر الدنيا القليل النفس الهة أول ما ترى فان الطبايع ما تله الى المألوف مشفرة عن غيره

النصحاء والشعراء قديماً ألا ترى قوله

لكل جديد لذة غير أنفى * وجدت جديد الموت غير لذيد
وقول المعري ردى حديثك ما أملاست مستعما * ومن يمل من الانفاس ترديدا
وقول ابن سهل يستكره الخبر المعاد وقد أرى * خبر الحبيب على الاعادة أطيبا
يجلو على ترداده فكانه * سجع الحمام اذا تردد أطربا

ومثله كثير في كلامهم فلا وجه لما أورده الفاضل والقياس على الحديث المعاد قياس مع الفارق فإنه معاد بعينه وما نحن فيه ليس كذلك والحق أنه مختلف بحسب الاحوال والمقامات ألا ترى أن أبا عمرو بن العلاء نظر الى فتى عليه ثياب مشهورة فقال له يا بني من المروءة أن تأكل ما شئت وتلبس ما يشتهيه الناس ونظمه الثعالبي في كتاب المروءة فقال رحمه الله تعالى

ان العيون رمتك اذا فاجأتها * وعليك من شهر الثياب لباس
اما الطعام فكل لنفصك ما شئت * واجعل ثيابك ما شتهته الناس

وهذا الاجامض شابه دفع الاعتراض (قوله ويتبين لها من به الخ) قد علمت ما فيه وأنه ظاهر الاندفاع وان قيل في دفعه أيضا انه جيد في غير الطعام فان التجربة والوجدان شاهدان عدل بأن ما لم يعهد منه وان حسن شكاه لا ياشهره عاقل لاحتمال ضرره وقيل انه في بادى النظر وقبل التجربة والمزية الفضيلة ولا يبيّن منه فعل الا انه ذكر في حواشي الجوهرى أنه يقال أمرته عليه أى فضله وفي الاساس تمزيت عليه وتمزيت فضله وكنه التعمه حقيقتها أو غايتها أو وجهها والمشهور الاقول الا ان ابن هلال قال في كتاب الفروق كنه الشيء على قول الخليل غايته ويقال هو في كنهه أى في وجهه قال وان كلام المرء في غير كنهه * لئلا تلبس تهوى ليس فيها انصالها

وقال ابن دريد كنه الشيء وقته يقال أتيت في غير كنهه أى في غير وقته ويكون الكنه لاقدر أيضا يقال فعل فوق كنهه استحقاقه فليس الكنه من الحقيقة في شئ والناس يظنونهم مساواة انتهى وهو لا فعل له أيضا وأتيت بعض الغويين فقال يقال منها كنهه وقوله كذلك أى غير ألوف (قوله أوفى الجنة الخ) عطف على قوله في الدنيا أى من قبل هذا الرزق أو المرزوق في الجنة يعنى أن ما كولات الجنة متخذة الشكل متفاوتة اللذة والطعوم فاذا قدم اليهم شئ آخر من اطعمه مكررا والطعام يعنى المطعوم يعنى الماء كقول مطلقا فيتناول الثمار وغيرها فقيه اثبات للشئ بما هو أعظم منه أو يخص بالثمار بقريته المقام ولا حاجة الى أن يقال انه للتمثيل فان الصحفة لا يوضع فيها الثمار لانه غير مسلم والصحفة بفتح الصاد المهملة وسكون الحاء المهملة كالقصة الآتية جمعه صحاف وقوله كما حكى عن الحسن الخ اثر أخرجه ابن جرير عن يحيى بن كثير بهذا اللفظ وقوله روى الخ أخرجه أيضا ابن جرير ووقاوفي المستدرل من حديث ثوبان مرفوعا لا يتزع رجل من أهل الجنة من ثمرها شيئا الا خلق الله مكانها مثلها وقال انه صحيح على شرط الشيخين وقوله فلعلهم الخ لا يأتى هذا قوله من قبل لأن معناه قبل هذا الزمان أو الوقت وعلى تفسير المصنف من قبل الرزق أو المرزوق الذى أشار اليه بقوله من قبل هذا لان قبل مبنية على الضم لحذف المضاف اليه الذى هو هذا ونية معناه وان لم يتخلل بينهم ازمان وليس معنى رزقنا أكلنا تقدم الرزق على الاكل وعلى الاثر الاقول هو متشابه الصورة مختلف الطعم وعلى الثانى متشابه الصورة والطعم فتأمل (قوله والاقل أظهر الخ) أى كون المراد بالقبليّة فى الدنيا أولى من كونها مما تقدم فى الآخرة لان كلما تفيد العموم وعلى الثانى لا يتصور قولهم لذلك فى أول ما قدم اليهم ويفوت موقع الاستئناف المبنى على السؤال على وجه التشابه بينهما وان قيل ان الاظهر تعميم القبليّة لما يشمل قبليّة الدنيا والآخرة وقال المصنف أظهر ولم يقل ان التفسير هو الاول كما قاله الرخشمى لان هذا وجه ظاهر أيضا حتى قيل انه يتجه على الاول انه يلزم فيه انحصار القبليّة فى الانواع

ويتبين لها من به وكنه التعمه فيه اذ لو كان
بجسم الم يعهد ظن أنه لا يكون الا كذلك أوفى
الجنة لان طعامها متشابه الصورة كما حكى
عن الحسن رضى الله تعالى عنه ان أحدهم
يوقى بالصحفة فأكل منها ثم يوقى بأخرى
فيراها مثل الأولى فيقول ذلك فتقول
الملائكة كل فاللون واحد والطعم مختلف
أو كما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال
والذى نفس محمد بيده ان الرجل من أهل
الجنة ليتناول الثمرة ليمأكلها فاهى واصلة الى
فيه حتى يتدل الله تعالى مكانها مثلها فلعلهم
اذا رآوها على الهيبة الأولى قالوا ذلك
والاقل أظهر ليجازفته على عموم كلامه
يدل على ترددهم هذا القول

الموجودة في الدنيا والاليتي أن يوجد فيها ذلك مع غيره من الأنواع التي لا عين رأت ولا أذن سمعت كما ورد في الحديث وقال السيوطي أيضا عندي أن الثاني أريح لأن فيه توفية بمعنى حديث تشابه شمار الجنة وموافقة لقوله بعده متشابهها فانه في رزق الجنة أظهر واعادته الى المرزوق في الدارين لا يخفى ما فيه من التكاف كما سبأني وقوله كل مرة رزقوا منصوب على الظرفية فان مرة معناه فعلة واحدة وليس باسم زمان لكنه شاع بمعنى وقت واحد فأعطى له ولما يضاف اليه حكم الظرفية كما قاله المرزوقي (قوله والداعي الى ذلك الخ) الداعي هو المقتضى لظهور ما ذكر في الذهن من قولهم هذا الخ كأنه دعاء للعضو فحضر في كل مرة من مرات تناولهم وفرط استغرابهم أي عدهم غريبا عجبيا عدا مفرطا وتبجحهم بحميم وطامه حله افتخارهم وابتهاجهم باظهار المسرة بما وجدوه بين الرزقين والتشابه البليغ في الصورة أما التشابه النوعين المستلزم تشابه ما صدق عليه أو لتشابه الفردين على ما مر من تفسيرى هذا فسقط ما قبل من أنه يقتضى أن يكون قوامهم هذا الذي رزقنا من قبل من التشبيه البليغ وأصل معناه هذا مثل الذي رزقنا من قبل كما في الكشاف وهو مخالف لقوله وهذا اشارة لنوع ما رزقوا لانه ليس مبنيا على المبالغة في التشبيه اذ معناه هذا نوع ما في الدنيا والتفاوت مع التشابه منشأ لاستغراب والتعجب كما لا يخفى فلا وجه لما قيل من أن جعل التشابه البليغ داءيا لما ذكرنا ظاهر وأما التفاوت العظيم ففى مدخلية في ذلك خفاء وان وضحه بما يؤول الى ما ذكرناه وهذا اشارة الى سبب قولهم هذا لتم الضائفة فمن قال انه لا حاجة اليه لم يردب وقد نقل عن ابن عباس رضى الله عنهما أنهم يقولون على سبيل التعجب وفي الاستغراب ايماءه ومن الغريب ما قيل من أن هذا اشارة الى اعترافهم باعادة أشجار الدنيا وعمارها كاعادة أنفسهم فيكون تعجباً من قدرته تعالى أو الى أن أرض الجنة قيعان تنبت فيها أعمال الدنيا كما ورد في الاثر فخره النعيم مما عرسوه في الدنيا ولا يخفى بعمده (قوله اعترض يقتر ذلك الخ) كذا في الكشاف وفي شرح الفاضل له هذا على تجويز الاعتراض في آخر الكلام والاكثرون يسعون تذيلا والعلامة يجعل الاعتراض شاملا للتذييل كما يعرفه من تتبع كلامه فلا يرد الاعتراض عليه بأن الاشبه أنه تذييل وهو أن يعقب الكلام بما يشمل معناه فكيدوا ولا محل له من الاعراب ولا مشاحة في الاصطلاح واهم أن اصطلاح القوم كما قاله ابن الصائغ غير مسلم وهذا اذا كان ما بعده جملة مستأنفة بناء على جواز اقترانه بوابر يسمونها الواو الاستنافية وقد جوز في هذه الجملة أيضا الاستئناف والحالية بتقدير قد وكلام النحاة لا ياباه لان تقدير قدمع واوحالية في الماضي كثير وانما كان هذا مقتررا ومؤكد لما قبله لما صرح به المصنف رحمه الله أنفان أنه يدل على التشابه البليغ صورة ويلزم من تقريره تقريره فتذكر (قوله والضمير على الاول الخ) أي الضمير المفرد المجرور وفي قوله به على أول التفسيرين المذكورين آنفا وهو أن يراد بقوله من قبل في الدنيا المرزوق في الدارين ولا ضمير فيه قبل الذكر لانه لا مجموع قوله هذا الذي رزقنا من قبل على المرزوق في الدارين على هذا الوجه كما مر تقريره وهذا معنى قوله في الكشاف فان قلت الام يرجع الضمير في قوله وأوابه قلت الى المرزوق في الدنيا والاخرة جميعا لاق قوله هذا الذي رزقنا من قبل انطوى تحته ذكر ما رزقوه في الدارين والحاصل أنه جواب عن سؤال هو أن التشابه يقتضى التعدد وتوحيد ضميريه ينافيه بأنه راجع الى موحد اللفظ متعدد المعنى وهو الجنس المرزوق في الدنيا والاخرة جميعا كأنه قبل أن يولد ذلك الجنس متشابه الافراد وأوردوا عليه أن المرزوق فيهما جميعا غير مأنى به في الاخرة وأجيب بأن المعنى أوابه في الدارين لاني الجنة وجمعها في سلك تغليباً وأن المراد من الايمان اتمامه ولا يخفى أنه تعسف والذي ارتضاه في الكشاف أن المراد من المرزوق في الدنيا والاخرة الجنس الصالح تناول لكل منهم الا المقيد بهما وقال أبو حيان ما ذكره الزمخشري غير ظاهر الآية لان ظاهر الكلام يقتضى أن يكون الضمير عائدا على مرزوقهم في الاخرة فتط لانه هو المحذوث والمشبه بالذي رزقوه من قبل ولان هذه الجملة انما جاءت محذوثة بانها عن الجنة

كل مرة رزقوا والداعي لهم الى ذلك فرط استغرابهم وتبجحهم بما وجدوا من التفاوت العظيم في اللذة والتشابه البليغ في الصورة (وأوابه متشابه) اعترض يقتر ذلك والضمير على الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين فانه مدلول عليه بقوله هذا الذي رزقنا من قبل

وأحوالها وكونه مخبر عن المرزوق في الدنيا والآخرة أنه متشابه ليس من حديث الجنة إلا بتكفاده
 (قوله وتظيره قوله تعالى إن يكن غنيا الخ) الذي تقر في كتب الغيبة أن الضمير الذي مع أو يفرد
 لأنها لا أحد الشيقين إلا أنها إذا كانت للإباحة يجوز في الضمير بعدها الأفراد والتنبيه لأن الإباحة لما جاز
 فيها الجمع بين الأمرين صارت أوفها كالواو فتقول جالس الحسن أو ابن سيرين وبأحنه ويجوز وبأحنه
 وعلى هذا قوله في سورة النساء كرونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن
 يكن الخ وقد قال أرباب الحواشي بتعالم شرح الكشاف أن النظر بهذه الآية لما نحن فيه باعتبار
 إرجاع الضمير باعتبار المعنى دون اللفظ فإنه عكس ما نحن فيه إذ في الضمير فيهما نظر المادل عليه
 الكلام من تعدد الخدين مع أن مرجعه أحد الأمرين غنيا أو فقيرا وضمير يمكن مفرد والمعنى يكن
 المشهود عليه غنيا وفقيرا فترك أفراد الضمير لثلاثيهم أن أولويه بالنسبة إلى ذات المشهود عليه فنبه
 على أنه باعتبار الوصفين أي المشهود عليه وغيره وفيما نحن فيه أفراد الضمير مع أن ظاهر المرجع أشار
 في النظر في مع أن ظاهر المرجع واحد ولذا أن تقول أنه لا حاجة لما ذكرناه نظيره من غير ارتكاب
 لما ذكرناه كما أفرد ضميره ثم عقب بما يدل على التعدد من قوله متشابه أفراد أيضا في النظر ضمير يمكن
 باعتبار المشهود عليه وعد ما بعده في المعطوف وضميره من غير حاجة للعدول عن الظاهر الأنيب قال
 أنه من تلقى الركبان فإنه انما يحتاج للتأويل بعد مجيء أو قد بر (قوله أي بجنسى الغنى والفقير) فالضمير
 راجع لما دل عليه المذكور وهو جنسا الغنى والفقير لا البه والالوحده ويشهد له أنه قرئ فالثاني أوليهم
 كذا قاله المصنف رحمه الله في سورة النساء وفيه كلام سيأتي فإن أردته فارجع إليه (قوله وعلى الثاني
 على الرزق الخ) أي ضميره على تقدير كون معنى من قبل هذا في الجنة راجع إلى الرزق والمعنى أن أو
 بالمرزوق في الجنة متشابه الأفراد ولما كان التشابه في الصفة وصفات ما في الجنة متغيرة لما في الدنيا
 كما قال ابن عباس رضي الله عنهم أنها لا تشبهها وإنما يطلق عليها أسماءها أحب بأن الصورة من جملة
 الصفات فكما يصح إطلاق الاسم يصح إطلاق التشابه لأنه لا يشترط فيه أن يكون من جميع الوجوه
 وحينئذ يحتمل هذا أن يكون على الحقيقة والمجاز كما يطلق على صورة الفرس أنها فرس والسؤال وارد
 على الاحتمالين كما يشهد له قوله بين ثمرات الدنيا والآخرة وقبل أنه ظاهر على الاحتمال الأول ولا
 وجه له غير النظر لظاهر ما ذكر وما روى عن ابن عباس رضي الله عنهم ما أخرجه البيهقي وغيره (قوله
 هذا وان لا ية مجمل آخر الخ) أي الأمر هذا أو هذا ظاهر أو خذ هذا فاهم الإشارة في محل رفع أو نصب
 ويحتمل أن يكون ها اسم فعل بمعنى خذ وذا مفعول من غير تقدير لكنه مخالف للرسم أي أن الآية
 تحتمل تفسيراً آخر بأن يكون ما رزقوه قبل هو الطاعات والمعارف التي يسئلونها أصحاب الفطرة
 والعقول السليمة وهذا جزاءها مشابه لها فيما ذكر من اللذة كجزء الذي في ضده في قوله ذوقوا ما كنتم
 تعملون أي جزاءه فالذي رزقنا مجاز مرسل عن جزائه وثوابه بإطلاق اسم السبب على المسبب أو هو
 استعارة بتشبيه الثمار والقواكه بالطاعات والمعارف فيما ذكر وهو الظاهر من كلام المصنف رحمه الله
 وقوله في ضده ذوقوا مؤيد له ولا ياباه كما قيل قوله من قبل لأنه في الجنة لا في الدنيا حتى تثبت له القلبية لأن
 التجوز في هذا الذي رزقنا وتعلق القلبية به شيء آخر صالحة يجعل تقدمه عليه واستحقاقه بمنزلة تقدمه
 كما يقول الرجل لمن أحسن له أني استغنيت بين قصديك وأما تقدير المضاف وإن كان أظهر فلا يحتمل
 عليه ما قاله المصنف إلا بعسف فلا حاجة إلى ما تكلف من جعل الرزق مجازاً عن الاستحقاق أو يقال
 هو من تسمية موجب الشيء باسمه فإنه لا يسمن ولا يغني من جوع وإنما جعل المصنف رحمه الله التشبيه
 معنوي ياتي الشرف لافي الصورة لأن المعارف والأعمال أعراض لاصورتها وشرف أمور الجنة كلها
 مما لا شبهة فيه فن قال لأن سلم تشابه مستلذات الجنة للأعمال في الشرف لم يصب والمراد بالطبقه في قوله
 لملو الطبقه المرتبة والمنزلة مستعارة من طبقات البيت والقصر وأصل طبق الشيء على قدر شيء آخر

وتظيره قوله تعالى إن يكن غنياً وفقيراً
 فأنه أوليهم ما أي بجنسى الغنى والفقير
 وعلى الثاني إلى الرزق فإن قيل التشابه هو
 التماثل في الصفة وهو مفقود بين ثمرات
 الدنيا والآخرة كما قال ابن عباس رضي الله
 تعالى عنهما ليس في الجنة من أطعمة الدنيا
 إلا الأسماء قلت التشابه بينهما حاصل في
 الصورة التي هي مناط الاسم دون المقدر
 ولطم وهو كاف في إطلاق التشابه هذا وان
 للآية مجمل آخر وهو أن مستلذات أهل الجنة
 في مقابلة ما رزقوا في الدنيا من المعارف
 والطاعات متفاوتة في اللذة بحسب تفاوتها
 فيحتل أن يكون المراد من هذا الذي رزقنا
 أنه ثوابه ومن تشابه ما تناولها في الشرف
 والمزية وعلو الطبقة فيكون هذا في الوعد
 نظير قوله ذوقوا ما كنتم تعملون في الوعد

كالغطاء

كالعطاء كما في الصباح (قوله مما يستقدر من النساء الخ) يستقدر بمعنى يكره ولما كان القدر قد يختص بالنسب ولذا قال الأزهرى رحمه الله القدر الجنس الخارج من بدن الانسان عطف عليه قوله ويذم عطا فتصير بالتضع المراد منه وقوله مما الخ متعلق بقوله مطهرة في النظم وقوله كالحيض الخ بيان لعمومه لكل ما يذم به والدرن والدرن بمعنى الوسخ والطبع بالسكون الجبلية التي خلق الانسان عليها والطبع بالفتح الدنس مصدر وشئ طبع كدنس وزناومعنى والطبيعة الخلق ومزاج الانسان المركب من الأخلط ودنس الطبيعة بمعنى فساد الجبلية فسوء الخلق عطف تفسيري له وهو أمر مغاير له ووقع في نسخة بدل الطبيعة الطبع وهم بمعنى هنا لا بمعنى الدنس فالحيض مثال للقدر الحسى كالتناس والمذى وغيره مما لا يكون لأهل الجنة ودنس الطبيعة والطبع أن لا يجتنب ما تأباه الطباع السليمة كالفسجور والتمسح وسوء الخلق كبداءة اللسان ونحوه مما يكدر العاشرة والأزدواج وقوله فإن التطهير الخ لف ونشر على وجهه يدفعه ما يرد على ما قرره من أنه يلزم فيه الجمع بين الحقيقة والجواز ولذا قال الفاضل في شرح الكشاف معنى تطهيره عن عاذ كراهة منزهة عن ذلك مبرأة منه بحيث لا يعرض له من التطهير الشرعى بمعنى ازالة الجنس الحسى أو الحكى كما في الغسل عن الحيض يلزم الجمع بين الحقيقة والجواز في اطلاق التطهير بتشبيهه الدنس والطبع بالاقذار والاحداث وتبع فيه المادق في الكشف حيث قال ان شيوخ الاستعمال في عرف العامة والخاصة في القسمين يدل على أنه للقدر المشترك حقيقة فلان سلم أنه حقيقة في الطهارة عن النجاسات وما يشبهها من المستقدرات الحسية وفيه بحث لانه في عرف الشرع حقيقة في ازالة النجاسة الحسية أو الطمئية كالجناية وفي اللغة وعرف الاستعمال تبادر الذهن منه الى الطهارة عن النجاسة وهي تدل على أنه مجاز في التراهمة عن قدر الأخلط ودنس الطباع فالظاهر أن المراد بالتطهير التنزيه والخلو وأنه يشمل القسمين بعموم الجواز وبالجمع بين الحقيقة والجواز على رأى المصنف بلا تكلف ولذا قال الراغب التطهير يقال في الاجسام والأخلاق والأفعال جميعا فكون عامالها قرينة مقام المدح لا مطلقا منصرفا الى الكمال وكال تطهير انما يحصل بالقسمين كما قيل فإن اليهود ن ارادة الكمال ارادة أعلى أفراده لا الجميع (قوله وهم الغتان فصيحتان) يعنى أن صفة جمع المؤنث السالم والضمير العائد اليه مع الفعل يجوز أن يكون مفردا مؤنثا ومجوعا مؤنثا فنقول النساء فعلت وفعلن ونساء فائتات وفائتة نظر الظاهر الجمع وتأويله بالجماعة وقوله يقال النساء فعلت وفعلن قال في المفصل عن أبى عثمان المازنى العرب تقول الاجذاع اتكسرت لان فى العدد والجدوع انكسرت وما ذالك بضربة لازب وفي شرحه لابن يعيش انهم يؤنثون الجمع الكثير بالناء والقليل بالنون وفيه أقوال أقربها ما ذهب اليه الجرجاني وهو أن التأنيث لمعنى الجماعة والكثرة اذهب في معنى الجمعية في القلة والتا حرف مختص بالتأنيث لجمعات علامة فيما كان أذهب في معنى الجمعية والنون فيما هو أقل حظا في الجمعية لان النون لا ترد للتأنيث خصوصا وانما ترد على ذوات صفتها التأنيث (والذى عندى) في ذلك ان بناء القلة قد جرى عليه كثير من أحكام الواحد من ذلك جواز تصغيره على انظمه كاجيال ومنها جواز صرف المفرد به كبرمة أعشار ومنها عود الضمير عليه مفردا كقوله تعالى ان اكتم في الانعام لعبارة نسقكم مما في بطونه فلما غلب على القلة أحكام المفرد عبروا عنها في التأنيث بالنون المختصة بالجمع اثلاثي توهم فيها الافراد وقال الرضى جمع ضمير جمع القلة وهو النون لانك لو صرحت بعدد القلة أى من ثلاثة الى عشرة كان يميزه جمعاً نحو ثلاثة أجداع وجعل ضمير جمع الكثرة ضمير الواحد المستكن في نحو وانكسرت لانك لو صرحت بعدد الكثرة لما فوق العشرة كان يميزه مفردا نحو ثلاثة عشر جذاعاً وفيه كلام في حواشى الرضى (قوله واذا العذارى بالدخان تقنعت الخ) هو من قصيدة لسلطان بن ربيعة الضبي

الحماسى أولها حلت غماض غرة فاحتلت * فلما وأهلك بالوفا طالت (ومنها)

(ولهم فيها أزواج مطهرة) مما يستقدر من النساء ويذم من أحوالهن كالحيض والدرن ودنس الطبيعة وسوء الخلق فإن التطهير يستعمل في الاجسام والأخلاق والأفعال وقرئ مطهرات وهم الغتان فصيحتان يقال النساء فعلت وفعلن وهن فاعلة وفواعل قال واذا العذارى بالدخان تقنعت واستجلت نصب القدر وفعلت

وهناخ نازلة كفتت وفارس * نمت فتاتي من مطاه وعلت
واذا العذاري بالدخان تقنعت * واستججت نصب القدور فثقت
دارت بارزاق العفاة مغالتق * تبدين من قمع العشار الحلت

وهي قصيدة مشهورة ذكر بعضها في الحاشية قال المرزوقي انه عدد خصال الخير الجموعة فيه بعد ان
نبه على أنه لا يقوم مقامه أحد والعذاري جمع عذراء وهي البكر وأصلها عذاري بتشديد الهمزة فالياء
الأولى مبدلة من المدة قبل الهمزة كما تبدل في سربال فيقال سرايل ثم حذف إحدى الياءين وقلبت
الكسرة فتحمة تخفيفاً فانقلبت الياء ألفاً يقول اذا أبج كابر النساء صبرن على دخان النار حتى صار
كالقناع لوجهها التأثير البرد فيها لم تصبر على ادراك القدور بعد تهنيتها ونصبها فسوت في الملة بفتح
الميم وهي الرماد قدر ما تعلل نفسها به من اللحم لتكن الحساجة والضر منهن لاجاب الزمان واشتداد
السنة على أهلها أحسنت وجواب اذا في البيت بعده وخص العذاري بالذكر لفرط حيايتها وشدة
انقباضهن وتصوتن عن كثير مما يبذل فيه غيرهن وجعل نصب القدور مفعول استججت على الجواز
والسعة ويجوز أن يكون المراد استججت غيرها بنصب القدور وفي نصبها حذف وتقنعت من القناع
وهو ما يدثر به الرأس وعلت فعل ماض من الملة بالفتح ومعناه ظاهر وقد قرره في الكشف بما لا مزيد
عليه والشاهد في قوله تقنعت بأفراضها العذاري واستشهد به دون الجمع لانه المحتاج للإنبات بحري
ذلك على الظاهر كما أشار إليه والافراد على تأويل الجماعة والمعنى جماعة أزواج مطهرة لأن الألف
خصوصاً في جمع العاقلات الذل أو الكثرة فعلم ونحوه وجماعة لفظ مفرد وان كان معناه الجمع (قوله
ومطهرة بتشديد الطاء الخ) معطوف على مطهرات في قوله وقرئ مطهرات وفي الكشف وفرأز يدن
على مطهرات وقرأ عبد بن عمير مطهرة بمعنى مطهرة وفي كلام بعض العرب ما أحوجنى الى بيت الله
فأطهر به أطهرة أى فأنطهر به تطهرة فهو في هذه القراءة بتشديد الطاء المفتوحة وبه دعاءها مكسورة
مشددة أيضاً وأصله مطهرة فأدغمت الطاء فيه في الطاء به دقلها والفعل اطهر وأصله تطهر فلما أدغمت
التاء في الطاء اجتمعت همزة الوصل والمصدر اطهرة بفتح الطاء وضم الهاء المشددة وتين وأصله تطهرة
فأدغم واجتمعت له همزة الوصل وهو معروف في كتب الصرف (قوله والزوج يقال للذكر والانثى
الخ) ويكون أيضاً أحد المزدوجين ولهما ما عا والمراد الأول والأصح ما ذكر ويقال زوجة في الناس
في لغة قليلة وقوله أبغ من البلاغة لامن المبالغة وان صح وهو دفع لما يلوح في بادي النظر من أن تلك
أبلغ منها لاشعارها بأن الطهارة ذاتية لا بفعل الغير لان المطهر هو الله ولا يكون ذلك الا بخلق الطهارة
العظيمة وما يقع عليه العظيم عظيم كما قيل * على قدر أهل العزم تأتي العزائم * (قوله فان قيل الخ) يعني أنه
يكفي في صحة الاطلاق الاشتراك في بعض الصفات ولو في الصورة فلنم من الصفات أيضاً وقد قيل عليه انه
مبنى على أن فقد فوائد الشيء ولو ازمه تستلزم رفع حقيقته ولا وجه له والقول بأن تسمية ثم الجنة بأسماء
نعم الدنيا على سبيل الجواز والاستعارة لم يقل به أحد من أهل اللغة والعربية وقوله لا تشار كها في تمام
حقيقته غير مسلم أيضاً مع أنه مخالف لما تقدم من قوله ان التشابه بينهما حاصل في الصورة التي هي مناط
الاسم فانه صريح في أن اطلاق اسم التشار على أمثالها من الفواكه المطعومة حقيقة وهذا مخالف له
وقد وقع ما يشبهه عند بعضهم حيث قال اسم الخمر أن أمورا لاخرة ليست كما يزعم الجهال فأنكر عليه غاية
التكفير حتى جزم ذلك الى التكفير (قلت) كون أمورا لاخرة ليست كما مور الدنيا من جميع الوجوه
كما لا شبهة فيه كما أشار اليه سيد البشر صلى الله عليه وسلم بقوله ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ثم انه اذا
أشبهه شيء شياً بحسب الصورة والمنافع الا أن بينه وبينه تفرقاً وتعظيماً في الذمة والحرم والبقاء وغير ذلك
فاذا رآه من لم يره قبله ولم يعرف له اسماً أطلق عليه اسم ما يشابهه قبل أن يعرف التفاوت حق معرفته
هل يهال ان ذلك الاطلاق حقيقة نظراً للصورة وظاهر الحال أم لا نظراً للواقع فالظاهر أنه حقيقة عند

فالجمع على اللفظ والافراد على تأويل الجماعة
ومطهرة بتشديد الطاء وكسر الهمزة
مطهرة ومطهرة أبلغ من طاهرة ومطهرة
لذا شاعراً بأن مطهر اطهر من وليس هو الا الله
عز وجل والزوج يقال للذكر والانثى وهو
في الاصل لماله قرين من جنسه كزوج الخلف
فان قيل فالجنة المطعوم هو التغذي ودفع
ضرب الجوع وقائدة المنكوح التوالد وحفظ
النوع وهي مستغنى عنها في الجنة قلت
مداعم الجنة ومعناها وساير أحوالها انما
تشاركت نظائرها الدنياوية في بعض الصفات
والاعتبارات وتسمى بأسمائها على سبيل
الاستعارة والتمثيل ولا تشار كها في تمام
حقيقته حتى تستلزم جميع ما يلزمها وتفيد
عن فائدتها

من لم يعرفه وعند من عرفه مجاز استعارة أو مشاكلة الأثرى أن من رأى بعض أنواع القراصيا
الرومية لم يعرفها فسمها بانقلابها لصورته تلك التسمية عنده وعند من سمعه من أهل جلده
حقيقة وعند غيره مجاز ونظيره جبريل عليه السلام إذا أتى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة رجل
فأطلق عليه الإنسان من رآه ولم يدركه ملك فهو حقيقة وإذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم فهو مجاز
عنده والقول بأنه لا يعرفه أهل العربية لا وجه له وليس هذا ما قاله بعض المتصوفة فإنه سمى في دسم
وهذا عرفت كلام المصنف رحمه الله وأن أول كلامه لا يعارض آخره ومن لم يذق لم يعرف (قوله والخلد
والخلود في الأصل الثبات الخ) في شرح الكشاف هذا مذهب أهل السنة وهو عند المعتزلة
الدوام وهو أمر لغوي لا يدخل للمذهب فيه فمراده أن المعتزلة قالوا إن ذلك حقيقة التي لا يعدل عنها
بغير داع ليدوا عليه ما ورد في الآيات والأحاديث من خلود فسقة المؤمنين وغيرهم بقول حقيقة
المسكت الطويل دام أولم يدم فتفسيره في كل مكان بما يليق به فان قلت قوله في الكشاف والخلد
الثبات الدائم والبقاء اللازم الذي لا ينقطع قال الله تعالى وما جعلنا البشر من قبلك الخلد الخ معارض
أقوله في الأساس خلد بالمكان وأخذ أطال به الإقامة وما بالدار الاسم خوالد وهي الأثافي وخلد في
السجن وخلد في النعيم بقي فيه أبدا خلودا وخلدا وخلده وأخلده ومن المجاز فلان مخلد للذي أبطاعه
الشيء والذي لا يقطع له سن لا خلده على حاله الأولى وثباته عليها ولذا قيل انه مما يعضى منه العجب
وفي بعض شروح الكشاف إن ماني الأساس دليل لأهل السنة قلت لا خلاف في استعماله المطلق
الثبات دام أولم يدم وللدوام والبقاء الطويل المنقطع وانما الخلاف في أي الحقيقة الذي يحمل عليه
عند الإطلاق ويفسر به لانه الأصل الراجح الذي العدول عنه بغير داع في قوة الخطأ عند أهل اللسان فإ
في الكشاف يدل على أنه حقيقة في طول مدة الإقامة مطلقا وهو ان صدق على الدوام وغيره المتبادر
منه أكمل فريده وهو الدوام وقد نقل عنه أنه من الاسماء الغالبة فيه وهو معنى شرعي فيجمل
عليه عند الإطلاق ولذا استدلل بالآية فلا يعارضه ماني الأساس كما لا يخفى وهو في غير الإقامة مجاز
وإن كان فيه معنى الثبات وقوله الأثافي بخفيف البياض وتشديدها الأجرار التي توضع عليها القدر
وسميت خوالد لانها تبقى في الديار بعد ارتحال أهلها وقوله وللجزء الخ معطوف على مقول القول
وهو خبر مقدم وقوله خلد بقتنين بزنة حسن مبتدأ مؤخر وهو القلب الذي يبقى الإنسان حيا مادام
لانه أشرف الاعضاء الرئيسة وقوله الذي يبقى الخ وان صدق على غيره لا يلزم إطلاقه عليه لان القياس
لا يجري في اللغة (قوله لغوا) قيل عليه لما كان استعماله في غيره مجازا مشهورا ويكون التأنيد دفعه
ومثله كثير في كلام البلغاء فكيف يكون لغوا ويدفع بأن المراد أنه زائد على التأسيس القائل به من غير
زيادة قد تبر (قوله والأصل بينهما الخ) أي القاعدة المقررة تدل على هذا النسبي لأن المجاز
والاشتراك لا يرتكب الا بدليل لاحتياجهما للقريضة فاذا وضعه لهما على العموم يحمل عليه
واستعمال العام في بعض أفراد من حيث انه فرد منه لم يقصد بخصوصه ليس مجاز كما توهمه بعضهم
ولا يختص أيضا بالتواطى فمقابل انه من باب استعمال الكلّي المتواطى في واحد من جزئياته كقولك
أقيمت اليوم انسانا تريد بذا غير صحيح وقوله كاطلاق الجسم للإنسان وفي نسخة على الإنسان فإنه
باعتبار أنه جسم حقيقة وباعتبار أنه انسان مجاز محتاج للقريضة كما تقر في الأصول وقوله مثل قوله
وما جعلنا البشر من قبلك الخ لانه في أكثر النسخ وسقط من بعضها وهو مثال لما نحن فيه وردل ماني
الكشاف وغيره من الاستدلال به على ارادة الدوام لتعيينه لاني لانه لم يرد على أنه بخصوصه معناه
الحقيقي بل على أنه عام أريد به خاص بقريضة كما أشار اليه بقوله لكن المراد الخ (قوله عند الجمهور لما
يشهده من الآيات والسنة) الدالة على أبدية أهل الجنة فيها وهو رد على الجهمية الذاهيين الى أن الجنة
والنار يقينان وأهلها بعدد متع أهل الجنة بقدر أعمالهم وعذاب أهل النار بقدر سيئاتهم وفي تفسير

(وهم فيها خالدون) داعون والخلد والخلود
في الأصل الثبات المديد دام أولم يدم ولذلك
قيل للأثافي والأجرار خوالد وللجزء الذي
يبقى من الإنسان على حاله مادام حيا خلد
ولو كان وضعه للدوام كان التقييد
بالتأنييد في قوله تعالى خالدين فيها أبد القوا
واستعماله حديث لا دام كقولهم وقف مخلد
بوجب اشتراك أو مجازا والأصل يتضمها
بجلاف ما لو وضع للاعتم منه فاستعمل فيه
بذلك الاعتبار كاطلاق الجسم للإنسان
مثل قوله تعالى وما جعلنا البشر من قبلك
الخ ولكن المراد به الدوام ههنا عند الجمهور
لم يأت به من الآيات والسنة

الامر قندي الذي دعاهم الى هذا انه تعالى وصف نفسه بأنه الاول والاخر والاولية تقدمه على جميع
المخلوقات والاخرية تأخره ولا يكون الا بفضاء مساواه ولو بقيت الجنة وأهلها كان فيه تشبيه بين
الخالق والمخلوق وهو محال ولانه تعالى لا يخلو من أن يعلم عدد أنفاس أهل الجنة أم لا والثاني جهل
والاقل لا يتحقق الاباتهما وهو بعد فنائم ولنا أن هذا النص وغيره يدل على الخلود والتأييد
وعضده العقل لانها دار سلام وقدس لا خوف ولا حزن لأهلها والمرء لا يهاب شيئاً بعيش يخاف زواله كما قيل
وللبؤس خير من نعيم زائل * والكفر حريمه خاصة بجزائه عقوبة خاصة لا يشوبها نقص ومعنى
لازل والاخر ليس كما في الشاهد لانه صفة كمال ومعناه لا استداد له لوجوده ولا انتهاء له في ذاته من غير
استناد لغيره فهو واجب الوجود من تحصيل العدم وبقائه الخلق ليس كذلك فلا يشبهه شيء من خلقه وعلمه
تعالى لا يتناهي فيتعلق بما لا يتناهي الى آخر ما فصله (قوله فان قيل الايدان مركبة الخ) لما قرأ أن
الخلود بمعنى الدوام هنا كما قرأناه لك أو رد شبهة ترد عليه ودفعها وابنه على أنها ساقطة لانها في غاية الضعف
في آخر كلامه فلا يرد عليه ما قيل من أنه لا حاجة هنا للسؤال والجواب لا يتناهي على أصل فلسفي غير
مناسب للمقام وما ذكره اشارة الى ما قرره الاطباء من أن تتكون البدن من رطوبة معها حرارة تؤثر فيها
بالتنضيج والتغذية يرد دفع الفضلات فاذا دام التأثير كثرت التحل فتضعف الحرارة بنقصان مادتها كضعف
نور السراج بقله الدهن ولا تزال كذلك حتى تفتي الرطوبة الغريزية فتقطع الحرارة أيضا والمراد
بالكيفيات المتضادة الامتزج والكيفية معروفة والضدان أمران وجوديان متعاقبان على موضوع
واحد بينهما خلاف أو غاية الخلاف والاستحالة للتغير والانقلاب من شيء الى آخر بتبدل صورته كاستحالة
الجر حلا والتضاد كذلك وهو تفرق الاجزاء وانفكاك بعضها من بعض بانحلال ما يربطها
ويكون سببا لبقائها فاذا ازم هذا كل بدن لزم عدم وجوده واحتماله بقاءه وخلوده كما هو مذهب الجهمية
وقوله في الجواب بعيد هانبا على أنه تعالى اذا أحيانا بعد الموت أعادها بعينها لا بأثرها على ما عرف
في الكلام وقوله به تورها أي يعرض لها ويتعاقب عليها بأن يمرض لها المتغير وتبدل الاحوال (قوله
بأن يجعل أجزاءها الخ) هذا هو اعتدال المزاج الذي ذكره الاطباء وقالوا انه مأخوذ من التعادل
الذي هو التكافؤ لامن العدل في القسمة أي التساوي في القوي لافي المقدار قالوا لانه قد يوجد الشيء
مفلوبا في مقداره غالبا في قوته فيمكن وجود المزاج الحاصل من المتساوي المقدار المختلف الكيفية وقيل
الذي امتنع وجوده هو المتكافؤ في المقدار والكيفية معا لانه لا يكون حينئذ غالبا فاسر الامر ك
على التماسك والتفرق فيستدعي كل التفرق والتلاشي والميل الى مركزه وقوله بمقاومة بالقاف والميم
مفاعلة من القيام وفي المصباح يقاومه أي يقوم مقامه وفي نسخة بدلته متقاومة بالفاء والتاء المنناة
الفوقية من قولهم تفاعرت الشبان اذا اختلفوا وتفاوتوا في الفضل تبانيا فيه تفاعلها بضم الواو كما في
المصباح أيضا والسختان متقاربان معنى لان المراد أن كيفيتهما متباينة وقواهما متساوية والقوة كما مر
مبدؤ والتغير والتأثر من آخر في آخر * (قائده) * التفاوت تفاعل يضم العين وهي الواو مصدر بمعنى
المفاعلة وفي أدب الكاتب انه يجوز فيه كسر الواو وفتحها على خلاف القياس ولا نظيره وقوله
متعاقبة من العناق وقوله متلازمة عطف تفسيره وكذا ما بعده وقد قيل عليه ان محصل كلامه أنه
يلتزم وجود مركب من العناصر على اعتدال حقيقي ولا يقع بذلك بل يدعى كونه محسوسا مشاهدا
وفيه أنه اذا أعاد تلك الاجزاء بحيث تكون المقادير الحاصلة من الكيفيات الاربعة في تلك الاجزاء متساوية
بحسب احكام محالها ومتناوثة في أنفسها بحسب الشدة والضعف حتى يحصل منها كيفية عديمة الميل
الى الطرفين المتضادين وتكون على حاق الوسط بينهما فلا محالة في ضرورة هذا المزاج الحاصل من
تفاعل تلك الكيفيات المتكافئات في المقدار والكيفية معا حرا جامعا عند لا حقيقيا ومثل هذا المزاج
وان وقع الاختلاف بين العنقلاء في امكان وجوده لا خلاف لأحد في امتناع وجوده في زمن يسير

فان قيل الايدان مركبة من أجزاء متضادة
الكيفية معترضة للاستحالات المؤدية الى
الانفكاك والافضال فكيف يعقل خلودها
في الجنان قلت انه سبحانه وتعالى يعيد
الجسم لا يعيد اجزائها الاستحالة بان يجعل
أجزاءها مثلامتقاومة في الكيفية متساوية
في القوة لا يتغير شيء منها على الحالة الاخر
متعاقبة متلازمة لا ينفك بعضها عن بعض
كما يشاهد في بعض المادان هذا وان قياس
ذلك العالم وأحواله على ما تجده ونشأته
من نفس العقل وضعف البصيرة

السرعة

Click For More Books

<https://archive.org/details/@zohaibhasanattari>

لسرعة التحلل أو لسرعة تفرق الأجزاء لانه لا يهككون جزءه غالب فاسر للمركب على التماسك والتعزير
لتداعيه الى التفرق والميل الى المركز كما في شرح المواقف ومثبت بالبرهان امتناع بقاء وجوده كيف
يمكن اعادته وخلوده فقوله كما يشاهد الخ ان كان مثالا لعدم الانفكاك التام لكنه لا ينفك وان كان لوجود
المعدن الحقيقي فلا وهو جواب جدي والحق عنده هو قوله هذا الخ (قوله واعلم الخ) لم يذكر الملابس
لانها ليست من المعظم عنده لان المراد به بقاء الشخص أو النوع أو أواخرها في المسكن تغلبا كما
جعل البيت لباسا في عكسه وفي المعظم اشارة الى لذات أخر كالاصوات الحسنة لم يلتفت اليها والملايك
يكسر الميم وقصه ما يقوم به الشيء وقوله كل نعمة الخ اشارة الى أن قوله وهم فيها خالدون تكميل في غاية
الحسن ونهاية الكمال لان النعم وان جلت والترفة وان عظم لا يتم ويكمل اذا تصور زواله وانقطاعه
وقوله منغصة بالغين المعجمة والصاد المهملة أي مكدرة وقوله غير صافية الخ تفسيره والشوب الخلط
وقوه لم ليس فيه شائبة مأخوذة منه ومعناه ليس فيه شيء مختلط به وان قل كما قيل ليس فيه عذبة ولا شبهة
فهو فاعله بمعنى مفعولة كعيشة راضية قال في المصباح كذا استعماله ولم أجده في اللغة وقال الجوهري
الشائبة واحدة الشوائب وهي الاذناس والاقذار وقوله بشر المؤمنين بها أي بالجنات وهو ظاهر
وأجبي أن فعل تفضيل من البهاء وهو الحسن أي أحسن والمراد بقوله مثل أنه ذكر ما يماثلها في الصورة
بما عرفه في الدنيا لانه على صورته وان كان أجسل وأعظم لذة وليس المراد أنه تشبيهه أو مجاز كما مر
تقريره في قوله وأتوا به متشابها وما قيل من أن البشارة على طريقة أهل الشرع والتمثيل على طريقة
الحكماء فانهم يقولون المراد بالجنات التي تجرى تحت الأنهار والازواج ورزق الثمرات لذات عقلية
شبيهة بالحسيات ولو قال المصنف رحمه الله أو مثل كان أوضح تعسف لاحاجة اليه لما قرأنا ملك (قوله
لما كانت الآيات السابقة الخ) قيل ان هذه الآية جواب عن قول قوم من الكفرة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم أما يستحي ربك أن يخلق البعوض والذباب ونحوهما مما يصغر في نفسه ولا يخفى ما فيه
أو قالوا أما يستحي ربك أن يذكر البعوض والذباب وما لولا الأرض يأنفون من ذلك فقال تعالى جوابا
لهم ان الله لا يستحي الخ وقال الزجاج انها متصلة بقوله فلا تجعلوا لله أندادا أي لا يستحي أن يضرب
مثلا لهذه الأنداد وقال القراء ليس في البقرة ما يكون المثل جوابا لفعلي هذا هو انداء كلام لا ارتباط
له بما قبله وهذا وان جاز لكن الانسب بكل آية أن ترتبط بما قبلها وتناسبه بوجه ما ولذا ذهب المصنف
رحمه الله تعالى الى بيان الارتباط بأنه لما وقع قبله تمثيل أي بما يشبهه على أنه واقع في محزه وأنه ليس
بمتكرر في مرتبة عما ذكر من أول السورة الى هنا أو ببعضه فتدبر والمراد بالتمثيل في كلامهم هنا
التشبيه مطاقتا سواء كان في مفرد أو مركب على وجه الاستعارة أولا مثلا ولا ولا يخصص بشي حتى يرد
عليه أنه كيف يرتبط بما لم يذكر في بعض الوجوه والحاصل أنه ذكر لنا نسبة هذه الآية وارتباطها
بما قبلها ووجهين الأول ما أشار اليه بقوله الآيات السابقة متضمنة الخ يعني أنه سبق في النظم تمثيلان
وأمر تدل على مطلق التشبيه كما بيناه في أثناء ذكر فرق الناس كما يعلم من تقرير سابقا والثاني ما في ذكر
الكتاب وأنه من عند الله من غير ريب وان ارتاب فيه بعض العقول القاصرة بسبب ما وقع فيه من
التمثيل ببعض أمور ظاهرها حقير ريبة لا وجهها التوهم أنه لا يليق بالكتب السماوية أو بعظمة الربوبية
فبين الأول بما يتضمن توضيحه وتوضيحه وهذا هو الوجه الأول في الكشف وفي كلام المصنف الى قوله
وأيض الخ واستراة كما على علم (قوله عقب ذلك بيان الخ) جواب لما وذلك اشارة الى الآيات السابقة
وذكر آية المذكور وعقبه بمعنى أو رده بعده في عقبه متصلا به وقوله بيان متعلق بعقب مضاف
لحسنة وفي نسخة جنسه بجيم ونون وما هو الحق معطوف على قوله حسنة في محل حر وقوله والشرط
بالجز عطف على حسنة أو على ما الموصولة أو بالرفع معطوف على قوله الحق والضمائر الثلاثة المتصلة
راجعة للتمثيل على كلا التقديرين وهو عند الموصول فلا تفكيك فالحقول بأنه ركيب ركيبك ومن قال

واعلم أنه لما كان معظم اللذات الحسية مقصورا على المساكن والمطاعم والمناجح على ما دل عليه الاستقراء وكان ملائكة ذلك كله الثبات والدوام فان كل نعمة بليلة اذا غارتها خوف الزوال كانت منغصة غير صافية من شوائب الآلام بشر المؤمنين بها ومنزل ما أعدهم في الآخرة بأجبي ما يستلذ به منها وأزال عنهم خوف الفوات والسرور (ان الله لا يستحي أن يضرب مثلا ما بعوضة) لما كانت الآيات السابقة متضمنة لأنواع من التمثيل عقب ذلك بيان حسنه وما هو الحق والشرط فيه

المعنى أنه أورد عقيمه ما يدل على حسن التمثيل وعلى الشيء الذى هو أى التمثيل حق لاجل ذلك الشيء وذلك الشيء شرط في قبول التمثيل عند أهل اللسان على أن يكون قوله والشرط عطف على قوله وما هو الحق له وفيه ركاكة التفكيك والظاهر أنه راجع الى ما وضعه راجع الى التمثيل وكذا ضمير فيه وقوله والشرط عطف على قوله الحق أى وبيان الشيء الذى ذلك الشيء حق للتمثيل أى ثابت ولازم له وشرط في قبوله عند العقلاء والبلغاء وذلك أن يكون التمثيل على وفق الممثل له فقد أطال بغير طائل وأتى بما لا وجه له لمعرفته وحسنه لانه تعالى مع عظمته وبالغ حكمته لم يتركه أو أكثر منه دل على حسنه أو لانه لما قال لا يستحي دل ذلك على حسنه لان الصبيح من شأنه أن فاعله يستحي منه وهذا على نسخة وستأق الاخرى وحقه أن يكون جاريا على نهج السداد كما يدل عليه قوله فيعلمون أنه الحق وشرطه أن يكون على وفق الممثل له فقط لان المقصود به الكشف عن حقيقته ورفع حجاب الشبهة عنه وبراظه عيانا وقوله المشاهد المحسوس قدم فيه المشاهد على المحسوس وان قيل ان الظاهر العكس لان المشاهد يستعمل كثيرا بمعنى التيقن فلذا أورد بعده المحسوس ليعين المراد به (قوله وهو أن يكون على وفق الممثل له الخ) الظاهر أن الضمير راجع لما الموصولة وأن الشرط عطف على الحق فيكون الحسن مسكوتا عنه ولورجع لكل ما ذكرنا ويطلبه بالمدكور ويكون شاملا للحسن وهو الاحسن وحسنه ببراظه في صورة المشاهد المحسوس والحق فيه أن يكون على نهج السداد وكونه على وفق الممثل له على ما بينه المصنف من شرطه وهذا على النسخة المشهورة وهي أن حسنه بجاه وسين مهملتين بينهما نون من الحسن ضد القبح على ما في أكثر النسخ وعليه أبواب الحواشي وفي بعض النسخ جنسه بجيم وسين مهملة بينهما نون وهو الجنس اللغوي العرفي لا المنطقي المقابل للنوع والجنس مستفاد من تشكيك منة لان الشكوة موضوعة للجنس لا للفرد المنتشر على الاصح وبيان ما هو الحق له معناه بيان الذى التمثيل حق له من المعنى الممثل له وهو هنا ككفر الكافر وفسقه المدلول عليهم ما بقوله وأما الذين كفروا وقوله وما يضل به الا الفاسقين وقال الرازى فان قلت مثل الله اهتم بي بيت العنكبوت وبالذباب فأين تمثيلها بالبعوضة فمادونها قلت لانه كانه قال ان الله لا يستحي أن يضرب منسل آلهتكم بالبعوضة فمادونها فمادونها بالعنكبوت والذباب وفي تبين الشرط وهو أن يكون على وفق الممثل الخ من هذه الآية يحمل تامل انتهى (أقول) لا يخفى فيه فانه مع مخالفة للنسخ المعروفة المألوفة لا وجه له ما ذكره في تفسير الحق والحق ما ترغم ما أشار اليه من أن أخذ ما ذكره من النظم فيه خفاء حق الا أنه يندفع بالنظر الصادق المحفوظ بالنهاية والممثل الاوّل في كلام المصنف رحمه الله اسم مفعول والثانى اسم فاعل والاول ماضرب له المثل والثانى هو الضارب نفسه (قوله ليساعد فيه الوهم العقل وبصالحه الخ) اشارة الى ما ذكره أهل العقول من أن الوهم قوة جسمانية للانسان بما يدرك الجزئيات المنتزعة من المحسوسات فهى تابعة للحس فاذا حكمت على المحسوسات كان حكمها صحيحا واذا حكمت على غير المحسوسات بأحكامها كان كاذبا والنفس منجذبة الى الوهم والحس لسبقهما اليها فهى مسخرة لهما حتى ان أحكام الوهميات ربما لم تميز عندها من الاوليات لولا دافع من العقل أو الذرع والمراد بمساعدة الوهم للعقل أن العقل وهو قوة النفس بها تدرك المعاني والكليات سواء كانت محسوسة الجزئيات أو لا اذا ذكره معنى أدركه وضرب له الوهم مثلا يميزه بحكيه وشبهه به فقد ادعى أنه من أفراد الموجوده في الخارج وبذلك يتخيل أنه محسوس مشاهد وأنه لا بأس لحله من حله أخذها من خزانه الوهم قسيتين بذلك وثبت تحققه في نفس الامر وهذا معنى مساعدة الوهم له ومعنى مصالحته له أن ما يدرك كل واحد منهما ما مغاير لما يدركه الاخر لادراك الوهم لما ينتزع من الجزئيات المحسوسة والعقل للمعاني والكليات فبادعاء أن أحدهما عين الاخر تصالحا على الاشتراك فيه عند النفس التي قضت بذلك والمراد بحجبها كأنها تحجب محاكاة العقول بالمحسوس أى تكثر منه فكانها تحجبها وتأنفه وهذا مما لا يغار عليه فقط به ما قيل من أن عدم

وهو أن يكون على وفق الممثل له من الجهة التي تليق بها التمثيل في العظم والصغر والخسة والشرف دون الممثل فان التمثيل انما يبارز اليه لكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وبراظه في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل وبصالحه عليه فان المعنى الصريف انما يدركه العقل مع منازعة من الوهم لان من طبعه الميل الى الحسن وحب المحاكاة ولذلك شاعت الامثال في الكتب الالهية وفتت في عبارات البلغاء واشارات الحكماء فيمثل الحقير بالحقير كما يمثل العظيم بالعظيم وان كان الممثل أعظم من كل عظيم

مساعدة العقل انما هو في بعض الاحكام العقابية مثل أن بعض الموجودات غير متخبر اذ الوهم لا اقمه
 بالمحسوسات حكم حكما تخياليا بأن كل موجود متخبر وأما في المعارف الممثل لها في القرآن كوهن
 اتخاذ اولياء من دون الله فليس بظاهر أنه مما ينزع فيه الوهم العقل وان سلم التنازع فتمثيله باتخاذ
 الغيب كعبوت بيته لا نسلم أنه ينفي النزاع فيه فالاولى الاقتصار على أن المعنى الصرف له خفا فان مثل
 بالمحسوس صراطا ظاهرا وارتفعت عنه الشبهة (قوله كما مثل في الانجيل الخ) تمثيل لوقوعه في الكتب
 السماوية لا لدفع الانتكار كما قيل في قول الزمخشري والعجب منهم كيف أنكروا ذلك وما زال الناس
 يضربون الامثال وادع ضربت الامثال في الانجيل لما أورد عليه من أن المذمومين اذ ذكروا
 أو مشركون وهم لا يعترفون بحقيقة الانجيل وان قيل في دفعه ما قيل وما ذكرنا إشارة الى ما في الانجيل
 من قوله لا تكونوا كخيل يخرج منه الدقيق الطيب وعمك النخالة كذلك أنتم تخرج الحكمة من
 أفواهكم وتبصرون الغل في صدوركم وقوله قلوبكم كالحصاة التي لا تنضجها النار ولا يابنها الماء
 ولا تنسفها الريح وقوله لا تشيروا الزنا بقرتكم أي لا تخلطوا السفهاء فيستقروم كذا أورد
 في التفسير الكبير وقوله غل الصدر أصل الغل الحقد على الناس والمراد به هنا ما يخفيه المرء
 مما لا يجب الاطلاع عليه والمراد أنهم يقولون ما لا يفعلون وهو تشبيه لطيف وجهه اخراج الدقيق
 وابقاء النخالة فهو كحفظ ما لا ينبغي حفظه والنخالة بالضم معروفة وشبهه القلوب القاسية بالحصاة
 وصرح بوجه التشبه فيه وهو ظاهر وليس تشبيها بالصخرة ابلغ كما توهم لان الحصاة اقرب الى هيئة
 القلب واشد اكنتا زامتها مع ما فيها من الايمان للتحقير والزنا بجمع زبور وهو معروف (قوله
 وجاء في كلام العرب الخ) مثل أولبا في الكتب الالهية وقدمه لتقدمها ذاتا وشرفا ثم أتبعه
 بما اشتهر في كلام العرب وشهرته بين العقلاء والبلغاء من غير تكبير في المحقرات وغيرها مما يدل على
 أنه مطلقا مقبول وقوله أسمع من قراد أسمع أفضل تفضيل من السماع والقراد بالضم والتخفيف
 ما يلق بالابل ونحوها من الهوام وقال الميداني انها تسمع أخفاف الابل من مسافة بعيدة فتحترك
 لاستقبالها وهذا بناء على زعمهم فيما اشتهر بينهم فلا وجه لما قيل ان ذلك بالاهايم لا بالسماع كما لا يخفى
 وقوله أطيش من فراشة أي أخف وفي مثل آخر أضعف من فراشة والمراد ضعف البنية والادراك
 ذكرهما الميداني فمن قال ان المصنف رحمه الله غير قول الزمخشري أضعف من فراشة فأحسن
 لانها مثل في الطيش لا في الضعف لم يصب مع ما فيه من الضعف وقوله أعز الخ أعز أفضل تفضيل من العزة
 بمعنى الندور وقلة الوجود لان العز ضد الذل والمخ الدماغ والدهن في داخل العظام ويتجوز به عن
 المقصود من الشيء والبعض سبأ في تفسيره (قوله لا ما قالت الجهولة من الكفار الخ) قيل ليس
 في الظاهر شيء يعطف عليه هذا الكلام فالصحيح أن يقال ان ضرب المثل جائز عليه تعالى لا تمتنع كما
 قالت الجهولة من الكفار من ان الله تعالى أعلى من أن يضرب المثل بما ذكر وقيل انه لا يخلو عن تكلف
 والظاهر أن يقول رد ما قالت الجهولة ليكون عليه لقوله عقب ذلك وقيل انه معطوف على قوله أن
 يكون على وفق الممثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط له أن يكون على وفق الممثل له لا ما يفهم
 مما قالت الجهولة انه ينبغي أن يكون مناسب الحال الممثل بزنة اسم الفاعل ولا يخفى أنه لا حاجة اليه مع قوله
 دون الممثل فلو قيل انه معطوف على مقدر يفهم مما قبله أي والحق هذا لا ما قالت الخ كان أظهر في عدم
 ما ذكر من غير تكلف وقوله الله سبحانه وتعالى أعلى وأجل مبتدأ وخبره قول قوله قالت الخ (قوله
 وأيضاً لما أرشدكم الخ) هذا هو الوجه الثاني وهذه الشرطية معطوفة على الشرطية السابقة وهي قوله
 لما كانت الآيات والارشاد الدلالة على الخبر وقوله وحى منزل هو من قوله مما نزلنا على عبدنا وقوله ذلك
 الكتاب الخ ووعد من كفرية قوله فان لم تفعلوا الخ ووعد من آمن بقوله وبشر الذين آمنوا الخ وظهور
 أمره الواقع في انما يرجع من نفي الرب والاشارة اليه وقوله ثم شرع الخ جواب لما والفرق بين الوجهين

كما مثل في الانجيل غل الصدر بالنخالة والقلوب
 القاسية بالحصاة ومخاطبة السفهاء بالثارة
 الزنا بجمع زبور وجاء في كلام العرب أسمع من قراد
 وأطيش من فراشة وأعز من مخ البعوض
 لا ما قالت الجهولة من الكفار لما مثل الله
 حال المناسفة بين مجال المستوقدين وأصحاب
 الصيب وعبادة الاصنام في الوهن والضعف
 بيت العنكبوت وجعلها أقل من الذباب
 وأحسن قدر الله سبحانه وتعالى أعلى
 وأجل من أن يضرب الامثال ويذكر الذباب
 والعنكبوت وأيضاً لما أرشدكم الى ما يدل
 على أن التحدى به وحى منزل ورتب عليه
 ووعد من كفر به ووعد من آمن به بعد ظهور
 أمره شرع في جواب ما طعنوا به فيه فقال
 تعالى ان الله لا يستحي أي لا يستتر لضرب
 المثل بالبعوضة ترك من يستحي أن يمثل بها
 لحقارتها

أنه في الأول لتقوية التمثيلات والاستعارات السابقة ويسانها والذب عنها وفي هذا هو التقوية المتحدى به وتأيد ما يزيل الريب عن المنزل لأنه لما ذكر الذباب والعنكبوت فحكمت اليهود وقالوا هذا لا يشبه كلام الله وعلى الأول هو مربوط بما ذكر من أول السورة الى هنا وبقوله ان الذين كفروا الخ وهو متعلق على هذا بقوله وان كنتم في ريب الخ كأنه لما نفي توهم الريب فيه عقبه بذكر بعض ما أوقعهم في غيهم وغيا به ريبهم وقيل انه ذكروا وجهين الأول منهما مبنى على أنها مربوطه بقصة المنافقين وتمثيلهم ناراً تارة وتارة وبأصحاب صيب حتى به لبيان حسن مطلق التمثيل الداخل فيه تمثيل المنافقين بما ذكره في أولها والثاني على أنها مرتبطة بآية التحدى بالقرآن ذكرت لذات الطعن فيه بعد ثبوت اعجازها وقال الطيبي على هذا انظم الآيات بما قبلها انظم قوله ان الذين كفروا وسواء الخ في كونها حجة مستطردة كما قاله الامام وقيل انه اشارة الى مناسبة وضع هذه الآية هنا ولم يوضع في سورة العنكبوت أو الخ عقب المثل المستنكر لانه جواب عن شبهة أوردت على آقامة الحجة على حقبة القرآن بأنه محجز فكان ذكرها هنا أنسب ووجهه أنه من الريب الذي هو في نهاية الاضمحلال وقد تقدم ما هو من باب المثل وفيه استطراد والاستطراد من أدق وجوه الارتباط وسيأتي بيانه (وهنا بحث مهم) وهو أنهم ذكروا أن المقصود من هذه الآية الرد على من ارتاب بسبب ضرب الله العظيم الامثال المحقرة بأنه لا ضير في ذلك فان الاثر فيها انما هو مناسبة الممثل به للممثل لا من أوردته وحسنه ولطفه بكشف المعقولات وجلوتها على منصة المحسوسات مكسوة بحلل اللطائف ودقائق البلاغة - حتى تشاهدها الفطرة الوفاة والبصيرة النقاة ولا غبار على هذا انما الكلام في أن النظم كف يبدل على ما ذكره المصنف هنا فانه مما خفي على كثير من الناس حتى أنكروه ولم يرفعه ما يشق الغليل وتوضيحه أنهم لما قالوا ما يستحي الرب الخ أجيبوا بنفي الاستحياء من ضرب كل مثل حقير وقيل ويفهم منه أنه لا قبح فيه وأما حسنه وعلو مرتبته فيفهم من نفس المثل لأن كل أحد من أهل اللسان يعرف أن ما شبهه مورده بمضربه سار في البلدان وسائر على كل لسان للطف لفظه ومعناه وهذا الشهرته غنى عن التصريح به ألا ترى الى قوله في كثرة الاعتراض

والحياء انقباض النفس عن القبح مخافة الذم وهو الوسطين الوفاة التي هي الجراءة على القبح وعدم المبالاة بها

لا أستقر بأرض قد مررت بها * كأنني بكرم عنى سار في مثل

(قوله والحياء انقباض النفس الخ) اشارة الى أن للنفس عوارض نفسانية وهي كصفات تعرض للنفس تبعاً لانفعالات تحدث لما يرتسم في بعض قواها من المنافع والمضار فيوجب تغيراً في البدن ويلزمها حركة الروح والدم الصافي النير اما الى خارج دفعة كما في حال الغضب الشديد أو قليلاً قليلاً كما في حال الفرح واللذة المعتدلين أو الى داخل دفعة كما في الفزع الشديد أو قليلاً قليلاً كما في الغم الضعيف ولذا قال الحكماء الغم جهاد فكروا الى داخل وخارج كما في الخجل فانه قباض النفس انكشافها للعارض من ادراك ما لا تريد وحينئذ تعرض للقلب ما يهيج حرارته الغريزية والنفس تكون بمعنى الروح الحيواني أو الدم الصافي في القلب وهو كنه الماثر فلذا يهجم منه الوجه ويتجاوز فيه فيطلق على أثره الخجل حتى تظرف القائل

أبدى صنيه لك تقصير الزمان في * خد الربيع طلوع الورد من تجل

وفي الكشاف والحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من تخوف ما يعاب به ويذم وتفصيل تحقيقه كما في ذريعة الشريعة للامام الراغب ان الحياء انقباض النفس عن القبايح وهو من خصائص الانسان يرتدع به عما تنزع اليه الشهوة من القبايح وهو مركب من جبن وعفة ولذا لا يكون المستحي فاسقاً ولا الفاسق مستحيماً والمستحي شجاعاً ولذا يجمع الشعراء في المدح بين الشجاعة والحياء كقوله

يجرى الحياء الغض في قسماتهم * في حين يجرى من أ كفه الدم

ومتى قصده الانقباض فهو مدح للصبيان دون المشايخ ومتى قصده ترك القبح فمدح لكل أحد

وبالاعتبار

وبالاعتبار الاول قيل الحياء بالافضل قبيح وبالاعتبار الثاني قيل ان الله يستحي من ذى الشبهة في الاسلام ان يعذبه واما الخجل فحيرة النفس لفرط الحياء ويحمد في النساء والصبيان ويذم بانفاق من الرجال والوقاحة مذمومة بكل انسان اذهى انسلاخ من الانسانية وحقيقتها الجاح النفس في تعاطي التبع واشتقاقها من حافر وقاح أى صلب ولذا قال الشاعر وأجاد

يا ليت لي من جلد وجهك رقعة * فأقدمتها حافر الا شهب

اتمى والحاصل أن هنا سور ثلاثة حياء وخجلا ووقاحة ومغايرة الوقاحة أهمها ظاهرة لانها عدم الاتهام وكف النفس عن التبايح واما الوقاحة في قوله

وطالما قالوا ولم يكذبوا * سلاح ذى الحاجة وجهه وقاح

فجماز عن اللاح في تحصيل المرام وليس عذوم مطلقا وانما الكلام في الفرق بين الحياء والخجل فعلى ما ذكره الراغب رحمه الله هما متغايران وان تلازما لان الخجل حيرة واقعة بعد الحياء وأيضا الحياء يذم ويحمد من الرجال بخلاف الخجل والثلاثة ملكات وكيفيات نفسانية وانما كان الحياء بمعنى انقباض النفس محمودا من الصبيان لانه يدل على العقل الفرزي وأما في الرجال فيذم لدلالته على قوة الشهوة والهوى المنازع للعقل فمدبر (قوله والخجل الذي هو انحصار النفس عن الفعل مطلقا) هذا لما زاده على الكشاف لان الحياء لما كان وسطا توقف معرفته على معرفة طرفيه فلذا ذكرهما والمراد بانحصارها تحبيرها ودشمت لفرط الحياء كما مر عن الراغب وقوله مطلقا فسر في الحواشي بأنه سواء كان الفعل قبيحا أو لا وسواء كان ذلك الانحصار لاجل مخافة الذم أو لا ومع ذلك جعل الحياء وسطا ولا يخفى ما فيه فانه حينئذ يكون أعم من الحياء لانه مقيد بما ذكر ويخالف ما قاله الراغب ولا يخفى أنه لا يكرن الاقبا يذم والمراد ما يذم عادة سواء ذم شرعا أم لا كأنفلات الريح واطاهر أن الخجل أخص من الحياء فانه لا يكون الا بعد صدور أمر زائد لا يريده القائم به بخلاف الحياء فانه قد يكون مما لم يقع فترك لاجله وقوله في القاموس وغيره من كتب اللغة خجل استجبا بناء على تسامحهم في أمثاله ثم انه في الكشاف قال انه لم يرد بما ذكر تعرف بالحياء فقد يصح كون الاحتشام من يستحيما منه بل هو الاكثر لكانه لما كان أمرا وجدانيا غنيا عن التعرف من حيث الماهية محتاجا الى التينة لدفع ما عسى يعرض له من الاتسياس نيه على أنه الأمر الذي يوجد في تلك الحالة وهكذا الحكم في تعريف سائر الوجدانيات من العلم والادراك وغيرهما فليحفظ هذا الأصل فقد زل لاهماله كثير من حذاق العلماء وتبعه الشارح المحقق وفيه أن قوله انه وجداني غني عن التعرف لبداهته والتعريف يكون للنظريات مسلم في الافراد الجزئية بالنسبة لمن قامت به وأما الماهية الكلية فليست كذلك وهي المقصودة بالتعريف فما ادعى من غفلة الحذاق عنه مما صابته عين النكاح ولا حاجة الى أن يقال انه عرف ليبنى عليه كيفية جواز اطلاقه عليه تعالى وأما الاعتراض عليه بأن قوله قد يكون لاحتشام من يستحيما منه لا يعلم الا بعد معرفة الحياء فهو دورى وأن ما ذكر خشية لاجلها خوف يشعرتعظيم الخشى ومعرفة به فساقت لانه بديهى عنده ولان الخشية لا تغاير الحياء من ككل الوجوه كما يعلم من كلام الراغب (قوله واشتقاقه من الحيوة الخ) في الكشاف واشتقاقه من الحياة يقال حي الرجل كما يقال نسي وحشى وشطى الفرس اذا اعتلت هذه الاعضاء جعل الحي الماي عبرته من الانكسار والتغير منتكس القوة منتقص الحياة كما قالوا هلك فلان حياء من كذا ومات حياء ورأيت الهلاك في وجهه من شدة الحياء واذاب حياء وجد في مكانه خجلا وهذا ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى بعينه والنساء فتح النون والتصريح يخرج من الورد ويستبطن الفخذين ثم يبر بالرقوب ومنه المرض المعروف بعرق النساء ومعنى حشى اعتل حشاه بأن أصله الربو وهو مرض معروف يعلم منه النفس والحشاما انضمت عليه الضلع وهو قريب من الجوف معنى والافعال الثلاثة من حشى ونسى وحشى برئنه علم والحيوة في

والخجل الذي هو انحصار النفس عن الفعل مطلقا واشتقاقه من الحيوة

قول المصنف واشتقاقه من الحيوة رسم في جميع النسخ بواو بعد الباء كما ترسم الصلوة ونحوها
 كذلك فتمقرأ ألفا وقبلها واو واظنوا خطا بوزن تمرة ولم يدل اثلا بابتس بجهة واحدة الحيات وهو
 خطأ منه غره فيه ما وقع في القاموس فان هذه اللذلة لم تثبت الاشد وذافلا وجه لبعلمها أصلا وان
 لم نقل باختصاصها بالعلم وفي نصريف ابن عصفور المعنى بالممتنع كون العين باه واللام واوا ونحو حيويت
 لا يحفظ في كلامهم في اسم ولا فعل فاما الحيوان وحيوة فشاذان والاصل فيهما حيويتان وحيوة فابدلوا
 من احدى الباءين واوا وزعم المازني أن هذا مما جاء عينية باه ولامه واوا وهو فاسد الى آخر ما فصله
 (قوله فانه انكسار يعترى الخ) هذا مما لم يترص أحد من شراح الكتابين لاماطة لثام الخفاء عنه
 رها أنا أفيد لك ما به شفاء الصدور فأقول بتحقيقه أن أبنية الافعال وصيغها الهامان كما عدهم والهايا
 في مفصلات العربية وأصلها أن تكون لوجود أخذ الاشتقاق والمعنى المصدرى في الفاعل وقد تجي
 لغير ذلك كما في رأسه وجلده اذا أصاب رأسه وجلده وللزالة كما في قشره اذا أزال قشره وللاخذ منه
 نحو ثلثه اذا أخذ ثلثه وقد تكون لاصابة آفة بأصله سواء كان معنى أو عينا وان خصه في التسهيل بالثاني
 كئسى اذا اعتل نساء وهذا معنى مستعمل ويجوز ارجاعه للازالة أو للاصابة أو للاخذ منه لانه ينقص
 بنقص قوته ويؤيد الاول تمثيله في الكشاف بقوله هلا فلان حيا كما يؤيد الاخير قوله منتهى الحياة
 اذا عرفت هذا فقوله انكسار الخ يعني به أن الحياة تتبعها أقوى نفسانية كالحساس ونحوه فاذا استحي
 انسان كانت قواه المحركة لانه انقباضها منكسرة عما يريد ولهذا أشار العلامة الكرماني في شرح
 البخاري فقال الحياء الخوف من الحياة خوف المذمة وقال الواحدى قال أهل اللغة الاستحياء الحياة
 لان استحياء الرجل من قوة الحياة فيه لشدة عمله بمواقع الذم والعيب والحياة من قوة الحس وهو عكس
 ما قاله الزنجشبرى ولقد أجاد المصنف رحمه الله في صنيعه حيث فسّر الحياء أولانم أتى في بيان اشتقاقه
 بما فسره به الزنجشبرى تتمم للقائده وإيما الى اتحادهما والانكسار اتماما لمعنى انكسار بالمعنى
 المشهور أو بمعنى الرجوع والانزمام فانه شاع بهذا المعنى كما قال بعض المتأخرين
 لقد كسر الشتاء قدوم ورد • فان الورد شو كته قوبه

فانه انكسار يعترى القوة الحيوانية فيرتها
 من أفعالها تقبل - بي الرجل كما قيل نسي
 وحشى اذا اعتلت نساء وحشا. واذا
 وصف به الباري سبحانه وتعالى كما جاء في
 الحديث ان الله يستحي من ذى الشبهة
 المسلم أن يعذبه ان الله حي كريم
 يستحي اذا رفع العبيد يديه أن يردهما صفرا
 حتى يضع فيهما برا

وهذا من المتن الالهية والقوائد التي لا يعثر بها نظرك في غير هذا الكتاب (قوله واذا وصف به الباري
 الخ) في شرح التأويلات للسمرقندى اختلاف أهل الكلام في اضافة الحياء الى الله تعالى فقال قوم
 بجواز لوروده في الآية والحديث لانه قد يحمد منه ما لا يحمد من الشاهد كالكبر والحياء محمود فهو
 أحق بالاطلاق وقيل لا يجوز لانه انقباض القلب وانزواؤه لما يسوءه أو لخوف العجز وهو محال في
 حقه تعالى فلا يجوز الا بتاويل كما سبق ولما كان في الآية منقبضاً عنه وهو لا يقتضى انصافه به ظاهرا
 أتى بالحديث الصريح فيه فقال كما جاء في الحديث الخ والحديث الاول أخرجه البيهقى في الزهد عن
 أنس رضى الله عنه وابن أبى الدنيا عن سلمان رضى الله عنه والثاني أخرجه أبو داود والترمذى
 وحسنه والحاكم عن سلمان وصححه بدون قوله حتى يضع فيهما خيرا والحاكم عن أنس بهذه الجملة
 والشبهة بفتح فسكون صدر شاب يشيب شيئا وشيبة ويطلق على اللعبة الشائبة أيضا وكلاهما محتمل في
 الحديث والمسلم بالخزيدل من ذى معنى صاحب أو صفته وأن يعذبه بأن المصدرية تبدل اشتمال مما قبله أى
 يستحي من تعذيبه وقوله ان الله الخ حديث آخر ولم يعطه لقصدته التهديد وحى بثلاثيات فعليل
 من الحياء بمعنى مستحي وقوله يستحي الخ جملة مفسرة لا محل لها من الاعراب واذا رفع الخ زيدل على
 استحباب رفع اليدين في الدعاء كما يستحب مسح الوجه بهما أيضا كما أثبت ابن حجر في فتاواه الحديثية
 ورفعهما نحو السماء لانها قبله الدعاء تعبدوا ان كان الله تعالى منزعا عن المكان والجهة وقيل
 توجه للقبلة كما في شرح العقائد العضدية وفيه كلام ثمة وقوله صفرا بكسر الصاد المهملة وسكون
 الفاء ثم راء مهملة بمعنى خال لاشئ فيه مأخوذ من الصغير وهو الصوت الخالى من الحروف يقال صفرا

بصفر

بصفر كعب اذا خلا فهو صفر وأصفر بالالف لغة فيه ولم يقل صفرين لان البدين كثنى واحد ولانه يستوى فيه الواحد المذكور وغيره لانه مصدر في الاصل وفي الكشف هو جار على سبيل التمثيل مثل تر كتحبيب العبد وأنة لا يرد يديه صفر من عطائه لكرمه بترك من يترك ردا المحتاج اليه حياء منه وفي الاتصاف افاضل أن يقول ما الذي دعاه الى التأويل الآية مع أن الحياء الذي يخشى نسبة ظاهره اليه تعالى مسلوب في الآية كقولنا الله تعالى ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض في معرض التنزيه والتقديس وأما تأويل الحديث فاستقيم لان الحياء فيه مثبت له تعالى ويحجب بأن السلب في مثله انما يطرق على ما يمكن نسبة الى المسلوب عنه اذ مفهوم سلب الاستحياء عنه في شئ خاص ثبوته له في غيره فالساجبة داعية الى تأويله وانما يتوجه السؤال لو كان مسلوبا مطلقا وقال العلامة فان قيل يرد عليه النقص بقوله تعالى لا تأخذ حسنة ولا نوم وما اتخذ الله من ولد وهو يطعم ولا يطعم وأمثاله افاضل ان كانت ايجابيات ورد السؤال عليها وان كانت مسلوبا فلم لا يكون قوله لا يستحي سلبا فنقول نقي الحياء وصف مذمة كما يقال للحنافض فيما لا ينبغي لاحياءه ولا يصح كون مذمة الا اذا كان عما من شأنه الحياء فهو كمال له وسلبه عنه نقص وفي العرف لا يسلب الحياء الا عن هومن شأنه فلذا احتاج للتأويل بخلاف ما في الآيات الاخر وايضا هو مقيد يرجع نفيه الى التقييد فأثبت أصل الفعل أو امكانه لا أقل فاحتاج الى التأويل كما اذا قيل لم يلد ذكر او لم يأخذ نوم في هذه الليلة وليس بعرض قار الذات (قوله فللمراد به الترك اللازم للانقباض الخ) اشارة الى ما مر من أن الانقباض النفساني والتغير عما لا يحوم حول حظا بركه فلا بد من تأويله والتجوز فيه بما يصح نسبة اليه تعالى كما في غيره من أمثاله فأول بما ذكر وقوله في الاتصاف ان كلام الزمخشري يدل على أن التأويل انما يحتاج اليه في الحديث دون الآية وهم يعرفونه من عنده انصاف لان قوله وكذلك معنى قوله ان الله لا يستحي الخ ينادى على خلافه ولكن انكل جواد كبوة والعجب من بعض الناس اذا قال انه أوجه وقوله اللازم يقتضي أنه مجاز مرسل لاستعماله في لازم معناه كالرحمة والغضب وقوله سابقا ترك من يستحي ولا حقا لما فيه من التمثيل يقتضي أنه استعارة تبعية سواء كانت تمثيلية أولا كما مر بتحقيقه ويدفع ان لم يقل بجواز الامرين عنده وأن هذا اشارة له بأنه ليس مجازا عن مطلق الترك حتى يكون كذلك بل عن ترك ناشئ من الاستحياء فنشبهه تركه تعالى لها الحقاقتها بترك العظيم سفساف الامور استنكافا عنها كترك المشي في السوق وأطلق اسم المشبه به على المنسبه وذكره اللازم لان كل مجاز مرسل كان أو استعارة ينقل فيه من الملزوم الى اللازم غاية أن يكون المزوم في الاستعارة بطريق التشبيه مبالغة لدعائه أنه منه فلذا اختاروه هنا وما قبل من أن هذا تكلف لان الحياء ليس معناه حقيقة الترك حتى يشبهه به تركه تعالى تحبيب العبد الخ شبط غنى عن البيان (قوله ونظيره قول من يصف الخ) هومن قصيدة للمعتبي مدح بها ابن العميد أولها

ذبت وما أنسى عتابا على الصد * ولا خفر ازادت به حجرة الخند
(ومنها) كفا نال الربيع العيس من بركاته * فخاهته لم تسمع حذاء سوى الرعد
اذا ما استحين الماء يعرض نفسه * كرعن بسبب في اناه من الورد

وما ذكره المصنف رحمه الله تبعا للزمخشري بناء على ما رواه ابن جني في شرحه من أنه استحين بمهملتين من الاستحياء وبسبب في هذه الرواية بسين مهملة مكسورة وباء موحدة ساكنة ومناة فوقية وهو الخلد النقي المدبوغ ومنه النعال السنية واستهبر هنا المشاعر الابل لنقاتها وليتها قال يقول اذا مرت هذه الابل بالمياه والقدران التي غادرتها السيول لكثرت اصارت كأنها تعرض نفسها على الابل فتشرب منها وكانها مستحيية منها لكثرة ما تعرض نفسها عليها وان كان لا عرض هناك ولا استحياء في الحقيقة ولكنه جرى مثلا وكرعن بمعنى شربن وأصله للجبان يدخل أكارعه حين يخوض المياه ليشرب منها

فالمراد به الترك اللازم للانقباض كما أن المراد من رحمة وغضبه اصابة المعروف والمكروه اللازمين لعينيهما وتطيره قول من يصف ابلا اذا ما استحين الماء يعرض نفسه كرعن بسبب في اناه من الورد

بضمه ثم عم لكل شرب وجعل الموضوع المتضمن للماء لكثرة الزهر فيه كأنه اناء من ورد والمعنى أنه يصف
كثرة مياه الامطار في طريقه وأنه أينما ذهب رأى الماء يجري فكأنه يسهى لابل يعرض نفسه عليها فالابل
تستحي من رده فانه سائل لا يرتد مثلهنمرا لكثرة عرضه نفسه عليها فتكرع فيه بمشافر كالسبت والارض
المنبتة للازهار كأنها من الورد تمتلي ماء وقال أبو الفضل العروضي في شرحه للمعنى ما صنع برجل اذعى
أنه قرأ على النبي ثم بروى هذه الرواية ويفسر هذا التفسير وقد صحت روايتنا عن جماعة منهم
الخوازمي والشعواني وغيرهما اذا ما استحيين بحميم وباء موحدة استفعال من الاجابة وكر عن بشيب
بشيب مكسورة ومثناة تحتية ساكنة وباء موحدة والاستجابة بالفرض أشبه والمعنى أن هذا يعرض
نفسه وذال الحبيب والكرع بشيب أن شرب الابل الماء فتصوت مشافرها وشيب شيب اسم صوت
في شربها كما في قول ذي الرمة * تداعين باسم الشيب في تلم * وقال الواحدى ليس ما قاله ابن
جنى يبعد عن الصواب والكرع في الماء بالسبت أحسن لأن مشفر الابل يشبهه في صحته ولينته بالجلود
المدبوعة بالقرظ كما في قول طرفة

وإنما عدل به عن الترك لم فيه من التمثيل
والمبالغة

وخذ كقرطاس الشاشي ومشفر * كسبت اليماني قدومه لم يجز

يقول تكرر فيه بمشافرها التي هي كالسبت وهو صحيح وشيب في حكاية صوت الابل عند الشرب صحيح
لكن لا يقال كرم الابل في الماء بشيب اذا شربته فالبسب هنا أولى انتهى (قلت) اذا جاء من راقه
بطل نهر معقل فان ابن جنى وناهيك به يروى ديوان المتنبي عنه وقد وافقت الرواية هنا الدراية فالحق
ما قاله كما أشار اليه الامام الواحدى ولذا رجحه العلامة ونظيره من غير نظر الى الرواية الاخرى التي
عليها لا يكون نظير اوجه والتنظير باستعماله الاستحياء حيث لا يتصور معناه الحقيقي لاسناده الى الابل
واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله يصف ابلا فلا يرد عليه أن الازم هنا عكس ما في القرآن فان
الاستحياء ثمة من الفعل ولازمه الترك وهما من الترك ولازمه الفعل أى شرب الماء كما قيل مع أنه يصح
أن يراد باستحيين ترك الانصراف عنه واستحيين فيه كقرأه من قرأ يستحي بجماء مكسورة وباء ساكنة
كما روى عن ابن كثير وهي لغة تميم وبكر كما فصل وجهه في اللغة والتصريف فنقلت فيه حركة الباء الاولى
الى الحاء الساكنة فالتي يا أن ساكنة فخذت اولها واسم الفاعل منه مستح والجمع مستحون ومستحيين
ويبقى في البيت أموراً اخرى واطاقت أدبية تركها خوف الملل (قوله) وإنما عدل به عن الترك الخ أى
عدل عن الترك الدال على المراد بالصراحة والمطابقة الى ما ذكر من الاستحياء المحتاج للتوجيه لانه
استعارة وتمثيل وهي تدل على اثبات الشيء بغيره وتقرر برمع ما فيه من المبالغة والبلاغة على ما تقرر
في المعاني وهذا صريح في أنه ليس بمجاز مرسل كما مر وقيل ان في كلامه احتمالات منها أن قوله لم يافيه
من التمثيل اشارة الى أنه استعارة امامتميلية مر كبة صرح فيها بما هو العدة من الاستحياء وجعل
بواقى الالفاظ منوية كما سبق واستعارة تبعية والتمثيل بمعنى مطلق التشبيه ومنها أن قوله فالمراد به
الترك الالزم للانتباض الخ اى الى جواز كونه مجازاً مرسل من باب اطلاق اسم الملزوم على الالزم
وفيه نظر ثم انه قيل ان في هذه العبارة خللا وحقها عدل اليه عن الترك قال الليث العدل أن تعدل
الشيء عن وجهه تقول عدلت فلان عن طريقه وعدلت الدابة الى موضع كذا وتعديته بالباء اذا
قصده معنى التسوية قال الجوهري عدلت فلان فلان اذا سويت بينهما فالجمع بين الباء وعن جمع
بين الضب والنون ولا يخفى ان هذا انما يرد عليه اذا جعل للتعدية ولاداعى له غير محبة الاعتراض
والتشبث بأذيال النقص فاللباء اما ظرفية أى انما عدل في النظام والتعبير أو سببية أى انما عدل عن
الاصل بسبب ما ذكر وهو اظهر من أن يخفى على مثله نعم ما قيل هنا من أن الباء للتعدية والضمير
راجع الى التعبير المدلول عليه بالقرينة أى جعل التعبير عادلاً ومجازاً عن الترك بمعنى أنه لم يقع به بل
بالاستحياء ولا يجوز أن يرجع الى الاستحياء لفساد المعنى يرد عليه ما ذكر مع ما فيه من التكلف

المؤدى الى التعقيد بغير فائدة وقوله من التمثيل عرفت معناه وما قيل في شرحه انه بمعنى الاستعارة التمثيلية وبه يظهر أن المستعار في الاستعارة التمثيلية قد يكون لفظا مفردا الاعلى أمور متعددة كما ذكره ارافلا تفعل تبرع بما لا يملك لمن لا يقبل فتذكر (قوله وتحتل الآية خاصة أن يكون مجيئه على المقابلة) المراد بالمقابلة هنا معناها اللغوي لا ما ذكر في البديع أى مجيئه في هذه الآية لا الحديث ونحوه لانه ما كلة لما وقع في كلامهم من قولهم أما يستحي رب محمد أن يضرب من لا بالذباب والعنكبوت وفي الكشاف جاءت على سبيل المقابلة وطباق الجواب على السؤال وهو فن من كلامهم بديع و طراز عجيب منه قول أبي تمام

من مبلغ أفناه يعرب كلها * أنى بيت الجار قبل المنزل

وشهد رجل عند شريح فقال انك لسبب الشهادة فقال الرجل انها لم تجعدهنى فقال لله بلادك وقيل شهادة فاذى سوغ بناء الجار وتجميد الشهادة مرعاة المشاكلة ولو لا بناء الدار لم يصح بناء الجار ولو لا سبوطه الشهادة لا تمنع تجميدها وهو كما قاله الشارح المحقق يعنى أن المشاكلة في غير الاستعارة وظاهر أنه ليس بحقيقة لكن وجه التجوز فيه غير ظاهر ولذا قال فن بديع و طراز عجيب وظاهر كلامهم أن مجرد وقوع مدلول هذا اللفظ في مقابلة ذلك الوجه التجوز والجواز ولا خفاء في أنه يمكن في بعض صور المشاكلة اعتبار الاستعارة كأن يشبه انقباض الشهادة عن الحفظ وتأنيها عن القوة الذكرة بتجميد الشعر لكن الكلام في مطلق المشاكلة كما في مثل قوله * قلت اطبخوا الى جبة وقصا * فالمراد بالصبيبة التي جعلت علاقة بالصبيبة الحقيقية أو التقديرية والمتصاحبان مدلول اللفظين في الخيال لا اللفظان نفسه ما في الذكر كما قيل لان الصبيبة المذكورة بعد الاستعمال والملاقة مصححة للاستعمال فلا بد من تقدمها مع أن المتأخر الصبيبة الحقيقية لا التقديرية والصبيبة كما تكون تحقيقا تكون تقديرية كما أنها تكون بين الشيء ومشاكلة وبينه وبين ضده كما في قوله من طالت لحبته تكثر سجع عقله ومنها أيضا ماله علاقة أخرى على كلام فيه ذكرناه في رسالته مستقلة وما قيل من أن المشاكلة واحدة بين الحقيقة والمجاز وأن العلاقة فيها الشبه الصوري كما تطلق الفرس على صورتها مما لا يلتفت اليه لظهور فساده (قوله وضرب المثل اعتماله الخ) اعتماله بمعنى عمله واختراعه من عند نفسه لاجبى التكلم به مطلقا كما يقوله من يورد مثالي كلامه والاعتمال باللام كما وقع في كثير من النسخ مبالغة في العمل لان صيغة الاقتعال ترد كثيرا كذلك ولما كان المقتوع للمثل أى بأمر بديع شبهه من يجتهد في الصناعة ويتأق فيها وقيل انه ليس بسديد لان الاعتمال هو العمل لنفسه كما صرح به في الأساس وهو لا يلائم قوله من ضرب الخاتم فانه أعم من كونه لنفسه وغيره فالنصوص بنفسه هو اضطرابه كما روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اضطرب خاتمان ذهب ثم ألقاه ثم أخذ من ورق نقش فيه محمد رسول الله والسديد اعتماده بالدال المهملة كما في بعض النسخ كما في الكشاف وهو القصد اليه وصنعه من ضرب اللين وضرب الخاتم ولا يبعد أن يكون ما في الكتاب من تحريف الناسخ وسبأنى هذا في يس (أقول) تبع في هذا الفاضل التقنازاني في شرحه هنا فبني عليه تحطئة الناسخ وليس في الأساس ما توهمه والذي فيه انما هو تفسير الاعتمال والعمل بالاجتهاد ولا يعمل بنفسه ويستعمل غيره ويعمل رأيه ويعمل في حاجات الناس أى يعنى يجتهد وأنشد سيبويه رحمه الله

ان الكريم وأيك يعمل * ان لم يجدي وما على من يتكل

الخ ولو لم أن الاقتعال هنا العمل بنفسه لان اقتعل يأق لذلك كما كحل وأدهن واتخذ فالصنف توسع فيه فاستعمل المقيد للمطلق ومثله كثير سهل وما قسره اضطرابه في الحديث لا ينافيه وفسره في النهاية بأمر يضربه والحديث المذكور وان روى عن علي رضي الله عنه منبوخ بأخوه كما صرح حوايه وقد فسر الاعتماد هنا بالذكور وبالقصد اليه ويجعل مضربه معتدا على ورده وذكر المدقق في الكشاف أنه

وتحتل الآيه خاصة أن يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة وضرب المثل اعتماله من ضرب الخاتم

إشارة إلى اظهار المناسبة بين الموضوع الأصلي وهو الاهداد المؤلم وبين ما استعمل فيه مناسبة وأشار
 إلى أن فيه معنى الجعل ولهذا جوز تعديته إلى مفعول واحد وإلى مفعولين وأما أخذ من ضربك أي
 مثلك على معنى أن يمثل أهم مثلا كما ذكره في سورة يس فلم يذكركه لأنه مرجوح ههنا وفيه إشارة
 إلى أن المضرب والمورد في أمثاله تعالى لا يفتريان وأنه تعالى ضربه أشد لأنه شبه المضرب بالورد وأنه
 متناول للتشبيه التمثيلي والاستعارة التمثيلية فاشبهت كات أولا (قوله وأصله وقع شيء على آخر) أي
 معنى الضرب الحقيقي هو ايقاع شيء على شيء وهل يعتبر قصد الايلام فيه أولا فيه كلام لهم وقال
 الراغب الضرب ايقاع شيء على شيء وضرب المثل من ضرب الدراهم وهو ذكرك شيء أثره يظهر في غيره
 فهذا مجاز متفرع على مجاز آخر ملحق بالحقيقة لاشتهاره وهو - حقيقة عرفية وقوله وأن بصلتها مخفوض
 الخ في الكشاف أن استحبابا يكون متعديا بالحرف وب نفسه وعلى الأقل أقصر المصنف رحمه الله تعالى
 للراغب أما لأنه الأفعى أولان الآخر عنده من الحذف والايصال وحينئذ فعل المصدر ما نصب
 أو جز على الخلاف المشهور وعلى الثاني نصب قطعاً وما قبل من أن يستحي إذا كان بمعنى يترك استعنى
 عن حرف الجزلان الترك يتعدى بنفسه فان كان بعناه الحقيقي يجب تقدير الحرف عقلة عن أن المجاز
 الخالف لا صله في التعدية يجوز فيه النظر لأصله ولغناه الجازي كما قررناه في محله فتدبر (قوله وما
 ايهامية تزيد النكرة ايهاما الخ) يعني أنها اسم بمعنى شيء يوصف به النكرة لمزيد الابهام وسد طريق
 التقييد وتدفيد مع ذلك معنى آخر كالتحقيق في نحو أعطاه شيئاً ما والتعظيم في نحو لا مر ما جع قصر أفعه
 والتنويع في نحو اضر به ضرباً ما وهذا ما يتفرع على الابهام فهي على هذا اسم يوصف به كما يكون
 موصوفاً وبه صرح النحاة كابن هشام وغيره وقال أبو البقاء أنهم انكروا موصوفة فقد رصفتم وجعل
 بعوضه بدلاً منها وغيره جعلها صفة لها واليه ذهب الفراء والزجاج وتعلب فبادل من مثلاً واجهلها
 الزمخشري في المفصل زائدة وهو مذهب بعض النحاة فيها كافي الدر المصون فليس بين كلاميه منافاة
 ومعارضة كما توهم فان قلت يستحي ما ل معناه يترك كما ترفعلى العموم يصبر المعنى ان الله لا يترك أي
 مثل كان فيقتضى أن جميع الامثال مضروبة في كلامه وليس كذلك قلت ليس المنى مطلق الترك بل
 الترك لا جيل الاستحباب فالعنى لا يترك مثلاً ما استحباباً وان تركه لا مر آخر ارادته ومن هنا يظن ذلك أنه
 استعارة ووجه عدم اتقانهم لكونه مجازاً مرسلًا كما مر (قوله أو مزيدة للتأكيده الخ) لما توهم أن
 الزائد حشو واقول لا يليق بالكلام البليغ فضلا عن المهمل بجملة الابهام زائد فبأنه انما يكون كذلك لولم
 يقدأصله ولا وليس كذلك فالمراد به ما لم يوضع لعنى براديه وانما وضع ابقوى الكلام وبفيدة وثاقفة فلا
 يكون لغوا ولذا سمى في القرآن صلة ولم يطلقوا عليه الزائد تأنيوا وان كانت زائدة باعتبار عدم تغير أصل
 المعنى بها واستشكل ببعض الحروف المفيدة للتأكيده مثل ان واللام حيث لم تعد صلة فان اشترط عدم
 العمل انتقض بلام الابتداء حيث لم تعمل وزيادة بعض الحروف الجارة حيث عملت وقد تكون حروف
 الصلة لتزيين اللفظ واقامة الوزن والسمع وزيادة العصاحة وقيل عليه ان من الزائدة بعد النفي تفيد
 الاستغراق كما ذكره الزمخشري في تفسير قوله تعالى ما سبقكم من أحد من العالمين فقد يغير بها
 أصل المعنى فيخالف ما ذكره المصنف وغيره وليس يوارد لان النكرة في النفي تفيد الاستغراق وتحملة
 فقد كان الكلام دالاً عليه ومن أ كدنه ولم تغيره ولذا اشترط في زيادتها على الافصح تنكير مجرورها
 وسبق النفي عليها وهو مسبق بهذا الاعتراض وأشار العلامة في شرح الكشاف اليه والى دفعه بأن
 ما وضع للتأكيده بقصد جعله لفظاً ومعنى جراً منه فعنى قولنا ان زيد قائم قيام زيد ثابت محقق ولذا دفع
 به الاتكاز وجعل نظير الجص بين الأجر والمساء يربأواح الباب التي تعد جراً منه ولا يتفجع به فيا قصد
 منه يدونها والاهداء بقصد به ذلك فهي كالضمة التي ايت جراً منه وانما تفيد وثاقفة فهو باعتبار المراد
 وضعاً مهمل ومشابه غير المهمل والتأكيده هنا التامة لا فيكون بمعنى حقاً أو الجمله فيكون بمعنى البتة

وأصله وقع شيء على آخر وأن بصلتها مخفوض
 المحل عند الخليل باضمار من منصوب بافشاء
 الفعل اليه بعد حذفها عند سبويه وما
 ايهامية تزيد النكرة ايهاما وشامعا ونسب
 عنها طرق التقييد كقوله أعطفى كتاباً ما أي
 أي كتاب كان أو مزيدة للتأكيده كقوله في
 قوله سبحانه وتعالى فيمارحمة من الله ولا
 زعمى بالمزيد للغوا الضائع فان القرآن كله
 هدى وبيان بل ما لم يوضع لعنى براد منه
 وانما وضعت لان تذكر مع غيرها فتفد به
 وثاقفة وقوة وهو زيادة في الهدى غير
 فادح فيه

كافي شرح الكشاف فان قلت هل هي كلمات نحوية أم لا قلت صرح بعض شراح الكشاف بأنها ليست بكلمات اصطلاحية حقيقة وقيل انها كلمات لانها ألفاظ موضوعية بمعنى في غيرها وهو القوة والوثاقة التي افادتها لما ذكر معها ولا يخفى أن الواضع لم يضعها الماذ كروال لم يكن بينهما وبين ان ولام التأ كيد فرق فمدتها ما تناسخ فتدبر (قوله عطف بيان للصلاح) على هذا المعنى ان الله جل وعلا لا يستحي من ضرب أي مثل أراد حقيرا كان أو لا لكون النكرة في سياق النفي فلا يرد عليه أن عطف البيان للتوضيح ولا يتم لا يستحي أن يضرب مثلا بدون بعوضة إذ لا استحياء من ضربه إلا أن يقال ان التنوين للتخفيف ولم يتعرض للبدلية لأن البدل هو المقصود بالنسبة عندهم وليس بظاهر هنا وهذا يرجح أبو حيان على كونه عطف بيان لأنه لا يكون في التكررات عند الجمهور وروكون البدل هو المقصود بالنسبة ليس على ظاهره ففي نصب بعوضة وجوه من الاعراب تسعة وهي أن تكون صفة لما أو بدلا منها أو عطف بيان ان قيل يجوز في التكررات أو بدلا من مثلا أو عطف بيان له ان قيل ما زائدة أو مفعولا ومثلا حل أو منصوبا على نزع الخافض والتقدير ما من بعوضة فافوقها كما نقل عن القراء والمعنى الى كافي قوله يا أحسن الناس ما قرنا الى قدم • ولا حبال محب واصل يصل

أو مفعولا تانياً وأقول (قوله أو مفعول ليضرب ومثلا حل الخ) قال في شرح الفاضل التفتازاني لاختفاء في أنه لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الا بضم مثلا اليه فسميته مثل هذا مفعولا ومثلا لا بعيد جدا وتوهم كونه حالاً ومطامة غلط ظاهر فان مثلاً هو المقصود وانما يستقيم لوجه بعوضة حالاً ومثلاً صفة له مثل أن نأخذ قرا فاعربيا (قلت) لا غلط فيه فان الحال قد تكون هي المقصودة بحسب المعنى والصناعة كما ذكره في نحو ما شئت فاعلم فان المسؤول عنه القيام ولولا لم يفد الخبر فقد وطأت له الخبرية ولكن الكلام في صحة تقدمها كما استرأه مقصلاً ان شاء الله تعالى ثم انه اذا نصب مفعولا واحداً يكون بمعنى بين ويذكر كيف يقال انه لا معنى لقوله يضرب بعوضة الا بذكر مثلاً فتمل (قوله أو هما مفعولا لتضمنه معنى الجعل الخ) ليس المراد بالتضمن هنا المعنى المصطلح بل اللغوي وهو كون الجعل في ضمنه لانه جعل مخصوص ولذا عدته النحاة من الافعال التي تنصب المبتدأ والخبر كجعل وان ضعفوه ولذا أخرنا وعلى هذا القول قيل لا بد من أن يكون أحد مفعوليه لفظ مثل وقيل لا يشترط ذلك كتوهم ضربت الطين لبناً ومثلاً المفعول الثاني وبعوضة الأول وجوز المغرب عكسه وصح التنكير لحصول الفائدة إذ التصديها الى أصغر صغير فاندفع قول الطيبي انه أبعد الوجه لندرة يحيى مفعولي جعل نكرة إذ أصلهما المبتدأ والخبر ولذا قال المدقق في الكشاف انه ليس بشيء لأن البعوضة فيا فوقها فيه معنى التعميم والوصف أيضا لانه بمعنى صغير أو أصغر أو كبير وقيل عليه انه يقتضي الجمع ولا يدفع الندرة وفيه ما لا يخفى ان له نظراً (قوله وعلى هذا تتحمل ما وجوهاً أخر الخ) قراءة الرفع كما قاله ابن جني حكاه أبو حاتم عن أبي عبيدة عن روية والظاهر أن مثله ليس بالرأى كما يوحي اليه قول صاحب الاتصاف لا يجوز أن يذهب القاري في القراءة الى ما يختاره بل يعتقد على ما يرويه الثقات فانه يوهم أن الرفع لم يروها عن الثقات والمراد أن مجموع هذه الاحتمالات مخصوصة بالرفع بحسب انظار فلا يرد عليه ما قيل من أنه صريح في أنها لا تتحمل الموصولة على قراءة النصب وليس كذلك فقد ذكر ابن جرير انه على قراءة النصب يجوز أن تكون ما موصولة حذف صدر صلتها فان قيل انه لا وجه له أجيب بأن له وجهين أحدهما أن ما ما كانت في محل نصب وبعوضة صلتها أعربت بأعرابها كافي قوله • فكيف يتأفلا على من غيرنا • فان غيرنا أعربت بأعراب من والعرب تفعل ذلك في من وما خاصة نعرب صلتها بأعرابها والثاني أنه على تقدير ما بين بعوضة الى ما فوقها الحذف بين ونصب بعوضة لا قامته مقامه ثم حذف الى اكتفاء بالقصا على حذفهاهم أحسن الناس ما قرنا فقدم ما أي ما بين قرن الى قدم على أن في صحة ما ذكره نظر الا أن اعراب الصلة بأعراب الموصول اما بتبعينه كالبديهة مثلاً أو بدونها

و بعوضة عطف بيان لمثلاً أو مفعول
ليضرب ومثلاً حال تقدمت عليه لانه نكرة
أو هما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل
وقرئت بالرفع على أنه خبر مبتدأ وعلى هذا
تتحمّل ما وجوهاً أخر أن تكون
موصولة حذف صدر صلتها كما حذف
في قوله اما على الذي أحسن وموصوفة
بصفة كذا ان ومحله النصب بالبدلية
على الوجهين

وعلى الأول لا يصح كونه صلة والثاني لا نظيره ونصب بعوضة على الظرفية في غاية البعد فلا وجه له
 أو وجهه منزل منزلة العدم عندهم ولذا قال في الاتصاف انه غير مستقيم وهذا وجه ترك المصنف رحمه
 الله والضمير في قوله قرئت لآية أو بعوضة فتذكر ضميرانه لتأويله بلفظ أول رعاية الخبر وعلى كون
 ما موصولة أو موصوفة هي في محل نصب على أنها بدل من قوله مثلاً وبعوضة عليها خبر مبتدأ أي الذي
 هو بعوضة والجملة صفة أو صلة حذف صدرها مع عدم طولها كما في قوله تعالى عما على الذي أحسن
 في قراءة أحسن أفعل التفضيل المرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف وهو قليل في غير أي الموصولة
 وقيل إن ما على هذه القراءة أيضاً يحمل النفي والتقدير حينئذ ما بعوضة فافوقها متروكة فحذف الخبر
 لدلالة لا يستحي عليه (قوله واستفهامية هي المبتدأ الخ) وهذا استفهام انكاري مؤكدا للرد
 كما في المثال المذكور وقال في الاتصاف انه غير مستقيم لأن مثله يقع للتبنيح بالادنى على الأعلى
 كما يقال هو يعطى الاموال فالدينار والديناران وهم أنكروا ضرب المثل بالذباب فلا يستقيم أن تكون
 البعوضة فافوقها في الصغر أو الكبر كذلك وقال في الانصاف لو تأمل حق التأمل لم يرده هذا لأن
 المسلوب عنه تعالى أن يستحي من ضرب أي مثل كان فالبعوض فافوقه لأنه ليس بخارج عنها حتى
 ينكر ولا يلزم أن يراعى ما ذكر من الانكار للتبنيح الذي ذكره بل أنكر على من سمع أمراً كما تردد
 في بعض جريته وتبنيحه بما يلي بما هو من المال فادينار وديناران ليس كالمثال الذي ذكره المفترض
 والحاصل أنه تعالى له أن يمثل بما يكون على وفق الممثل له في الحقارة وغيرها فبالمثل الحقير والاحقر حتى
 لا يمثل به لما هو حقير وقال طيب الله تراه ما في الانصاف يشعر بأن ما بعوضة الخ من باب التذليل
 وأنه يؤكدهم في العموم في قوله أن يضرب مثلاً وبعوضة فافوقها للاستيعاب والشمول كقوله
 تعالى لهم رزقهم فيها بكرة وعشياً سواء اعتبرت الصغر والكبر أو لا والذي يفهم من كلام المصنف
 رحمه الله أن التفسير الأول لقوله فافوقها من باب الترتي كقوله تعالى ولن ترضى عنك اليهود
 ولا النصارى والثاني من باب الأولوية كقوله تعالى فلا تقلها ما أف ولا تنهرها وإلى الأول أشار
 بقوله أبلغ وأعرف فيما وصف به وإلى الثاني بقوله كأنك قلت فضلاً عن الدرهم والدرهمين وقال
 الفاضل العيني لسان جارا لله يقول على فتح القوافي من معانها فاذكره حتى أبلغ وما سواء باطل
 للجمع لأن الكفار أنكر واضرب المثل بالذباب والعنكبوت لخساستهما في أنفسهما والبعوضة
 فافوقها أقل وأحقراً استنكره فاذا جاز أن لا يستحي من ضرب المثل بهما فبالأولى أن لا يستحي من
 ضربه بما هو أكبر منهما فبجواز ضرب الأدنى على ضرب الأعلى وكون البعوضة فافوقها أكبر
 في الحقارة من ينعمة (أقول) تحقيقه أن نفي الأدنى يدل على نفي الأعلى بطريق الدلالة لأن الترتي في النفي
 ينفي الأعلى ثم نفي الأدنى مثل فلان لا يستحي أن يعطى سائله الدرهم ولا الفلاس وفي الاثبات باثبات
 الأدنى ثم اثبات الأعلى مثل فلان يعطى سائله الدرهم بل الدينار فبما نحن فيه نفي الاستحياء من ضرب
 المثل بالبعوضة فافوقها مما هو أصغر من الذباب والعنكبوت فدل على عدم الاستحياء من ضرب المثل
 بالذباب والعنكبوت بالطريق الأولى لأنهما أكبر من البعوضة ونفي الأعلى أدنى من نفي الأدنى ومنشأ
 الشبهة في النفي والاثبات عدم الفرق بين الترتي في النفي والاثبات فسقوط ما مر من القول والقبيل غير
 محتاج إلى دليل (قوله والبعوض فعول من البعض الخ) يعني أن البعوض فعول صفة بمعنى المقطوع
 ولذا سمي في لغة هذيل نخوش والنخس والخدش كله بمعنى الجرح اليسير لكنه مخصوص بالوجه وهذه
 المادة كما سئل على ذلك كالبعوض وهو كالقطع لفظاً ومعنى وكذا العضب لسيف القاطع والبعض
 بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وضاد مجمة كما يكون اسماً جامداً ما باللكل يكون مصدراً
 كالقطع لفظاً ومعنى وقد تأنط الموطوع في قوله

واستفهامية هي المبتدأ كأنه ما
 ودأب معادهم ضرب ألقه الامثال قال
 بعده ما البعوضة فافوقها حتى لا يضرب
 به المثل بل له أن يمثل بما هو أكبر من ذلك
 وتفسيره فلان لا يبالى بما يبى ما دينار
 وديناران والبعوض فعول من البعض
 وهو القاطع كالبعوض والعضب قلب على هذا
 النوع كالجوش (فافوقها) عطف على
 بعوضة

بالبسطة حطر رحلى * فيها بشر محمل

فأذهب

فأذهب الحز بردي * وأذهب البعض كلتي

وأراد بالبرد النوم وبالبعض لسع البعوض ففيه مع التورية الإيهام وحسن التقابل (قوله أو ما ان جعلت اسما الخ) يعني أن هذه الفاء عاطفة ترتيبية بحسب الرتبة على كلام معني فافوقها من التنزل والترقي وظاهره أن صحة العطف على ما جار على جميع وجوه الاسمية سواء كان موصولا أو موصوفاً واستفهاما وقد صرح به من قال ما الاولى ان كانت صلة أو ايهامية وقلنا ان الإيهامية حرف فالثانية معطوفة على بعوضة وان كانت ما الاولى اسما سواء كانت موصولة أو موصوفة أو استفهامية فالثانية معطوفة عليها ومحملها محلها من الرفع والنصب السابق وقيل انه ليس على اطلاقه بل هو مخصوص بما اذا كانت اسما موصولا أو موصوفاً على رفع بعوضة أما اذا جعلت اسما موصوفاً فلا يحتمل قوله فافوقها العطف عليه وظهور الحال أطلق المقال وقيل أيضا انه على تقدير الاستفهام لا يصح العطف أيضا لان بعوضة خبره فيصير ما فوق البعوضة بعوضة فالتعميم والاطلاق ليس بصحيح فقدر (قوله ومعناه ما زاد عليه في الجنة الخ) في الكشف فافوقها فيه معنيان أحدهما فافوقها وزاد عليها في المعنى الذي ضربت فيه مثلا وهو القلة والحقارة نحو قولك لمن يقول فلان أسفل الناس وأندلهم هو فوق ذلك تريد هو أبلغ وأعرق فيما وصف به من السفالة والندالة والثاني فافوقها في الحجم الخ والى هذين المعنيين أشار المصنف رحمه الله لأنه عكس ترتيبه لان الثاني يتبادر من الفوقية والخصمى قدمه لما سيأتى فالمراد على الاقل بالفوقية الزيادة في حجم الممثل به فهو ترقى من الصغير للكبير وعلى الثاني الزيادة والفوقية في المعنى الذي وقع التمثيل فيه وهو الصغر والحقارة فهو تنزل من الحقيق للاحقر قيل والاول أوفق بسبب نزول الآية والثاني أفضى لحق البلاغة وفيه نظر والذي ارتضاه المدقق في الكشف ان ما قدمه الزمخشري وجعله المصنف ثانياً أولى واليه ميل المحققين قال وهو الحق لانه المعنى الذي سبق له الكلام ولانه المطابق للمبالغة وأما الحمل على الثاني فلا يظهر وجهه الا اذا خص بمورد النزول وأنه كان في نحو الذباب والعنكبوت أو يجعل البعوضة عمود التحقير وكلاهما غير ظاهر وهذان الوجهان على المشهورة وأما على قراءة الرفع فان جعلت ما موصولة ففيه الوجهان وان جعلت استفهامية فقد أضحى حق الايضاح وبين أن المعنى فافوقها في الحجم بقوله ما دينارود بيناران وحينئذ يتعين هذا المعنى لان العظم مبتدأ من البعوضة اذ ذلك فافهم (أقول) وكون الثاني أبلغ وأوفق بسبب النزول مسلم وأما انه على الثاني لا بد من التخصيص أو جعل البعوضة عمود التحقير فلا لانه لو قصد التعميم وتسوية الصغر والكبير في صحة التمثيل وحسن موقعه كان حسنا ظاهرا كما لا يخفى كأنه قيل في الرد عليهم للعلم الخبير أن يمثل بكل صغير وكبير بحسب مقتضى الحال من غير تكبير وكأنه لهذا لم يترج عليه غيره من الشراح وغير المصنف رحمه الله الترتيب فقدر (قوله كأنه قصد به رد ما استنكروه) أي عدوه منكر او ان لم يكن كذلك كما يقال استنكبه واستجبه له وقد عزي هذا البعض الساف كقتادة فالمراد بما فوقها ما هو أكبر جنة كالكلب والجمار وهو رد على الجهلة القائلين ان الله أجل من أن يضرب الامثال بالمحقرات من الذباب والعنكبوت وليس قوله كأنه إشارة الى ضعف هذا الوجه لما مر لانه عبر بذلك أيضا في الوجه الاخر حيث قال قيل هذا كأنه لما رداستعبادهم الخ لانه توجيه بما سمعته آتفاً فن قال في حواشيه هنا قوله فافوقها ترقياً من البعوضة الى ما هو أكبر منها فان الكفار لما استنكروا ضرب المثل بالذباب والعنكبوت وكان يتصور أن يتحقق ما هو أحقر منه ما أصغر كان المناسب في رد كلامهم أن يذكر ذلك الاحقر والصغر ليمتد منه الى ما ذكره من الذباب والعنكبوت فيقال لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فضلاً عما يقولونه لم يطبق مفاسل الكلام ولم يقرب من المرام فافهم (قوله ونظيره في الاحتمالين الخ) المراد بالاحتمالين ما فسره فافوقها وقوله أوفي المعنى عطف على قوله في الجنة وهو الوجه الثاني والمراد بما فوقها فيه الاصغر

أوما ان جعلت اسما ومعناه وما زاد عليها في الجنة كالذباب والعنكبوت كأنه قصد به رد ما استنكروه والمعنى أنه لا يستحي ضرب المثل بالبعوض فضلا عما هو أكبر منه أوفي المعنى الذي جعلت فيه مثلاً وهو الصغر والحقارة بخلافه فانه عليه الصلاة والسلام ضرب مثلاً للدنيا وتطهيره في الاحتمالين

الاحقر وقوله بكنها أي بكنها البعوضة اشارة الى ما ورد في الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام
لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء وهو حديث صحيح أخرجه
الترمذي عن سهل بن سعد وقد در ابن المترى رحمه الله في قوله في تايته المشهورة
فقد ضاع عمر ساعة منه تشتري * بل السماء والارض أية ضبيعة
أيتفق هذا في هوى هذه التي * أي الله أن تسمى جناح بعوضة
وقوله ما روى أن رجلا بعى الخ حديث صحيح رواه مالك والبخاري ومسلم والحديث تمامه في الكشف
وهو عن الاسود قال دخل شجاع من قريش على عائشة رضي الله تعالى عنها وهي غني وهم يصحون
فقات ما يصحكم قالوا فلان خزعل على طنط فطاط فكات عنقه أو عينه أن تذهب فقات
لا تفكوا التي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشاك شوكة فخافوها إلا كتبت له
بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة فانه يحتمل ما يجاوز
بدل المؤمن وقال الطيبي لم أقف له على رواية وقال الحافظ العراقي لم أقف عليه بهذا اللفظ والظن
بضمين وسكون الشافى يكون مفردا فيجمع على أطاب كعنتق وأعناق ويكون جمعاً أيضاً كما في المصباح
وهو الجبل الذي تشد به الخيمة ونحوها والفسطاط يضم الفاء وكسرها يات الشعر وقوله يشاك بصيغة
الجهول تصيبه شوكة وهي ما يدق ويصلب رأسه من النبات والشوكة تكون اسما لهذه ومصدرها بمعنى
اصابها يقال شاك يشوك وشوكا وشوكة وفي شرح الكشاف انها مصدر واسم معنى لا عين ولو أراد
العين لقال بشوكة والتظن فيه بأنه يقال شاك الرجل فهو مشوك اذا دخل في جسمه شوكة لا وجه له نعم
ما ذكر به يدجب الظاهر لكثرة الحذف والابصال والتخبة بفتح النون وسكون الخاء الجمجمة آخره باء
موحدة بمعنى العضة والقصة ويقال تخبت الخلة تخب اذا عضت (قوله أما حرف تفصيل يفصل الخ)
الكلام في أحاطو بل الذيل وليس هذا محل تفصيله وحاصل ما عليه المحققون انها حرف لام اسم كايوهمه
تفسيرهم اياهما ولم يذهب الى اجمعتها أحد ممن يعتد به من أهل العربية فنقله والقول بأنه عبر بعضهم
بالكامة عنها يشمله لوجهه ولذا صرح المصنف رحمه الله بحرفيتها وليست حرف شرط أيضا عند المحققين
والا لزمها وقوع الفعل بعدها بل متضمنة له في الشرطية ولذا لم يأتها الفاء غالباً ومن قال انها حرف
شرط أراد هذا فاضاقها لادنى ملابسة وتفيد مع هذا تاء كيد ما دخلت عليه من الحكم ووقع في كلام
النحاة كما نقله أبو حيان في شرح التسهيل انها حرف اخبار يفيد معنى الشرط وكانهم أرادوا به انها
في أصل وضعها وضعت لتأكيدها خبرية تقع بعدها وتكون لتفصيل مجمل تقدمها صريحا ودلالة
أولم يتقدم لكنه حاضر في الذهن ولو تقديرا ولما كان هذا خلاف الظاهر في كثير من موارد استعمالها
جعل الرضى وكثير من المحققين أغلبيا وقالوا تفسيديسيويو به لهما بمعنى ما يمكن من شيء ليس المراد به انها
مرادفة لذلك الاسم والفعل لانه لا نظيره بل المراد أنها أفادت التأكيده وتحتم الوقوع في المستقبل
كان مآل معناها ذلك ولما أشعرت بالشرطية قدر شرط يدل على تحتم الوقوع وهو وجود شيء مما في الدنيا
اذ لا تخلو عنه فباعلق عليه محقق ولذا قدر بعضهم الشرط الذي أشعرت به ان يكن مانع لانه اذا وجد
مع المانع فبذونه هو أولى وأحرى (قوله أي هو ذهاب لا محالة الخ) لا محالة بفتح الميم والبسابة
على الفتح بمعنى لا بد وهو أبلغ منه لانه بمعنى لا محالة فيه أصلا قال الامام الرزوقي يقولون في موضع لا بد
لا محالة ويقال حال حول لا وحيلة أي احوال وما فيه حائلة أي حيلة انتهى وفيما ذكره سيويو به اشارة
الى أنها موضوعة للتأكيده كما يؤكده الكلام بقوله -م البتة ولا بد لانه يدل على ثبوته وازومه وذلك
لتعليق وجوده على ما لا بد منه وهو وجود شيء مما في الدنيا وضميرانه في كلام المصنف رحمه الله راجع
للذهاب والعزيمة كالعزم ما يجزم به ويدعى ايجابه ومنه ما ورد في الحديث عزيمة من عزمان الله
قال ابن شميل أي أمر واجب أو حبه الله ولما كان أصل الكلام موهما يمكن من شيء وموهما مبتدأ
والاسمية لازمة للمبتدأ ويكن فعل شرط والفاء لازمة له تلبه غالباً حين قامت أمام مقام المبتدأ

ما روى أن رجلا بعى خزعل على طنط فطاط
فقالت عائشة رضي الله تعالى عنه سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم
يشاك شوكة فخافوها إلا كتبت له بها درجة
ومحيت عنه بها خطيئة فانه يحتمل ما يجاوز
الشوكة في الالم كالنور وما زاد عليها
في القلة كتخبة الخلة وقوله عليه الصلاة
والسلام ما أصاب المؤمن من بكره فهو
كخارطة لخطايا حتى تخبة الخلة (فاما الذين
آمنوا فبعلون أنه الحق من ربه) أما حرف
تفصيل يفصل ما أجبل ويؤكده ما به صدر
ويضمن معنى الشرط ولذلك يجاب بالفاء
قال سيويو به أما زيد فذهب أي هو ذهاب
يكن من شيء فزيد ذهاب أي هو ذهاب
لا محالة وأنه منه عزيمة وكان الأصل دخول
الفاء على الجملة لانها الجزاء لكن كرها
ايلاها حرف الشرط

والشرط

والشرط لزومها الفاء ولصوق الاسم اقامة للازم مقام الملزوم وابقاء لآثره في الجملة ومن أراد تفصيله
فليستظر حواشي المطول والرضي وقوله كرهوا الخ أي وقوع الفاء بعد حرف في معنى الشرط من غير
فاصل والمعروف فخلل جملة الشرط بينهما ولذا طال فادخلوا الخ وعدي ادخل الى مفعولين بنفسه وقد
يتعدى الى الثاني بعلى فيقال مثلاً أدخلوها على الخبر والمراد بتعدويه شغل خبره به وكون ما يلي أمامه مبتدأ
ليس بلازم لكنه كثير فيه وفي الرضى انه يقدم على القائم من أجزاء الجزاء المقبول به فهو قائمًا التيمم فلا تقهر
والطرف والحال وعدد أمور يفصل بهم وفيه كلام ذكرناه في حواشي الرضى وشرح التسهيل (قوله وفي
تصدير الجملتين به الخ) ضميره لا بما باعتبار أنه لفظ وحرف والاحاد هنا بمعنى الحمد والمدح العظيم المتضمن
لانه بموقع مرضى منه كما قال في الأساس من الجواز حدثت صنيعه رضيته والارض رضيت سكانها وفي
بعض شروح الكشاف الاحاد الحكم بلزوم كونهم محمدين كالكفار للحكم بالكفر وقال السعد حدثت
فلا نأوجدنه محمداً وجاورته فحدثت جواره والحمد والذم مفهوم من نفس الجملتين ولكن لما أفادت
أما تارة كيدته وتحققه علم منها ذلك أيضاً من أول الامر وهي تفصيل لما دل عليه قوله ان الله لا يستحي
الخ من أنه وقع فيه اختلاف بين التحقيق والارتباب (قوله والضمير في أنه للمثل أولان يضرب الخ)
أي ضمير أنه في قوله تعالى يعلمون أنه الحق للمثل أو لضربه المفهوم من أن يضرب لانه مؤقلاً به وعود
الضمير للمثل أقرب ولذا قدمه المصنف رحمه الله وجوز فيه أيضاً أن يعود لترك الاستحياء المفهوم مما صر
وللقرآن (قوله والحق الثابت الخ) الحق خلاف الباطل وهو في الاصل مصدر حق يصح من بابي
ضرب وقتل اذا وجب وثبت وقال الراغب أصل الحق المطابقة والموافقة ويقال على أوجه فالأول
الموجد للشيء بحسب مقتضى الحكمة ومنه الله هو الحق والثاني الموجد بالفتح على وفق الحكمة ومنه
فعل الله حق والثالث الاعتقاد المطابق للواقع والرابع الفعل والقول الواقع بحسب ما يجب وقدر
ما يجب في الوقت الذي يجب وليس بين هذا وبين ما قبله فرق غير التعميم فالوتر ككان أحسن والى ما ذكر
أشار المصنف رحمه الله بقوله الثابت الخ وقوله لا يسوغ انكاره بمعنى لا يصح ويجوز من ساغ الشيء
اذا سهل تناوله ودخوله في الخلق فاستعمل للصحة والجواز وشاع حتى صار حقيقة فيه والاعيان
الذوات والجواهر والثابتة بمعنى المقررة المحسوسة والصابية بمعنى المصيبة الا أن فعله من يذم
أصاب الرأي فهو مصيب والافعال مصيبة لاصابية ولذا فسره في بعض الحواشي بالموافقة للغرض
يشير الى أنه استعارة من قولهم أصاب السهم الهدف وصابه اذا وصل اليه وفيه نظر وفي الأساس
من الجواز أصاب في رأيه ورأى مصيب ومصائب وتعريف الحق للمبالغة كأنه تلك الحقيقة والجنس
أو للعصر الاضافي لما قالوه واحكامه يقتضى الثبوت فلذا قالوا ثوب محقق أي محكم النسيج كما
في الأساس والعامة تقول ثوب محقق بمعنى منقوش وفي الفصول المتصار فيض فضله محقق ويرد مجده
محقق (قوله كان من حقه الخ) القرين المقارن وعطف يقابل قسمه على يطابق قرينه تفسيره
لان القرين والقسيم بمعنى والمطابقة المراد بها المقابلة بالمعنى اللغوي أو البدعي وهو الجمع بين
معنيين متقابلين في الجملة كقوله يحيى ويميت وهو هنا يعلمون ولا يعلمون لتقابل الساب والايجاب فيه
أي لم يقبل أما الذين كفروا فلا يعلمون حتى يقابل قسمه بل عدل عنه لما ذكر من المبالغة في المدح
والذم المذكورين لان هذا يدل على أن قولهم هذا الفرط جهلهم على طريق الكتابة التي هي أبلغ من
التصريح لاثبات المدعى بيينة بيينة كما أشار اليه لان الاستهزام بالعدم العلم واللائكار وكل منهما
يدل على الجهول دلالة واضحة ومن يقل للمساكين الشذا كذب راحة الطبيب ولذا قال المصنف رحمه
الله دليلاً واضحاً قبل ولم يقل تماماً الذين آمنوا فيقولون الخ إشارة الى أن المؤمنين اكتبوا بالخضوع
والطاعة من غير حاجة الى التكلم والكافرون نجبهم وعنادهم لا يطبقون الاسرار لانه كالخفاء
الجر في الخفاء أو يقال يقولون لا يدل صريحاً على العلم وهو المقصود والكافرون منهم الجاهل

فأدخلوا الخبر وعوضوا المبتدأ عن الشرط
لفظاً وفي تصدير الجملتين به لاجاد لاص
المؤمنين واعتداد بعلمهم وذم بليغ للكافرين
على قولهم والضمير في أنه للمثل أولان
يضرب والحق الثابت الذي لا يسوغ
انكاره بيم الاعيان الثابتة والافعال
الصابية والاقوال الصادقة من قولهم
حق الامر اذا ثبت ومنه ثوب محقق أي
محكم النسيج وأما الذين كفروا فيقولون
كان من حقه وأما الذين كفروا فلا يعلمون
ليطابق قرينه ويقابل قسمه لكن لما كان
قولهم هذا دليلاً واضحاً على كمال جهلهم
عدل اليه على سبيل الكتابة

والمعاندا وقوله يقولون الخ أشمل وأجمع وهذا هو الاولي وأتى بعبارة الرب في الاوّل اشارة الى أنهم يعترفون بحقيقة القرآن وبعائنتهم الله به عليهم من النعم التي من أجلها انزل هذا الكتاب وهو المناسب لقوله نزلنا على عبدنا وأما الكفرة المنكرون للمناسبة جلالة تعالى المتخذون غيره من الارباب فالتة هو المناسب لحالهم وما قيل من ان ما نسب الى الكفار أشد من عدم العلم لدالاته على أنهم يستهزؤون وينسبون القول بأنه من الله الى السفه غير متجه على أن ما ذكره يتوقف على كون قولهم عن مكابرة فالظاهر أنه لا يصح لا يعلمون وان صح فوجه آخر وانكار خلافه مكابرة ظاهرة فتدبر وقال كالبرهان لانه ليس برهانا حقيقيا (قوله يحتمل وجهين الخ) في الدر المنصور للنحاة في ما اذا سئمت أوجه الاوّل أن يكون ما اسم استهتام وذات اسم اشارة خبره والثاني أن يكون ذا اسما موصولا وهو وان كان بحسب الاصل اسم اشارة لكنه يكون اسما موصولا في هذا الحمل فقط والعائد محذوف تقديره اراده فقول المصنف والمجموع خبر فيه تسمح ظاهر فيه ملاحظة المعنى فلا يتوهم فيه الغفلة كما ذكرنا وأخبر بالمعرفة عن النكرة هنا يشاء على مذهب سيديو به رجه الله في جواز في اسماء الاستهتام وغيره يجعل النكرة خبرا عن الموصول وما قيل من أنه يتعين مذهب سيديو به بالاتفاق في ما اذا غير مسلم لأن الرضى نقل فيه الخلاف أيضا والثالث أن يغلب ما قيل كما ويجعل اسما واحدا للاستهتام ومحملة النصب على أنه مفعول مقتم والرابع أن يجعل مجموعهما اسما موصولا كقوله دعى ما ذاعت سأتقيه أي الذي علمت والخامس أن يجعل اسما واحدا نكرة موصوفة وقد جوز هذا في المثال المذكور والسادس أن يجعل ما اسم استفهام وذا زائدة وهو ضعيف والمعتبر في هذه الآية الوجهان المذكوران في الكتاب (قوله والا حسن في جوابه الرفع على الاوّل الخ) وجه الرفع أن جملة السؤال حينئذ اسمية ويرفع الاسم الواقع في الجواب على أنه خبر مبتدأ محذوف فيطابقه في الاسم لفظا وعلى الثاني ما اذا مفعول مقتم بجملة السؤال فيه فعلية فينصب بفعل مقدر ليتطابقا وهذا هو الاصل الرابع ويجوز عكسه كما أشار اليه المصنف رجه الله بقوله والا حسن لانه المطابق لمقتضى الظاهر وقد يرد على خلافه لنكتة ولذا قال بعض المحققين ان نحو قوله تعالى خلق السموات لا ينبغي أن يشك في فاعله فالمناسب لحالهم التردد بلاذة الكفار وعنادهم فانه اذا تحقق خلق السموات لا ينبغي أن يشك في فاعله فالمناسب لحالهم التردد في نفس الخلق وقيل تقديره فعلية في جواب من أكثر في الاستعمال وما خالفه لنكتة لقصد التصر والتخصيص أو التأكيد بالاسمية وتفصيله في حواشي المطول والمفتاح وقد أطبقوا على أن ما اذا صنعت اذا كان جملة اسمية يجاب بالاسمية وما قاله قدس سره في شرح المفتاح في الفصل والوصل من أن الفعل في ما اذا صنعت مسند للمخاطب وليس فيه معنى الفاعلية بخلاف من قام وماذا اعناه لا يتخلو من الكدر لان كون الاستهتام بالفعل أولى يختص بصورة الفاعلية فان تقدير قولك من ضربت أضربت زيدا أم عمرا والفرق بين ما اذا صنعت وماذا اعناه حتى يجاب بالاسمية في الاول وبالفعلية في الثاني تحكّم بحج كفا في الحواشي الحسينية ولنا فيه كلام حاصله أنه غفلة عن مراده قدس سره لان المطابقة المعنوية كما قرره في من التائب أن يجعل المحكوم عليه في السؤال والمحكوم به فيه كذلك في الجواب لان المحكوم عليه معلوم لاسائل والمطلوب له اعناه ونسب وهو مصب الفائدة فاذا كان ضمير من وماذا فاعلا في السؤال فهو مسند اليه معلوم له فيطابقه الجواب اذا حكم عليه سواء كان فاعلا أو مبتدأ الآن الفاعلية يربحها كون الاستهتام بالفعل أولى واذا كان مفعولا فلا يطابقه الجواب الا يجعله مفعولا والجملة في السؤال والجواب فعلية قطعها واذا اشتغل الفعل بضميره وجعل ذا موصولا خبر الما ومبتدأ خبره ما فلا يطابقه الجواب الا يكون فيه كذلك ولا يتأتى بغير الاسم بان تقول الذي صنعت كذا وكذا مصنوع لانك لو أتيت بها فعلية كان مفعولا لا محكوما عليه ولا به فتقوت المطابقة المعنوية فالفرق بين ما اذا صنعت وماذا اعناه كالصريح في الظهور فان فهمت فهو نور على نور والتحكّم

تف على اعراب ماذا

ليكون كالبرهان عليه (ماذا أراد الله بهذا مثلا) يحتمل وجهين أن تكون ما استفهامية وذات معنى الذي وما بعده صلته والمجموع خبر ما وأن تكون ما مع ذا اسما واحدا بمعنى أي شيء منصوب المحل على المفعولية مثل ما أراد الله والا حسن في جوابه الرفع على الاوّل والنصب على الثاني ليتطابق الجواب السؤال

بهتان و زور وقال الشارح الفاضل هنا في شرح قوله في الكشف وقد جوزوا عكس ذلك انه يعني اذا اتفق السائل والمخبر على الفعل وكان السؤال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى واذا قيل لهم ماذا أنزل ربكم قالوا أساطير الاولين فانه بالرفع لانه في المعنى نفي الانزال أي هذا الذي تزعم انه منزل هو أساطير الاولين فلا يصح تقدير الفعل كما ينبغي بتحقيقه وتفصيله وقال بعض الفضلاء بعد ما ورد المدعى هنا أن الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب بل رد لما اعتقدوه والجواب أن تعطيه ما يطلبه من ذلك ثم انه لا جواب لقوله ماذا أراد الله بهذا مثلا لانه استفهام انكاري ونفي ان يكون مراد الله نفسه ومن حقه نفي أن يكون منه تعالى فعلى هذا لا يصح أن يكون يضل به كثيرا جواب ماذا أراد الله وأيضا ماذا أراد الله مذكور على سبيل النقل فلا يطلب له جواب ولذا لم يلتفت اليه في الكشف (أقول) قد سمعت ما تعرف به الحق الحقيقين بالقبول هنا وما ذكره الفاضل غير مسلم لان اللازم النظر الى حال السؤال بحسب الظاهر ثم تطبيق جوابه عليه سواء كان مقول قول أم لا على أنا نقول ما طاله غير موافق لما نحن فيه فانه كيف يتفق على الفعل ومرادهم في الحقيقة انكار صدور المثل المذكور عن الله وهو يستلزم انكار كونه مراد الله كما لا يخفى وما ذكره المعترض لا يحصل له فانهم لم يدعوا أن قوله يضل به جواب حقيقة كما سبق تحقيقه فلا يلتفت الى القيل والقال فماذا بعد الحق الا الضلال (قوله والارادة نزوع النفس وميلها الخ) عطف الميل على النزوع للتفسير فانه يقال نزوع بمعنى اشتاق ومال كما يقال نزوع عن الامر اذا كنت عنه وأمسك بلا خلاف بين أهل اللغة فيه وانما الخلاف في المصدر فانه سمع فيه أيضا نزعا ونزاعا ونزوعا فهل يختلف المصدر فيه أم لا وليس هذا محل وأصل معنى الميل الانعطاف ثم صار حقيقة عرفية في المحبة والقصد وهو المراد هنا وقوله بحيث الخ متعلق به وحمل الميل للنفس على الفعل جعلها متوجهة لايقاعه والكلام في الارادة من جهتين من جهة معناها اللغوي ومن جهة المراد بها في لسان الشارع في وصف الله تعالى أو العبد بها وقول المصنف رحمه الله نزوع النفس الخ بيان لمعناها اللغوي قال الراغب الارادة منقولة من رادير واد اذا سعى في طلب شيء وهي في الاصل قوة مركبة من شهوة وخاطر وأمل وجعلت اسم النزوع النفس الى الشيء مع الحكم فيه بأنه ينبغي أن يفعل أو لا يفعل ثم تستعمل مرة في المبدأ وهو نزوع النفس الى الشيء وتارة في المنتهى وهو الحكم فيه بأنه ينبغي أن يفعل أو لا يفعل اه فما قيل هنا من أن كون ارادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل فيه بحث والظاهر أن الارادة في الآية من هذا القبيل انتهى ليس بشيء لان الارادة فيما ذكره لجزء القصد وهو استعمال آخر وسواء قلنا انه مشترك فيه أو مجازا صار حقيقة عرفية لا يراد نقضا على الآخر وكذا ما قيل بعد نقل ما في شرح المواقف من انه يصدق على الشهوة وهي غير الارادة فان المصنف يصدق تحقيق أصل معناه الغية لا ما ذكره المتكلمون وما ادعاه من مغايرة الشهوة للارادة ليس كذلك فان بينهما ما هو ما وخصوصا كما صرح به الصدر في رسالة اثبات الواجب وهو المفهوم من كلام الراغب وقد قالوا ان الارادة قد تتعلق بنفسها بخلاف الشهوة التي هي توفيق النفس الى الامور المستلذة فانها لا تتعلق بنفسها وانما تتعلق باللذات واذا ذكرت متعلقة بنفسها كانت مجازا عن الارادة كما قيل لمريض ما تشتهي فقال أشتهي أن أشتهي يعني أريد أن أشتهي والانسان قد يريد شرب الدواء البشع ولا يشتهي وقديشتهي الطعام اللذيذ ولا يريد اذا علم أن فيه هلاكة فقد وجد كل منهما بدون الآخر وقد يجتمعان في شيء واحد فينبغي ما عموما وخصوصا بحسب الوجود وقوله ونقال للقوة الخ قدم تحقيق معنى القوة فتذكره وقيل الارادة في حقا عبارة عن ميل النفس الذي يعقبه اعتقاد يقع في المراد وأما لزوم فنوع من الارادة لانه ارادة جازمة بعد نوع تردد سابق والارادة لا تقتضي سبقه وقال الامام لاحاجة الى تعريف الارادة لانها ضرورية فان الانسان يدرك بالبدنية التفرقة بين ارادته وعلمه وقدرته وألمه ولذاته ثم حدها بأنها صفة تقتضي رجحان أحد طرفي

والارادة نزوع النفس وميلها الى الفعل بحيث يجعلها عليه ونقال للقوة التي هي مبدأ النزوع

الجائز على الآخر في الوقوع لا الايقاع قال وبالقيء الاخير احرز عن القدرة (قوله والاول مع الفعل) أي الاول من معنى الارادة اللغوية المذكورة في كلامه وهو الميل الحامل على ايقاع الفعل واجباده يكون مع الفعل وبجامعه وان تقدم عليه بالذات لانه الحامل والباعث وهذا لا يقتضي ايجاده بالاستطاعة وهي القدرة التامة المستجمعة لجميع شرائط التأثير بمعنى العلة التامة والارادة جزء منها الا أنهم مع الفعل بمنزلة جزء العلة الاخير ولما كان الثاني بمعنى القوة وهي الصفة القائمة بالحیوان التي هي مبدؤ الميل الى أحد طرفي المقدور وايقاعه كان قبله لانه اذا وجد يعطى حكم تلك القوة بمجرد وجهه من القوة الى الفعل أو المراد به ما لم يكن معه جميع جهات حصول الفعل والحاصل كافي في شرح المقاصد أن القوة مع جميع جهات حصول الفعل بها لازماً ومأموراً بها عادية مقارنة وبدون ذلك سابقة فلا غبار على ما ذكر وقوله وكلا المعنيين الخ عدم تصور الميل النفساني والقوة التي هي مبدؤة في حقه تعالى ظاهر وكلام مبتدأ وغير متصور خبره واتصاف نائب فاعل متصوراً ومبتدأ وغير خبر مقدم والجملة خبر كلا ولا حاجة الى جعله على نهج قوله * غيراً ما سوف على زمنه (قوله فقبل ارادته لانه الخ) لما كان معنى الارادة السابق لا يلو بذاته تعالى فسر ارادته بتفاسير للمتكلمين من أهل السنة وغيرهم فأولها ما ذهب اليه المعتزلة كالكلبي والتجار وغيرهما من أن معنى ارادته تعالى لافعاله أنه يفعلها اعلمها وبما فيها من المصلحة ولافعال غيره أنه أمرها وطلبها وهذا هو مرضي صاحب الكشاف كما صرح به في سورة السجدة وهو أمر مدعي بالنسبة اليه تعالى ووجوده بالنسبة لغيره فاما أن يكون موضوعاً لمعنى شامل لهما أو يقال هو مشترك بينهما أو مجاز في الثاني فليس من الصفات السلبية على الاطلاق كما قيل (قوله فملى هذا لم تكن المعاصي بارادته) لان العبد يخلق أفعاله عندهم بارادته وارادة الله لها بمعنى أنه أمرهم بها وهو لا يأمر بالفحشاء ولا يبريد المعاصي عندهم لان الارادة مدلول الامر ولازمه وأدلتهم مفصلة في كتب الكلام وقد رت مذهبهم بأنه مخالف لما اشتهر من أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وأنه لا يجري في ملكه الا ما يشاء وأن الامر قد ينقل عن الارادة كما مر المختبر فان السلطان لو نوعه قاب السبي على ضرب عبده من غير مخالفة له فاذي مخالفة له وأراد تهديده عذره بعصيانه له بحضور السلطان فيأمر العبد ولا يريد منه الا تيان بالأمور به بل ظهر وعصيانه وقال خاتمة المحققين جلال الملة والدين الامر أمران أمر تكوين يلزم منه وقوع المأمور به وهو يم سائر المكات وأمر تشريع وعليه مدار الثواب والعقاب والطاعة هي الا تيان بما يوافق الامر الثاني والرضاء يرتب عليه (قوله وقبل علمه باشتغال الامر على النظام الخ) هذا رأى الجاحظ وبعض المعتزلة واليه ذهب الحكماء فقالوا ارادته تعالى هي علمه بجميع الموجودات من الازل الى الابد وبأنه كيف ينبغي أن يكون نظام الوجود حتى يكون على الوجه الاكمل وبكيفية صدوره عنه حتى يكون الموجود على وفق المعلوم على أحسن النظام من غير قصد وطلب شوق ويسمون هذا العلم عناية والامر شامل للفعل والترك والنظام الاكمل بالنظر الى العالم والوجه الاصل بالنظر الى العبد وقوله فانه الضمير للعلم أي العلم يدعو القادر على الامر المذكور الى تحصيله وهذا بناء على أن الارادة ليست سوى الداعي الى الفعل في الشاهد والغائب جميعاً وفي الغائب خاصة قالوا وهو العلم والأعتقاد والظن باشتغال الفعل أو الترك على المصلحة ولما امتنع في حق الباري الظن والاعتقاد كان الداعي في حقه تعالى هو العلم بالمصلحة ويمثل نظام جميع الموجودات في علمه السابق عليها مع الاوقات التي يليق وقوعها فيها قالوا وهذا هو مقتضى لافاضة ذلك النظام على ذلك الترتيب والتفصيل اذ لا يجوز أن يكون صدوره عن الواجب وعن العقول المجردة بقصد وارادة ولا يجب بطبعه ولا على سبيل الاتفاق والجزاف لان العلة الغائية لا تفعل لغرض في الامور السابقة فقد صرحوا في اثبات هذه العناية بتبني مانعها الارادة كما قرره في شرح المقاصد قدبر (قوله والحق أنه ترجيح أحد مقدوريه الخ) هذا مذهب

والاول مع الفعل والثاني قبله وكلا المعنيين غير متصورات فالباري سبحانه وتعالى به ولذلك اختلف في معنى ارادته سبحانه وتعالى فقبل ارادته لافعاله أنه غير ساه ولا مكره ولافعال غيره أمره بها فعلى هذا لم تكن المعاصي بارادته وقبل علمه باشتغال الامر على النظام الاكمل والوجه الاصل فانه يدعو القادر الى تحصيله والحق أنه ترجيح أحد مقدوريه على الآخر

أهل السنة ولذا قال المصنف رحمه الله والحق اشارة الى بطلان ما سواه فهي صفة ذاتية قديمة وجودية زائدة على العلم ومغايرة له وللقدرة وقوله بوجه الخ احتراز عن القدرة فانها لا تخصص الفعل ببعض الوجوه بل هي موجودة للفعل مطلقا وليس هذا معنى الاختيار كما توهم وقد أورد على المصنف أن الارادة عند الاشاعرة الصفة المخصصة لاحد طرفي المقدور وكونها نفس الترجيح لم يذهب اليه أحد وفي شرح المواقف الارادة عند الاشاعرة صفة مخصصة لاحد طرفي المقدور بالوقوع فالميل الذي يقولونه لا تنكره لكنه ليس ارادة بالاتفاق ولو كانت نفس الترجيح الذي هو من صفات الافعال كانت صفة حادثة وليس مذهب أهل السنة والجواب بأنه تعريف لها باعتبار التعلق ولذا قيل انها على الاول مع الفعل وعلى الثاني قبله وأنه تعريف لارادة العبد لوجهه أما الاول فلانه لا يكون مغاير المابعد وأما الثاني فالسياق والسباق مناد على خلافه وكذا القول بأن المراد بيان معنى الارادة مطلقا سواء كانت ارادة الله أو ارادة العبد وأجيب منه قوله أن وقوع الارادة بمعنى الصفة المخصصة لا يستلزم عدم وقوعها بمعنى التخصيص نفسه وبعد كل كلام فكللامه هنا لا يظهر وجهه فليحذر (قوله وتخصيصه بوجه دون وجه) أي مقدور الفعل والترك والوجه المذكور حسنة أو قبحه ونفعه أو ضرره وما يجوبه من زمان ومكان وما له من ثواب أو عقاب وقوله وهي أعم الخ مأخوذ من كلام الراغب والمراد بالميل الترجيح والتفضيل كونه عنده أفضل مما يقابل لان الاختيار أصل وضعه افتعال من الخبر وقد استعمله المتكلمون بمعنى الارادة أيضا الا أنه قيل انه لم يرد بهذا المعنى في اللغة ولذا قال الفاضل ابن العزفي نفسه بقوله تعالى ورد بك يخلق ما يشاء ويختار ليس الاختيار هنا بمعنى الارادة كما يقول المتكلمون انه فاعل بالاختيار وفاعل مختار فانه معنى حادث ويقابله الايجاب عندهم فلا ينبغي أن يحمل عليه القرآن والاختيار في اللغة ترجيح الشيء وتخصيصه وتقديمه على غيره وهو أخص من الارادة والمشيمة وفي المحكم خارا الشيء واختاره انتقاء وفي التنزيل واختار موسى قومه سبعين رجلا ومختار يكون اسم فاعل ومفعول وهذا اما تفسير لارادة الله كما مر أو لطلق الارادة الشاملة لارادة العبد وعلى هذا لا يرد عليه اختيار أحد الطرفين المستويين وأحد الرغيفين المتساويين للمضطر لانا لانسلم ثم انه اختيار على هذا ولا حاجة الى أن يقال انه خارج عن أصله لقطع النظر عنه فتدبر (قوله وفي هذا استحقار واستبدال) أي تحقير وتنقيص له والاستبدال عدله وذلا أي تحقيرا وفي نسخة استخفاف بدل استحقار وهما بمعنى وفي الكشاف وفي قواهم ماذا أراد الله به ذلك مثلا استبدال واستحقار كما قالت عائشة رضي الله عنها في عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يا جبال ابن عمرو هذا وقول المصنف رحمه الله وفي هذا معناه في لفظ هذا الواقع في النظم الكريم لان اسم الاشارة يستعمل للتصغير كقوله * أبعل هذا بالرحى المتعاقس * وكقوله تعالى أهد الذي بعث الله رسولا كما يكون للتعظيم بحسب اقتضاء المقام ويجوز جعل الاستحقار من مجموع ما ذال الان الاستفهام قد يقصد به ذلك أيضا كما يقال من أنت وقد جوز بعضهم في قول المصنف وفي هذا أن يكون هذا اشارة الى التركيب وعبارة الكشاف محقة لولم يميل بقول عائشة رضي الله عنها فحمله على هذا كما قيل به بعد ذلك أن تقول ان المصنف رحمه الله أسقط الحديث المذكور هذا للاختصار وهو نزع حسن لا يبعد عن مقاصده (قوله ومثلا نصب على التمييز الخ) في الكشاف. مثلا نصب على التمييز كقولك لمن أجاب بجواب غث ماذا أردت بهذا جوابا ولمن حمل سلاحا رديا كيف تنتفع بهذا سلاحا وذكر أبواب الحواشي هنا تبعاً للفاضل التفازاني هنا في شرحه أنه كثرت الكلام التمييز عن الضمير وقد يكون عن اسم الاشارة وتعامها بنفسهما من جهة انه يمنع اضافتهما وذلك اذا كانا مبينين لا يعرف المقصود به مما مثل باله رجلا وبالها قصة وبالك من ليل ونعم رجلا واشباه ذلك والعامل هو الضمير واسم الاشارة فقد جوزوا افعالهما كفي سائر الاسماء الجامة المهمة التامة باتسوين ونحوه اما اذا كان المرجع والمشار اليه معا لوما كما في قولنا جاءني زيدته دره رجلا

وتخصيصه بوجه دون وجه أو معنى بوجوب هذا الترجيح وهي أعم من الاختيار فانه ميل مع تفضيل وفي هذا استحقار واستبدال ومثلا نصب على التمييز

ويقال رجلي في الخطاب اعين وقال الله عز قاة لا أمن قائل واقبت زيد اقاله الله شاعر واتقعه هذا
 سلاحا فالتعريف من التسمية وهو نفس المنسوب اليه كما في قوله **كني** زيد رجلا وويلم أيام الشباب هيشة
 وأمثال ذلك ومعلوم أن هذا في الآية إشارة الى المثل وفيما أورد من المثالب الى الجواب والسلاح
 فالتعريف مع النسبة وهي نسبة التمجيد والانسكار الى المشار اليه (أقول) هذا برتمه مأخوذ مما
 فتره نجم الاثمة الرضى في باب التميز وفيه بحث لانهم قالوا التميز **بكون** لفردا ونسبة والعامل
 في الاقل المميز ولو جامدا في الثاني أحد طرفي النسبة وهذا الكلام فيه انما الكلام في أن تميز المفرد
 يكون بعد تمام الاسم المميز ومعنى تمامه أن يكون على حال لا يمكن اضافته معها وذلك اما باضافته
 أو كونه فيه تنوين أو ما يشبهه من نون تنبيه وجمع لانه اذا تم شابه الفعل التام بشاعله في شبه التميز بعده
 المفعول فلذا انصبه وعمل فيه وعلى هذا اقتصر أكثر النحاة والرضى زاد عليهم أن الاسم قد يكون بنفسه
 تاما لا بشئ آخر وذلك في شيئين الضمير واسم الإشارة اذا تعين المقصود به ما بد كمر جمع الضمير والمشار
 اليه كما فعله ونلصه الشارح الحق هنا ولا يخفى أن اسم الإشارة لا ينفك باعتبار الوضع عن أن يشار به
 الى معلوم الذات بقريته لازمة لفظية فهو جاء هذا الرجل أو حالية لتعين المشار اليه حسا وانما سمى
 مبهمالا من سمائه لانه يفهم منه بلا قريته فليس في الاجرام كعشرين الذي لا ينفك عن الاجسام وضعا
 وابهام هذا انما هو للذهور عن القرينة ولذا ذكر الدماميني في شرح التسهيل أن بعض النحاة قال ان
 ما قاله الرضى غير مرضي وفيه كلام ليس هذا محله فيحزر (قوله أو الحال كقوله الخ) قال أبو البقاء
 من الاحال من اسم الله أو من هذا أي عملا أو عملا به أي المعنى على الاقل عملا وعلى الثاني عملا به
 وهذا هو الظاهر وقوله كقوله هذه ناقة الله لكم آية ظاهر فيه ولذا قال الشارح الحق الحال من اسم
 الإشارة بأن يكون هذا الحال وأما العامل فهو الفعل ولا حاجة الى جعل العامل اسم الإشارة وذو
 الحال الضمير المحرور أي الذي في أشبه اليه مثلا وعلى هذا فالتمثيل بقوله هذه الخ في مجزوات الحال اسم
 جامد والاقنى الآية العامل في الحال اسم الإشارة مثل هذا يعلى شيئا وهو رد على من قال ان العامل
 فيه اسم الإشارة كناية له أو بحيان رحمه الله في البصر وابقاع مثلا قريزا أو حال من هذا يشهر بأنه إشارة
 الى المثل لا الى ضرب المثل على ما هو أحد محققي الضمير في أنه الحق ولكم بيان لاية وانما أي بتظير الثاني
 لوقوعه جامد اعلى خلاف قياس الحال ولما كان التميز جامدا في الا **تم** لم يمثل له فاقول بأنه يمثل
 أن يقال انه جعل آية حالا أو تميزا عن ضميركم فآ كني به في تمثيلها ما بعد جد اذا لم يلبثوا اليه
 (قوله جواب ماذا الخ) قدم في النظم الضلال على الهداية مع سبق الرحمة على الغضب وتقدمها
 بالرتبة والشرف لان سؤالهم ناشئ من الضلال مع أن كون ما في القرآن سببا للضلال أحوج للبيان لان
 سببته للهدى في غاية الظهور فالاهتمام ببيانه أولى ثم ان فيما ذكره المصنف رحمه الله أمور (منها) أنه جعل
 ما ذكر جوابا والعلامة الزمخشري لم يلتفت اليه لانه كما قيل تعسف بصان عنه ساحة الاعجاز اذا
 الاستفهام ليس باقيا على معناه حتى يكون له جواب وكونه محكما وقول القول بأبي الجواب غاية الاباء
 كما في قوله تعالى أساطير الاولين فان المقصود به ابطال اعتقادهم فلذا تعين رفعه لان وجوب المطابقة
 مخصوص بما اذا اتفق السائل والمجيب على الفعل وكان السؤال عنه كما مر تقريره وأجيب بأنه على
 تقدير كون الاستفهام للانسكار ومعناه ليس في ضرب الامثال بالمحقرات فائدة يعتد بها جعل جوابا ورذا
 له بأن فيه فائدة وأي فائدة وهي اضلال كثير وهداية كثير وقريب منه ما قيل من أنه لا يفهم من كلام
 المصنف أن الاستفهام غير باق على حقيقته وانه للاستصغار فقط لجوارزادة الاستفهام والاستحقارها
 أو يقال الجواب لرفع الاستحقار والمصنف رحمه الله تعالى ليس أباعدرة هذا وقد سبقه اليه غيره
 كما في علي النارسي حيث قال في كتاب القصرات فاذا ليس مقول أراد لانه استوفى مفعوله وهو ماذا
 أو ضميره المقدر وقوله يضل الخ على وجهين اما جواب عن سؤالهم على المعنى لاعلى اللفظ أو صفة مثلا

أو الحال كقوله هذه ناقة الله لكم آية
 (بضل به كثيرا ويهدى به كثيرا) جواب ماذا

والجواب

والجواب وما يضل الخ على المعنى انتهى فنجح الى تعين الجوابية أو ترجيحها كما أشار اليه المصنف رحمه الله بتقديمها (ومنها) أن حق الجواب على وجهي ماذا كما تران يكون باسم مرفوع أو منصوب وجوابه ما أشار اليه المصنف رحمه الله بقوله وضع الخ وهو غنى عن البيان وقوله أى اضلال كثير بالرفع في النسخ اقتصارا على أرجح الوجهين وأظهرهما وفي بعض الحواشي أنه يجوز فيه الرفع والنصب على الوجهين وفيه نظر ظاهر (ومنها) أنه قال كافي أكثر النسخ امتدأولة اضلال كثير وأهداه كثير وفي بعضها هدى كثير وهداية كثيرة وأورد على الأولى أنها خلاف الصواب لاتفاق أهل اللغة على أنه لا يقال أهدى من الهداية بل من الهدية فلا يصح منها الافعال والازدواج غير مقيد وان قلنا انه مشاكلة وهي من الجواز (قلت) قال ابن عطية في غير هذه السورة قرئ يهدي بضم الياء وكسر الدال وهي ضعيفة وقال أبو جيان حكى القراء هدى لازما بمعنى اهتدى فاذا ثبت ما حكاه لم تكن ضيغة لانه أدخل على اللازم همزة التعدية انتهى والقراءة وان كانت شاذة ثبت بها اللغة فثبت ما في بعض النسخ وان كان غريبا نادرا وقد نقله وأقره في الملتقط فلا وجه لانه لا يكره الاعداد الموقوف على مثله في خبايا لزوايا واعلم أن ما ذكره كرايس جوابا في الحقيقة للاستفهام وللاذكار والاستحسان لان جواب الأول انه أراد به التذكير وبرز الهمزة في صورة المحسوس ايقظ في الاذهان وجواب الثاني نظر الظاهر الحال انه جهل ناشئ من عبي البصيرة فنزل ما يؤل اليه الامر نزلته وأوقع في موقعه وغيره اسلوبه كما غير معناه ولذا جاء له أبو علي في معنى الجواب وهذا ما وعدنا في فاعرفه (قوله وضع الفعل موضع المصدر الخ) افادة الفعل للحدوث وهو الوجود بعد العدم من دلالة على الحدث المقارن للزمان والمراد بالتجدد الاستمرار في المستقبل وهو ما يقال له استمرار تجددى والمضارع يستعمل له كثيرا كما صرح حوايه ومنه علم اختيار المضارع هنا على الماضي ولذا قيل المراد بالتجدد كثرة كباث عربيه التفعّل ولما كان السؤال دالا على عدم الفائدة ناسب في الرد عليهم الدلالة على كثرة الفائدة المترتبة عليه فقط ما قيل عليه من أنه ان أريد بالتجدد الحدوث كان تكرارا بلا فائدة وان أريد الحصول شبهة فليس بالزمن للفعل ولا داخل في مفهومه كافي حواشي المطول للشرح يف لانه يفهم من خصوصية الحدث واقضاء المقام وهو المراد ولذا عبر المصنف رحمه الله بالشعار والمراد أنه عبر بالمضارع ليدل على أن الاضلال والهداية المذمومة لا يرايان يتجددان ما يتجدد الزمان لما مر وليس المراد أنه عدل الى لفظ الفعل المضارع للاشارة ما بالتجدد والحدث ليكون الفعلين المذمومين في تأويل المصدر كافي فهو سمع بالمعنى خبر من ان تراه كما فهم تشبها بظاهر قوله وضع موضع المصدر لان المراد أنه عدل عما هو حق الجواب من الايمان بالاسم الذي هو مصدره مناسوا كما مر فوعا أو منصوبا أو في هذا الفعل بدله لما ذكره لانه مجرد الفعل فيه عن الدلالة على غير المعنى المصدرى لانه لو كان كذلك انسخ عن الحدوث والتجدد كما لا يخفى وقيل انه وضع الفعلان موضع الفعل الواقع في الاستفهام مبالغة في الدلالة على تحققهما فان ارادتم ما دون وقوعهما بالفعل وتجاوبا عن نظم الاضلال مع الهداية في سلك الارادة لا يهاهه تساويه ما في التعلق وليس كذلك فان المراد بالذات من ضرب المثل هو التذكير والاهتداء كافي قوله تعالى وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون رآنا الاضلال فعارض وهذا مسلك آخر في العدول عن مقتضى الظاهر وهو مع تكلفه بأباه السباق لان التمثيل اذا لم يكن للاضلال لا يصلح لوقوعه في موقع الجواب ولذا قدم من موافقه قدبر (قوله أو بيان للجملة المصدرتين بامام الخ) عطف على قوله جواب ماذا الخ وهذا ما اختاره في الكشف من أن الجملة المصدرتين بامام تشملان على أمرين أحدهما ان كلا الفريقين موصوف بالكثرة وثانيهما أن العلم بكونه حق من الهدى الذي تزداد به المؤمنون نورا الى نورهم والجهل بوقوعه من الضلالة التي يزداد بها الجهال خبطا في ظلمته وقوله يضل به الخ يزيد ما تضمنه الجملتان وضوحا وفي الكشف ان هذا كما سيأتي

أى اضلال كثير وأهداه كثير وضع الفعل موضع المصدر للاشعار بالحدوث والتجدد وأيضاً للجملة المصدرتين بامام

في القتال نوع من الكلام يسمى في البيان بالتفسير وليس المراد به أنه يجرى مجرى عطف البيان خلفاً في الأول يحتاج الى إيضاح فانه يكون استثناء فاجار يا مجرى الاعتراض تيمم للبيان كما نحن فيه ويكون عطف بيان أيضاً ومنه يعلم ان جعله جواب ما ذاع على معنى اضلالا كثيرا وهدى كثيرا والعاد ول الى الفعل لا رادة التجدد ايس بشئ رفيه تكلف يصان عنه النظم اه وهو رد على المصنف رحمه الله كما بيناه لك اولاً مع ما يدلم منه الجواب عنه أيضاً قد ذكر (قوله وتسجيل بأن العلم بكونه - مقال) التسجيل والاسجبال كناية السجبل وهو في العرف الكتاب الحكيم فأريده لازمه وهو الحكم والجزم وقوله وبين معطوف على قوله هدى ويجوز عطفه على قوله تسجيل والاول أولى وأقرب وأصل معنى البيان الكشف والمراد أنه اظهار لما هو مقصود منه كقوله تعالى هذا بيان للناس وهدى وجعله هدى مبالغة لانه أثره ومنه جاء وقوله الحسن مورده يقتضى أنه من المثل وقد تبع فيه الزمخشري وقال في الكشف اشارة الى أنه غير مرضى ايس المثل بعناه المصطلح بل أعم وكون المورد بعناه اللغوي خلاف الظاهر والمراد بالاضلال فقد الطريق المستقيم وقوله فسق وفي نسخة فسوق أى خروج عن تلك الطريق وفيه اشارة الى دخول ما بعده في البيان (قوله وكثرة كل واحد من القبيلين الخ) يعنى أن الامر من المقابلين اذا وصف أحدهما بالكثرة المتبادر وصف مقابله بالقلة وتحقيقه أنه اذا كان كذلك فلاخفاء فيه فاذا وصفناهما بالكثرة لا يتخلو أن تكون كثرة ما بالنسبة لشئ آخر أو لكل في نفسه بقطع النظر عن غيره أو بنسبة كل منهما لا آخر فعلى الاول لا محذور فيه كما أن العشرة والعشرين كل منهما يتصف بالكثرة نظر الخمسة وكذلك على الثاني فان المقدارين الكثيرين كثيران في نفسه ما وان قل أحدهما ما بالنسبة للآخر واما على الثالث فلا يصح لانه اذا كان كل منهما كثيراً بالنظر لمقابلته يلزم اتصاف كل منهما بالقلة والكثرة من جهة واحدة وأنه اذا قيل هذا أكثر من ذلكم كونه ذا قلة لا فاذا قيل انه أيضاً أكثر منه كان قليلاً كثيراً معاً وهو باطل الا ان يكون مختلف الزمان فما ذكره المصنف تبعاً للزمخشري ان كان دفعها هذا فالمراد أن كثرة بالتظار له في نفسه لا بالنظر لمقابلته فلا محذور فيه كما صرح به في قوله بالنظر الى أنفسهم لا بالقياس الى مقابلهم وان كان المراد أن المهتمدين من كل طائفة وفي كل عصر أقل من غيرهم لقلة الاخبار وكثرة الاشرار في كل عصر وقطر كما يوحى اليه قوله فان المهديين قليلون بالاضافة الى أهل الضلال فحصل الجواب بعد تسليم أنه كذلك أن قلتهم بالنسبة لاضدادهم لا تنافي أكثرهم في أنفسهم بقطع النظر عما سواهم فان أريد دفع المناقاة رأساً ولو بحسب الظاهر تحمل الكثرة على الكثرة المعنوية بتجمل كثرة الخصائص الطيبة بمنزلة كثرة الذوات الشريفة كما قيل

وتسجيل بيان العلم بكونه حقا هدى وبيان وأن الجهول بوجه ايزاده والانتكار لحسن مورد ضلال وفسق وكثرة كل واحد من القبيلين بالنظر الى أنفسهم لا بالقياس الى مقابلهم فان المهديين قليلون بالاضافة الى أهل الضلال كما قال سبحانه وتعالى وقليل من عبادى الشكور ويجوز أن يكون كثرة الضالين من حيث العدد وأثرة المهديين باعتبار الفضل والشرف كما قال * قليل اذا عدوا كثيراً اذا عدوا *

ولم أر أمثال الرجال تفاوتت * لدى المجد حتى * تدأف بواحد

ولكون هذا غير متبادر من الكثرة لاسيما وقد ذكرها العكس كثيرة الحقيقة فانها ظاهر أتم ما على غلط واحد ولذا قال بعض الفضلاء انه في غاية البعد وان كان ما علم به من أن النظر الى المعنى يوجب وصف أهل الضلال بالقلة لا وجه له عند من تدبر قول المصنف رحمه الله كثرة الضالين من حيث العدد (قوله كما قال سبحانه وتعالى وقليل من عبادى الشكور الخ) قيل انه لا يدل على ما قصدته فان الشكور المبالغ في الشكر الا أنه تبع في هذا الزمخشري حيث قال فان قلت لم وصف المهديون بالكثرة والقلة صفتهم وقيل من عبادى الشكور وقليل ما هم الناس كابل مائة لا يتجدد فيها راحلة وجدت الناس اخبرته قل الخ وقد قيل في جوابه ان الشكور هو المتوفر على أداء الشكر بقلبه ولسانه وجوارحه في كل أوقانه فيكون واصلاً الى المرتبة الرابعة من الهداية كما مر في الفاتحة وهم قليل بالاضافة ان عداهم يعنى أن المهديين أنواع وهو لا نوع منهم وقد وصفوا بالقلة بالنسبة لمن عداهم ومثله يكفى في التمثيل فلا وجه لانكاره فتأمل (قوله قليل اذا عدوا الخ) هو من قصيدة طويلة لاهل بيتي يمدح بها علي بن يسار التميمي وأولها أقل فعلى به أصدق كثرة محمد * وذا الجد فيه نلت أولم أقل جدت

سأطلب

سأطلب حتى بالقتنا ومشايخ • كأنهم من طول ما التتموا مرد
ثقال اذا لا قوا خفاف اذا دعوا • قليل اذا عدوا كثيرا اذا شدوا

الى اخر القصيدة وشهرة شعره وديوانه تغني عن بيانه وثقال جمع ثقيل كخفاف جمع خفيف وحقبة
الثقله معروفة والمراد به هنا ثقل وطأتم على الاعداء اذا لا قوهم كما أن المراد بجمعهم اسراهم الى
الحرب اذا دعاهم لهم ان يتصروا يستعين بهم ودعوا بضم الدال والعين مجهول دعاه اذا ناداه للحرب
وشدوا بفتح الشين المعجمة من شد للحرب وفي الحرب اذا قاتل وحمل على اعدائه وأصل شد شد من
باب ضرب اذا قوى وشدته شدا أو وثقه ومنه شد الرحال كناية عن السفر وشد الحرب منه أيضا لأنه
صار حقيقة عرفية فيه وفي بعض ألفاظ هذا البيت تقديم وتأخير في الديوان لان تغير المعنى كبير
تغيير (قوله ان الكرام كثير في البلاد وان الخ) هو من قصيدة طويلة لا يجي تمام مدح بها عبد العزيز الطائي
من أهل حمص وأولها كافي ديوانه

يا هذه أقصرى ما هذ به بشر • ولا الخرائد من أترابها الاخر
قالوا أتبي على رسم فقلت اهم • من فاته العين هدى شوقه الاثر
ان الكرام كثير في البلاد وان • قالوا كما غيرهم قل وان كثروا
لا يدهنك من دهماتهم عدد • فان جلمهم بل ككلمهم بقر

ومنها

الى آخر القصيدة جعل البكاء على رسم الاجبة من الكرام ثم بنى عليه التلخيص الى المدح أو الاقتضاب
منه البه كما فصله في الكشف ومعنى البيت ان الكرام كثير في الدنيا باعتبار رفعتهم وقيامهم مقام الكثير
في الغناء والقائده وان كانوا قليلا بحسب العدد كما أن غيرهم بعكس ذلك ففيه شاهد لا لطلاق الكثير
على القليل ككثرتهم المعنوية وهو المراد في هذا التوجيه وقل كافي الرواية المعروفة بضم الخفاف
وتشديد اللام اختلاف فيه شرح الكشاف فقل انه جمع قليل ككثير وقيل انه مفرد وارتضاء ابن
الصائغ فهو في الاصل مصدر قل يقول قلة وقلا كذلك يدل ذلة وذلا وهذا هو الظاهر بحسب العربية
ولعله على الجمعية جمع أقل كعز وغر لا قيل على ان أصله قلل بضمين كذير ونذر خفف وأدغم كما قيل
لان قواعده الصرفة تأباه فانهم قالوا ان أول المثليين في كلمة اذا انصرف ليجوز ادغامه بشرط منها أن لا يكون
جمعاً على وزن فعمل بضمين كسرر وذال لثلا يلتمس بفعل بضم فسكون كحمر جمع أحمر ولما كان
الجواب الاخير على التثنية وتسليم القلة ظاهراً كان الشعر مناسباً له حيث وصف فيه الكرام بالقلة
في أنفسهم من حيث لعدد وبالكثره من حيث المرتبة وغيرهم بالعكس فلا وجه لما في الاتصاف من
أن الاستشهاد بهذا البيت غير مستقيم لان معناه ان الكرام وان كانوا قليلا فالواحد منهم كالكثير
في النفع والاثام بالعكس لقبض أيديهم عن الجود وان تبه صاحب الانصاف وبق هنا كلام في شرح
الكشاف للطبري رأيت ان تركه أهم من ذكره وقد مر ما يرشدك الى أن تقديم المؤمنين في قوله تعالى
فأما الذين آمنوا والذين هم كخاف

فقلناه هاتيك نعمي أتمها • ولا تبتئس ان المهم المقدم

وان تقديم الضالين بعده في قوله بصل به كثيرا الخ لمقتضى المقام فان سؤالهم ناشئ من الضلال وكون
ما في القرآن سبباً للضلال أوج الى البيان وقيل لما كان سوق الكلام لبيان ضلال الكفرة كان تقديم
حال المؤمنين وكونهم على الحق أدخل في تحقيق ضلالهم وأعون عليه وماذا بعد الحق الا الضلال فهو
جار على مقتضى الحال لكن لما كان السياق في بيان حال الكفرة بالغ في ذمهم وأطنب في مشابهم
وهذا لم أر من تعرض له ولا يخطئ ما فيه قد بر (قوله أي الخارجين عن الايمان الخ) قال الراغب فسق
فلان خرج عن حجر الشرع وذلك من قولهم فسق الرطب اذا خرج من قشره وهو أعم من الكفر
والفسق يقع بالقليل والكثير من الذنوب لكن تعرف في البكار ويقال للكافر فاسق نظراً لوجه

وقال
ان الكرام كثير في البلاد وان
قلوا كما غيرهم قل وان كثروا
(وما يضل به الا الفاسقين) أي الخارجين
عن حد الايمان كقوله تعالى ان المنافقين
هم الفاسقون من قولهم فسقت الرطبة
عن قشرها اذا خرجت

مقتضى الفطرة والعقل قال تعالى أفن كان مؤمنا لمن كان فاسقا وقال ابن الاعرابي لم يسمع الناسق في وصف الانسان في كلام العرب وانما فالوا فسقت الرطبة عن قشرها انتهى وفي الدر المنثور زعم ابن الانباري انه لم يسمع في كلام الجاهلية ولا في شعرها فاسق وهذا مجيب منه وقد قال رؤبة يذهبن في نجد وغور الخ (أقول) الظاهر أنه يعترض على ما ذكرناه كيف ينكر هذا مع وروده في الاشعار القديمة كثيرا لاسيما وقد جاء في أفصح الكلام ولذا عده مجيبا والعجب عن لم يقف على المراد وحده عن طريق السداد فان هذا مما اتفق عليه أئمة اللغة وقد عده ابن فارس في فقه اللغة بابا والعجب من صاحب الزهرانة نقله عنه وتبع هنا المعرب وليس غفلة منه وانما هو تغافل كما قيل

ليس الغبي يسيد في قومه * لكن سيدهم هو المتغابي

قال ابن فارس رحمه الله في معرفة الالفاظ الاسلامية كانت العرب في جاهليتها على ارث من آباءهم في لغاتهم وآدابهم ونسائتهم وقوانينهم فلما جاء الله تعالى بالاسلام حالت أحوال ونسخت ديانات وأبطلت أمور ونقلت من اللغة الالفاظ عن مواضع الى مواضع أخرى ودمتها حتى قال ولم يعرفوا الفسق الا قولهم فسقت الرطبة اذا خرجت من قشرها فحاء الشرع بان الفسق الاخفاش في الخروج عن طاعة الله تعالى انتهى وهكذا قاله غيره من أهل اللغة من غير تردد فيه وحاصله أنه خروج الاجرام وبروز الاجسام من غير العقلاء من كون لاخر من حيز الى حيز فتنه له الشرع في الاسلام الى خروج العقلاء من الناس عن الطاعة وشاع بعد ذلك حتى صار حقيقة عرفية لغوية ومنه بيت رؤبة فإنه ليس شاعرا جاهليا مع أنه في خروج الابل وهي لاتعقل أيضا لم يخرج عن الوضع وبما احدثوه منه الفويسقة للفأرة والفاسقية لعامة كانت معروفة في العهد الاوّل وأما النسقية للمحوض فلم يرد في كلام العرب ولا أدري ما أصلها وبعض المتأخرين توهمها منسوبة للفسق فقال

هجوت فسقيتكم عامدا * لانها في الاله أصلية
 أليس في فسق جمعتم بها * فحق أن تدعى بفسقية

(قوله قال رؤبة الخ) هو رؤبة بن العجاج الاجر المشهور وهو شاعر اسلامي بليغ يستدل بكلامه ورؤبة براهمه مضمومة يلبها همزة ساكنة ثم ياء موحدة وهاء تانيث ويجوز ابدال همزته واوا لسكونها بعد ضمة وقوله في أدب الكاتب انه بالهمزة لا غير مما خطي فيه وقد يقال مراده أن هذه مادته الاصلية فلا خطأ فيه وهو علم منقول وأصله من رأب الشيء اذا أصله والبيت من أرجوزة طويلة له وهو

يذهبن في نجد وغورا غائرا * فواسقا عن قصدها جواررا

وهو من صفة نوق وابل سائرة في المفازة والتجد ما ارتفع من الارض وبه سميت بعض بلاد العرب والمراد الاوّل والغور بالفتح ما انخفض منها وغائر صفة له من اعطاه مؤكدة كليل ابل وقوله يذهبن للنوق وفواسق بمعنى خراج والقصد هنا بمعنى الطريق المستقيم ويكون بمعنى الارادة وجواررا من جارهن الطريق اذا انخرق عنها وصرف فواسق وجواررا لضرورة أي ان الابل تمعد وتهبط اذا عدلت عن جادة السبيل (قوله والفاسق في الشرع الخ) يعني انه نقل لكل خروج عن طاعة الله فيشمل الكفر والكبيرة والصغيرة لكنه اختص في العرف والاسم استعمال بمرتكب الكبيرة فلا يطلق على الاخرين الا نادرا بقرينة ويدخل في أمر الله به أيضا بطريق الازوم والدلالة اذا لفرق بينهم ما وفي الامر بالشيء نهي عن ضده أو على أن المراد بالامر واحدا للمور وهو ما جاء من قبل الله مطلقا والكلام في الكبيرة والاختلاف فيها مشهور وسيأتي والمراد به ما كان شنيعا من المحرمات ويدخل فيه الاصرار على الصغيرة لانها أكبر كبرية على ما اشتهر فلا حاجة الى ان يزداد فيها هنا أو الاصرار على الصغيرة قيل ولو ذكر كان أحسن والتغابي بالمجبة التغافل من غير غفلة كالتجاهل لمن يظهر الجهل وليس بجاهل من الغباوة وهي ضد الفطنة وقسم ارتكاب الكبيرة ومافي حكمه الى ثلاثة أقسام وفسر الاوّل بان

وأصل الفسق الخروج عن القصد قال رؤبة
 * فواسقا عن قصدها جواررا *
 والفاسق في الشرع الخارج عن أمر الله
 سبحانه وتعالى بارتكاب الكبيرة وله درجات
 ثلاث الاولى التغابي وهو أن يرتكبها
 أحيانا مستقبها أياها

يرتكب

يرتكب الكبيرة في بعض الاحيان مع علمه بجرمتها وقبحها شرعا لكنه لغلبة الهوى وتزينه لها لم يكن يعلم قبحها فيشبه الغبي ولذا كان متغابيا (قوله والثانية الانهماك الخ) الانهماك في الامر الجدي فيه والولع والتعدي به ولذا فسره بقوله ان يعتاد الخ وقوله غير مبال بها يعني به انه لاكثر ارتكابها واعتيادها لا يخاف وبالله والطعن بها يقال لا بالسه ولا بالبي به أى لأهتم به ولا أكثر له قالوا ولا يستعمل الامع التني كغيرنا وهذا وان كان مستقبحا له الا أنه لعدم المبالاة كانه غير مستقبح لها فلذا لم يذكره وأما ارتكابها أحيانا مع عدم المبالاة فنادر لان عدم المبالاة يقتضي الاعتياد غالبا فلا يرد عليه ان ثمة درجات أخر (قوله والثالثة الجحود وهو الخ) يقال بحمد حقه وخطبه مجددا ويخودا اذا أنكره ولا يكون الا من علم من الجاحد به كما صرح به أهل اللغة وانكار الامور الدينية عندنا كما قاله ابن الهمام يكون ككفر اذا علم من الدين بالضرورة أو علم المنكر بثبوته وخلق في العناد فانه يكفر لظهور أمانة التكذيب وعند الشافعية قال النووي في الروضة ليس تكفير جاحدا لجمع عليه على اطلاقه بل من جحد جمع عليه فيه نص وهو من الامور الظاهرة التي يشترك في معرفتها الخواص والعوام كالمسالة وتحريم الخمر ونحوها فهو كافر ومن جحد جمع عليه لا يعرفه الا الخواص كاستحقاق بنت الابن السدس مع بنت الصلب ونحوه فليس بكافر ومن جحد جمع عليه ظاهر الا انص فيه ففي الحكم تكفيره خلاف انتهى فلا خلاف بيننا وبينهم في هذه المسئلة فالمراد بجحدها جحد حرمتها فلا يستقبحها ولا يبالى بها ويكون ما جحد ما ذكرناه وعلى هذا يحمل كلام المصنف رحمه الله وتركه لا علم به ولتصريحه به سابقا في قوله يؤمنون بالغيب كما مر فما أورد على المصنف رحمه الله من أن مرتكب الكبيرة المستصوب لها ليس كافر مطلقا غير وارد ولا حاجة لما تكلفه في دفعه فتدبر (قوله فاذا شارف هذا المقام الخ) مشاركة الشيء القرب منه وأصله من الشرف وهو المكان المرتفع فكانه يطلع على محل عال لينظر ما يريد فيقرب منه والتخطي فعل الخطوة وهي نقل القدم والخطط جمع خطوة بكسر الخاء المجهمة وتشديد العا لمهمله قبلها تأنيث المكان الذي ينزل فيه المسافر ولم ينزله أحد قبله يقال اختط وخط عليه اذا حطره وحدده لنفسه ثم صار بمعنى المحلة مطلقا وجمعه خطاط بكسر ثم فتح برزق غيب والمقام هنا معنوي كالمزلة والمرتبة والمراد به الاتصاف بما ذكر من تحليل الحرام واستحسان القبيح واستصوابه والريفة بكسر الراء المهمله وسكون الباء الموحدة بعدها فاف وهاه جبل فيه عروة تشد به البهائم والاسير ويحبل في العنق ليقادهم فاذا خلعت أي طرحت أو قطعت لم ينقد فلذا جعل خلع الريفة وقطعها عبارة عن عدم الطاعة والانقياد كما في قول المصنف رحمه الله خلع ربة الايمان من عنقه وهو كتابة أو استعارة تمثيلية أو ممكنية وتمثيلية مما ذكر فان قلت ليس كل استصواب لكبيرة كضرا على أنه انما يكفر الجاحد اذا جحد ما مر مما علم من الدين بالضرورة أو كان في حكمه لا اذا شارف الجحود فكلام المصنف رحمه الله غير صواب والصواب ترك المشاركة قلت هذا مما يلوح في بادى النظر فاذا وقفت على مراد المصنف رحمه الله عرفت اندفاعه فان أردت تحقيق ذلك فاصح لما قيل عليك واعلم أن المشار اليه بهذا المقام هو مقام الجحد لما علم من الدين بالضرورة وما يقوم مقامه مما يدل عليه التكذيب وخلق ربة الايمان والدخول في الكفر لا تصاف بهما يصير به كافر اذ أهل السنة لان قوله خلع الخ جواب اذا فهو مرتب على مجموع مشاركة مقام هذا الجحد وتخطي مجال هذا المقام وخططه والضمير المضاف اليه انخطط راجع للمقام لا للشخص كما يقع في بعض الاوهام وتخطي تلك المجال ان لم يكن تبجا وزها فهو بالدخول فيها بغير مريية ولا شك حينئذ في كفره وقوله لا تصافه بالتصديق مناد بتصديقه لمن ألقى السمع وهو شهيد وانما ذكر المشاركة لتصوير الحال وبيان ترتب الثالث على الثاني وتأدية الانهماك الى الاستحلال وتعبيره بالريفة اياما لما يقبه من نقض العهد وحباله وخلق ربة الاسلام من العاق مما ورد بانظفه في الحديث الشريف (قوله لا تصافه بالتصديق الخ) قيل انه

والثانية الانهماك وهو ان يعتاد ارتكابها غير مبال بها والثالثة الجحود وهو أن يرتكبها مستصوبا بالايها فاذا شارف هذا المقام وتخطى خططه خلع ربة الايمان من عنقه ولا يس في درجة التغابي أو الانهماك فلا يسلب عنه اسم المؤمن لا تصافه بالتصديق الذي هو معنى الايمان

يدل على أن الإقرار ليس بركن من الإيمان بل شرط لاجراء أحكام الدين عليه كالمصلاة عليه ودقته
 في مقابره ونحوه ولا بد من أن يكون إقراره أيضا على وجه الاعلان للمسلمين بخلاف ما إذا كان لاتمام
 الإيمان فانه يكون بمجرد التكلم والخلاف في القادر على التكلم لا العاجز كالانرس ثم اختلف أهل
 التحقيق في المراد بالتصديق هنا هل هو المنطقي وهو الادعان والقبول أو هو أمر آخر أخص منه ولذا قال
 بعض المحققين المعترف بالإيمان التصديق الاختياري ومعناه نسبة الصدق الى المتكلم اختيارا وبهذا
 القيد يتازع المنطقي فانه يخلو عن الاختيار وذهب بعض المتأخرين الى أنه بعينه المنطقي غاية أنه
 نوع منه بالمعنى اللغوي والتصديق والتسليم واحد كما يعلم من كلام كبار الصحابة وعلماء الأمة وتفصيله
 في الكلام وقد مر بندهم وقوله لقوله تعالى وان طائفتان الخ دل على أن اسم المؤمن لا يسلب عن
 لم يشارف الخذفان الاقتتال كبيرة وقد أطلق على المقتتل انه مؤمن ولو كان باغيا فقال قاتلوا التي تبغى
 حتى تقي الخ وحتى تقتضي الامتداد في البغى وهو انه ما ك فلا يرد عليه أنه لا دلالة فيها على أن اسم
 المؤمن لم يسلب عن المنهك فانه بمجرد القتال لا يتحقق الانهالك (قوله والمعتزلة لما قالوا الخ) اختلف
 المعتزلة بعد اعتبارهم العمل في الإيمان هل المراد بالعمل الطاعة مطلقا أو الفرض فذهب بعضهم الى
 الاول وبعضهم الى الثاني وهل الإيمان العمل فقط أو مجموع الثلاثة ونزوله منزلة المؤمن انه يحكم له
 بحكم الإيمان من التناكح والتوارث والدفن والصلاة عليه وغير ذلك وتنزله منزلة الكافر في استحقاقه
 الذم والتضديد في النار وعدم قبول شهادته ومشاركته للمؤمن فيما ذكر وفي أصل التصديق وللشكافر
 في عدم الطاعة وفيما ذكر وأول من أظهر المنزلة بين المنزلتين واصل بن عطاء حين اعتزل مجلس الحسن
 كما تقر في محله (قوله وتخصيص الاضلال الخ) التخصيص مأخوذ من الحصر وترتبه على الفسق
 من تعليقه بالمشق كما مر من اقتضائه العلمية المقدمة على الماهول رتبة ومرتبيا بصيغة المفعول حال من
 الاضلال وقيل انه يجوز فيه أن يكون بصيغة اسم الفاعل حال من الفاعل المقدر للتخصيص وهو الله
 تعالى وهو تكاف لاحاجة اليه وان جاز والضمير في قوله على انه لافسق وما بعده يدل على أن الفسق
 هنا بمعنى الكفر لانه يطلق عليه كما مر وان شاع في الكفار حتى اخصص بهم اعرفا والفاستين منصوب
 على انه مفعول يضل لانه استثناء مفرغ وأعد بمعنى هيا فانفق جعلهم مستعدين لخلق الله فيهم الضلال
 وأدى بهم بمعنى أوصلهم الى الضلال به أي بما ذكر من المثل وبه سقط في بعض النسخ وأدى متعد
 بنفسه والمنصف رحمه الله عداه بالبلاء ففي كل من الفسق والميل سببية باعتبار كما أشار اليه بقوله لان
 كفرهم الخ واصلهم بالبطل مضمون معنى تصريحهم به ولذا عداه بالبلاء والمعروف تعديده به على
 وقوله صرفت أشبه باعتبار الامور المذكورة وترك قول الزمخشري ان اسناد يضل مجازي الى السبب
 لاقتنائه على الاعتزال مع ما يرد عليه من أن التصريح بالسبب في قوله به يأباه الا أن يقال انه تعالى
 تبي بضر به المثل تسببا قريبا مع ما فيه مما يعلم من شرح الفاضل التفتازاني وقوله وقرئ يضل على
 البناء للمفعول أي في هذا وفيما تقدم وكذا قرئ يهدى أيضا وكان عليه أن يذكره لئلا يرد عليه ما قيل
 من أنه لم يوف هذه القراءة حقها وان قيل انه سكت عنه لعله بالقراءة فتأمل (قوله صفة لفاستين)
 وجوز فيه القطع وأن يكون مبتدأ خبره جـ له أولئك ووجه تقريره لافسق أن الخروج من العهدة
 خروج من الإيمان وأصل معنى النقص يكون في الحبيل ونقصه الابرام وفي الحائط ونحوه ونقصه
 البناء وظاهر كلام الراغب انه في العقد والعهد حقيقة فلهذا لم يخلو بالحقيقة لشبوعه فيه وقد جوز
 في قول الزمخشري من أين ساغ استعمال النقص في ابطال العهد ان يكون شاع بالشين المحجة وعين
 مهمله وأن يكون بسين مهمله وعين محجة والطاقت جمع طاقت وهي ما ينقطع به على بعض من بناء
 أو حبل وقوله واستعماله الخ في الكشف فان قلت من أين ساغ استعمال النقص في ابطال العهد
 قلت من حيث تسميتهم العهد بالحبيل على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين

لقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين
 اقتتلوا والمعتزلة لما قالوا الايمان عبارة
 عن مجموع التصديق والاقرار والعمل
 والكفر تكذيب الحق وجوده جعلوه قسما
 مانسا نازلا بين منزلتي المؤمن والكافر
 لما شاركته كل واحد منهما في بعض الاحكام
 وتخصيص الاضلال بهم من بابي صفة
 الفسق يدل على أنه الذي أعدهم للاضلال
 وأدى بهم الى الضلال به وذلك لان كفرهم
 وعدواهم عن الحق واصرارهم بالباطل
 صرفت وجود أفكارهم عن حكمة المثل الى
 حقارة المثل به حتى رسخت به جهالتهم
 وازدادت ضلالتهم فانكروه واستهزأوا به
 وقرئ يضل على البناء للمفعول والفاستون
 بالرفع (الذين يتقنون عهداته) صفة
 للفاستين للذم وتقرير الفسق والنقص فسح
 التركيب وأصله في طاقت الحبيل واستعماله
 في ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار
 له الحبيل لما فيه من ربط أحد المتعاهدين
 بالآخر

ومنه قول ابن السهان رضي الله عنه في بيعة العقبة بارسل الله ان يننا وبين القوم حبلا ونحن
طاعوها فنخشي ان الله عزوجل اعزك وأظهرك أن ترجع الى قومك وهذا من اسرار البلاغة
ولطافتها أن يسكو عن ذكر الشئ المستعار ثم يرمز واليه بذكر شئ من روادفه فينبهوا بذلك الرمزة على
مكانه ونحوه قوافل عالم يفترف منه الناس وشجاع يقتصر اقترانه قال قدم سره يريد بيان الاستعارة
بالكتابة وما يكون قرينة عليها وقد اتفقوا على أن في مثل اظفار المنية ويد الشمال استعارة بالكتابة
واستعارة تخيلية لكن اضطرب كلامهم في تحقيق الاستعارة وفي ان قرينة الاستعارة بالكتابة هل
يلزم أن تكون تخيلية البتة وان مثل لفظ الاظفار واليد هل هو مستعمل في معنى مجازي أم لا
والاشبه بل العواب ما أشار اليه المصنف وهو أن المستعار بالكتابة في اظفار المنية هو لفظ السبع
المدكور ككتابة بذكر شئ من لوازمه كالاظفار وهو مسكوت عنه صريحاً لكنه في حكم المذكور وههنا
قد سكت عن الجبل ونسبه عليه بذكر النقص حتى كأنه قيل ينقضون جبل الله أي عهده والنقض
استعارة تخيلية نصر مجيئه حيث شبهه ابطال العهد بابطال تأليف الجسم وأطلق اسم المشبه به على
المشبهه لكنها انما جازت وحسنت بعد اعتبار تشبيه العهد بالجبل فهذا الاعتبار صارت قرينة على
استعارة الجبل للعهد وبهذا ظهر ان الاستعارة المعكينة قد توجد بدون التخيلية وان قرينتها
قد تكون استعارة حقيقية وأما في مثل اظفار المنية فالهققون على أن الاظفار ليس مستعملا في معنى
مجازي محقق وهو ظاهر ولا يترجم كما زعم صاحب المفتاح بل هو في معناه لكن اثباته لامية استعارة
تخيلية بمعنى جعل الشئ الشئ ليس هو فقرينه الاستعارة بالكتابة ههنا استعارة تخيلية ومذهب
القوم فيها مبسوط في المعاني وابن التيهان بكسر الياء على الصحيح وصوب المرزوق الفصح ثم قال
والبيت استشهاد لاستعارة الجبل للعهد صريحاً القطع لنقضه (أقول) فيه بحث من وجوه الاول
ان مقتضى كلام العلامة والشارح أن المكينة انما فصيح أو نقصان اذا لم تشبهه المذكور بالمكينة عنده
قبل ذلك فعليه كيف يستعاريد الشمال والشمال لم تشبهه قبل ذلك بانسان ولم يهده فيها ذلك ونظائره
كثيرة وفي الكشف ما شاع تشبيهه قبل اقترانه بالتخييل يجعل كناية وان أريد بصورة التخييل معنى آخر
فان لم يهده ذلك يجعل ما جعل في مثله تخيلاً لاستعارة تسمية كافي ختم الله على قلوبهم الثاني أنه قال
استقدنا من هذا أن قرينة الاستعارة بالكتابة لا يجب أن تكون تخيلية بل قد تكون حقيقية كاستعارة
النقض لا بطلان العهد ويرد عليه أنه لم لا يكون مستعملا في معناه الوضحي وكون الجبل استعارة
بالكتابة يقتضى ذلك وكذا الافتراض والاعتراف واستعارة الجبل للعهد تأتي استعارة للنقض لا بطلان
ومن قال استعارة للنقض لا بطلان انما جازت بعد استعارة الجبل للعهد فقد عكس الامر وقد قيل ان
كلام صاحب الكشف محتمل أن يكون النقص بعد اثباته للعهد كناية عن بطلانه كما أن نشبت محضاب
المنية كناية عن الموت وأن يكون مراده شاع استعمال النقص في مقام افادة ابطال العهد أو في اظهار
ابطال العهد ولا يخفى أن جعل القرينة مطلق التخييل أقرب الى الضبط الثالث لو كان النقص مجازاً
عن ابطال العهد لزم أن يكون ذكر العهد مستدركاً فالوجه أن يقال بمعنى الابطال نقط الرابع أن
قوله والبيت استشهاد الخ لا معنى له فان كلام ابن التيهان كلام منشور كما ذكره أرباب السير فأى بيت هنا
ولك أن تجيب عن الاول بأن مراده اشتراطه فيما كان التخييل فيه مستعملا في معنى غير حقيقي فانه
لا يكون من روادفه ولو ازمه حتى يدل عليه فاذا هده قبل ذلك تشبيهه به يصح الانتقال اليه بمجرد ذكر
لفظ كان معناه لازمه والا فلا وعليه ينزل كلامهم وعن الثاني بأنهم استعملوا كثيراً النقص بمعنى
ابطال العهد وان لم يذكر معه العهد كافي الاساس فالظاهر اجراءه على ما تقر قبل ذلك وعن الثالث بأن
العهد خارج عن معناه خروج البصر عن العمى في قولهم العمى عدم البصر اذ لا بصير مع العمى ولا عهد
مع النقص وعن الرابع بأنه وقع كذا في النسخ وهو سهو من طغيان القلم ورأيت في بعض النسخ

البين بالنون بدل التاء وكتب عليها بهضمهم أي حديث البين أي الحديث الذي نحن بصدد المصداق بلفظ بين في قوله أن بيننا وبين القوم الخ ولا يخفى تكلفه من غير ادع ولعل الاعتراف بالخطأ أحسن من هذا الصواب (قوله فان أطلق مع لفظ الجبل الخ) بأن قيل يتقضى جمل الله يكون الجبل استعارة تصريحية والنقض ترشيع وانما عبر بالجبل للاشارة الى أن الاستعارة المكنية - حقيقة فلا يقال انه لم يصادف محزه واستعمل أطلق مع الترشيح وذكر مع التخيل للتفنن ولا يخفى حسن الاطلاق مع الجبل والذي كرم مع العهد وقيل لان النقص لما كان في الاول ترشيعا كان مطلقا على معنى بل انما ذكر لي نقل الى متبوعه ولما كان ههنا قرينة للاستعارة كان تابعه فكتابه لم يطلق على معنى بل انما ذكر لي نقل الى متبوعه والمراد بالروادف اللوازم ولا يخفى أن كلام المصنف راجع الى ما قرره في الاستعارة بالكناية بمقتضى لما يحتمل غيره وقيل انه يشعر بأن الاستعارة بالكناية هي اللازم المذكور بمعنى استعارة لاستعارته للمشبهه وبالكناية لانه كناية عن النسبة وهو اثبات الجبلية للعهد وهو قول رابع ذهب اليه في الكشف وحمل كلام الكشف عليه فقوله الى ما هو من روادفه ضمير هو راجع الى النقص المستعار لما يرادفه من الابطال المستلزم لان العهد جمل بطريق الكناية وقيل انه عائد الى ذكر النقص مع العهد لا الى النقص كما توهم وقيل ان الظاهر ان يقال وهو العهد فتكلف في توجيهه والمعنى ان ذكر النقص كان رمز الى ما يتبع ذلك الذي هو الحکم على العهد بأنه جمل بطريق المبالغة في التشبيه فتأمل (قوله والعهد الموثق) قال الراغب وثقت به اعتمدت عليه وأوثقت شدة وما يشد به وثاق والوثاق والميثاق عقد يوثق به بين الموثق الاسم منه قال تعالى فلما آتوه وثقتهم أو هو مصدرا واسم موضع الوثوق فلهذا العهد للوصية واليمين لانها تعهد وتحفظ وللمنزل كما ذكره الجوهري والتاريخ أي للزمان الموثق به كما يقال فعل على عهد فلان كذا والتاريخ مخير قيل انه معرب ماه روزای حساب الشهر وروايات وقيل انه عربي وهو الاظهر اذ في الاول بعد ظاهر وقوله وهذا العهد أي المذكور ههنا اما العهد المأخوذ به العقل لانه تعالى لما خلقه فيهم كآته أخذ عليهم العهد ووصاهم بالنظر في دلائل التوحيد وتصديق الرسل اذ العقل كاف في ذلك وأما وجوب النظر فيه فهل يجب عقلا أو شرعا فمختلف فيه على ما تقر في الاصول ثم وثقه بالرسالة وانزال الكتب واظهار المعجزات فوجب الايمان بجميعة قال الراغب العهد المأمور بحفظه ضربان عهد مأخوذ بالعقل وعهد مأخوذ بالرسالة والرسول والمأخوذ بالرسول - حتى على المأخوذ بالعقل ولا يصح الابعده ومعه وقد حلت الآية عليهم وقال الامام المراد بهذا الميثاق الحجة القائمة على عبادة المذلة لهم على صحة توحيدهم وصدق رسوله فعلى هذا يلزم الذم لانهم نقضوا ما أمرهم الله تعالى من الادلة التي كرهها عليهم في الانفس والاتفاق وأودع في العقول من دلائلها وبعث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وأنزل الكتب مؤكدا لها والناقضون على هذا الوجه جميع الكفار وقوله تعالى وأشهدهم على أنفسهم اشارة الى آية واذا أخذ ربك من بني آدم لقيماتهم فما هم على أنفسهم خلق العقل فيهم واقامة الحجج وسيأتي بيانها وقوله أو المأخوذ بالرسالة الخ يعني المراد بالعهد ما عهد اليهم في الكتب السابقة من أنه اذا بعث اليهم صدقوه فيكون المراد بالناقضين أهل الكتاب والمنافقون منهم ويؤيده أن المستهزئين بالامثال كما روى ابن حبان أخبار اليهود ومناقضه من أن اليهود المذكورة في القرآن ثلاثة عهد أخذ على جميع بني آدم بالعقل والحجة كما مر وعهد أخذ على الانبياء عليهم الصلاة والسلام بالتبليغ وأن لا يتفرق مذعابهم في التوحيد وعهد أخذ على العلماء أن لا يكتفوا بما علموه هذا ليس تفسيرا للآية لان عهد الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا تصح ارادته اذ لا نقض بينهم بل المراد الاول وهو أحد الوجهين السابقين ويصح ارادة الاخير بأن يكون المراد بالعلماء علماء أهل الكتاب كاليهود والناقضين الكفار والمنافقين منهم واعلم أنه على التفسير الاول للعهد الظاهر أنه مجاز بان تشبه الحجج والبراهين التي اقتضاها العقل بالعهود والمواثيق فكيف يكون

فان أطلق مع لفظ الجبل كان ترشيعا للمجاز وان ذكر مع العهد كان رمز الى ما هو من روادفه وهو أن العهد جمل في نبات الوصلة بين المتماهدين كقولنا نتبعهم بغير من أقرانه وعالم يفتخر منه الناس فان فيه تشبيها على أنه أسدى شعاعه بغير النظر الى افادته والعهد الموثق ووضع لما من شأنه أن يراعى ويتعهد كالوصية واليمين ويقال للدارين حيث انتم اترعى بالرجوع اليها والتاريخ لانه يحفظ وهذا العهد اما عبادة المذلة على توحيدهم ووجوب وجوده وصدق رسوله صلى الله عليه وسلم وعليه أول قوله تعالى وأشهدهم على أنفسهم أو المأخوذ بالرسول على الامم بأنهم اذا بعث اليهم رسول صدقوا بالمعجزات صدقوه واتبعوه ولم يكتموا أمره ولم يخالفوا حكمه واليه أشار بقوله تعالى واذا أخذ الله ميثاق الذين أوفوا الكتاب وتقاتلوه وقيل عهد الله تعالى ثلاثة عهد أخذ على جميع ذرية آدم بأن يقروا بربوبيته وعهد أخذ على النبيين بأن يقروا بالدين وأن يمتثلوا للحق ولا يكتموه

استعارة

استعارة مكتبة اللهم الآن يكون من قبيل فأذقه الله اباس الجوع والخوف فتأمله فانهم سكتوا عنه (قوله الضمير للعهد الخ) الميثاق دفعال وهذا الوزن في الصفات كثيرة صرح به في النحو كبحار ومعطاء لكثير العسر والعطاء ويكون مصدر أيضا عند المخشري وأى البقاء كميلاد ومعاذ به في الولادة والوعد وأتكره بعض النحاة حتى ان ابن عقيل وابن عطية أو لا قول الزمخشري بأنه واقع موقع المصدر كعطاء بمعنى اعطاء ويكون اسم آلة كضراب ومرقاة ومرآة ومحراب وهذا لم يذكره النحاة أيضا لكنه وقع ألفاظ منه مستعملة لذلك وهو قريب لان مفعول بالكسر من أوزانها فكأنه اشباع له ولا مانع منه وقد جعله عليه هنا بعض أرباب الحواشي وفي الكشاف الضمير في ميثاقه للعهد وهو ما وثقوا به عهد الله من قبوله وإزامه أنفسهم ويجوز أن يكون بمعنى توذنته كما أن الميلاد والمعاد به في الوعد والولادة ويجوز أن يرجع الضمير إلى الله أي من بعد توذنته عليهم أو من بعد ما وثق به عهد من آياته وكتبه وانذار ربه وفي الكشاف فان قيل قد فسر العهد بالوفاق وهو الميثاق واحده ولهذا فسر موثقا من الله بما وثق به من الله تعالى فان رجح الضمير إلى العهد كان المعنى من بعد ميثاق الميثاق وهو غير ظاهر أوجب بأن العهد لما فسر بما ركز في العقول أو ما أخذ الله عليهم من التصديق صار بمعنى المعاهد عليه فجاز أن يضاف إليه الميثاق وهو ما يقع به الوفاة من التزامهم القبول على أن ميثاق الميثاق غير متنع فانه تأكيده وذلك أن ما ركز في عقولهم من الحجج على وجوده وقدرته وحكمته وجوده ميثاق وتأييده بالحجج السمعية وارسال الرسل ميثاق الميثاق ثم الأولى أن يرجع الضمير إلى الله تعالى (أقول) كونه أولى ظاهرا إذ ليس فيه إضافة الشيء إلى نفسه المحتاج إلى التأويل المذکور وقد خفي على بعضهم ولم يلتفت إلى عود الضمير إلى المضاف إليه وهو خلاف الفصح المعروف لانه انما هو في غير إضافة اللفظية وأما هنا فطرده كثيرا ما نحن فيه كذلك لانه مصدر أو مؤول بمشتق كما أشار إليه فيكون كقولنا أمجبتني ضرب زيد وهو قائم ووجهه أنه في نية الانفصال فاله ترض لم يفهم كلامه (قوله ما وثق الله به عهد) أخر الزمخشري هذا الوجه قيل لان الثاني أبلغ في الذم وهو المراد من قوله يتقضون عهد الله على ما صرح به نفسه فان نقضهم العهد الذي أحكموه بالقبول والالتزام أشنع من نقضهم العهد الذي لم يحكموه ولكن أحكمه الله ثم الوجه الثالث لان الأحكام وان كان مطلقا لكن المقام يعين ما هو اللائق له وقوله بمعنى المصدر ومن للابتداء من الكلام فيه (قوله يحتمل كل قطبة لا يرضاها الله سبحانه وتعالى الخ) حله المصنف على العموم والزمخشري خصه فقال معناه قطعهم الأرحام وموالاتة المؤمنين وقيل قطعهم ما بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الوصلة والاتحاد والاجتماع على الحق في إيمانهم ببعض وكفرهم ببعض وقد رجح الوجه الأول من وجهي التخصيص بأن الظاهر أنه توصيف للفاسقين بأنهم يضيعون حق خلق الله بهد وصفهم بتضييع حق الله تعالى وتضييع حقه تعالى بنقض عهده وتضييع حق خلقه بقاهاهم أرحامهم وقيل أنه لا منافاة بين كلام المصنف رحمه الله تعالى والكشاف لان قوله الذين يتقضون متصل بقوله الالفاسقين وهو ما يظهر وضع موضع المضمر وهم الطاعنون في التمثيلات التزييلية وسيفتد لا يخلوا أما أن يراد بهم المشركون فالمراد بقطع الأرحام عداوتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأما أن يراد بهم أهل الكتاب فالمراد قطعهم ما بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الوصلة للإيمانهم ببعض وكفرهم ببعض وأما عام في جميع الفسقة فحينئذ يحتمل على ما قاله القاضي رحمه الله ويدخل فيه أحد الفريقين على البدل دخولا وليا بشهادة سياق الكلام انتهى وفيه نظر وقوله وترك الجماعات المفروضة كالجماعات لانها سبب للالفة بين المؤمنين التي من الله بهم في قوله لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألقت بين قلوبهم -م والله أن الله ألف بينهم وقوله فانه يقطع الخ لتعديل لقوله وسائر الخ فانه يشمل الشر والرض المتعلق بالفاعل في نفسه كترك الصلاة ولا قطع فيه ظاهر وهذا مع ظهوره تردد في معناه بعضهم وفي القطع

(من بعد ميثاقه) الضمير للعهد والميثاق اسم لما يقع به الوفاة وهي الأحكام والمراد به ما وثق الله به عهد من آياته والكتب أو ما وثقوا به من الالتزام والقبول ويحتمل أن يكون بمعنى المصدر ومن للابتداء فان ابتداء النقص بعد الميثاق (ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل) يحتمل لكل قطبة لا يرضاها الله سبحانه وتعالى والتميز والفرقة والأعراض عن موالاتة المؤمنين والتميز بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والكتب في التصديق وترك الجماعات المفروضة وسائر ما فيه رفض خيرا وتماطي شرفانه بقطع الوصلة بين الله وبين العبد المقصودة بالذات من كل وصل وفصل

والتوثيق ترشيح للمكنية (قوله والامر هو انقول الطالب للفعل) اسناد الطالب مجازي وحقيقته
 الدال على الطالب والامر يكون بالمعنى المصدرى فالقول على ظاهره وبمعنى الصيغة فالقول بمعنى
 المقول وتعميم الطالب يشهد المندوب وهو حقيقة فيه عند بعض الشافعية واشتراط الاستعلاء
 الاعم من العلوم مذهب الجمهور والكلام عليه مبسوط في كتب الاصول (قوله وبه سمى الامر الذي
 هو واحد الامور) أي نقل الامر الطلبي الى الامر الذي يصدر عن الشخص لانه يصدر عن داعية
 تشبه الامر فكانه مأمور به اولانه من شأنه ان يؤمر به وهو الذي أشار اليه المصنف رحمه الله تعالى
 بقوله فانه الخ كما سمى الخطب والحال العظيمة شأنها وهو مصدر في أصل اللغة بمعنى القصد سمي بذلك لانه
 من شأنه ان يقصد ويس الكلام على هذه الاقوال عما هي منافاة كتب الاصول فكفت مؤتته وانما
 الكلام في واحد الامور والاوامر فان أهل الاصول قالوا ان الامر بمعنى القول المخصوص يجمع على
 أوامر وبمعنى الفعل والنأن على أمور ولا يعرف من وافقهم الا الجوهري في قوله امره بكذا أمرا
 وجمعه أوامر وأما الازهرى امام أهل اللغة فقال الامر ضد النهى واحد الامور وفي حكم ابن سيده
 لا يجمع الامر الا على أمور ولم يذكر الصفة ان فعلا يجمع على فواعل وفي شرح البرهان ان قول
 الجوهري في جمع عرف وان الاوامر صح بوجوه الاول انه جمع أمر بالمد بوزن فاعل وصح انه اسم
 أو صفة لما لا يعقل وهو مجاز لان الأمر الشخص لا القول ولم يقولوا ان هذه الصيغة مجازة فكيف
 يخرج عليه كلامهم مع نصريحهم بأنهم جمع أمر الثاني انه يجازي جمع أمره وهي الصيغة وفيه ما مر وعن
 ابن سيده أن الأمر مصدر كالمافية وعليه خرجت هذه الصيغة وفيه نظر الثالث انه جمع الجمع جمع على
 أفعال ككلب وهو على أفعال كالكلب ورد بأن أوامر ليس أفعال بل فواعل بخلاف أفعال
 وأجيب بأنه يجوز أن يكون أفعال أبدلت اسمونه واوا كواوم وهو قياس مطرد وفي شرح
 المحمول انه لا يتم في التواهي وكونها جمع ناهية مجازات تكلف وكذا كونه لشاكلة الاوامر فانه
 يستعمل مفردا قاتل (قوله وان يوصل الخ) تركل احتمال الرفع بتقديره وان يوصل لتكلفه انظرا
 ومعنى ورجع البديل من التغيير الجور وانظرا لقرينه ومعنى لان قطع ما أمر الله بوصله ابلغ من قطع
 وصل ما أمر الله به نفسه وهو ظاهر واحتمال النصب بالبدلية من محل الجرور والنصب بنزع الخافض
 أي من أن يوصل لاداعي له سوى كثير السواد وقيل انه مفعول لاجله أي لان يوصل أو كراهة
 أن يوصل (قوله بالفتح عن الايمان) بالنهي عنه وغيره والاستمراء بالحق من الامثال المنزلة وغيرها
 والوصل كطب جمع وصلته وقوله التي الخ بيان لكون قطعها انفساد في الارض والحل على جميع
 هذه الامور أولى (قوله الذين خسرو الخ) قال الفاضل في شرح الكشاف انه اشارة الى أنهم جهلوا
 بمنزلة التاجرين على طريق الاستعارة المكنية حيث استبدلوا شيئا بشي انهم وقال الطيبي بشر
 الى أن تلك الاستعارة التي سبقت في قوله ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه متضمنة للاستبدال
 المستعارة البيع والشراء استعارة قوله اشترى والاضافة بالهدى ولذا ذيل بقوله أواملكم الخامسون
 فان الخسران لا يستعمل الا في التجارة حقيقة فتكون قرينة للاستعارة المقدره شبه استبدال النقص
 بالوفاء المستلزم للعقاب بالاشترى المستلزم للخسران (أقول) هذا من خبايا دافئته فانه جعل فيه التخييلية
 نفسها مع قرينتها مكنية وأثبت لها تخيلية أخرى فيكون في الجملة الاولى مجازي مرتين بل بمراتب
 اذا كانت مكنية في العهد تخيلية في النقص كما مر ثم جعل مجموع الجملة مكنية تمثيلية وأثبت تخيلا
 آخر فانظر فانه من صحر البلافة قلما يترجمه غير صاحب الكشاف فانه رأى ولعلك ترد عليك ما يشي
 الغليل فيه والباء في كلام المصنف رحمه الله داخل على التروك كما سياتي تحقيقاته ثم ان الخسران يكون
 باضاعة رأس المال كله أو بعضه وبالضرر وعدم الفائدة فاهمال العقل الخ بمنزلة اضاحة رأس المال
 والاقتناص السيد وهو معطوف على العقل والنظر ولم يذكر القطع والوصل مع ذكره في النظم

والامر هو القول الطالب للفعل وقيل
 مع العلق وقيل مع الاستعلاء وبه
 سمى الامر الذي هو واحد الامور تسمية
 للمفعول به بالمصدر فانه مما يؤمر به كما
 قيل له شان وهو الطلب والقصد يقال
 شئت شأنه اذا قصدت قصده وأن
 يوصل يجهل النصب والنقص على أنه
 بدل من ما اوضحه والثاني أحسن لفظا
 ومعنى (ويفسدون في الارض) بالفتح
 عن الايمان والاستمراء بالحق وقطع الوصل
 التي بها تنظام العالم وصلاحه (أواملكم
 الخامسون) الذين خسروا باهمال العقل
 عن النظر واقتناص ما يفيدهم الحياة
 الابدية واستبدال الانكار والظن في الآيات
 بالايمان بها والنظر في حقايقها والاقتناص
 من أنوارها واشترى النقص بالوفاء والقساد
 بالصلاح والعقاب بالنواب

والكشاف

والكشف لا ندراجه في الافساد كما يعلم من تفسيره وعبر بالاستبدال في الانكار والطعن وبلا اشتراء
في النقص والفساد لانتفنن وقيل لان الاستبدال فيه مبالغة لترسمهم ما في أيديهم الى غرة ليست
في الاشتراء لانه يعبر به عن الرغبة وفيه نظر (قوله استخبار فيه انكار وتجب الخ) الاستخبار طلب
الخبر بالجواب كما أن الاستفهام طلب الفهم منه والفرق بينهما ما أن الاستخبار لا يقتضي عدم العلم
بخلاف الاستفهام فلذا يستعمل الاول في حقه تعالى وان كان كل منهما قد يستعمل بمعنى الآخر فان
قلت الاستخبار لا يخالف من أن يكون معنى حقيقة الصيغة الاستفهام أو مجازيا والانتكار والتعجب
والتعجب من معانيه المجازية فعلى الاول يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وعلى الثاني يلزم الجمع بين معنيين
مجازيين وكلاهما مما يتعجب ولذا قيل الاولى أن يقول استخبار بمعنى التوبيخ والتعجب اذ ليس هو
في الحقيقة استخبار (قلت) ذكر سبويه أن رأيت بمعنى أخبرني وقالوا طاب في باب التعليق انه معنى
بمجازي فدلالته على التعجب ونحوه اما تجوز على تجوز لشهرة الاستفهام في معنى الاستخبار حتى كأنه
حقيقة فيه وان كان في رأيت أشهر أو أن دلالاته على ذلك بطريق الاستنباط والزموم لان حاق اللفظ
فلا يحد ورثه والقائل غفل عن قوله والمعنى أخبروني ولما منع من ادعاء الحقيقة فيه وتعجب وقع
في نسخة موافقا لما في الكشف وفي أخرى تعجب قبل والاولى اولى لما في التيسير أن كيف تكون
للتعجب فمواظرة كيف يقفرون على الله أي تعجب يا محمد وللتعجب أي الجمل على التعجب كما هنا ومنهم من
فسر التعجب هنا بمعنى أنه يتعجب منه كل عاقل يطلع عليه والافحقيقة محالة عليه تعالى ولا يخفى أن
التعجب اذا أطلق عليه تعالى كما في حديث تعجب ربكم يكون بمعنى الاستعظام كما صرح به في الكشف
في غير هذا الجمل لان العجب روعة تترى الانسان عند استعظام الشيء وهو محال عليه تعالى فيراد به
غايته والانكار بمعنى أنه كان الواجب أن لا يكون وقد يكون بمعنى أنه لا يكون وكلام الكشف مشعر
بأنه بالمعنى الثاني ولكن مراده أنه لا ينبغي أن يكون بل ينبغي أن لا يكون لقوة الصارف عنه كما تكون
المحالات لا تستلها في أنفسها ولهذا اضاف الى الانكار التعجب كما فعل المصنف رحمه الله والتعجب
لا يكون الا ما وقع فع ذكر لم يبق في كلامه احتمال آخر لكنه شدد في انكاره فلا عبرة بتوهم خلافه
(قوله بانكار الحلال التي يقع عليها على الطريق البرهاني الخ) في الكشف بعدما ذكر أنه لان انكار
والتعجب حال الشيء تابعة لذاته فاذا امتنع ثبوت الذات تبعه امتناع ثبوت الحلال فكان انكار حال
الكفر لانها تتبع ذات الكفر وورد فيها انكار الذات الكفر وثباتها على طريق الكتابة وذلك أقوى
لانكار الكفر وأبلغ وتحريره أنه اذا أنكر أن يكون لكفرهم حال يوجد عليها وقد علم أن كل موجود
لا يتفك من حال وصفة عند وجوده ومحال أن يوجد بصفة من الصفات كان انكارا لوجوده على
الطريق البرهاني اه وفي المفتح كيف تكفرون الخ المعنى التعجب ووجه تحقيق ذلك هو أن
الكفار في حال صدور الكفر عنهم لا بد أن يكونوا على احدى الحالين اما عالين باقته واما جاهلين به فلا
ثالثة فاذا قبل اهم كيف تكفرون بالله وقد علمت أن كيف للسؤال عن الكفر ولا كافر مزيدا اختصاص
بالعلم بالصانع وبالجهل به انما في ذلك فافاد في حال العلم بالله تكفرون أم في حال الجهل به ثم اذا قيل
كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ومارا المعنى كيف تكفرون بالله
والحال حال علمهم هذه القصة وهي أن كنتم أمواتا فاحياكم الخ صير الكفر أبعدهن عن العاقل فصار
وجوده منه مظنة التعجب ووجه بعده هو أن هذه الحالة تأتي أن لا يكون لعاقل علم بأن له صنفا
فادرا عما حياصمها بصيرام وجودا غنيا في جميع ذلك عن سواه قد عيا غير جسم ولا عرض حكيمنا لقا
منعها مرسل للرسول باعنا ميثيما عاقبا وعلمه بأن له هذا الصانع يأتي أن يكفر وصدور الفعل عن
القادر مع الصارف القوى مظنة تعجب وتعجب وانكار وتوبيخ فصيح أن يكون قوله تعالى كيف
تكفرون الخ تعجبا وتوبيخا وانكارا اه والحاصل أن كيف للسؤال عن الحلال على طريق

(كيف تكفرون بالله) استخبار فيه انكار
وتعجب للكفرهم بانكار الحلال التي يقع
عليها على الطريق البرهاني لان صدور
لا يتفك عن حال وصفة فاذا أنكر أن يكون
لكفرهم حال يوجد عليها استلزم ذلك
انكار وجوده فهو أبلغ وأقوى في انكار
الكفر من انكفرون

الانكار الذي هو نسبي معني ونفي الحال مطلقا أو الحال التي لا تنفك عنه يلزم منه نفي صاحبها بطريق
الدليل والبرهان فلذا قيل كيف تكفرون على طريق الكفاية ولم يقل أتكفرون مع أنه أظهر
وأخصر ولا خلاف بحسب المآل بين كلامي الشيخين إلا أن كلام الزمخشري يشهر بأن كيف
ههنا لا انكار الحال على العموم أما لأن وضعها العموم الاحوال كما نقل عنه انها للتعريض فهو وأنسب
أولان توجه النفي والانكار الى مطلق الحال وحقيقته فوجب العموم أولانه ووجب الحمل على ذلك
لمقتضى المقام بوجود الصارف اللازم وما في المفتاح أن الكفر من يداختصاص بالعلم بالصانع والجهل به
فالمعنى في حال العلم به أو الجهل بالحال أن معكم ما يقتضى العلم على ما سمعت قبل انه أولى لان كيف
في هذا الموقع يكون سؤال عن حال الفاعل عند مباشرة الفعل لا عن حال الفعل نفسه مما هو بمنزلة
التابع له ولرديف ألا ترى أن معني كيف يجيى مزيدا كما أم ما شيا وأوجب بأن مراد الزمخشري
أيضا هذا وهو المراد بحال الكفر ولا يثنى كونه تابعا له ألا ترى الى ما ذكره في السؤال الاخير من
استبعاد ما آل اليه المعنى وهو على أي حال تكفرون حال علمكم بهذه القصة ثم جوابه بأن هذا السؤال
لانكار الذات بانكار الحال لا الاستفهام عن الحال لينافي القطع بانبات الحال (أقول) فلا تخالفه
حينئذ إلا أن الحال المنفية بجميع الاحوال التي يلزم من نفيها نفي ذمها أو حال العلم والجهل اللتان لا يتخلون
عنهما والامر فيه سهل والاشتغال بترجيحه بحيث الأنهم سلوا أنهم الاتكون سؤالا عن حال الفعل وليس
كذلك فانما كما تكون سؤالا عن حال الفاعل وهو ظاهر تكون عن حال الفعل أيضا قال ابن
الشجري انها تكون سؤالا عن هيئة الفعل التي يقع عليها كما تقول كيف زيد جالس أي جلوسه على أي
حال نقله عنه في شرح التسهيل فعليك بتزويل كلام المصنف رحمه الله على ما مر * (تنبيه) جمع بين
التعجب والتعجب في المفتاح وقد عده ما المفسرون معنيين متقابلين حتى اعترض ابن كمال باشاعلى
المصنف رحمه الله في ذكره التعجب وقال كان عليه أن يقول وتجببا اقتأمل (قوله وأوفق لما بعده من
الحال الخ) يعني وكنت الخ لما فيها مما يقتضى عدم الكفر ونفيه ثم بين أن الخطاب على طريق الالتفات
من الغيبة للتوبيخ والتقريب لأن ذكر معاييب الشخص في وجهه أنسب له وقوله مع علمهم الخ هو
محصل الجملة الحالية كما سيأتي وسوء المقال هو قولهم ماذا أراد الله ونحوه ولا يضر كونه كناية كما مر
وقوله أخبروني إشارة الى معنى الاستفهام وعلى أي حال إشارة الى أنها في معنى جاز ومجور وواقعة
موقع الحال (قوله أجساما لا حياة لها الخ) يعني أنه أطلق عليهم أمواتا قبل الاتصاف بالحياة
والموت عدم الحياة عما هي من شأنه وقال في الكشف انه يقال لادم الحياة مطلقا كقوله تعالى بلدة
ميتا ويجوز أن يكون استعارة لاجتماعهما في أن لا روح ولا احساس وقيل عليه انه لا خفاء في أنه
من قبيل صم بكم فتعجبته استعارة تسامح أو ذهاب الى ما عليه البعض والحاصل أننا لانسلم أن الموت
عدم الحياة عما هي من شأنه بل عدم الحياة مطلقا ولو سلم فالعنى كنتم كالاموات والسؤال في مثل
أمثنا اثنين أظهر لظهور أن الامانة ازالة الحياة وقد أطلقت بالنظر الى الامانة الاولى على ايجاد الجساد
الذي لا حياة فيه والجواب أن الامانة لا تستلزم أن تكون تغييرا من الحياة الى الموت كما يقال وسع الدار
وقصر الثوب بمعنى أو جده كذلك ثم أطلق الموت على الحالة الجهادية اما حقيقة فلا اشكال واما
استعارة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز في أمثنا اثنين لاني هذه الآية بالنظر الى الامانة الثانية (أقول) انه
لم يقصد تشبيه الموجودين منهم بالاموات بل المراد الاخبار عنهم بأنهم كانوا اجسادا عناصر ونظفا ونحوها
فشبهه النطف بالاموات فكيف يكون تشبيها وهذا غفله نعم ان العناصر ونحوها أعرف في عدم الحياة
فلا يحسن جعلها مشبهة ولذا قال ويجوز إشارة الى ضعفه كما هو دأبه وتقديم الموت على الحياة حينئذ
ظاهر لتقدمه عليها فيمن شأنه أن يتصف بما حيث كان مضغفا كما سيأتي تحقيقه في سورة الانعام
ومن اعترض عليه فقد غفل وكذا من قال لا بد لصحة الحمل من تقدير كانت موادا بآبائكم وأجزاؤها

وأوفق لما بعده من الحال والخطاب مع الذين
كفروا وما وصفهم بالكفر وسوء المقال
وخبث الافعال خاطبهم على طريق الالتفات
ووجههم على كفرهم مع علمهم بما هم
المقتضين خلاف ذلك والمعنى أخبروني على
أي حال تكفرون (وكنتم أمواتا) أي
أجساما لا حياة لها

عناصر وأغذية واخلطوا ونظفوا وضغوا
مخاطة وغـ برحاقة (فأحياكم) بخلق
الارواح ونفخها فيكم وانما عطفه بالفاء لانه
متصل بما عطف عليه غير مترخ عنه بخلاف
البواقي (ثم يميتكم) عند تقضى آجالكم
(ثم يحييكم) بالنشور يوم نفخ الصور ولما قال
في القبور (ثم اليه ترجعون) بعد الحشر
فيجاز بكم بأعمالكم أو تنشرون اليه من
قبوركم للعقاب فما أعجب كفركم مع علمكم
بميتكم هذه فان قيل ان علموا أنهم كانوا
أمواتا فأحياهم ثم يميتهم لم يعلموا أنه يحييهم
ثم اليه يرجعون قلت تمكثهم من العلم بما لما
نصب لهم من الدلائل منزل منزلة علمهم في
ازاحة العذر سيما وفي الآية تنبيه على
ما يدل على صحته وهو انه سبحانه وتعالى لما
قدر على احيائهم أو لا قدر على أن يحييهم ثانيا
فان يده الخلق ليس بأهون عليه من اعادته
أو الخلطاب مع القبيلين فانه سبحانه وتعالى
لما بين دلائل التوحيد والنبوة وهـ هم على
الايان وأوعدهم على الكفر كذلك بأن
عددهم النعم العامة والخاصة واستقبح
صدور الكفر منهم واستبعده منهم مع تلك
النعم الجليلة فان عظم النعم يوجب عظم
معصية النعم فان قيل كيف تعد الامانة من
النعم اقتضية للشكر قلت لما كانت وصلة الى
الحياة الثانية التي هي الحياة الحقيقية كما
قال الله سبحانه وتعالى وان الدار الآخرة
لهي الحيوان كانت من النعم العظيمة مع أن
العدود عليهم نعمة هو المعنى المنتزع من
القصة بأسرها كما ان الواقع حالها هو العلم بها
لاكل واحدة من الجمل فان بعضها ماض
وبعضها مستقبل وكلاهما لا يصح أن يقع حالا

قوله والوعيد الخ لم يبين الوعد وهو بقوله
وبشر الذين آمنوا الخ نومة قضى الحال أن يبينه

٥١ صححه

أمواتا وأما ما ذكر من لزوم الجمع بين الحقيقة والجاز فليس بوارد لانه امان غلب في تلك أو استعمال للامانة
في مطلق عدم الحياة ولا يتعين فيها الاستعارة المصطلحة فيكون معنى امتنا اثنين قد ثبت انما عدم
الحياة مرتين كما أشار اليه الشريف في شرح المفتاح في تحقيق قوله ضيق فم الركية وسبأ في عمله
والعناصر الاربعة معلومة وكذا الاغذية والاخلط جمع خاط كزق بمعنى مخلوط أو الخاط وهي الدم
والصفراء والبلغم والسوداء الحاصلة من الغذاء ولذا أخرها في الذكر وقوله بخلق الارواح الخ اشارة الى
حدوث الارواح وان اختلف في أنه قبل البدن أو حال حدوثه واتصاله بما قبله باعتبار المرتبة الاخيرة
ولو عطف يتم باعتبار غيرها جاز وأجال جمع أجل وتقضيتها انقضاؤها (قوله أولاد الخ) قال السدي
أي ثم يحييكم في القبر ثم اليه ترجعون في الآخرة فان تم لانه يقب على سبيل التراخي فدل على أنه لم يرد
حياة البعث فان الحياة حينئذ يقارنها الرجوع اليه تعالى بالحساب والجزاء ويتصل به من غير تراخي
والمصنف رحمه الله أشار الى دفعه بقوله بعد الحشر فيها زيكم الخ فليس على هذا الرجوع للعقاب بل
للعقاب والثواب وهو بعد بمدة طويلة فان قلت لانه بين الامانة واحياء القبر كما في الحديث ان
الميت يسمع صوت نهال أهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الامانة زمان ليس بين الامانة الأولى
والاحياء وهي مدة تجزيه الصلاة والدفن والتراخي أمر نسبي ثم انه قيل لم لا يجوز أن يراد مطلق
الاحياء بعد الامانة الشامل للاحياء في القبر والنشور فان الفعل وان لم يدل على العموم فلا يلزم أن
يكون للمرة غاية الامر أن الاحياء من لشدته ارتباطها واتصالها في الانقطاع عن أمر الدنيا وكون
القبر أول منزل من منازل الآخرة عبر عنها بالفظ واحد وحينئذ لا يرد السؤال بأنه لم ترك ذكر أحد
الاحياء من وأن الاحياء ثلاث ولم قال أمنا اثنين وأحيينا اثنين ولا يرد عليه أن ثم تأباه لعدم
التراخي بين امانة الدنيا واحياء القبر لامتزاج الجواب أن الفعل لا يمتزج كما بين في الاصول فالوعيد لكان مجازا
ولا قرينة عليه ولو سلم عومته لشمل جميع الحياة بعد الدنيا فلا يصح قوله ثم اليه ترجعون فتأمل وأما
الكلام على الاحياء اثنين فبأي شيء وقوله بعد الحشر راجع الى التفسير الاول وقوله أو تنشرون الى
الثاني وقوله فما أعجب كفركم مرتبط بقوله أخبروني وقوله مع علمكم بحالكم هذه اشارة الى
أن مجموع الجمل حال مؤقوت بالعلم فلا حاجة الى تقدير وقد لا يضر اختلاف أزمنتها كما ستراه عند تصريح
المصنف رحمه الله به (قوله فان قيل ان علموا أنهم الخ) فان قلت عدمهم الاول وحياتهم محقق عند كل
أحد فكيف صدر بان التي للشك وكيف يترتب على علمهم هذا عدم العلم بذلك حتى تتعقد هذه الشرطية
قلت الشك عندهم باعتبار الاسناد اليه تعالى لا باعتبار نفسها وأنه نزل عليهم لعدم الجري على مقتضاه
منزلة غير المحقق وعدم تحققهم الاول لم يتحققوا الثاني أو ان وصليته وفي الكلام تقديم وتأخير أي هم
لم يعلموا الحياة الاخرى وان علموا الاولى أو القضية اتفاقية نحو ان كان الانسان ناطقا فالجمار ناطق
وأجاب بأن تمكثهم من العلم منزل منزلة العلم لاسما وقد نهبهم على ذلك بذخ خلقهم الاول الذي هو انموذج
القدرة الدالة على الاعادة بالطريق الاولى وقوله ليس بأهون عليه لم يقل الاعادة أهون عليه على وفق
النظم قيل لتلا يحتاج الى التأويل بأهون بالنسبة ومن غفل عنه قوله هنا وقيل انه اشعار بأنه يكفي في
المطلوب فتأمل (قوله أو الخاطاب مع القبيلين) في نسخة القبيلتين والاولى أصح وهو معطوف على قوله
مع الذين كفروا السابق في تفسير كيف تكفرون والمراد بالقبيلين المؤمنون والكافرون وتبيين دلائل
التوحيد بقوله اعبدوا ربكم الخ والنبوة بقوله وان كنتم في ريب الخ والوعيد على الكفر بقوله فان لم
تفعلوا الخ والنعم العامة بقوله الذي خلقكم والذين من قبلكم الخ والخاصة قيل في قوله يابني اسرائيل
الخ وقيل في قوله وكنتم أمواتا باعتبار ما في ضمها من حياتهم فرادى فرادى وقيل هي الحياة الثانية
الابدية لانها تخص الانسان ولأن تقول المراد به الايمان والعلم على تفسير الحياة به واستقبح الكفر
في قوله كيف تكفرون الخ ليتضح المؤمنون عن الكفر وتنزجر الكافرون (قوله مع أن المعدود عليهم

نعمه الخ) اشارة الى ما في الكشف من توجيه وقوع الماضوية حال بدون قد بان الواو لم تدخل على كنتم
 أموانا وحده بل على قوله كنتم أموانا الى ترجعون كأنه قيل كيف تكفرون وقد كنتم من هذه وحالكم
 أنكم كنتم أموانا نطقا في أصلاب آياتكم فجعلكم أحياء ثم يميتكم بعد هذه الحياة ثم يحييكم بعد الموت
 ثم يحاسبكم ثم آجاب عن أنه كيف يكون المجموع حالا وفيه الماضي والمستقبل وكلاهما لا يصح أن
 يكون حالا حاضر إذا الحال الذي وقع بأنه هو العلم بالقصة كأنه قيل كيف تكفرون وأنتم عالمون به - هذه
 القصة وبأزله وأثرها وحاصله على ما قرره الشارح قدس سره أنه ليس بمارقع فيه الجملة الماضوية حالا
 فيحتاج الى قد بل الواو الحالية كالواو العاطفة لقصة على أخرى وكون مجموع القصة - لا بما تزد به
 والمعتبر في الحال المقارنة زمان وقوع العامل لا الزمن الحاضر الذي هو زمان التكلم للقطع بصحة قولنا
 جاء زيد في السنة الماضية وقد ركب وسجى - زيد ركب وفي التنزيل سيدخلون جهنم داخرين فان قيل
 ينبغي أن لا يشترط في الماضي قد وأن لا يشترط في المضارع التجرد عن حرف الاستقبال وأنه يصح جئت
 وقام الأمير بدون ضمائر قد وسجى - زيد سير كعب لعصمة المقارنة والحضور وقت الفعل على أن قد انما تفيد
 التقريب الى الحال الذي هو زمان التكلم لا زمان وقوع العامل بل بعامة تفيد التباعد كما في قولك جاء
 زيد قبل هذا بشه وريل دهور وقد ركب الأمير - قلت اشترط التحلي بقدايشع بالحضور حال وقوع
 العامل من جهة كونها في الاصل للتقريب الى الحاضر في الجملة فان الماضي لاستقلاله بالماضي لا يفيد
 المقاربة وان كان العامل أيضا ماضيا بل ربما يؤولهم أنه ماض بالنسبة اليه سابق عليه واشترط التجرد
 عن علم الاستقبال لمثل ذلك وليكون مما يصلح للحاضر فليتأمل اه - والحاصل أن معنى قوله - لم لتقرب
 الماضي من الحال أي من حال وقوع العامل لا حال التكلم فتقارنه وهذا صرح به المحققون من النواة
 وكلامه هنا سالم من الطعن بخلاف ما وقع له في شرح التلخيص فانه كلام محتمل تبع فيه الرضى
 وليس أول - ارغزه القمر * - وأما قول أبي حيان ان ما ذكره الزمخشري تعسف وان الجملة الاولى فقط
 حالية وما بعدها مستأنف وأن الماضي يقع حال بدون تقدير قد فخالف للمعقول والمنقول ولا عبرة
 بتأيده بوقف القراء على الجملة الاولى فان الوقف لا يلزم أن يكون تاما والتسك بمتله واه وحاصل
 الجواب أنها لا يصلها الى النعمة العظمى نعمة والثاني أن المجموع نعمه لا كل واحد منها وانما ذكرت
 لبيان جملة حالهم ولتوقف البعض عليها (قوله أومع المؤمنين خاصة الخ) عطف على قوله مع الكفار
 أومع القبيلين وعلى هذا جعل الامور المذكورة ثلاثا تنان وزاد تقريره بتقديم المنة عليهم في قوله وبشر الخ
 وحمل الموت على الجهل والحياة على العلم مجازا كما اشتمر التجويزه قال الزمخشري

لا تعجبن الجهول برزته * فذل الذميت وثوبه كفن

ليكون محتصا بهم - ولذا خسر الرجوع بالرجوع للشواب والتمتع وعلى الوجه الذي قبله يصح جملة على
 ذلك مع الاستدلال وأما على الوجه الاو فبتعين الاستدلال والانكار حينئذ بمعنى أنه لا يكون ذلك
 وهذا مأخوذ من قوله في التيسير ويجوز أن يكون الخطاب للمسلمين والمعنى كيف تكفرون نعم الله
 عليكم وقد كنتم أموانا بالكفر أو بالجهل فأحياءكم بالايان أو العلم وهم ما تقسيران والمصنف رحمه الله
 وجهه ما في قوله العلم والايان وعم لان فهم من لم يتدنس بالكفر أصلا فان قلت على ما في التيسير يكون
 الكفر كفران النعم وهو يتدى بنفسه تقول كفر النعمة وتقبض الايمان يتعدى بالباء تقول كفر بالله
 وما في الآية من الثاني فكيف يصح تفسيره بالاو قل أجيب عنه بالمع فانه ما يتعديان بالياء قال
 تعالى وبنعمه الله هم يكفرون وفي كلام الراغب اشارة اليه ولو سلم فسباب التضمين والجهاز غير مسدود
 (قوله والحياة حقيقة في القوة الحساسة الخ) هذان قولان مذكوران في الكلام فالصحيح نسخة
 أو العاطفة ووقع في بعضها الواو بدلها واطلاقتها على التو والعلم ونحوه مجاز وعلاقته اما المشابهة أو ما
 ذكره المصنف رحمه الله وكونها من طلائعها ظاهر لانها لا تكون الا بعد كما في الجنين والموت بازائها

أومع المؤمنين خاصة لتقرير المنة عليهم وتبديد
 الكفر عنهم على معنى كيف تصوره منكم
 الكفر وكنتم أموانا أي جها لأفأحياءكم بما
 أفادكم من العلم والايان ثم يميتكم الموت
 المفروق ثم يحييكم الحياة الحقيقية ثم اليه
 ترجعون فينسيكم عالا عين رأت ولا أذن
 سمعت ولا خطر على قلب بشر والحياة حقيقة
 سمعت ولا خطر على قلب بشر والحياة حقيقة
 في القوة الحساسة أو ما يقضيها وبها هي
 الحيوان جها وانما مجاز في القوة الزامية لانها
 من طلائعها ومقتد ماتم أو فم يخص
 من الانسان من الفضائل كالعقل والعلم والايان
 من حيث انها كما لها ونمايتها والموت بازائها
 يقال على ما يقابلها في كل مرتبة قال
 سبحانه وتعالى قل الله يحييكم ثم يميتكم
 وقال علم ان الله يحيي الارض بعد موتها
 وقال أومن كان ميتا فأحييناه وجاهنا له نورا
 يحيي به في الناس

أى مقابل لها تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد والحى من أسمائه تعالى وحياته صحة اتصافه بالعلم والقدرة فتكون مطلقة عليه باعتبار غايتها أو صفة أخرى ذاتية تقتضى ذلك فتكون استعارة وقوله اللازمة لهذه القوة فينازاد فينا لانها لا تلزم في غير الانسان وهو حى واللزوم في البعض يكفى لصحة الجواز ورجع يكون لازما ومصدره الرجوع ومتعديا ومصدره الرجوع وعلى اللغة الثانية قرئ يرجعون مجهولا وعلى الاخرى قرئ معلوما (قوله بيان نعمة أخرى مرتبة على الاولى الخ) الاولى هي الاحياء الاولى والثانى مع ما تخال بينهما من الموت والثانية هي المعش والبقاء فى الدنيا والآخرة أما البقاء فى الدنيا فلا يكون الا بالغذاء ونحوه وهو مترتب على الخلق ومتأخر عنه وهو ظاهر وأما البقاء الاخرى فبالنظر فى المخلوقات من الانفس والآفاق والتمكن منه مع تركه فى الاصل بالاول يخلد فى المنعم ومن اتصف بالثانى يسهن سرمد فى عذاب الجحيم والخلود مترتب على البعث والجزاء متأخر عنه من غير تردد وعبرة المصنف رحمه الله ناطقة بهم - هذا صريح بالبقاء المطلق وأدرج فى الانتفاع الانتفاع الذى لا يستدل بالهنا فمن غفل عنه اعترض بان ترتب هذه النعمة على الاولى لا يصح لانه يقتضى التأخر واخر الاولى لا يحصل الا فى الآخرة فكيف تتأخر عنه النعم الدينية وأيضا هذه النعمة خلق ما يتوقف عليه بقاؤهم فيلزم تقدمه على البقاء بلا مرية فيقدم على الاحياء الثانية لتأخره عن البقاء الاول فلا يتصور ترتبها على الاولى وأجاب بان الترتب بالنظر الى القصد دون الوجود فان الاولى لما كانت هى المقصودة بالذات والثانية لاجلها صح اعتبار الترتيب القصدى وهو لا ينافى التقدم الوجودى وقوله - ترتب بعد أخرى اشارة الى تكرار الاحياء فى الآيات السابقة وأغرب من هذا من قال المراد بالارض ما يشتمل ارض الجنة فصح الترتب فان قلت لا يستفاد من الآيات الاولى الاحياء وهم وخلقهم - دون كونهم - قادرين قلت هو معلوم من دلالة الفعوى لانهم لو لم يكن لهم قدرة لم يستحقوا الوعيد وينكر عليهم ترك السبيل الواضح (قوله ومعنى لكم لاجلكم وانتفاعكم الخ) يعنى أن اللام للتعليل والانتفاع كما يقال دعهما وفى ضده دعاه عليه والاستنفاع طلب النفع وقوله بوسط أو بغير وسط دفع لما يخطر بالبال من أن كثيرا منها ضار كالسباع والحشرات وبهذه الاقادة له - املا كالهوام بأنها كلها نائمة اما بالذات كالما كقول والمركوب ونحوه وما يتراءى منه خلافه فهو نافع لنا باعتبار تسببه لمنافع غيره الا ترى السباع الضارية ثم لا يتخذ منها الترياق الى غير ذلك مما اذا تأمل العاقل عرف ذلك (قوله لاعلى وجه الغرض الخ) اذا ترتب على فعل أثر فذلك الاثر من حيث انه نتيجة لذلك الفعل وغرته يسمى فائدة ومن حيث انه على طرف الفعل ونهايته يسمى غاية له ففائدة الفعل وغايته متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار ثم ذلك الاثر المسمى بهذين الاسمين ان كان سببا لاقدام الفاعل على ذلك الفعل يسمى بالقياس الى الفاعل غرضا ومصودا ويسمى بالقياس الى فعله غلة غائية فالغرض والعلة الغائية متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار وان لم يكن سببا لاقدام كان فائدة وغاية فقط والغاية أعم من العلة الغائية اذا تمهد هذا فنقول أفعال الله تعالى يرتب عليها حكم ومصالح ومنافع راجعة الى مخلوقاته وليس شئ منها غرضا له وعلة غائية لفعله واستدلوا على ذلك بوجهين أحدهما أن من كان فاعلا لا لغرض فلا بد أن يكون وجود ذلك الغرض أولى بالقياس اليه من عدمه وان لم يصح أن يكون غرضا فيكون الفاعل حينئذ بفعله مستفيد تلك الاولوية ومستكملا بغيره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لا يقال انما يلزم الاستفادة والاستكمال اذا كانت المنفعة راجعة الى الفاعل وأما اذا رجعت الى غيره كالحسان الى المخلوقات فلا لانا نقول ان كان احسانه وعدم احسانه اليهم متساويين بالنسبة اليه تعالى لم يصح الاحسان أن يكون غرضا وان كان الاحسان أرجح وأولى به لزم الاستكمال والثانى من الوجهين أن غرض الماعل لما كان سببا لاقدامه على فعله كان ذلك الفاعل ناقصا فى فعله مستفيدا له من غيره

واذا وصف بها البارئ تعالى أريد به صحة اتصافه بالعلم والقدرة اللازمة لهذه القوة فينا أو معنى قائم بذاته يقتضى ذلك على الاستعارة وقرأ يعقوب ترجمون بفتح التاء فى جميع القرآن (هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا) بيان نعمة أخرى مرتبة على الاولى قائم خلقه - م - احياء قادرين مرة بعد أخرى وهذه خلق ما يتوقف عليه بقاؤهم ويتم به معاشهم ومعنى لكم لاجلكم وانتفاعكم فى دنياكم باستنفاعكم به فى مصالح أبدانكم بوسط أو بغير وسط ودينتكم بالاستدلال والاعتبار والتعريف المبالغة من لذات الآخرة والآمال الاعلى وجه الغرض فان الفاعل غرض مستكمل به بل على أنه كالغرض من حيث انه عاقبة الفعل وموداه

ولا مجال اليه كما لا يخفى بل كمال الله تعالى في ذاته وصفاته يقتضى الكمالية في فاعليته وأفعاله وكأية
أفعاله تقتضى أن يترتب عليها مصالح راجعة الى عبادته فقلنا مصالح غايات وغمرات لاعل غائية لها
واتضح بما حققناه أن ليس شيء من أفعاله عبثا أى خالبا عن الحكم والمصلحة وأن لا سبيل الى
الاستكمال والنقصان الا سقوط عظمته وكبريائه وهذا مذهب صحيح لا تشوبه شبهة ولا تخوم حوله
ربية وما ورد في الآيات والاحاديث من تعليل أفعاله فهو محمول على هذا ومن قال بتعليلها بناء على
شهادة ظواهرها فقد غفل عما تشهده به الانظار الصحيحة والافكار الدقيقة أو أراد اظهار ما يتناسب
أفهام العامة ليحكم الناس على قدر عقولهم وهذا زبد ما ارتضاه الشريف المرتضى في تعليقه له على
هذه المسئلة وكلام المصنف رحمه الله زبد هذه الزبد (قوله وهو يقتضى اباحة الاشياء النافعة الخ)
كذا في الكشاف يعنى أن الاصل في كل شيء الحل وهو مستلزم أصولية واعتراض عليه في الانتصاف
بأنه مذهب فرقة من المعتزلة بنروه على التحسين والتقيج وقال صاحب الانصاف أنه قال به جماعة
من أهل السنة من الشافعية والحنفية واختاره الرازى في المحصول وجعله من القواعد السكينة فليس
مختصا بالمعتزلة كما زعم ولذا تبعه المصنف رحمه الله وانما قال النافعة لأن الضارة لا اختلاف في حرمتها
وكون الاصل الاباحة لا يضره المنع من بعضها الملكية الغير ونحوها لانه عارض ولو سلم فانما أبيع الكل
للكل لا كل فرد لكل فرد فقوله فانه جواب تسليحي (قوله الا اذا أريد به جهة السفلى الخ) يعنى من
قال معنى خلق لكم مافى الارض خلق لكم الارض وما فيها انما يصح اذا كنى بالارض عن الجهات
السفلية دون حقيقة الارض الغبراء لانها وما فيها واقعة في الجهات السفلية وأما اذا أجريت على
الحقيقة فلا فأن الشيء لا يحصل في نفسه ولا يكون طرفا لها مع أنه قيل انه من امتناع ظرفية الاجزاء
للكل وليس من ظرفية الشيء لنفسه للتغير الاعتبارى بينهما وقوله كما يراد بالسما جهة العالم وغير قول
الزحشرى والمراد بالسما جهات العالم لا يراد عليه من أنه لا باعث عليه مع أن تفسيره ثم استوى لا بلائمه
وان أجيب عنه مع أن التقابل يقتضى التفسير المذكور كما لا يخفى وأما جل هذا على تقدير معطوف
أى خلق مافى الارض والارض على حدراكب النفاة طليمان فتكاف دعاء اليه في المثال تثنية الخبر
وهنا لا داعى له وقوله وجميعا حال من الموصول الثانى أى من ما يعنى كل ولاد لانه على الاجتماع
الزمانى وهذا هو الفارق بين قولنا جميعا وجميعا وجميعا وانما بين اعرابه احترازا عن كونه حالامن
ضمير لكم أو من الارض فانه لا مبالغة فيه (قوله قصد اليها بارادته من قواهم استوى اليه الخ) قال
الراغب الاستواء له معنيان الاول أن يستند الى فاعلين نحو استوى زيد وعروفي كذا والثانى أن
يقال لاهتدال الشيء في ذاته متى عدى بهلى اقتضى الاستيلاء واذا عدى بالى اقتضى معنى الانتهاء اليه
اما بالذات أو بالتدبير والارادة ونسوية الشيء جمع له سواء انتهى وهو مراد المصنف رحمه الله حيث
فسره أو لا بقصد اليها بارادته وقوله يلقى بمعنى يعطف ثم بين مأخذه وأن أصله من استوى افتعل
وذكر فيه معنى الطلب اما لان افعال يكون بمعنى استفعل كما ذكره في التسهيل أو أن من جعل الشيء
سواء كآته طلب ذلك من نفسه كفى استخرجت التود فلا يرد أن السين من بنية الكلمة وهو افعال
لا استفعل فان مثله لا يخفى على مثل المصنف رحمه الله كما فهم وكيف يتأني ذلك وقد قال انه من سواء
فأشار الى أن السين فيه أصلية لازامة وانما لم يكن جملة على معناه الحقيقي لانه من خواص الاجسام
أوله أو لا بقصد بارادته وقوله ولا يجمع جملة أى جعل لفظ الاستواء هنا على طلب سواء
أى اقتضاه نسوية وضع أجزائه لانه من خواص الاجسام ومن فسره بجملة على الله فقد سد ما أقام
ثم قال انه قيل انه جمع استوى وانما ضمه لانه يتعدى بهلى كما ذكره في التسهيل على كفايل خلاف
الظاهر وبشر المذكور في البيت هو بشر بن مروان أخو عبد الملك ووزيره وكان ولاء العراق فقيل
فيه ذلك وهراق يعنى هراق أى مسفوح والهراق زائدة وكونه أوفق بأصل معناه أى طلب سواء

وهو يقتضى اباحة الاشياء النافعة ولا يمنع
اختصاص بعضها ببعض لاسباب عارضة
فانه يدل على أن الكل للكل لأن كل
واحد لكل واحد وما يعنى كل مافى الارض
لا الارض الا اذا أريد به جهة السفلى
كما يراد بالسما جهة العالم وجميعا حال من
الموصول الثانى (ثم استوى الى السماء)
قصد اليها بارادته من قواهم استوى اليه
قصد المرسل اذا قصد قصد استويا
كالهيم المرسل الى أصل الاستواء
من غير أن يلقى على شيء وأصل الاستواء
طلب السواء واطلاقه على الاعتدال لما فيه
من نسوية وضع الاجزاء ولا يمكن جملة عليه
لانه من خواص الاجسام وقيل استوى
استوى وملاك قال
قد استوى بشر على العراق
من غير سيف ودم وهراق
والاول أوفق للاصل والمصلحة المأدى بها
والثانية المترتبة عليه بالفناء

وقيل

وقيل استوى اليه كالسهم لان القصد الى الشيء يناسب الاستواء ويترتب على القصد له - له به التسوية
لاستبلاؤه وهو ظاهر وأمر التعدية معلوم مما مر وجعل الزخشي الاستواء حقيقة في الاعتدال
والاستقامة ثم نقل مجازا الى القصد المستوي من غير ميل الى شيء آخر ثم شبهه بذلك القصد الذي في
الاجسام ارادته تعالى خلق السماء من غير ارادة الى خلق شيء آخر واستعملها لفظ الاستواء فهي
استعارة صرحه بتعبية مترتبة على مجازا ورجح في المرتبة الثانية كذا قرره القطب في شرحه وظاهر
كلام المصنف يخالفه فانه جعل الاعتدال ليس هو معناه الحقيقي (قوله والمراد بالسماء الخ) فسر
بالاجرام بناء على أن الارض بعناها الظاهري فان كانت بمعنى جهة السفلى يكون مقابلهما بمعنى جهة
العلو وقيل عليه ان الجهات كيف تتحدد من علو وسفل ولم يكن سماء ولا أرض وأوجب بأنه يمكن
في التحدد جسم واحد محيط بالكل كرى وكان موجودا وهو العرش على أنه كما يجعل اليوم فرضيا
يمكن أن يجعل الجهات كذلك أي بأن يكون اثبات الجهات العلوية والسفلية والايام السنة والاربعة
قبل خلق السماء بنيا على التقدير والتعويل ومن قال انه لا حاجة اليه اذ المراد ما يسمى الآن بالسفل
والعلو يعرف أنه عين التمثيل مع أنه أحوج به اليه الايام وأما ما قيل انه لا حاجة الى جعلها بمعنى
جهات العلوية تفسير الاستواء بالارادة فسترى عدم توجهه (قوله وثم له تفاوت ما بين الخلقين
الخ) اعلم أن خلق السماء وما فيها والارض وما فيها باعتبار التقدم والتأخر وردت آيات فيه وآحاديت
متعارضة ولم تزل الناس من عهد الصحابة الى الآن تستصعب ذلك وتوفق بينها ولهم في التوفيق
طرق شتى سذبت لالتجامل بما لمزيد عليه ونبيين الحق منهم مستمدين منه التوفيق فاصغ باذن القبول لما أقول
اعلم أنه تعالى قال في هذه السورة ثم استوى الى السماء وقال في سورة السجدة أنكم لتكفرون بالذي
خلق الارض في يومين الى قوله وجعل فيها راسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام
سواء لساكنين ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا أو كرها قالتا اتينا
طاعتين فقضاهن سبع سموات في يومين وأوحى في كل سماء أمرها وقال في النازعات أم السماء بناها
رفع سمكها فسواها وأغطش ليلها وأخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها أخرج منها ماءها ومرعاها
والجبال أرساهم امتاعا لكم ولانعامكم فاقتضت الآيات الاول تقدم الارض والاخيرة تأخرها وقد
روى الحاکم والبيهقي بإسناد صحيح عن معبد بن جبیر قال جاء رجل الى ابن عباس رضي الله عنهما
فقال رأيت أشيا مختلف على في القرآن قال هات ما اختلف عليك من ذلك قال أسمع الله تعالى يقول
أنكم لتكفرون بالذي خلق الارض حتى بلغ طمانين فبدأ بخلق الارض في هذه الآية قبل خلق السماء
ثم قال في الآية الاخرى أم السماء بناها ثم قال والارض بعد ذلك دحاها فبدأ بخلق السماء في هذه
الآية قبل خلق الارض فقال ابن عباس رضي الله عنهما أما خلق الارض في يومين فان الارض خلقت
قبل السماء وكانت السماء دخانا فسواهن سبع سموات في يومين بعد خلق الارض وأما قوله والارض
بعد ذلك دحاها يقول جعل فيها جبلا وجعل فيها نهرا وجعل فيها شجرا وجعل فيها بهورا انتهى به
أن قوله أخرج منها ماءها يدل أو عطف بيان لدحاها بمعنى بسطها مابين الامراد منه فيكون تأخرها في
هذه الآية ليس معنى تأخر ذاتها بل معنى تأخر خلق ما فيها وتكميله وترتيبه بل خلق القمع والانتفاع به
فان البعدية كانت تكون باعتبار نفس الشيء تكون باعتبار جزئه الاخير وقدمه المذکور كما لو قلت بعثت
الملك رسولا ثم كنت بعثت فلانا لينظر ما يبلغه فبعث الثاني وان تقدم لكن ما بعث لاجله متأخر عنه
فجعل نفسه متأخرا وقد أشاروا الى مثله فالفضل للمتقدم واذا جاء نهرا لله بطل نهرا مقل فان قلت
كيف هذا مع ما رواه ابن جرير وغيره وصححه عن ابن عباس أيضا رضي الله عنهما ما أن اليهود أتت
النبي صلى الله عليه وسلم فدأته عن خلق السموات والارض فقال خلق الله الارض يوم الاحد
والاثنين وخلق الجبال وما فيها من المنافع يوم الثلاثاء وخلق يوم الاربعاء الشجر والماء والمدائن

والمراد بالسماء هذه الاجرام العلوية وأوجها
العلو وشم له لانه تفاوت ما بين الخلقين وفضل
خلق السماء على خلق الارض كونه تعالى
ثم كان من الذين آمنوا لا للترخي في الوقت
فانه يخالف ظاهر قوله تعالى والارض بعد
ذلك دحاها فانه يدل على تأخر دحا الارض
المتقدم على خلق ما فيها عن خلق السماء
وتسويتها الا ان تستأخر بدحاها متقدرا
انصب الارض فعلا آخر دل عليه أنهم ابتد
خاتما مثل زهر الارض وتدبر أمرها بعد
ذلك كما كنه خلاف الظاهر

والعمران والخراب فهده أربعة فقال تعالى قل أنتم كنتم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين
وتجعلون له أنداد ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها
في أربعة أيام سواء للسائل وخلق يوم الخميس السماء وخلق يوم الجمعة النجوم والشمس والقمر والملائكة
فانه يخالف القول لاقتضائه خلق ما في الأرض من الأشجار والأنهار ونحوها قبل خلق السماء قلت
الظاهر رحمه الله على أنه خلق فيها مادة ذلك وأصوله وحدها لا يتصور العمران والخراب قبل خلق
السماء فحفظه عليها قرينة لذلك فلا تعارض بين الحديثين كما أنه ليس بين الآيات اختلاف ولا ذليل
لا بد على تقدير حمل ثم على التراخي في الوقت هنا من التأويل اما في الخلق بحسب قوله على التفسير أو في الخلق
بارادة مادته اذ لا شبهة في أن جميع ما في الأرض لم يخلق قبل السماء كما نشاهد من خلقها في مخالفة بين
الآيتين ومثله لا يكون بالرأى فاما أن يؤخذ من الحديث أو يثبت عنه والمصنف رحمه الله ذهب الى
تقدم خلق السماء على الأرض وهذه الآية تنافيه فقال ان ثم للتفاوت في الرتبة المنزلة منزلة التراخي
الزمانى كما في قوله تعالى ثم كان من الذين آمنوا فان اسم كان ضمير يرجع الى فاعل فلا اقوم وهو
الانسان الكافر وقوله فكل رقبة أو اطعام في يوم ذى مسغبة يتبادر مقربة أو مسكينة اذ امرية تفسير للعقبة
والترتيب الظاهري يوجب تقديم الايمان عليه ولكن ثم هنا التراخي في الرتبة مجازا وتثبت بأنه يخالف
الآية الأخرى المصرح فيها بالبعدية وبينه بأنهم اتدل على تأخر دحو الأرض أى بسطها وتوحيدها
المقدم على خلق ما فيها وأشار الى تأويله بما ذكره ولا يخفى تكلفه وبهده وأنت في غنية عنه بما مر
وقيل الجواب بأن تقدم خلق جرم الأرض على خلق السماء لا ينافى تأخر وجودها عنه ليس على ما يفتنى
لان ثم تدل على تأخر خلق السماء عن خلق ما في الأرض من عجائب الصنائع حتى أسباب اللذات
والآلام وأنواع الحيوانات حتى الهوام على ما ذكره لا عن مجرد خلق جرم الأرض وسيد كرفي جسم
السيدة ما يدل على تأخر ايجاد السماء عن خلق الأرض ودحوها جميعا حتى قبل انه خلق الأرض وما
فيها في أربعة أيام ثم خلق السماء وما فيها في يومين وكثير ذلك في الروايات ولا يفيد حمل ثم على تراخي الرتبة
الا أن يقول على رواية ايجاد السماء مقدا على ايجاد الأرض فضلا عن دحوها على ما روى عن مقاتل
والارلى أن يحام حول تأويل قوله تعالى والأرض بعد ذلك دحاها ولا يخفى ما فيه فان ما استبد به هو
المروى عن ابن عباس رضى الله عنهما وهو الحق كما مر وليس المراد بدحوها الاتساع بل مخلوقاتها
كما عرفت ومنهم من أول البعدية بالبعدية الرتبة وأنه كما يكون في ثم يكون في افظ بعد كما نذكر جلا
ثم تقول ويعد ذلك كبت وكبت ولا حاجة اليه أيضا (قوله عدلتهن وخلقهن الخ) العوج يصح فيه هنا
الفتح والكسر كما سبقت في الكهف والقطور الشقوق وهذا من قبيل ضيق فهم الركبة وهو ظاهر من كلامه
بلامرية اذ خافها كذلك يقتضى أنها لم تكن بخلافه وجوز في ضمير الجماعة أن يرجع الى السماء بناء على
أنها جمع سماوة أو سماوة لتأويله بالجمع وهو الاجرام أو يرجع اليها وجمع باعتبار الخبر أو يعود الى المتأخر
كما احتفلات يأتي بيان الأرجح منها (قوله والافهم يفسره ما بعده) قال في الكشف ان هذا هو
الوجه العربي لان الجمعية لم تثبت والتأويل خلاف الظاهر وتعين على هذا أن يكون سبع سموات تميزا كما
يعلم من مثاله وبه صرح في غير هذا المحل فلا يرد عليه ما قيل ان الضمير يعود على متأخر لفظا ورتبة قياسا
في واضح منها ضمير الشأن وسمى ضمير الجهور والقصة ومنها الضمير المرفوع بنم وبس وما جرى
مجراه والضمير المجرور ورب العائد على عيظه والمرفوع بأول التنازعين على مذهب البصريين والضمير
المجهول خبره مفسر له والضمير الذى أبدل منه مفسره وفي هذا الاخير خلاف منهم من أجازوه ومنهم
من منعه وعليه أبو حيان هنا ولهذا اعترض على قول الزمخشري اذ فهم من كلامه أنه يدل وكذا اعترض
عليه اذ جوز في قوله تعالى فلما رأى عارضات في الاقناف كون الضمير عائدا الى العارض وهو تمييز
أحوال وخالفه في شرح التسهيل وفيه نظر وقال الطيبي الضمير في سواهن اذا رجع الى السماء على

(فدقاهن) عدلتهن وشذبهن معقولة من
العوج والقطور ومن ضمير السماء ان
فسرت بالاجرام لانه جمع أو هو في معنى الجمع
والافهم يفسره ما بعده كقولهم به به جلا

قوله باعتبار الخبر ظاهر أنه لا خبر هنا

المعنى كل سبع سموات حالان فسر سواهن كائنه سبع سموات واذا كان معها كان سبع سموات نصبا على
على التمييز عليه في السجدة وفي نصب سبع خمسة اوجه البدل من الضمير المبهم والعاث الى السماء
او مفعول به والتقدير سوى منهن وهذا يناسب زيادتها على السبع وان سوى فيه معنى صير في نصب
مفعول به وقيل انه لم يثبت احوال مقدرة وقوله وتفسيراى تمييز والارصاد جمع رصد وهو معروف
وكونه مشكوكا عند اهل الشرع وأشار المصنف رحمه الله الى جوابه على تقدير صحته بقوله وان صح الخ
اى العدد مختلف الا انه ان ضم الى ما قاله اهل الشرع الكرسي والعرش لم يبق بينهم خلاف قال السيد
في خطبة المواقف سبع سموات هي الالف السبعة السيارة والنجمان الاخران يسميان عرشا وكرسيا
انتهى وهو توفيق حسن ركون العدد لا يدل على نقي الزائد مثلا اصولية في مفهوم العدد هل هو معتبر
اولا وفيه خلاف مشهور بينهم (قوله وهو بكل شئ عليم) فان قلت عليم من علم وهو معتد بنفسه فكيف
تعدى بالياء فان كان اضعفه بتعدى قوله فالتقوية باللام فقط قلت قالوا ان امثلة المبالغة خالفت
افعالها لانها انتهت افعال التفضيل لما فيها من الدلالة على الزيادة فأعطيت حكمه في التعددية وهو انه
ان كان فعله متعديا فان أفهم علماء أوجه لا تعدى بالياء فهو علم به وأجهل به وعليم به وجهول به والا
تعدى باللام نحو وأضرب زيد وفعل لما يريد والاتعدى بما يتعدى به فعله نحو هو أصبر على النار وهو
صبور على كذا وفيه نظر لانه يقال رحيم به ولو تتبعت الكلام لوجدت ما يخالفه (قوله فيه تعليل كانه
قال الخ) الضمير في فيه ليس راجعا الى قوله وهو بكل شئ عليم بل الى الكلام المعلوم من السياق والمقصود
بيان ارتباط هذه الجملة بما قبلها سواء كانت حالية أو معترضة تذييلية فان نظرا لآخر الكلام كان علة
لما قبله فانه لما أوجد هذه الاشياء العظيمة الدالة على قدرة عظيمة كاملة على أتمن الوجوه وأحسنها وأعماها
كان يجادها دايلا على علم شامل للجزئيات والكليات قبل وقوعها فان الصانع اذا بنى عظيمها ونحوه
لابد من تصور قبل ايجادها وبهذا استدلال في علم الكلام على شمول علمه لجميع المعلومات وقالوا الافعال
المتقنة تدل على علم فاعلمها ومن تفكر في بدائع الآيات السماوية والارضية وفي نفسه وجد دقايق حكم
تدل على كمال حكمة صانعها وعلمه الكامل كما قال تعالى سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين
اهم أنه الحق والنتيجة تصلح بعد تقررها تعليل للدليل ولكل من مقدمانه كما تقول تغير العالم لحدوثه العالم
متغير لحدوثه ولا خفاء في مثله فلا يرد عليه ما قيل ان علة خلق ما خلق على هذا النمط ليس لكونه عالما
بل لكونه عالما قادرا وان لا يصح عطف التعليل على الدعوى وان بين كونه تعليل واستدلالا تنافيا وعلمه
بالكنه مأخوذ من صبغة المبالغة والنمط الطريقة وكونه عالما تر وجهه وحكيما مأخوذ من اتقانه
ورحمته من الانفع فان قلت كلام المصنف رحمه الله يقتضى أن نظام العالم هو الاصلح الاكل الذى لا يمكن
شئ فوقه كما قال الغزالي ليس في الامكان ابداع مما كان وفي الفتوحات له تفصيل قلت أنكر العلماء هذا
وقالوا ان الله قادر على أن يوجد عالما آخر أكمل من هذا وأحسن وأعظم كما هو مذهبنا ومعتزلة بغداد
ذهبوا الى وجوب الاصلح في الدين والدنيا بالنسبة الى كل شخص ومعتزلة البصرة الى وجوب الاصلح في
الدين فقط والفلاسفة الى الاصلح بالنسبة الى الكل من حيث هو كل لنظام العالم ونحن لانرى بشئ منها
(قلت) مراده أنها اصلح وأكمل بحسب ما نشاهده ونعلمه ويصل اليه فهمنا لا بمعنى أنه ليس في مقدور
البارى ما هو ابداع منها كما هو رأى الفلاسفة لان العقيدة أن كلام مقدوراته ومعلوماته لا تنهاى
كما صرح به حجة الاسلام في عقيدته وأما ما نقل عنه فقد قيل انه دسيمة أو غفلة واعترض عليه وعلى
المصنف بعض أرباب الحواشي وقد سمعت توجيه كلام المصنف وبه صرح ابن الهمام في المسامرة وأما
كلام الغزالي فله وجه وجيه لان الله علم بايجاد العالم على هذا النظام الخاص الذى اقتضت الحكمة
أكليمه فيه تقديره في علمه الا لى يكون خلافه ممنعاً لا يلزم الجهل فهو مستحيل بالعرض لا بالذات
ومثله يصح اطلاق عدم الامكان عليه بل التكلف فلا تغتر بتشريح بعضهم عليه وللعلماء في هذه المسئلة

(سبع سموات) بدل أو تفسيراى فان قيل ليس
ان أصحاب الارصاد اثبتوا تسعة أفلاك
قلت فيما ذكره شكوك وان صح فليس في
الآية نفي الزائد مع أنه ان ضم اليها العرش
والكرسي لم يبق خلاف (وهو بكل شئ
عليه) فيه تعليل كانه قال وليكون عالما
بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق على هذا النمط
الاكل والوجه الانفع واستدلال بأن من كان
فعله على هذا النسق العجيب والترتيب الا نيق
كان عليها فان اتقان الافعال واحكامها
وتخصيصها بالوجه الاحسن الانفع لا يتصور
الا من حكيم عليم رحيم

وازا حجة لما يحتج في صدورهم من أن
الابدان بعد ما تبددت ونفقت أجزاءها
واتصلت بجمايشا كلها كيف تجمع أجزاء كل
بدن مرة ثانية بحيث لا يشذ شيء منها ولا
ينضم اليها ما لم يكن معها فيعاد منها كما
كان ونظيره قوله سبحانه وتعالى وهو بكل
خلق عليم واعلم أن صحة الحشر مبنية على
ثلاث مقدمات وقد برهن عليها في هاتين
الآيتين أما الأولى فهي أن مواد الابدان
قابلة للتجمع والحياة وأشار الى البرهان عليها
بقوله وكنتم أمواتا فلما أحياكم ثم يميتكم
فان تعاقب الافتراق والاجتماع والموت
والحياة عليهم لا يدل على أنها قابلة لها هذا
وما بالذات يأتي أن يزول ويتغير وأما الثانية
والثالثة فانه عالم بها وجميع أفعالها على
جمعها واحياتها وأشار الى وجه اثباتها بأنه
سبحانه وتعالى قادر على ابدانهم وابداء ما هو
أعظم خلقا وأجيب صنعها فكان أقدر على
اعادتهم واحياتهم وأنه تعالى خلق ما خلق
خلقهم خيرا وحكما من غير تفاوت واختلال
سراحي فيه مصالهم وستحاجاتهم وذلك
دليل على تناسخ عالمه وكما حكمت به جلت
قدرته ودقت حكمته وقد سكن نافع وأبو
عمر والوكساني الهام من خوفه وهو تشبيها
له بصدق (واذا قال ربك للملائكة اني جاعل
في الارض خليفة) فمداد لنعمة ثالثة تم
الذاس كلهم فان خلق آدم وكرامه وتفضيله
على ملائكته بأن أمرهم بالسجود انعام بهم
ذريته واذن طرف وضع لزمان نسبة ماضية
وقم فيه أخرى كما وضع اذ لزمان نسبة
مستقبلية يقع فيه أخرى ولذلك يجب
لما قدمنا الى الجمل كحيث في المكان ونينا
تشبيها لها بالموصولات واستعملنا للتعليل
والجمازة ومحلهما نصب أبدأ بالظرفية
فانها من الظروف الغير المنصرفه لما ذكرناه

فأليف مستقلة والكلام فيها كثيرا كتنبيهنا منه هنا بهذا القدر (قوله وازاحة لما يحتج في صدورهم الخ)
أشار بقوله يحتج الى ضعفه لأن الاختلاج حركة ضعيفة وقوله واتصلت بجمايشا كلها يعني عناصرها
الاصولية لها وقوله تعالى قل يحيبها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم فان فيها ذكر عموم العلم
لأثبت المعاد وقوله مبنية في نسخة مبنية أي مرتبة عليها وهذا وجه آخر لارتباط وقوله قابلة
للتجمع أي على أصل من قال ان الأعدام تفريق الأجزاء لاقتنائها وتعاقب الاجتماع والافتراق والموت
والحياة مبنية على شمول الموت للعدم الأول فلا يرد عليه أنه لا تعاقب بينها بل تعاقب الاجتماع بالافتراق
وتعاقب الحياة بالموت بدون العكس كما قيل وكون القبول ذاتيا والمبادر وأما احتمال اشتراطه بشئ
آخر فلا دليل عليه وقوله فانه عالم به العكس والتفكير بقدر فهمي أنه وسد الحاجة بالفتح
بما يحتاجون اليه وفي قوله جلت بمعنى عظمت ودقت بمعنى أنها دقيقة طباقا يدعي ونسكين وهو بعد
حرف العطف لغة لانه معها يشبه كلمة واحدة مضمومة العين فيجوز تسكينها للتخفيف كما يقال عضد
وعضد وهو مطرد فيهما (قوله تعدد انعمته ثالثة الخ) الأولى نعمة اليجاد والباس الحياة والثانية
خلق ما في الارض من النسم واللذات والطاعات والعبادات والثالثة خلق أينا وتكرير بما جعله هو
وذريته أفضل من الملائكة وجميع مخلوقات وقوله واذن طرف الخ المراد بالنسبة الأولى نسبة الجملة
المضاف اليها وبالثانية نسبة العامل الذي تعلق به ولذلك لم يضافها للجمل كما أن حيث في ظروف
المكان كذلك فلذلك لم يضافتم للجمل الاعلى سعييل الشذوذ ولا تقاربه للجملة المضاف اليها أشهرت
الموصول المتعذر لجملة الصلة فتشابه ما وان كان في اذعله أخرى وهي التثنية الوضعية لوضعها على حرفين
وقوله واستعملنا للتعليل والجمازة أي أصل وضعها بالظرفية ولكن قد نستعمله لذلك وانفقوا على
أنه لف ونشر مرتب وأن التعليل راجع لاذ والجمازة لاذ لانه العرف اذ لم ترد اذ للتعليل واذلشرط
أما العكس فمقرر لان اذ وردت كثيرا كقوله تعالى ول ينفعكم اليوم اذ ظلمتم أنكم في العذاب مشتركون
أي لاجل ظلمكم اذ ليس زمان الظلم زمان الاشرار التوهل هو معنى حقيق لها أو مستفاد من المقام قوله لان
مفصلان في العربية وكذا ورود اذ شرطية كثيرا لكن لا يجوز في الهمزة ولأن أن تجعله راجعا
له ماصعلا ان اذ اوجبت بل سائر الظروف نسبة عمل للتعليل عند الزمخشري لاستواء مؤدى التعليل
والظرف في قولك ضربتته لاساءته وضربتته اذا أساء لانه اذا ضربتته في وقت اساءته فانما ضربتته فيه
لوجود اساءته فيه فأجرى مجرى التعليل كما أشار اليه الزمخشري في سورة محمد وارتضاءه شرع المفتح
وكذا اذ نستعمل شرطية مع زيادة ما معها وهي جائزة ونقل في جمع الهوامع أنها تكون شرطية بدون ما
أبضا فقال ولا يجازي ولا يجوز بحيث وان مجردتين معا وأجازة الضرا قيسا على ان وأخواتها ورد
بأنه لم يسمع فيها ما الاقروتين فيما انتهى فكانه نسبة هنا فتمال هنا هاء ونشر فان اذ هي التي
نستعمل للتمليل واذ هي التي تستعمل للجمازة ولا يعرف وجود اذ للجمازة اذ لا اذ للتعليل وقد
سألني الخطيب عند كتابته على هذا المحل فأجبت بذلك انتهى ووقع في عبارة المفتح اذ شرطية
وخرجها عليها الشارحان المحققان فاحفظه فانه من النوادر (قوله وبنيته تشبيها بالموصولات الخ)
هذا أحد مذهبن للتحاة في مثله قال السيرافي في شرح الكتاب اذ مبنية على السكون والذي أوجب
بنائها أنها تقع على الأزمنة الماضية كما هي محتاجة الى الايضاح فصارت بمنزلة الذي المحتاجة الى
الصلة انتهى وهذا بناء على أن هاء البناء لا تصغر في شبه الحرف بل تكون لمشابهة غيره من المبنيات
واليه ذهب الزمخشري وابن الحاجب كما فصله في الاشياء المحوية ومن غفل عنه رده (قوله ومحلهما
النصب أبدأ بالظرفية الخ) هذا مذهب بعض النحاة وفي المنفى ان لها أربعة استعمالات أحدها أن
تكون ظرفا وهو الغالب والثاني أن تكون مفعولا به نحو قوله تعالى واذكروا اذ كنتم قليلا فكثركم
والغالب في أوائل الآيات من التنزيل ذلك بتقدير اذ ذكر وبعض المعر بين يقول فيه انه ظرف لا ذكر

محمد وفا

محدوقا وهو هو م فاحش لاقتضائه أن الامر بالذكر في ذلك الوقت وليس كذلك بل المعنى في اذ كر الوقت نفسه والثالث أن تكون بدلان المفعول نحو واذا كر في الكتاب مريم اذا تبذرت والرابع أن يكون مضافا اليها اسم زمان نحو يومئذ وبعد اذ هديتنا وزعم الجهور أنها لاتقع الا طرفا ومضافا اليها وأما اذا فالجهور على أنها لا تخرج عن الظرفية وجوز بعض النحاة جرها حتى ووقوعها مبتدأ وخبر ومفعول وبدلان مجرورانتهى (وهنا جثمان) الاقول ان قول المصنف رحمه الله ومحلها ما نصب أبدا لا يوافق مذهبا من المذاهب لانها تكون في محل جر في نحو يومئذ كثيرا بالاتفاق وكذا تعليلية فان الظروف الغير المتصرفه يدخل عليها بعض حروف الجزر والمنع فيها النصب على المفعولية والرفع في هذه على الفاعلية ممنوع بالاتفاق ولا وجه للتردد في وجهه لان المفعول شبيه بالظرف لكونه فضلا ولذا نصب توسعا بالاتفاق أيضا الثاني أن ما عدا في المعنى وهما فاحشا سلطوا له وليس يوارد لان الظرفية يكتفي في صحتها ظرفية المفعول نحو رميت السيد في الحرم كما سأتقى في الانعام وقوله لما ذكرناه هو أنها رضعت زمان النسبة (قوله وأما قوله تعالى واذا كر أخا عاذا الخ) جواب ما يريد عليه من أنه هنا بدل من المفعول ولا يصح أن يكون ظرفا لان الذكر ليس في ذلك الوقت فأجاب بتقدير الحادث وهو ظرف له قائم مقامه في الدلالة على معناه لانه يحل محله حتى يلزم كونه مفعولا به ثم ان تقدير الحادث اما مضافا أي حادث أخى عاد وهو هو عليه الصلاة والسلام أو معطوفا أي وحادثه ومنهم من قدره صفة لآخى عاد ولا يخفى ركاكته والظاهر تقدير امر ثم ان في كلامه نظر الم فيه واعليه لانه اذا قدر حادث أو نحوه فهو العامل فيه لا اذ كر فان جعل عاملا باعتبار وقوع المفعول فيه كما تم لم يفد التقدير فائدة جديدة فتأمل واستدل على تقدير اذ كر بأنه ورد مصرح به في آيات كثيرة وأما تقدير اذ كر فمقتبل لانه غير محمول ان ابتداء خلقنا لم يكن وقت ذلك القول بل قبله وليس يوارد لانه يعتبر وقتا تمتددا لاحين القول ومنع بفتح الميم ابن المنى وهو أبو عبيدة القنوي النحوي كما صرح به القرطبي رحمه الله لا الحديث وقوله هذا مردود في غاية الضعف عند النحاة وعلى تقدير اذ كر وتعلقه بما لو يكون معطوفا على صلة الذي وعلى تقدير اذ كر يكون من عطف القصة على القصة أو عطف على بشر وما بينهما اعتراض أو على أمر مقدر نحو تذكر هذه النعم واذا كر الخ (قوله والملائكة جمع ملائكة على الاصل كالشمال جمع شمال) وهي ریح الشمال ولا خلاف في أن أصل ملائكة وقد جاء على الاصل في قوله واست لانسى ولكن الملائكة تنزل من جوار السماء يصوب

واما الخلاف في وزنه فقال ابن كيسان ورنه فعأل والهمزة زائدة وهو من مل لك ومادته تدل على القزة ويه يشعره شيل الرنخنرى بشمال وان احتمل أن يريد الشبه الصورى من غير نظر الى زيادة وأصله كما هو مراد المصنف رحمه الله بدليل ما صرح به من القلب وقوة الملائكة ظاهرة والمشهور أن ملائكة مقلوب مألك وبه قال الكسافى والليث والازهرى من الالوكة بمعنى الرحالة وأما الالوكة بمعنى أرسل فلم يشتهر فان ثبت فهو أولى لانه من القلب ويكون مصدرا ميميا لانه عمل بمعنى المفعول أو جعل موضع الرسالة صبا لغة وقد كثر في الاستعمال الكنى بمعنى أرسلنى وقال ابن الانبارى رحمه الله أصله ألتكنى فحوت كسرة الهمزة الى اللام وحذفت لانه السالكين وقد نقله الازهرى رحمه الله أيضا واذا ثبت الالوكة فبمعنى عن ثبوت لالوكة فيه وخدمته لان الالوكة لان كثرة استعماله تأتي على القلب وعلم منه أن هذا القول ليس بضعيف كما توهم شارحو كلام ابن الحاجب وهو الذى ارتضاه المصنف رحمه الله ولذا جعله مقلوبا ولا ينافى هذا قوله على الاصل لان أصله حينئذ ألك ولو جمع لقبيل ما لك كما رتب لكه بعد القلب صار أصلا ثانيا له وتسميتهم رسلا لارسالهم الى الانبياء عليهم الصلاة والسلام بالذات والى الامم بواسطة وتأنيت الجمع لانه بمعنى الجماعة (قوله واختلف الناس في حقيقة تم الخ) مذهب الملبين أنهم أجسام لطيفة نورانية قابلة للتشكل لان الانبياء عليهم الصلاة

وأما قوله تعالى واذا كر أخا عاذا انظر قومه ونحوه فعلى تأويل اذ كر الحادث اذ كان كذا الخذف الحادث وأقيم الظرف مقامه وعامله الآية قالوا واذا كر على التأويل المذكور لانه جاء مع مولا له صريحا في القرآن كثيرا أو مضمر دل عليه مضمون الآية المتقدمة مثل وبدأ خلقكم اذ قال وعلى هذا فالجمله معطوفة على خلق لكم داخله في حكم الصلة وعن معمر أنه ضريد والملائكة جمع ملائكة على الاصل كالشمال جمع شمال والتاء لتأنيث الجمع وهو مقلوب مألك من الالوكة وهى الرسالة لانهم وساطة بين الله تعالى وبين الناس فهو رسول الله سبحانه وتعالى أو كالمسأل اليهم واختلف الناس في حقيقة تم بعد اتفقا هم على أنهم ذوات موجودة قائمة بأنفسها فذهب أكثر المسلمين الى أنها أجسام لطيفة قادرة على التشكل بأشكال مختلفة مستدينين بأن الرسل كانوا يرؤنهم كذلك وقالت طائفة من النصارى هى النفوس الفاضلة البشرية الفارقة للأبدان وزعم الحكاه أنها جواهر مجردة منخلة للنفوس الناطقة فى الحقيقة

منسجمة الى قسمين قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق سبحانه وتعالى والتميز عن الاستعمال بغيره كما وصفهم في حكمه بانه سبحانه وتعالى يسبحون
الميل والنهار لا يفترون وهم العليون والملائكة المقربون (١٢٠) وقسم يدبر الامر من السماء الى الارض على ما سبق به القضاء وجرى به القلم الالهي

لا يصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون
وهم المدرات أمرتهم سماوية ومنهم
أرضية على تفصيل أثبت في كتاب الطوابع
والمقول لهم الملائكة كلهم لعموم اللفظ
وعدم التخصيص وقيل ملائكة الارض
وقيل ابليس ومن كان معه في
مخاربه الجن فانه سبحانه وتعالى أسكنهم في
الارض أولافأفادوا فيها فبعث عليهم ابليس
في جنس من الملائكة فدمرتهم وفرقتهم في
الجزائر والجبال وجاعل من جعل الذي له
مفعولان وهما في الارض خليفة عمل فيهما
لانه بمعنى الاستقبال ومعتقد على مسند اليه
ويجوز أن يكون بمعنى خالق والتخليفة من
يخلف غيره وينوب منابه والهاتف به
للمبالغة والمراد به آدم عليه الصلاة والسلام
لانه كان خليفة الله في أرضه وكذلك كل
نبي استخلفه الله في عمارة الارض وسياسة
الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ أمرهم فيهم
لالحاجة به تعالى الى من ينوبه بل لقصور
المستخلف عليه عن قبول قبضه وتلقى أمره
بغير وسط ولذلك لم يستني ملوكا كما
قال سبحانه وتعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه
رجلا ألا ترى أن الانبياء عليهم الصلاة
لما فاقت قوتهم واشتعلت قريحتهم بحيث
يكاد زيتها ييضولوم قسسه نار أرسل
اليهم الملائكة ومن كان منهم أعلى رتبة
كله بلا واسطة كما كلم موسى عليه السلام
في الميقات ومحمد صلى الله عليه وسلم
ليس له المعراج ونظير ذلك في الطبيعة أن
العظم لما حجز عن قبول الغذاء من اللحم ما
بينهما من التباعد جعل الباري تعالى
يحكمته بينهما ما الغضروف المناسب لهما
لما خد من هذا وهما على ذلك أو خليفة من
سكن الارض قبله أو هو ذرئته لانهم
يخلفون من قباهم أو يخلف بعضهم بعضا
وأفراد القبط أملا للاستغناء بذكره عن ذكر
فيه كما استغنى بذكر أبي القبيلة في قولهم
مضروهاشم

والسلام كانوا يرونهم في صور مختلفة وأما قول النصارى فبرده هذه الآية لانها قبل خلق البشر والحكما
قالوا انها مجردت عن النفوس البشرية وهي العقول العشرة والنفوس الفلكية التي تحرك الافلاك
وقوله منقسمه راجع الى القول بقريشة أن الحكما لا يقولون بهذا ولا عبرة بقول النصارى فانه
باطل والملائكة المقربون هم الكروبيون وقوله والمقول لهم أى في هذه الآية جميع الملائكة لعموم اللفظ
وعلام التخصيص وقيل القرينة على تخصيص ملائكة الارض كونهم مجهولين خليفة فيها وقوله فبعث عليهم
ضمن معنى ساط فلذا تعدى بعلى وفي نسخة اليهم (قوله وجاعل من جعل الذي له مفعولان الخ) بين
معناه ومصحح عمله من كونه مستقبلا معقدا على ما هو معروف في النحو واذا كلن بمعنى خالق فله مفعول
واحد وفي الارض طرف متعلق به قيل معناه حينئذ بعد التباين التي انى جاعل خليفة من الخلائف أو
خليفة بعينه كاتناني الارض فان خبر صار في الحقيقة هو الكون المقدر العامل في الطرف ولا ريب في
أن ذلك ليس بما يقتضيه المقام وانما الذي يقتضيه هو الاخبار بجعل آدم خليفة فيها كما يعرب عنه جواب
الملائكة فاذا قوله تعالى خليفة مفعول ثان والطرف متعلق بجاعل قدم على المفعول المصرح
للتشويق الى ما آخر أو محذوف وقع حالا بما بعده لكونه نكرة وأما المفعول الأول فمحذوف تعويلا على
القرينة الدالة عليه كما في قوله تعالى ولا تؤنوا السفهاء أموا لكم التي جعل الله لكم قيساما ولا ريب
في تحقق القرينة هنا ما ان جعل على المحذف عند وقوع المحكي فهو واضح لوقوعه في أثناء ذكر الله له
كأنه قيل انى خالق بشر من طين وجاعله خليفة في الارض أو ما ان جعل على أنه لم يحذف هناك بل في
الحكاية فالقرينة جواب الملائكة وهذه قسمة لا طائل تحتها كما هو دأبه فانه على الوجه المرضي عند
المحققين لانه اذا قيل للمستولى على محل انى مول عليه آخر فأد تديله بغيره فان كان ذلك الغير
معلوما بالشخص على ما جوز هو أن يكون المراد بالخليفة معيننا فلما معنى لجعل المستخلف كاتناني
الارض بدلهم الاستخلافه فيها وان لم يكن معينا فقد أشاروا الى جوابه بأنهم يعلمون أن العصبة من
خواصهم فيطابقه الجواب من غير حذف وتقدير ولم يجوز لآدم ذكر الى الآن فهل هذا الاتعسف
(قوله والتخليفة من يخلف غيره الخ) انما جعل الها فيه للمبالغة لا للاقه على الواحد المذكور فلو جعلت
الها للتأنيث لحاز لا ملاقه على الجماعة كما يقال فرقة باعينة وغيرها استخلافهم راجع الى آدم ومن ذكر من
الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا الى كل حتى يقال انه جمع باعتبار المعنى وقوله لانه كان خليفة الله الخ
أى أول خليفة فلذا خص هنا وقوله لا حاجة بمعنى ليس استخلافه تعالى كاستخلاف غيره فان شأن الغير
أنه انما يستخلف لغيره أو يحجز بل لقصور المستخلف عليه كالمسلطان بأمر خاصته بتبليغ أو أمره للعامة
ويأمرهم تارة بالذات وأخرى بالواسطة وهذه حكمة أنه لو جعل ملكا خليفة لكان رجلا وقوله بحيث
يكاد زيتها الخ شبه قلوبهم بالمصباح وذواتهم بالمنسكة وما أوردع فيهم من القوة القدسية بزيت من شجرة
مباركة لاشرقية ولا غربية فبعض من غير نار اشتد امانه ثم أوضح ذلك بالغضروف وهو مضموم الاول
والثالث والثاني معجم وهو عضو مفرد ليس له صلاحية العظم لكنه أصلب من باقى الاعضاء الالينة قال
الاطباء المنفعة في خلقه أن يحسن اتصال العظام بالاعضاء الالينة بأن يتوسط بينهما ما فلا يكون الصلب
واللين قد تركزا بلا واسطة فينتأذى اللين بالصلب خصوصا عند الضربة والسقطة والمصنف ذكر أنه
لامداد وهو أمر ظاهر وقوله وهو ذرئته الخ في جعل مضروهاشم مما استغنى به فيه تارة قال
القراني قد ينقل العلم الموضوع لمعين الى ما لا يتناهى من ذرئته كريمة ومضروقيس انتهى فليس من
الاستغناء بل هو منقول للجملة الا أن يقال في الاول كان كذلك ثم غلب في الاستعمال حتى صار
حقيقة وحينئذ لا يكون فيه نقل الا بحسب التقدير ولذا قيل بينهم ما فرق لان مضروهاشم اسم قبيلة
بجبال الخليفة ورد بانهم من الاعلام الغالبة والتمثيل بالنظر الى أصل الاستعمال قبل الغلبة
فلا اشكال وكان الجيب لم يفهم الاحتراض فان محمله أن علم أبي القبيلة يطلق عليهم وهذا ليس

يعلم بل وصف وتظهره ما سياتي من اطلاق فرعون على قومه واعترض عليه بأنه ليس أباهم فلا يطلق كاطلاق القبائل فكان ينبغي أن يقول انه ليس بشرط لوجود العلاقة فتأمل وفي الكشف انه استشهد لان ما نحن فيه ليس من ذلك القبيل لان آدم جاز أن يعبره عن الكل لا وضعه الدال عليه والمعنى كما أن الاستغناء هو الملك لان أبا القبيلة أصلهم الجامع كذلك هم ورثوا الخلافة منه بخلافه الأصل الجامع اهـ وقوله أو على تأويل من يخالفكم أي بلفظ عام شامل للقليل والكثير ويعلم من قوله السابق أعلى رتبة أن موسى عليه الصلاة والسلام أفضل الانبياء بعد نبينا عليه الصلاة والسلام وقد تردد بعضهم في نفيه له على ابراهيم عليه الصلاة والسلام ويكفي تخصيصه على سائر التوجهات أوليته فيها وعلى القول بشمول الخليفة لذريته يظهر قول الملائكة من يفسد بالتأويل وعلى غيره لانه منشوهم وأصلهم وقوله أو خاتمنا يخالفكم خلق بانحاء المعجمة والقاف وجوز فيه أيضا الغناء وقوله بأن بشر بوجوده الخ قبل عليه ليس هذا مقام البشارة لانه ليس بسائر عليهم نظر اليهم على ما يفسد عنه قوله ونحن نسبح بحمدك وتأويله بالاخبار بأباه سببية تعظيم المجهول فتأمل وقوله واطهار فضله الراجح قيل هو أحسن من قول الزمخشري صيانة لهم عن اعتراض الشبهة في وقت استخلافهم لان ذلك ليس من شأنهم يسألهم اغاهاو للتعبج كما سياتي وفيه نظر لانه سيدكره بعينه وعلى هذه الوجوه ان كانت الملائكة الملائكة الارض فقولهم لم تجعل الخ الظاهر وان كانت الجميع فالقائل امامهم أيضا لان سكان الارض مثلهم فيما ذكر اربو بعضهم واسند الى الجميع كما يقال بنو فلان قتلوا قبيلنا والقائل بعضهم لان ما وقع بينهم كان صدر من جميعهم (قوله تعجب من أن يستخلف الخ) انما جعله على التعجب لان الانكار لا يليق بهم فصرف لما يليق وقد استدل به المشوية على عدم عصمة الملائكة عليهم الصلاة والسلام فأشاروا الى ردّه بهذا وقيل كان الظاهر المطابق لما قبله ان جعل فيها خليفة من يفسد وانما عدلوا عنه صرفا للتعجب الى جعل المفسد في الارض مع قطع النظر عن كونه خليفة فكأنهم قالوا ان أصل جعلهم في الارض مستبعد فأنى الخلافة ولاقه هذا المعنى وذهابه على الزمخشري والمصنف وغيره صرفوا التعجب الى استخلافهم (قلت) ما ذكره المصنف وغيره هو معنى النظم ومقتضى رتبته على ما قبله من غير رتبة وهو المراد على كل حال وما ذكره القائل نكتة لا مدلول في التعبير عن مقتضى الظاهر لاتنا فيه وقد أشار المصنف الى تنبيه لهذه النكتة بقوله فيما سياتي لا تقتضى الحكمة ايجاده فضلا عن استخلافه وقيل أيضا ان هذا ينافي كونه تعليما لاهل المشاورة لان مقتضاه أن يكون الاستفسار والاستخبار مطلوبين منهم ويكونوا أذنين في الاسوال والجواب فيناسب مقابلتهم بالاستفسار لا التعجب وليس وارد لان قوله وليس باعتراف يبين أن المنوع فيه الاعتراض والاستفسار والتعجب لا ينافيه فتأمل ثم انه ليس مشاورة لانه تعالى غنى عن العالمين لكن تلك الامامة ترشد له مشاورة لشبهها بها وكذا ترشد للاخبار بما من شأنه أن يسر فسقط الاعتراض على البشارة السابق أيضا وقوله أو يستخلف مكان أهل الطاعة الخ الطاعة تستفاد من قوله ونحن نسبح بحمدك الخ كما ان العصية من سفك الدم والاستكشاف طلب الكشف وبهر معنى غلب والغناء جعله اغوا (قوله وليس باعتراف على الله الخ) عطف على تعجب وعلى وجه الغيبة أي طريقه في اللزم وان لم تكن غيبة حقيقية وهو حرام ومكرمون أي معصومون وقوله وانما عرفوا ذلك اشارة الى ما روى عن السدي رحمه الله تعالى ان الله تعالى لما قال لهم ذلك قالوا وما يكون من ذلك الخليفة قال يكون له ذرية يفسدون في الارض ويقتل بعضهم بعضا وهذا أصل الوجوه ولذلك قدمه فان اطلعهم على ذلك من اللوح يرد عليه ان في اللوح ايضا ثم في بني آدم وحكمة خلقهم فلما أخذوه منه لم يبق شبهة وان كان مدفوعا بان الله منعهم عن النظر الى جميع ما فيه فانهم لا يعلمون الا ما يؤمرون وكذا الاستنباط لا يمنع عرق الشبهة فانه يقال كيف ارتكز في حقواهم فان قيل بان أخبرهم الله به أو رآه في اللوح رجع الى الاول وان قيل بان خلق

أرعى تأويل من يخالفكم أو خلقا يخالفكم وفائدة قوله هذا للملائكة تعاليم المشاورة ونقطتهم شأن المجهول بأن بشر بوجوده سكان ملكوته واقبه بالخطيئة قبل خلقه واطهار فضله الراجح على ما فيه من المفسد بسؤالهم وجوابه وبيان أن الحكمة تقتضى ايجاد ما يوجب خبره فان ترك الخبر الكثير لاجل الضر القليل شرك كثير الى غير ذلك (قالوا) ان جعل فيهم من يفسد فيها وبسفك الدماء) تعجب من أن يستخلف لعمارة الارض واصلاحها من يفسد فيها أو يستخلف مكان أهل الطاعة أهل المعصية واستكشاف عما خفي عليهم من الحكمة التي بهرت تلك المفسد والغتها واستخبار عما يرشدهم وينصحهم كسؤال المعلم معلمه عما يجتلي في صدره وليس باعتراف على وجه سهانه وتعالى ولا طعن في بني آدم على وجه الغيبة فانهم أعلى من أن يظن بهم ذلك اقوله سهانه وتعالى بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون وانما عرفوا ذلك باخبار من الله سبحانه وتعالى أو تلقى من اللوح أو استنباط مما ركز في عقله من ان العصية من خواصهم أو قياس لاحد الثقلين على الآخر

فيهم سبحانه علما ضروريا فان كان بان لا يعصم فردا مما سواهم فهو خلاف الواقع أو نون عام مطلقا وان عصم
بعض أفرادهم كالانبياء عليهم الصلاة والسلام وهو المراد صرح لكن لا يلائم قوله لاعلم لنا الاما علمتنا مع ان
غاية ما يلزم من علمهم باختصاص العصمة بهم علمهم بصدور الذنب المطلق لا خصوصية الفساد وسفك
الدماء والمطلوب هو هذا دون ذلك الآن يقال وجه الاستنباط ما سيأتي من أنهم علموا عصمتهم ورأوا
تأليف الانسان يقتضى القوة الشهوية والغضبية المستنزعة للفساد والسفك وأنهم علموا ذلك من
تسميته خليفة لان الخلافة تقتضى الاصلاح وقهر المستخلف عليه وهو يستلزم أن يصدر منه فساد اما
في ذاته يقتضى الشهوة أو في غيره من السفك ووجه القياس أنهم علموا حال مثلهم في التناكح
والتناسل ففاسوهم علمهم وقوله والسفك الخ هو من فقه اللغة وما ذكره عن ابن فارس وقال المهدي
لا يستعمل السفك الا في الدم وقيل ان السفك والسفح يستعملان في نشر الكلام والقدرة عليه
وبين قراءة الجهول وأشار في ضمنها الى أن من يجوز فيها أن تكون موصولة وموصوفة وترك
ما في الكشاف من أنه قرئ بضم الفاء وكسرهما (قوله حال مقررة لجهة الاشكال الخ) أى جملة
حالية مقررة ومؤكد لسؤالهم لدفع ما عرض لهم من الشبهة ولما تراى من ظاهر هذا الكلام
انه اعتراض دفعه بأن المقصود منه الاستفسار وكما أن هذه الجملة مقررة للسؤال دافعة أيضا لاحتمال
الاعتراض فانهم اذا نزهوه أكمل تنزيهها وان لا يصدر عنه مالات تقتضيه الحكمة فلا يراد أن في كلام
المصنف رحمة الله تصريحا بأن قوله هم هذا ناسخ من اعتراض الشبهة وقد عرفت أنه لا يليق بشأنهم
فالصواب أن يقال انه حال مقررة لجهة الاستخبار عن حكمة الاستخلاف خالبا عن اعتراض الشبهة
في موافقته الحكمة فان قلت ان ابن مالك قال في شرح الانبياء ان كانت الجملة الاسمية حال مؤكدة
لزم الضم وترك الواو فهو الحق لا شبهة فيه وذلك الكتاب لا ريب فيه وقال ابن هشام وتتمتع الواو
في المؤكدة ووجهه ان واو الحال عاطفة بحسب الاصل والمؤكدة لا يعطف على المؤكدة لما بينت من
شدة الاتصال وقد صرح به أهل المعاني أيضا قلت هو ليس يعلم فانهم صرحوا بخلافه أيضا كما في شرح
التسهيل ان جملة وأنتم معرضون في قوله تعالى ثم توأمت الاقليات منكم وأنتم معرضون حال مؤكدة
وقد ينزل المؤكدة منزلة المفاعيل كونه أو في شأده المراد فيقرن بعاطف ونحوه كما سيأتي ان شاء الله تعالى
وعطف التفاضل على العجب بضم فسكون تفسيرى وقوله وكانهم علموا الخ يعنى يعلم ضرورى
خلق فيهم أو اخبار كما مر وشهوية بسكون الهاء نسبة الى الشهوة وقوله الى الفساد وسفك الدماء
لف ونشر مرتب ان خص الفساد وقوله ونظر واليه أى الى كل من الشهوية والغضبية فان مقتضاها
ما ذكر وليس في هذا طعن في الملائكة تاسفنا دسوء الظن اليهم فانه استخبار وقوله لا تقتضى الحكمة
ايجاده انما عبر بالايحاء لانه أبلغ من الاستخلاف مع دلالة الاستخلاف عليه التزاما فلا يقال ان هذا
يقتضى تفسير جاعل بخالق وفيه ما مر ثم أشار الى أن كلام من القوتين لها افراط وتفریط مذموم وحاق
وسطهما مهذب مدوح ومطواعة صيغة مبالغة والتساءل المبالغة للتأنيث ومقترنة معتادة فالعفة
وسط القوة الشهوية والشجاعة وسط الغضبية وافراطها تور وتفریطها جن وبجاهدة الهوى بترك
الشهوات ثمرة العفة والانصاف في المعاملات كذلك وقيل انه ثمرة الشجاعة والتركيب من اجزاء
مختلفة يفيد قوة تقصر عنها الاتحاد المقردة الغير المركبة كما رانك الجزئيات بالقوى الظاهرة والباطنة
التي خلت عنها الملائكة كما سيأتي ولما ورد أنه كان ينبغي بيان ذلك اشار الى انه بينه اجمالا بقوله
انى أعلم الخ لما فيه من احاطة علم آدم عليه الصلاة والسلام كما سيأتي وترك قول الزمخشري كفى
العباد ان يعلم ان أفعال الله تعالى كماها حمنة وحكمة وان خفي عليهم وجه الحسن والحكمة لانه أورد
عليه انه ان أراد ان من شأنهم أن يعلموا ذلك ولو بعد حين لما فيه من القوة العقلية فليس يكاف في ترك
التعجب وان أراد أنهم كانوا يعلمون ذلك فليس يعلمون ولا في العبارة ما يدل عليه وفيه نظر لان

والسفك والسبك والسفح والشن أنواع
من الصب فاسفك يقال في الدم والدمع
والسبك في الجواهر المذابة والسفح
في الصب من أعلى والشن في الصب عن
قوى القسرية ونحوها وكذلك السن وقرئ
يسفك على البناء لانه قول فيكون
الراجع الى من سواء جعل موصولا
أو موصوفا محذوفا أى يسفك الدماء فيهم
(ويحذف نسيج بجمدك ونقتدس لك) حال
مقررة لجهة الاشكال كقولك اتحسن
الى أعدائك وأنا الصديق المحتاج والمعنى
استخاف عصاة ويحذف معصومون أحقاه
بذلك والمقصود منه الاستفسار عما رجحهم
مع ما هو متوقع منهم على الملائكة
المعصومين في الاستخلاف لا العجب والتفاخر
وكانهم علموا أن المجمعول خليفة ذو ثلاث
قوى عليها مدار أمره شهوية وغضبية
تؤديان به الى الفساد وسفك الدماء وعقلية
تؤديه الى المعرفة والطاعة ونظر واليه
مقردة وقالوا ما الحكمة في استخلافه وهو
باعتبار تينك القوتين لا تقتضى الحكمة
ايجاده فضلا عن استخلافه وأما باعتبار
القوة العقلية فنحن نقيم ما يتوقع منها سلميا
عن معارضة تلك المقاسد ونحفلوا عن فضيلة
كل واحدة من القوتين اذا صارت مهذبة
مطواعة للعقل مقترنة على الخير كالعفة
والشجاعة وبجاهدة الهوى والانصاف
ولم يعلموا أن التركييب يفيد ما تقصر عنه
الاتحاد كالحاطة بالجزئيات واستنباط
الصناعات واستخراج منافع الكائنات
من القوة الى الله عمل الذي هو المقصود من
الاستخلاف واليه أشار تعالى اجمالا بقوله

تنزيه

تزيه الله وتقديسه عن كل نقص يدل على أنه لا يصدر عنه الا الافعال الحسنة الجارية على وفق الحكمة
ثم انه أتى به - هذه الجملة مؤكدة لانها في جواب السؤال الذي يستحسن تأكيده وقيل لتزييلهم منزلة
المنكر لما اعترض اهم من الشبهة التي لا ينبغي ان تعرض ويستفسر عنها وأعلم فعل مضارع وما مفعوله
وهو الظاهر وما اما موصولة أو موصوفة والعائد محذوف أي تعملونه وقال أبو البقاء وغيره انه اسم
تفضيل استعمل بمعنى عالم فإني محمل جر بالاضافة أو نصب بأعلم ولم ينون لعدم انصرافه وضعف بأن
فيه جعل أفعال بمعنى قابل وهو خلاف الظاهر وأن فيه عمل اسم التفضيل بمعنى الفاعل والجهور
لا يثبتونه وقيل انه على باب والمفضل عليه محذوف أي أعلم منكم وما منصوب بفعل محذوف دل عليه
أفعل أي أعلم ما لا تعلمون لان أفعال لا ينصب المفعول به (قوله والتسبيح تبعيد الله سبحانه وتعالى عن
السوء الخ) وفي نسخة تزيه الله عن السوء وتبعيده عنه أي الحكم بتزاهته وبعده والتلفظ بما يدل عليه
وكذلك التقديس وقد روي هذا التفسير عن النبي عليه الصلاة والسلام وزاد القرطبي فيه على
وجه التعظيم وقوله وكذلك التقديس يفهم منه ترادفهما قال الراغب السبع المتر السريخ في الماء
أو الهواء يقال سبع سبحا وسباحة واستعيرت الجيوم في الغلاك وجرى الفرس والتسبيح تزيهه تعالى
وأصله المتر السريخ في عبادته وفي الكشاف ان الزمخشري جعلهما مترادفين أصلا ونقلا
والاشبه تغايرهما وان رجعا الى نبي النقصان بالنظر في التسبيح الى أن العارف أي المستطاع في التزيه
ولم يتركه فانه على حسب المعرفة وفي التقديس الى أن الذات الكاملة التي لا يمكن ان تصور بما يدانيها
اهما الطهارة عن كل سوء أطلق عليه لفظ دال عليه أو لم يطلق لوحظ في الاقول العارف وفي الثاني
المعروف وفي قولهم هذا الطيفة اذ جعلوا اسفل الدماء نهاية الافساد وقابلوه بالتقديس الذي هو نهاية
التزيه وترقا من العرفان الى المعروف وحاصله أن التسبيح تزيهه بالابليق به والتقديس تزيهه
في ذاته على ما يراه لا تقابله فهو أبلغ ويشهد له أنه حيث جمع بينهما أخر نحو سبح قدوس (قوله
وبحمدك في موضع الحال) نقل عن الزمخشري ان الباء الاستدامة العصبية والمعبية لاحداثها وهو
حسن وفي الكشاف أي نسبح حامدين لك وملتبسين بحمدك لانه لو انعامك علينا بالتوفيق واللطف
لم نتمكن من عبادتك وهذا كما في الحديث سبحانه وبحمده لان المعنى وبحمدك تسبح واطافة الحمد
اما الى الفاعل والمراد لازمه مجازا من التوفيق والهداية أو الى المفعول والمعنى ملتبسين بحمدك فالك
كذا إذا فادما الكرماني في شرح البخاري وأراد المصنف والعلامة الاقول وبه تعلم معنى كلامهم ويندفع
ما يترجم من أن الحمد لم يقل أحدان معناه التوفيق والالهام وقوله تداركوا الخ وهذا كما قال داود
عليه الصلاة والسلام يا رب كيف أقدر أن أشكرك وأنا لا أصل الى شكر نعمتك الا بنعمةك يعني
أقدرك وتوفيقك واليه أشار محمود الوراق بقوله

إذا كان شكرى نعمة الله نعمة * على له في مثلها يجب الشكر
فكيف بلوغ الشكر الا بفضله * وان طالت الايام واتسع العمر
فان مس بالنعمة عم سرورها * وان مس بالضراء أعقبها الاجر

وقال الغزالي رحمه الله ان داود عليه الصلاة والسلام لما قال ذلك أوحى الله اليه اذا عرفت هذا فقد
شكرتني وروى اذا عرفت ان النعم منى رضيت بذلك منك شكرا (قوله نظهر نفوسنا من الذنوب
لاجلك) لما كان التقديس والتسبيح مترادفين بحسب الظاهر مع أنهم ما متعديان بغير حرف وقد قيل
انهم ما يتعديان باللام أيضا فسره بما يفيد تعديته بنفسه كما هو المعروف ويندفع به التكرار أي نظهر به
أنفسنا فالتسبيح لله والتقديس اهم وظاهر قوله واللام مزيدة أنه لم يرض تعديه بها وانما ضاعفه لانه
خلاف الظاهر وقيل التسبيح التبعية بعدى بنفسه وباللام وكذلك التقديس فاللام في لك في المعنى
متعلق بالفعلين وكذا الحال أعني بحمدك وفائدة الجمع بين التسبيح والتقديس وان كان ظاهرا كلاهما

قال اني أعلم ما لا تعلمون) والتسبيح تبعيد
الله سبحانه وتعالى عن السوء والنقصان
وقدس في الارض اذا ذهب فيها وأبعد
وبعد له عن الاقدار وبحمدك في موضع
الحال اي ملتبسين بحمدك على ما أهتمنا
معرفتكم ووقتنا التسبيح الى أنفسهم ونقدس
ما وهم اسناد التسبيح من الذنوب لاجلك كأنهم
لأنظروا نفوسنا من الفساد المفسر بالشرك عند قوم
قابلوا الفساد المفسر باللام الذي هو أعظم
بالتسبيح وسفك الدماء الذي هو أعظم
الافعال الذميمة بتطهير النفس عن الآثام
وقيل نقدسك واللام مزيدة

ترادفهما أن التسبيح بالطاعات والعبادات والتقديس بالمعارف والاعتقادات وقيل عليه ان ما هنا
أولى فان توسط الحال بين العاملين والجل على التنازع في لك وتخصيص التسبيح بالعبادات والتقديس
بالمعارف بلا دليل بعيد وقيل الاولى ان يفسر باناقتدسك لاجلك واستحقاقك لاجلنا من طمع ثواب
أو خوف عقاب (قوله) اما بخلق علم ضروري بهما فيه الخ) هذه المسئلة أصولية دائرة على الاختلاف
في واضح اللغات هل هو الله أو البشر وفي كفيته وهو مفصل في أصول الفقه مع أدلته وما عليه وماله
ومذهب الاشعري أن الواضع لها كما هو واقع ابتداء مع جواز حدوث بعض أوضاع من البشر كما يضع
الرجل علم ابنه واستدل بهذه الآية وقالت المعتزلة الواضع من البشر آدم أو غيره وبسمى مذهب
الاصطلاح والثالث مذهب التوزيع بأن وضع الله بعضها والباقى للبشر وأشار المصنف الى الاول
وطريق المعرفة بوضع الله لها أنه خلق في آدم علما ضروريا باسماعه اياها وخلق علم ضروري بأن هذا
معنى هذا ورده أبو منصور بأن الضرورى اما بديهى أو مدرك بالحواس ولو كان كذلك لشاركتم
الملائكة فيه فلا بد أن يكون بالهام أو برسالة ملك لم يكلفه الالباء والروع بضم الراء والعين المهمة
القلب والذهن والعقل والفرق بينهما ان الاول يكون بدون مباشرة الاسباب والثانى تكون معه فهو
أعلى من الاول أو مغاير لان الالهام لا يكون ضروريا ولانه بغير القاء لفظ قنائل (قوله) ولا يقتصر
الى سابقة اصطلاح الخ) لان الاصطلاح يكون بالتكلم ويرجع الكلام اليه فاما أن يدور أو يتسلسل
ولو سلم توقفه عليه فيجوز أن يعرف القدر المحتاج اليه فى الاصطلاح بالترديد والقراين كما يشاهد
فى الاطفال (قوله) والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا) دفع لما أورد عليه من أن خلق ذلك العلم
والالهام ليس تعليما اذا المعهود فيه أن يكون بالقاء الالفاظ فيفتقر الى سابقة اصطلاح فدفعه بأنه
فعل يترتب عليه العلم مطلقا فلا يرد عليه ان هذا متسك المنكرين لكون الاسماء معلمة من الله (قوله)
ولذلك يقال علمته فلم يتعلم هذا أيضا ما اختلف فيه فان المطاوع هل ينطق عن مطاوعه مطلقا وفي بعض
المواد أو لا ينطق أصلا فعلم هل يستدعى التعلم أولا فقول يستلزمه لقوله تعالى من يهدى الله فهو
المهتدى ونحوه وقيل لا يستلزمه لقوله تعالى ونحوه فهم فما يزيد هم الاطغيا لان التوضيف حصل
ولم يحصل لا ككفار خوف نافع فعلى الاول تكون الفاء فى نحو أخرجه فخرج للتعقيب فى الرتبة
لا فى الزمان ولا يصح أخرجه فما خرج الاجازا وعلى الثانى تكون الفاء للتعقيب ويكون أخرجه
فما خرج حقيقة واختار السبكي التفصيل فقال يقال علمته فماتعلم ولا يقال كسرنه فماتكسر والفرق
ان حصول العلم فى القلب يتوقف على أمور من المعلم والمتعلم فكان علمته موضوعا للخبر الذى من المعلم فقط
لعدم امكان فعل من المخلوق يحصل به العلم ولا يتجلى الكسرفان أثره لا واسطة بينه وبين الانكسار
وتفصيله فى شروح ابن الحاجب (قوله) وآدم الخ) اختلف فى آدم هل هو عربى من الادمه أو من
أديم الارض لانه خلق من تراب فوزنه أفعال وأصله آدم بمزة فى فابتدات الهمزة الثانية ألفا لكونها
بعدهم فقهة أو أعجمى ووزنه فاعل بفتح العين وهو وزن بكبرى الاسماء الالهيمية كما زروشا الخ بالشين
والهاء المجتمين علمين وقديس تعلم فى أسماء الآلات كقالب وخاتم ويشهد له جمع على أو آدم بالواو أو آدم
بالمزة وان اعتذر عنه الجوهرى بأن الهمزة اذا لم يكن لها أصل جعلت واو فانه غير مسلم منه
واذا كان أعجميا لا يجرى فيه الاشتقاق حتى قال أبو عبيدة ان من أجرى الاشتقاق فيها كن جمع
بين الضب والنون ولا كلام فيه اذا اشتقاقه من تلك اللغة لانعلمه ومن غيرها لا يصح والتوافق بين اللغات
بعيد جدا نعم قديس كرون فيه ذلك اشارة الى أنه بعد التعريف الحقوه بكلامهم واعتبروا فيه اشتقاقا
تقدير بالعرف وزنه والزائد فيه من غيره فحتمت اطلقة واعلمه ذلك نسجها فرادهم ما ذكر واشتقاقه
من الادمه بضم فسكون وهى السمة ولا يشافى ذلك كونه من أجمل البشر ومنهم من فسرها بالبياسخ
أو الادمه بفتحين وهى الاسوة والقدوة وأديم الارض ما ظهر منها ولا يلزم من كون أصله ذلك أن

(وعلم آدم الاسماء كلها) اما بخلق علم ضروري
بما فيه أو القاء فى روعه ولا يقتصر الى سابقة
اصطلاح لتسلسل والتعالم فعل يترتب
عليه العلم غالبا ولذلك يقال علمته فلم يتعلم
وآدم اسم أعجمى كما زروشا الخ واشتقاقه
من الادمه أو الادمه بالفتح بمعنى الاسوة
ومن أديم الارض

يسكون

يكون لونه ترابيا لا ترى النبات على لطافة ألوانه نحو لوقا من الارض وأخيا فاجبى مختلفين والادام
والادمة الموافقة والالفة مأخوذ من ادام الطعام ووجه كونه تعديفا ماضيا وادريس من المدرس
لكثرة دراسته للمعلوم وكذا يعقوب من العقب لجهته عقب الحق والبلد من الابلان وهو البأس
من رحمة الله وعلى هذا فهو عربي واختره ابن جرير وقال انه منع صرفه لانه لا نظير له في الالسماء
وأورد عليه أن هذا لم يعد من موانع الصرف مع أن له نظائر كغريض واصليت وفيه نظر (قوله
لما روى عنه عليه الصلاة والسلام الخ) قال السيوطي أخرجه أحمد والترمذي وصححه ابن جرير وغيره
وقه در القائل

الناس كالارض ومنها هو • من خشن المس ومن لين
فلمد ترمي به أرجل • وانعم يجعل في الاعين

(قوله والاسم باعتبار الاشتقاق الخ) هذا بالنظر الى المذهبين اشتقاقه من الوسم بمعنى العلامة
أو من السم وهو العلول رفعه مسما من حضيض الجهل الى ذروة التعقل والمراد بالعرف العرف العام
والمخبر عنه الاسم والخبر الفعل والرابطة الحرف وفي الاصطلاح يطلق على ما ذكره وعلى ما يقابل
الصفة وعلى ما يقابل الكنية والقب والمعنى المصطلح لانصح ارادته هنا لانه محدث بعد نزول القرآن
فالمراد اما الاول (٢) وهو العلامة اذ اللفظ المبنى بقوله من الالفاظ الخ والمراد بالصفات والافعال
معناها اللغوي فهو اعلم من الثاني قال الامام وقيل المراد بالاسماء صفات الاشياء ونوعها وخواصها
لانها علامات دلالة على ماهياتها فجاز ان يعبر عنها بالاسماء وفيه نظر لانه لم يعد اطلاق الاسم على مثله
حتى يفسر به النظم والظاهر ان المراد الثاني قال الامام المراد بالاسماء كل ما خلق من اجناس المحدثات
من جميع اللغات المختلفة التي يتكلم بها اليوم اولادهم من العربية والفارسية والزنسية وغيرها وكان
ولد آدم يتكلمون بهذه اللغات فلما مات آدم وتفرقت اولاده في فواحي العالم تكلم كل واحد منهم بلغة
معينة فلما طالت الالفة تسوا ساثر اللغات (قوله والمعنى انه سبحانه وتعالى خلقه من اجزاء مختلفة الخ)
بمعنى انه لا يلزم من معرفة الدوال من حيث هي دوال معرفة مدلولاتها وأشار به الى جواب سؤال
وهو انه بتعليم الله ولو علمهم لاجابوا السؤال وايضا معرفة جميع الاشياء لا يمكن ولم تقع فأجاب بأن
تعليمه لما خلق فيه من القوى الجسمانية الظاهرة والباطنة التي أعطته استعداد ليس فيهم لادراك
الجزئيات والكليات والمخيلات والموهومات التي يقتدر على معرفتها ومعرفة خواصها وضبط اصولها
وقوانينها الجزئية الغير المتناهية (قوله الضمير فيه للمسميات المدلول عليها الخ) قال الشارح
المحقق انما احتاج الى اعتبار هذا الحذف ليتحقق مرجع ضمير عرضهم وينتظم أبو ثوبى باسماء هؤلاء
ولم يجعل المحذوف مضافا الى مسميات الاسماء لينتظم تعليق الانبياء بالاسماء فيما ذكره بعد التعليم وظاهر
كلامه ان اللام عرض عن المضاف اليه كما هو مذعب الكوفيين وقد نفي ذلك في قوله تعالى ان الخليم هي
المأوى ولم يقل به في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا فوجب أن يجعل على ما ذكرنا في جنات تجري من
حتها الانهار وان كان ظاهر عبارته على خلافه أو يقال ليس كل ما يذكره من المحتملات مختار اعنده
وفيما ذكرنا اشارة الى الرد على من زعم أن الاسم عين المسمى وأن عود ضمير عرضهم الى الاسماء باعتبار أنها
المسميات مجازا على طريق الاستخدام (أقول) هذا الكلام وان وقع من عامة الشراح هنا لكنه ليس
بمجزر لان العرف بالالف واللام العهدية في معنى المضاف اضافة عهدية اذ لا فرق بين قولك رأيت الامير
وأمر بالبلد وليس الخلاف متصورا فيه انما الخلاف في محل يكون المضاف اليه ضمير في مقلم
محتاج الى الرباط كما صرح به ابن هشام في شرح بان سعاد حيث قال بعد ما فصل المسئلة تيا به آل عن
الضمير في نحو حسن الوجه من حيث هو ضمير لا من حيث هو مضاف اليه وربما توهم من كلامهم الثاني
وقد استجرت ذلك الزمخشري حتى جوز تيا به عن المضاف اليه المظهر في قوله تعالى وعلم آدم الاسماء

لما روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه
سبحانه وتعالى قبض قبضة من جميع
الارض سهلها وحزنها فخلق منها آدم
فلذلك يأتي بنوه أخيافا أو من الادم
أو الادمة بمعنى الالفة تعسف كاشتقاق
ادريس من المدرس ويعقوب من العقب
والبلد من الابلان والاسم باعتبار
الاشتقاق ما يكون علامة للشئ ودليلا يرفع
الى الذهن من الالفاظ والصفات والافعال
واستعماله عرفا في اللفظ الموضوع لمعنى
سواء كان مركبا أو مفردا مخبرا عنه أو خبرا
أو رابطة بينهما واصطلاحا في المفرد الدال
على معنى في نفسه غير مترن بأحد الالزمنة
الثلاثة والمراد في الآية اما الاول أو الثاني
وهو يستلزم الاول لان العلم بالالفاظ من
حيث الدلالة متوقف على العلم بالمعاني
والمعنى انه سبحانه وتعالى خلقه من اجزاء
مختلفة وقوى متباينة مستعدة الادراك
أنواع المدركات من المعقولات والحسوس
والمخيلات والموهومات والهمم معرفة
ذوات الاشياء وخواصها واسماها وأصول
العلوم وقوانين الصناعات وكيفية الآتها (ثم
عرضهم على الملائكة) الضمير فيه للمسميات
المدلول عليها ضمنا
(٢) قوله فالمراد اما الاول لم يذكر في النسخ
التي بأيدينا مقابل اما وقد ذكره الشارح بقوله
أو الثاني وهو يستلزم الخ وفي زاده والمراد
بلفظ الاسماء المذكورة في الآية اما المعنى
الاول وهو ما يهيم منه باعتبار اشتقاقه
أو الثاني وهو المعنى العرفي اه وقد
طول النفس في هذا المحل فراجع اه
صحة

ولا أعلم أحدا قال بهذا قبله وقال الرضى لا تعرض اللام عند البصر بين في كل موضع شرط فيه الضمير
كاملة بوجه الصفة والخبر والوصف المشتق منه ويجوز في غيره كقوله • طافي لحاف الضيف
والبرد برده • أى وبردى برده فلا ينبغي أن يعد ما نحن فيه منه ولا كل محل من مسائل الخلاف بين
البصريين والكوفيين وهذا مما غفلوا عنه فأعرفه لترى ما فى كلام الشارح مع جلالتة من الخلل
ولو قال المصنف رحمه الله بدل قوله اذ التقدير أو التقدير لكان الأول وجهاً مستقلاً معناه عود الضمير
على ما يفهم من الكلام اذ الاسماء لا بد لها من سميات و الظاهر أن معنى عرضها اخبارهم بما يوجد
من العقلاء وغيرهم اجمالاً وسؤالهم عما لا بد لهم منه من العلوم والصنائع التي بها انظام معاشهم
ومعادهم اجمالاً والافان تفصيل لا يمكن علمه لغير الله فكأنه قال سأورد كذا وكذا فأخبروني بما لهم
وما عليهم وما أسماء تلك الانواع من قولهم عرضت أمرى على فلان فقال لى كذا فلا يرد أن السميات
أعيان ومعان وعرض الاعيان ظاهر فكيف عرضت المعانى كالسرور والحزن والعلم والجهل
ولا حاجة الى ما قبل ان المعانى فى عالم الملكوت متشكلة بحيث ترى وهذا مثل عالم المثال الذى أثبتوه
وقال انه قامت الادلة على اثباته وأنه صنف فيه رسالة ونقل عن عبد الغفار القوصى ان المعانى
تجسم ولا يمنع ذلك على الله وتذ كبر الضمير المخصوص بالعقلاء لاجعه كما قبل اتغليهم (قوله
وقرى عرضت الخ) قال قدس سره انما يجعل الضمير للسميات المحذوف من قوله وعلم آدم الاسماء
لان اعتبار ذلك الحذف انما كان لاجل ضمير عرضهم وأما على تقدير عرضها أو عرضت فيصح عود
الضمير الى الاسماء فلا يعتبر حذف السميات ثم مضافا اليه بل هما مضافا لئلا يكون نزاع الحذف قبل
الوصول الى الماء فليتلأمل اه وأورد عليه أن ما ذكره صحيح في ضمير عرضها دون عرضت لانه ضمير جمع
المؤنث والاسماء ليس كذلك فلا بد من رجوعه الى السميات فيعتبر بالضرورة حذفها ثم مضافا اليه فانه
نزع الحذف بعد الوصول الى الماء اه (أقول) هذا بناء منه على أن ضمير من يختص بالنسوة العقلاء وقد
صرح الدماميني في شرح التمهيل بخلافه ومثله بقوله تعالى خلقهن بعد قوله ومن آياته الليل
والنهار والشمس والقمر ولو كان كما زعم هذا القائل لزمه تغليب المؤنث على الذكر (قوله بتكيت
لهم وتنبه على مجزهم) اشارة الى أن الامر هنا تجيزى والتكيت غلبة للمصم بالجهة ولا يصح أن يكون
للتكليف فى هذا المحل حتى يبنى على مسئلة تكليف ما لا يطاق المختلف فيها كما مر اذا اعلام من لم يعلم
ضميرمكن وقيل انه غفله عن قوله ان كنتم صادقين والى ما توهم لزوم التكليف بالمحال على تقدير
كون الامر للتكليف فان المعلق بالشرط لا يوجد قبل وجوده وفيه نظر وقوله والانباء الخ قال
الراغب السباخبرذ وفائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن واتضمنته معنى الخبر يقال أنبأته بكذا
كقولك أعلمته بكذا اه نقول المصنف رحمه الله يجزى مجزى كل واحد منهما أى يستعمل استعماله
فى التعدية بالباء تارة وبنفسه أخرى والافاصل معناه مطلق الاخبار كما هنا فانه تعالى غنى عن الاعلام
أى ايجاد العلم (قوله فى زعمكم أنكم أحقوا الخ) هو لبيان ترتب الجزاء على الشرط أى ان كنتم
صادقين فى أنكم أحق بالاستخلاف أو فى ان استخلافهم لا يلىق فأثبتوه ببيان ما فىكم من شرائطها
السابقة وقوله قمتينوا كذا فى التسخ وسقط من بعضها وتبين يكون متعدياً كين بمعنى أظهر ولازما
بمعنى اتضح كفى القاموس وهو هنا متعدي أى فأرضحو اذ لا تأتى وما دعاكم المذكور قال قدس سره
فان قلت هذا ينافى ما سبق من أنهم عرفوا ذلك باخبار من الله أو من جهة اللوح أو نحو ذلك فانه
صريح فى كونهم صادقين قلت المراد بذلك مجزى كون بنى آدم من يصدرونهم الفساد والقتل
فان قلت فوجه ارتباط الامر بالانباء بهذا الشرط وما معنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم فأنبئوني باسماء
هؤلاء قلت معناه ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوصهم عن المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف
فقد اذ عينت العلم بكثير من خفيات الامور فأنبئوني بهذه الاسماء فانها ليست فى ذلك الخفاء ولقوة

اذ التقدير أسماء السميات فحذف المضاف
اليه دلالة المضاف عليه وتعرض عنه
اللام كقوله تعالى واشتعل الرأس شيبان
العرض للسؤال عن أسماء المعروضات
فلا يبيكون المعروضات نفس الاسماء سيما
ان أريد به الانضاط والمراد به ذوات الاشياء
أو مدلولات الانضاط وتذ كبره لتغليب
ما استعمل عليه من العقلاء وقرى عرضت
وعرضها على معنى عرض سمياتهن
أو سمياتها (فقال أنبئوني باسماء هؤلاء)
بتكيت لهم وتنبه على مجزهم عن امر
الخلافه فان التصرف والتدبير وأطمة
المعدلة قبل تحقق المعرفة والوقوف على
مراتب الاستعدادات وقدر الحقوق
محال وليس بتكليف لكون من باب
التكليف بالمحال والانباء اخبار فيه
اعلام ولذلك يجزى مجزى كل واحد منهما
(ان كنتم صادقين) فى زعمكم أنكم
أحقوا بالخلافه اعصمتكم أو ان خلقهم
واستخلافهم وهذه صفتهم لا يلىق بالحكيم
قمتينوا

هذين القولين ذهب كثير من المفسرين الى أن المعنى ان كنتم صادقين أنى لا أخلق خلقا الا أنتم أعلم منه وأفضل الا أنه لا دلالة في الكلام عليه (أقول) نقل الحافظ السيوطي أنه ورد أنهم قالوا لن يخلق الله خلقا أكرم عليه منا ولا أعلم أخرج ابن جرير عن ابن عباس رضى الله عنهما والحسن البصرى وقتادة والربيع بن أنس فالتقدير ان كنتم صادقين في قول ذلك ومشى عليه الواحدى رجه الله بخارته هو التفسير المأثور وهو أحق بالاتباع وأما قوله لا دلالة في الكلام عليه فممنوع فان قوله ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك يدل على أفضليتهم وتزيه الله وتقديسه أو تقديسهم أنفسهم يدل على كمال العلم أيضا ثم ان جوابه الاول لا يدفع السؤال فالظاهر في دفعه أن علمهم بذلك لا يقتضى علمهم بأنه مخالف للحكمة فتأمل وأيضا المناسب أن يوثق بدقائق الامور التي تفضل لكم عليهم لا بظواهرها كما ذكر وقال ابن جرير الاول أن يقدر ان كنتم صادقين في أنى ان جعلت خليفة غيركم أفسد وسفك الدماء وان جعلتكم فيها أطعمتم واتبعت أمرى فانكم اذا كنتم لا تعلمون أسماء هؤلاء الذين عرضتم عليهم من خلقي وهم مخلوقون موجودون تزومهم وتعبئونهم فأنتم بما هو غير موجود من الامور التي ستكون أمرى بأن تكونوا غير المألومين فلا تالوني ما ليس لكم به علم فاني أعلم بما يصلحكم ويصلح خلقي ثم انه اعترض على اسناد هذا الزعم اليهم بأنه يفضى الى تجوزهم صدور ما يخالف الحكمة عنه تعالى وهم أجل من ذلك ولذا حل السؤال في أن يجعل على الاستخبار لا الإنكار وفيه نظر (قوله وهو وان لم يصرحوا به ولكنه لازم مقالتهم) قيل مثل هذا التركيب واقع في عباراتهم وظاهره غير مستقيم وغاية ما يمكن فيه أن يقال الواو زائدة كما في * وكنت وما ينهني الوعيد * وان من حروف الزوائد والمعنى وهو غير مصرح به فيصح الاستدراك (أقول) هذا التركيب خرجوه كما قال الشارح المحقق في سورة النساء في قول الزمخشري لأن عرض الدنيا وان كان عاجلا قريبا في الصورة الا أنه فان كل مبتدأ عقب بان الوصلية يوثق في خبره بالاولى ولكن الاستدراكية مثل هذا الكتاب وان صغر حجمه لكن كثر علمه لما في المبتدأ باعتبار تبيده بان الوصلية من المعنى الذي يصلح الخبر استدراكا له واشغاله على مفروض وجعل بعض الفضلاء المبتدأ بمقدرا والقائل غفل عن هذا لان ان الوصلية لا تأتي بدون الواو فاذا كره خطأ واستدل به بالشعر ليس في محله وقوله ولكنه لازم مقالتهم الاول لازم لقوله ونحن نسبح بحمدك الخ والثاني لقوله أن يجعل الخ ويجعله لازما لقوله لأنهم صرحوا به واعتقدوه سقط ما حرم من الاعتراض بأنه لا يليق اسناده اليهم وعلم أن المصنف رجه الله ليس بغافل عنه والغافل من اعترض عليه وما ذكره من أن التصديق وصك هذا التكذيب يكون ما ينضمه الكلام وان كان انشاء ظاهر (قوله اعتراف بالعجز والصور الخ) اشارة الى أن الكلام ملق لعالم بفائدة الخبر ولا زمة له فلا بد من أن يقصده به بعض لوازمه وهو هنا اعترافهم بعجزهم وقصورهم عن ادراك حكمته الابتوابق منه وهو ظاهر وقوله واشعار الخ وجهه أن نفيهم شامل لاحوال آدم وخلاقته ومن لا يعلم شيئا لا يعترض عليه بل يسأل عنه ولا ينافي هذا ما حرم من أنه تعجب لان التعجب انما يكون عند خفاء السبب وأما احتمال أن يكون اعتراضا وهذا توبة ورجوع عنه فبعيد وظهور ما خفي عنهم علم من تعجزهم اجالا وتلويا بما بان ثمة من يعلم ذلك وشكر النعمة يفهم من قوله علمنا فانه اعتراف بنعمة تعليه تعالى لهم واعتقل بالعين المهمة والمنانة الفوقية واللام بمعنى حبس في الاصل والمراد به هنا أشكل وتصح قراءته مجهولا ومعلوما (قوله وسبحان مصدر كقفران الخ) قدم معنى التسبيح وسبحان قيل انه اسم مصدر لا فعل له وأما سبج المشدد فأخوذ من سبحان الله كهليل أى قال سبحان الله ولا اله الا الله وقيل انه مصدر سبج له فعل وهو سبج محض فاعنى تزه وقدس قال الراغب والسبوح والقدوس من أسماءه تعالى وليس في كلامهم فعول بالضم سواهما وقد يقصمان ككلوب وسهور والسبحة التسبيح ويقال للغزوات التي يسبح بها سبحة اه وهو مصدر لا ينصرف أى لازم النصب على المصدرية وكان المصنف

وهو وان لم يصرحوا به ولكنه لازم مقالتهم والتصديق كما يتطرق الى الكلام باعتبار منطوقه قد يتطرق اليه بغرض ما يلزم مدلوله من الاخبار وبهذا الاعتبار يعترض الانشآت (قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما عشنا) اعتراف بالعجز والصور واشعار بأن سواهم كان استفسارا ولم يكن اعتراضا وأنه قد بان لهم ما خفي عليهم من فضل الانسان والحكمة في خلقه واطهار اشكرك زعمته بما عزتهم وكشف لهم ما اعتقل عليهم ومراعاة اللادب بتفويض العلم كله اليه سبحانه وتعالى وسبحان مصدر كقفران ولا يكاد يستعمل الا مضافا منه وبما ياضار فعله كما اذا لله وقد أجرى على للتسبيح معنى التزيه على الشذوذ في قوله

أثم يكاد إشارة الى ما نقل عن الكسائي أنه يكون منادى فيقال يا سبحان الله وأما قوله أجرى علما للتسييح أي علم جنس للمعنى كما قالوا شعوب للشمية وبخار للنجرة فتابع فيه الزجاج في الفصل حيث قال سمو التسييح بسبحان وقال ابن الحاجب في شرحه قبل هذا ليس بمستقيم لأن سبحان ليس اسما للتسييح لانه مصدر سيج ومعنى سيج قال سبحان الله فدلوه فظ ومدلول سبحان تنزيه وهو معنى لالفظ قتيبن أنه ليس علما للتسييح وأجيب بأنه لو لم يرد التسييح عنى التنزيه لكان كذلك وأما اذا ورد فلا اشكال والذي يدل على أنه علم قوله • سبحان من علقمة الفاجر • ولولا أنه علم لوجب صرفه لان الالف والنون في غير الصفات اشتماع مع العلية ولا يستعمل سبحان علما الا اذا واد كراستعماه مضافا واذا كان مضافا فليس يعلم لان الاعلام لا تضاف لتعريفها وقيل ان سبحان في البيت على حذف المضاف اليه يعنى سبحان الله وهو مراد للعلم به وقيل انه مضاف لعلقمة ومن زائدة والمراد التكميم به وهو في قوله سبحان ثم سبحان ما نعوذ به • وقبلنا سجع الجودي والجد

مصروف عند سيبويه رحمه الله للضرورة اه والحاصل أن القول بعليته لا يدعى له الاستعمال ممنوعا من الصرف وهو مع شذوذه يجوز تخزيرجه على وجوه أخر وقد سمع خلافا وادعى سيبويه رحمه الله تعالى انه ضرورة مقابل بالمثل وقال ابن يعين رحمه الله سبحان علم واقع على معنى التسييح وهو مصدر معناه البراءة والتنزيه وليس منه فعل وانما هو واقع موقع التسييح الذي هو المصدر في الحقيقة جعل علما على هذا المعنى فهو معرفة لا يصرف فان أضفته بصير معرفة بالاضافة وقوله يا ضمير فله هذا بناء على أنه فعل اما مخفف أو مشدد على الخلاف فانه لم يكن له فعل بقدر ما هو معناه واذا أضيف فليس يعلم خلافا للزحشمري ولا حاجة الى القول بأنه تكسر وأضيف اذ لم يهه بتكثير اعلام الاجناس لانها في المعنى تكثرة وعليتها للضرورة وقد ساء بالالف واللام في قوله • سبحانك اللهم ذا سبحان • وفيه شذوذ آخر لخروجه عن النصب على المصدرية (قوله سبحان من علقمة الفاجر) هو من قصيدة للاعشى وسببها أنه لما فاجر علقمة بن علاثة ابن عمه عامر بن الطفيل العامريين وكان علقمة كريا رديسا و عامر عاهرا سفيها سا قاطلا ليضرها المقتله (٢) فهاب سكام العرب أن يحكموا بينهم ابشئ فأبأهم من قطنه بن سنان فقال انما كركبتي البعير تقعان معا وتمضان معا قالوا فأبأنا البمين قال كلا ككابين فأما مسنة لا يجسر أحد أن يحكم بينهما ثم ان الاعشى وصل الى علقمة مستنجرا فقال أجيرك من الاسود والاحمر قال ومن الموت قال لا فأتى عامر ا فقال له مثل ذلك فقال ومن الموت قال نعم قال وكيف قال ان مت في جوارى وديتك فبلغ ذلك علقمة فقال لوعلت ان ذلك مراده لهان على فركب الاعشى فاقته ووقف في نادى القوم وأنشدهم قوله يمجو علقمة وينهر عليه عامر أي يفعله

سائق من قبله أطلالها • بالسط فالجزع الى حاجر حتى اذا بلغ الى قوله في القصيدة

يا عجباً للدهر اذ سوبا • كم ضاحك منه ومن ساخر
ان الذي فيه تماريقا • بين للسامع والناظر
ما جعل الجذائذون الذي • جنب صوب اللجب الماطر
مثل الفراق اذا ماجرى • يقذف بالبوصى والماهر
أقول لما جاء في فخره • سبحان من علقمة الفاجر
علقم لاتسفه ولا تجعل • عرضك للوارد والصادر

الخ
والفاجر بانحاء التصوية ذوالفخر وقيل أراد سبحان الله على معنى التعجب ولا شاهد فيه لما مر ومحمّل انه بناء لانه لما أراد به التعجب اجراء مجرى اسم الفعل في البناء (قوله ونصير الكلام الخ) يعنى انهم لما زهوه على الايلاق بالحكمة دل على أن الاستخلاف لا ينبغي السؤال عنه وأنهم غير عالمين بما فيه من الحكم

سبحان من علقمة الفاجر
ونصير الكلام به اعتذار عن الاستفسار والجهل بحقيقة الحال ولذلك جعل مفتاح التوبة فقال موسى عليه الصلاة والسلام سبحانك تبت اليك وقال يونس عليه الصلاة والسلام سبحانك انى كنت من الظالمين (انك أنت العظيم) الذى لا يخفى عليه خافية (الحكيم) المحكم لم يدعاه الذى لا يتبع الامانيه حكمة بالغة وانت فصل وقيل تأكيد للكاف كما في قولك صرت بك أنت وان لم يجز صرت أنت اذا التابع يسوغ فيه ما لا يسوغ في المتبوع ولذلك جازيا هذا الرجل ولم يجز يا الرجل وقيل مبتدأ خبره ما بعده وبالجملة خبر ان

(٢) قوله المقتله يعنى بالنضل وقوله تقعان معا يعنى على الارض كما صرح بذلك في سورة الاسراء اه معجمه

قوله الجذائذون قال الجوهري الجذ بالضم البئر التي تكون في موضع كثير الكلا قال الاعشى وساق البيتين الا انه روى اذا ما طما بدل اذا ماجرى وقد نهى عليه في سورة الاسراء وفسرنا البوصى بالهامش وقال أيضا الظنون البئر لا يدري أنهم اماه أم لا ويقال القليلة الماء وامتنهم بالبيت أيضا وقد وقع فيه بعض تفسير في سورة الاسراء والصواب ما هنا اه معجمه

الخفية وهو يشبه التوبة لأن السؤال للمالم يلق أشبه الذنب ووجه ذكره مع التوبة الأشهر بالعدو
 في ارتكاب الذنب بأنه لا منزلة الا هو أو تنزيهه عن رذائل الكرم وتنفير العليم الذي لا يخفى عليه خافية
 أخذه من صيغة المبالغة وتفسير الحكيم بالحكم سيأتي ما فيه في بديع السموات والارض وأنت ضمير فصل
 والخلاف في أنه له محل من الاعراب أم لا مشهور وإذا كان تأكيداً فهو معرب محلاً بعراب متبوعه
 وقوله أعلمهم فسر باعتبار المآل والافهوم راديه الاخبار المترتب عليه العلم ولذا عدى بالباء ولو كان
 بمعنى العلم لتعدى بنفسه (قوله وقرئ قلب الهمزة بيا وحذفها بكسر الهاء فيهما) ضمير حذفها
 جوز فيه أن يعود الى الهمزة لأن قلبها يتضمن حذفها لكن المعهود في مثله التعبير بالقلب والى الباء
 المنقلبة عنها لأنه بعد القلب يصير كالمفعول الآخر فيحذف آخره كالم وقوله فيهما أى في قلب
 الهمزة وحذفها ونقلها عن حمزة (قوله انى أعلم غيب السموات والارض الخ) فيه إيجاز بديع لأنه كان
 الظاهر أعلم غيب السموات والارض وشهادتهم ما وأعلم ما كنتم تدون وما كنتم تكتمون وما ستبدون
 وتكتمون فاقصر على غيب السموات والارض لأنه يعلم منه شهادتهم بالطريق الاولى وكذلك اقصر
 من الماضي على المكتمول لأنه يعلم منه البادى بالاولى وعلى المبدى من المستقبل لأنه قبل الوقوع خفي
 فلا فرق بينه وبين غيره من خفياته ثم انه قيل لا بد من بيان النكتة في تغيير الاسلوب حيث لم يقل
 ما تكتمون واعلمها افادة استقرار الكتمان فان المعنى أعلم ما تبدون قبل ان تبدوه وأعلم ما تكتمون على كتمان
 وهذا مبنى على ان كان للاستمرار وهو مجاز لا قرينة عليه وفيما مر غنية عنه (قوله استحضار لقوله اعلم
 الخ) انما كان بسطته عرضة للتفاصيل وان كان لا تعلمون أو جز وأشمل اللهم اذا خصنا حتى من مصالح
 الاستخلاف فغنى عن كون أشمل وقال الطيبي رحمه الله انما قال أبسط ولم يقل بيان له لان معلوماته
 تعالى لانها تليها وغيب السموات والارض وما تبدونه وما يكتمونه قطرة منه لكنه فيه نوع بسط لما أجل
 فيه فان قلت ما تبدونه وما يكتمونه ليس مندرجاً فيما لا يعلمون قلت المراد اندراج الاول في الثاني
 لا العكس كما أشار اليه بقوله فانه تعالى اعلم الخ أو يقال ان قوله اعلم ما لا تعلمون كناية عن شمول علمه ويدل
 عليه قوله قال ألم أقل لكم فانه يقضى سبحانه بعينه أو بمساويه أو مقاربه ووجه التعريض بظاهر
 ومرتدين بمعنى منتظرين (قوله استبطانهم أنهم أحقوا الخ) ليس المراد بالاستيطان الاخفاء عن
 الله الذي يعلمون انه لا يخفى عليه خافية بل عدم التصريح به وبالرضاء في ونحن نسبح بحمدك وقوله
 وأسر منهم ابليس من المعصية الخ قال ابن عطية وجاء تكتمون على الجماعة والكاتب واحد منهم على
 عادة العرب في الاتساع كما اذا جئنا بعض قوم جنابية يقال لهم انتم فعلتم كذا والمفاعل بعضهم
 وقوله والهمزة الخ الانكار في معنى النفي والجد بمعنى النفي ونفي الثبات (قوله تدل على شرف
 الانسان ومزية العلم الخ) لانه قدم عليهم في الاستخلاف وبين أن وجه تقديمه علمه وقوله وأن التعليم
 الخ وجه اسناده اليه ظاهر وأما عدم اطلاقه عليه أتماعاً على القول بالتوقيف فظاهر لانه لم يرد اطلاقه
 عليه وأتماعاً على القول بعدمه خصوصاً في الصفات فان شرطه أن لا يؤهم نقصاً وفيه ذلك لانه معروف
 فيما يحترف به ولا عبرة بأنه أطلق على الله معلم المسكوت ولا بأن بعض الحكماء والمفسرين أطلق المعلم
 الاول على الله (قوله وأن اللغات توقيفية الخ) هذا أحد المذاهب السابقة وارتضاه المصنف رحمه
 الله تعالى وخالفه في المنهاج وقوله بخصوص هو بناء على أن المراد بالاسم المعنى العرفي والعموم بناء
 على المعنى الاشتقاقى وقيل عليه انه على العموم لا يدل على تعليم جميع أنواعه وبه تسلك المخالفون
 ولا يخفى أنه اذا أريد جميع أنواعه أثبت المراد لدخول الالفاظ فيه وكلها صريح فيه وقوله وتعليمها
 الخ جواب عن قول المخالف ان التعليم بمعنى الالهام فلا يلزم التوقيف أو انها كانت لغات سكان
 الارض قبله فعملوا به (قوله وأن مفهوم الحكمة الخ) معنى قوله زائدان كان بمعنى مشتق على
 معناه مع زيادة فيكون ذكره بعد الترتيب في الاثبات ولا يكون تكراراً وهو المتبادر لكن كان ينبغي أن

(قال يا آدم أتيتهم باسمهم) أى أعلمهم وقرئ
 بقلب الهمزة بيا وحذفها بكسر الهاء فيهما
 فلما أتياهم باسمهم قال ألم أقل لكم انى أعلم
 غيب السموات والارض وأعلم ما تبدون
 وما كنتم تكتمون استحضار لقوله أعلم
 وما كنتم تكتمون لانه جاءه على وجه أبسط
 ما لا تعلمون لكنه جاءه على وجه أبسط
 ليكون كالحجة عليه فانه تعالى اعلم ما تخفى
 عليهم من أمور السموات والارض وما ظهر
 لهم من أحوالهم الظاهرة والباطنة
 علم ما لا يعلمون ونفسه تعريض بعائيتهم
 على ترك الاول وهو أن يوقفوا مرتدين
 لان بينهم وقيل ما تبدون قولهم
 اتجهل فيهما من نفس فيها وما تكتمون
 استبطانهم أنهم أحقوا بالخلافة وأنه سبحانه
 وتعالى لا يخفى خلقاً أفضل منهم وقيل
 ما أظهرها من الطاعة وأسر ابليس منهم
 من المعصية والهمزة لانها دخلت حرف
 الجحد فأفادت الاثبات والتقرير واعلم
 ان هذه الآيات تدل على شرف الانسان
 ومزية العلم وفضله على العبادة وأنه شرط في
 الخلافة بل العمدة فيها وأن التعليم يصح
 اسناده الى الله تعالى وان لم يصح اطلاق
 المعلم عليه لاختصاصه من يحترف به وأن
 اللغات توقيفية فان الاسماء تدل على الالفاظ
 بخصوص أو عموم وتعليمها ظاهرياً فانها
 على المعلم مينا له معانيها وذلك يستدعى
 سابقة وضع والاصل يتنى أن يكون ذلك
 الوضع عن سكان قبل آدم فيكون من
 الله سبحانه وتعالى وأن مفهوم الحكمة
 زائد على مفهوم العلم والالتفات لقوله انك
 أنت العالم الحكيم

يفسر الحكيم بالعالم بالاشياء الموجد لها على الاحكام كما قال الراغب الحكمة منه تعالى معرفة الاشياء
 ويجادها على غاية الاحكام لا بمافسره به سابقا فانه يقتضى المغايرة وان كان يستلزم العلم وان اراد انه
 صفة اخرى زائدة على العلم مرتبة عليه فهو ظاهر وقيل قدمه ليتصل بقوله وعلم الخ (قوله وان علوم
 الملائكة الخ) يعنى جميعهم والالم يخالف كلام الحكيم اما ان كان الخطاب مع الجميع كما مر فظاهر واما
 اذا كان مع البعض فلا فرق في حكم في عالم الملكوت وانما دل على ذلك لانه اعلمهم بما لم يكن عندهم
 علمه فزادوا علما واراد بالحكام الاسلاميين بدليل استدلالهم بالآية وهي وما لنا الاله مقام معلوم أى
 مرتبة في العلم لا يتجاوزها (قوله أفضل من هؤلاء الملائكة) لم يقل أفضل من الملائكة لان الآية انما
 تدل على افضليته على المذكورين فان كان الجميع مذكورا فهو أفضل منهم وان كان البعض فالآية تدل
 على تفضيله عليهم واما قوله لانه أعلم منهم والاعلم أفضل فقول عليه ان اراد أنه أعلم منهم على الاطلاق
 فالآية لا تدل الاعلى اعلمته بما أعلم به وان اراد اعلم في الجملة فلا يتم التقرير وكذا كون الاعلم أفضل ان
 اراد أفضل مطلقا غير مسلم وان اراد من جهة العلم فلا يتم التقرير أيضا وايضا لو كان المعلم أفضل من المعلم
 لزم افضلية جبريل على نبينا عليهم الصلاة والسلام والقول بأنه ليس يعلم والمعلم هو الله لا وجه له وكذا
 آية قل هل يستوى الغمات تدل على تفضيل العالم على الجاهل لا على من سواه وقد قيل في الجواب ان
 التفضيل شرعا معلوم انه اما بالعلم وبالعمل وقد فضل علم آدم عليه السلام على علمهم فعلم انه أفضل منهم
 مطلقا والذين لا يعلمون عام شامل للعابدين وغيرهم فدل على ذلك قدس (قوله وانه سبحانه وتعالى
 يعلم الاشياء قبل حدوثها) لانه تعالى علم آدم عليه الصلاة والسلام قبل خلقه وما فيه من المصالح والحكم
 وغير ذلك قبل وجوده (قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم) غير الاسلوب فقال أولا واذ
 قال ربك وهنا واذ قلنا بصغير العظمة لانه في الاول ذكر خاق آدم واستخلافه فناسب ذكر الربوبية مضافة
 الى احب خلقه وانه هنا المقام مقام امرين مناسب العظمة وأيضا السجود للتعظيم فلما امر بقله لغيره اشار
 الى كبريائه الغنية عن التعظيم ونحوه في التعبير ما مر من قوله للملائكة انبؤن ليكون عجزهم عنده أعظم
 عليهم وقال لا دم عليه الصلاة والسلام انبئتم تطعابه واظهار الفضل عليهم (قوله امرهم بالسجود)
 يعنى أن الامر في هذه الآية منجز والفاء التعينية في قوله فسجد واظهاره في عدم تراخي سجدتهم عن
 الامر وهذا يقتضى أن يكون بعد التعليم والانباء وقوله اعترافا لعل للسجود وأداء لحقه اذ علمهم ما لم
 يعلموا حتى الاستناد على من علمه حق تعظيم حتى قيل لو جاز السجود للخلق لاستحقة المعلم علمه ومن
 قال الامر لقور واستدل بدم ابليس على ترك القور ولا دليل عليه سوى الامر وأجيب بأن دليل القور
 ليس مطلق الامر بل الفاء قيل وعلى هذا لا يصح قوله اعترافا بفضله وأداء لحقه اعترافا لعل لو كان
 التحقيق أن الفاء الجزائية لا تدل على التعقيب من غير تراخي كما في التلويح فتأمل (قوله وقيل
 أمرهم به قبل أن يسوى خلقه الخ) فيكون أمر غير تمييزي وحكمة الامتحان لهم ليعلم المطيع من
 غيره ولينظر فضله حين سألوا عنه وهذا أيضا في التفسير الكبير والصغير رحمه الله تعالى أشار الى
 عدم ارتضائه ولم يشر الى جواب استدلاله بالآية وهو أن الفاء الجوابية لا تقتضى التعقيب كما في قوله
 تعالى اذ نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله فانه لا يجب السعي عقبه ومنهم من أول هذه
 الآية بأنها لا تعارض الاخرى اذ ليس فيها ما يقتضى وقوعها بعد الانباء لعلها بالاول ومنهم من
 رأها لذكرها بعد الانباء ظاهرة في التأخر فقال ان الامر بالسجود وقع مرتين مرة عقب خلقه ومرة بعد
 انبائه ووضعه بعضهم وادعى آخرون أنه مشهور واما ما قيل ان المراد بنفخ الروح في هذه الآية التعليم
 لما اشتهر أن العلم حياة والجهل موت فبعد (قوله والماطف عطف الظرف على الظرف الخ) والمراد
 العامل المقدر وهو اذ كركما مرأوبدا خلقكم أى المذكور الحادث وقت قوله لله الملائكة انى جعل والآخر
 عند أمرهم بالسجود فان لم يقدر في الاول يقدر في هذا أطاعوه فسجدوا ولا يهطف بدون تقدير لان

وان علوم الملائكة وكالاتهم تقبل الزيادة
 والحكام منعو ذلك في الطبقة العليا منهم
 وسجلوا عليه قوله سبحانه وتعالى وما لنا الاله
 مقام معلوم وان آدم أفضل من هؤلاء
 الملائكة لانه أعلم منهم والاعلم أفضل
 اقله تعالى هل يستوى الذين يعلمون
 والذين لا يعلمون وانه سبحانه وتعالى يعلم
 الاشياء قبل حدوثها (واذ قلنا للملائكة
 اسجدوا لآدم) لما أنبأهم بالاعتراف بفضله
 ما لم يعلموا أمرهم بالسجود لعل اعترافا بفضله
 وأداء لحقه واعترافا لعل ما لم يعلموا
 وقيل أمرهم به قبل أن يسوى خلقه فبهم من
 سبحانه وتعالى فاذا سويته ونفخت فيه من
 روحي فاعوا له ساجدين امتحانا لهم واظهارا
 لفضله والماطف عطف الظرف على الظرف
 السابق ان نصيبه بعضهم والاعطف بما يقدر
 عاملا فيه على الجملة المتقدمة

الطرف الاول منصوب حيث نذبقا لوالا فلا يصح عطفه عليه لان قولهم ذال ليس وقت أمرهم بالسجود بل
مقدم عليه ولا يرد هذا على الاول كما توهم فتأمل ولما قدره خبرا قال انه على هذا من عطف القصة
قبل للتلازم عطف الخبر على الانشاء وردبانه فاسد لان كتبها خبرية بل لان مضمون هذه القصة نعمة
رابعة مستقلة فتاسب ان يعطف على مضمون القصة السابقة التي هي ايضا نعمة مستقلة فتأمل
وبأسرها يعني جميعها وأصله ما ربطه الاسير فاذا سلم به فقد سلم جميعا (قوله والسجود في الاصل نذلل
مع تطامن) أي انخفاض ولو بالاختصاص وغيره كافي الشعر المذكور وهو لزيد الخليل لما أثار على بني عامر
فقبل منهم وأسر وقال

بن عامر هل تعرفون اذا بدا * أما مكنت قد شدت عقد الدوائر
بجمع تضلل البلق في حمراته * ترى الا كم فيه سجد اللحوافر
وجع كمثل الليل مر تجز الوغي * كثير حواشيه سريع البوادر
أبت عادة للورد أن تسكره القنا * وحاجة رعي في غير بن عامر

ومعناه أن خيله لكثرتها لا ترى البلق منها فيها وأنها تحضر الا كم والروابي التي تحتها الشدة عدوها فاجعلها
لانخفاضا كأنها مهدت لحوافر خيله وهو شاهد له = وتبعض مطلق الانخفاض لامع التذلل لانها
لا تعقل فتذلل الا ان يكون ادعاء أو التذلل أعم من الذل وخيل مذلة أي سهلة وهو بعيد وقيل المراد
أنك تجد خيلنا تتعل على الاماكن المرتفعة ولا تستعصى عليها فكانها مطيعة لها والاكمل بالسكون
للتخفيف جمع أكمة وهي المرتفع من الارض وليس تسكينها ضرورة وسجد اجمع ساجد والحوافر جمع
حافر وهو في الفرس وهو معروف (قوله وقلن له اسجد ليلي فأسجدا) هو لاعرابي من بني أسد وقيل
هو من شعر حميد بن ثور وأوله فقدن لها ورهما أيا خطاهما = وقلن الجزوي بالواو وبالضاء واسجد بوزن
أكرم بقطع الهمزة بمعنى طأطأ رأسه ليركب وقال ابن فارس في فقه اللغة ان العرب لا تعرف السجود الا
بمعنى الطأطأة والاختصاص تقول اسجد الرجل اذا فعل ذلك وأما في الشرع فوضع الجبهة على الارض
قصد العبادة فلا يكون حقيقة الاقوله لانه المعبود حتى قال الامام رحمه الله تعالى انه لغيره تعالى كفر
فلذلك أولوه هنا ان يريد به معناه الشرعي بأن السجود لله وآدم عليه السلام جعله قبله وجهه له كالكعبة
واعترض عليه بأنه لو كان لله ما استع بليس عنه اذ لا فرق بين = كون آدم عليه الصلاة والسلام قبله
وغيره وبأنه لا يدل على تفضيله عليهم وقوله أرايتك هذا الذي كرمت على يدل عليه ألا ترى أن الكعبة
ليست بأكرم عن سجد اليها كالنبي صلى الله عليه وسلم فتعين كونها سجدة تحية ولأن تقول تخصيصه
بجعل جهة لها وهم يقتضى ذلك وسأق في كلامه ما يدفعه أيضا فتأمل (قوله أوسيبا لوجوبه) كما
جعل الوقت سببا لوجوب الصلاة والبيت سببا لوجوب الحج ثم بين وجه = كونه قبله وسببا على وجه
يقضى تعظيمه بقوله فكانه تعالى الخ أي أنه خلقه في أحسن تقويم وجعل فيه مثلا لمن كل موجود
فن العالم الروحاني وهم الملائكة العقل والعبادة ومن الجسماني التركيب من العناصر فكان ذريعة
أي وسيلة الى تكميل علمهم بنبأهم ومشاهدتهم لحكمته في مخلوقاته وتمييز بعضهم عن بعض بعبادة
المطيع من غيره فاللام على كونه بمعنى القبلة بمعنى الى كما في قول حسان رضي الله تعالى عنه أليس أول
الى آخره وهو حاضرة على رضي الله تعالى عنه وقوله

ما كنت أحسب هذا الامر منصرفا * عن هاشم ثم منها عن أبي حسان

والسنن جمع سنة وعلى الثاني للسببية كما في قوله تعالى أقم الصلوة لدولك الشمس وأغوذج قال في القاموس
انه لسنن (٢) والصواب غوذج بفتح النون وهو مثال الشيء معرب نمونه أو غوذة أو غوذان وأصل
معناه صورة تتخذ على مثال صورة الشيء ايعرف منه حاله ولم تعربه العرب قديما وتبع فيه الاصاغاني وتبعه
هنا بعض أرباب الحواشي وليس كذلك قال في المصباح المنير الاغوذج بضم الهمزة مثال الشيء معرب

بل القصة بأسرها على القصة الاخرى
وهي نعمة رابعة عدتها عليهم والسجود
في الاصل تذل مع تطامن قال الشاعر
* ترى الاكم فيها سجد اللحوافر
وقال * وقلن له اسجد ليلي فأسجدا * يعني
البعير اذا طأطأ رأسه وفي الشرع وضع
الجبهة على قصد العبادة والمأمور به أما المعنى
الشرعي فالسجود له بالحقبة هو الله سبحانه
وتعالى وجعل آدم قبله يسجد لهم تفخيما لشأنه
أوسيبا لوجوبه فكانه سبحانه وتعالى لما خلقه
بجيت يسجد لكون اغوذج للمبدعات كلها بل
الموجودات بأسرها ونسخة لما في العالم
الروحاني والجسماني وذريعة للملائكة الى
استيفاء ما قدر لهم من الكالات ووجه الى
ظهور مراتبها ونواقبه من المراتب والدرجات
أمرهم بالسجود تذللا لاسرارها وفيه من عظيم
قدرته وباهر آياته وشكرها ما أكرمهم عليه
بواسطته فاللام فيه كاللام في قول حسان
رضي الله تعالى عنه

أليس أول من صلى اقبلتكم

وأعرف الناس بالقرآن والسنن
أوفي قوله تعالى أقم الصلوة لدولك الشمس

قوله فقدن لها ورهما في الصحاح ولوهم الجمل
الضخم الدلول قال ذو الرمة يصف ناقته
كانها جمل وهم وما بقيت

الا انهيذة والالواح والعصب
والاشي وهمة اه

(٢) قوله قال في القاموس انه لسنن كتب عليه
تعبوه ووردوه وقالوا هذه دعوى لا تقوم
عليها حجة فإزاله العلماء قديما وحديثا
يستعملونه من غير تكبر حتى ان الزمخشري
وهو من أئمة اللغة سمى كتابه في النحو الاغوذج
والنووي في المتاج عبر به في قوله اغوذج
التمائل ولم يعبه أحد من الشراح اه
محمدي باختصار اه صححه

وان أنكره الصالحى ومنهم من جوز أن يكون المسجود له آدم عليه الصلاة والسلام حقيقة وأن
 السجود للصالحين انما منع في شرعنا ويجوز أن لا يكون ككفر اى شريعة من قبلنا وجعل عليه قول
 الرخصى يجوز أن يختلف باختلاف الاحوال والاقوات وقيل انه مخالف لاجماع المفسرين ولما تركه
 المصنف وفيه نظر (قوله واما المعنى اللغوى وهو التواضع الخ) معطوف على قوله واما المعنى الشرعى
 فالمراد به مطلق الانخفاض ولو بالانحناء وكانت التحية بالانحناء فلما جاء الاسلام أبطله بالسلام فصار حراما
 نص عليه النعماني والفقهاء قال القرطبي رحمه الله اختلف الناس في كيفية سجود الملائكة لآدم
 عليه الصلاة والسلام بعد اتفاقهم على أنه ليس بسجود عبادة فقال الجمهور بوضع الجباه على الارض
 كسجود الصلاة لانه المتبادر منه لانه كان تكريما لا دم عليه الصلاة والسلام وطاعة لله وكان آدم عليه
 الصلاة والسلام لهم كالقبلة لنا وقال قوم لم يكن بوضع الجباه بل كان مجرد تذلل وانقياد ثم اختلف
 القائلون بالاول فقيل كان ذلك السجود خاصا بآدم عليه الصلاة والسلام لم يجز لغيره وقيل كان جازما
 بعده الى زمان يعقوب عليه الصلاة والسلام لقوله وخر واه سجدا وكان آخر ما أبيع من السجود للصالحين
 والاكثر على أنه كان مباحا الى عصر نبينا صلى الله عليه وسلم وقد نقله القائل أولا بأنه مخالف لاجماع
 المفسرين وهو عيب منه (قوله أو التذلل والانقياد الخ) لا الانحناء وضمير معاشهم وكالمهم راجع الى
 آدم عليه الصلاة والسلام وبنية المفهوم من الكلام لالى الملائكة كما يتوهم اذ لا يصح اضافة المعاش
 اليهم والمراد منه حينئذ أمر الملائكة بالسجود في أمورهم فان بعض الملائكة حنطة وبعضهم موكل
 بالرزق ونحو ذلك (تبيين) من لم يعرف اللغة يستغرب أمر آدم بربنة آدم كرم كقوله
 فقلن له اسجد لى فاسجد ا • كما ذكره المصنف رحمه الله وهو كثير في كلامهم كقوله كفى ادب الكاتب وانكتمهم
 اختلوا فيه هل بينهم فرق أم لا وفي شرحه لابن اليميد وغيره سجد معروف واسجد بمعنى انحنى وقد فسره به
 قوله تعالى ادخلوا الباب سجدا لم يؤمر وابدخلوا على جباههم وانما أمر وابدخلوا بالانحناء ويحتمل أنه
 حال مقدرة وقال أبو عمر والسجود عند العرب الانحناء قيل ومنه قوله تعالى اسجدوا لآدم فانه سجود
 تحية بمعنى الانحناء وقال ابن حيوة القسرى يقال سجد اذا وضع جبهته على الارض وسجد واسجد اذا
 طأطأ رأسه وانحنى واسجد آدم النظر قال كثير

واما المعنى اللغوى وهو التواضع لا دم تحية
 وتخطيه كسجود اخوة يوسف أو التذلل
 والانقياد بالسجود في تحصيل ما ينوبه
 معاشهم ويترتب كالمهم والكلام في ان
 الأمرين بالسجود للملائكة كالمهم أو طائفة
 منهم ماسبق (فسجدوا الا ابليس أبى واستكبر)
 امتنع عما أمر به استكبارا من أن يتخذ
 وصلة في عبادة ربه أو يعظمه ويتلقاه بالتحية
 أو يخدمه ويسبى فيما فيه خيره وصلاحه
 والاباء امتناع باختيار والتكبر أن يرى
 الرجل نفسه أكبر من غيره والاستكبار طلب
 ذلك بالتشبع (وكان من الكافرين) أى فى
 علم الله تعالى أو صار منهم باستقباحه أساقه
 منه والافتخار لا يجوز أن يؤمر بالتضع
 للمفضول والتوسل به كما يشعر به قوله أما خير
 منه جوابا لقوله ما منعك أن تسجد لما خلقت
 يدى استكبرت أم كنت من العاين

أعزك من أن ذلك عندنا • واسجد عينيك الصبورين راجع

انتهى فالسجود فى أصل اللغة يكون بمعنى الركوع (قوله أبى واستكبر) استثناف جواب لمن قال
 ما فعل وقال أبو البقاء انه فى موضع نصب على الحال أى أيام استكبر والاباء الامتناع باختيار رأى
 مع تمكنه من الفعل فهو أبلغ منه وان أفاد فائدة ولذا صح بعده الاستثناء المفرغ والاستكبار بمعنى التكبر
 وقدم الاباء عليه وان كان متأخرا عنه فى الرتبة لانه من الاحوال الظاهرة بخلاف الاستكبار فانه
 نفسانى وأصل معنى التشبع تكلف الشئ مع تم تجوز به عن التحلى به فمراد به وقوله من أن يتخذ
 وصلة الخ راجع الى جعله قبله وقوله أو يعظمه بناء على أنه تحية وقوله أو يخدم الخ راجع الى الوجه
 الاخير وهو ظاهر (قوله فى علم الله أو صار الخ) انما أوتى الآية بما ذكرناه لم يحكم بكفره قبل ذلك
 ولم يجز منه ما يقتضيه قاطما أن يكون التعبير بكان باعتبار ما سبق من علم الله بكفره وتقديره ذلك وقيل
 كان بمعنى صار وهو مما أئبته بعض النحاة وردة ابن فورق وقال تردة الاصول ولانه كان الظاهر حينئذ
 فكان بالتمام والظاهر انما على بابها والمعنى وكان من القوم الكافرين الذين كانوا فى الارض قبل خلق
 آدم فيكون كقوله كان من الجن أو كان فى علم الله وقوله باستقباحه بيان لكفره متعلق به على الوجهين
 وقيل انه متعلق بصار أى تحول وانقلب حاله الى الكفر بسبب استقباحه وانكاره كفره فكيف
 استقباحه وانه رده على الراغب فى قوله انه ليس معنى صار الماضى باعتبار زمان الاخبار أو لان الكفر
 لما أحبط ما قبله صار كانه كافر قبل ذلك وهو تكلف لادليل عليه وقوله والتوسل به فى نسخة أو وهو

إشارة الى كونه قبلة وفيه نظر ثم ان جواب الراغب مبني على اعتبار زمان التسليم والاختيار وكذا من قال معترضا على المصنف رحمه الله كان انما تدل على كون المذكور بعده واقعا في وقت من الاوقات الماضية أى وقت كان وذلك حقيق في كفره لانه كفر وقت ابائه وهو ماض بالنظر الى قوله كما أشار اليه في الكشف وشرحه في سورة ص وقوله لا يترك الواجب فانه لا يوجب الكفر في ملتنا ولم يعلم ايجابه قبل ذلك وفيه نظر (قوله والاية تدل على أن آدم الخ) قيل عليه هذا اذا كان السجود له اما اذا جعل قبلة فلا دلالة عليه وكذا اذا كان تحية كالسلام وأوجب بأن جعل الكعبة قبلة يدل على كونها أفضل البقاع فجعل آدم قبلة دون غيره يدل على كونه أفضل وقيل انه مأخوذ من التعليم لانه المعروف فيه فالانساب جمع مع فوائد الآية وقوله ولو من وجه لانه لا يلزم التفضيل من كل الوجوه اذ قد يفضون بالقرب ونحوه وعليه يحمل ما يقع من تفضيلهم واختلاف فيه مشهور وقال نخر الاسلام انه لا طائل نفعه والاحسن الكف عنه وما ذكره المصنف رحمه الله فيه إشارة الى هذا وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى وقوله وأن ابليس كان من الملائكة لانه استثناء منهم ودخوله في الامر يدل على ذلك وقد نقل عن ابن عباس وغيره وكونه منقطعاً ونحوه خلاف المتبادر فعنى قوله ولم يصح يعنى على الاتصال المتبادر وأما قوله كان من الجن ففسق الآية فتعني هذا بحسب الظاهر فأولها المصنف رحمه الله بأنه منهم فعلا لانواع كما قال الشاعر نحن قوم بالجن في زى تاس • لكنه استبعد بأنه رتب على كونه من الجن فعلمهم بقوله ففسق وبأنه مخالف لما سجد كره في تفسير الآية من انها لله تعالى أن الملائكة لا تعصى البتة فهو حقي في أصله وقال علم الهدى يحتمل أن يكون المعنى أنه صار من الجن بعدما كان ملكا بأن مسح كما مسح بعض بني آدم قرده وهو قول ثالث غير ومارواه عن ابن عباس رضى الله عنهم ما من أن الملائكة نوعان نوع محمّرون ونوع ليسوا كذلك يناسب قوله فيما سيأتي ولعل ضم بل من الملائكة الخ وسيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى (قوله ولن زعم انه لم يكن من الملائكة الخ) لما تعارضت النصوص فاقتضى بعضها كون ابليس من الجن وبعضها كونه من الملائكة احتاجوا الى التأويل في أحد الطرفين فاخترنا المصنف أنه من الملائكة والزحشرى أنه من الجن فأشار الى ضعفه بالتعبير بالزعم وهم يقولون انه جنى سبته الملائكة فأقام معهم فقلبو واعليه لكثرتهم وشرفهم فالاستثناء متصل أيضا قيل لان العبارة بالدخول في الحكم لاني حقيقة اللفظ نحن قال ان الاستثناء متصل ان كان من الملائكة ومنقطع ان لم يكن منهم لم يصب وهذا رد على السعد وغيره وليس بوارد قال القراني في العقد المنظوم النجاة وأهل الاصول يقولون المنقطع المستثنى من غير جنسه والمتصل المستثنى من جنسه وهو غلط فيهما فان قوله تعالى لانا كلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم من جنس ما قبله وكذا قوله لا يذوقون فيها الموت الا المرة الأولى وهو منقطع فبطل الحدان وكذا وما كان مؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ والحق أن المتصل ما حكم فيه على جنس ما حكمت عليه أولا بنقيض ما حكمت به ولا بد من هذين القيدين فحقى انحرام أحدهما فهو ومنقطع بأن كان غير الجنس سواء حكم عليه بنقيضه أولا فحورأيت القوم الا فرسا فالمنقطع نوعان والمتصل نوع واحد ويكون المنقطع كنقيض المتصل فان نقيض المركب بعدم أجزائه فقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت منقطع بسبب الحكم بغير النقيض لان نقيضه ذاقوه فيها وليس كذلك وكذلك الا أن تكون تجارة لانها لا تؤكل بالباطل بل بحق وكذلك الا خطأ لانه ليس له القتل مطلقا والا لكان مما حافظت نوع المنقطع الى ثلاثة أنواع الحكم على الجنس بغير النقيض والحكم على غيره به أو بغيره والمتصل نوع واحد فهو الضابط فالحق فيه منقطع ان لم يكن منهم فتأمل (قوله أو الجن كانوا أيضا ما مورين الخ) قيل الفرق بينهما وبين الوجه الاول ان التغليب في الاول على ابليس فقط وفي هذا على الجن المطلق الداخل فيه ابليس وكان يحتمل أن يكون الثاني من قبيل دلالة النص لولا قوله والضمير في فسجد وارجع الى القبيلين وعلى التقدير يكون الاستثناء متصلا

لا يترك الواجب وحده والاية تدل على أن آدم أفضل من الملائكة المأمورين بالسجود له ولو من وجه وأن ابليس كان من الملائكة واللام يتناوله أمرهم ولم يصح استثناءهم ولا يرد على ذلك قوله سبحانه وتعالى الا ابليس كان من الجن لجواز أن يقال انه كان من الجن فعلا ومن الملائكة نوعا ولا أن كان من الجن الله تعالى عنهم ما روى أن من الملائكة ضربا يتو ادون يقال لهم الجن وهم ابليس ولان زعم أنه لم يكن من الملائكة أن يقول انه كان جنيا ثابتهن أظهر الملائكة وكان متعه ورا بالالوف منهم فقلبو واعليه أو الجن أيضا كانوا مأمورين مع الملائكة لكنهم استثنى بذكر الملائكة عن ذكرهم

مجت شريف في تحقيق الاستثناء المتصل والمنقطع

لامنقطما (أقول) الظاهر أن المصنف رحمه الله أراد الوجه الذي ذكره الامام بقوله أو يقال انه أمر بلفظ غير مذكور في القرآن لقوله تعالى اذا مرتك يعني أنه يقتضى أن يكون مأثورا صريحا لاضمنا فيكون مقذرا وهو وقتنا للجن اسجدوا وقوله فانه اذا علم الخ بيان للقرينة الدالة عليه فالفرق بينه وبين الاقول عموم الامر للجن والدلالة على ذلك بلفظ مقدر فليس من التغليب في شيء وأمر الضمير ظاهر حينئذ (قوله وأن من الملائكة من ليس بمعصوم الخ) عطف على أن ابليس وهو مبني على ما ارتضاه من أنه ملك قال علم الهدى زوال العصمة عن أفراد الملائكة بتحقيق المعصية منهم جازا اذا تعلق به عاقبة جسده لا وخيمة بخلاف الانبياء عليهم الصلاة والسلام عندنا وسبأ في الكلام عليه في قصة هاروت وماروت وفي التيسير وأما وصف الملائكة بأنهم لا يعصون ولا يستكبرون فدليل لتعذر العصيان منهم ولولا تصورهما صريح به لكن طاعتهم طبع وعصيانهم تكلف وطاعة البشر تكلف ومتابعة الهوى منهم طبع ولا يستكبر من الملائكة صدور العصيان مع قصة هاروت وماروت (قوله ولعل ضربا من الملائكة الخ) قال ابن اسحق الجن اسم للملائكة أيضا لاجتماعهم أي استقارهم عن أعين الناس وهذا معنى قول المصنف يشمله ما أي بحسب الاشتقاق وأصل اللفظة وقال تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا فصر بالملائكة وورد مثله في كلام العرب قال الاعشى في سليمان عليه الصلاة والسلام

ومض من جن الملائك تسعة * قبا ما لديه يعاملون بالأجر

وقيل الجن صنف من الملائكة لا تراهم الملائكة مثلنا وقوله كما قاله ابن عباس رضي الله عنهما لانه قال ان من الملائكة ضربا يتوادون يقال لهم الجن أي يطلق عليهم الجن من اطلاق العام على الخاص فيكون كقوله يشملهما بلا فرق فلا يرد عليه ما قيل ان ما ذكره سابقا عنه أن الجن ضرب من الملائكة وأن ابليس من ذلك الضرب وما ذكره ههنا انه من صنف الجن المقابل لصنف الملائكة منهم شافيه فأين هذا من ذلك وقوله فلذلك صح عليه التغير يعني بعد تسليم كونه من الملائكة فلا يرد عليه ما قيل في التفرع نظرا فان صحة تغير حاله لا تقتضى عدم مغايرته الملائكة بالذات بل هو على تقديره أظهر وقوله كما أشار إليه ههنا أيضا على تفسيره السابق بأنه كان منهم فعلا فلا يرد عليه أن هذه الآية لا تدل على أنه من جنسهم (قوله لا يقال كيف يصح ذلك) أي عدم المخالفة بينهما بالذات وما ذكره عن عائشة رضي الله تعالى عنها حديث صحيح رواه مسلم وقوله لانه كالتمثيل جواب للسؤال المذكور ولم يقل انه تمثيل حتى يرد عليه انه اخراج للنصوص عن ظاهرها كما يذهب اليه الباطنية وكثير من المعتزلة كما لوهم لان المفهوم من قوله فان المراد بالنور الخ أنه أمر حقيق وأنه اشارة الى اتحاد ما ذمهم ما بالجنس واختلافها بالعوارض فهو مشابه للتمثيل في تصوير استدعاء واطهاره وتكفيره بمعنى رجوع وجدنة بمعنى حديدية قسية بقول من يريد الرجوع لامر مضى ان شئت أعدتهما جذعة وأورد عليه أنه يدل على أن الجن من نار مخلوطة بالدخان كما صرح به المصنف وغيره الآن يقال المراد بصفتها صفاؤها بحسب ظاهرها الجنس وهو لا يشافى اختلاطها به في الواقع (أقول) معنى المارج لغة الخلط خارج بمعنى مختلط وبه فسره الراغب فاختلفا اما باعتبار اختلاط بعضه ببعض حال اشتعاله أو باعتبار اختلاطه بالاجزاء النارية التي فيها الحرارة والاحراق الذي هو سبب التأذي والانتقاد وهو المراد فانما الص منه يكون نورا محضوا والمختلط به يكون مارجا فلا يرد عليه شيء وتفسيره النور بالجوهر المضى احتراز عن الضوء فلذلك يطلق على الله دونه وان كان أبلغ من وجه آخر كما مر والمراد بالنصوص الآيات لا الاحاديث فان فيها ما يخالفه كما في التأويلات مثل ما روى أن تحت العرش نهرا اذا اغتسل فيه جبريل عليه الصلاة والسلام وانتضى بخلق من كل قطرة منه ملك وفيه أيضا ان الله خلق ملائكة من نار وملائكة من الثلج الى غير ذلك مما يدل بحسب الظاهر على خلقها من غير النور (قوله ومن فوائد الآية استباح الاستكبار الخ) عدها من

فانه اذا علم أن الاكابر مأثورون بالتذلل لا حدودا والتوسل به علم أن الاصاغر أيضا مأثورون به والضمير في فسجدوا راجع الى القسطين فكانه قال فسجدوا مأثورون بالسجود الا ابليس وأن من الملائكة من ليس بمعصوم وان كان الغالب فيهم العصاة كما أن من الانس معصومين والغالب فيهم عدم العصاة ولعل ضربا من الملائكة لا يخالف الشياطين بالذات وانما يخالفهم بالعوارض والصفات كالبررة والقسوة من الانس والجن يشلهما وكان ابليس من هذا الصنف كما قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فلذلك صح عليه التغير عن حاله والهبوط من محله كما أشار إليه بقوله عز وجل الا ابليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه لا يقال كيف يصح ذلك والملائكة خلقت من نور والجن من نار لماروت عائشة رضي الله تعالى عنها انه عليه الصلاة والسلام قال خلقت الملائكة من النور وخالقت الجن من مارج من نار لانه كالتمثيل لما ذكرنا فان المراد بالنور الجوهر المضي والنار كذلك غير أن ضوءها أكثر مغفور بالدخان محذور عنه بسبب ما يبعثه من فرط الحرارة والاحراق فاذا صارت ههنا مصفاة كانت محض نور ومتى تكثرت عادت الحالة الاولى جذعة ولا تزال تزايد حتى ينطفئ نورها ويبقى الدخان الصنف وهذا أشبه بالصواب وأوفق للجمع بين النصوص والعلم عند الله سبحانه وتعالى ومن فوائد الآية استباح الاستكبار وأنه قد يقضى بصاحبها الى الكفر والجن على الاثبات لا مره وتزلة الخوض في سره وأن الامر للوجوب

الفوائد لان فيها اشارة مما اليها ولا تمدل عليها الا ترى ان الآيه لا تمدل على مطلق الاستبكار ومطلق الامر وكذا الدلالة على الوجوب انما تعلم من قوله افضيت امرى ونحوه مما هو خارج عنها فلا يرد ما قيل ان كفر ايليس ليس مخالفة الامر بل لاستقباح امره وهو كفر قتله وكذا دلالتها على ان الكافر حقيقة من علم الله موته على الكفر وهو مأخوذ من قوله من الكافر من اذا المراد به انه في علمه الا ترى كذلك وهذه مسئلة الموافاة ومعناها ان العبرة بالايان الذي يوافق العبد عليه أى يأتى متصفا به في آخر حياته وأول منازل آخرته ومن فروع هذه المسئلة انه يصح ان يقول أنا مؤمن ان شاء الله وحيث أطلقت مسئلة الموافاة المراد به بذلك وهي مما اختلف فيها الشافعية والحنفية والاشعرية والماتريدية والسبكي فيها تأليف مستقل وينبئ عليها مسئلة الاحباط في الاعمال بالردة وقوله اذا العبرة بالخواتم وفي نسخة بالخواتيم بالياء والقياس الاول لا به جمع خاتمة وروى في الحديث الصحيح الاعمال بالخواتيم وهذا مما جوزته بعض النحاة في جمع فاعل بالاشباع * (تنبيه) * مسئلة الموافاة من أتهام المسائل وفصلها النسبي في شرح التمهيد فقال ما حاصله ان الشافعي رحمه الله تعالى يقول ان الشقي شقي في بطن أمه وكذا السعيد فلان تبدل في ذلك ويظهر ذلك عند الموت واقام الله وهو معنى الموافاة والماتريدية زعمهم انه يقولون بغير الله ما يشاء ويثبت فيصير السعيد شقيا والشقي سعيدا لأنهم يقولون من مات مسلما محمدا في الجنة ومن مات كافرا محمدا في العذاب باتفاق الفريقين فلا ثمة للخلاف أصلا الا أن يقال ان من كان مسلما وورث أباه المسلم اذا مات كافرا يرث ما أخذ على بقية الورثة المسلمين وكذا الكافر وبطل جميع أعماله والمتمتع في المذهب خلافه فيثمة لا ثمة الا أنه يصح منه أن يقول أنا مؤمن ان شاء الله بقصد التعليق في المستقبل حتى لا يكون شكافي الايمان حالا ولا حاجة لتأويله والماتريدية يمتنعون ذلك مطلقا (قوله السكني من السكون الخ) يعني أن اسكن أمر من السكني بمعنى اتخاذ المسكن لامن السكون بمعنى ترك الحركة ولذا ذكر متعلقه بدون في الا أن مرجع السكني الى السكون وتأكيده ضمير اسكن المستتر بأن لا يلزم العطف على الضمير المتصل بلا فصل وهو متنع في فصيح الكلام وصحة أمر الغائب بصيغة افعال للتغليب مثل أنا وزيد فعلنا وإشارته على اسكنا للاشعار بالاصالة والتبعية هكذا قاله قدس سره - يعني أن السكون والسكني من أصل واحد وأن المقصود هنا هو الشافعي والجنة مفعول به لان معناه اتخذ الجنة مسكنا وأما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهرها في لانه ليس يمكن مبهم وأن التأكيده ليصح العطف اذ شرطه الفصل سواء كان تأكيده أو غيره وزوجان اسم ظاهر وهو من قبيل الغيبة واسكن أمر للمخاطب المذكور فلا يصح جعله مأمورا به ولذا قدر فيه بعضهم - وليسكن زوجك وجعله من عطف الجمل لانه لا يصح هنا حلول العطف محل المعطوف عليه والمجوزة قال هوليس بل لازم كما يصح تقوم هند وزيد بلا خلاف وجعله تغليبا بل تغليبين لانه غلب فيه المخاطب على الغائب والمذكور على المؤنث الآن في هذا التغليب خفاء مع أنه يلزم فيه تغليب المؤنث على المذكور في نحو تقوم هند وزيد اذ معنى السكون والامر موجود فيهما حقيقة والتغليب من الجواز فاما أن يلتزم أنه قد يكون مجازا غير اقوى بأن يكون التجوز في الاسناد أو يقال انه لغوي لان صيغة هذا الامر للمخاطب وقد استعملت في الامر منه فتأمل ثم ان المذكور في المعاني أن التأكيده لتقرر بالنسبة ونحوه ولم يذكر من نواته تصحح العطف ولا ضمير فيه لانه أمر لفظي تكفل به النحو وقد جوز في هذا الامر أن يكون من السكون أيضا لكنه من جوح لنا فانه لقوله حيث شئنا واحتياجه الى التجوز ونكسة التغليب ما ذكره من الدلالة على التبعية وأما كون نفسه على أنه مفعول معه فبغير نظر ظاهر مع أنه ليس بل لازم سلك أحد الطريقيين المتساويين ثم ان الامر والتمهي في هذه الآيه منسوخان بقوله اهبطوا (قوله والجنة دار الثواب الخ) أي التي لا يقع الثواب الحقيقي الا فيها وكون التعريف للعهد لانها معلومة لهم ولغيرهم لانها المتبادرة عند الاطلاق واسبق

مسئلة الموافاة

وأن الذي علم الله من حاله أنه يتوفى على الكفر هو الكافر على الحقيقة اذا العبرة بالخواتم وان كان يحكم الحلال مؤمنا وهو الموافاة المنسوبة الى شخيخنا أبي الحسن الاشعري رحمه الله تعالى (وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة) السكني من السكون لانها استقرار وليت وأنت تأكيده أكد به المسكن ليصح العطف عليه وانما لم يخاطب مسأولا تنبيها على أنه المقصود بالخكم والمعطوف عليه تبع له والجنة دار الثواب لان اللام للعهد ولا معهود غيرها

ذكرها في هذه السورة وهذا هو المعروف عند المفسرين وأما القول الآخر فخرج ولا عبرة بقوله
 في التأويلات الاحوط والاسلم هو الكف عن تعيينها والقطع به قال القرطبي رحمه الله حكى عن بعض
 المشايخ أن أهل السنة مجمعون على أن جنة الخلد هي التي أهبط منها آدم عليه الصلاة والسلام فلا معنى
 لقول المخالف كيف يطلب شجرة الخلد وهو في دار الخلد لعكسه بأن يقال كيف يطلب شجرة الخلد
 في دار الفناء وكأنه فهم من قوله سكن أنها عارية مستردة فطلب سبب البقاء وهي النار ووجود نان
 وبعضهم نفي وجودهما كما بين في الاصول فأولها هنا بالاعنى الاغوى وهو البستان وأول الاهباط وهو
 النزول من العلو على سبيل القمر بخلاف النزول فإنه أعم كما قاله الراغب عيّد الاشارة من أرض الى
 أخرى كما في اهبطوا مصرا وفلسطين بكسر الصاد وفتحها ككورة بالشام وقرية بالعراق وعلى الثاني
 ما في التيسير قالوا هذه الجنة كانت بستانا بين فارس وكرمان من أرض فارس وعلى الاول كلام المصنف
 رحمه الله ولذا قال أو بين الخ فليرد عليه ما قيل ان الاولى طرح أو من اليمين لما في التيسير وقيل انه كان
 بعدن وقوله امتحانا لا دم عليه السلام اذ كان سببا لهذه القصة * (تبيينه) * قول المصنف دار ثواب
 يقضى ان في الجنة تكليفها والمشهور بخلافه كما فصله ابن فورك فقال فيها أحوال فذهب قوم الى أنه
 لا تكليف فيها أصلا وما أروهم خلافه فيقول وما ذكر عن آدم انما هو نعم فضلا من الله وذهب آخرون الى
 أنهم لا تكليف فيها بعد الحشر وقبله فيها ذلك وبه يجمع بين الآيات وانها دار دعوة ونعيم والديار تدب
 ونصب وعلى هذا كان سترة آدم واجبا عليه فأعرفه (قوله واسعارافها) صفة مصدر محذوف أى
 أكلارغدا والارغدا الهني الذي لا عناء فيه وقال الليث أن يأكل ماشاء متى شاء حيث شاء فيكون حيث
 شئنا كالتفسير له والرافه والرفيه بمعنى الخصب اللين وقيل انه حال يتأويل راغدين مرفهين (قوله
 أى مكان من الجنة شئنا الخ) قيل حيث للمكان المهم فمفسر بالعموم تقريرة المقام وعدم المرجع ولم يجعله
 متعلقا بما سكن مع أنه أظهر من جهة المعنى لوقوع الفاصل وفيه نظر لان التكريم في الاكل من كل ما يريد
 منها لا في عدم تعيين السكنى ولان قوله فكلام من حيث شئنا في محل آخر يدل عليه وكذا ما بعده من قوله
 ولا تقر باهذه الشجرة ومنه تعلم حال ما قيل ان الاولى تعليقه بهم ما معنى وجعله من التنازع وتوسيع
 الامر بعدم حصره في مأكول مخصوص حتى يعل والازاحة الازالة وكما وسع الامر مضيق النهى
 والقائمة للحصر بمعنى السابقة له يقال فاتح كذا أى سبقنى وسبق الحصر كناية لطيفة عن عدمه (قوله
 فيه مبالغات تعليق النهى بالقرب الخ) أى مبالغة من وجوه منها أن النهى عنه الاكل منها فنهى عن
 قرب الشجرة للمأكل منها ومنها أن العصيان مع كونه مرتباً على الاكل رتبته على القرب ومنها أن
 الظاهر أن يقال قائماً بما عبر بالظلم الذي يطلق على الكفار ولم يكف بأن يقول ظالمين بل قال من الظالمين
 على ما تقر وسيأتي ان شاء الله تعالى أن قولك زيد من العالمين أبغ من قولك زيد عالم لعله عريقتا في العلم
 أباعن جده وكذا تنكرون لانها تدل على الدوام ومن غفل عن هذا قال كأنه أطلق الجمع وأراد التثنية
 لان المبالغة هنا بطريقتين أحدهما تعليق النهى بالقرب كما بينه وثانيها جعله سبباً لكونها من
 الظالمين أو يقال الاولى لما تضمنت اعتبارات جعلت أكثر من واحدة وضمير تحريمه وعنه للقرب اه
 وقيل لا تقرب يفتح الرأى عن التلبس بالفعل وبضمها بمعنى لا تدن منه وضمير يأخذ للميل ومجموع
 القلب أى أطراف ما يحيط به وقوله كآروى الخ حديث أخرجه أبو داود وعن أبي الدرداء رضى الله
 عنه مرفوعاً وقال المدينى معناه يخنى عنك معاتبه ويصم أذنيك عن مماع مساويه كما قال الشاعر
 وكذبت طرفي فيك والطرف صادق * وأسعدت أذني فيك ما ليس يسمع
 (قوله وجعله الخ) أى القرب وفسر الظلم بظلم نفسه بالمعصية امتثالا على تجوز مثله أو أنه قبل النبوة
 أو ليس في دار التكليف أو بمعنى نقص الحظ ان لم يكن كذلك لان الظلم يكون بمعنى نقص الشيء من حقه
 كما أشار إليه الراغب رحمه الله وأورد عليه أنه مخالف لقطعه فيما سبق يكون النهى المذكور للتحريم

ومن زعم أنهم لم يتخلق بعد قال انه بستان
 كان بأرض فلسطين أو بين فارس وكرمان
 خلقه الله تعالى امتحانا لا دم وجعل
 الاهباط على الانتقال منه الى أرض الهند
 كما في قوله تعالى اهبطوا مصرا (وكلا
 من ارغدا) واسعارافها صفة مصدر
 محذوف (حيث شئنا) أى مكان من الجنة
 شئنا وسع الامر عليها اذاحة لعله والعدر
 في التنازل من الشجرة المنهى عنهم من بين
 أثمارها القائمة للحصر (ولا تقر باهذه
 الشجرة فتسكونا من الظالمين) فيه مبالغات
 تعليق النهى بالقرب الذى هو من مقتضات
 التنازل مبالغة في تحريمه ووجوب
 الاجتناب عنه وتبيينها على أن القرب من
 الشيء يورث داعية وميلاً يأخذ بمجامع
 القلب ويطيه عما هو مقتضى العقل والنوع
 كآروى حيث الشئ بمعنى يصم أذنيك عن
 لا يجوز ما حول ما حرم الله عليهم ما يخافه أن
 يتعاقبه وجعله سبباً لان يكونا من الظالمين
 الذين نظروا أنفسهم بارتكاب المعاصى
 أو نية من خلفها بالاثبات بما يتخل بالكرامة
 والتعظيم فان الفناء ضد السببية سواء جعلته
 للعطف على النهى أو الجواب له

بناء على الظاهر المتبادر (قوله تفيد السببية سواء جعلته الخ) يعني أنه أما مجزوم بحذف النون معطوف على تقرى فيكون منها عنه أو على مذهب الكسائي فإنه يجوز لا تكفر تدخل النار وكان على أصل معناها أو منصوب بحذفها على أنه جواب للنهي كقوله تعالى ولا تطغوا فيه فهل والنصب باضمار أن عند البصريين وبالفاء نفسها عند الجرجي وبإخلاف عند الكوفيين وكان حينئذ يعني صار (قوله والشجرة الخ) وقيل هي الخنظلة وقيل الخلة إلى غير ذلك والاولى عدم القطع والتعيين كما أن الله لم يعينها باسمها في الآية ولا يترتب على تعيين الشجرة ثمرة والشجر مال ساق وقيل كل ما نفعه له أعصان وعيدان وقيل أهم من ذلك لقوله تعالى شجرة من يقطين وقوله من أكل منها أحدث أي تقوط ولا حدث في الجنة (قوله وقرئ بكسر الشين الخ) قال السمين رحمه الله قرئ الشجرة بكسر الشين والجيم وابدأها باسم فتح الشين وكسرها القربها منها مخربا وبقيت القراءات ظاهرة (قوله أصدر زلتها عن الشجرة الخ) في الكشاف وتحقيقه فأصدر الشيطان زلتها ما عنها وعن هذه مثلها في قوله تعالى وما فعلته عن أمري وقوله * يهون عن أكل وعن شرب * قال العلامة يعني لما كان عن ههنا السببية فأصل الكلام أن يقال فأزلت بها فاستعمال عن لأنه ضمن معنى الاصدار كقوله وما فعلته عن أمري أي ما فعلته بسبب أمري وتحقيقه ما أصدره من اجتهادي ورأيت وانما فعلته بأمر الله اه ضمن الفعل معنى الاصدار وعلق به عن التعليلية مع بقاء معنى الجواز فيها في الجملة لأن المعلول اذا برز بعلة فقد تجاوزها ومثله قول بعض العرب يصدر عن رأيه أي أن رأيه سبب لما يصدر منه من الافعال لا غير فأعرفه فان بعض الناس لم يعرف معناه وسيأتي في محله وقوله وحملها على الزلة قيل يعني يجوز أن يكون من قولك زل الرجل اذا أنزلته وأزله غيره حمله على ذلك فيكون الضمير للشجرة والمعنى فحملها الشيطان على الزلة بسببها وتحقيقه فأصدر الشيطان زلتها ما عنها وبهذا التأويل عدى عن وقيل انه اشارة الى أن في الاصدار عن الشجرة تجوزا بتزليل السبب منزلة الفاعل يجعل الشجرة التي هي سبب الزلة فاعلام صدرها كالساكنين للقطع ومنه يعلم أن ما يقال ان طريق التضمن أن يجعل الفعل المضمين في المعنى حال ليس بلازم وقوله ونظيرة عن هذه في قوله في الكلام مقدر رأيت عن في قوله أو موجودة في قوله الخ أي ما أصدرت فعله عن اجتهادي ورأيت وانما فعلته بأمر الله (قوله أو أزلها ما عن الجنة بمعنى أذهبها) من قوله مزلت عنى كذا اذا ذهب وأصل معناه كما قال الراغب استرسال الرجل من غير قصد يقال زلت رجلاه تزل والمزلة المكائن الزاقي وقيل للذنب من غير قصد زلة واليه أشار المصنف بقوله ان زل يقتضى عثرة وقوله وبعضه الخ لم يقل يدل عليه لاحتمال عوده الى الشجرة بتقدير مضاف أي عن محلها أو تجوز ولا ينافي هذه القراءة قوله فأخرجهم مما سبأ في تفسيره ولا يعارضه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه فرسوس لهما الشيطان عنها أي عن الشجرة لانها سبأ مع أنه يصح عود الضمير الى الجنة بتضمن الاذهاب ونحوه وقوله ومقامته اياهما الى الكمالين الناصحين أي مقامته على ذلك أو بقوله ذلك وسيأتي تفسيرها وقد قالوا أول مخلوق كذب وحسد ابليس (قوله واختلف في أنه تمثل لهما فقاولهما الخ) أي تمثل في صورة غيره فكلمهما بما عاذاكر من الكلمات أو اقاء بطريق الوسوسة من غير تصور وتكلم كما هو الآن وقيل الامر في قوله فخرج يحتمل أن يكون للاهانة كما في قوله كونوا حجارة وهو بعيد (قوله قام عند الباب فناداهما) اعترض عليه بأنه لا يصح مع قوله فرسوس لهما الشيطان اذا الوسوسة الصوت الخفي وله أن يقول انه أصل معناها كما سبأ وقد تستعمل للكلام على وجه الافساد مطلقا (قوله بعض اتباعه) قواه الامام بأنهما كانا يعرفانه ويعرفان عداوته وحينئذ فيستحيل أن يقبل قوله وقيل عليه كأنه لم يتأمل قوله تعالى وناداهما ربهما الى قوله ان الشيطان لكما عدو مبین فانه صريح في مباشرة الشيطان نفسه وفيه نظر وقوله والعلم عند الله اشارة الى ما قال أبو منصور رحمه الله تعالى ليس لنا البحث عن كيفية ذلك ولا نقطع القول بلا دليل (قوله أي من

والشجرة هي الخنظلة أو الكرمة أو التينة أو شجرة من أكل منها أحدث والاولى أن لاتعين من غير قاطع كالم تعين في الآية لعدم توقف ما هو المقصود عليه وقرئ بكسر الشين وتقر بابكسر التاء وهدي بالياء (فأزلها الشيطان عنها) أصدر زلتها عن الشجرة وحملها على الزلة بسببها ونظيرة عن هذه في قوله تعالى وما فعلته عن أمري أو أزلها ما عن الجنة بمعنى أذهبها وبعضه قراءة حرة فأزلها ما وبمعنى عثرة متقاربان في المعنى غير أن زل يقتضى عثرة مع الزوال وازلاله قوله هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يلي وقوله ما نكأ كاربك من هذه الشجرة الا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخلد والدين ومقامته اياهما الى الكمالين الناصحين واختلف في أنه تمثل لهما فقاولهما بذلك أو اقاء اليهما على طريق الوسوسة وأنه كيف توصل الى ازلها ما بعد ما قيل له اخرج منها فانك درجيم فتمثل انه منع من الدخول على جهة التكرمة كما كان يدخل مع الملائكة ولم يمنع أن يدخل للوسوسة ابتلاء لآدم وحواء وقيل قام عند الباب فناداهما وقيل تمثل بصورة دابة قد دخل ولم تعرفه الخنزرة وقيل دخل في قسم الجنة حتى دخلت به وقيل أرسل بعض اتباعه فأزلها والعلم عند الله سبحانه وتعالى (فأخرجها مما كانا فيه) أي من

قوله أو بقوله ذلك في بعض النسخ الصريح به اه

الكرامة والتعظيم) اختار هذا التفسير لعظمته على كل من الاحتمالين المذكورين في مرجع ضمير عنها
وأما تفسيره بالجنة فمخصوص بعوده الى الشجرة وهو ظاهر وقيل أخرجهما من لباسهما الذي كانا فيه
من نور أو حلة أو ظفر لانهما لما أكلامنا تها فتعظما (قوله خطاب لآدم عليه الصلاة والسلام وحواء
الخ) في الكشاف والصحيح أنه لآدم وحواء والمراد هما وذرتهما الخ واستدل بالآية المذكورة
لعمري الخطاب فيها والما والقصة واحدة وبعضكم بعض عدو حكيم فيما بين الذرية وليس المراد التعادي
بينهما وبين ابليس بل فيما بين بني آدم لقوله تعالى فمن اتبع هداى الخ حيث قسمهم الى المؤمنين والكافرين
وبين ما لكل فريق من الجزاء وقوله وجمع الضمير الخ ظاهره أنه لتزييلهما منزلة البشر كلهم بهذا الاعتبار
لاشمول الخطاب لهم ولذلك ترك قول الزمخشري والمراد الخ لانه وان ارتبط به ما بعده كما قرره شراحه
وقد نقلناه لكنه لا ما عا في الاعلى القول بأن خطاب المشافهة يشمل المهدوم فتأمل (قوله أولهما
وابليس) معطوف على قوله لآدم ولما اقتضى هذا الابطاط معهما وقد طرد منها قبل ذلك وجهه بأنه
منع من دخولها على وجه التكرمة لان دخولها للوسوسة أو مسارقة أو ان المأمور به ليس هو هبوطهم
من الجنة بل من السماء التي هي أعم فيشمل ذلك ابليس لغرض وقد رجع هذا بعضهم لانه تفسير السلف
كجاهد وابن عباس رضي الله عنهم ما ولا يلزمه تكاف جعل الخطاب شاملا للمهدوم والحال مقدرة
وفي التيسير ان أمر اهبوطا ينتمهم ولا يلزم أن يكون دفعة واحدة حتى يرد عليه ما قيل ان ابليس خرج
قبل ذلك وهو مخالف للظاهر وقيل لهما والحية وهذا يقتضى كون الحية عاقلة واستبعد الامام حكاية
الدخول في فهم الحية بأنه لم يتمثل حية ابتداء ولم عوقبت الحية مع أنها ليست عاقلة وهذا الامر تكويين
فلا يستلزم أن عاقلة فتأمل (قوله حال استغنى فيها بالواو عن الضمير الخ) قبل الاكتفاء بالضمير في الجملة
الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز ولذلك جعل بعض المعجز بين هذه الجملة استثنائية ووجه بأن الجملة
هنا موقوفة بالفردي لان بعضكم لبعض عدو بمعنى متعادين كما أشار اليه المصنف رحمه الله ومثلا يستغنى
فيه بالضمير عن الواو أو ان هذه الحال دائمة والحال الدائمة لا تكون بالواو فلا حاجة الى التأويل
(أقول) التحقيق ما ذكره أبو السعدان في كتاب البديع من أن الجملة الحالية لا تخلو من أن تكون
من سببي ذى الحال أو اجنبية فان كانت من سببية لزمها العائد والواو تقول جاء زيد وأبوه منطلق وخرج
مروويده على رأسه الا ماشد من فهو كونه فوه الى في وان كانت اجنبية لزمها الواو نائبة عن العائد وقد
يجمع بينهما ما شقو قدم عمرو وبشر فام اليه وقد جاءت بلاواو والضمير قال

الكرامة والتعظيم (وقلنا اهبوطا) خطاب
لآدم عليه الصلاة والسلام وحواء لقوله
سبحانه وتعالى قال اهبطانها جميعا وجمع
الضمير لانها أصل الانس فكانت ما الانس
كاهم أولهما ووابليس أخرج منها لئلا يهد
ما كان يدخلها للوسوسة أو دخلها مسارقة
أو من السماء (بعضكم لبعض عدو) حال
استغنى فيها عن الواو بالضمير والمعنى
متعادين بيني وبعضكم على بعض

• (تحقيق شريف في الجملة الحالية) •

ثم اتصنا جبال الصغد معرضة • عن اليسار وعن أيما تاجسد
جبال الصغد معرضة حال هـ وبقي قسم ثالث وهي أن تكون صفة ذى الحال نحو وليتم وأنتم
معرضون وكلام الصفا يدل على أنه يجوز فيها الوجهان باطراد وما نحن فيه ان كان الخطاب لهما
ولاذرية فهو من هذا القسم لصدور التعادي منهم حتى من آدم عليه الصلاة والسلام اعداؤه لبعض
أولاده كما يعلم من قصة قابيل وهابيل وكذا على الوجه الآخر فليكن تطبيق كلامهم على هذا حيث
جوزوه نارة ومنعوه أخرى وأما التأويل بالمفرد فليس بشئ لان كل حال موقوفة بواقعة موقوفة
ألا ترى أن فوه الى في بمعنى مشافهة مع أنهم ضعفوه وكذا الفرق بين الدائمة وغيرها فاحفظه وهذه
الحال مقدرة ويصح أن تكون مقارنة على الوجه الثاني فان قلت كيف يقيد الامر بالتعادي وهو منتهى
عنه فانك لو قلت لاحد قم ضاحكا وانت تنه عن الضحك لم يصح قلت الامر كذلك اذا كان تكلفا أما
اذا كان تكويينا كما في قوله كوفوا قرعة خاشين فلا ولذا نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الجن كلهم
مأمورون بالهبوط وقد قيل انهم غير مكلفين وأما قول أبي حيان رحمه الله ان الفعل اذا كان أمورا
به من يستند اليه في حال من أحواله لم تكن تلك الحال مأمورا به لان النسبة الحالية نسبة تقييدية
لا اسنادية فلو كانت مأمورا به لم تكن تقييدية فليس بشئ لان المنظور اليه في الكلام القيد فاذا قيل

صل قائماً أو مستترا فهو أموريه بلاشك وما خالف ذلك يحتاج إلى التأويل وقوله بتضليله قيل إن كان الشيطان داخل فيه فهو ظاهر وأما على تقدير التخصيص بآدم وحواء فباعتبار أن يراد بهما ذريتهما مآب التجوز كإطلاق تميم على أولادهم أو يكتفى بذكرهما عنهم وفيه نظر لأن معناه يظلم بعضكم بعضا بسبب تضليل الشيطان وهذا إن لم يكن على خروجه أظهر فليس الاحتمال الآخر أولى به منه (قوله موضع استقرار الخ) يعني أنه إما اسم مكان أو مصدر مبي ولم يترج على كونه اسم زمان وإن احتمله اللفظ لأنه يتكرر مع قوله ومتاع إلى حين وكذا احتمال كونه اسم مفعول بمعنى ما استقر ملكهم عليه وجاز تصرفهم فيه كما ذكره الماوردي لأنه خلاف الظاهر مع احتياجه إلى الحذف والإيصال (قوله تمتع الخ) المتاع البلغة مأخوذ من متع النهار إذا ارتفع والمتاع الانتفاع الممتد وقته ولا يختص بالحقير وقد يستعمل فيه وإلى حين متعلق بمتاع أوبه ويستقر على التنازع إن كان مصدرا وقيل أنه في محل رفع صفة لمتاع والحين مقدار من الزمان طويلاً وقصيراً (قوله يريد به وقت الموت أو القيامة) استشكل الثاني بأن المتاع التمتع بالعيش وليس بعد الموت تمتع وأجيب بأن المراد به حصول الثواب والعقاب وتمتع الكافر بهم على التغليب أو يجعل ابتداء القيامة من الموت لأن من مات فقد قامت قيامته أو جعلت مقتدات النبي من جلته ولا يخفى أن التفسيرين حينئذ واحد وأجعل السكنى في القبر تمتعاً في الأرض قيل وهو أقرب ولا يخفى أنه إذا فسر لكم بأنه لكل أحد احتياج إلى التأويل أما إذا فسر بأنه لجنسكم ولجموعكم فلا إشكال فتأمل (قوله استقبلها بالآخذ والقبول والعمل بها) قال الراغب يقال لقي فلان خبراً وشراً ويقال لقيته بكذا إذا استقبلته به قال تعالى ولقاهم نضرة وسرورا وتلقاهم كذا قال تعالى وتلقاهم الملائكة وقيل التلقي لغة الأخذ فالعمل خارج عنه فكيف أدرج فيه فقال الطيبي مشيراً إلى دفعه أنه مستعار من التلقي بمعنى استقبال بعض الناس من يعز عليهم إذا قدم بعد غيبته وهو يكون بأنواع الأكرام والإكرام الكلمات الواردة من الحضرة الإلهية العمل بها فعلى رفع الكلمات يكون استعارة أيضاً يجعلها كأنها مكرمة له لكونها سبب العفو عنه وقوله وبلغته إشارة إلى ما لم المعنى بعد التجوز والقول الأول هو الأصح المأثور عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره والثاني أخرجه البيهقي وقوله ويحمدك قال الكرماني أي وسجنتك بحمدك أي بتوفيقك وهذا بتك لا بجولي وقوتي فبه شكر الله على هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض إلى الله والواو في ويحمدك المبالغة وأما اللفظ الجملة سواء قلنا إضافة الحمد إلى الفاعل والمراد لازمه مجازاً وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهـ بداية أو إلى المفعول ويكون معناه سجت ملتبساً بجمدى لك وقيل الواو زائدة وفي الأساس تلقيته استقبلته وتلقيته منه من لقيته أي تلقاه منه قيل وإنما يجعل من هذا مع ظهوره حيث استعمل بمن ليرتب عليه الآخذ والقبول والعمل وسائر ما يدخل في استقبال الرجل أعزته وأحبابه فعلى هذا يكون من ربه حالاً من كلمات يعني أن التوبة إنما ترتب على التلقي ترتباً ظاهراً إلا إذا كان بمعنى الاستقبال المقتضى للإكرام بالقبول والعمل ولذا قال وسائر ما الخ فإن من جلته قبول المستقبل ومن غفل عن مراده قال فيه بحث لأن الترتيب المذكور إنما يتأتى بهد صحة استعمال اللفظ في المعنى الذي هو فيه وهو غير ظاهر فكيف يصح جعل الترتيب جهة لصحة الاستعمال فالصواب أن يقال لأن تلتقي الكلمات لا يترتب على الإهباط بلا تراخ بخلاف الاستقبال فإن ابتداءه وهو الانتظار للكلمات حصل عقيب بلا تراخ وكذا ما قيل الأظهر أنه لم يبلغت إليه لأنه لا يحتمل قراءة ورفع كلمات وبعض هذه القراءات مفسر لبعض وعلى هذه القراءات لم يؤت للفصل ومعناها كالأخرى لأن بعض الأفعال يكون أسنادها إلى الفاعل كأسنادها إلى المفعول من غير فرق نحو مالي خير ونات خيرا ومنه تقول أقيمت زيداً ولقيني زيد قال قدس سره ثم إن التعبير بالتلقي فيه نكتة غيراً بلفظة الإيحاء إلى أن آدم كان في ذلك الوقت في مقام البلدة لأن التلقي استقبال من جاز من بعيد وتصدير هذه الجملة بالفاء ظاهر وعلمها ما من التمام

بتضليله (ولكم في الأرض مستقر) موضع استقرار واستقرار (ومتاع) أي تمتع (التي) حين يريد به وقت الموت والقيامة (فتلقى آدم من ربه كلمات) استقبلها بالآخذ والقبول والعمل بها حين علمها وقرأ ابن كثير ينصب آدم ورفع الكلمات على أنهم استقبلته وبلغته وهي قوله تعالى ربنا ظلمنا أنفسنا الآية وقيل سبحانه اللهم وحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك لا إله إلا أنت ظلمت نفسي فأغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت

المجهول أو من العلم المعلوم (قوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال يارب الخ) هذا الحديث أخرجه
الحاكم في المستدرک وغيره وصححه ويبدل بمعنى قدرتك وبلى وقع بعدها نائم في بعض التفاسير وقوله
أراجعي قال قدس سره اسم فاعل أضيف الى المفعول وأنت فاعله لاعتماده على الاستفهام أو مبتدأ
وأما نسخة زين المشايخ وقيل عليها السماع أراجعي بتشديد الياء فحملها على سهو القلم أقرب من أن
يجعل راجعي جمعاً مضافاً الى ياء المتكلم واقعا خبراً أنت أي أنت راجعوني الى الجنة كما في قوله
* الأفا راجعوني يا الله محمد * وعلى التسخين وقوع الجمله الاسمية جزاء الشرط محل بحث انتهى (أقول)
هذا محال يصححه شرح الكشاف وجمله ما قاله ما ذكره الشارح المحقق فان صحت الرواية به فلها عندى
وجه بديع أشار اليه الرضى وتفصيله على ما قاله الجعبرى في شرح الرأية أن بنى ربوع يزيدون على
ياه الضمير ياء أخرى مله لها جلا على هاء الضمير المكسورة بجماع الاضمار والخفاء كما زادوها على
تاء الخطابية نحو قوله رميت به فأصبت وما أخطأت الرمية ونقل عن سيدويه رحمه الله قريباً منه فقوله
فحملها الخ مردود وقوله محل بحث مردود أيضاً لانه كيف يتردد في صفة وقوع الجمله الاستفهامية
جزاء وهو في القرآن أكثر من أن يحصى كقوله أرأيت ان كذب وتولى ألم يعلم بأن الله يرى قال
الرضى هل لا تقع في الجزاء بدون الفاء أبداً بخلاف الهمزة وأسماء الاستفهام فانه يجوز معها الوجهان
والهمزة في الجزاء عند التحقيق متقدمة على الشرط فقوله ان جئتني أنكر منى ما له ان جئتني
تكر منى من لم يحققة قال انه مخالف لما في شرح التلخيص من تجوز وقوع الجزاء طلبياً نحو ان جاءني
زيداً كرمه الآن يفرق بين الامر والاستفهام وقوله في الحديث من روحك معناه من روح خلقتها
والاضافة للتعظيم كما ذكره الراغب ثم ذكر ان الكلام والكلمة من الكلام وهو الجرح والتأثير وفي قوله
المدرک باحدى الحاستين تسمع أى المدرک أثره والكلام والجراحة لف ونشر مرتب (قوله رجع
عليه بالرحمة وقبول التوبة الخ) التوبة اذا أسندت الى العبد فعناها الرجوع عنه مع الندم والعزم على
عدم العود اليه كما أشار اليه المصنف رحمه الله في كلامه لان الغاصب مادام الغصب في يده او ذمته
والاستحلال ولم يذكرة المصنف رحمه الله دخوله في كلامه لان الغاصب مادام الغصب في يده او ذمته
لا يقال انه رجع واذا أسندت الى الله فعناها قبول التوبة والعفو عن الذنب ونحوه أو التوفيق لها ولما
كانت الفاء للتعقيب وقد روى أنهم ما يكيا ما تقي سنة ونحوه مما يدل على خلافه أشار الى جوابه بقوله وانما
رتبه الخ فاما ان يريد أن ما قبله وهو تلقى الكلمات بالقبول والعمل بها هو عين التوبة أو مستلزم لها
وقبول التوبة مترتب عليه فهي مجرد السببية أو أن التوبة لما دام عليه التعقيب باعتبار آخرها
اذ لا فاصل بينهما ولما حاجة الى ما قبل انه كان منتظراً لقبولها فترتب ذلك على آخر انتظاره وليس
في الكلام حذف حتى تكون الفاء فصيحة كما توهم وقوله وهو الاعتراف ذكر ضمير التوبة مراعاة
للخبر (قوله واكتفى بذكرا آدم) عليه الصلاة والسلام يعنى لم يقل عليهم لان النساء تبع يعنى عنهن ذكر
المتبوع وترك التصريح أحسن وفسر التوبة في الثواب بالرجوع الى المغفرة لانه أوفق بعناها للفوى مع
استلزامه للمعاني الأخر والكثرة من صبغة المبالغة وذكر الرحمة احسان على احسان (قوله كثر
للتأ كيد الخ) ولذا لم يعطف وحسنه أنه رتب على الاقل غير ما رتب على الثاني وهو نوع من البديع يسمى
الترديد وقد يعاد المبنى عليه تأ كيداً وتذكيره اطول الفصل كما سيأتى في آل عمران في فلاحهم بينهم فن
قال التكرار في الكلام التام خصوصاً بعد الفصل بالاجنبي المحض للتأ كيد به يد جذاً ولذا عطف
الزخم شري عليه ما ذكر من النكتة بالواو لم يصب وقدم على هذا التوبة والتلقى لفرط الاهتمام بصلاح
حاله وفراغ باله والاخبار بقبول توبته والتجاوز عن هفوته وازالة ما عسى تشبث به الملائكة عليهم
الصلاة والسلام وقد فضل عليهم وأمر بالاسجود له فان كان كذلك في المحكى فلا كلام فيه والا
فالحكاية تراعى فيها تلك النكت أيضاً فلا يرد عليه شيء كما توهم (قوله أو لا اختلاف المقصود الخ)

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال
يارب ألم تخلفني بي يدك قال بلى قال يارب
ألم تنفخ في الروح من روحك قال بلى قال
يارب ألم تسبق رجعتك غضبك قال بلى
قال ألم تسكني جنك قال بلى قال يارب ان
تبت وأصلحت أراجعي أنت الى الجنة قال
نعم وأصل الكلمة الكلام وهو التأثير المدرك
بأحدى الحاستين السمع والبصر كالكلام
والجراحة والحركة (فتاب عليه) رجع عليه
بالرحمة وقبول التوبة وانعاشه بالفاء على
تلقى الكلمات لتصفه معنى التوبة وهو
الاعتراف بالذنب والندم عليه والعزم
على أن لا يعود اليه واكتفى بذكرا آدم لان
حواء كانت تعاله في الحكم ولذلك طوى
ذكر النساء في أكثر القرآن والسنة انه هو
الثواب الرجوع على عبادته بالمغفرة أو الذي
يكثرا عانتهم على التوبة وأصل التوبة الرجوع
فاذا وصف بها العبد كان رجوعاً عن
المعصية واذا وصف بها البارئ تعالى أريد بها
الرجوع من العقوبة الى المغفرة (الرحيم)
المبالغ في الرحمة وفي الجمع بين الوصفين وعند
للتائب بالاحسان مع العفو قلنا اهبوا
منها جميعاً كثر لتأ كيداً أو لا اختلاف
المقصود فان الاول دل على أن هبوطهم الى
دار بلية يتعادون فيها ولا يتخادون والثاني
أشعر بأنهم أهبوا للتكليف فن اهتدى
الهدى فجا ومن ضله هلك

قاله عن السابق ليس لانه نأ كيدبل لتباين الغرضين من الجلتين وهو من جهات الفصل ثم بين التغاير
بينهما بأنهم ذكر اهاباطهم أو لا للتعادي وعدم الخلود فالامر فيه تكويين وثانيا اليه تدي من يهتدي
ويضل من يضل فالامر فيه تكليفي اذ لم يكن لهم تكليف قبله بغير المنع من الشجرة وعبر في الاول بدل
لانه منطوقه فالتعادي والابتلاء من قوله بعضكم الخ وعدم الخلود من قوله الى حين وفي الثاني بأشعر
لانه من فخرى الكلام اذ لم يصرح فيه بتكليف وانما أخذ من تعقيبها بالقاء واهتدى الهدى اما على
الحذف والايصال أي الى الهدى أو على تضمينه فعل الهدى أو سلك الهدى ونحوه (قوله والتبنيه
على أن مخافة الاهباط الخ) الامر ان هماماد كرمع الاول من التعادي وزوال الخلود وماد كرمع الثاني
من التكليف معنى فكان ينبغى أن لا يخالفوا الخوف الاهباط لاحد هذين الامرين فكيف يجمعهما
فلولم يعد الامر لعطف فاما يأتيكم على الاول فيكون المعاقب به هو الاهباط المترتب عليه جميع هذه
الامور والحازم بالحاء المهملة والزاى المعجمة الضابط لاموره المستوفى فيها وقوله ولكنه نسي الخ
اقتباس لبيان عذره بأنه نسي ما أمر به ولولم ينس تخلاف من الطرد المترتب عليه ما ذكر وقوله وان كل
واحد توضيح للمروي بيان له في نفسه (قوله وقيل الاول من الجنة الخ) وهو ضعيف لانه بأباه قوله
في الاول ولكم في الارض مستقر الخ ولأن الظاهر انما مرجع الضمائر تم وما قاله الامام من أنه
لما ن الله عليه ما بالقبول وبما توهم الاعادة الى الجنة فيبين أنه أمر محتوم وقضاء مبرم فهو حسن ولا ذكر
للسماء هنا وأما ما قيل ان التوبة انما صدرت وهو في الارض فلا خفاء في ضعف ترتبها على الهبوط
الى السماء الدنيا بالقاء فقيل انه ليس بذلك اذ لم يثبت أنه عليه الصلاة والسلام تاب بعد الهبوط بل الظاهر
من قوله فتلقى حيث عطف بالقاء الدالة على عدم تراخيه عنه أنه عليه الصلاة والسلام تاب قبل الهبوط
لانه تدريجي فلو تأخرت عنه التوبة لتأخر عن الامر المذكور زمانا وجميعا حال من فاعل اهبطوا
أي مجتمعين سواء كان في زمان واحد أم لا وهذا هو الفرق بين جاؤا جميعا و جاؤا معافان الثاني يقتضى
اتحاد الزمان بخلاف الاول وقد وهم في هذا بعضهم نعم قد يفهم من سياق الكلام في بعض المقامات
ولذا قال المصنف رحمه الله في تفسير قوله تعالى فسجد الملائكة كما هم أجمعون في سورة الحجر انه أكد بكل
اللاطاة وبأجمعين للدلالة على أنهم سجدوا مجتمعين دفعة فلا يقال انه مناف لكلامه فتأمل وقيل انه
تأكد مصدر محذوف أي هبطوا جميعا وانما أتى بالضمير المنفصل في قوله أنتم أجمعون لانه لا يصح
تأكد الضمير المتصل بألفاظ التأكد قبل تأكيده بالمتفصل وهو وان اختص بالنفس والعين وجوبا
فانه يحسن في غيره بالقياس عليه فلا يقال انه اشتبه عليه التأكد بأجمعين بالتأكد بالنفس وقوله
كجأزى كناية عن ظهور وضعفه بحيث يغنى ادراكه عن بيانه (قوله الشرط الثاني الخ) الشرط الثاني
هو من الشرطية ومنهم من أعربها موصولة والقاء تدخل في حيزها تضمينها معنى الشرط ووجهه مع
جوابه جواب الاول ومنهم من قدر جواب الاول محذوفا ومنهم من قال الجواب لهما والاصح
ما ذكره المصنف رحمه الله واذا زيدت ما التأكد به محلى ان الشرطية أكد الفعل بعدها بتون
التأكد لان التأكد أول وأولاً طأذ كره ثانيا ولذا قال المصنف رحمه الله ولذلك الخ مع ان الشرطية
لا يوجب كد فيها في الاكثر وانما يكثر في الطلب والقسم ثم انه هل هو على سبيل الوجوب حتى انه لا يخالف
الافى ضرورة أو شدوذك قوله اما ترى رأسى حاكى لونه أو هو الحسن الشائع قولان للنهاة
اختار المصنف رحمه الله الثاني لان الاصل عدمه فاذا رجع اليه لا ينبغى أن يقال انه ضرورة (قوله
وانما جى بجرف الشك الخ) لما كان الظاهر اذا قال الرخصى انه لا يذان بأن الايمان بالله والتوحيد
لا يشترط فيه بعثة الرسل وانزال الكتب وأنه ان لم يبعث رسولا ولم ينزل كتابا كان الايمان به وتوحيده
واجبا لما ركب فيهم من العقول ونصب لهم من الأدلة ومكنهم من النظر والاستدلال يعنى أنه لو لم يكن
طريق العقل كافيالكان اتيان الكتاب والرسول واجبا فلم يكن يصح الايمان بكلمة الشك فلما

والتبنيه على أن مخافة الاهباط المقترن باحد
هذين الامرين وحدها كافية للحارم أن تعوقه
عن مخافة حكم الله سبحانه وتعالى فكيف
بالمقترن بهما ولكنه نسي ولم نجد له عزما وأن
كل واحد منهما كفى به تكاليفا أراد أن يذكر
وقيل الاول من الجنة الى سماء الدنيا والذاني
منها الى الارض وهو كجأزى وجميعا حال
في اللفظ تأكد في المعنى كانه قبل اهبطوا
أنتم أجمعون ولذلك لا يستدعى اجتماعهم
على الهبوط في زمان واحد كقولك جاؤا
جميعا (فاما يأتيكم منى هدى فمن تبع هداى
فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) الشرط
الثاني مع جوابه جواب الشرط الاول
وما ضربته أسككت به ان ولذلك حسن
تأكد الفعل بالتون وان لم يكن فيه معنى
الطلب والمضى ان يأتيكم منى هدى
وانما جى بجرف الشك واتيان الهدى
كان لا محالة لانه محتمل في نفسه غير واجب
عقلا

أقربها أدنى أنه ليس بواجب فتمين الوجوب بطريق العقل وهو - هذا على أصول المعتزلة وأما عندنا
فلا وجوب على الله فوجه كلمة أن ظاهره إذا لقطع بالوقوع بل إن شاء هدى وإن شاء ترك لكن لما علم من
فضله ورحمته أكد كلمة أن بما إيحاء إلى رجحان الوقوع وهذا معنى كلام المصنف رحمه الله فهو ورد عليه
لابتنائه على التصيين والتعقيب العقليين وقيل إن الهدى الخاص بإزال الكتب والارسال ليس
بواجب عند المعتزلة أيضا فلماذا فيه قنائل وقيل إن ان اذ اقترنت بما لا تقتضي الشك واعتراض عليه
بان المفهوم منه ان ما يحتمل في نفسه لكونه غير واجب عقلا من مواقع ان وهو ينافي ما مر في قوله تعالى
فان لم تفعلوا وفيه نظر ومعنى متعلق بآيتينكم لان الخبر كلمة منه (قوله وكرر لفظ الهدى الخ) النكرة
اذا أعيدت معرفة فهي عين فكان الظاهر الاضمار لكونه ليس بكل وهي هنا غير لان الاول الهداية
الحاصلة بالرسول والكتب والثاني أعم لانه شامل لما يحصل بالاستدلال والعقل وليس هذا مبنيا على
مذهب المعتزلة كما توهم وقيل انه جعل الهدى أولا بمنزلة الامام المتبع المعتدي به ثم ذكره مضافا الى
نفسه وفيه من التعظيم ما لا يكون لو أتى به معترفا باللام وان كان ذلك سبيل ما يكون نكرة ثم يعاد فكيف
لو اكتفى عنه بالصغير وهذا وجه وجبه للعدول من غير احتياج الى مخالفة القاعدة وهو من قول الطيبي
انه وضع الظاهر موضع الضمير للعلية لان الهدى بالنظر الى ذاته واجب الاتباع والنظر الى أنه أضيف
الى الله اضافة تشريف أخرى وأحق أن يتبع وهذا موافق لقوله والذين كفروا في مقابلة من اتبع
هدى فالمقابل له حكم المقابل وقوله ما أتاه الخ بيان للعموم السابق (قوله فلا خوف عليهم
فضلا الخ) خوف مبتدأ وعليهم خبره أو عاملة عمل ليس والاول أولى وقرئ بالرفع وترك التنوين
لنية الاضافة والفتح والخوف الفزع مما يكون في المستقبل فيكون قبل وقوعه منقبة بدل
على نفي الوقوع بالطريق الاولى وليس المراد نفي الخوف بالكلمة بل نفيه عنهم في الآخرة كما سيأتي
وقوله ولا هم عن يفتون عنهم محبوب تفسير للجزن وهو ضد السرور مأخوذ من الجزن وهو ما غلظ من
الارض فكانه ما غلظ من الهمة ولا يكون الا في الامر الماضي عند بعضهم فيقول حينئذ اني ليجزني
أن تذهبوا به ونحوه بعله بذلك الواقع وقيل انه والخوف كلاهما في المستقبل لكن الخوف استشعار
لفقد مطلوب والجزن استشعار غم لغوت محبوب كما في اني ليجزني الآية وقيل لا خوف عليهم من
الضلالة في الدنيا ولا جزن من الشقاوة في الآخرة وقد امتنع الخوف لان اتقاء الخوف فيما هو آت
أكثر من اتقاء الجزن على ما فات ولذا صدر بالنكرة التي هي ادخل في النفي وقد تم الضمير اشارة الى
اختصاصهم باتقاء الجزن وأن غيرهم يحزن والظاهر عموم نفي الخوف والجزن عنهم لكن يخص بما بهد
الدنيا لانه قد يلحق المؤمن الخوف والجزن في الدنيا فلا يمكن الحمل على ذلك وعلى جعله كناية كما قال
المصنف رحمه الله لا يتي وجه له مذاقنا (قوله نفي عنهم العقاب الخ) لان نفي الخوف كناية عن
نفي العقاب ونفي الجزن كناية عن اثبات الثواب وهي أبلغ من الصريح وأكد لانها اثبات الشيء بينة
كما تقر في محله (قوله وقرئ هدى الخ) أي ببدال الالف باء وادغامها وهي لغة هذيل في كل
مقصود أضيف لسانه لانه يكسر ما قبلها في الصحيح فأو بالياء التي هي اختتامها فظة على ذلك
ولا يفتون ذلك في ألف التثنية وهذه قراءة تجدد وابن اسحق وهي شاذة (قوله عطف على نفي
تبع الخ) قيل وأورد الاول اشارة الى قلة أهل الهدى بخلاف أهل الكفر ثم اعتذر عن جمع ضميرهم
بأنه اشارة الى كثرتهم في الغناء ولا يخفى أنه تكلف بارد لا داعي له لان من مفرد اللفظ مجموع المعنى
وليس المقام يقتضي ملاحظة هذه النكت وقوله قسم له فيه نظر لان من لم يتبع شامل لمن لم تبلغه
الدعوة ولم يكن من المكلفين فالعدول عن الظاهر له لاخراج أمثالهم ومن الناس من أغرب
فقال هو أبلغ من قوله ومن لم يتبع هداي وان كان التقسيم اللفظي يقتضيه لان نفي الشيء على وجوه
كعدم القابلية لخلقه وعمله ونعمه وتركه فأبرز في صورة ثبوتية مزيلة لباقي الاحتمالات التي يتنظمها

وكرر لفظ الهدى ولم يضر لانه أراد
بإثبات أعم من الاول وهو ما أتى به الرسل
واقضاء العقل أي نفي تبع ما أتاه من اعيا
فيه ما يشهد به العقل فلا خوف عليهم فضلا
من أن يحيل بهم مكرهه ولا هم عن يفتون
عنهم محبوب فيجزوا عليه فان الخوف على
المتوقع والجزن على الواقع نفي عنهم العقاب
وأثبت لهم الثواب على أكد وجهه وأبلغه
وقرئ هدى على لغة هذيل ولا خوف بالفتح
(والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك
أصحاب النار هم فيها خالدون) عطف على
نفي تبع الى آخرة قسم به كأنه قال ومن لم
يتبع ل كفووا بالله وكذبوا بآياته أو كفروا
بآيات جناتنا وكذبوا بها لسانا فيكون
الضمير متوجهاً بين الى الجنات والمجرور

النفي

الفني اه فانظر ما بين اول كلامه وآخره من التنافر وأصحاب النار سكان النار ويراد بهم الكفار في الاكثر كما يخص صاحب بالوزير وهو ما يجمع صاحب على خلاف القياس أوجع صاحب الذي هو جمع صاحب أو يخففه وإذا أطلق الكفر تبادر منه الكفر باقته فان أريد هنا ظاهره وبآياتنا متعلق يكذبوا وان لم يرد تنازع القعلان الجمار والمجور فالكفر بالآيات انكارها بالقلب والتكذيب انكارها باللسان فلا تنكرار (قوله والآية في الاصل العلامة الظاهرة) قال الراغب هي العلامة الظاهرة وحقيقتها كل شيء يظهره ولا يظهره فحق أدرك مدرك الظاهر منها علم أنه أدرك الآخر الذي لم يدركه بذاته اذ كان حكمه حاسواً وذلك ظاهر في المحسوسات والمعقولات فحق علم ملازمة العلم للطريق المتبع ثم وجد العلم علم أنه وجد الطريق وكذا اذا علم شيئاً مصنوعاً علم أنه لا يتبعه من صنائع اه وفي أصلها ووزنها ستة أقوال فذهب سيبويه والخليل أن أصلها آية بفتحات قلبت ياؤها الاولى الفالتحريكها وانفتاح ما قبلها على خلاف القياس لانه اذا اجتمع حرفا على أهل الآخر لانه محل التغيير وجوى وهوى ومثله في الشذوذ غاية رواية ومذهب الكسائي ان وزنها آية على وزن فاعلة فكان القياس أن تدغم كدابة إلا أنه ترك ذلك تخفيفاً فحذفوا عنها كما حذفوا (٢) كمنونة ومذهب الفراء أنها فعلة بسكون العين من تأيا القوم اذا اجتمعوا وقالوا في الجمع آيات فظهرت الياء والهزلة الأخيرة بدل من ياء ووزنه أفعال والالف الثانية بدل من همزة هي فاء الكلمة ولو كانت حينها واو والقوافي الجمع آوا ثم انهم قلبوا الياء الساكنة الفاعلة على غير قياس لان حرف العلة لا يقلب حتى يتحرك وينفتح ما قبله وذهب بعض الكوفيين الى أن وزنها آية كنبقة فاعل وهو في الشذوذ كذهب سيبويه والخليل وقيل وزنها فعلة بضم العين وقيل أصلها آية تقدمت اللام وأخرت العين وهو ضعيف فهذه ستة مذاهب لا يخلو واحد منها من شذوذ قال ابن الانباري في الزاوي وفي آية القرآن قولان فقيل انها بمعنى العلامة لانها علامة لا تنقطع الكلام الذي بعدها والذي قبلها قال الاحوص

ومن رسم آيات عفون ومنزل * قديمه فيه الا حاصر محمول

وقيل لانها جماعة من القرآن وطائفة من الحروف قال أبو عمرو ويقال خرج القوم بآيتهم أي بجماعتهم وهو باعتبار الاكثر الاغلب فلا يرد عليه أنها تكون كلمة واحدة كدهاتمتان كما قيل وفيها قول ثالث وهو أن تكون سميت آية لانها سبب يتعجب من عجزها كما يقال فلان آية من الآيات اه وقول المصنف رحمه الله من حيث انها تذلل اشارة الى القول الاول وقوله لكل طائفة اشارة الى الثاني فكان عليه أن يميز بين القولين ولذلك اترض عليه بأنه لم يصب في خلطهما وقوله واشتقاقها من أي آية بتشديد الباء عينه ولا مية ياء وقوله لانها بين أيمن أي بالتشديد أيضا قيل معناه شيء يدل عليه بأي أي جوابه أي تميز أي مجهولاً من آخر التيس هذا هو المراد وقيل ان العبارة أيمن أي بالمدى شخصاً من شخص وشيأ من شيء لان الآتي بالمذهب في الشخص وفيه نظر وقوله أو من اوى اليه لانها بمنزلة المنزل الذي يأوى اليه القارئ فعينه او او وقوله وأصلها آية على القول الاول وأو ية على القول الثاني وكونها على خلاف القياس لما مر والآيات اما آيات القرآن أو مطلق الدوال وهو ظاهر اه كمن التكذيب ياباه الابان ينزل المعقول منزلة الملقوظ ولذا أخره المصنف رحمه الله منه والرمكة أي الشيء البراذين (قوله وقد تمسكت الحشوية بهذه القصة على عدم عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام) الحشوية بسكون الشين وفصحها قوم تمسكوا بانظواهره فذهبوا الى التجسيم وغيره وهم من الفرق الضالة قال السبكي في شرح اصول ابن الحاجب الحشوية طائفة ضلوا عن سواء السبيل وعبت أباصارهم يجرون آيات الله على ظاهرها ويعتقدون أنه المراد مما وابتدأ لانهم كانوا في حلقة الحسن البصري فوجدتهم يتكلمون كلاماً فقال ردوا هؤلاء الى حشا الحلقة فتمسكوا الى حشاهم حشوية بفتح الشين وقيل هو ابتداء لان منهم الجسمة أو هم هم والجسم حشوية على هذا القياس فيه الحشوية

والآية في الاصل العلامة الظاهرة وتقال للمصنوعات من حيث انها تذلل على وجود الصانع وعلمه وقدرته ولكل طائفة من كلمات القرآن المتميزة عن غيرها بفتح واشتقاقها من أي لانها بين أيمن أي أو من أوى اليه وأصلها آية أو آية كثيرة فأبدلت عنها الفاعلة على غير قياس أو آية أو آية كرمكة فاعلت أو آية كقائلة فحذفت الهوزة تخفيفاً والمراد بآياتنا الآيات المستقلة أو ما يعدها والمعقولة (تنبيه) وقد تمسكت الحشوية بهذه القصة على عدم عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام من وجود

(٢) قوله كما خففوا كمنونة والاصل كمنونة بتشديد الباء وضعفوا هذا القول بأن بناء كمنونة أنقل فكان التخفيف اطول الكلمة بخلاف بناء آية فلا وجه للتخفيف بالم حذف فيه بل حذف اللادغام اه زاده وقوله فكان القياس أن تدغم كدابة لعله باعتبار أن الاصل آية ياء بن منقوطين فاقبل وقوله في الحقيقة بعد وقبل طائفة يجوزون الخ كذا في جميع النسخ وظاهر أنه غير محزر اه

والظالم ملعون لقوله تعالى ألعنة الله على الظالمين والثالث أنه تعالى أسند اليه العصيان والنهي فقال وعصى آدم ربه فغوى والرابع أنه تعالى لقنه التوبة وهي الرجوع عن الذنب والتدم عليه وانطمس اعترافه بأنه خاسر لو لم يغفر الله تعالى اياه بقوله وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وانطاسر من يكون ذا كبيرة والسادس أنه لو لم يذنب لم يجز عليه ماجرى والجواب من وجوه الاول أنه لم يكن نبيا حينئذ والمدعى مطالب بالبيان والثاني أن النهي للتنزيه وانما معنى ظالم او خاسر لانه ظلم الله وخسر حظه بتركه الاول له وأما اسناد النهي والعصيان اليه فسيأتي الجواب عنه في موضعه ان شاء الله تعالى وانما أمر بالتوبة تلافيا لما فات عنه وجري عليه ماجرى معاتبته على تركه الاول ووفاء بما قاله للملائكة قبل خلقه والثالث أنه فعله ناسيا لقوله سبحانه وتعالى قنسى ولم نجد له عزما ولكنه عوتب بتركه التحفظ عن أسباب التسيان وتعلمه وان حط عن الامة لم يحط عن الانبياء عليهم الصلاة والسلام لعظم قدرهم كما قال عليه أفضل الصلاة والسلام أشد الناس بلاء الانبياء ثم الاولياء ثم الامثل فالامثل أو أذى فعله الى ماجرى عليه على طريق السببية المقترنة دون المؤاخذة كتناول السم على الجهل بشأنه لا يظن انه باطل بقوله تعالى ما نها كما ربكما وقامهما الاتيين لانه ليس فيهما ما يبدل على أن تناوله حين ما قاله ابيدس فعمل مقاله أورث فيه ميلا طيبيا ثم انه كف نفسه عنه مراعاة لحكم الله تعالى الى أن نسي ذلك وزال المانع فله الطبع عليه والرابع أنه عليه الصلاة والسلام أقدم عليه بسبب اجتهاد اخطأ فيه فانه ظن أن النهي للتنزيه أو الاشارة الى عين تلك الشجرة فتناول من غيرها من نوعها وكان المراد به الاشارة الى النوع كما روى انه عليه الصلاة والسلام أخذ جريرا وذهبا بيده وقال هذان حرام على ذكور أمتي حل لانا نهما وانما جرى عليه ماجرى

يسكون الشين نسبة الى الحشو وقيل المراد بالحشوية طائفة لا يرون البحث في آيات الصفات التي تعذر اجراؤها على ظاهرها بل يؤمنون بما أراد الله مع جزمهم بأن الظاهر غير مراد ويفوضون التأويل الى الله وعلى هذا فاطلاق الحشوية عليهم غير مستحسن لانه مذهب السلف اه وقيل طائفة يجوزون أن يخاطب الله تعالى بالمهمل ويطلقونه على الذين قالوا الذين يتلقى من الكتاب والسنة وهو المناسب هنا اه والانياء صلوات الله وسلامه عليهم لا يجوز عليهم الكفر وتعد الكذب في التبليغ بلا خلاف وأما غيرهما فالكبار يمنع صدور اعترافهم بعبادته النبوة عند الجمهور والالحشوية وهو مراد المصنف وأما صدور هاسهوا وخطا في التأويل بعد النبوة فخوزه قوم واختار خلافه وأما قبل النبوة فذهب الجمهور الى أنه لا يمنع صدور الكبار عنهم ومنعه بعضهم وأما صدور الصغار عن جوزه الجمهور الاجابني وأما هو واجبا زانما قال الامام في حصة كسرة لقمة وقال الجاحظ يجوز أن يصدر عنهم غير الصغار خسيمة بشرط أن يفهموا عليها ففهموا عنها وتبعه كثير وبه أخذ الاشاعرة وذهب كثير من المفسرين الى أنهم معصومون من الكل قبلها وبعدها هاسهوا وعدا والقلب اليه أميل والعصاة ملكة يحفظها الله فيهم تمنع عما يليق بالطبع (قوله الاول أن آدم عليه الصلاة والسلام كان نبيا الخ) أي قبل اه باطه لانه خاطبه والخطاب منه خاص بالانبياء عليهم الصلاة والسلام والنهي عنه قرب الشجرة وكونه عاصيا لان المظاهر من النهي التحريم وجعله ظاهرا بقوله تعالى وان من الظالمين والظلم التعدي وهو مخصوص بالكبار وقوله والظالم ملعون جراءة عظيمة كان الاولى تركها والظلم في الآية المذكورة المراد به الكفر فلا دليل فيها وقوله أسند اليه العصيان والنهي وهو الغواية والضلال وهو كبيرة وتلقين التوبة يقتضى أنها كبيرة بحسب الظاهر وكذا الخسران وعقوبته بالاعاد وشجوه (قوله الاول أنه لم يكن نبيا الخ) لانه ليس له أمة ولم يؤمر بتبليغ ولئن سلم فالنهي تنزيهي والخسران والظلم بعينه اللغوي وما سيأتي هو أنه تعظيم للزلة وزجر لا ولادته وأمره بالتوبة لتلافي التقصير وتهذيب أتم تهذيب وأما ماجرى عليه فليس للاهانة بل لتحقيق الخلافة الموعود بها ولئن سلم أنها كبيرة والنهي تحريمي فانه صدر منه وهو ناس فلا يعد ذنباً أو بعد صغيرة في حقه لان التسيان وان حط عن الامم لم يحط عن الانبياء عليهم الصلاة والسلام بل لانتهم ولذا يعاتب الرئيس فيما لا يعاتب به غيره وقال الجنيد حسنة الابرار سيئات المقربين وقيل ان التسيان لم يرفع عن الامم السالفة مطلقا وانما هو من خصائص هذه الامة كما ورد في الاحديث الصحيحة (قوله أشد الناس بلاء الخ) هذا الحديث أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه لكن ليس فيه ثم الاولياء وأخرجه الحاكم لفظ الانبياء ثم الصالحون وقال القشيري ليس كل أحد أهلا للبلاء ان البلاء لا يراب الولاء فأما الاجانب في تجاوز عنهم ويحلى سيلهم لالكرامة محلهم ولكن لحقارة قدرهم (قوله وأذى الخ) عطف على قوله عوتب جواب آخر عن أنه اذا كان ناسيا وقت انه عوتب عليه لما مر فلم جرى عليه ماجرى فذكر ان جريانه لانه تعالى قدر تنبيهه عنه فضره في الدنيا ولو ندمه لضره في الدارين كما كل السم عامدا أو جاهلا ووجه السؤال أت ما ذكر من المقاسمة على أمر الشجرة لا يتصور معه التسيان وجوابه ظاهر لكنه قيل عليه انه انما يتوجه لو كان بينهما عهد طويل وفي الحديث ما يخافه الا أن يقال ان الحديث لم يصح عنده (قوله والرابع أنه عليه الصلاة والسلام أقدم عليه الخ) يعني أنه أخطأ في اجتهاده اذ ظن أن النهي تنزيهي أو أن الاشارة الى فرد معين فأكل من غيره فان الاشارة قد تكون للنوع كما في الحديث المذكور وهو حديث صحيح في الاربعة وقوله وانما جرى اشارة الى جواب ما قيل كيف يكون تنزيها وقد وصف بالظلم وجرى عليه ماجرى فقال انه تعظيم أي تعظيم وتخفيف من جنس الخطيئة وان لم يكن هذا خطيئة فان قلت هذا لا يوافق أن الجتهاد يثاب على الخطا وفيه يجاب أن يجتنب أولاده الاجتهاد قلت لادالة له على ذلك لانه ليس اجتهادا في محله كما لو اجتهد صحابي بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم فأخطأ فتأمل ووجود الجنة مصرح به في الآية وعلوها مأخوذ من الهبوط والمعتزلة خالفوا في وجودها وقبول التوبة بفضل منه وقد وعده من لا يخلف المعاد لا وجوباً كما زعم المعتزلة وقوله وأن غيره لا يخلد الخ بناء على هذا بل لا يخلد على التأييد بالقرائن وإفادته مثل هو قائمها الحصر ولأن أن تقول أنه ليس بناء على هذا بل أنه لما ذكر الفريقيين وخص الخلود بأحد همدان على أنه ليس صفة لغيرهم وهو الظاهر من قوله مفهوم فافهم (قوله لما ذكر دلائل التوحيد والنبوة الخ) هذا الإشارة إلى ارتباط الآية بما قبلها وينبغي أن يذكر بنو إسرائيل بعد المكذبين ودلائل التوحيد من قوله يا أيها الناس اعبدوا ربكم الخ ودلائل النبوة أن كنتم في ريب الخ والمعاد من قوله فاتقوا النار الخ وقوله وعقبا تعدد النعم ان قرئ بالتخفيف فتعد ادفاعه وان شدد فتعد اد منصوب بترغ الخفاض أو بضمينه التصيير ونحوه فن قال الصواب بتعدد النعم استسمن ذا ورم وكلامه بين في الارتباط وخاطب الخ جواب لما واقتفاء الخ أي اتباع الدلائل لانهم أعلم بها من غيرهم فكان ينبغي أن يكونوا أول من آمن به عليه الصلاة والسلام (قوله أي أولاد يعقوب الخ) يعني أن الابن وان كان مختصاً بالولد المذكور لكنه إذا أضيف وقبل بنو فلان يم الذكور والاناث وهو معنى عرفي فيكون في معنى الاولاد مطلقاً واسرائيل اسم يعقوب عليه الصلاة والسلام وجمع ابن شبيهه بجمع التكسير لتغير مفرد وولدا الخ في فعله ناء التانيث نحو قالت بنو فلان وقد أعرب بالحروف وهل لامه ياء لانه مشتق من البناء لان الابن فرع الأب ومبني عليه أو واولقوله المبتوة كالابوة والاختوة قولان الصحيح الاول ولذا اقتصر المصنف عليه وأما البتوة فلا دلالة فيها لانهم قالوا الفتوة ولا خلاف أنهم من ذوات الياه الا أن الاخفش رجع الثاني لان حذف الواو أكثر واختلاف في وزنه فقيل بنى بفتح العين وقيل بنى بسكونها وهو أحد الاسماء العشرة التي سكنت فاؤها وعوض من لامها همزة الوصل وقوله مبني أيه تجوز أي متولد وكل ما يحصل من فعل أحد بتسبب فهو ولده فيقال أبو الحرب للمعرب وللقصيدة ونحوها بنت الفكر وهو من النسبة الى الآلة تجازوا والاتساق في الحقيقة الى المفكر فلذلك عطف على ما هو مثال للمنسوب الى الصانع وجعل اسرائيل لقباً لاشعاره بالممدح لانه بمعنى صفوة الله أو عبد الله وايل في لغتهم معنى الله (قوله أي بالتفكير فيها الخ) الذكر بكسر الذاو وضمة هاء في واحد ويكونان باللسان والجنان وقال الكسائي هو بالكسر للسان وبالضمة للقلب وصد الاول الصمت وصد الثاني النسبمان وعلى العموم فاما أن يكون مشتركا بينهما أو موضوعا للمعنى عام شامل لهما والظاهر الاول فأشار المصنف الى أن المراد التصور والتفكير في النعمة وأن المقصود من الامر بذلك الشكر والقيام بحقوقها كما تقول أتذكر احسانى لك فان المراد هلا وفيت حقه فلذلك عطف عليه القيام بشكرها عطفاً تفسيرياً فلا يرد عليه ما قيل الذكر هنا قلبي والمطلوب به هو القيام بشكرها ايعا الى أنها من النعم الجسم التي لا مانع للعاقل عن القيام بشكرها الا الغفلة عنها ولذا هاب هذه الدققة على المصنف رحمه الله عطف القيام بشكرها على التفكر فيها كأنه أدرجه في معنى الذكر وفيه من التكلف ما لا يخفى وهو بعينه مراد المصنف رحمه الله (قوله والتقييد بهم) وفي نسخة وتقييد النعم بهم يعني بالوصف بقوله التي الخ والظاهر أن المراد بالنعمة وهي المنعم بها مطلق النعم الالهية العامة لكل مخلوق كبعث الرسل عليهم الصلاة والسلام وخلق القوى والرزق ولكن قيدت في النظم بهم ولم تطلق أو نعم بأن يقال أنعمت بها على عبادى أو تخصص بغيرهم بأن يقال على أمة محمد صلى الله عليه وسلم ليكون أدعى لشكرهم لانها لو لم تخصص بهم لم يحاط لهم المحسود والغيرة على كفرانها وما قيل انه جل النعمة ههنا على النعمة التي أنعم بها على آباءهم جل لكلامه من غير دليل على ما يردده (قوله) وقيل أراد بها ما أنعم الخ وهذا الذي ارتضاه الزمخشري والمصنف رحمه الله تعالى ضعفه لان السياق يشافيه فان قوله وآمنوا بما أنزلت لا يتصور في حق آباءهم مع أنه قيل عليه ان فيه جمعاً

وأن التوبة مقبولة وأن متبوع الهدى
سأمون العاقبة وأن عذاب النار دائم
والكافر فيه مخلد وأن غيره لا يخلد فيه
بغفه وم قوله تعالى هم فيها خالدون واعلم
أنه سبحانه وتعالى لما ذكر دلائل التوحيد
والنبوة والمعاد وعقبا تعدد النعم
العامة تقريرها وتأكيدها فأنهم
حيث انها حوادث محكمة تدل على محدث
حكيم له الخلق والامر وحده لا شريك له
ومن حيث ان الاخبار بها على ما هو
مثبت في الكتب السابقة من لم يتعلمها
ولم يمارس شيئاً منها اخبار بالغيب معجز تدل
على نبوة المخبر عنها ومن حيث اشغالها على
خلق الانسان وأصوله وما هو أعظم من
ذلك تدل على أنه قادر على الاعادة كما كان
قادر على الابداء مخاطب أهل العلم والكتاب
منهم وأمرهم أن يذكروا نعم الله تعالى عليهم
ويوفوا بعهوده في اتباع الحق واقتفاء
الحج ليكونوا أول من آمن بمحمد صلى الله
عليه وسلم وما أنزل عليه فقال (يا بني
اسرائيل) أي أولاد يعقوب والابن من
البناء لانه مبني أيه ولذلك نسب المصنوع
الى صانعه فيقال أبو الحرب وبنت المفكر
واسرائيل لقب يعقوب عليه الصلاة
والسلام ومعناه بالعبرية صفوة الله وقيل
عبد الله وقرئ اسرائيل بضم السين
واسرال بجذ فهما واسرايل بقلب الهمزة
ياء (اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم) أي
بالتفكير فيها والقيام بشكرها والتقييد بهم
لان الانسان غير حسي ودبالطبع فاذا
نظر الى ما أنعم الله سبحانه وتعالى على غيره
حله الغيرة والحسد على الكفران والسخط
وان نظر الى ما أنعم الله به عليه حله حب النعمة
على الرضا والشكر وقيل أراد بها ما أنعم الله
به على آباءهم من الانجاء من فرعون والفرق
ومن العفو عن اتخاذ العجل وعلبهم من
ادرا الزم محمد عليه الصلاة والسلام

بين الحقيقة والجاز حيث جعل قوله عليكم مراديه ما أنتم عليهم وعلى آباؤهم فينبغي أن يحمل على حذف أو اعتبار معنى جامع بأن يجعل الخطاب بجمع بني إسرائيل الحاضرين والغائبين وقوله ما أنتم الله به إشارة إلى حذف العائد على الموصول وأورد عليه أن الانعام على الآباء انعام في حق الأبناء بواسطة ولا يخرج بذلك عن كونه انعاما حقيقة في حقهم حتى يلزم الجمع بين الحقيقة والجاز فيحتاج في دفعه إلى ارتكاب حذف أو معنى جامع أو تغليب كما توهم والحاصل أن المعنى أني أنعمت عليكم بأن شرفتمكم بالشرفين التالذ والظريف الذي أعظمه أدر الزمن أن شرف الأبناء على الله عليه وسلم وجعلتكم من جلة أمة الدعوة له فخصه بالذكية لالة السياق عليه فلا يرد عليه أنه لالة للعالم على الخاص فتأمل وعائد الموصول محذوف أي أنعمت بها فان قيل شرطوا في حذفه إذا كان مجزورا أن يجزأ الموصول بمثل ذلك الحرف ويتقدم متعلقهما وهو مفعولها قيل إنه انما حذف هنا بعد أن صار منصوبا بحذف الجاز اتساعا فبقي أهمتها كما قيل في كالذي خاضوا وفيه نظر وقراءة أذكروا بالدال المهملة المشددة مذكورة في الصرف ودرجاء بمعنى وصلوا وحذوها حينئذ لالتقاء الساكنين وقوله وهو مذهب من لا يجزأ الماء المكسور أي لغته واحترز بالمكسور وما قبلها عن نحو محيى (قوله بالإيمان والطاعة) متعلق بأوفوا أو بعهدى أو بهما على التنازع وكذا قوله بحسن الأمانة (قوله أوف بعهدكم) مجزوم في جواب الأمر أتمه نفسه أو بشرطه قدر وقوله والعهد يضاف إلى المعاهد والمعاهد الخ يقال أوفى ووفى مخففا ومشددا بمعنى وقيل يقال أوفيت ووفيت بالعهد وأوفيت الكيل لا غير واللغات الثلاث وردت في القرآن كما ينه المعرب وجاء أوفى بمعنى ارتفع نحو ربما أوفيت في علم ومعناه هنا أتمت وكلمت ويكون ضد الفدر والترك والعهد حفظ الشيء ومراعاته وسمي به الموثوق لازوم مراعاته وقال الطيبي رحمه الله إن الزنجشري قال فيما سبق أن العهد الموثوق وعهد إليه في كذا إذا أوصاه ووثقه عليه واستعهد منه إذا اشترط عليه واستوثق منه فاللازم بهذا المقام الثاني فيكون المراد بالعهد ما استعهد من آدم في قوله فأتينا بآبائكم الخ لتنظيم الآيات وفي كلامه أشعاره اه وإضافته إلى كل منهما لأن مدلوله نسبة بين شيئين فيصح إضافته لكل منهما كما يضاف المصدر تارة إلى فاعله وتارة إلى مفعوله قيل ولا يخفى في أن الفاعل هو الموفى فان أضيف إلى الموفى مثل أوفيت بعهدى ومن أوفى بعهد فهو مضاف إلى الفاعل وإن أضيف إلى غيره مثل أوفيت بعهدك فالى المفعول في أوفوا بعهدى أوف بعهدكم تكون الإضافة إلى المفعول فلذا قال بعاهدتوني من الإيمان والقيام والطاعة أوف بعاهدتكم من حسن الأمانة ولا يستقيم غير هذا إذ لا معنى لقولك أوف أنت ما عاهد عليه غيرك فإيتوهم أن المذكور في الكتاب مبنى على رعاية الأولى والانسب ليس بشئ اه وهذا رد على الزنجشري ومن تبعه كالمصنف رحمه الله ومن جعله أنسب وهو صاحب الكشف ورد بأنه ان فسر الإيفاء بتمام العهد تكون الإضافة إلى المفعول في الموضوعين وهو مختار بعض المفسرين وان فسر برعايته تكون الإضافة الأولى للفاعل والثانية للمفعول كما ذكره العلامة والمصنف رحمه الله فالعترض قصر في النظر حيث قصر معنى الإيفاء على الإتمام ومبنى الكلام على معناه الآخر ومن الناس من ظن أن كلام المصنف رحمه الله مخالف لكلام الكشاف ولم يصب وقيل إنهم ربما وجدوا هذا التوجيه على جعله مضافا فيهم ما على نهي واحد لأن الأصل والاكثر الإضافة إلى الفاعل فلا يعدل عنه إلا لصارفا وهذا لا صارف في الأول لأنه تعالى عهد الله لهم بقوله يأتينكم الخ وفي الثاني صارف إذ لا عهد منهم وما عترض به مدفوع بأن العهد المعلق على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالإيمان بالمعلق عليه ومن الفاعل بالإيمان بالمعلق وإذا ثبت جعل أداء المعلق عليه وفاء بالعهد فليكن أوفوا المشاكلة أوف اه ولا يخفى ما في الكلام من الاختلال سؤالا وجوابا أما السؤال فلأن قوله لا معنى لقولك أوف أنت ما عاهد عليه غيرك ليس مثالا لما نحن فيه وانجده ناله ما عاهدك

وقرئ أذكروا والاصل اقتبلوا ونعمتى باسكان
 الباء وقتها واسقاطها درجاء وهو مذهب من
 لا يجزأ الماء المكسور ما قبلها (وأوفوا
 بعهدى) بالإيمان والطاعة (أوف بعهدكم)
 بحسن الأمانة والعهد يضاف إلى المعاهد
 والماهد مدلوله الأول مضاف إلى الفاعل
 والثاني إلى المفعول فانه تعالى عهد إليهم
 بالإيمان والعمل الصالح ينصب الدلائل
 وانزال الكتب ووعدهم بالزواب على
 حسناتهم

عليه

عليه غيرك ولا شبهة في صحته وأما قوله ولا خفاء في أن الفاعل هو الموفى فكلمة حتى أريد بها باطل
لأنه إذا سلم أن العهد نسبة بينهما فكل منهما موفى وموفى قال في الكشف فسر العهد بالمعاهد عليه
وأضافه إلى من له من هو به وذلك لأن المعاهدة وإن كانت بين اثنين إلا أن المعاهد عليه مختلف
من العبد والالتزام ومن الله الأكرام أما إذا كان شيئاً واحداً اختلف تعلقه كالعطاء بالنسبة إلى
المولى والمولى أو اتحد كائنين أو اتفعا على سفر ونحوه فلا يفتقر المعنى بين الاضامتين إذ لا أولوية من
الجانبيين وفيما نحن فيه إضافة إلى من قام به أولى إن صح المعنى عليهما والأفعل قول عليه جانيه ولهذا
أضيف في الآية إلى من هو له لأنه لما طلب الوفاء ووعده الأبقاء وكان المناسب إتيانها مفسرة
بمعاهدتوني وهو الإيمان بي والطاعة لي أو الإيمان بنبي الرحمة صلى الله عليه وسلم والكتاب المحجوز وهو
مقتضى النظم ومعاهدتكم عليه من حسن الثواب على التقديرين وقيل رفع الأصار والاعلال على
الثاني اه وأما ما ذكره الجيب من تفسير الوفاء فليس في كلامهم إشارة إليه على أن العهد بمعنى
والتورية معنى آخر يتطابقه والكلام في الثاني وقد يختلف فاعل المعنيين وإن كان بينهما مناسبة
فجاء بجني ضربك زيدا فتأمل (قوله وللوفاء بهم معارض عريض الخ) ضمير بهم العهد لله
وعهدنا يكون كلتي الشهادة وحقق الدماء أول المراتب باعتبار الظاهر المشاهد الذي يترتب عليه
أحكام الشرع فلا ينافي أن الأول الحقيقي لها النظر في دلائل التوحيد وموهبة العلم بالوحدة والنبوة
مع أن هذه عمرة لها منزلة منزلتها (قوله وآخرها منا الاستغراق الخ) لا يخفى ما في الاستغراق
مع الهمز من الإيهام والتورية وقوله بحيث يغفل عن نفسه أي يغفل كل مستغرق أو كل واحد منا
والأركان الظاهر تغفل عن أنفسنا (قوله وما روى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الخ) رواه ابن
جرير بسند صحيح وكذا ما بعده لكن في سنده ضعف والأصار وهو مشقة التكليف وكون هذه
وسايط ظاهراً لأن اتباع محمد صلى الله عليه وسلم شامل لغير كلتي الشهادة (قوله وقيل كلاهما مضاف إلى
المفعول الخ) قيل هذا ما أشار إليه الزمخشري ثانياً بقوله ومعنى وأوفوا بعهدى وأوفوا بما عاهدتوني
عليه من الإيمان بي والطاعة لي وقوله والتزام الطاعة أقم لفظ التزام لأن الطاعة بالفعل قد يعوق
عن فعلها عائق ويعسد أوقبا وهو ظاهر وقد خفي هذا مع ظهوره على بعضهم وقوله وقرئ أوف
بالتشديد وهي قراءة الزهري (قوله وخموصا في نقض العهد) لدلالة السياق عليه ولذا خصه
الزمخشري وإن كان الأولى الاطلاق (قوله وهو أكدر في أفادة التخصيص الخ) هذا من مسائل
الكتاب وهو مما اختلفوا فيه واضطربت أقوالهم وهما إذا ذكر لك زبدة ما قالوه على وجه مترفع
فيه يد البيان نقاب الأشكال فأقول قال سيبويه في باب عقده لهذه المسئلة فقال في قوله الأمر
والنهي يختار فيهما النصب في الاسم الذي يبنى عليه كما اختير في باب الاستفهام ثم قال وذلك قولك زيدا
أضربه وزيدا امرربه ومثل ذلك أما زيد فاقتله فانك إذا قلت زيدا فاضربه لم يستقم أن تجعله على
الابتداء ألا ترى أنك لو قلت زيد فطلق لم يستقم فان شئت نصبت على شيء هذا تفسيره وإن شئت على
تقدير عليك زيد أو من ذلك قوله * وقائلة خولان فانسكح قناتهم * وقال أبو الحسن تقول زيدا فاضرب
فالعامل اضرب بعده والنساء معلقة بما قبلها واعلم أن الدعاء بمنزلة الأمر والنهي وأما قوله الزانية
والزانية فمفعول على اضمار ما أذكر لكم حكمه لا على حسد وقائلة خولان الخ وقد قرئ والسارق
والسارقة وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة هذا محصل كلامه وقال السباني في شرحه
إذا قدمت الاسم وأخرت الفعل كنت في ادخال الفاء بالخيار إن شئت أدخلتها وهي بمنزلة في جواب
أما وإن شئت أخرتها وذلك قولك زيد اضرب وزيدا فاضرب فاذا قلت زيدا اضرب فقد بداه اضرب
زيدا وإذا أدخلت الفاء فلا حكم الأمر أن يكون الفعل فيه مقدما فلما قدمت الاسم أخرت فعلا
وجعلت الفاء جوابا له وأعمت ما بعد الفاء في الاسم عوضا من الفعل المحذوف وتقديره تأهب فاضرب

وللوفاء بهم معارض عريض فتأمل مراتب
الوفاء منها هو الأتيان بكلمة في الشهادة
ومن الله سبحانه وتعالى حقن الدم والمال
وآخرها منا الاستغراق في حجر التوحيد
بحيث يغفل عن نفسه فضلا عن غيره
ومن الله سبحانه وتعالى الفوز باللقاء الدائم
وما روى عن ابن عباس رضي الله تعالى
عنه ما أوفوا بعهدى في اتباع محمد صلى
الله عليه وسلم أوفوا بعهدكم في رفع
الأصار والاعلال وعن غيره أوفوا بأداء
الفرائض وترك الكبار أوفوا بالمغفرة
والثواب أو أوفوا بالاستقامة على الطريق
المستقيم أوفوا بالكرامة والنعم المقيم
فبالنظر إلى الوسائط وقيل كلاهما مضاف
إلى المفعول والمعنى أوفوا بما عاهدتوني من
الإيمان والتزام الطاعة أوفوا بما عاهدتكم
من حسن الأمانة وتفصيل العهدين
في سورة المائدة قوله تعالى واقدأخذنا
ميثاق بني إسرائيل إلى قوله ولا دخلتكم
جنات تجري من تحتها الأنهار وقرئ أوف
بالتشديد للمبالغة (واباى فارهبون)
فمما تأتون وتذرون وخصوصا في نقض
العهد وهو أكدر في أفادة التخصيص من
أياك نهى بما قبله مع التقديم من تكرير
المفعول والفاء الجزائية الدالة على تضمين
الكلام معنى الشرط كأنه قيل إن كتبتم راهبين
شيا فارهبون

زيد او ما أشبهه فلما حذفته قدمت زيد ليكون عوضا من المحذوف وأعملت فيه ما بعد الفاء كما عملت
ما بعد الفاء في جواب اما فيما قبلها فاذا قلت زيدا فاضربه فهو على تقديرين أحدهما اضرب زيدا
فاضربه والثاني عليك زيد افاضربه وأما قوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم ما فهذا عند
سيبويه مبنى على ما قبله كأنه قال وبما يقص عليكم السارق والسارقة ثم قال فاقطعوا فجعل الفاء
جوابا للجملة وهذا محصل مذهب سيبويه ومحل الكلام مخصوص بما اذا اقترن الفعل بالفاء وكان
طلبيا والمنصوب ينتصب بالفعل الذي بعدها اذا لم يشغل بضمير لكن بطريق النيابة عن فعل مدلول عليه
في قوة المذكور فالفاء عاطفة بحسب الاصل وهي الآن زائدة وان اشغل بالضمير فلا تكلف فيه حينئذ
وفي الكشاف وايابى فارهبون فلا تنقضوا عهدى وهو من قولك زيد ارضه وهو اوكدي في افادة
الاختصاص من اياك نعبده اه وقال قدس سره في شرحه ان مثل زيد اضربت يفيد اختصاصا فاذا
نقل الى الاضمار على شريطة التفسير مثل زيد اضربه ودلت القرينة على ان المحذوف يتقدم موقرا كان
اوكدي في افادة الاختصاص لان الاختصاص عبارة عن اثبات ونفي فاذا تكررت الاثبات صار اوكدي على
ان الاثبات اللاحق يمكن ان يعتبر على وجه الاختصاص وقد يقال تقدم المعمول صورة دال عليه
بقرينة كونه تفسير السابق وان لم يكن هناك شيء من أدوات الحصر وحينئذ يكثر الاختصاص
فبصير اوكدي وكذا الكلام فيما اذا كان الفعل أمرا أو نهييا مثل زيد اضرب وزيد الاضرب وقد
يؤكد الاختصاص بدخول الفاء في مثل زيد افاضرب وعليه بل الله فاعبد أي ان كنت عابدا فالله
فاعبد وذكر المصنف في قوله تعالى وربك فكبر واخص ربك بالتكبير ودخلت الفاء بمعنى الشرط كأنه
قيل وما كان فلا تدع تكبيره أي مهما يكن من شيء فلا تترك وصفه بالكبرياء وقريب منه ما يقال ان
منه على حذف أما وقد يجعل الفعل مشغولا بالضمير فهو زيد افاضربه وعليه قوله وايابى فارهبون
وينبغي ان يكون اوكدي من الاوكداذ تقديره عند المصنف ومهما يكن من شيء فايابى فارهبون فتكرير
التعلق تأكيد للاختصاص وتعليقه بالشرط العام الذي هو وقوع شيء مما تأكيد على تأكيد
(وهنا مباحث) الاقول ان ايابى فارهبون ليس على شريطة التفسير لامتناع توسط الفاء بين الفعل
والمفعول وما لا يعمل لا يفسر عاملا ودفعه ان أصله فايابى ارهبون زحلت الفاء لشغل حيز الشرط
الثاني أنه لا حاجة الى جعلها جزائية مع ظهور العطف الذي اختاره في المفتح ولا يقدح فيه اجتماعها
مع واو العطف ونحوها لانها العطف المحذوف على ما قبله وهذه الفاء لعطف المذكور على المحذوف
ووجه التغير أنه بمعنى ارهبون رهبة بعد رهبة أو الاول بطريق الاختصاص والثاني بدونه وأن رتبة
المفسر بعد المفسر وهذه كلها تعسفات فلذا ترك العطف ومنهم من وفق بين مسلكي الشيخين بأنها
عاطفة بحسب الاصل وبعد الحذف زحلت وجعلت جزائية وكلام المفتح صريح في خلافه فانظره
وتأخير الفعل مفوض الى القرينة وأما على تقدير أمافلا بد منه ونقل عن المصنف أنه قال في ايابى
فارهبون وجوه من التأكيد تقديم الضمير المنفصل وتأخير المتصل والفاء الموجبة معطوف عليه
ومعطوفه تقديره ايابى ارهبوا فارهبون أحدهما ماضر والثاني مظهر وما في ذلك من تكرير الرهبة
وما فيه من معنى الشرط بدلالة الفاء كأنه قيل ان كنتم راهبين شيأ فارهبون اه محصلا (وأنا أقول)
قد سمعت كلام المتقدمين في هذه المسئلة ومحصله أن الفاء فيه زائدة وأنه اذا ذكر فيه الضمير فهو من باب
الاضمار على شريطة التفسير وأنها عاطفة على فعل طلبى مقدر والفعل الطلبى يتضمن معنى الشرط كما
في نحو أسلم تدخل الجنة اذ معناه ان تسلم تدخل الجنة ولذا يجوز واجرم جوابه وأما اتحاد الشرط
وجوابه والمعطوف والمعطوف عليه فعلى حذف قوله فن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
ورسوله وهو مما يفيد تحقق الفعل وتقرره على أبلغ وجهه وأكده وقد يستلزم ذلك الحصر لانه أبلغ
في التحقق ويؤيده هنا تقدم المعمول معنى وان لم يمكن مقدا مطلقا كافي الله يسط الرزق فاذكره

الموفق هو الحق الذي ساعده التوفيق والعجب من المعترض عليه أنه نقل عن الرمنذرى في آخر كلامه
 كما سمعت ما هو صريح فيه فانه صرح أولا بالعطف ثم جعله في آخر كلامه شرطاً له ويقول له
 ايالك أعنى فاسمى يا جاره ولذلك شبهه سيويوره رحمه الله بوقوع الفاء في خبر الموصول ومنه يعلم أنه
 لا فرق بين تقدير آتاء تقديران لانه ليس تقديراً حقيقياً وليس للشيقين في هذا رأى سوى بيان وجه
 ما ذكره النحاة ووضوح لطائفه ومن لم يفهم هذا أورد هنا كلاماً لا طائل تحته ومنهم من جعل كلام
 المصنف رحمه الله محالة الكلام الرمنذرى ثم انه يفيد التخصيص على أبلغ وجه وأكد لما عرفت
 وكونه أبلغ من ايالك تعبد ظاهر (قوله والرهبة خوف مع محرز) في الكشف قبل الرهبة خوف مع
 محرز والاتقاء مع حزم فالأول للعبادة والثاني للائمة والشبهه بوقوع الاستعمال أن الاتقاء
 التحفظ عن الخوف وأن يجعل نفسه في وقايته منه والرهبة نفس الخوف فافترا والمناصب أن يحافظوا
 المحذور ثم يحفظوا أنفسهم عن الوقوع فيه فلذلك قدم الامر بالرهبة وعقب الاول عن ذكر النعمة
 والوفاء بعد المنعم لأن عظم الجرم بحسب عظم النعمة المكفورة وعظم من وجهه بالمخالفة والثاني عن
 الايمان المفصل بالانزال على محمد صلى الله عليه وسلم لأن التقوى نتيجة الايمان المعتبره اذا كان التصديق
 عن طمأنينة سواء كانت عبانية أو برهانية أو بيانية (قوله والاية متضمنة للوعده والوعيد الخ) الوعد
 في قوله تعالى أوف بعهدكم والوعيد في قوله لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالظفر الذي فيه
 بعنى اشكروا والوفاء بالعهد ظاهر وكونه لا يخاف الا الله من حصر الرهبة وانما قال في الاول
 متضمنة لانه ليس بصريح بخلاف ما بعده وهو ظاهر (قوله افرادت الايمان بالامر به الخ) لما أمر أولاً
 بالوفاء بالعهد والمراد به الايمان والطاعات كما امر فرد بعد ذلك بالامر وفي تكراره حديث عليه وإشارة
 الى أنه العمدة المقصود منها (قوله وتقييد المنزل بأنه الخ) اشارة الى أنه حال مقيدة وما أنزلت عبارة
 عن الكتب السماوية العمدة وقوله من حيث بيان وتعليل لتصديقه بأنه مطابق لعمته الواقع فيها ولما
 لم ينسخ كالتقصص والمواظب وبعض المحرمات كالكذب والزنا والربا وهذا الاخفاء فيه انما الخفاء
 فيما نسخته شرهه متنافية بأنه مطابق لها باعتبار أنه كان مقتضى الزمان ومصالح تلك الامم وقد انتهى ذلك
 وانتهى ينتهي باتهام زمانه فكان البيان الاول كان مؤقتاً والموقت يدل على حدوث خلافه فليس بداه كما
 يتوهمون وقوله وفيما يخالفها الخ عطف على قوله في القصص أنه قبل مطابق لها فيما وافقها من
 القصص الخ وفيما يخالفها من جزئيات الخ ولما كانت المطابقة مع المخالفة مشكلة بحسب الظاهر بين
 وجهها بقوله من حيث الخ (قوله لو كان موسى عليه الصلاة والسلام حياً الخ) خصه لانه أعظم أولي
 العزم شريعة وكاتباً وهذا الحديث أخرجه الامام أحمد وأبو يعلى في مسندهم ما من حديث جابر بن عبد
 الله رضى الله عنهم ما وسببه أن عرضى الله عنه استأذنه صلى الله عليه وسلم في أشياء كتبها من التوراة
 ليقراها فيزداد بها علماً وهو يدل على النهى عن قراءتها وحسب اذا جرح فحقت سينه والافهى
 ساكنة ما لم يضطر شاعر وقيل عليه ليس معنى الحديث ووجهه ما ذكره واللام يكن جهة فضيله لانه عام
 شامل لجميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام فان كل نبي متقدم لوبقى حياً الى زمان المتأخر لما وسعه الا
 اتباعه لنسخ شريعته بل معناه عموم الرسالة الذي هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم فلا يبع أحد بعده
 الا اتباعه صلى الله عليه وسلم ولا يخفى أن عموم الرسالة يقتضى عدم العمل بغير شريعته صلى الله عليه
 وسلم ووجهه أن شريعته أكمل الشرائع المقتضى ذلك لكونها مسك الختام وهو المراد فتأمل
 وتنبه خبر تقييد (قوله بل يوجب له وذلك عرض الخ) لما فيها من الاعلام به والتصديق له ولما علم من
 الكلام أنه بطريق التعريض والتلويح لا التصريح اندفع ما قيل بأنه لو أوجب له لكان حق النظم فلا
 تكونوا بالفاء التعريضية لا الواو ولذلك ذكر التعريض هنا مع أنه سياتى في الجواب فافهم والتعريض
 أن يذكر شيئاً والمراد منه شيء آخر كقول المحتاج جئتكم لا نظرت الى وجهك الكرم والغرض الاستعطف

والرهبة خوف مع محرز والاية متضمنة
 للوعد والوعيد دالة على وجوب الشكر
 والوفاء بالعهد وأن المؤمن ينبغي أن لا يخاف
 أحدا الا الله سبحانه وتعالى (وأمنوا
 بما أنزلت من كتابنا وما علمكم
 بالامر به والحث عليه لانه المقصود والعمدة
 للوفاء بالعهود وتقييد المنزل بأنه مصدق
 لما عهد من الكتب الالهية من حيث انه
 نازل حسب ما نعت فيها أمر مطابق لها في
 القصص والمواظب والعدل بين الناس وانهى
 والامر بالعبادة والعدل بين الناس وانهى
 عن المعاصي والفواحش وفيما يخالفها من
 جزئيات الاحكام بسبب تفاوت الاعصار
 في المصالح من حيث ان كل واحدة منها حق
 بالاضافة الى زمانها مراعى فيها اصلاح من
 خوطب بها حتى لو نزل المتقدم في أيام المتأخر
 انزل على وقته ولذلك قال عليه الصلاة
 والسلام لو كان موسى حياً لما وسعه
 الا اتباعى تنبيه على أن اتباعها لا ينافى
 الايمان به بل يوجب له ولذلك عرض بقوله
 (ولا تكونوا أول كافرين)

(قوله بأن الواجب أن يكونوا أول من كفر) هو جواب سؤال سيأتي بسطه تقديره كيف جعلوا أول من كفر وقد سبقهم إلى الكفر به مشركو العرب وكذا ما فائدة التقيد بالاولية والكفر منى عنه بكل حال فأجاب بأنه تعريض كافي عبارة عن أن الواجب أن يكونوا أول من آمن به وأنه بيان لزيادة قبحه وشناعته ونسبته لكفر من بعدهم من أولادهم فهو اعان أن يستنوا سنة سيئة فان قلت كيف يجب أن يكونوا أول من آمن به وقد سبقهم جمع من أهل مكة بين ظهرانيهم حتى قيل انه من تكليف ما لا يطاق قلت الاولية اما بالنسبة لقوم مخصوصين أو مطلقة وعلى الاول لا شك كمال فيه لان المعنى أول من اليهود أو من غير أهل الكتاب أو من قومكم لانكم تعرفونه كما تعرفون أبناءكم أو أول من آمن بجماعته من التوراة أو مثل أول المؤمنين السابقين أو انه مشاكلة لقولهم فان كانوا أول من آمن به والمراد آمنوا به وان كان عامافه ويعنى السابق وعدم التخلف كافي قوله تعالى ان كان لرحمن ولدا قلنا أول العابدين أى فأنا سبق غيرى فهو عبارة عن المبادرة والسبق (قوله ولا نهم كانوا أهل النظر الخ) عطف على ذلك وهو علة لوجوب الايمان به والعلم بشأنه لماني كتبهم والاستفتاح طلب الفتح والنصرة عليهم وكانوا يقولون لا مشركين سيظهر ربي نعمته كذا وكذا فانت لكم معه وقتلكم فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به والمبشرين بكسر الشين وقعها فان قلت هذا الكلام يقتضى رجوع الضمير الى الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله فيما سيأتي فان من كفر بالقرآن فقد كفر بما صدقه يقتضى رجوعه الى القرآن والظاهر ما في الكشاف ولا نهم كانوا المبشرين بزمان من أوحى اليه والمستفتحين على الذين كفروا به وكانوا يعدون اتباعه أول الناس كلهم فلما بعث كان أمرهم على العكس قلت العلم بشأن الرسول ومجزياته المؤدى الى الايمان به يقتضى الايمان بالقرآن لانه أعظم معجزاته فهذا بيان لما صلب المعنى وفيه اشارة الى أن الايمان بما أنزل لا يكون بدون الايمان بما أنزل عليه ولا صعوبة فيه كما توهم مع أن عود الضمير الى النبي صلى الله عليه وسلم صحيح فيكون في أول كلامه اشارة الى وجهه وفي آخره الى آخره لانه قبل ان الضمير للقرآن وقبل محمد صلى الله عليه وسلم انبوت ذكره بذكر الانزال وهو قول أبي العالبيه وقيل لما بعثكم وهو التوراة فان فيها نعت محمد صلى الله عليه وسلم وعليه الزجاج (قوله وأول كافر به وقع خبرا عن ضمير الجمع الخ) انما أتوه لان أفعال التفضيل اذا أضيف الى نكرة تجب المطابقة بين تلك النكرة وما جرى عليه أفعال التفضيل تقول هو أفضل رجل وهما أفضل رجلين وهم أفضل رجال لانه والموصوف واحد بالعدد لان المعنى على تفضيل ذلك الواحدان فضلوا واحدا واحدا وتفضيل ذلك الفردين ان كان التفضيل على اثنين اثنين وحاصل المعنى في زيد أفضل رجل زيد رجل أفضل من كل واحد واحد من الرجال وتحقيقه ان أفعال التفضيل اذا أضيف الى المفضل عليه فان أريد التفضيل باعتبار الذات لم يكن بد من أن يكون المضاف اليه متعددا معنى ظاهر الدخول في المفضل عليه كما تقول زيد أفضل القوم ولو قلت أفضل قوم لم يستقم اذ لم يعلم دخوله فيه فلهذا وجب أن يكون معرفة وان أريد التفضيل باعتبار العدد المطابق له أضيف الى النكرة المقصودة بالعددان واحدا فواحد وعلى هذا لو أضيف الى مجرد العدد لم يعلم الجنس ولم تكن الاضافة اليهما معا ولو أضيف الى المعرفة لالتبس بالمعنى الاول فأضيفت الى النكرة الدالة على العدد وكان فيه توفير لحق الجنسية لئلا تتساوى ما الا أن أحدهما مقصود أصلا والاخر تبعاً وكذا الحكم في أى استفهاما بشرط ان الاضافة الى معرفة أو نكرة فافهمه فانه مما اشتبه على كثير فلا بد من التأويل اما في الاول أو في الثاني بأن يقتدر موصوف مفرد لفظا مجموع معنى كفريق أو يؤول الاول بلايكن كل واحد منكم بتعميم النفي (٣) كما يؤول في الاثبات فهو كسأني حله وقيل لانهم لاتفاقهم على الكفر عتوا كشخص واحد وأن الاصل لا ييكن واحد منكم أول كافر وقدم تأويل الثاني على الاول لان في تأويل الاول ارتكاب التأويل قبل الحاجة اليه ولانه ظاهر في نفي العموم والمقصود عموم النفي فيصتاج الى تأويل آخر كما قال الشارح المحقق انه لتعميم النفي وادخال كل بهد اعتبار النفي يعنى أصله

بأن الواجب أن يكونوا أول من آمن به ولا نهم كانوا أهل النظر في مجزائه والعلم بشأنه والمستفتحين به والمبشرين بزمانه وأول كافر به وقع خبرا عن ضمير الجمع بتقدير أول فريق أو فوج أو تآويل لا ييكن كل واحد منكم أول كافر به كقولك كسأنا حله

(٣) وقوله بتعميم النفي الخ اهل المراد بتعميم شبه النفي وهو النهي لانه الموجوده متاوبعيد أن يكون من تحريف التامخ بدل تكراره ٥١ صححه

لا يكن واحد منكم ثم أتى بكل وأورد عليه أنه لا حاجة للجمعية التي هي بتقدير كل فالأولى أنه لعدم
السلب بالقرينة كما في قوله لا يجب كل محتال نخور فان قلت كيف صح لا يكن كل واحداً أولاً وأولية
واحد منهم تنافي أولية الآخر قلت قد عرفت أن الأولية ليست حقيفة بل بالاضافة أو موقولة كما مر
وهذا على مذهب الجمهور والقائلين بوجوب المطابقة في الوصف ومن قال بعدم الوجوب لا يقول
(قوله قلت المراد به التعريض لا الدلالة على مناطق به الظاهر الخ) فعلى التعريض أول الكافر من غيرهم
كأن الجهل في المثال غيره وكلامه هنا يقتضي أن معنى التعريض أن أول الكافر من المشركون
فلا يتبعونهم والتعريض الأول هو أنه ينبغي أن يكونوا أول جماعة آمنوا الماعندهم من أسباب الأولية
والأولية فلا تكرر في التعريضين فتأمل أو أن المفضل عليه كفرة أهل الكتاب بقرينة أن الخطاب معهم
أو بقدر الكلام مثل وهو ظاهر وذهب بعضهم إلى تقدير لا تكونوا أول كافر وآخره وقيل أول زائد
وهو بعيد (قوله أو عن كفر عامه) فالضهير لمامعكم وعلى الأول لما أنزلت وما ذكر من أنهم إذا
كفروا بما صدقه فقد كفروا به قيل عليه انما يتم لو كان كفرهم به أنه كذب كله وأما إذا كفروا بأنه كلامه
تعالى واعتقدوا أنه الصادق والكاذب فلا ولهذا كان هذا الوجه مرجوحاً وقد يتوهم أنه
جواب ثالث عن الأشكال المعنوي وليس بذلك لانهم ليسوا أول كافر بالتوراة بهذا المعنى بل المشركون
قبلهم وانما وقع لهم ذلك بعد الكفر بالقرآن اه ويرد عليه أن كفرهم به لا يتوقف على اعتقاد أنه كذب
كله بل إذا اعتقدوا أن فيه كذباً لزم الكفر بـكله ضرورة أن بعضه يصدق بعضاً وأنه إذا كذب بعضه تطرق
لاحتمال إلى الباقي فكيف يصدق ماعدهم فالوجه في مرجوحية هذا أنه واقع في مقابلة آمنوا
بما أنزلت فيقتضي اتحاد متعلق الكفر والايان وأما قوله لانهم ليسوا أول كافر بالتوراة الخ فساقط
لأنه ليس معناه أول كافر بالتوراة مطلقاً بل أول كافر بها وهي معه وعنده وليس غيرهم كذلك وهو ظاهر
والمراد بالمعينة معرفتهم بها وقراءتهم لها وعلمهم بها كما يقال صاحب كتاب وأهل كتاب ولذا قيل معنى كونه
معهم اعتقادهم له وادعائهم لقبوله لا مجرد الاقتران الزماني فيختص بأهل الكتاب ولا يتناول المشركين
من الاعراب فلا يرد ما قاله الفاضل ورد أيضاً بأنه لا فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزم الكفر لا يسمى
كافراً مشركاً ومكة ليسوا كافرين بالتوراة وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون
بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار القرآن التزموا انكار ما في التوراة (قوله أول فعل لا فعل له الخ)
قال المرزوقي في شرح الفصح كان ذلك عاماً أول لا يتون لأنه لا يتصرف في المعرفة والكرة جميعاً
لكونه أفعال صفة ولذا كان مؤنثه أولى وأما اجازتهم الاولة فلانهم يستعملونها مع الآخرة كثيراً
والحكم على الأول بأنه أفعال قول البصريين وفاؤه وعينه واو وهو نادر مثل ددن والهمزة من الأولى
تبدل زوما واو الاجتماع واو من الأولى مضمومة وأصله ووى وقال الدردي أول فوعل وليس بأفعل
فقلت الواو الأولى همزة وأدغمت واو فوعل في عين الكلمة اه وكون وزنه فوعل ان أراد إذا كان
اسماً لان باب أفعل نادر له وجهه وحينئذ يخالف وزن الكلمة وان أراد مطلقاً يطله منع صرفه وقولهم
أول من كذا وقوله لا فعل له هو قول ومادة على هذا واول والمراد لا فعل له محقق فانه يجب تقديره
ومنهم من قال انه وأل والاصل أول وأل وقيل من آل والاصل فيه أول فقلت الهمزة فسـه واوا وأدغمت
في الواو الأخرى وهو ظاهر وأل بمعنى تبادر آل بمعنى رجع وقوله غير قياسي لأن قياسه تخفيفه
بالقاء حركة الهمزة على الساكن قبلها وحذفها (قوله ولا تستبدلوا بالايان بها الخ) في الكشف
والاشتراء استعارة للاستبدال كقوله تعالى اشتروا الضلالة بالهدى وقوله كما اشترى المسلم ان تنصرا
وقوله * فاني شريت الحلم بعدك بالجهل * يعني ولا تستبدلوا بآياتي غمنا والافالتمن هو المشتري به
وفي شرحه للمحقق يعني استعارة حقيقة مبنية على تشبيه استبدال الرياسة التي كانت لهم بآيات الله
بالاشتراء وجرى في الفعل بالتبعية كما في الآية لأنه وقع التعبير عن المشتري بالتمن بخلاف ما في
الاشتراء الحقيقي فلذا جعل قرينة للاستعارة وجعله في الكشف تجر يدان وجه ترشيحاً من آخر

فان قيل كيف نهبوا عن التقدم في الكفر
وقد سبقهم مشركو العرب قلت المراد به
التعريض لا الدلالة على مناطق به الظاهر
كقولك انما أنا فلت بجاهل أو لا تكونوا
أول كافر من أهل الكتاب أو عن كفر عامه
فان من كفر بالقرآن فقد كفر بما صدقه
أو مثل من كفر من مشركي مكة وأول أفعل
لا فعل له وقيل أصله أو آل من آل فأبدلت
هـ مزنه واوا تخفيفاً غير قياسي أو أول
من آل فقلت همزته واوا وأدغمت (ولا
تستروا بآياتي غمنا قديلاً) ولا تستبدلوا بالايان
بها والاتباع لها حظوظ الدنيا

وهو غريب في اجتماعهما وامانيه من الخفاء ذهب أكثر شراحه الى أن المراد أن هذه استعارة لفظية
 كاطلاق المرسل على الأتق لما أنه استبدال مخصوص استعمال في المطلق لا معنوية متميزة على التشبيه
 اذ حيث تدفع الرياسة في مقابلة المشتري والآيات في مقابلة الثمن عكس النظم والتقابل الآتية في مجزء
 اطلاق الاشتراء على الاستبدال ومنه قيل يجوز أن يكون من باب القلب في التشبيه كما في قوله انما البيع
 مثل الربا ورذ بأنه على تقدير التشبيه لا يكون ههنا الا تشبيه استبدال الرياسة بالآيات بالاشتراء
 وتشبيه الرياسة لكونها مطلوبة عنده مرغوبة بالمشتري وتشبيه الآيات لكونها مبدولة في مثل الرياسة
 بالثمن ولم يقع قلب في شيء من التشبيهات الثلاث لان معناه أن يجعل المشبه به مشبها بالعكس فان قلت
 فعلى ما ذكرتم فلم عبر عن الرياسة بلفظ الثمن قلت للاشارة الى أنها تقتضي أن تكون وسيلة مبدولة
 مصروفة في نيل المآرب لا مرغوبة مطلوبة ببذل ما هو أعز الاشياء أعنى الآيات المضافة الى من هو
 منبع كل خير وكال وفيه تفرغ ويجعل قوى حيث جعلوا الاشراف وسيلة الى الاخس واغراب لطيف
 حيث جعل المشتري ثمنا باطلاق لفظ الثمن عليه ثم جعل الثمن مشتري بايقاعه بدلما جعل ثمنا بدخول
 الباء عليه ولا يخفى ما في هذا كله من التكاف وجعله مجازا مرسلها كما ذهب اليه أكثر
 الشراح أقرب الوجوه الثلاثة فان قيل الاشتراء بمعنى الاستبدال بالايان بها انما يصح اذا كانوا مؤمنين
 بها ثم تركوا ذلك لظهورهم الديونية كما في اشتروا الصلاة بالهدى قيل مبناه على أن الايمان بالتوراة
 ايمان بالآيات كما أن الكفر بالآيات كفر بالتوراة فيتحقق الاستبدال والاستبدال مأخوذ من التعبير
 عنها بالثمن كما ترى ان المصنف رحمه الله اختار التعميم لمناسبته لما بعده وذكر تفسيرين آخرين على
 التخصيص (قوله بالايان واتباع الحق الخ) ما هو كالمبادئ التمسك كورة لاقتضائها الايمان
 واتباع الحق وليست مبادئ حقيقية له فلذا أحم الكاف والرهبة بمعنى الخوف مقدمة التقوى وعموم
 الخطاب لجميع أهل الكتاب لانهم كلهم مأورون بالايان به واطلاق أهل العلم عليهم سابقا بالنسبة الى
 من ليس له كتاب فلا يخفى في هذا ما مر من جعلهم اعلم ونحوه وقوله أمرهم بالتقوى التي هي منتهاه
 جعلها منتهى ترتيبها على الخوف كما مر ولان لها عرض عريض هي منتهى باعتبار بعضه وقيل عليه
 ليست التقوى مطاقا منتهى السلوك بل منتهى المرتبة الثالثة منها وفيه نظر (قوله عطف على ما قبله
 واللبس الخ) لم يميزه لانه يجوز عطفه على النبي الاقول والاخر وليس من باب ضرب وليست عليه
 الامر وابسته بالتشديد فاللبس وفيه لبس ولبس بالضم اذا لم يكن واخفا والباء امامه أي معدية لان
 الصلة كانت تعمل بمعنى الزائد لتعمل بمعنى المعدي أو للاستهانة أي لا توجهوا الحق مقبلا مشتبها غير
 واضح بسبب باطلكم ورج الاقول بأنه أكثر ولا داعي للعدول عنه وانما قال وقد يلزمه لانه يتصل عنه
 كثيرا وهو فوطئة لاستعماله في الاشتباه واثارة الى أنه مجاز ووصف الباطل باختراعهم بيان للواقع
 والاياس كما يكون بادخال ما ليس منه يكون بتأويله وكتمه وقوله والمعنى الخ اشارة الى أن الباء فيه صلة
 وقوله بسبب اشارة الى أنها الاستهانة وأخره لانه مرجوح (قوله كأنهم أمر وبالايان وترك الضلال)
 الامر بالايان في قوله وآمنوا وترك الضلال في قوله ولا تشتروا الخ أو المراد به الكفر وأدركه تحت
 الامر دلالة عليه وان كان منها عنه والاضلال للغير اما بالتلميس أو الاخفاء وهو ظاهر (قوله أو
 نصب باضمارة أن على أن الواو للجمع الخ) عطف على قوله جزم والواو بمعنى مع ونسبي واو الجمع وواو
 الصرف لانها مصروف بها الفعل عن العطف لا يقار انتهى لما توجه الى الجمع جوزا فردا أحدهما
 بدون الاخر لا نناقول انتهى عن الجمع لا يدل على جواز الافراد ولا على عدمه وقد يكون ذلك بقرينة
 وهي هنا عقلية لجمع كل منهما فان قلت اذا كان كذلك فما فائدة الجمع قلت لما كان كل منهما منبها عنه
 ثم راعى الجمع دل على أنه مبيح دون بينه ما قضي عليه -م الجمع بين نغليق قبيحين فان قلت ليس الحق
 بالباطل ملزوم لكن ان الحق فكيف ينهي عن الجمع بينهما قلت الملازمة بين اللبس والكتمان المطلقين

فانها وان جلت قلبه مسترذلة بالاخافة الى
 ما يفوت عنكم من حظوظ الآخرة تبرك
 الايمان قيل كان لهم رياسة في قومهم
 ورسوم وهدايا منهم فخافوا عليهم الواتبعوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترتاروها
 عليه وقيل كانوا يأخذون الرشاق فيترقون
 الحق ويكتمونه (واياي فانقون) بالايان
 واتباع الحق والاعراض عن الدنيا ولما
 كانت الآيات السابقة مشتملة على ما هو
 كالبادئ لما في الآيات الثانية فصارت بالرهبة
 التي هي مقدمة التقوى ولان الخطاب بها
 لماءم العالم والمقلد أمرهم بالرهبة التي هي
 مبدأ السلوك والخطاب بالآيات لما خص أهل
 العلم أمرهم بالتقوى التي هي منتهاه (ولا
 تلبسوا بالباطل) عطف على ما قبله
 واللبس الخلف وقد يلزمه جعل الشيء مشتبها
 بغيره والمعنى لا تخلطوا الحق المنزل بالباطل
 الذي تحترونه وتكتمونه حتى لا يميز بينهما
 أو ولا تجعلوا الحق ملتسبا بسبب خلط الباطل
 الذي تكتمونه في خلاله أو تذكرونه في تأويله
 (وتكتموا الحق) جزم داخل تحت حكم النهي
 كأنهم أمر وبالايان وترك الضلال ونحوها
 عن الاخفاء على من لم يسمعه أو نصب باضمارة أن
 على أن الواو للجمع أي لا توجهوا اللبس الحق
 بالباطل وكتمانها

واللبس

واللبس هنا شئ مخصوص وكتمان الحق شئ آخر لا لزوم بينهما (قوله ويعضده أنه في مصنف ابن مسعود رضي الله عنه الخ) لأن الحال مقارنة والمقارنة والمعية بمعنى ولا نهالست داخله تحت النهي فيها وان كان بينهما فرق وقوله وأنتم تكتمون إشارة الى أن الحال المدتره بالمضارع لا تقترب بالواو فاذا وردت كذلك بقدر المبتدأ يصح ذلك وفي الكشف ان كلام الزمخشري يدل على أن المضارع المثبت يجوز أن يقع حال مع الواو وكثر هذا المعنى في هذا الكتاب وذكره الجوهري وغيره وليس للمانع دامليل يعتمد عليه وقد ورد في التنزيل وقد تعلمون أني رسول الله وان اعتذرت عن ذلك بأن حرف التحقيق أخرج عن شبه المضارع فلا وجه لاعتراض المترض اه وما كالمعنى حينئذ كاتين وجوز على هذه القراءة عطفها على جملة النهي بناء على جواز تعاطف الخبر والانشاء وقوله وفيه اشعار اى في التوبيخ بالحالية وهو جار في المعية أيضا لانه نحو قولك لانسئ الى وأنا صديقك القديم ولا أن الاخفاء اذا كان له صلحة لا يقيح وقوله عالمين الخ إشارة الى أن الجملة حالية وأن مقوله مقدرا مأخوذا بمما قبله وقوله اذا الجاهل قد يعذر بمعنى تقييد النهي المقصود منه زيادة تقييح حالهم (قوله يعنى صلاة المسلمين الخ) يريد أن اللام في الصلاة والركعة والركعة لا عهد والاشارة الى المعين ويجوز أن يجعل للجنس والدلالة على أن صلاة غير المسلمين ليست بصلاة من تحمهم بها والقروع أعمال الجوارح والاصول الايمان وقد يعتب بعض القروع كاصلاة وبقية الخمسة أصولا لانها أعظم شعائره فهي فرع من وجه أصل من آخر فلا ينشأ في هذا حديث بنى الاسلام وقوله وفيه دليل على أن الكفار يخاطبون بها أى بالقروع وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه وبعض الحنفية وغيرهم يقول ليسوا يخاطبون بها ولا خلاف في عدم جواز الاداء حال الكفر ولا في عدم وجوب القضاء بعد الاسلام وانما الخلاف في أنهم يعاقبون في الآخرة بترك العبادات زيادة على عقوبة الكفر كما يعاقبون بترك الاعتقاد (قوله والركعة من زكاة الزرع اذا نما الخ) الزكاة في القصة النماء والظهاره ونقلت شرعا لخراج معروف فان نقلت من الاوّل فلانها تزيد بركته أو لانها تكون في المال النامي وان نقلت من الثاني فلما ذكره المصنف رحمه الله ويثير مخفف ومشدّد وهو لازم وكثيرا ما يستعملونه متعديا كما هنا قال في شرح المفتاح لتضمينه معنى الافادة وفيه كلام في شفاء الغليل فانظره (قوله أى في جماعتهم الخ) هذا هو الظاهر حتى استدلت به بعضهم على وجوب الجماعة والمصنف رحمه الله استدلت به على تأكدها وأفضليتها وتظاهر النفوس بمعنى تقويهم على العبادة اذا اجتمعوا وواظها رشوكة الاسلام وكثرته ويجوز جعل المعية على الموافقة وان لم يكونوا معهم والقذب القضاء والذال الهجة المشددة المنفرد وهو حديث مرفوع أخرجه الشيخان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (قوله وعبر عن الصلاة بالركوع احترازا عن صلاة اليهود) فانها الاركوع فيها فهو من التعبير عن الكل بالجزء كما تسمى سجود أو المراد به مطلق الخضوع والاعتقاد كما في البيت المذكور (قوله لا تذلل) وروى لاتهين (٢) بفتح النون وهو للاضبط بن قريع وهو شاعر أموي وقيل

لكل ضيق من الامور سهه * والمسا والصبح لابقاء معه
 لاتهين الفقير علك أن * تركع يوما والدره قدر فعه
 وصل حبال البعيدان وصل السحبل وأقص التريب ان قطعة
 واقبل من الدرهم ما أتالته * من قزعينا بهيشه نفعه
 قيج مع المال غير آكله * وبأل المال غير من جمعه

وعلك اغة في لعلك والر كوع يعنى الاتخطاط عن الرتبة ويلزمه الذلة والخضوع (قوله تقرير مع توبيخ وتنجيب الخ) قال المحقق تقرير عندهم الجل على الاقرار والالغاء اليه والتحقيق والتنبيت وكلاهما مناسب هنا وأنت قلت للناس تقرير بالمعنى الاول بأن يقربا أنه لم يقل ذلك وفي قوله هل ثوب الكفار

ويعضده أنه في مصنف ابن مسعود رضي الله عنه وتكتمون أى وأنتم تكتمون بمعنى كاتين وفيه اشعار بأن استقباح اللبس لما يصعبه من كتمان الحق (وأنتم تعلمون) عالمين بأنكم لا تعلمون كاتين فانه أقبح اذ الجاهل قد يعذر (واقفوا الصلوة وأتوا الزكوة) يعنى صلاة المسلمين وزكاتهم فان غيرهما كاصلاة ولا زكاة أمرهم بقروع الاسلام بعد ما أمرهم بأصوله وفيه دليل على أن الكفار يخاطبون بها والركعة من زكاة الزرع اذا نما فان اخرجها يستجلب بركة في المال ويثمر للنفس فضيلة الكرم أو من الزكاة بمعنى الطهارة فانها تطهر المال من الخبث والنفوس من البخل (واركعوا مع الراكعين) أى في جماعتهم فان صلاة الجماعة تنزل صلاة القذيب سبع وعشرين رجة لما فيها من تظاهر النفوس وعبر عن الصلاة بالركوع احترازا عن صلاة اليهود وقيل لركوع الخضوع والانتقاد لما يلزمهم الشارع قال الاضبط السعدي لا تذلل الضعيف علك أن

تركع يوما والدره قدر فعه
 (أتأمرون الناس بالبر) تقرير مع توبيخ وتنجيب

(٢) قوله وروى لاتهين رواه كذلك الاشعوني وكتب عليه الصبان البيت من المسرح لكن دخل في مستغلمان أوله الخرم بالراء بعد خبته فصار فاعلن كما قاله الدماميني والشميني وبديله بقية القصيدة فقول العيني ومن تبعه انه من الخفيف خطأ

تسكت كقوله وانتم تعلمون أي تتلون
 التوراة وفيه الوعيد على العناد وترك
 البر ومخالفة القول بالعمل (أفلا تعلمون)
 فيصنعكم فيصنعكم عنه أو أفلا عقل لكم
 ينمكم عما تعلمون وخاصة عاقبتة والعقل
 في الاصل الحسب سمي به الادراك الانساني
 لانه يحسب عما يتبع ويعقله على ما يحسن
 ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الادراك
 والاية ناعية على من يعط غيره ولا يعط
 نفسه سوء صنيعه وخبت نفسه وأن فعله فعل
 الجاهل بالشرع أو الاجن الخالي عن العقل
 فان الجامع بينهما تأتي عنه شكيتة والمراد بها
 حد الواعظ على تركية النفس والاقبال
 عليها بالانكامل لتقوم فيقيم غيره لا يمنع الفاسق
 عن الوعظ فان الاخلال بأحد الامرين
 المأور بها لا يوجب الاخلال بالآخر
 (واستعينوا بالصبر والصلاة) متصل بما قبله
 كأنهم لما أمروا بما شق عليهم لما فيه من
 الكلفة وترك الرئاسة والامراض عن
 المال عولوا بذلك والمعنى استعناؤا على
 حوائجهم بانتظار النجى والفرج أو كلا على
 الله سبحانه وتعالى أو بالصوم الذي هو صبر
 عن المفطرات لما فيه من كسر الشهوة
 وتصفية النفس والتوسل بالصلاة والالتجاء
 اليها فانها جامعة لافعال العبادات النفسانية
 والبدنية من الطهارة وسر العورة وصرف
 المال فيها والتوجه الى الكعبة
 والعكوف للعبادة واطهار الخشوع
 بالجوارح واخلاض النية بالقلب ومجاهدة
 الشيطان ومناجاة الحق وقرارة القرآن
 والتكلم بالسهادتين وكف النفس عن
 الاطيين حتى تجابوا الى تحصيل المآثر
 وجبر المصائب روى أنه عليه الصلاة
 والسلام كان اذا حزبه أمر فزع الى الصلاة
 ويجوز أن يراد بها الدعاء (وانها) أي
 الاستعانة بهما أو الصلاة وتخصيصها بآية
 الضمير اليها الضمير شأنها واستجوابها ضميرها
 من الصبر أو جعله

بالمعنى الثاني وأمر الناس بالصبر ليس موجبا عليه في نفسه بل لمقارنته بالنسيان المذكور والبر الخبير
 الواسع ومنه البر ضد البصر وتساوله كل خير يعني اطلاقه عليه لا ارادته منه وقوله كالنسيان
 اشارة الى أن نسيان استعارة تبعية مبنية على تشبيه تركهم أنفسهم عن الخير بالنسيان في الغفلة
 والاهمال لأن نسيان الرجل نفسه محال وبررت بالفتح عنى أتيت بخير وبالكسر ضد العقوق
 (قوله تسكت الخ) يعني ايسر الحال ههنا أيضا للتقيد بل للتبكت وزيادة التقيج (قوله فيصنعكم
 فيصنعكم الخ) يعني أن مفعوله مقدر أو منزل منزلة اللازم واليه أشار بقوله أفلا عقل لكم واستدل
 بهذه الاية على القبح العقلي وردبائه وتب التوبيع على ما صدر منهم بعد تلاوة الكتاب فهو دليل
 على خلافه وفرق بين التوجيه الأول والثاني بحسب المعنى بأن في الأول نفي ادراك قبح الصنيع وفي
 الثاني نفي ادراك أنه لا يفتي فعل القبيح مع نفي قوة هذا الادراك وقوله والعقل في الاصل الحسب من
 شد العقال كما أشار اليه الفاضل

قد عقلنا والعقل أي وثاق * وصبرنا والصبر مزم المذاق

(قوله والاية ناعية الخ) أصل النبي رفع الصوت بذكر الموت ونعى عليه شهواته شهواته قال الازهرى
 فلان نعى نفسه بالقوا حش اذا شئها بتعاطيها ونعى فلان على فلان أمرا اذا أظهره ونفسه مرفوع
 تأكيد للضمير المستتر وسوء صنيعه مفعول ناعية وخبت مطوف عليه وأن فعله فعل الجاهل يشاء على
 تقدير مفعول يعقلون وما بعده على تنزيله منزلة اللازم وفي الصحاح شديد الشكية أي النفس لا يتقاد
 وأصلها الجديدة في فم الفرس وقوله لتقوم أي لتقوم بنفسه بما فيقيم غيره وقوله لا يمنع الفاسق عن
 الوعظ هذا مما تقرر في الفروع لأن النهي عن المنكر لازم ولو لم تركه فان ترك النهي ذنب وارتكابه
 ذنب آخر واخلاله بأحدهما لا يلزم منه الاخلال بالآخر وأما آية لم تقولون ما لا تفعلون فمخصوصة
 بسبب النزول وهو أن المسلمين قالوا لو علمنا أحب الاعمال الى الله لبذلنا فيه أموالنا وانفسنا فأنزل
 الله ذلك وفيه نظر لأن التأويل الجاهل في هذه الآية يجرى فيها لانه ليس النهي عن القول بل عن
 عدم الفعل المقارن له كما قيل لتفكيك النظم وقوله والمعنى استعينوا الخ فغنى الصبر الانتظار والصوم لانه
 صبر عن المفطرات والاستعانة به لما فيه من كسر الشهوة والتصفية وأما الاستعانة بالصلاة فلما فيها
 يقرب الى الله قريبا يقتضى الفوز بما يطلب والاطيين الاكل والجماع وحتى تجابوا متعلق باستعينوا
 وقوله من الطهارة الخ اشارة الى ما قاله الراغب رحمه الله تعالى من ان الصلاة جامعة للعبادات كلها
 وزائدة عليها لانها يبذل المال في السائر ونحوه كل ذلك ولا يلزم مكان كالاتيكاف وبالتوجه للكعبة
 كاللحج ولذ كراهه ورسوله كالتشهادتين ولما دفعه الشيطان كالجهااد وللما سالك عن الاطيين كالصوم
 وتزيد بالخشوع ووجوب القراءة وغيره وجوز في الصبر أن يراد به الصبر على الصلاة وسبب آتي في كلام
 المصنف اشارة اليه (قوله روى أنه عليه الصلاة والسلام الخ) أخرجه أحمد وأبو داود وحزبه بجاء
 مهمله وزاي مجمة وباء موحدة بمعنى أهمه ونزل به وضبطه الطيب وغيره حزنه كضربه بالنون من الحزن
 بمعنى أحرته أي حصل له حزننا وفي الدر المنثور قيل الفضة معدنية للفعل نحو شرت عينه وشترها الله
 وهذا على قول من يرى أن الحركة تعدى الفعل وقوله فزع الى الصلاة أي قام لها ملتجئا اليها قال
 المبرد في الكامل الفزع في كلام العرب على وجهين أحدهما الزعر والآخر الاستجداد والاستصراخ
 وهو المراد هنا ويكون فزع بمعنى أعاث (قوله وانها أي الاستعانة الخ) لما ذكر الصبر والصلاة كان
 المتبادر أن يقال انهما جمل الصبر اما للصلاة والاستعانة فان فسر الصبر بالصبر على الصلاة فرجوع
 لضمير الى الصلاة أشبه لانها مذكورة لفظا وأقرب والمقصود نفسها والافالي الاستعانة ليكون أشمل
 وما يقال من أن الاستعانة في نفسها ليست بكبيرة لا طائل تحتها فان الاستعانة بالصلاة أخص من

فعل الصلاة لانها اذؤها على وجه الاستعانة بها على الحوائج اوعلى سائر الطاعات لا يستجبر ارها ذلك
وقوله اوجه له ما امر والحق فالضهير راجع الى المذكورات الامور بها والمنهى عنها ومشقة عليهم
ظاهرة ولما كان الكبر عظم الاجسام بين ان المراد لازمه وهو مشقة حمله وأشار الى أنه مستعمل بهذا
المعنى (قوله أى الخبتين الخ) الخبت المطمئن من الارض ويراد به التواضع والخشوع والخضوع
والخشوع متقاربان بمعنى الضراعة والتذلل وأكثر ما يستعمل في الجوارح والضراعة أكثر ما تستعمل
في القلب ولذلك روى اذا ضرع القلب خشعت الجوارح كذا قال الراغب والمصنف رحمه الله فرق بين
الخشوع والخضوع والخشعة بفتح الخ والتطامن أى المنخفض في الارض (قوله أى يتوقعون
لقاء الله الخ) اللقاء مقابلة الشيء ومصادفته معا ويقال لاددر البالس وملافاة الله تعالى اقام رؤيته
عند المجوزين لها واليه أشار المصنف رحمه الله رداعلى الزمخشري بقوله لقاء الله أو عبارة عن القيامة
وعن المصير اليه أو نيل ثوابه وعقابه وهو معنى قول المصنف رحمه الله ونيل ما عنده وليس عنة تفسيره
فان كان بمعنى الرؤية أو نيل ما عنده فالظن بعناه المعروف ان جعل الرجوع اليه على نيل الثواب أيضا
فيكون تأكيذا ولا يصح حمله على التشور والمصير الى الجزاء فانه متيقن فان فسرت الملافاة بالخسر
والرجوع بطلاق الجزاء احتاج الى حمل الظن على اليقين وأيد به بقراءه ابن مسعود ورضي الله عنه فعملون
وبين وجهه بأن الظن الاحتمال الرابع والتميقن كذلك لما فيه من الرجحان فأطلق الظن على المتيقن
المستقبل بجامع الرجحان وأن كلامهم ما متوقع أى منتظر قبل الوقوع ومعنى التضمين كونه في ضمنه
لا الاصطلاحى وقال قدس سره لاتزاع فى امتناع لقاء الله على الحقيقة لكن القائلين بجواز الرؤية
يجعلونها مجازا عن حيث لا مانع وأما من لم يجوزها ففسرها بما يتناسب المقام كلقاء الثواب خاصة
أو الجزاء مطلقا والعلم المحقق الشبيه بالمشاهدة والمعاشية فان حمل الظن على التوقع والطمع فعنى
ملاقاة لقاء الثواب ونيل ما عنده الله من الكرامة لظهور أن لا قطع بذلك وان جعل على اليقين أو قرئ
يعلمون بدل يظنون فعنى اها ملافاة الجزاء فانه مقطوع به عند المؤمن لان التردد في يوم الجزاء كفر لا يصلح
أن يذكر في معرض المدح كما هنا لكن لا يخفى أن الرجوع الى الله المفسر بالتشور أو المصير الى الجزاء
بما لا يكتفى فيه الظن بل يجب القطع فعطف قوله وأنهم اليه راجعون على أنهم ملاقوا ربهم بوجوب تفسير
الظن بالتيقن البتة اللهم الا أن يتدرله عامل أى ويعاونه مع أنه خلاف الظاهر وقيل فيه بحث لأن
العلاقة فى هذا الجاهلان كانت المشابهة كان استعارة ولا وجه له ههنا لانها تاما تصير محيطة أو ممكنة
فان كانت تصير محيطة لاستعمل التيقن وكان الظن وقد عكس هنا ولو كانت ممكنة لزمتها التخييلية وهى
منتظمة وهذا عجيب منه فان الظن مستعمل فى التيقن لما مر وقد ذكر المشبهه فىهى تصير محيطة بلاشبهة
وكان السكينة فى استعارة الظن المبالغة فى ايهام أن من ظن ذلك لا يشق عليه فكيف من يقينه وقوله
التضمين باللام فى نسخة اشارة لوجه التجوز كما مر ووقع فى بعض الحواشى بالكاف وقال فى معناه كما أن
اطلاق الظن على التوقع بطريق التضمين لا الحقيقة وفيه نظر (قوله قال أوس بن حجر الخ) قال
السيوطى حجر بفتحين كما مضطوره وان اشتر فيه خلافة وهذا شاهد لكون الظن بمعنى العلم لقوله
مستيقن وهو من قسمة أزلها

ما أمر واهبها ونها عنها (الكبيرة) التقبيلة
شاقة كقوله تعالى كبر على المشركين
ماتدعوهم اليه (الاعلى المشاهدين) أى
الخبثين والخشوع والخبث ومنه الخشعة
للرمة المتطامنة والخشوع اللين والاعتقاد
ولذلك يقال الخشوع بالخشوع والخشوع
بالقلب (الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم
وأنهم اليه راجعون) أى يتوقعون لقاء الله
سبحانه وتعالى ونيل ما عنده أو يتيقنون
أنهم يحضرون الى الله سبحانه وسعود
فيجازيهم ويؤيده أن فى مصنف ابن مسعود
يعلمون وكأن الظن لما شابه العلم
فى الرجحان أطلق عليه بتضمين معنى التوقع
قال أوس بن حجر
فأرسلته مستيقن الظن أنه
مخاطما بين الشرا سيف جاقف

تسكربعدى من أمة صائف * فبرك بأعلى ثواب والخائف
قال شارح ديوانه تسكربعدى بنون وكاف وراهمه له وبرك بكسر الهمزة وراهمه له وثواب
والخائف كاهأما كن ومنها بعد آيات يصف صيادارى جاروحش بهم
فأمله حتى اذا أن كانه * معاطى يد من جهة الماء غارف
فسيرهم ماراشه بمناب * أوام ظهاره وأعمم شائف
فأرسله مستيقن الظن أنه * مخاطما تحت الشرا سيف جاقف

أن زائدة أي - حتى باغ الحمار هذا الوقت والمعاطي المتناول أي حتى اطه أن وصار في الماء بمنزلة المعاطي
الذي يتناول منه والمنكأ أربع ريشات تكون على طرف المنكأ واللؤام عدد ملتئم من الريش
فيكون بطن قذة إلى ظهر أخرى والظهار ما جعل من ظهر عسب الريشة والشائف اليابس ورواه
الجوهري * فقاب سهما راسه بمنكأ * ظهر أوام فهو وأعجف شارف
قال يقال لهم سهم شارف إذا وصف بالعتق والقدم والظهار ما جعل من ظهر عسب الريشة وقد قيل إن
المراد البازي والرواية مأمرة والشراسيف أطراف الاضلاع تشرف على البطن وجائف بالجيم أي
طاعن إلى الجوف وقيل في الاستشهاد به نظر لاحتمال أن يريد تيقن ما هو مظهر غير (قوله والالم
تمقل عليهم الخ) يعني من تترن على شيء خف عليه وكذا من عرف فيه فائدة عظيمة كما ترى بعض العمال
إذا زيدت أجرته ولذا جعلها النبي عليه الصلاة والسلام لاستلذاذها به اقتره عينه وهو حديث صحيح سيأتي
في آل عمران وقوله كثره الخ أي كثر ما ذكر من النداء ومماعه للتأكيده وهو ظاهر وتذكر التفضيل أي
التصريح به بعد ما تقدم أيضا ضمنا في انزال الكتب المستلزم لبعثه لرسول منهم عليهم الصلاة والسلام
وبين التنكئة فيه بناء على أن المزمع عليه واحد فيهما لا احتياجه إلى البيان أمان فسرت النعمة السابقة
بما أنعم به على الأولاد وهذا بما على الآباء كما اختاره فهو ظاهر فلا يقال الأولى أن يذكره لأنه مختاره
(قوله أي عالمي زمانهم الخ) يعني ليس المراد هنا بالعالمين ماسوي الله بل يزم تفضيلهم على الملائكة وعلى
نبينا صلى الله عليه وسلم وأتمه بل أهل زمانهم لأن العالم اسم لكل موجود فيجعل على الموجودين بانفعال
ولا يتناول من قبلهم ولا من بعدهم ولو سلم عمومهم على اليهود في استعماله فلا يلزم التفضيل من جميع
الوجوه كما ترى ومنه علم وجه ضعف الاستدلال به على تفضيل البشر والمقسط العادل (قوله وهو
ضعيف) يريد أن الاستدلال بالآية ضعيف لعدم ظهوره فلا يشافي أنه مذهب أهل السنة وأنه
صحيح في نفسه كما سيأتي (قوله ما فيه من الحساب والعذاب) يعني أنه ليس بظرف إذ ليس المقصود
الاتقاء فيه بل مفعول به واتقاؤه بمعنى اتقاء ما فيه مما يجازي جعل الظرف عبارة عن المظروف أو كناية
عنه للزومه له والاتقاء يقع على مامعه محذور سواء كان فاعل الضرر أو وقته أو وسببه فيقال
اتق زيد واتق ضربه واتق يوم يحيى فيه فليس تفسيره بما فيه لأنه ليس حقيقة بل لأن الاتقاء من هذا
الزمان لا يمكن لأنه آت لا محالة فالقدوره الاتقاء ما فيه بالعمل الصالح والمراد بالحساب قيل حساب
المناقشة لحساب العرض لأنه واقع لا محالة وفيه نظر (قوله لا تنقض عنها شيئا الخ) جرى يكون
معنلاومه - هو زوا معناه على الأقل قضى وهو متعد بنفسه مفعوله الأول ويعن للثاني فنفسا (٢)
منصوب بنزع الخافض أي عن نفس وشيئا مفعول به أو مفعول مطلق قائم مقام المصدر أي جزاء ما وعلى
الثاني يكون معناه تغنى وهو لازم فشيئا مفعول مطلق لا غير ويرد متعديا بمعنى كنى وقيل أنه غير
مناسب هنا وفيه نظر (قوله وإيراده منكر الخ) أي تنكير شيء ونفس الدال على العموم في الشافعي
والمشفوع له وفيه ليقيد اليأس الكلي الأمن رجه الله وهذا اليأس ان كان يأس بنى إسرائيل
المخاطبين فلا كلام فيه وإن كان عاما فاما أن يفسر بظاهر النظم اعتمادا على ما بعده فيقول بتأويله أو
للتخويف فإن المعنى في الحقيقة هو الله فلا يرد عليه أنه تبع فيه الكشف وهو مذهب المعتزلة المنكرين
للشفاعة في العصاة كما سيأتي فانهم استدلوا بهذه الآية (قوله ومن لم يجوز حذف العائد المجرور الخ)
يعني به الكسائي رحمه الله والمجوز سيبويه والاختصار وليس عدم التجوز مطلقا بل فيما لم يتعين فيه
حرف الجز ويصير بعد الحذف ملتبسا والافتقار اتقوا على جوازه في قوله تعالى أنسجد لم تأمرنا
أي تأمرنا به أي بأكرامه فلا حاجة في الحذف حينئذ إلى الإجراء مجرى المفعول به كذا في الرضى
وقد جوز فيه وجه آخر وهو أن يكون التقدير يوم لا تجزى الخذف المضاف وهو يدل من يوم الأول وهذا
على مذهب الكوفيين وقوله أم مال أصابوا هو من شعر قال ابن السجري أنه للعرث بن كذا يهاتب

وأنما تمقل عليهم ثم نقلها على غيرهم فأن
نفوسهم من تاضة بأمنالها متوقعة في مقابلتها
ما يستحق لاجله مشاقها ويستلذ بسببه
متابعها ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام
وجهت قرة عيني في الصلاة (بابي إسرائيل
أذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم) كثره
لأننا كبودنا كبر التفضيل الذي هو أجل
الذم خصوصا وربطه بالوعيد الشديد تخويفا
لمن غفل عنها وأخل بحقوقها (وأني فضلتكم)
عطف على نعمتي (على العالمين) أي عالمي
زمانهم يريد به تفضيل آباءهم الذين كانوا في
عصر موسى عليه الصلاة والسلام وبعده
قبل أن يغيروا بما منحهم الله تعالى من العلم
والإيمان والعمل الصالح وجعلهم أنبياء
وملوكا قسطين واستدل به على تفضيل
البشر على الملأ وهو ضعيف (واقوا يوما)
أي ما فيه من الحساب والعذاب (لا تجزى
نفس عن نفس شيئا) لا تنقض عنها شيئا من
المقوق أو شيئا من الجزاء فيكون نصبه على
المصدر وقري لا تجزى من أجره إذا أغنى
وعلى هذا تعين أن يكون مصدرا وإيراده
منكر مراع تنكير النفسين للتعميم والاقناط
الكلي والجملة لصفة ليوما والعائد فيها
محذوف تقديره لا تجزى فيه ومن لم يجوز
حذف العائد المجرور طال اتسع فيه فحذف
عنه الجار وأجرى مجرى المفعول به ثم
حذف كما حذف من قوله أم مال أصابوا

(٢) قوله فنفسا منصوب بنزع الخافض الخ
ظاهر أن التلاوة عن نفس باظهار الخافض
لا يترجمه كما يقول وليس معناه غيره اه
صحيحه

بني على أنهم لم يجيبوا كتاباً أرسله لهم وقال غير أنه لبعض الأعراب وأوله
 الأبلغ معاتبي وقولي * بنى على فقد حسن العتاب
 وسل هل كان لي ذنب اليهم * هو ومنه فأعتبهم غضاب
 كتبت اليهم وكتبا مرارا * فلم يرجع اليهم جواب
 فما أدري أغيرهم نساء * وطول العهد أم مال أصابوا
 فمن يك لا يدوم له وفاء * وفيه حين يغترب انقلاب
 فعهدي دائم لهم وودى * على حال إذا شهدوا وغابوا

وإنما قال أم مال أصابوا لأن الغنى في أكثر الناس بغير الإخوان على الإخوان كما قال أبو الهول
 في صديق له أيسر فلم يجده كما يجب

إن كانت الدنيا أنالتكثرة * فأصبحت فيها بعد عشر أخا يسر
 لقد كشف الأثر منك خلاصاً * من الأوم كانت تحت ثوب من الفقر

وهذا معنى قوله تعالى في الحديث أن من عبأدى من لا يصلحه إلا الفقر (قوله أي من النفس الثانية الخ)
 يشير إلى أن المختار أن يرجع الضمير إلى النفس العاصية لا يلائم قوله ولا هم يضررون فإن الضمير فيها للنفوس
 العاصية وكذا لا يؤخذ منها عدل على الظاهر وليدوافق ما ذكر في موضع آخر ولا يقبل منها عدل ولا
 تنفها شفاعته ولأنه حيث أريد هذا المعنى أضيفت الشفاعته مثل فانتفعهم شفاعته الشافعين وما يقال
 في ترجيح الوجه الثاني أن المقصود نفي أن يدفع أحد عن أحد فنفي جميع ما يترقى ذلك من الطرق
 أعني الاعطاء لنفس الحق وهو الجزاء أو بدله وهو الفدية أو ترك الاعطاء مع اللطف وهو الشفاعته
 أو القهر وهو النصر غاية أنه لم يراع في الذكر الترتيب وغير في طريق الفدية الأسلوب حيث لم يقل ولا
 هي أي النفس الجازية تنصرها أي الجزية مردود وكذا ما قيل من أنه إشارة إلى أن هذا الطريق
 يستحيل بحيث لا يصح أن يسند إلى أحد وأنه لا خلاص لهم بهذا الطريق البتة لما في تقديم المسند إليه
 من تقوى الحكم مردود بأن المقصود بسوق الآية نفي اندفاع العذاب وعدم الخلاص لأنه المناسب
 لوجوب الاتقاء وإنما نفي الدفاع بالعرض مع أن عود ضمير لا يؤخذ منها إلى الثانية في غاية الظهور وحمل
 ولا هم ينصرون على ما ذكرنا كما نفي القبول أو عدمه وإنما يكون حقيقة من الشفيع
 لا المشفوع له لكان شيئاً اهـ وهذا يدل على قول المصنف رحمه الله وكأنه أريد بالآية نفي الخ لكن دفع
 بأن الآية تزالت لا قنات اليهود من أن آباءهم يخلصونهم فالمقصود من سياقه نفي الدفع لا الاندفاع
 وكون ضمير لا يقبل منها شفاعته رجوعه للأولى غير ظاهري ليس كذلك بل أظهر وأما ما ذكره من تغيير
 الأسلوب ومآمه فخار على قواعد المعاني لا تكلف فيه مع أنه لا يرد على المصنف بوجه لأنه أشار
 لمرجوحيته بتأخير وتصديره بكانه فن جعله اعتراضاً عليه ألزمه ما لم يلتزمه وإنما هو وارد على الكشف
 (وبني وجه ثالث) اختاره الكواشي وهو رجوع الضمير الأول إلى النفس الأولى والثاني إلى الثانية على
 اللف والنشر ولا تفكيك فيه لاتضاحه وقال الطيبي رحمه الله أنه من الترتي ولذا اختير نفسه بترجي
 بتقضى لا بتعنى كأنه قيل إن النفس الأولى لا تقدر على استخلاص صاحبها من قضاء الواجبات
 في تدارك التبعات لأنها مشغولة عنها بأشغالها ثم ان قدرت على نفي ما كان بشفاعة لا يقبل منها وان زادت
 عليه بأن ضمت معها الفداء لا يؤخذ منها وان حاولت الخلاص بالقهر والغلبة فأنى لها ذلك اهـ ولا يرد
 عليه أنه يباب تأخير الشفاعته في نظيره وأن مساق الآية يباب مع ما فيه لظهور رسقوله وكون الشفيع
 مأخوذاً من الشفيع ظاهر (قوله ينعون من عذاب الله تعالى والضمير الخ) أصل معنى النصر المعونة
 وهي تكون بدفع الضرر كما هنا ولما أرجع الضمير إلى النفس الثانية وهي واحدة وثمة أشار إلى أنه
 ليس عائد إلى النفس المنكرة من حيث كونهم العموم بآبائنا في معنى الكثرة كما قيل بل إلى ما تدل

(ولا يقبل منها شفاعته ولا يؤخذ منها عدل)
 أي من النفس الثانية العاصية أو من
 الأولى وكأنه أريد بالآية نفي أن يدفع
 العذاب أحد عن أحد من كل وجه محتمل
 فإنه إما أن يكون قهراً أو غيره والأول
 النصر والثاني إيمان يكون مجانباً وغيره
 والأول أن يشفع له والثاني إتمامه
 ما كان عليه وهو أن يجزي عنه أو غيره
 وهو أن يعطى عنه عدلاً والشفاعة من
 الشفيع كان المشفوع له كان فرد الخ
 الشفيع شفعا بضم نفسه إليه والعدل
 الفدية وقيل البدل وأصله التسوية بمعنى به
 الفدية لأنها ستويت بالمقدي وقرأ ابن
 كثير وأبو عمرو ولا تقبل بالباء (ولاهم
 ينصرون) ينعون من عذاب الله تعالى
 والضمير لما دلت عليه النفس الثانية المنكرة
 الواقعة في سياق النفي من النفوس الكثرية
 وتذكيره بمعنى العباد والآناسي والنصر
 أخص من المعونة لاختصاصه بدفع الضرر

هي عليه من النفوس الكثرية حتى ان هذا يكون من قبيل ما تقدم ذكره معنى بدلالة لفظ آخر ثم استشر
انه لما عاد الضمير الى النفوس كان المناسب هن لاهم فأجاب بأنه لتأويل النفوس بالعباد أو الاناسي
كما تقول ثلاثة أنفس بالتامع تأنيث النفس لتأويل الانفس بالاشخاص أو الرجال (قوله وقد تمسكت
المتزلة بهذه الآية على نقي الشفاعة الخ) خصه بأصحاب الكبائر لانه محل النزاع ولا خلاف في قبول
الشفاعة لامة طبعين في زيادة الثواب ولا في عدم قبولها للكفار ووجه الاستدلال ما فيه من العموم
كما تكون الخطاب للكفار والآية نازلة فيهم لا يدفع العموم المستفاد من اللفظ وقد دفع بأن مواقف
القيامه كثيرة وزمانها واسع ولا دلالة في الكلام على عموم المواقف والاقوات ولولم فقد خص شيئ
بالواجب من فعل أو ترك وشفاعة بالشفاعة للكفار وأهل الكبائر حيث قبلت للمؤمنين في زيادة الثواب
مع شعور اللفظ اياها انظر الى نفسه والعام الذي خص منه البعض ظني فيخص بغير أهل الكبائر ونحوه
وفي بعض الحواشي ان القاضي أجاب عنه بأن النصرة منع مع قوة فلا يلزم من نفي النصرة نفي من ينفعهم
على طريق آخر وأورد عليه أن الاستدلال بقوله لا يقبل منها شفاعة لا بقوله ولا هم ينصرون ونحو لا نجد
في تفسير القاضي سوى أن الآية مخصوصة بالكفار والآيات والاحاديث الواردة في الشفاعة لاهل
الكبائر (قوله تفصيل لما أجمله الخ) الظاهر من التفصيل ذكره أقسامه وهنا أريد ذكر أعظم
أنواعه وعطفها على الكل اعتناء بشأنه حتى كأنه مغاير له ولذا قيل الاو ان معطوف على أني فضلتكم
على العالمين وأنه مبدأ التفضيل وقوله وأصل آل الخ كون أصله أهل قول البصريين واستدل له
بتصغيره على أهيل ورد بأنه تصغير أهل وأن ابدال الهاء القاء وهوزة ثم النام يعهد في الكثير والجواب
بأن الاهل مؤنث لا يفهم لان المبدل كذلك بل الجواب أنه لم يسمع أو يزل وسمع أهيل ولولم يكن أصله
كذلك لوجد مصغره فانه مما يصغر في الجملة ولا يرد أن اختصاصه بأولى الاخطار يمنعه فانه قد يرد
للعظيم ويكفر للتقابل وهو لا ينافي الشرف مع أنه قد يكون وضعياً بالنسبة لغيره والتعظيم انما هو
للمضاف اليه وقال الكسائي رحمه الله أصله أول حال وسبعنا اعرايا فصيحاً يقول أو يزل في تصغيره
ولاداعي اقول ثعلب فله أصلان لمعنيين وعن غلام ثعلب الاهل القرابة كان لها تابع أو لا والاسل القرابة
بتابع والاشتقاق مع الثاني لان الرجل يؤل الى أهله فهو أخص من الاهل ولذا لم يستعمل الا في
الاشراف وقوله استعمال مصغره للاكتفاء بأهيل عنه ولان تصغير التعظيم فرع التحقير وقد امتنع
والاصل أن يكون لكل مجاز حقيقة وان لم يجب وقيل انه جرى فيه تخصيصان من حيث انه لا يضاف
الى البلاد والحرف ونحو ذلك فلا يقال آل مصره آل الاسلام وآل البيت وآل التجارة كما يقال أهلها
ولا يضاف من العقلاء الامن له خطر ما دينياً ودينياً وزاد بعضهم اشتراط التذكير فلا يقال آل فاطمة
فان أرادوا انه كثرى فسلم والافقد ورد في كلام العرب على خلافه فأضافوه الى الضمير والظاهر

وقد تمسكت المعتزلة بهذه الآية على نقي
الشفاعة لاهل الكبائر وأجيب بأنها
مخصوصة بالكفار والآيات والاحاديث
الواردة في الشفاعة ويؤيده أن الخطاب
مهمم والآية تزنت رد الما كانت المهود
تزم أن آباءهم تشفع لهم (واذن يجبنا كم من
آل فرعون) تفصيل لما أجمله في قوله اذكروا
نعمق التي أنعمت عليكم وعطف على نعمتي
عطف جبريل وميكائيل على الملائكة
وقرى أجمعيتكم وجمعيتكم وأصل آل أهل
لان تصغيره أهيل وخص بالاضافة الى
أولى الخطر كالانبياء عليهم الصلاة والسلام
والملائكة وفرعون لقب لمن ملك العمالة
ككسرى وقبصر الملك الفرس والروم

غير العاقل كقوله وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آت

وقال الفرزدق

فجوت ولم عين عليك طلاقة * سوى زيد القريب من آل أعوجا

وأعوج فرس مشهور وأضافه عمرو بن أبي ربيعة الى مؤنث فقال * أمن آل نعم أنت غاد مبكر *

وقال الاخفش سمع آل المدينة وأهل المدينة وهذا كله مما ذكره الثقات فان قلت كيف يخص

بالاضافة وهي لا تلزمه كما يقال هم خير آل قلت المراد انه اذا أضف لا يضاف الا اليهم أو المراد بالاضافة

اللغوية وهي الانتساب وفي الدر المصون هو من الاسماء اللازمة للاضافة معنى لا لفظاً وفيه نظر

(قوله وفرعون الخ) العمالة أولاد عمليق بن لاوذين سام بن نوح قيل ويشبه أن يكون مثل فرعون

وقبصر وكسرى في هذا المعنى بعدما كان علم شخص صار علم جنس ولذا منع من الصرف ولكن جمعه

باعتبار الافراد مثل الفرعنة والقياصرة والا كسرة قيل على أنه علم شخص يسمى به كل من يملك

ذلك وضعاً ابتدائياً وفيه أنه يقتضى ان علم الجنس لا يجمع وليس كذلك لانه يقال في أسامة أسامات

قوله والموسى الخ يظهر ان كونه فعلى اذا كان من موسى وأما اذا كان من اوسى كما يقول فهو مفعل وذكرة في الصحاح في المادتين وطول النفس فيه اه مصححه

واعتوهم اشتق منه تفرعن الرجل اذا عتا ونجبر وكان فرعون موسى معصوب بن ريان وقيل ابنه ولبد من بقايا عاد وفرعون يوسف عليه السلام ريان وكان بينهما أكثر من أربعة مائة سنة (يسومونكم) يغفونكم من سامه خبثا اذا اولاه ظلما وأصل السوم الذهاب في طلب النى (سوم العذاب) أقطمه فانه قبيح بلاضافة الى سائر السوم ودرسايسوم ونصبه على المفعول ليسومونكم والجملة حال من الضمير فى نجيناكم أو من آل فرعون أو من جميعها لان فيها ضمير كل واحد منهما (يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم) بيان ليسومونكم ولذلك لم يعطف وقرئ يذبحون بالتخفيف وانما فعلوا به ذلك لان فرعون رأى فى المنام أو قال له الكهنة سيولد منهم من يذهب بملككم فمردا اجتمادهم من قدراته شيا (وفى ذلكم بلاه) محنة ان أشير بذكلم الى صنعهم ونعمة ان أشير به الى الانجاء وأصله الاختيار ولكن لما كان اختيار الله تعالى عباده تارة بالحننة وتارة بالنعمة أطلق عليهم ما ويجوز ان يشار بذلك الى الجملة ويراد به الامتحان الشاق بينهم ما (من ربكم) بتسليمهم عليكم أو بيعت موسى عليه الصلاة والسلام ووفيقه لتخليصكم أو بما (عظيم) صفة بلاه وفى الآية تشبيه على أن ما يصيب العبد من خير أو شر اختيار من الله سبحانه وتعالى فعليه أن يشكر على مسارته ويصبر على مضارته ليكون من خير المختارين

كما صرحوا به ولم يقل انه نكرة صراحة فى معنى مسعى به ذا الاسم لان منع صرفه ونحوه ينافية فتأمل (قوله واعتوهم اشتق منه تفرعن الرجل اذا عتا ونجبر) وفى الكشف وسن ملح بعضهم قد جاء موسى الكاوم فزادنى * الخ يعنى نفسه وهكذا دأبه فى الكشاف اذا ذكر شيئا من كلام نفسه وقد روي فى ديوانه فى وصف ختان قوله

فى عصرنا بنبك فضل باهر * مانال ايسره بنو ايامه
طهرتم فرعا كما طهرتم * أصلا فجازوا طهرهم بقامه
وأخو الكتابة لا يوجد خطه * حتى ينال القط من أقلامه
والكرم ليس ينال حسن نغوه * الا على التذقيج من كرامه
والورد ليس يفوح طيب ريحه * الا اذا انفصت عرا أكامه
وكتابك المختوم ليس بواضح * معناه الا بعد فض ختامه
واخو اللطام عن الذراع مشهر * فالكم يشغله أو ان لطامه
واين الوغى ما لم يسلم حسامه * عن غمده لم ينتفع بحسامه
قد جاء موسى الكاوم فزادنى * اقصى تفرعنه وفرط عرامه
كلوه وهو يريد أن يقتص من * شئ يرى من قصاص كلامه

والموسى ما يحلق به من اوسى رأسه خلقه فعلى ويؤت والكاوم فعول من الكاوم وهو الجرح ولو قال التكلم لكان ايهامه أقوى وفى الأساس تفرعن النبات قوى والعرام باهمله الضعومة الشدة وهذا كتابة عن الختان وبه الفوق القوة وقد سها فيه بعضهم فقال انه كتابة عن خلق العانة وخص من الفراعنة اثنين لشهرتهما ووقوعهما فى التزويل وقوله وكان بينهما ما أى بين الفرعونين أو موسى ويوسف وكون اسمه الوليد المشهور ولا وجه لتعيين أحدهما وقوله وقرئ أنيحيكم قبل الذى فى الكشاف قرئ أنيحيكم ونجيتكم فالظاهر أن ما فى الكتاب تحريف منه وفيه نظر لانه ذكره غيره أيضا (قوله يغفونكم الخ) أصل السوم الذهاب للطلب ثم انه استعمل للذهاب وحده مرة ولالطلب أخرى وهو المراد وجعله كبنى متعبا لانه مؤلفين وقد تيمنا لواحده والخسف بمعنى الاهانة والذل (قوله أقطمه فانه الخ) أقطمه بمعنى أقمه وأشدته ولما كان فى اضافة سوء الى العذاب ايهام أن منه ما ليس بسوء فسر به بما ذكره والتفضيل مأخوذ من اطلاق المصدر عليه وجعل ما عدا ما بالنسبة اليه كأنه ليس بسوء (قوله حال من الضمير فى نجيناكم الخ) كون الحال من شئ شين خلاف الاصل وليس هذا من التنازع حتى يقال انه لا يجرى فى الحال الا لا يلزم هنا تعدد العامل فى الحال لان آل فرعون وان كان معهود من مجيب الظاهر لكنه معمول نجيناكم بواسطة من فى الحقيقة (قوله بيان ليسومونكم الخ) قد جوز فى هذه الجملة الحالية والبديلية والاستئناف وما ذكره المصنف رحمه الله هو الوجه الاخير كأنه قيل ما الذى ساموهم اياه فقال يذبحون الخ وأما قوله فى المغنى ان عطف البيان لا يكون جملة فلا ينافيه لانه ليس عطف بيان اصطلاحى مع أن أهل المعانى لا يسارنه وأما ما وقع فى سورة ابراهيم بامطف فلان البيان قد يعدل كونه أو فى المراد كأنه جنس آخر فيعطف اهذه النسكته أو يفسر سوم العذاب فيها بالتكاليف الشاقة عليهم غير الذبح والقول فيهما ريان ويلزم العطف فان قلت على الاول لم اعتبر المغايرة هناك ولم تعتبر هنا قبل السر فيه أنه وقع قبله وذكرهم بأيام الله وهو يقتضى التعدد والتفصيل وما هنا ليس كذلك وما ذكره عن فرعون ورؤياه رواه ابن جرير وكان رأى نارا أقبلت من بيت المقدس حتى اشتمت على مصر وأحرقتها فعبده بملود يفعل ذلك فأمر بما فعل وكان أمرا قدرا مقدورا ومعنى يستحيون يقولون فى الحياة أى يذبحون الابناء دون الاناث (قوله محنة ان أشير الخ) يعنى البلاه مطلق الاختيار فيكون بالمحبوب والمكروه فذالك ان أشير به الى صنع قوم فرعون من السوم وما معه فبلاه بمعنى محنة

واقصر على ذكرهم العلم بأنه كان أولى به
 وقيل شخصه كما روي أن الحسن رضى الله
 تعالى عنه كان يقول اللهم صل على آل محمد
 أى شخصه واستغنى بذكره عن ذكر اتباعه
 (وأنت تنظرون) ذلك أو عرفهم وأطباق
 البحر عليهم أو انفلاق البحر عن طرق يابسة
 مذلة أو بثبهم التي قذفها البحر الى الساحل
 أو ينظر به فكم بعضا روى أنه تعالى أمر
 موسى عليه الصلاة والسلام أن يسرى بيني
 اسرائيل فخرج بهم فصحبهم فرعون وجنوده
 فصادفهم على شاطئ البحر فأوحى الله اليه
 أن اضرب بعصا البحر فصر به فظهر فيه اثنا
 عشر طريقا يابسا تسلكوها فقالوا يا موسى
 تخاف أن يغرق بعضنا فلا نعلم ففتح الله سبحانه
 وتعالى فيها كوى قرا أو واتساعها حتى
 عبروا البحر ثم لما وصل اليه فرعون وراه
 منفلقا اتكلم فيه هو وجنوده فالتطم عليهم
 وأغرقهم أجمعين واعلم أن هذه الواقعة
 من أعظم ما أنتم الله سبحانه وتعالى به على بنى
 اسرائيل ومن الآيات المبهمة الى العلم بوجود
 الصانع الحكيم وتصدق موسى عليه الصلاة
 والسلام ثم انهم اتخذوا الجمل وقالوا لن
 نؤمن لك حتى نرى الله جهرة ونحو ذلك فهم
 يعزل في الفطنة والذكاوة سلامة النفس
 وحسن الاتباع عن أمة محمد صلى الله عليه
 وسلم مع أن ما قوت من معجزاته أمور نظرية
 دقيقة مثل القرآن والتحدث به والفضائل
 المجمع فيها الشاهدة على نبوة محمد صلى الله
 عليه وسلم تدركها الاذكياء واخباره عليه
 الصلاة والسلام عنهم من جملة معجزاته على
 ما رتق ربه (واذ وعدنا موسى أربعين ليلة)
 لما عادوا الى مصر بعد هلاك فرعون وعد الله
 موسى أن يعطيه التوراة وضربه بمقانا
 ذا القعدة وعشر ردى الحجة وعبر عنها باللبالي
 لانها غررا الشهور وقرأ ابن كثير ونافع
 وعاصم وابن عامر وحزرة والكسائي واعدنا
 لانه سبحانه وتعالى وعدده الوحي ووعده
 موسى الجنى للميعات الى الطور

وان أشير به الى الانجاء فعمدة وان أشير به الى مجموع ما ذكره البلاء شامل لمعنيه وكذا قوله في تفسير
 من ربكم إشارة الى هذه الوجوه الثلاثة ووجه التنبية المذكور ظاهر والتعبرين بفتح الباء (قوله
 فلقناه الخ) في بابكم أوجه أولها الاستعانة والتشبيه بالآلة فتكون استعانة بتبعته في معنى بابه
 الاستعانة واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله حتى حصلت فيه مسالك بساكنكم فيه وهو تكلف
 والثاني السببية الباعثة بمنزلة اللام واليه أشار بقوله أو بسبب انحاءكم والثالث المصاحبة فيكون
 طرفا مستقرا واليه أشار بقوله أو لم تنسوا بكم كافي البيت المذكور وهو لابي الطيب المتنبى من قصيدة
 وقبله كان خيولنا كانت قديما * تسقى في خوفهم الحليبيا
 فزت غير نافرة عليهم * تدوس بنا الجاهم والتربيا
 يصف خيله بأنها ألقت الحروب فلا تنفر من القتلى وأنها كرام كانت تسقى الحليب لان العرب كانت
 تسقيه الحياض منها خاصة والترب عظام الصدور واحدها تربية وقوله فزقنا على بناء التكثير فيه
 نظره لم يحاهى رقى نزلنا (قوله أراد به فرعون وقومه) يعنى أنه كنى بالفرعون عن فرعون وآله كما يقال
 بنى هاشم وقال تعالى ولقد كرمنا بنى آدم بمعنى هذا الجنس الشامل لآدم وقوله واقصر الخ هذا
 وجه آخر لانهم اذا عذبوا بالاعراف كان مبدء العناد ورأس الضلال أولى بذلك فالظاهر عطفه بأر
 وقوله وقيل الخ يعنى ان آل هنى بمعنى شخص وهو ثابت في اللغة ولكنه ركبا اذا لاجحة اليه (قوله
 ذلك أو عرفهم الخ) الاشارة بذلك الى جبع ما ترو والطرفى اليابسة بيان للواقع اذا دلالة لتنظم عليه
 ثم انه بين الوجه الاخير بما روى والجر المذكور وهو القلزم وقيل النيل وكوى بكسر الكاف وضهما
 جمع كوة (قوله واعلم ان هذه الواقعة الخ) يشير الى أن قوم موسى عليه الصلاة والسلام مع ما ظهر
 لهم من الآيات المحسوسة صدر منهم ما صدر وقوله فهم في معزل في الفطنة الظاهر عن الفطنة وحسن
 الاتباع مبدء أخبره مع ان الخ وهو اثبات لفضل هذه الامة عليهم الا أن معجزاته عليه الصلاة والسلام
 ليست كلها نظرية بل منها محسوسات كثيرة كسبح الماء وتكثير الطعام وشق القمر الى غير ذلك فاعلم
 المصنف رحمه الله لا يسلم تواترها وانما كان اخبارهم ذما يحجز لانه من الغيب اذ هو لم يقرأ الكتب
 فيطلع عليها وفي قوله وأنتم تتظرون تجوز أى وآباؤكم يتظرون فجعل نظر آباؤهم آتية عنه كالحسوس
 (قوله لما عادوا الى مصر الخ) تبس في هذا الكشف وعود موسى عليه الصلاة والسلام وبني
 اسرائيل لم يذكره أحد قال بهاء الدين بن عقيل في تفسيره لم يصرح أحد من المفسرين والمؤرخين بأنهم
 دخلوا مصر بعد خروجه من هناك وانما كانوا بالشام ولم يأت موسى عليه الصلاة والسلام للميعاد
 الا بطور سيناء وهو من أرض الشام لا مصر وقال ابن جرير ان الله أودعهم أرضهم ولم يردهم اليها
 وانما جعل مسكنهم الشام (قوله وعد الله موسى عليه الصلاة والسلام أن يعطيه التوراة الخ)
 ضرب بمعنى عين والفرق بين الميعات والوقت الميعات ما قد راعى عمل فيه عمل والوقت أهم كذا أن
 في جمع البيان أمره بأن يصوم ذا القعدة وعشر ردى الحجة ويحج على الطور فذهب واستخلف هرون
 عليه الصلاة والسلام على بنى اسرائيل ومكث في الطور أربعين ليلة وأنزات عليه التوراة في ألواح من
 زبرجد وكانت المواعيد ثلاثين ليلة ثم تمت بعشر كافي سورة الاعراف وهو بحسب الاسرة أربعين وقوله
 لانها غررا الشهور وعلة التخصص الليلية بالذكر (قوله لانه تعالى وعدده الوحي ووعده موسى عليه الصلاة
 والسلام الجنى الخ) لما كانت المواعيد مفاعلة من الجانبين بينها بأن الله تعالى وعدده الوحي وموسى
 عليه الصلاة والسلام الجنى للميعات وكثيرا ما يسلك الزمخشري هذه الطريقة أعنى جعل المفاعلة
 بالنسبة الى كل من المشار كين شيئا آخر وعلى تقديره فأربعين طرفا وبينه مثل المداخلة كانت فيها كلها
 أو في أولها أو في العشر الاخير منها أو بعد انقضائها على ما في الاعراف واستشكل بأن أربعين اما
 مفعول فيه أو به لا سبيل الى الاول لان المواعيد لم تقع فيها ولا الثاني لانه بدون تقدير لانه معنى او اعادة

نفس الزمان وعلى تقدير مضاف فاما ان يتراد الامر ان ولا نظير لتقدير مضافين في العربية لشيء واحد
مثل اخذت زيدا أي ثوبه وفرسه أو واحد منهما ولا يصح لان المواعيد لم تتعلق به فقط لان الوحي موعود
من الله لا من موسى عليه الصلاة والسلام والجمي بالعكس وانما يصح في قراءة وعدنا أي وحى أربعين الخ
وأجيب بوجهين أحدهما أنه على حذف مضاف يكون من الجانبين وينحل الى الامرين أي ملاقاته
أربعين والملاقاة من الله للوحى ومن موسى عليه الصلاة والسلام للاستماع وثانيهما أنه على اعتبار
التفكيك في وعدنا الى فعلين متعلق كل منهما بشئ أي وعدنا وحى أربعين ووعدنا موسى مجيها فحواياع
الزيدان عمر أي باع زيد من عمر ومتاعه وباع صاحبه منه متاعه وان لم يكن هناك مفاعله واعتراض بان
الملاقاة لا تصح من الجانبين ولولا سلم فبعود الكلام الى تعلقهما بأربعين ويطل ما ذكره من كون الموعود
هو الوحي والجمي واستماعه وما أورده نظير التفكيك لا يصح فانه انما ينحل الى بايع زيد عمر او بايع رجل
آخر عمر كما تقول ضرب الزيدان عمر والكلام في أن يتعلق فاعل بفاعله ومفعوله على أن يكون
الصادر من كل منهما شيئا آخر مثل بايع زيد عمر بان يبيع زيدا شيئا وعمر شيئا وليس كذلك بل معناه
أن يصدر عنهما دفعة مقابلة ومشاركة في البيع والشراء بان يبيع واحد ويشترى آخر وأجيب بأن
المراد الملاقاة بين موسى وملائكة الوحي عليهم الصلاة والسلام أو بينه وبين ما يشاهد من الآثار
واستماع الكلام وفهمه وتعليقها بأربعين بأن تقع في جزء منها أو ما هو بمنزلة الجز كما بعده من غير
تراخ وما ذكر من كون الموعود الوحي والجمي والاستماع حاصل المعنى لا بيان الاعراب والمناقشة
واهي نعم التفكيك وتظهير ليس بشئ وقد يجاب بأن أربعين مفعول لانه تحقيقا أو توسعا والمفعول به
متروك أي جرى بينه وبين موسى عليه الصلاة والسلام موعودة متعلقة بالاربعين بأن تقع في جزء منها
تحقيقا أو تقدير او هو لا ينافي أن يكون الموعود من كل جانب شيئا آخر وذلك أن المواعيد لا تقتضى
الأمر واحد مشتركين الفاعل والمفعول الاول مثل واعدت زيدا القتال أو امرين لكل واحد
منهما متعلق بالطرفين مثل واعدته الاكرام وواعدني القبول ولا يصح الاقتصار على واعدته الاكرام
لان المواعيد تقتضى التعدد من الوعد والمفاعلة استعمال آخر شائع وهو أن يكون من أحد الطرفين
فعل ومن الاخر مقابله مثل بايعت زيدا على أن منك البيع ومنه الشراء فيصح واعدنا موسى عليه
الصلاة والسلام الوحي وواعدنا موسى عليه الصلاة والسلام الجمي وهو تفكيك بلا تقدير ولا اشكال فيه
وفيه نظير لان المواعيد لم تقع في الاربعين تحقيا ولا تقدير ابل قبلها ولان الاشكال في أنه كيف يصح
واعدته الاكرام وواعدني القبول من غير أن يكون في الاول منه وعد وفي الثاني منك قبول وهو
مقتضى المفاعلة فالظاهر وعده ووعدني ففاعل بمعنى فعل والكلام في أنه على أصله واختلافه من
الطرفين يضره مثل جاذبه الثوب والعنان فان أريد أن المعنى عليه من غير تقدير مفعول فهو المعنى
الاول واهل أربعين مفعول به باعتبار ما يليق من الاحوال الصالحة لتعلق الوعد به فيكون من
الطرفين وعد الا أنه من الله الوحي وتغزيب التوراة ومن موسى عليه الصلاة والسلام الجمي والاستماع
وكذا الكلام في أمثاله واما أن يذكر المذموم الثاني مثل جاذبه الثوب ونازعته الحدبث ويراد
تعلق الفعل في كل من الطرفين بشئ آخر أو يطلق فاعل ويراد من طرف أصل الفعل ومن طرف مقابله
فأنا يرى من عهده هذا زيدا ما ذكره الشارح المحقق ولا عطر بعد عطر عروس الا أن انكاره المفاعلة
بأن تكون من طرف فعل ومن آخر قبوله الذي ارتضاه كثير ومثله بعاجلت المربض وغيره بتزويل
القبول منزلة الفعل حتى كانه وقع من الطرفين لا يسمع منه مع وروده في كلام العرب وتصريح الائمة به
وتحريمه على أحسن وجوه القبول وفي شواهد امرئ القيس

فلما تنازعنا الحديث واسمعت * هصرت بغصن ذى شمارح ميمبال

مع أن ما ارتضاه ليس يبعده منه فتأمل وفي الدوا المصون قال الكسائي واعدنا موسى عليه الصلاة

والسلام انما هو من باب الموافاة وليس من الوعد في شيء وانما هو من قولك موعدك يوم كذا وموضع
 كذا وقال الزجاج واعدنا بالالف جيد لان الطاعة في القبول بمنزلة المواعدة فمن الله وعد من موسى
 عليه الصلاة والسلام قبول واتباع جبري مجري المواعدة وكذا قال مكي رحمه الله (قوله من بعد
 موسى عليه الصلاة والسلام أو مضيه) وفي نسخة أي مضيه يعني ان الضمير راجع لموسى عليه الصلاة
 والسلام من غير تقدير مضاف اكفاء بقرينة الاستعمال فان الشخص اذا مات يقال بعد فلان من غير
 تقدير أو يقدر والمعنى واحد وقيل عليه ان اتخذ العجل الهامن بعد موسى عليه الصلاة والسلام
 يقتضى أن يكون موسى عليه الصلاة والسلام متخذها قبل ذلك كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام
 فلذا اقتصر في الكشف على التوجيه الثاني انتهى ولا يخفى أن بعد من بعد اذا تعلق بفعل ونحوه
 فتقدير الادبعية في التلبس به ولا يقدر فيه مضاف لانه مفهوم من نحوى الكلام كما اذا قلت جا زيد
 بعد عمرو والمقصود تعاقبهما في الجي وكقوله تعالى ثم بعثنا من بعده رسلا وقد لا يراد ذلك ولا يصح نحو
 سافرت الى المدينة بعد مكة وقد لا يقصد وان صح ليكون المقام لا يقتضيه لصرف القرينة عنه نحو
 اتخذوا المحارب بعد النبي عليه الصلاة والسلام فالمراد بعد وقوع ما أضيف اليه فانظر الى ما يليق
 بكل مقام ولا تلتفت الى خرافات الاوهام وقيل معناه ان الضمير اما أن يرجع الى موسى عليه الصلاة
 والسلام وحينئذ يقدر مضاف أو الى مضى موسى عليه الصلاة والسلام المقهور من نحوى الكلام
 والهام مفعول اتخذ المحذوف اقسام القرينة اذ لا يذم على مجرده وقوله باثرا ككم تفسير للظلم اذ قد
 يراد به الشرك والعفو المحو وأصل معناه اندراس آثاره باليابس (قوله لذي شكر والخ) عدل
 عن قول الزمخشري ارادة أن تشكروا لانه مبني على الاعتزال وجواز تخلف ارادة الله اذا الشكر لم يقع
 منهم فان وقع التفسير بنحوه من أهل السنة فالمراد بالارادة مطلق الطلب ولا نزاع في أن الله تعالى
 قد يطلب من العباد ما لا يقع (قوله في التوراة الجامع الخ) اذا كان الكتاب والفرقان واحدا
 وهو التوراة فالعطف لان تغيير الصفات كتغيير الذات يصح فيه العطف كما مر في قوله

الى الملك القرم وابن الهمام * وليت الكتبية في المزدحم
 وان فسر بما يفاربه كالمعجزات فهو ظاهر وان فسر بالنصر الصارق بين المتقابلين وهو هنا بفرق البحر
 فلا كلام أيضا (قوله باتخاذكم العجل الخ) فان قلت اتخذ مما أبدل فيه الهمة تاء كما في اتخن وهي لغة
 رديئة كما سيأتي قلت قال ابن النحاس ان اتخذ مما أبدل فيه الواو تاء لان فيه لغة يقال وخذوا واو
 جاء على هذه اللغة وقال الفارسي رحمه الله ان التاء الاولى أصلية لان العرب قالوا اتخذ بكسر الخاء
 بمعنى أخذ قال تعالى اتخذت عليه أجر واتخذت عدي لواحد وقد يتعدى لاثنين (قوله فاعزوا
 على التوبة والرجوع الخ) توبة بني اسرائيل اما أن تكون الرجوع والقتل مغاير لها فالعطف بالفاء
 ظاهر واما أن تكون الرجوع والقتل متم لها وحينئذ لا اشكال أيضا لانه قبل انه مجاز لا طلاق
 التوبة على جزئها كما أنها في الاول مجاز واما أن تكون جعلت لهم عين القتل فيقولون بوا عزموا بالصبح
 التفر يسع ومنهم من جعله تفسيرا وهو قد يعطف بالفاء (قوله بر يا من التفاوت) يشير الى أن البارئ
 أحص من الخالق كما في هو الله الخالق البارئ المصور وفي الكشف البارئ هو الذي خلق الخلق بر يا من
 التفاوت ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت ومنتزعا بعضه من بعض بالاشكال المختلفة والصور المتسايمة
 فكان منه تفر يسع بما كان منهم من ترك عبادة العالم الحكيم الذي برأهم بلطف حكمته على الاشكال
 المختلفة أبرزها من التفاوت والتنافر الى عبادة البقرا التي هي مثل في البقاوة والسلافة في أمثال العرب
 أبلدهن نور حتى عرضوا أنفسهم لخط الله ونزول أمره بأن يفك ما ركبه من خلقهم ويتر ما نظم من
 صورهم وأشكالهم حين لم يشكروا النعمة وقال الطيبي معنى التفاوت عدم التناسب فكان بعضه
 يفوت بعضا ولا يلائمه ومعنى التمييز التفريق فاليد متميزة عن الرجل لكن ملائمة لها من حيث الصغر والكبر
 والغلط والدقة كتقوله أعطى كل شيء خلقه انتهى فالتمييز بين الاعضاء بعضها من بعض فن قال ان قوله

(ثم اتخذتم العجل) الهام والمعبود (من بعده)
 من بعد موسى عليه الصلاة والسلام أو مضيه
 (وأنت ظالمون) باثرا ككم (ثم عفونا عنكم)
 مسين بتم والعفو محو الجرمية من عفا اذا
 درس (من بعد ذلك) أي الاتخاذ
 (لعلكم تشكرون) أي لكي تشكروا عفو
 (واذا آتينا موسى الكتاب والفرقان) يعني
 التوراة الجامع بين كونه كتابا منزلا وحجة
 يفرق بين الحق والباطل وقيل اراد بالفرقان
 معجزاته الفارقة بين الحق والمبطل في الدعوى
 أو بين الكفر والايان وقيل الشعر الفارق
 بين الحلال والحرام أو النصر الذي فرق بينه
 وبين عدوه كقوله تعالى يوم الفرقان يريد به
 وبين عدوه كقوله تعالى يوم الفرقان يريد به
 يوم بدر (لعلكم تهتدون) لكي تهتدوا
 بتدبر الكتاب والتفكير في الآيات (واذ قال
 موسى لقومه يا قوم انكم ظالمتم أنفسكم
 باخذكم العجل فتوبوا الى بارئكم)
 فاعزوا على التوبة والرجوع الى من
 خلقكم بر يا من التفاوت ومنتزعا بعضه من بعضكم عن
 بعض بصور وهيات مختلفة وأصل التركيب
 نحو اوص الشيء عن غيره اما على سبيل
 التخصيص كقولهم برئ المريض من مرضه
 والمديون من دينه أو الانشاء كقولهم برأ
 الله آدم من الطين

جزء

بميرابعضها في أكثر التسخ ولا يخفى ما فيه والاولى ما في بعض النسخ بعضكم لم يأت بشئ وانما قال لقومه
 مع قوله يا قوم لرفع احتمال أن يكون ناداهم بذلك استعطا فالهم وان كانوا اُجانب وظلمهم أنفسهم
 بتقصير ما لهم عند الله وضررهم وأصل التركيب للتخلص ويلزمه التميز المذكور وقوله أو تقوبوا الخ
 اشارة الى الوجه الآخر وقوله بالجمع بالوحدة التحية وانحاء المعجزة واليمين المهمة وهو قتل الانسان
 نفسه وفي الاساس يجمع الشاة بفتحها الفضا ومن الجواز جمعها الوجد اذا باغ منه اليهودي وعلى هذا
 فالقتل حقيقة والمراد أن يقتل كل أحد نفسه وقتل الانسان نفسه وان كان ليس جائز في شرعنا
 لم ينه عنه فاذا كان يأمره لا تخربين لا مانع منه وعلى الاخير بعضهم يقتل بعضا وعلى ما بعده مجاز
 وهو ظاهر لكن قال بعضهم انه تفسير لبعض أرباب الخواطر ولا يجوز أن يفسر به هنا لان المراد هنا
 القتل الحقيقي بالاتفاق والعبدة كالتكسية جمع عابد (قوله روي أن الرجل الخ) المراد بيده وولده
 وولده لانه كالجزء منه وقريبه بالباء الموحدة تظاهر وفي نسخة قرينه بالنون أي صديقه وقوله فلم
 يقدر المضي أي عليه والضيابة تشبه السحابة ولا يتباصرون من البصر بمعنى الرؤية ونزلت التوبة أي
 أوحى اليه بقبولها (قوله لتسبب الخ) في الكشاف الفاء الاولى للتسبب لا غير قال الطيبي يعني
 الفاء للتسبب لا للعطف التعقيبي كقولهم الذي يطير الذباب فيغضب عرو وقال العلامة منهم من تخيل
 من قوله لا غير أنهم ليست للعطف وليس كذلك بل هي لهما معا والمعطوف عليه انكم ظلمتم الخ وكان
 المصنف تركه لهذا وقيل ان المانع من العطف لزوم عطف الانشاء على الخبر وكون الثانية للتعقيب
 مروجيه (قوله فتاب عليكم متعلق بمحذوف الخ) يعني أن الفاء هنا فصحة وهي اما جواب شرط
 مقدر او عاطفة على مقدر وسميت فصحة لافصاحها عن المحذوف او ليكون قائلها فصحا وعلى تقدير
 كونه من كلام موسى عليه الصلاة والسلام لا الالتفات فيه وقد رد في جواب الشرط كما هو القاعدة
 فيه اذا اقترن بالفاء وان جاءت دعائية لا حاجة الى تقديرها (قوله وعطف على محذوف الخ) انما
 كان الالتفات للتعبير عنهم بالقوم في كلام موسى صلى الله عليه وسلم وهو من قبيل الخفية وانما ذكر لفظ
 البارئ في التقدير الثاني دون الاول للاشارة الى أن الضمير راجع اليه بخصوصه لدخوله في التوبيخ
 وكان الظاهر الى ولا كذلك في الشرط لانه عائد اليه اذ هو من كلام موسى عليه الصلاة والسلام
 ولما لم يكن المعطوف عليه مذكورا جعل الالتفات في المعطوف لظهوره فلا يرد عليه أن الالتفات
 ليس فيه بل في المعطوف كما يقتضيه قواعد المعاني مع أنه قال بعينه ان الالتفات في المقدر لا وجه له
 وهذا مع وضوحه خفي على من قال ان المراد الالتفات من التكلم الى الغيبة في فتاب حيث لم يقل فتبنا
 وقد قيل على الاول ان حذف الجواب وفعل الشرط وحده مع لا واد في كلام العرب واما حذف
 الاداء والشرط وابقاء الجواب فلا يرد ان ابا علي الفارسي رحمه الله ذكره في الحجة في تفسير قوله تعالى
 فيه سبحانه والله الزخشرى ثقة فلا عبرة بمن أنكره وقوله وذكر البارئ الخ هو محصل ما مر عن
 الكشاف وقوله مثل في العباوة لان من أمثال العرب أبلد من نور وفك التركيب يعني البنية الانسانية
 بالقتل وعقوبوا بذلك لجهلهم بما فيها من حكمة بارئها فامر وابتغى أنفسهم كما تذبج البقر (قوله
 الذي يكتر توفيق التوبة الخ) أصل معنى التواب الرجوع فهو في العبد الرجوع عن الذنب وفي الله
 الرجوع بلطفه الى العبد وتوفيقه لذلك والاحسان بقبوله والسكرته مأخوذة من المسالفة ويبالغ
 في الانعام الخ هو معنى الرحيم وقوله توفيق التوبة الاضافة لامنة وهو من قبيل مكر الليل (قوله
 لاجل قولك أولم نفرلك) لما كان الايمان يتعدى بنفسه أو بالباء كما مر بالا لام وجهه بأن اللام ليست
 للمعدية بل تعليلية أو صلته بتضمنه معنى الاقرار لانه يتعدى لامقر به بالباء ولا مقره باللام فلا يرد
 عليه ما قيل الاولى أن يقول لن ندع عن لك اذا المتعدى باللام هو الاذعان وأما الاقرار فتعدية بالباء فلا يرد
 من تأويله بالاذعان (قوله وهي في الاصل مصدر قولك جهرت الخ) ظاهره أنه حقيقة في رفع الصوت
 أو المنعول

أو تقوبوا (فاقتلوا أنفسكم) تماما
 لتوبتكم بالجمع أو قطع الشهوات كما قيل
 من لم يعذب نفسه لم ينعمها ومن لم يقتلها
 لم يجيها وقيل امرؤا ان يقتل بعضهم بعضا
 وقيل امرؤا لم يعبد العجل أن يقتل العبد
 وروي ان الرجل كان يرى بعضه وقريبه
 فلم يدر المضي لامر الله سبحانه وتعالى
 فيه فأرسل الله ضيابة وسحابة سوداء
 لا يتباصرون فأخذوا يقتلون من الغداة
 الى العشي حتى دعا موسى وهرون فكشفت
 السحابة وزلت التوبة وكانت القتلى سبعين
 ألفا والفاء الاولى للتسبب والثانية
 لانه قيب (ذلكم خير لكم عند بارئكم)
 من حيث انه طهرة من الشرك او ووله الى
 الحياة الابدية والبهجة السرمدية (فتاب
 عليكم) متعلق بمحذوف ان جعلته
 من كلام موسى عليه الصلاة والسلام
 تقديره ان فعلتم ما أمرتم به فقد تاب عليكم
 وعطف على محذوف ان جعلته خطايا من
 الله تعالى لهم على طريق الالتفات كأنه
 قال فتبنا ما أمرتم به فتاب عليكم بارئكم
 وذكر البارئ وترتيب الامر عليه اشعار
 بأنهم بلغوا غاية الجهالة والغباوة حتى تركوا
 عبادة خالقهم الحكيم الى عبادة البقر التي
 هي مثل في الغباوة وان من لم يعرف حق
 منعه حقيق بان يسترد منه ولذلك أمروا
 بالقتل وفك التركيب (انه هو التواب
 الرحيم) الذي يكتر توفيق التوبة أو قبولها
 من المذنبين ويبالغ في الانعام عليهم (واذ قلتم
 يا موسى ان تؤمن لك) لاجل قولك أولم
 نفرلك (حتى نرى الله جهرة) عيانا وهي
 في الاصل مصدر قولك جهرت بالقراءة
 استعبرت المعانيته ونصبها على المصدر لانها
 نوع من الرؤية أو الخيال من القاعل
 أو المنعول

تجوزيه عن المعانيه بجماع الظهور وفيها وقال الراغب رحمه الله انه يقال اظهور الشيء بانفراط حاسته
 البصر او حاسة السمع اما البصر فنحو رأيت جهارا ورأنا الله جهرة واما السمع فمكثوه سواء منكم من أسر
 القول ومن جهره واذا كان حاله من الفاعل فعناء معاين واذا كان من المفعول فعناء ظاهر (قوله
 وقرئ جهره بالفتح) أي بفتح الهاء قال ابن جني في المحتسب قرأ سهل بن شعيب السهمي جهره وزجره
 في كل موضع محر كما ذهب أصحابنا في كل حرف حلق ساكن بعد فتح لا يحرك الاعلى أنه لفة فيه كلنهر
 والنهر والشعر والشعر ومذهب الكوفيين أنه يجوز تحريك الثاني لكونه حرفا حلقيا قياسا مطردا كالبحر
 والبحر وما أرى الحق الامعهم وكذا سمعته من عقيل وسمعت الشجرى يقول أنا محموم بفتح الحاء
 وقالوا اللهم يريدون اللعم وقالوا سار نحو بفتح الحاء ولو كانت الفتحة أممية ما سمعت اللام أصلا انتهى
 وظاهر كلام المصنف رحمه الله على الاول فانه يقتضى أنه لفة فيه لاقياس وقوله فتكون حالا أي من
 الفاعل (قوله والقائلون هم السبعون الخ) وفيه قولان ذكرهما الامام الاول أن هذا كان بعد أن
 كلف عبدة الجبل بالقتل بعد رجوع موسى عليه الصلاة والسلام من الطور وتحرير بقولهم وقد
 اختار منهم سبعين خرجوا معه الى الطور والثاني أنه كان بعد القتل وقوبه بنى اسرائيل وقد أمره الله
 أن يأتي بسبعين رجلا معه فلما ذهبوا معه قالوا له ذلك وما في شرح المقاصد من أن القائلين ليسوا
 مؤمنين لم يقل به أحد من أئمة المفسرين لكن قوله ان تؤمن صريح فيه وهو ما على التفسير الثاني
 قائل واختلوا في سبب اختيارهم ووقته فقبيل كان حين خرج الى الميقات لمشاهدة واما هو عليه
 ويخبروا به وهذا هو الميقات الاول وقيل انه اختارهم بعد الاول لعذرهم من ذلك وكلام المصنف
 رحمه الله مجمل فيه (قوله لفرط العناد والتعنت الخ) التعتت سؤال ما لا يلبق وجعل الرؤية مستحيلة
 لالانها في ذاتها كذلك بل لانهم طلبوها من جهة على ما اعتادوا باحاطة البصر وهو مستحيل وهو رد
 للمعتزلة في استدلالهم بهذه الآية على استحالة الرؤية مطلقا ويدل على ذلك عقابهم وقولهم الايمان بان
 لتقوية النبي وتأكيده ولو جعل معنى وأنتم تنظرون بمعنى تنظرون الى الجهات لتروى في هذا تسمية تامة
 (قوله فانهم ظنوا أن الله الخ) هذا رد على المعتزلة اذا استدلوها على استحالة الرؤية للتكفير بطلها
 لان التكفير ليس له ذليل لما في طلبها من الاشعار بالتجسيم وتعليقهم الايمان بما لا يكون وكون الرؤية
 واقعة في الدنيا لبعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام كما في المعراج مذهب كثير من السلف والخلاف
 في الوقوع والامكان مبسوط في الكلام وقد مر تفسير الصاعقة وأنها صفة شديدة وتطلق على النار
 التي مهمل أو ما اطلاقها على جنود الملائكة عليهم السلام تجازوا الحسيس صوت من يمر بقرية ولا تراء
 وقوله ما أصابكم تقدير للمفعول وما أصابهم هو الصاعقة فهي المعنى الاول هي مرتبة وعلى غيره المرق
 أثرها من مقدمات الهلاك وبسبب الصاعقة متعلق بعونكم والبعث كما يطلق على الاحياء يطلق على
 ايضا فانهم وارسال الشخص فلذلك قبلها (قوله نعمة البعث الخ) يعني المراد بالنعمة الاحياء أو نعمة
 الايمان التي كفرها بقولهم ان نؤمن الخ وما عطف على نعمة او البعث وقوله لما الخ اشارة الى أنه
 على الثاني لتعليل لاخذ الصاعقة ويصح تطقة بالاول بالتأويل (قوله في التيه الخ) لانهم لما أمروا
 بقتال الجبارين وامتنعوا وقالوا اذهب أنت وربك فقاتلا ابتلاهم الله بالتيه أربعين سنة كما سبأ في
 ولكن لطف الله بهم بافلال الغمام والمن والسوى والترجييبين بالآء الفرقية المثناة والراء المهجلة
 والجيم والياء الموحدة والياء والنون لفظا يوناني استعماله الاطباء وفسروه بطل يقع على بعض النباتات
 وفي الدرالمصون انه يقال طرخيبين بالطاء والسما في بضم السين وتخفيف الميم والنون والقصر واحده
 سمائة أو يستوى فيه الواحد والجمع طارم معروف وقيل السوى ضرب من العسل وقال ابن عطية
 انه غاط وخطى فيه لانه ورد في شعر العرب ونص عليه أعة اللفة وقوله الى الطلوع أي طلوع الشمس
 (قوله على ارادة القول الخ) أي قلنا لهم كلوا الخ ووجه الاختصار أنه لما قصر معنى الظلم على

وقرئ جهره بالفتح على أنها مصدر كغلبة
 أو جمع جاهر كالمكتبة فتكون حالا
 والقائلون هم السبعون الذين اختارهم
 موسى عليه السلام للميقات وقيل عشرة
 آلاف من قومه والمؤمن به ان الله الذي
 أعطاك التوراة وكلك أو انك نبي (فأخذتكم
 الصاعقة) لفرط العناد والتعنت وطلب
 المستحيل فانهم ظنوا انه سبحانه وتعالى
 يشبه الاجسام وطلبوا رؤيته رؤية
 الاجسام في الجهات والاحياء المتألمة للواقع
 وهي محال بل الممكن ان يرى رؤيته منزلة
 عن الكيفية وذلك لانه مؤمنين في الآخرة
 ولافراد من الانبياء في بعض الاحوال
 في الدنيا قبل جاءت نار من السماء فأحرقتم
 وقيل صيحة وقيل جنود الله واهبها
 نفرا وصفتين مبينين بوما وبه (وانتم تنظرون)
 ما أصابكم بنفسه أو بأثره (ثم بعثناكم من بعد
 موتكم) بسبب الصاعقة وقيل البعث
 لانه قد يكون عن انعماء أو نوم كقوله
 تعالى ثم بعثناهم (اعلمكم تشكرون) نعمة
 البعث او ما كفرتموه لما رأيتهم بآيات الله
 بالصاعقة (وظلنا عليكم الغمام) حرقه الله
 سبحانه وتعالى لهم السحاب بظلمهم من
 الشمس حين كانوا في التيه (وانزلنا عليكم
 المن والسوى) الترجييبين والسما في قبل
 كان ينزل عليهم المن مثل الثلج من العجر
 الى الطلوع وبعث الجنوب عليهم السما في
 وينزل بالليل عمود نار يسبرون في ضوته
 وكانت نبيهم لا تسمع ولا تبلى (كلوا من
 طبيات ما رزقناكم) على اعادة القول

مفعول

(١) قوله كرجاء زاد في القاموس وكرهه
هـ

(وما ظلمونا) فيه اختصار وأصله فظلموا
بان كفر وهذه النعم وما ظلمونا (ولكن كانوا
أنفسهم يظلمون) بالكفران لانه لا يخطأهم
ضرره (واذ قلنا ادخلوا هذه القرية) يعني
بيت المقدس وقيل أريحا أمر ربه بعد التيه
(فكلموا منها حيث شئتم رغدا) واسعا
ونصبه على المصدر والحال من الواو
(وادخلوا الباب) أي باب القرية أو القبلة
التي كانوا يصلون اليها فانهم لم يدخلوا بيت
القدس في حياة موسى عليه الصلاة
والسلام (سجدا) متطامنين مخبتين
أو ساجدين لله سبحانه وتعالى شكرا على
اخراجكم من التيه (وقولوا حطة) أي
مستلنا حطة أو أمرك حطة وهي فعلة
من الحط كالجلسة وقرئ بالنصب على الاصل
بمعنى حط عناذون بنا حطة أو على انه
مفعول قولوا أي قولوا هذه الكلمة وقيل
معناه أمرنا حطة أي أن نخطأ في هذه القرية
ونقيم بها (تفقر لكم خطاياكم) بسجودكم
ودعائكم وقرآنكم بالياء وابن عامر بالتاء
على البناء للمفعول وخطايا أصله خطائي
كخضائع فعند سبويه انه أبدلت الياء
الزائدة همزة لوقوعها بعد الالف واجتمعت
همزتان فأبدلت الثانية ياء ثم قلبت الفاء
وكانت الهمزة بين الفين فأبدت ياء وعند
الخليل قدمت الهمزة على الياء ثم فعل بها
ما ذكر (وستزيد المحسنين) ثوابا جعل
الامثال توبة للمسي وسبب زيادة الثواب
للمحسن وأخرجه عن صورة الجواب الى
الوعد ايها ما بان الحسن بصد ذلك وان لم
يفعله فكيف اذا فعله وأنه يفعله لا محالة

(٣) قوله وعليه يتزل كلام الخ هو المما يتزل
على الاول لاعلى هذا هـ معجمه

مفعول مخصوص اقتضى ثبوته على وجه آخر فقد رايكون معطوفا عليه وأريحا كرجاء (١) قر به
قر يبيت المقدس وقوله بعد التيه أورد عليه أنه تبع فيه الزمخشري وقوله تعالى في سورة المائدة
يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم الى قوله فانها محرمة عليهم أربعين سنة الخ صريح
في أن الامر بدخول القرية كان قبيل التيه والقصة واحدة بالاتفاق وما قيل انهم امروا بالدخول
مرة أخرى قبل التيه دل على ذلك ما في المائدة من ترتيب التيه على عدم امتثالهم لهذا الامر فخرج عدم
نقله أورد عليه أنه يفهم منه أنهم امتثلوا الامر المذكور في سورة البقرة وقوله فبدل الذين ظلموا الخ
يأباه (قوله اي باب القرية الخ) اختلف المفسرون في أنهم هل دخلوا القدس في حياة موسى عليه
الصلاة والسلام أم لا فان قيل بدخولهم فلا يجعل الباب على باب القبلة المعلى بما ذكر وان اعتبر أنهم
لم يدخلوا فان جعل تبادل الامر على عدم امتثاله لا يمنع من جعل القرية على بيت المقدس أيضا لان
المعنى انهم امروا بالدخول فلم يدخلوا ولا حاجة الى جعل الامر على الامر على لسان يوشع كما قيل وأما قوله
في المائدة ادخلوا عليهم الباب فالمراد به باب قريتهم كما صرحوا به وأيضا قد ذهب المصنف رحمه الله الى
أن الامر بالدخول كان بعد التيه ومعنى سجدا ساجدين شكرا على اخراجهم من التيه فيكون الامر
بالدخول سجدا بعد موت موسى عليه الصلاة والسلام فلا يصح صرف الباب عن باب بيت المقدس الى
باب القبلة بالتعليل المذكور وقيل ان كونهم لم يدخلوا بيت المقدس الخ لا ينفي الا كون الباب باب
بيت المقدس لا باب اريحا لتيقن كونه باب القبلة وقيل يدفع هذا بأنه اكتفى بذكر بيت المقدس عن ذكر
اريحا لكونها قريبة قريبة منه فتأمل وقوله متطامنين اشارة الى أنه بعنا اللغوي وما به سده اشارة
الى أنه بعنا النمرى والقبلة قبة كانت لموسى وهرون عليهم الصلاة والسلام بهد ان فيها وجعلت قبلة
وفي وصفها المرر غربية في القسم من لا يعلمها الا الله فلذلك تركها وقيل انه يتعين كون الباب باب القبلة
ان كلن الامر منزلا على موسى عليه الصلاة والسلام وهو للفقور ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد
الخروج منه (قوله أي مستلنا حطة الخ) أي انه خبر مبتدأ محذوف يدل عليه الحال وأمرك
أي شأنك ياربنا أن تحط عناذوننا وقوله أي قولوا هذه الكلمة اشارة الى قول أهل اللغة ان مفعول
القول يكون جملة أو مفردا أي يده لفظه كما في يقال له ابراهيم ولا عبرة بقول أبي حيان رحمه الله انه
يشترط فيه أن يكون مفردا أي بمعنى جملة نحو قلت شعرا فن قال الاوجه أن يقدر له ناصب ليكون
مفعول القول جملة لم يصب وفعلة ممنوع من الصرف للعلية الجنسية والتأنيث ويصح صرفه لمشكلة
موزونه ومنه يعلم أن المشاكلة ليست مجازا وقوله وقيل معناه الخ أي شأننا هذا وضعفه لان ترتب
المفردة عليه غير ظاهر وان قيل معناه ان نخط فيها رحا لنا ممثلين لامرك مع أن تنزيل هذا القول
حينئذ يحتاج الى تكلف وقرئت في السبعة بالتاء والياء مع البناء للمجهول فيهما وقوله وابن عامر بالتاء
هكذا في النسخ الصحيحة وفي نسخة بهاء وهي تحريف من التناسخ والباقون بالنون وبتاء المعلوم
(قوله وخطايا أصله الخ) فيه أقوال الاول قول الخليل ان أصله خطائي ياء بعد ألف ثم همزة لانها
جمع خطيئة كصحيفة وصحائف فلوتركت على حالها لوجب قلب الياء للهمزة كما نقرر في التصريف
فقدمت ثلثا يجمع همزتان فقلب فصارت خطائي فاستثناه كسرة بعد هاء فقلبها فتحمة والياء ألفا
فصارت خطا آه همزة بين الفين فقلب الهمزة ياء لئلا يجمع أمثال لانها من جنس الالف فوزنه
فعلى وفيه أربعة اعمال والثاني أن أصله خطائي بهمزتين منقلبة وأصلية فأخروا الاولى لتصير
المكسورة طرفا فتقلب يا قصير فعلى ثم فتحوا الاولى فانقلب الياء بعدها الفاء وأبدت ياء لوقوعها
بين الفين كما مر فقبه خمس تغييرات والاول أقوى والثالث قول الفراء انه جمع لخطية كهديبة وهذا
وعليه يتزل (٣) كلام المصنف رحمه الله وخضائع بالضاد المعجمة جمع خضبة وهو صوت بطن الدابة
أي به مجرد بيان الوزن (قوله جعل الامثال الخ) أي قولهم حطة لامثال الامر وكونه توبة

(١٦٦) بدلوا بما أمروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يستنون من اعراض الدنيا (فانزلنا

فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم)

على الذين ظلموا) كرهه مبالغة في تقييد أمرهم
واشعارا بأن الانزال عليهم لظلمهم بوضع غير
المأمور به موضعه أو على أنفسهم بأن تركوا
ما يوجب نجاتهم الى ما يوجب هلاكها (رجزا
من السماء بما كانوا يفسقون) عذابا مقدر
من السماء بسبب فسقهم والرجز في الاصل
ما يعاقب عنه وكذلك الرجس وقرئ بالضم وهو
خفة فيه والمراد به الطاعون روى أنه مات به
في ساعة أو أربعة وعشرون ألفا (واذا نسقى
موسى اقومه) لما عطشوا في التيه (فتلنا
اضرب بعضنا بالآخر) اللام فيه لانه على
ملد روى انه كان حجرا طوريا يمكنه مجالته معه
وكان ينبع من كل وجه ثلاث أعين تسيل كل
عين في جدول الى سبط وكانوا ستمائة ألف
وسعة المعسكر اثني عشر ميلا أو حجرا
أهبطه آدم من الجنة ووقع الى شعيب عليه
الصلاة والسلام فاعطاه اياه مع العصا
أو الحجر الذي تزيثوه لما وضعه عليه ليقتسل
وبرأه الله به مما رموه به من الاديرة فاشار اليه
جبريل عليه السلام بحمله أو للجنس وهذا
أظهر في الجنة قيل لم يأمره ان يضرب حجرا
بعضه ولكن لما قالوا كيف بنا لو افضينا الى
ارض لا يجارة بها حمل حجرا في محلاته وكان
يضربه بعصاه اذ نزل فينفض ويضربه بها اذا
ارتحل فيببس فقالوا ان فقد موسى عصاه
مستاعطشا فأوحى الله سبحانه ونهال اليه
لا تفرع الحجر وكله بطعك لعلمهم بعبثهم
وقيل كان الحجر من رخام وكان ذراعا
في ذراع والعصا عشرة أذرع على طول
موسى عليه الصلاة والسلام من أس الجنة
ولها سبعين تنقذان في الظلمة (فانفجرت
منه اثنا عشرة عينا) متعلق بمحذوف
تقديره فان ضربت فقد انفجرت أو فضرب
فانفجرت كما صرح في قوله سبحانه وتعالى قتال
عليكم

(٢) قوله وهو الحشيش اليابس في القاموس
الخلي مقصورة الرطب من النبات واحدة
خلاة أو كل بقلة قلعتها الجمع أخلاء والخلاة
بالكسر ما وضع فيه اه (٣) وقوله أي الحجر هذا على نسخة لا تفرع الحجر وفي نسخة

يؤخذ من قولوا وقوله وسبب زيادة الثواب أي كان الظاهر عطفه على جواب الامر واخرجه عن
الجواب لوجود السين المانعة منه ولذا لم يحزم وأثره هذا الطريق بقيد على أنه يفعل ذلك البتة وأنه
يستحقه وان لم يمتثل فكيف اذا امتثل (قوله بدلوا بما أمروا به الخ) لما كان هذا محتاجا الى التأويل
اذا لزم انما يتوجه عليهم اذا بدلوا القول الذي قيل لهم لا اذا بدلوا قولا غيره أشار المصنف رحمه الله الى
أن فيه تقدير او معناه بدل الذين ظلموا بالذي قيل لهم قولا غيره فبدل بمعنى لمفعولين أحدهما بنفسه
والآخر بالياء وتدخل على المتروك وقال أبو البقاء يجوز أن يكون بدل محولا على المعنى تقديره فقال
الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم وغيرت لقولا وقيل تقديره فبدل الذين ظلموا قولا بغير الذي قيل
لهم فحذف الحرف وانتصب بنزعه ومعنى التبدل التغيير كأنه قيل فغيروا قولا بغيره لانهم قالوا بدل حطة
حنطة أو غيره استهزاء والابدال والتبديل والاستبدال جعل الشيء مكان آخر وقد يقال التبديل
التغيير وان لم يأت بيده وقد فرق بين بدل وأبدل بان بدل بمعنى غير من غير ازالة المعين وأبدل يقتضى ازالة
المعين الا انه قيل انه قرئ عسى ربنا أن يبدلنا بالتشديد والتخفيف وهو يقتضى اتحادهما وقوله طلب
ما يشتهون كالحنطة (قوله كره الخ) يعني كره ظلمهم ورتب الحكم على ما هو كالمشقة في اشعار ابعليته
وقوله أو على أنفسهم عدى الظلم على التضمنه معنى التعدي وهو عطف على مقدر أي اظلمهم مطلقا
أو على أنفسهم وقوله عذابا مقدر يعني أن من السماء متعلق بانظف مقدر صفة رجزا لامتناع بانزل
وجوزه العرب وهو صاعقة ونحوها وقوله بسبب فسقهم إشارة الى أن ما مصدرية والرجز كالرجس
المستقدر المكروه وورد في الحديث الطاعون رجزونه فسر هنا لان أول وقوع الطاعون فيهم كما قيل
(قوله لما عطشوا في التيه الخ) لما عطف على حين لا جواب لها واختلاف في الخبر على ثلاثة أقوال فقيل
لم يكن معينا وقيل كان معينا وقيل كان غير معين ابتداء ثم تعين بعد الدخول الى ارض لا حجر فيها
وقوله طوريا منسوب الى الطور لانه أخذ منه والمكعب كالربيع لفظا ومعنى ومنه الكعبة والمراد
بكل وجه جوانبه الاربع دون الاسفل والاعلى والالزم زيادة العيون وقصة الحجر وفراره بثوبه
معروفة مذكورة في حديث الاصول الاقرله فاشار اليه جبريل عليه السلام بحمله لان فيه شأنا
ومعجزته والاديرة بضم الهمزة وسكون الدال المهملة والراء المتفاح الخصية وكبرها ورجل أدري بالمد
وقوله كيف بنا يعني كيف حالنا النازلة بنا وفضينا أي وصلنا والخلافة بكسر الميم الكيس الواسعة تعلق
في رأس الفرس ايا كل ما فيها من حب أو حشيش أو تبن وأصلها ما يوضع فيه الخلي وهو الحشيش اليابس
(٢) وقوله كره أي الحجر (٣) في نسخة كلها التأويله بالخزرة والرخام بخام مجمة حجر معروف وقوله ذراعا
في ذراع أي مضر وبافيه فيكون مربعا كما يعلم من المساحة والعصا عشرة أذرع الخ غير قول الكشاف
في الحجر كان ذراعا في ذراع وقيل كان من أس الجنة الخ فقيل انه سهو لانه صفة العصا لا الحجر وقيل
ان العبارة أس من الاسام وما بعده لا يلائمه فما ذكره المصنف رحمه الله هو الصحيح وكونه من أس
بالمدر واية وقيل من العريج (قوله متعلق بمحذوف الخ) هذه هي الفاء الفصيحة التي في قوله
قالوا خراسان أقصى ما يراد بنا * ثم القبول فقد جئتنا خراسانا

وهي جواب شرط مقدر أو عطف على محذوف أو هما اجازتان طرق لهم وعلى الاخبار اكثر
قال المحقق ووجه فصاحتها انبأؤها عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن مع حسن موقع
ذوق لا يمكن التعبير عنه لكن في حذف قد بعض نقصان وأما ما يقال في وجه فصاحتها من الدلالة
على أن المأمور قد امتثل من غير توقف وظهر أثره وعلى أن المقصود بالامر هو ذلك الاثر لا الضرب
نفسه والاياء الى أن السبب هو أمره لافعل موسى عليه الصلاة والسلام فانما هو في مثل هذه الصورة
خاصة اه فالوجه العام أن يقال انه لتعينه واقصاح الكلام عنه كأنه مذكور وتسميته فاصحة
لافصاحها عن المقدور ودلالته عليه أو لفصاحة المتكلم أو الكلام الذي هي فيه فالاسناد مجازي

ورثاً بوجيان تقدير الشرط بأن حذف أداته وفعله لم يسمع وأنه لا بد من اظهار قد في الجواب المضي
 وإذا كان ماضياً فليس هو الجواب بل دليله نحو ان جئني فقد أمنت اليك أي لم تشكر وهذه كلها
 تعسفات مع أن معناه غير صحيح ورد بأن المراد تفسير المعنى لا الاعراب وفي المعنى ان هذا التقدير
 يقتضى تقدم الانفعال على المضرب الآن يقال المراد قد حكمتنا بترتب الانفجار على ضربك فتأمل
 وقوله فضرب فافجرت الفاء الاولى سببية والثانية فصيحة وقيل انه حذف من المعطوف عليه الفعل
 ومن المعطوف الفاء والمذكور هي الفاء الاولى وهو تكلف لا داعي له وفي عشرة ثلاث لغات كسر
 الشين وفتحها وسكونها (قوله كل أناس كل سبط) السبط في بني اسرائيل كالقبيلة وما مر من شذوذ
 اثبات هزة أناس انما هو مع الالف واللام كالاناس الابالياء وأما بدونها فاشافع فصيح والمشرب انما هم
 مكان أي محل الشرب أو مصدر ميمي بمعنى الشرب وظاهر كلام المصنف رحمه الله الاول وكلامه قول
 قول مقدر أرى قلنا لهم كلوا وحذف القول شائع سائغ وفي قوله التي يشربون منها اشارة الى أن الجملة
 صفة عينها والعائد مقدر (قوله يريد به الخ) جعل الرزق بمعنى الرزوق وفصله الى الطعام نظر الى كلوا
 والى الماء نظر الى اشربوا ولا قرينة على الاول الا أن بلاط ماسبق من انزال المن والسوى ولعدم
 التعرض له في هذه القصة فسر بعضهم الرزق بالماء وجعله مما يؤكل بالنظر الى ما ينبت منه ومثروا
 بحسب نفسه ولم يرتضوه لانه لم يكن أكلهم في التيه من زرع ذلك الماء وعاروه لانه جمع بين الحقيقة
 والجماز ولا يندفع بكون من لا ابتداء لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما ينبت منه بل الجواب أن
 من لا يتعلق بالفعلين جميعاً وانما هو على الحذف أي كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله فلا جمع وعائد
 ما رزقهم محذوف أي منه أو به كذا قال المحقق وقيل عليه انه مما يقضى منه العجب لانه انما يكون جميعاً
 بين الحقيقة والجماز لو قيل كلوا واشربوا من الماء وأريد به الماء وما ينبت منه أما اذا قيل رزق الله
 وأريد به فردان أحدهما الماء والآخر ما ينبت منه فأي هذا من الجمع بين الحقيقة والجماز وهذا هو منه
 فان من فسر رزق الله بالماء وجمعه الاضافه للعهد لا يكون عنده شاملاً له ما يل مخصوص بأحد فرديه
 ولو كان عبارة عنهما لزم الجمع أيضا اذ لا يصح تعلقه بذكر الاجلاخطة شهوله للشرب فيعود المحذور
 وليس هذا من التنازع على تقدير متعلق الآخر كما توهم لان المقدر ليس هو عين المذكور فتأمل (قوله
 لا تعتدوا حال افسادكم الخ) قال الراغب العتي والعتي يتقاربان فهو جسد وجذب الان العتي
 أكثر ما يقال في الفساد الذي يدرك حسا والعتي فيما يدرك حكا ونقل عن بعض المحققين ان العتوانما
 هو الاعتداء وقد يكون منه ما ليس بفساد فالحال غير مؤكدة والزخمشرى لما فسر العتوانما بفساد
 حمل النهي على النهي عن التماذي في الفساد ولما كذا على التماذي في الفساد فهو عام كما هو عليه كقوله
 تعالى لا تأكلوا الرابضاً فامضاعة فالحال مؤكدة وقيل المعنى أطلب منكم أن لا تتبادوا في حال
 افسادكم فليست الحال مؤكدة (٢) كما توهم وقيل عليه ان التماذي في الفساد لا يكون الا في حال
 الفساد فليست الاموكدة الا أن يقال مراده جعل مفسدين بمعنى متمادين في الفساد لا تعتدوا بمعنى
 تتبادوا وأما قوله وانما يقبده الخ فقال الطيبي رحمه الله ان المقام ناب عنه لان الآية واردة في قوم
 مخصوصين وفيه نظر (قوله لما أمكن أن يكون من الاجبار الخ) أراد بما يحلق الشعر النورة
 وفي كتاب الاجبار انه حجر خفيف يحلق الشعر وقتفه وما يتقر من الخلق وفي نسخة عن وهو الحجر
 الباعض الذي يعدل عنه معنى فيه بالخاصية وما يجذب الحديد المغناطيس وقوله لم يمتنع أن يخلق الله
 حجرا الخ مبنى على كون الحجر معينا والاي ينبغي أن يقول ان يخلق الله في طبيعة أي حجر كان وجسده
 لما تحت الارض لا ينافيه انفصاله عنها كما توهم وأورد عليه أن اختلاف حاله بحسب الاوقات وتوقفه
 على الضرب ونحوه يقتضى خلاف هذا وان فتح هذا الباب لتوجيه الخوارق استدلالا بالمعجزات
 (قوله وبوحده انه لا يختلف) أي يريد بوحده ذلك لانه متعدد فاما أن يراد انه لا يختلف أو يراد به

وقرى عشرة بكسر الشين وفتحها
 وهما الغتان فيه (قد علم كل اناس) كل سبط
 (مشربهم) عنيهم التي يشربون منها (كلوا
 واشربوا) على تقدير القول (من رزق الله)
 يريد به ما رزقهم الله من المن والسوى وما
 العيون وقيل الماء وحده لانه يشرب
 ويؤكل ما ينبت به (ولا تعتدوا في الارض
 مفسدين) لا تعتدوا حال افسادكم وانما
 قيسده لانه وان غلب في الفساد قد يكون
 منه ما ليس بفساد كقوله الظالم المعتدى
 بقره له ومنه ما يتضمّن صلاحا راجحا كقتل
 الظفر عليه السلام الغلام وخرقه السفينة
 ويقرب منه العت غير انه يغلب فيما
 يدرك حسا ومن أنكر أمثال هذه المعجزات
 فلغاية جهله بالله سبحانه وتعالى وقلة تدبره
 في عجايب صنعته فانه لما أمكن أن يكون
 من الاجبار ما يحلق الشعر ويقر من الخلق
 ويجذب الحديد لم يمتنع أن يخلق الله حجرا
 يسخره لجذب الماء من تحت الارض
 أو لجذب الهواء من الجوانب ويصبره ماء
 بقوة التبريد ونحو ذلك (واذ قلتم يا موسى
 ان تصبر على طعام واحد يريد به ما رزقوا
 في التيه من المن والسوى وبوحده انه
 لا يختلف ولا يتبدل كقولهم طعام
 ما نأه الامبرواحد يريدون انه لا يتغير لوانه
 (٢) أي لان الحال المؤكدة لا تكون
 الا مقترنة بلضوء والجملة الاسمية على
 ما صرح به في الفصل بل هي حان مبنية
 لان الفساد أعم من العتي من هاهن نسخة
 قال في آخرها قوبلت على خط المؤلف
 حفظه الله هـ مصححه

الوحدة النوعية وقيل انهم كانوا يطبخونهم ما معان فيصيران طعاما واحدا وقيل انه كان قبل نزول السواي
 وأجوابا للميم بمعنى كرهوا وفلاحة بتشديد اللام بمعنى حراثين من قلع الارض شقها والهمز بكسر
 العين وسكون الكاف والراء المهملة الاصل وقيل العادة ونزعو بمعنى اشتاقوا يقال نزع الى أهله
 اذا اشتاقهم وقوله سلخ الخ بيان للمعنى لانه طلب مخصوص وفسر يخرج يظهر ولما كان الاظهار
 يكون من الخفاء والعدم عطف يوجد عليه تفسيره وقوله ربك أيضا فوه البه لزيد اختصاصه به بالقرب
 والمناجاة ولفظ الرب هنا أصاب محزه وقوله واقامة القابل وهو الارض لانها قابلة للانبات بالبذر
 فلا يقال الاولى اقامة المحل مقام الفاعل مع عدم صحته لان المنبت هو الله بالبذر أيضا (قوله تفسير
 ويبان وقع موقع الحال الخ) جعل من الاولى تبعيضية والمفعول مقدر رأى شيئا وأما اذا جعل بدلا فلا بد
 من اتحاد معنى من فيهما كما ذكره أبو حيان والكلام فيه ظاهر ووجه ترتيب النظم أنه ذكر أولا
 ما يؤكل من غير علاج نازو ذكر بعده ما يعالج به مع ما ينبغي له ويقبله فانظم على أتم انتظام في الوجود
 وقراءة قنابا الضم أقيس لانه المعهود في مثله كزمان وتفاح وفوموا بمعنى اخبزوا (قوله أتستبدلون
 الذي هو أدنى الخ) أدنى ان كان معتلا من الدنيا ومقلوب من الدنيا فعلى الثاني ظاهر وعلى الاول
 مجازا يستعير فيه الدنو بمعنى القرب المكاني للغة كما استعير البعد للشرف فقيل بهيد المحل وبعيد الهمة
 أو هو هموز من الدناءة وأبدت فيه الهمزة ألفا كما قرئ به في الشواذ فان قلت مقتضى كونهم لا يصبرون
 على طعام واحد أنهم طلبوا ضم ذلك اليه لاستبدال به قلت قيل انهم طلبوا ذلك وخطأهم فيما يستبدلون
 اشارة الى أنه تعالى اذا أعطاهم ما سألوهم عن المن والسواي فلا يجتمعان وقيل عدم الاكتفاء بهما
 يحتمل وجهين أن لا يريدوا الكه ما في كل يوم بل يأكلون ما في بعض الايام وغيرهما في آخر وحينئذ
 يتحقق الاستبدال في الايام الاخر وأن يريدوا الكه ما مع غيرهما وحينئذ الاستبدال متحقق لانه كان
 أولا المن والسواي وثانياهما مع غيرهما والكل يفاير الجزء وهو تكاف (قوله المتحدروا اليه الخ) يشير
 الى أن الهبوط لا يختص بالنزول من المسكن العالي الى الاسفل بل قد يستعمل في الخروج من أرض
 الى أرض مطلقا وقوله قرئ بالضم أي بضم الهمزة والباء من باب نصر ثم بين أصل معنى المصر ان كان
 عربيا بمعنى الحد ومنه اشترى الدار بصورها أي حدودها ثم سميت به البلاد العظيمة لاشتمالها على ذلك
 فان كان نكرة فالمراد اهبطوا من التيه الى العمران لان ما طلبوه فيسه وان أريده بلدة معينة فاما مصر
 فرعون التي خرجوا منها وفي التيسير الاظهر أنهم لم يؤمروا بهبوط مصر فرعون فانه تعالى قال يا قوم
 ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا تزدوا على أدياركم يعني لا ترجعوا الى مصر فلم
 يرجعوا اليها وان ملكوها بل المراد مصر من أمصار الارض المقدسة وقد أشرفنا الى ما يؤيد سابقا
 (قوله وانما مصر فه الخ) يعني أن فيه العلية والتأنيث فاما أن يصرف لسكون وسطه كما تقر في النحو
 أولئا ويه بالمسكن ونحوه مما هو معروف في أعلام الاماكن وقوله ويؤيده أنه الخ أي مكتوب بغير
 الالف فلا يرد أن الشكل حدث بعد العصر الاول فان قلت في شرح المفصل انهم متفقون على وجوب
 منع الصرف في ماء وجود فلو كانت الهجة لأثرها في الساكن الوسط لكان حكمه ماء وجور حكم
 هند في منع الصرف وجوازه فلما تخالفنا دل على اعتبار الهجة في الساكن الوسط قلت قال الشارح
 المحقق انه لم يعتد بالهجة لوجود التعريب والتصريف فيه وفيه نظر ومصراتهم ابن نوح وهو أول من
 اختطها فسميت باسمه (قوله أحيطت بهم الخ) في الكشف جعلت الذلة محبطة بهم مشتقة عليهم
 اه والاحاطة الاخذ بجوانب الشيء واشتماله عليه وفعله حاط وأحاط ويكون لازما وهو المعروف فيه
 قال تعالى ولا يحيطون بشئ من علمه ويككون متعديا أيضا وقد غفل عنه كثير فوقوا فيما وقعوا
 وفي نهج البلاغة أحاط بكم الاحصاء وفسره الشارح يجعله محبطا وفي لسان العرب حطت قومي
 وأحطت الحائط وحوط حائطه وحوط كرمه نحو حيطا أي بني حوله حائطا فهو حوط كرم محوط اه

ولذلك أجروا وضربوا واحدا لانهم ما معاطام
 أهل التلذذ وهم كانوا فلاحا فزعو الى
 عكرهم واشتموا ما أنفوه (فادع لنار بك)
 سله انساب عاتك اياه (يخرج لنا) يظهر لنا
 ويوجد ويرزقه بانه جواب فادع فان دعونه
 سبب الاجابة (مما نبت الارض) من
 الاسناد المجازي واقامة القابل مقام
 الفاعل ومن للتبعيض (من يظلمها وقتلها)
 وقومها وعدسها وبصلها) تفسير ويبان وقع
 موقع الحال وقيل بدل باعادة الجار
 والبقول ما أنبتته الارض من القوم
 والمراد به اطايبه التي تؤكل والقوم
 الحنطة ويقال للخبز منه قوموا لنا وقيل
 النوم قرئ قنابا بالضم وهو لغة فيه (قال)
 أي الله أو موسى عليه السلام (أتستبدلون
 الذي هو أدنى) أقرب منزلة وأدون قدرا
 وأصل الدنو القرب في المكان فاستعير للغة كما
 استعير البعد للشرف والرفعة فقيل بعيد
 المحل بعيد الهمة وقرئ أدنا من الدناءة
 (بالذي هو خير) يريد به المن والسواي فانه خير
 في اللذة والتفنع وعدم الحاجة الى السعي
 (اهبطوا مصر) المتحدروا اليه من التيه
 يقال هبط الوادي اذا نزل به وهبط منه اذا
 خرج منه وقرئ بالضم والمصر البلد العظيم
 وأصله الحدين الشيبين وقيل أراد به العلم
 وانما صرفه لسكون وسطه أو على تأويل
 البلد ويؤيده انه غير ممنون في مصيف ابن
 مسعود وقيل أصله مصراتهم فعزب (فان لكم)
 ما سألتهم وضرب عليهم الذلة والمسكنة
 أحيطت بهم احاطة القبة بن ضربت عليه
 أو ألهت بهم من ضرب الطين على الحائط

والبحر قد حاطه بجران دجلته * بحر وكفك بحريه قد ذف الدررا

وحاطه بمعنى حفظه متعدد وتعدي الجواز بما يستأنس به وقال المحشي **هـ** كذا وقعت العباية في النسخ وفي شرح المفتاح كان الظاهر أحاطت بدل أحبطت لأن الذلة محيطة بهم لا محاطة وغاية ما يمكن أن يقال انه قصد أمرين زائدين على الكشف الأول القلب فعني أحبطت بهم أحبطوا بهم الكن قلب لطابقة المفسر والتبسيه على الاستعارة الثاني المبالغة في اثباتهم ما بحيث يكونان محيطين بهم من وجه ويكونون محيطين من آخر وأحبطت من الحذف والايصال والباء فيهم للسببية للتعدي واحاطة مصدر المجهول بمعنى المحاطة فان نحو القبة اذا ضربت على شئ تكون مقتصرة عليه لا تتجاوزة فهي محيطة ومحاطة فاستعير الضرب المعدي بعلى للتسبب بجامع كمال الاختصاص وعدم التجاوز والقرينة الاسناد الى الذلة والمسكنة واستعيرت القبة ونحوها للذلة والمسكنة بجامع الجهتين المذكورتين ودل على الاستعارة ذلك لازم المستعار منه وهو الضرب المعدي بعلى لكن المقصود هذه الاستعارة والاولى تابعة لها كما اختاره في الكشف كما في يتقضون عهد الله فالمعنى جمعات الذلة محاطة بهم كاحاطة القبة بمن فيها فانها محاطة بهم ومحيطة صورة فكذا الذلة فاقصر المصنف رحمه الله على ذكر المحاطية لانها خفية محتاجة للبيان والاخرى منقولة من القبة (أقول) الاحاطة متعدية كما هو وتكون من أحطت الحائط ولا مخالفة بينه وبين ما في الكشف ولا حاجة الى ما ذكره هذا القائل من التعريفات التي لا طائل تحتها والظاهر أنه حقيقة أو يتضمن الجعل فيتعدى الى الذلة بنفسه والى المحاط بهم بالياء فيفسد التركيب انها محيطة لا محاطة كما سيأتي في آل عمران ثم ان الظاهر أن هنا مسالكين أحدهما أنه شبه تهيئة الذلة عليهم بضم القبة الثابتة على المضروب عليه ووجه الشبه الاحاطة والشمول وهذا ما في المفتاح حيث قال المستعارة منه ضرب الخمية وما شاكلها وأنه أمر حسي والمستعارة التهيئة وأنه أمر عقلي والثاني أنه شبه عموم الذلة لهم باحاطة القبة ووجه الشبه الاحاطة الداخلة في مفهومها أو اللزوم وهذا ما ارتضاه غيره والتصريف يصح أن يكون في الضرب وحده فتكون تبعية نصريجية ويصح أن يكون في الذلة فتكون مكنية وتخييلية أو مكنية والضرب بمعنى الاحاطة على حد يتقضون عهد الله ويصح أن تكون غنيلية أيضا وقال الشارح المحقق ان في الذلة استعارة بالكناية حيث شبهت بالقبة أو بالطين يعني أنه امامن ضرب الخمية أقامها أو من ضرب الطين بالحائط فضربت استعارة تبعية تحقيقية لمعنى الاحاطة والشمول لهم أو اللزوم والاصوابهم لاختييلية وهذا كما مر في نقض العهد وعلى الوجهين فالكلام كناية عن كونهم اذ لا متعاضرين فإيها قال المراد ان الاستعارة اتمامي الذلة تشبيها بالقبة فهي مكنية واثبات الضرب تخييل واما في الفعل أعني ضربت تشبيها بالاصاق الذلة ولزومها بضم الطين على الحائط فتكون نصريجية تبعية عماليرضية علماء البيان وقيل عليه انه منه عجيب فانه رده هنا وارتضاه في آل عمران وشرح التخييل وأنه هو الموافق لكلام الجمهور من أهل المعاني وما ذكره من كون قرينة المكنية استعارة تحقيقية لم بصريح حوايه كما مر (أقول) انه بعد ما قال هنا هذا قال في آل عمران انه على تشبيهه المسكنة بالقبة استعارة بالكناية ثم اثبات الضرب لها عليهم تخيلا أو تشبيها احاطتها بهم واشتمالها عليهم بضم القبة استعارة تبعية وأما اعتبار كونه كناية كما في في قبة ضربت على ابن الحشر * فوهم فاسد اه فوقع بين كلاميه تناقض من وجهين وهو في الملمين رذ على العلامة في حواشيه (وقد جال في خلدي) انه ليس بغافل عما تعرضوا به وأنه ليس برذالك لانه لا يصلح في النظم بل ان عبارة الكشف لا تحتمله لانه قال هنا جعلت الذلة محيطة بهم مشتملة عليهم فهم كما يكون في القبة من ضربت عليه أو ألصقت بهم حتى لزمهم ضرب به لا يرب كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه اه فصرح بأن التصريف في ضرب يستلزم

أن يكون مجازاً تبعاً ويصح أن يجعل ما بعده مكثمة على حدّ يتقنون عهداً وليس من التخييل المعروف
فانه لا يرضى أهل المعاني فيه التجوز وانما هذا ضرب آخر والقطب أرجعه الى العروف ويلزم من
الاحاطة أو اللصوق الانصاف فيكون كناية وقال العلامة في آل عمران ضربت عليهم الذلة أينما
ثقفوا كما يضرب البيت على أهله فهم ساكنون في المسكنة فاستعمل الضرب في معناه الحقيقي اذ جعل
المسكنة مسكنهم فصح جعل عبارته على التخييل والكناية المعروفين وحينئذ يدل المعنى المجازي على ذاتهم
صراحة فلا حاجة الى جعله كناية فاعرف هذا فانه خفي على الناظرين فيه وقوله احاطة القبة مصدر
لسان النوع ووقع في نسخة مثل احاطة القبة فاعترض عليه بأن الصواب اسقاط لفظ مثل وفيه نظر
فتأمل وقوله مجازة على لقوله ضربت (قوله رجعوا به الخ) لم يذكره صاحب الكشاف ورجحه
القرطبي وغيره قالوا ياؤا انقلبوا ورجعوا به أي لزمهم ذلك ومنه أبو يعقوب على أي أقرّبها
وأزماه انفسى وأصل في اللغة الرجوع يقال باء بكذا أي رجعه به وقال أبو عبيدة والزجاج ياؤا
بغضب احتلوه وقيل استحقوه وقيل أقرّبوا به وقيل لازموه وهو الوجه يقال بواته منزلاً فقبوا
أي أزمته فزومه وقوله أو صاروا أحقاء عدل عن قواهم استحقوه لما فيه من المبالغة ولانه يظهر تعدّيته
بالباء وقوله وأصل البواء بالمذابح والضم ويصح فيه بوه كضرب كافي النسخ ومن الرغب أخذ
قال أصل البواء مساواة الاجزاء خلاف النبوة الذي هو منسافة الاجزاء يقال مكان بواء اذ لم يكن نايياً
ثم استعمل في كل مساواة فيقال هو بواء فلان أي كفوّه ومنه بوه نعل كليب وفدية وآمقعه من النار
وليس المضروب عليهم الذلة الخ اليهود الذين كانوا في زمن موسى عليه الصلاة والسلام ولا الذين كانوا
في زمن بني ناصلي الله عليه وسلم بل المطلق لأن قتل النبيين عليهم الصلاة والسلام وقع من بعضهم لكن
أسند الى الجميع كما مر وقوله ذلك إشارة الخ يعني أنه وان كان مفرداً أشير به لجمع ما مرّت وأوله بالسابق
والمذكور ونحوه (قوله بأنهم كانوا يكفرون الخ) قال بسبب كفرهم إشارة الى أن الباطنية داخله
على المصدر المؤقول ولم يعبر به مع أنه أخصر تنبيهاً على أنهم جمعوا بين الثبات على أصل الكفر والدوام
عليه وما تجدد منه والآيات أمّا المعجزات مطلقاً وآيات الكتب المتلوة كما ذكره المصنف رحمه الله وقصة
آية الرجم وانكار اليهود له ما عروفة وستأتي وقوله وقتلهم الانبياء الخ ذكر في مطاوع القرآن
السؤال بالتناقض بين هذه الآية وشبهها وقوله انما ننصر رسلاً والذين آمنوا وأجيب بأن المقبولين
من الانبياء والموعد بنصرهم الرسل عليهم الصلاة والسلام ولولم أرسلهم رسل كما وقع في آية أخرى
النصرة بقلبة الخجة أو الاخذ بنارهم كما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الله تعالى قدر أن يقتل
بكل نبي سبعين ألفاً وبكل خليفة خمسون ألفاً فتأمل (أقول) ذهب في التأويلات الى أن
المقتول انبياء لا رسل وردّ بقوله أفكاه اجاه كم رسول الى قوله فريفا كذبتهم وفريفا تقتلون وأجيب
عنه بأجوبة أحسنها عندي أن المراد به الرسل المأمورون بالقتال لأن أمرهم بالقتال وعدم عصمتهم
لاتتبع بالعزير الحكيم فلا يعارض هذا قوله كتب الله لا غلبنا أناورسلى وشعبا شين مفتوحة وعين
مهله ساكنة وباء تخنية وألف مقصورة وهو نبي قتل قبل عيسى صلى الله عليه وسلم بشره وبنيينا
صلى الله عليه وسلم فنشروه قومه بالمشار وفي بعض النسخ شعبا وهو من تحريف التسخ فان شعبا عليه
الصلاة والسلام لم يقتل بل لحق بمكة بعد هلاك قومه ومات بها فان قيل انه جمع النبي على نبيين وهو
فعل بمعنى مفعول وقد صرحوا بأنه لا يجمع جمع مذكراً وأنه هم في القراءة المتواترة وقد روى أن
رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبي الله باللهمة فقال لست بنبي الله يعني مهموزاً ولكن نبي الله
يغير همزة فتأكده عليه ذلك وقد منع بعضهم من اطلاقه عليه صلى الله عليه وسلم تمسكاً بهذا (قلت)
أما الاقول فليس يمتنع عليه اذ قيل انه بمعنى فاعل ولو سلم فقد خرج عن معناه الاصلى ولم يلاحظ فيه هذا
اذ يطلقه عليه من لا يعرف ذلك فصح جمعه باعتبار المعنى الغالب عليه وأما القراءة في السبعة مهموزاً

مجازة اهتم على كقران النعمة واليهود
في غالب الأمر أدلاء ساكنين اتماعاً الى
الحقيقة أو على التكلف مخافة أن تضاعف
جزيتهم (وباء بغضب من الله) رجعوا به
أوصاروا أحقاء بغضبه من باء فلان بفلان
اذا كان حقيقياً بأن يقتل به وأصل البواء
المساواة (ذلك) إشارة الى ما سبق من
ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب (بأنهم
كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين
بغير الحق) بسبب كفرهم بالمعجزات التي من
جملتها ما عدّ عليهم من فاق الجبر والظلال
الغمام وانزال المن والسلوى وانفجار
العمود من الحجر أو بالكتب المنزلة
كالتخييل والقرآن وآية الرجم والتي فيها
نعت محمد صلى الله عليه وسلم من التوراة
وقتها هم الانبياء عليهم الصلاة والسلام فانهم
قتلوا شعباً وركبوا يحيى وغيرهم

مع النهى المذكور فأجيب عنه بأن أبازيد حكي نبات من الارض اذا خرجت منها فممنع لوهم أن معناه
 ياطر يد الله فنهاه عن ذلك لايهامه ولا يلزم من صحة استعمال اقله في حق نبيه صلى الله عليه وسلم الذي
 برأه من كل نقص جواز من البشر فتأمل (قوله بغير الحق عندهم الخ) اشارة الى جواب ما قيل ان
 قتلهم لا يمكن أن يكون بحق فما الفائدة فيه فقبل انه ليس للاحتراز بل لازم بخود دعوت الله سبحانه
 وذكر تشبهه عليهم والذي ذكره المصنف رحمه الله تبع فيه الزمخشري وهو لا يخلو من شبهة لان القفال
 قال انهم كانوا يقولون انهم كاذبون وان معجزاتهم غويهات وبقية لو نهم بهذا السبب وبأنهم يريدون
 ابطال ما هم عليه من الحق وارتضاه بعضهم ولذلك زاد في الكشف فلو شئوا وانصفوا من أنفسهم لم
 يذكروا وجهات تحكون به القتل عندهم والحق وقع معترفنا ومنه **ك** رافي آية أخرى فالنعرف انما
 للجنس أي بغير حق أصلاً وللعهد أي بغير الحق الذي عندهم وفي معتقدهم وكلام المصنف رحمه الله
 يحقلهما وفي الكشف التنكير في آل عمران لاتعميم والتعريض بأنهم حول نبينا صلى الله عليه وسلم
 بالقتل وله ذالم يقل وكانوا يقولون فللمناسب أن يقال بغير حق من الحقوق لثلايوهم أنه لو كان حقا
 عندهم لما استحقوا زيادة الذم وقيل لانه المتقين (قوله أي جرهم العصيان والتنادي الخ) يعني
 أن ذلك اشارة الى السبب المذكور والباب سببية ابيان سبب السبب ايضا لا استحقاقهم ذلك وانما
 أكد الاول لانه مظنة الاستبعاد بخلاف مطلق العصيان والاعتداء أصل معناه تجاوز الحد في المعاصي
 كالتمادي **هـ** كمن عرف في ظلم الغير كما ذكره القرطبي رحمه الله ومراد المصنف رحمه الله تعالى معناه
 الاصل في قول الزمخشري بسبب عصيانهم واعتدائهم لانهم انهم مكروا فيهما وغلبوا بالمعنى العرفي
 فلا يقال ان الانهم مال والغلو في العصيان عين الاعتداء ولذلك غير المصنف رحمه الله تعالى عبارته كما
 توهم وكونها صغارا بالنسبة لما قبلها وهو ظاهر وهي في نفسها صغيرة لا لاطلاق مطلق المعصية عليها اذ
 المعتاد في الجرم العظيم أن يعين فتأمل والاشارة بذلك لتعظيمه اولانه مما يعده العقل خصوصاً من أهل
 الكتاب (قوله وقيل كرر الاشارة الخ) هذه الاشارة على تفسيره راجعة الى الكفر بالايات وما بعده
 فلا تكرر وعلى هذا راجعة الى ضرب الذلة ومما معه فهي مكترره والمقصود بيان سبب آخر وانما لم
 يرتضه لانه خلاف الظاهر ولان مقتضى الظاهر حينئذ العطف لاتحاد الموضوع وتناسب المحمولين
 (قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل الخ) الفرق بين هذا وبين الوجه الاول ليس الاختلاف معنى
 الباء فبها فهي على الاول سببية وعلى هذا المعية ولذا قيل ينبغي أن يقدم هذا على قوله وقيل كرر الخ
 ويكتفي بقوله وقيل الباء المعية والمعنى أن ذلك الكفر والقتل كائن مع العصيان والاعتداء وقد
 كان كافيا في السببية فكيف وقد انضم اليه غيره ووضعه لمفاهيم من عدم الارتباط أيضا (قوله وانما
 جاوزت الاشارة الخ) الاصل في اسم الاشارة والضمير اذا كانا مفردين أن يرجع الماهو مطابق لهما
 سكنهما قد بهر بهما عن متعددتا ويل المذكور ونحوهما هو مفرد لفظا مجموع معنوي وهو في اسم
 الاشارة كثير وقد يجري ذلك في الضمير جلا عليه ولذا قال وتظيره واسم الاشارة هنا المتعددة في سائر
 الوجوه فهذا توجه لها كما هو اللالاح خير فقط والشعر المذكور لرؤية قال المصنف رحمه الله تعالى انه
 في صفة بقرة وحشية وقال ابن زيد انما هو في صفة أنان وهو من قصيدة له مشهورة اولها

وقاتم الاعماق خاوي الخترق * مشتهب الاعلام لماع الخفق
 وقبله قودثمان مثل أمراس الا بق * فيها خطوط من سواد وبلق
 * كأنه في الجلد توليع البهق *

روي أن أبا عبد الله رحمه الله قال لرؤية ان أردت الخطوط فقل كأنه أو الواد والبلق فقل كأنه ما فقال
 أردت كأن ذلك وبلق وأصل البلق سواد وبياض وأراد به البياض فقط أو هو معطوف على خطوط
 والتوليع استعماله البلق والتلوين وسياق في قوله تعالى عوان بين ذلك وقوله والذي حسن ذلك

بغير الحق عندهم اذ لم يروا منهم ما يعتقدون به
 جواز قتلهم وانما جملهم على ذلك اتباع
 الهوى وحب الدنيا كما أشار اليه بقوله (ذلك
 بما عروا و **ك** كانوا يعتقدون) أي جرهم
 العصيان والتنادي والاعتداء فيه الى الكفر
 بالايات وقتل النبيين فان صغار الذنوب سبب
 يؤدي الى ارتكاب كبارها كما أن صغار
 الطامعات أسباب مؤذية الى تحزير كبارها
 وقيل كرر الاشارة لئلا يظن أن ما لحقهم كما
 هو بسبب الكفر والقتل فهو بسبب
 ارتكابهم المعاصي واعتدائهم حدود الله
 سبحانه وتعالى وقيل الاشارة الى الكفر
 والقتل والباب معني مع وانما جاوزت الاشارة
 بالمفرد الى شيئين فصاعدا على تأويل ما ذكر
 أو تقدم للاختصار وتظيره في الضمير قول رؤية
 يصف بقرة
 فيها خطوط من سواد وبلق
 كأنه في الجلد توليع البهق
 والذي حسن ذلك أن تشبيه المضممرات
 والمبهمات وجمعها وتأنيتها ليست على الحقيقة

لا يخفى حسن موقع ذلك هنا يعني أن تشبه أسماء الاشارة والموصولات والضمائر ورجعها وتأنيها ليس على قانون أسماء الاجناس والالقبيل في ذا ذوان مثلابل هي بوضع صيغ آخر فجوزوا فيها ما لم يجوزوا في غيرها ولهذاجاء التعبير بالذي عن الجمع من غير تأويل عند بعض النحاة وبعضهم يؤوله بنحو ما هنا (قوله يريد به المتدين الخ) المؤمن اذا أطلق يتبادر منه من أخلص الايمان والمصنف رحمه الله جعله أعم من أن يكون بواطأة القلب أو لا ليصح قوله من آمن منهم ومن ظن أنه انما يصح على تخصيصه بالمنساقين كما فعل الزمخشري فقد سها وقوله وقيل الخ نقله ذاعن سفيان قال المراد المنساقون ولذلك قرئهم باليهود والنصارى ثم بين حكم من أخلص الايمان منهم واختاره الزمخشري وسيأتي وجه تضعيفه (قوله تهودوا) أي دخلوا في دين اليهود وهو ان كان عرييا في الاصل من هاد لان الاشتقاق المذكور من الاسم بعد النقل كتنصرو وهاد بمعنى تاب أو بمعنى سكن ومنه الهواد وان كان معترفاً به ومعزب يهودا بنال معجبة وأف مقصورة فعرب وغير النصارى ان كان جمع نصران بمعنى نصراني فهو على القياس كندمان ونشوان ونشوان ونشواوي والياء حينئذ لا بالغة كما يقال للاجر أحمرى اشارة الى أنه عربي في وصفه وقيل انما الفرق بين الواحد والجمع كزنج وزنجي وروم ورومي ونصران بمعنى نصراني وورد في كلام العرب وان أنكره بعضهم كقوله

تراه اذا دار العشى محققا * ونصبي لديه وهو نصران شامس

وكذا ورد نصرانية في مؤنثه أيضا كقوله * كما سجدت نصرانية لم تخنف * وقيل النصارى جمع نصرى كهمري ومهاري وألفه للتأنيث ولذا لم يتون ونصران بمعنى ناصر سمي به لانهم نصر والمسيح أو لنصر بعضهم لبعض فلا يرد عليه أن فاعلا لا يجمع على فعلى كما هو م وقيل ان عيسى عليه الصلاة والسلام ولد في بيت لحم بالمقدس ثم سارت به أمه الى مصر ولما بلغ اثنتي عشرة سنة عادت به الى الشام وأقامت بقرية يقال لها ناصرة وقيل نصرايا وقيل نصراة وقيل نصرانة وقيل نصران فسمي من معها باسمها ان كان نصران أو نصرانة أو أخذ لهم اسم من اسمها ان لم يكن كذلك وقال السيرافي النصارى جمع نصرى كهمري وهاري حذف احدي ياءيه وقلبت الكسرة فتحة للتخفيف نقلت الياء ألفا هذاعند الخليل وعند سيبويه رحمه الله انه جمع نصران لانه جاء في المؤنث نصرانة قال

فكلناهما خرت وأسجد رأسها * كما سجدت نصرانة لم تخنف

واذا كان المؤنث نصرانة فالذكر نصران اه ثم ان قوله ضربت عليهم الذلة الخ استطراد بعد ذكر النعم التي يجب شكرها وهو مما ينههم للشكر لو خامة عاقبة الكفران وفي كتب الفروع اختلف في تفسير الصابئة فهنهما هم عبدة الاوثان وانهم يعبدون النجوم وعند أبي حنيفة رحمه الله ليسوا بعبدة اوثان وانما يعظمون النجوم كالعظيم الكعبة وعليه بني الاختلاف في النكاح ثم اختلف في لفظه فقيل غير عربي وقيل عربي من صبأ بالهمز اذا خرج أو من صبأ معتلا بمعنى مال ظرو وجهم عن الدين الحق وميلهم الى الباطل فقراء الصابئين بالياء اما على الاصل أو الابدال للتخفيف وكونهم بين النصارى والمجوس وقع في غيره بين اليهود والمجوس وفي آخر بين اليهود والنصارى والمراد أن ما يدينون به مشابه لهؤلاء القريين أو أن دينهم وقع بين زمانى الدينين وهو الظاهر واختلف في قبلتهم فقيل الكعبة وقيل مهذب الجنوب وقيل انهم موحدون يعتقدون تأثير النجوم ويقرون ببعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقيل هم من المانوية (قوله من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ الخ) وجه التخصيص قوله وعمل صالحا فان من لم يكن على دين صحيح لا يكون له عمل صالح وانما يلتفت الزمخشري الى هذا الوجه لانه رأى أن الصابئين ليسوا من أهل الكتاب فلم يصح أن يقال من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ والمصنف رحمه الله تعالى لما نقل كونهم على دين أمكن له هذا التفسير وظاهره أن المراد من كان منهم من هؤلاء الفرق على دين صحيح لم ينسخ وقيل المراد بالدين في قوله الدين الذي

ولذلك جاء الذي بمعنى الجمع (ان الذين آمنوا) بالسننهم يريد به المتدينين بدين محمد صلى الله عليه وسلم المخلصين منهم والمنساقين وقيل المنساقين لا يخفراطهم في سلك الكفرة (والذين هادوا) تهودوا يقال هاد وتهود اذا دخل في اليهودية وهدوا ما عرى من هاد اذا تاب سوا بذلك لما تابوا من عبادة الجبل واتمام معزب يهودا وكان سوا باسم أكبر اولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام (والنصارى) جمع نصران كالندامى والياء في نصراني للامبالغة كما في أحمرى سوا بنالك لانهم نصر والمسيح عليه السلام أولانهم كانوا معه في قرية يقال لها نصران أو ناصرو فسموا باسمها أو من اسمها (والصابئين) قوم بين النصارى والمجوس وقيل أصل دينهم دين نوح عليه السلام وقيل هم عبدة الملائكة وقيل عبدة الكواكب وهو ان كان عرييا فن صبأ اذا خرج وقرا نافع وحده بالياء اما لانه خفف الهمة وأبدلها ياء أولانه من صبأ اذا مال لانهم مالوا عن سائر الاديان الى دينهم أو من الحق الى الباطل (من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا) من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ

بَسَبَّ إِلَهُ مَحْضًا كَانَ أَوْ لَا فَيَتَنَاوَلُ الْمُنَاقِقَ وَالْمُخْلِصَ مِنَ السَّلْبِ وَغَيْرِهِمْ وَالْمُرَادُ نَسْخُ ذَلِكَ الدِّينِ كُلِّهِ
 أَوْ بَعْضُهُ كَمَا فِي شَرِيْعَتِنَا أَوْ مَعْنَى قَبْلِ أَنْ يَنْسَخَ أَنْهَ قَبْلَ النَّسْخِ وَفِيهِ نَظَرٌ وَجَعَلَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ كِتَابَةً عَنِ
 الْإِيمَانِ بِالْمَبْدَا وَمَا يَتَلَقَّ بِهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ كِتَابَةً عَنِ الْمَعَادِ (قَوْلُهُ عَامِلٌ بِتَضْيِ شَرْعِهِ) هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ
 وَعَلَّ صَالِحًا أَيْ عَامِلًا بِهِ قَبْلَ النَّسْخِ وَاخْتَارَهُ الْمُنْصِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنَّهُ الْمُوَافِقُ لِسَبَبِ التَّنَزُّولِ وَهُوَ
 أَنَّ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسَنَ حَالِ الرَّهْبَانِ الَّذِينَ يَجْمَعُهُمْ فَقَالَ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَوَارَاهُمْ فِي النَّارِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ عَلَى دِينِ عَيْسَى
 عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاللَّسْلَامُ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ فِي فَهْوٍ عَلَى خَيْرٍ وَمَنْ سَمِعَ فِي يَوْمٍ مِنْ يَوْمِي فَقَدْ هَدَيْتُكَ ذَكَرَهُ الرَّائِبُ
 رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَوْلُهُ وَقِيلَ هُوَ مَخْتَارٌ صَاحِبُ الْكُشَافِ وَضَعْفُهُ بِعَدَمِ الْمَطَابِقَةِ لِسَبَبِ التَّنَزُّولِ وَإِنَّ التَّخْصِصَ
 خِلَافَ الظَّاهِرِ وَقِيَمُهُ نَظَرٌ وَعَلَى هَذَا ظَاهِرٌ مِنْ أَحْصَى إِيْمَانَهُ فِي زَمَانِهِ اللَّائِقُ بِهِ فَلَهُ أَجْرٌ الْخَالِجُ وَقَوْلُهُ فَلَهُمْ
 عَائِدَةٌ عَلَى مَنْ بَاعْتَبَارَهُ مَعْنَاهُ بَعْدَ مَا عَادَ عَلَيْهِ بِاعْتِبَارِ قَلْبِهِ وَلَا خِلَافَ فِي هَذَا الْعَمَلِ الْخِلَافُ فِي عَكْسِهِ
 وَالصَّحِيحُ جَوَازُهُ كَمَا تَرَى وَقَوْلُهُ الَّذِي وَعَدَ اللَّهُ الْخَلْقَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ أَنْعَامٌ يَسْتَعْقِبُونَ ذَلِكَ بِمَحْضِ كَرَمِهِ تَعَالَى
 وَلَكِنْ تَسْمِيَتُهُ أَجْرًا لِعَدَمِ تَخَلُّفِهِ (قَوْلُهُ حِينَ يَخَافُ الْكُفَّارَ الْخَالِجُ) هَذَا يُؤْخَذُ مِنْ تَخْصِصِهِمْ مِنْ بَنِي الْخَوْفِ
 عَنْهُمْ وَتَقْدِيمِ الضَّمِيرِ وَخَصَّهُ بِالْآخِرَةِ لِأَنَّهُ حَيْثُ تَبَيَّنَ فِيهِ ذَلِكَ وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَيَلْجَأُ أَحَدُهُمْ وَمَا
 كَانَ الْخَوْفُ أَشَدَّ مِنَ الْحُزْنِ خَصَّهُ بِالْكَفَّارِ فَلَا يَقَالُ لَمْ يَخْصِ الْخَوْفَ بِالْكَفَّارِ وَالْحُزْنَ بِالْمُقَصِّرِينَ وَلَا
 وَجْهَ التَّخْصِصِ بِهِ وَلَا قَاتِلٌ وَقَوْلُهُ عِنْدَ رِيهِمْ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يُضَيِّعُ لِأَنَّهُ عِنْدَ حِفْظِ أَمِينٍ (قَوْلُهُ وَمَنْ
 مَبْتَدَأُ الْخ) جَوَازٌ وَإِنْ مِنْ أَنْ تَكُونَ شَرْطِيَّةً وَخَبْرًا فَفِيهِ خِلَافٌ هَلْ هُوَ الشَّرْطُ أَوْ الْجُزْءُ أَوْ هُمَا وَأَنْ
 تَكُونَ مَوْصُولَةً مَبْتَدَأً أَوْ فَلَهُمْ الْخَبْرُ أَوْ بَدَلٌ مِنْ اسْمِ أَنْ وَقَوْلُهُ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ الْخَبْرَانِ وَيَجُوزُ دُخُولُ
 الْفَاءِ فِي خَبْرِ الْمَوْصُولِ وَالْمَوْصُوفِ بِفِعْلِ أَوْ ظَرْفٍ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى الشَّرْطِ لَكِنْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَنْ اخْتَلَفَ
 فِي جَوَازِ دُخُولِهَا فَجَوَازُهُمْ وَمَعْنَاهُ آخَرُونَ لِأَنَّ لَمْ يَدْخُلْ عَلَى أَسْمَاءِ الشَّرْطِ لِأَنَّ لَهَا مَصْدَرَ الْكَلَامِ
 وَنَحْوُ أَنْ مَنْ يَدْخُلُ الْكَنِيسَةَ يَوْمًا • يَلْقَى فِيهَا سَاجِدًا ذَرَا وَظِيَاءَ
 ضَرُورَةٌ أَوْ وَقَوْلُ وَرَدَّ بَأَنَّهُ وَرَدَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا الْمُؤْمِنِينَ الْآيَةَ وَأَنَّهُ لَا يَلِيزُ مِنْ اسْتِنَاعِهِ
 فِي الشَّرْطِ الْحَقِيقِيِّ اسْتِنَاعُهُ فِي الشَّيْءِ بِهِ وَأَجِيبُ بِأَنَّ الْفَاءَ زَائِدَةٌ وَرَدَّ بَأَنَّ مِنْ لَا يَقُولُ بِزِيَادَةِ الْفَاءِ فِي مِثْلِهِ
 وَبِأَنَّ الْخَبْرَ قَدْرٌ وَهَذَا مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ لَا يَسْلَمُ وَقَالَ أَبُو حَيَّانٍ رَحِمَهُ اللَّهُ الَّذِي مَخْتَارَهُ أَنَّهُ بَدَلٌ مِنَ
 الْمَعَاطِفِ الَّتِي بَعْدَ اسْمِ أَنْ فَيَصِحُّ إِذَا ذَاكَ الْمَعْنَى وَكَأَنَّهُ قِيلَ أَنَّ الَّذِينَ آتَمُوا مِنْ غَيْرِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ وَمَنْ
 آمَنَ مِنَ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ وَقَالَ الشَّارِحُ الْحَقِيقِيُّ مَا ذَكَرَ مِنْ كَوْنِهِ مِنْ مَبْتَدَأِ خَبْرِهِ فَلَهُمْ يَشْعُرُ
 بِأَنَّهُ جِهَاتُهَا مَوْصُولَةٌ إِذَا الشَّرْطِيَّةُ خَبْرًا الشَّرْطِ مَعَ الْجُزْءِ لَا الْجُزْءِ وَحْدَهُ أَهْ وَفِيهِ نَظَرٌ وَقَوْلُهُ مِنْ كَانَ
 مِنْهُمْ إِشَارَةٌ إِلَى تَقْدِيرِ الْعَائِدَةِ وَنَحْوِ دُخُولِ الْفَاءِ فِي خَبْرَانِ تَضَمُّنٍ مِنْ مَعْنَى الشَّرْطِ بَلِ تَضَمُّنِ الْمَوْصُولِ
 الْأَوَّلِ حَتَّى يَقَالُ أَنَّ النِّحَاةَ لَمْ يَقُولُوا لَنْ مَنْ مَعْصِي دُخُولِ الْفَاءِ فِي الشَّرْطِ تَضَمُّنِ الْمَبْدَلِ مِنْهُ مَعْنَى الشَّرْطِ
 وَإِنْ قَالَ بِهِ جَارٌ لِلَّهِ مَعَهُمْ صَرَحَ بِوَابِهِ فِي الْمَوْصُوفِ نَحْوَ أَنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَقَرَّرُونَ مِنْهُ فَانْتِزَعُوا مِنْكُمْ وَلَا
 فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَدَلِ بَلِ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِالنِّسْبَةِ وَهُوَ يَدْبَلُ بَعْضُ لَانْتِزَعُوا مِنْكُمْ بَعْضُ هَؤُلَاءِ الذُّوَاتِ
 وَلَا يَلِيزُ اتِّحَادُهُمْ فِي الصِّفَاتِ (قَوْلُهُ وَإِذَا خُذْنَا مِيثَاقَكُمْ الْخ) لَمْ يَقُلْ مَوَاقِفَكُمْ لِأَنَّهُ كَانَ عَهْدًا
 وَاحِدًا وَاخْتَلَفَ فِي هَذَا الْمَشَاقِقِ هَلْ كَانَ قَبْلَ رَفْعِ الطُّورِ بِالْإِقْتِيَادِ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَقَبُولِ
 مَا يَأْتِي بِهِ ثُمَّ لَمَّا نَقَضُوا رَفْعَ الطُّورِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمْ الطُّورَ عِيَشَاقَهُمْ أَوْ كَانَ مَعَهُ وَالطُّورُ
 كُلُّ جَبَلٍ أَوْ جَبَلٍ مُنْبَتٍ وَهُوَ سَرِيَانِي مُعْرَبٌ وَقَوْلُهُ كَبُرَتْ عَلَيْهِمْ أَيْ شَقَتْ وَظَلَمَتْ فِي جِهَةِ فَوْقَهُمْ مَرْتَعًا
 مَنْفَصَلًا عَنِ الْأَرْضِ كَالظَّلَّةِ قَبْلَ فَكُنْهَ حَصَلَ لَهُمْ بَعْدَ هَذَا الْقَسْرِ وَالْإِلْحَاقِ قَبُولِ وَإِذْعَانِ خَيْبَارِي
 أَوْ كَانَ يَكْنِي فِي الْأَمِّ السَّابِقَةَ مِثْلَ هَذَا الْإِيمَانِ أَهْ وَيُرَدُّ مَا فِي التَّيْسِيرِ عَنِ الْقِفَالِ أَنَّهُ لَيْسَ جَبْرًا عَلَى
 الْإِسْلَامِ لِأَنَّ الْجَبْرَ مَسْلَبُ الْإِخْتِيَارِ وَلَا يَصِحُّ مَعَهُ الْإِسْلَامُ بَلِ كَانَ أَكْرَاهًا وَهُوَ جَائِزٌ وَلَا يَسَبُّ الْإِخْتِيَارِ

مَصْدَقًا بِقَلْبِهِ بِالْمَبْدَا وَالْمَعَادِ عَامِلًا بِمَقْضَى
 شَرْعِهِ وَقِيلَ مَنْ آمَنَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْكُفْرَةِ أَيْ مَنَّا
 خَالِصًا وَدَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ دُخُولًا صَادِقًا (فَلَهُمْ
 أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ) الَّذِي وَعَدَ لَهُمْ عَلَى إِيْمَانِهِمْ
 وَعَمَلِهِمْ (وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)
 حِينَ يَخَافُ الْكُفَّارَ مِنَ الْعِقَابِ وَيَحْزَنُ
 الْمُقَصِّرُونَ عَلَى تَضْيِيعِ الْعَمَلِ وَتَقْوِيَةِ النَّوَابِ
 وَمَنْ مَبْتَدَأُ خَبْرَهُ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ وَبِالْجِهَةِ خَبْرَانِ
 أَوْ بَدَلٌ مِنْ اسْمِ أَنْ وَخَبْرًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ
 وَالْفَاءُ تَضَمُّنِ الْمَسْنَدِ لِلْمَعْنَى الشَّرْطِ
 وَقَدْ مَنَعَ سَبِيحِيَّةً دُخُولَهَا فِي خَبْرَانِ تَعَالَى أَنَّ
 إِنَّمَا لَمْ يَدْخُلِ الشَّرْطِيَّةُ وَرَدَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى أَنَّ
 الَّذِينَ قَتَلُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا
 فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ (وَإِذَا خُذْنَا مِيثَاقَكُمْ)
 بِاتِّبَاعِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَالْعَمَلِ
 بِالطُّورِ (وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ) حَتَّى أُعْطِيَتْ
 الْمِيثَاقَ رَوَى أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ
 لَمَّا جَاءَهُمْ بِالطُّورِ قَرَأُوا مَا فِيهَا مِنَ التَّكْلِيفِ
 الشَّاقَّةِ كَبُرَتْ عَلَيْهِمْ وَأَبَوُا قَبُولَهَا فَأَمَرَ جِبْرِيْلُ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَطَعَ الطُّورَ فَظَلَمَهُ فَوْقَهُمْ حَتَّى
 جَلَّوْا (خُذُوا) عَلَى إِرَادَةِ الْقَوْلِ (مَا آتَيْنَاكُمْ)
 مِنَ الْكِتَابِ (بِقُوَّةٍ) يَجْتَدُونَ عَزِيَّةً

كالخيار بجمع الكفار وأما قوله تعالى لا كراه في الدين وقوله تعالى أفأنت تكبره الناس حتى يكونوا
 مؤمنين فقد كان قبل الامر بالقتال ثم نسخ به وقوله على ارادة القول أى قلنا خذوا وقائلين خذوا وقوله
 بجذوع عرسه أى على تحمل مشاقه وهو حال (قوله ادرسوه الخ) يشير الى أنه يحتمل الذكر للساني
 والقلبي والاعم منهم ما يكون كلالا لهم والمقصود منهما معنى العمل وفي نسخة وتفكر واوى أخرى
 أو تفكروا (قوله لكي تتقوا الخ) قدمه نفعه - به والمراد هنا أن اعلمكم تتقون ان كان تعليلا لقوله
 خذوا وأراد كراهى كان على حقيقة لانه راجع اليهم ويجوز منهم التبرجى وان كان تعليلا لقلنا المقدر يكون
 تعليلا لقلنا الله وهو وان يجوز بالحكم كما مر لكن تأويله بالارادة بناء على مذهب المعتزلة في جواز تحلفها
 عن المراد كما مر ويجوز أن يتعلق به على تأويله بالطلب فال تخصيص ليس بذات ويجوز أن يتعلق إذا قول
 بالارادة بجذوا أيضا على أن يكون قيد الطلب للام مطلوب فتأمل (قوله ثم تولى الخ) يفهم منه أنهم
 امتثلوا الامر ثم تركوه وأصل الاعراض الادبار المحسوس ثم استعمل في المعنوى كعدم القبول والخبر
 عن أحوالهم انتهى عند قوله بعد - بذلك كما قاله الامام رحمه الله والفضل الزيادة في الخير والافضال
 الاحسان ففضل الله هنا ان كان على من سبق منهم فهو بقبول التوبة وان كان على من خلفهم من
 الخطا بين بنعمة الاسلام والقرآن وارسال محمد صلى الله عليه وسلم واليه أشار بقوله أو محمد صلى الله
 عليه وسلم وقوله يدعوكم الخ راجع الى الفضل والرحمة وقيل انه لف ونشر ولادليل عليه والخسران ذهاب
 رأس المال أو نقصه واليه أشار بتفسيره بالمغبون والمراد هلاكهم بالانهم مالك في المعاصى وهو ناظر الى
 تفسير الفضل بالتوفيق للتوبة وقوله أو بالخبط الخ ناظر الى قوله أو محمد صلى الله عليه وسلم الخ (قوله
 ولو في الاصل الخ) اختلف في لولا هل هي مركبة من لولا المتاعية ولا النافية فتكون نفي يقتضى
 الاثبات أو كلمة بسيطة وضعت لامتناع شئ لوجود آخر وان الاسم الصريح أو المؤول الواقع بعدها
 مبتدأ يجب حذف خبره مطلقا أو اذا كان كونا عاما أو فاعل فعل مقدر كوجود نبت والكلام عليه
 مبسوط في النحو وما ذكره المصنف رحمه الله هو مذهب البصريين والخبر عندهم واجب الحذف على
 المختار ولو كنتم جوابا ويكثر دخول اللام عليه اذا كان موجبا وقيل انه لازم الا في الضرورة وقوله
 لدلالة الكلام بيان لمصحح حذفه ولسد الخ بيان لموجبه (قوله اللام موطنه للقسم الخ) قيل انه هو
 والصواب واللام لتقدير القسم أى والله لقد علمتم اذ اللام الموطنه ما تدخل على شرط نازعه القسم
 في جزائه ليعمله جوابا للقسم نحو والله لئن أكرمتنى لقد أكرمتك ولك أن تقول ان هذا اصطلاح للنحاة
 والمصنف رحمه الله تجاوز بهما عن اللام الواقعة في جواب قسم مقدر لانه لولاها لم يعلم أن في الكلام قسما
 مقدر اقدم هدت له الجواب ولذا تسمى بمهدة ومؤذنة وسيأتى في كلام الزمخشري نحوه وقيل انه اللام
 ابتدائية وعلمت هنا بمعنى عرفت يتعدى لواحد أى عرفت أصحاب السبت وما أحلناهم من النكال فلو
 شئنا لقلنا بكم مثله (قوله والسبت مصدر سبت اليهود الخ) تعظيمهم له بترك العادة والاشتغال بالعبادة
 بالانقطاع الى الله فالعنى على ما قال القرطبي في يوم السبت ويحتمل أن يريد في حكم السبت فالعنى
 في تعظيم يوم السبت قيل والاول قول الحسن والثاني هو الاحسن لان الاعتداء والتجاوز على ما ذكر
 لم يقع في يوم السبت بل وقع في حكمه الا أن يقال انهم فعلوا ذلك زمانا فم ينزل عليهم عقوبة فاستبشروا
 وقالوا قد أحل لنا العمل في السبت فاصطادوا فيه كما روى فيصح جعل يوم السبت ظر فالاعتداء وقوله
 وأصله القطع لقطع الاعمال فيه وقيل انه من السبوت وهو الراحة والدعة قيل زنى قوله مصدر سبت
 اليهود تنظر فان هذا اللفظ واشتقاقه موجود قبل فعل اليهود اللهم الا أن يريد هذا السبت الخاص
 المذكور في الآية ولا وجهه فانه كان في زمن موسى عليه السلام وتسمية العرب لها بهذه الاسماء
 حدث بعد عيسى عليه السلام وأسموا ما قبل ذلك غير هذا وهي التي في قوله

أول أن أعيش وأن يموتى • بأول أو بأهون أو جبار (٢)

(واذكر ما فيه) ادرسوه ولا تنسوه أو تفكروا
 فيه فانه ذكر بالقلب أو اعلموا به (اعلمكم تتقون
 لكي تتقوا المعاصى أو رجا منكم أن تكونوا)
 متقين ويجوز عند المعتزلة أن يتعلق بالقول
 المحذوف أى قلنا خذوا واذا كراهى ارادة أن
 تتقوا (ثم تولى الخ) أعرضتم عن
 الوفاء بالمشاق بعد أخذ (فلا يفضل الله
 عليكم ورحمته) بتوفيقكم للتوبة أو بجملة
 صلى الله عليه وسلم يدعوكم الى الحق
 ويهدى بكم اليه (لكنتم من الناس من)
 المقبون بالانهم - مالك في المعاصى أو بالخبط
 والضلال في فترة من الرسل ولو في الاصل
 لامتناع الشئ لامتناع غيره فاذا دخل على
 لا أفاد انبأنا وهو امتناع الشئ لسبوت غيره
 والاسم الواقع بعده عند سبويه مبتدأ خبره
 واجب الحذف لدلالة الكلام عليه وسد
 الجواب مسده وعند الكوفيين فاعل فعل
 محذوف (واقدم علمت الذين اعتدوا منكم
 في السبت) اللام موطنه للقسم والسبت
 مصدر سبت اليهود اذا عظمت يوم السبت
 وأصله القطع

(٢) جبار كقرب ويكسر يوم الثلاثاء
 قاله المجداه معجمه

أوالتمالى دبارفان أفيسه * فقتس أوعروية أوشبار (١)

(قوله أمر وأن يجزوه للعبادة الخ) قبل أن موسى عليه الصلاة والسلام أراد أن يجعل يومًا خالصًا للطاعة وهو يوم الجمعة فخالقوه وقالوا نجعله يوم السبت لأن الله تعالى لم يخلق فيه شيئًا فلما اختاروه لترك سائر الأعمال فهو عليه السلام وافيه عن الاصطبياد والعمل وأبلة قريه واسم بيت المقدس إيليا والخرطوم كزبور ماض عليه الحكمان (قوله وشرعوا فيها الجدول) وفي نسخة اليها قال المحقق قيل معنى شرعوا الظهور من شرع من الدين كذا بين ولا يخفى بعده وقيل جعل الجدول كالشارع المنتهى اليه وليس من اللغة والاحسن أشرعوا من شرع الباب الى الطريق وأشرعته وشرع المنزل اذا كان يابه على الطريق النافذ اه (أقول) في مفردات الراغب أشرعت الرمح قبله وقيل شرعته فهو مشروع اه فالصواب أنه منه ومعنى شرعوا الجدول جمع جدول وهو القناة بعد لوها متصله بها ومواجهه لها من غير تغيير ولا تكلف وقيل من قولهم شرع بابا الى الطريق أى فقهه كما نقل عن الخليل رحمه الله (قات) وفي هذه الآية دليل على تحريم الخيل في الامور التي لم تشرع كاربها وبها احتج مالك رحمه الله تعالى على ذلك اذ لا تجوز عنده قال الكواشي وجوزها أكثرهم ما لم يكن فيها ابطال حق أو احقاق باطل وأجابوا عن تمسكهم بأنها ليست حيلة وانما هي عين المنهى عنه لانهم انما منعوا عن أخذها وفيه نظر وفي الكشف فذلك الحبس في الحياض هو اعتدائهم قيل ذكره تصحيح الظرفية في السبت للاعتداء وتركه المصنف رحمه الله لانه مستغنى عنه اذا منعنى في حكم السبت فتأمل (قوله جامع بين صورة القردة والخسوه الخ) اشارة الى أنهم ما خبرنا اذ لو كان الظير الاوّل والثانى صفة للقردة لقليل خاسئة وأما جعله كما في ساجدين على تشبيههم بالعقلاء أو باعتبار أنهم كقودا عقلاء فلا حاجة اليه ولان القردة خاسئة ذليلة فلا حاجة لتوصيفها به فيكون المراد اذلاء عند الله اذ قد تبوههم أن المسيح يكنى في عقوبتهم وقردة جمع قرد كقبيلة وديكة وفتح القاف وكسر الراء مثله والخسوه الصغار أى الذلة والطرده ويكون متعديا ولا زما ومنه قولهم للكلب اخسأ وقيل الخسوه والخساء كفى نسخة مصدر خسا الكلب بعد وأما ذكر الطرد فلاستيفاء معنى الخسوه لا بيان المراد والالكان الخاسى بمعنى الطارد وفي القاموس الخاسى من الكلاب والخنازير المبعدا لا يترك أن يدنوا من الناس (قوله قال مجاهد الخ) فيكون المقصود منه تشبيههم بالقردة والخنازير كقوله

اذا أنت لم تعشق ولم تدر ما الهوى * فكن حجرا من يابس الصخر جليدا

كما يقال أنت لاتقبل التعلم فكن حجرا أى اذهب وكن شبيه حجار والامر مجاز عن التخلية والترك والخذلان كما في قوله عليه الصلاة والسلام اصنع ما شئت وقد قرره العلامة في تفسيره قوله تعالى ليكفروا بما آتيناهم وليمتنعوا ولكن قال ابن جرير وغيره ان قول مجاهد رحمه الله تعالى خلاف الصحيح المشهور عن المفسرين من أنه مسخ حقيقى وكانوا اذا سبوا اليهود قالوا لهم يا اخوة الخنازير وليس تحويل الصورة بأعظم من انشائها (قوله كونوا ليس بأمر اذ لا قدرة لهم عليه الخ) هذا ابتداء على أنه مسخ حقيقى ولم يبينه لشهرته وظهوره من النظم والامر عليه ليس تكليفيا بل تكوينا كما في قوله تعالى كن فيكون وهو مجاز أيضا أى لما أردنا ذلك صار من غير امتناع ولا لبث وفيه اظهار عظمتهم ونفاذ أمرهم ومشيئته وقوله بغيرهم زيمحتل ابدالها يا وخذنها (قوله فجعلناها أى المسخنة) المفهومة من السياق وجوز رجوعه لكيونتهم وصيرورتهم قدرة والانسكال واحد الانكال وهى القيود ونكل به فعل به ما يعتبر به غيره فيمتنع عن مثله قاله الراغب (قوله للمابين يديها وما خلفها لما قبلها الخ) يعنى أن المراد بما بين يديها من يأتي بعدها كما يقال فلان بين يديك أى بآتيك وبما خلفها من يتقدمها فكانه قال نكالا لآتين والمابين فظرفا المكان استعير الزمان وما أقيمت مقام من اما تحقير الهيم في مقام العظمة والكبرياء أو لاعتبار الوصف فان ما عبر بها عن العقلاء اذ أريد الوصف ومعنى قوله في زبر الاوّلين أى ذكرى كتبهم أنه

(١) دبار كغراب وكتاب يوم الاربعاء وشبار ككتاب يوم السبت جمعه أشبر وشير كالكسر قاله الجهد اه مصححه

أمره وأبان مجزوه للعبادة فاعتدى فيه ناس منهم في زمن داود عليه السلام واشتغلوا بالصيد وذلك أنهم كانوا يسكنون قرية على الساحل يقال لها أبلة واذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الا حضر هناك وأخرج خرطومه فاذا مضى تفرقت فخفروا حياضاً وشرعوا فيها الجدول وكانت الحيتان تدخلها يوم السبت فيصطادونهم يوم الاحد (فقائلنا لهم كونوا قردة وخاسئين) جامع بين صورة القردة والخسوه وهو الصغار والطرده قال مجاهد ما مسخت صورهم ولا يكن زمالى كمثل الجار يجعل أسفارا وقوله كونوا ليس بأمر اذ لا قدرة لهم عليه وانما المراد به سرعة التسكوبين وأنهم صاروا كذلك كما أراد بهم وقدمى قردة بفتح القاف وكسر الراء وخاسين بغير همز (فجعلناها أى المسخنة أو العقوبة) نكالا عبرة تتشكل المعبر بها أى تمنعه ومنه النكال للقيد (لما بين يديها وما خلفها) لما قبلها وما بعدها من الامم اذ ذكرت حالهم في زبر الاوّلين واشتهرت قصتهم في الآخريين

الآيات العظام وهانان قصتان كل واحدة منهما مستقلة بنوع من التقريع وان كانتا متصلتين متحدثين
فالاولى لتقريعهم على الاستهزاء وترك المسارعة الى الامتنال وما يتبع ذلك والثانية للتقريع على قتل
النفس المحرمة وما يتبعه من الآية العظيمة وانما قدمت قصة الامر بذيج البقرة على ذكر القتل لانه
لو عمل على عكسه لكانت قصة واحدة ولذهب الغرض في ثنية التقريع واقدرو عمت تسكتة بعد
ما استؤنفت الثانية استئناف قصة برأسها ان وصلت بالاولى دلالة على اتحادها بضمير البقرة لبايها
الصريح في قوله اضربوه ببعضها حتى تبين انهما قصتان فيميرجع الى التقريع وتثنيته باخراج الثانية
مخرج الاستئناف مع تاخيرها وانها قصة واحدة بالضمير الرابع الى البقرة وحقه في مراده على هذا
المناول مما لا يريه فيه وان لم يهتد اليه كثير من الفحول حتى قيل لولا الفلك والتقديم لم يحصل الغرض
فان قتل النفس بغير نفس والاختصاص فيها من قبيل ما سبق من الاعتداء في السبت فان في كل منهما ما
اوتى كتاب المنهى بخلاف الاستهزاء بأمر الله وروادفه وما فعله المصنف رحمه الله أدق مما ذكره
الزمخشري وبالقبول أحق ويمكن أن يناقش فيما ذكره بجمع توفيق ثنية التقريع على فلك الترتيب فانه
يحصل بتكرير التذكير وموقع ما في القصة من الجنائيات فتأمل (قوله وهو الاستهزاء بالامر الخ)
لما سألني من قوله استخفافا به فلا يرده عليه أن المنقول عنهم في قوله اتخذنا هزوا واحل الامر على الاستهزاء
لا الاستهزاء بالامر وقرئ بينهما (قوله وقصته الخ) في الكشف كان في بني اسرائيل شيخ موسرفقة له بنو
أخيه ليرثوه وطرحوه على باب مدينة ثم جاؤا بطالبون بديته الخ وقيل عليه الصواب بنوعه كما في
التفسير وكما قال بعد ذلك قتاني فلان وفلان لابني عمه ومنهم من غير العبارة الى قتل ابنه بنو أخيه
ليرثوه أي الشيخ ويدفعه ما في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك لانهم لم يقتلوا المورث أي الشيخ فقتل
ضمير يرثوه للابن ويكون قتل الابن بعد موت الشيخ ورد بأنه لا معنى لذكر الشيخ حينئذ اذ صارت القصة
انه كان رجل موسرفقة بنوعه ليرثوه واعتذر له بأن الشيخ كان مشهورا بينهم بالفني وهو يقتضى غنى
ابنه الموجب للطمع وقيل المعنى قتل ابن الشيخ بنو أخي الشيخ ليرثوا الشيخ اذا مات ويدفعه قضية لم يورث
قاتل بعد ذلك وانهم جاؤا بطالبون بديته والمصنف (٢) رحمه الله قصدا صلاحه فقوله لم يذكر وقوله
بدمه ظاهر في أنه بعد موت الشيخ وفاء فقتل فصيحة أي مات فقتل ابنه والمراد بالميراث ميراث الشيخ
لهدم تصرف ابنه فيه وذكر الشيخ لبيان سبب قتل ابن عمهم فتأمل والبقرة الاثني والذئب الثور ومن
بقرا الارض شقها بالخرانة وقيل عام للذئب والاثني واستدل بالآية على أن الذئب فيها أحسن من
الخصر بخلاف الابل (قوله اتخذنا هزوا الخ) الاتخاذ كالتصيير والجعل تعدي الى مفعولين أصلهما
المبتدأ والخبر وقرئ بالتاء خطا بالموسى عليه الصلاة والسلام وبالبا فالتصيير أي أشجرك أن رجلا
قتل فتأمرنا بذيج بقرة ان لم يكن ذكر الاحياء بضرها أو أي يمكن ذلك فأنت تستهزئ بنا ولما كان
لافراده وكونه اسم معنى لا يقع مفعولا تابنا لضمير الجمع بدون تأويل أشار الى تأويله بقوله مكان هزؤ
الخ فهو واما بتقدير مضاف أي مكان أو أهل أو يجعل الهزؤ بمعنى الهزؤ به تسمية للمفعول به بالصدر
أو يجعل الذات نفس المعنى مبالغة فهو رجل عدل ويرجع مكان هزؤ الى المسالفة فيه بطريق الحكاية
وقوله استبعاد الماتاله واستخفافا به لتعليل اقلوا اتخذنا والاستبعاد والاستخفاف مأخوذان من
الاستفهام أي أتستخرسنا فان جوابك لا يطابق سؤالا ولا يابق ولا يخفى أنه يشعر بالاستخفاف فلا يتوهم
أنه يأباه انتباههم له فانه بعد العلم بأنه جده وعزيمه وقرئ بالضم على الاصل والتسكين للتخفيف وابدال
الهزؤ المضموم ما قبلها واولى القياس كما قرئ كقوا وكها من السبعة (قوله لان الهزؤ في مثل ذلك
الخ) أي مقام التبليغ والارشاد والجواب عارنغ اليه من القضية بخلاف مقام الاحتقار والتكلم مثل
فبشرهم بعذاب أليم والهزؤ ايس هو المزح والفرق بينهما ظاهر فلا ينافي وقوعه من الانبياء عليهم
الصلاة والسلام وقوله جهل وسفه عطف تفسيرا لان الجهل كما قال الراغب له معان عدم العلم واعتقاد

وانما فككت عنه وقدمت عليه لاستقلاله
بنوع آخر من مساوئهم وهو الاستهزاء
بالامر والاستخفاف في السؤال وترك المسارعة
الى الامتنال وقصته انه كان فيهم شيخ
موسرفقة له بنو أخيه طمعا في ميراثه
وطرحوه على باب المدينة ثم جاؤا بطالبون
بدمه فأمرهم الله سبحانه وتعالى أن يذبحوا
بقرة ويضربوه ببعضها فخرى بقاله
(قالوا اتخذنا هزوا) أي مكان هزؤ أو أهله
أو هزؤا بنيا والهزؤ نفسه لقرط الاستهزاء
استبعاد الماتاله واستخفافا به وقرأ حزة
واسمعيلى عن نافع بالسكون وخص عن
عاصم بالضم وقلب الهزؤ واوا (قال أعوذ
بالله أن أكون من الجاهلين) لان الهزؤ
في مثل ذلك جهل وسفه
قوله والمصنف الخ عبارة المصنف عن العبارة
المعيرة قبل التي قال فيها ما قال اه معصيه

الشيء بخلاف ما هو عليه وفعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاد صحيحاً أو فاسداً وهو المراد هنا (قوله نقي عن نفسه ماري به على طريقة البرهان الخ) يعني طريقة الكناية حيث نقي عن نفسه أن يكون داخل في زمرة الجاهلين وواحد منهم لأن أن يكون من الجاهلين أبلغ من أن يكون جاهلاً لأن معناه كائن من زمرة معروفة بذلك الوصف وأن يكون جاهلاً أبلغ من أن أجهل فبين أن الهزؤ في هذا المقام جهل وأنا لا أجهل فكيف أهزؤ ولذا صدرت بالاستعاذة لاستغلاءه وعدمه فظيماً شديداً يستعاذ منه بالله كما هو المعروف من إرادته في أثناء الكلام وقوله ادع الخ أي سله لا جلتنايين لنا فيبين مجزوم في جواب الأمر أي يظهر لنا ما هي (قوله أي ما حالها وصفها وكان حقه الخ) قال المحقق ما تـ كـون سؤالاً عن مدلول الاسم أو حقيقة المسمى أو وصفه مثل ما زيد وجوابه الفاضل والكريم أو نحو ذلك كما صرح به الزمخشري والسكاكي والاولان معلومان قعين الثالث لانهم سمعوا الهامضة من احياء الميت ليست من جنسها فتجيبوا وسألوا عن حالها ومنتهى فان كانت معينة كما هو رأي البعض فظاهر لانه استفسار لبيان الجهل والافلحان التعجب وتوهم أن مثلها لا يكون الامعنا وقد تقرر في بعض الازهان أن كلمة ما انما تكون سؤالاً عن الاسم والحقيقة وأن السؤال عن الصفة انما يكون بكيف أو أنى فزعموا أن ما هنا أقيمت مقام كيف أو أنى اياء الى أنها كأنها نوع أو فرد مخصوص لها أو صاف خارجة عما عليه جنس البقر اه ملخصاً وقول المصنف رحمه الله ما حالها اشارة الى أنه قد يستل به عن الوصف ولذا قال غالباً لكن بينه وبينه العدول عن الغالب فقوله كان حقه أن يقولوا أي بقرة لان آيا يستل بها عما يميز أحد المتشاركين في أمر يعمهما وكيف للسؤال عن الحال لكنهم لما رأوا ما أمر وايدججه لا حياء الميت بضره ببعضه لم يوجد بها أي بتلك الحال شئ من جنسه سألوا عن الحال بما يستل به عن الحقيقة في الغالب لعدم مثله وزاد قوله انه يقول اشارة الى أنه من الله لا من عند نفسه ولا فارض ولا بكر صفة بقرة واعتراض لا بين الصفة والموصوف نحو مررت برجل لا طويل ولا قصير أو خبر مبتدأ محذوف أي هي وكررت لوجوب تكرير ما مع الخبر والتعت والحال ولا يجوز عدم التكرار الا في ضرورة خلافاً للمبرد وابن كيسان كقوله

قهرت العدا المستعينة باصبية * ولكن بأنواع الخدائع والمكر
 طعامن كنت أعهدن قدما * وهن لدى الإقامة غير خون
 حسان مواضع النقب الاعالى * غراث الوشح صامنة البرين
 طوال مثل أعماق الهوادي * نواعم بين أبتكار وعون

والفارض المسنة الهرمة من فرض بمعنى قطع اقاليم افرضت سنها اولقطعهما الارض بالعمل اولانها من فريضة البقر في الزكاة فهو اسلاحي والبكر ما لم تحمل أو ما ولدت بطناً واحداً وما لم يطررها لخل وأصل المادة يدل على الاولية كما ذكره المصنف رحمه الله وهو ظاهر والفتية الحديدية السن كافتاة في النساء وفرضت بفتح الراء وضعها (قوله نصف الخ) النصف بفتح تين المرأة المتوسطة السن فهو من قبيل المشعر والعوان قال الجوهري النصف في سنها من كل شئ وانما ذكره لدفع توهم أنها جنين أو جفرة وقوله نواعم الخ هو من شعر الطرماح وهو

نقي عن نفسه ماري به على طريقة البرهان
 وأخرج ذلك في صورة الاستعاذة استغناءه
 (قوله ادع لنا ربك يبين لنا ما هي) أي
 ما حالها وصفها وكان حقه أن يقولوا أي
 ما حالها وصفها لان ما يستل به عن
 بقرة هي أو كيف هي لان ما يستل به عن
 الجنس غالباً لكنهم لما رأوا ما أمر وجرى
 حال لم يوجد بها شئ من جنسه أجزوه مجرى
 ما لم يعرفوا حقيقةه ولم يروا مثله (قال انه
 يقول انها بقرة لا فارض ولا بكر) لاصنة
 ولا تسمية يقال فرضت البقرة فردضامن
 الترض وهو القطع كأنها فرضت سنها
 وتركيب البكر للاولية ومنه البكرة
 والبياكورة (عوان) نصف قال
 * نواعم بين أبتكار وعون *
 (بين ذلك) أي ما ذكر من الفارض والبكر
 ولذلك أضيف اليه بين فانه لا يضاف الا الى
 متعدد وعود هذه الكلمات واجراء
 تلك الصفات على بقرة يدل على أن المراد
 بهامعية ويلزمه تأخير البيان عن وقت
 الخطاب

بالدلالة وفي الآخر بالعم ولم يذكره متمسكا وأجيب عما ذكره بأنهم لما تعجبوا من بقرة معينة بضرب بعضها ميت فيحياظنوها معينة خارجة عما عليه صفة الجنس فسألوا عن حالها ووصفتها فوعدت الضمائر المعينة بزعمهم فحينها الله تشديدا عليهم وان لم تكن من أول الامر معينة ولا يجنى أنه خلاف الظاهر المتبادر (قوله ومن أنكر ذلك زعم أن المراد بها بقرة من شق البقر الخ) شق بالكسر أى من جانبها ونوعها من غير تعيين وفي الاساس خذ من شق الباب أى عرضه ولا تخترأى ان المأمور به غير معينة بحيث يحصل الامتثال بذيح أى بقرة كانت متمسكا بظاهر اللفظ لقوله عليه الصلاة والسلام لواعترضوا أدنى بقرة فذبحوها لكفتمهم وهو مروى عن ابن عباس رضى الله عنهم لكن لفظ المروى لو ذبحوا أى بقرة أرادوا الاجراء لهم ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم أخرجه سعيد بن منصور بسنه صحيح عن ابن عباس رضى الله عنهم ما موقوفا وبه يشعر قوله فافعلوا ما تؤمرون قبل بيان اللون وقوله ثم انقلبت الخ جواب عن تمسك القائلين بالتعيين بأنه دل عليه السياق ووقع الاتفاق على أنه لم يرد أمر متجدد غير الاول يكون به امتثالهم وانما الامتثال بالامر الاول فلم أن لا يكون مذكورا وأن يكون أمر ابذبح المعينة لظهور أن الامتثال لم يقع الا بالمعينة وتقريره انما لا يجعل نسخ الامر الاول وانتقال الحكم الى المخصوصة مبنيا على ارتفاع حكمه بالكيفية حتى يحتاج ايجاب المخصوصة الى أمر متجدد بل على أنه كان متساويا لها ولغيرها بمعنى حصول الامتثال بأى فرد كان فارتفع حكمه في حق ما عداها وبقي الامتثال بذبحها خاصة فكان ذبحها امتثالا للامر الاول ولم يكن هذا منافيا لنسخ الامر الاول في الجملة ولا موجبا لكون المراد به أو لا ذبح المعينة ويلزمه النسخ حيث ارتفع الاجراء بأى فرد كان والتخصيص في عبارته بمعنى التقييد بالقصر ولا الاصطلاح لانه مطلق لا عام وقوله والخ جوازهما أى جواز تأخير البيان عن الخطاب فان الامتناع تأخيره عن وقت الحاجة على الصحيح وليس هذا منه فانه لا دليل على أن الامر هنا للقور حتى يتوهم ذلك وكذلك النسخ قبل الفعل جائز بل واقع كما في حديث فرض الصلاة خمسين في المعراج وقد نص عليه السهيلي في الروض وانما الامتناع النسخ قبل التمكن من الاعتقاد بالاتفاق وقبل التمكن من الفعل عند المعتزلة وفيه نظر وأيده بتقريرهم بالتامادى وزجرهم عن المراجعة قبل بيان اللون وكونها مسلمة غير مذلة وقوله وما كادوا يفعلون وقيل انه دليل على أنه اختار القول الثاني ولم يجعل الحديث دليلا لانه خير واحد لا يعارض الكتاب وان كان صريحا فيه (قوله فافعلوا ما تؤمرون أى ما تؤمرونه بمعنى ما تؤمرون به الخ) تأكيدي لا امر وتبنيه على ترك التعمت وقوله ما تؤمرونه إشارة الى أن ما موصولة والعائد محذوف قال المحقق قديتوهم انه مثل لا تجزى نفس عن نفس شيأى حذف الجار والمجرور دفعة أو تدريجا وأنه من قبيل التدريج حيث حذف الباء أو لا ثم الضمير والظاهر من العبارة أنه من قبيل حذف المنصوب من أول الامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكثرا استعمال أمرته كذا حتى لحق بالافعال المتعدية الى مفعولين وصار ما تؤمرونه في تقدير ما تؤمرونه ولذا جعل ما تؤمرون به هو المعنى دون التقدير وأما جعل ما مصدرية والمصدر بمعنى المفعول أى المأمور به فقليل جدا وانما كثرة في صيغة المصدر اه وهذا الاخير هو معنى قول المصنف رحمه الله أو أمركم الخ وما فيه آخره وهو يخالف قول الطيبي رحمه الله ان الامر لا يستعمل بالباء وقوله

أمرتك الخير فافعل ما أمرت به * فقد تركت ذامال وذائب

قيل قائله عباس بن مرداس وقيل خفاف بن نديبة وقال الأمدى رحمه الله أرى من (٢) الشعراء شاعرا يقال له الاعشى غير الاعشى المشهور وهو من بني فهم حلفاء بنى سليم وهو القائل يادار أسماء بين السمع فالرحب * أقوت وعنى عليها ذاهب الخلق انى حويت على الاقوام مكرمة * قدما وحذرتى ما تنقون أبى

ومن أنكر ذلك زعم أن المراد بها بقرة من شق البقر غير مخصوصة ثم انقلبت مخصوصة بسؤالهم ويلزمه النسخ قبل الفعل فان التخصيص ابطال التخصيص الثابت بالنص والخ جوازهما ويؤيد الرأى الثانى بظاهر اللفظ والمروى عنه عليه الصلاة والسلام لو ذبحوا أى بقرة أرادوا الاجراء لهم ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم وتقريرهم بالتامادى وزجرهم عن المراجعة بقوله (فافعلوا ما تؤمرون) أى ما تؤمرونه بمعنى ما تؤمرون به من قوله * أمرتك الخير فافعل ما أمرت به * أو أمركم بمعنى ما أمرت به

(٢) قوله أرى من الشعراء فى نسخ ان من الشعراء اه

وقال لي قول ذي علم وتجربة • بسالفات أورد الدهر والحقب
أمرتك الرشدا فاعل ما أمرت به • فقد تركك ذا مال وذا نسب (٢)

أي أمرتك بالخير بدليل ما أمرت به وذا مال أي ذابيل وما شية لأنه يخص بهاني كلام العرب والنسب
المال الاصيل وهو اسم يجمع الصامت والناسق والنسب بشين مبهمة وموحدة بعد النون وروى
بغير مهمله (قوله الفقوع نصوص الصفرة) أي خلوصها وأصل معنا شدة البياض يقال أبيض
ناصح وأريد به هنا مطلق الخلوص والحكمة شدة السواد وليس المراد بالنا كيد هنا التأكيد
الاصطلاح بل النعت المؤكد كأمس الدابر وقوله في اسناده الى اللون الخ يعني أنه صفة سببية ولونها
فاعل لا مبتدأ كما يتبادر الى الوهم كذا قيل ولا مانع منه وقد جوز أبو البقاء رحمه الله وتكون الجملة
صفة ثم لا يصح جعله فاعل صفرا لأنها من كسبه التأنيث من المضاف اليه خلاف الظاهر وتسر
صفة صفرا وجوز كونه صفة لونها وهو بعيدا فظا ومعنى وانما أثر ذلك على صفرا فاقعة لما فيه من
المبالغة لأنه من قبيل جدته وحن حنونه حيث أثبت للون صفرة وهو ظاهر (قوله وعن الحسن
رحمه الله سودا شديدة السواد الخ) لا يخفى أنه خلاف الظاهر والصفرة وان استعملتها العرب بهذا
المعنى نادرا كما أطلقوا الاسود على الاخضر لكنه في الابل خاصة كقوله جالات صفرا لأن سواد الابل
تشوبه صفرة وتأكيده بالفقوع شافيه لانهم قالوا أسود حالك وأحمر فان وأبيض ناصع وأخضر
ناضر وأصفر فاقع ففرقوا بينها بالاصناف وهذا هو المشهور في الالفه الا أنه قال في كتاب اللع يعال
أصفر فاقع وأحمر فاقع ويقال في الالوان كلها فاقع وناصح اذا خلصت اه فعليه لا يرد ما ذكر
وكون الاصفر بمعنى الاسود قاله أبو عبيد رحمه الله في غريبه وابن قتيبة واستشهد به بما ذكر وقال
البصري في كتاب التنيها ت فيه غلطان أحدهما أن الابل لا توصف بالسواد وانما يقال حمر الزم
وصفر النعم والسود منها مذمومة والثاني أن الزيب أسود وأصفر والذي ذكره الاعشى الثاني
وقال أبو يوسف رحمه الله الاصفران الورس والزيب ولكنه سمع قول الاصمعي الالوان عند العرب
لونان أبيض ومساواه أسود فلم يفهم لأن عنده الالوان كلها ترجع لما ذكر اه وقال أبو رياس هو غلط
وأين هما عن قول ذي الرمة

وجيد ولبات نواصع وضع • اذا لم يكن من نصع حارثة صفرا

(قوله قال الاعشى الخ) هو من قصيدة يمدح بها قيس (٢) بن معد يكرب وضمير منه يعود له وهو
مدكور في قوله قبله

ان قيسا قيس الفعال أبا الاشعث است اصداؤه لشعوب

وتلك مبتدأ وخبره ومنه حال أي حاصله من الممدوح والركاب التي تركب واحدهم اراحله ولا
واحداهم من لفظها والتشبيه بالزيب علم في الوصف بالسواد وكون البعض من الزيب أصفر وأحمر
لا يدفع ذلك وحل الصفرة في البيت على الظاهر وجعل كالزيب خبرا عن الاولاد يعني أنها صفرا ولادها
سودا احتمال بعيد لا يحسن الا بالعاطف أي وأولادها كذا قيل رداعلي مافي الكشف وفيه نظر لأنه اذا
جعل الجملة صفة لصفرة لا يتأتى فيه الواو ولا مانع منه ثم رده الاول مسبوغ وكذا ما قاله من أنه
على هذا القول استعيرت الصفرة للسواد وكذا فاقع لشدة السواد وهو ترشيع ويجعل سواده من جهة
البريق واللمعان ولا يخفى ما فيه من التكلف وقوله لانها من مقدماته اذا لاكثر في النبات والثمار
أنها تسود بعد اصفرارها فيكون اطلاق الاصفر على الاسود باعتبار ما كان عليه فن قال في تفسير
قوله من مقدماته انه صار بالاشرة اليه فيكون مجازا باعتبار ما بول اليه فقد سها فاقم وقوله نعلوه صفرة
قبل فهو من ذكر المحل وارادة الجمال والسرور الفرح يحصل النفع ونحوه كدفع الضرر وتوقعهما
ولسته ما يعني الاجباب لازمه له غالباً مجاز وأخذه من السرلانه انشراح في الصدرا ولذة في القلب

(٢) قوله الرشدا كذا في جميع النسخ
وكانه رواية أخرى اه معصمه

(قالوا ادع لتبارك بيننا ما لونها قال انه
يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها) الفقوع
نصوص الصفرة ولذلك تؤكد به فيقال أصفر
فاقع كما يقال أسود حالك وفي اسناده الى
اللون وهو صفة صفرا شديدة الصفرة
ما كيد كانه قبيل صفرا شديدة الصفرة
صفرتها وعن الحسن سودا شديدة السواد
وبه فسره سببانه وتعالى جالات صفرا
قال الاعشى

تلك خبلي منه وتلك ركابي
من صفرا ولادها كالزيب
ولعله عبر بالصفرة عن السواد لانها من
مقدماته أو لان سواد الابل نعلوه صفرة
وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا تؤكد
بالفقوع (تسر الناظرين) أي تعجبهم
والسرور أصله لذة في القلب عند حصول
نفع أو توقعه من السر (قالوا ادع لتبارك
بيننا ما هي) تكرر بالسؤال الاول
واستكشاف زائد

(٢) قوله يمدح بها قيس الخ في شواهد
الكشاف يمدح بها الاشعث بن قيس وذكر
منها ستة آيات اه معصمه

قوله مصدر سرفي القاء وس انه اسم مصدر
اصححه

فبدوه كالمس ومن قرأ السرور بالفتح مصدر سرفي القاء وس انه اسم مصدر وما هي
ما استفهام عن الحال كما ترخبراً ومبتدأ والجملة في محل نصب يبين لانه معلق عنها وجاز فيه ذلك لشبهه
بأفعال القلوب والمعنى يبين لنا جواب هذا السؤال وكونه تكرر يوجب الظاهر وهو معنى أنه كثر
عبارة لانه سؤال عن الموصوف بالأوصاف السابقة طلباً لزيادة البيان وقوله اعتذار عنه أي عن
تكرير السؤال قبل وقيد السؤال بالاول تنبيها على أن السؤال الثاني يخالف الاول لانه عن
اللون والاول مطلق وجهه مكثر كما في الكشاف لان اللون من جملة الصفات وداخل فيها ومنه يعلم
وجه تقييده بالاول لانه مثله في الاطلاق فلا يرد ما قيل انه لا وجه له واستكشاف زائد على التوضيح
وجهه مضافا اليه على معنى أمر زائد بخلاف الظاهر (قوله ان البقر الخ) قال الواحدى رحمه
الله البقر جمع بقرة أي اسم جنس جمعي يفرق بينه وبين واحد بالتاء ومثله يجوزند كبيره وتأنينه
فحوضخل منقعر والنخل باسقات وقال القرطبي رحمه الله التشابه مشهور في البقر وفي الحديث فتن
كوجوه البقر أي يشبه بعضها بعضا والباقر اسم جمع كالحامل والسامر ويجمع أيضا على باقور وبواقر
كأنه جمع باقرة وأباقر جمع على خلاف اللفظ (قوله ويتشابه بالياء والتاء الخ) في الدر المنثور تشابه
بتاءين على الاصل وتشبه بتشديد الشين والتاء من غير ألف والاصل تشابه وتشابهت ومتشابهة
ومتشابهة ومتشبه على اسم الفاعل من تشابه وتشبه وقرئ تشبه ماضيا وفي معجم أبي رضى الله عنه
تشابهت بتشديد الشين قال أبو حاتم هو غلط لان التاء لا تدغم الا في المضارع وهو معذور في ذلك وقرئ
تشابه كذلك لأنه بطرح تاء التأنيت ووجهها على اشكالها أن يكون الاصل ان البقرة تشابهت فالتاء
الاولى من البقرة والتانية من الفعل فلما اجتمع مثلان أدغم نحو الشجرة تمايلت مع أن جعل التشابه
في بقرة ركيبك الا أنه يشكل أيضا في تشابه من غير تأنيت لانه كان يجب ثبوت علامة التأنيت الا أن
يقال انه على حذف قوله * ولا أرض أبقل ابقالها * وابن كيسان يجوز في السعة (قوله الى
المراد بجهها والى القائل) بيان لتعاقبه المحذوف وقوله وفي الحديث لولم يستنوا الماينت لهم آخر الابد
قال العراقي لم أوقف عليه وقال السيوطى أخرجه بهذا اللفظ ابن جرير عن ابن عباس رضى الله عنهما
مرفوعا مفعلا وأخرجه بخومه سعيد بن منصور عن عكرمة مرفوعا مرسلا وابن أبي حاتم عن أبي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا موصولا قال المحقق لولم يستنوا الماينت أي البقرة يريد كون المعنى ان الماهتدون
الى البقرة وكلمة ان شاء الله تسمى استثناء لصر فيها الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحال من حيث
التعليق على ما لا يعلم الا الله وآخر الابد كناية عن المبالغة في التأييد والمعنى الى الابد الذي هو آخر
الاقوات اه وليس اطلاق الاستثناء على ان شاء الله والشروط اصطلاح الفقهاء لانه يسقط زوم ما يعتقده
الخالف فصار بمنزلة الاستثناء الذي يسقط ما يوجب النقط قبله كما قيل لانه ورد في الحديث وفي القرآن
في قوله تعالى اذا قسموا البصر منها مصححين ولا يستنون قال في الكشاف ولا يقولون ان شاء الله فان
قلت لم سمي استثناء وانما هو شرط قلت لانه يؤدي مؤدى الاستثناء من حيث ان معنى قولك لا يخرج
ان شاء الله ولا يخرج الا ان شاء الله واحد فتأمل (قوله واحتج به أصحابنا الخ) وجهه ان الاهتداء علق
بعيشة الله فلا يقع بدونها وان الله قصه مقرر له ووقع في الحديث ما يؤيده وليس ذلك الاهدائه
فيستوى في ذلك جميع الحوادث اذ لا فائل بالفرق فلا يرد أنه من كلام اليهود فكيف يسقط حجة
وأن كون الهداية بالارادة لا يقتضى أن جميع ما عداها كذلك وفيه نظر لانه ان أراد أنه لا فائل
بالفصل من أهل السنة فلا يجدي وان أراد مطلقا فموضع الاعتزلة لا يقولون بوقوع القبح بآرادته
والهداية أمر حسن فتأمل ثم انه مبنى على ترادف المشيئة والارادة وفيه خلاف أيضا (قوله
وان الامر قد ينفك الخ) رد على من قال من المعتزلة ان الامر هو الارادة ووجهه أنه أمرهم بذبحها
ثم ارضى تعليقا لاهتداء لذبجها على ارادته فلو كانت عينه لم يرض تعليقه بعد وقوعه وفيه نظر لانه

وقوله (ان البقر تشابه علينا) اعتذار
عنه أي ان البقر الموصوف بالتعوير والصفرة
كثير فاشتبه علينا وقرئ ان الباقور وهو اسم
بجماعة البقر والباقر والبواقر ويتشابه بالياء
والتاء وتشابه بطرح التاء وادغامها في الشين
على التذكير والتأنيت وتشابهت مخففا
ومشددات وتشبه بمعنى تشبه ويشبه بالتذكير
ومتشابهة ومتشابهة ومتشبهة
(وانا ان شاء الله لمهتدون) الى المراد بجهها
أولى القائل وفي الحديث لولم يستنوا الما
ينت لهم آخر الابد واحتج به أصحابنا على
ان الحوادث بآرادة الله سبحانه وتعالى
وأن الامر قد ينفك عن الارادة

انما يتن أن لو أريد بالاهتداء الالاهتداء الى المراد بالامر وقد فسر بغيره أيضا مع أن اللازم من الغرض
 المذكور أن يكون المأمور به وهو ذبح البقرة مرادا ولا يلزم الالاهتداء اذ يجوز أن يكون لتلك الارادة
 حكمة أخرى وقوله للشرط أراد به التعليق وهو يطلق عليه وعلى أداته وعلى الجملة الاولى (قوله
 والمعتزلة والكرامية الخ) عطف على فاعل احتج وتقدم ضبط الكرامية فراجعه ووجهه أن دخول
 كلمة ان عليها يقتضى الحدوث لانه علق حصول الالاهتداء على حصول مشيئته وهو حادث فكذلك
 مشيئته محدثة والايانم العطف وحاصل الجواب أن اللازم حدوث التعلق ولا يلزمه حدوث نفس
 الصفة وتفصيله في الكلام (قوله أي لم تذلل للكراب الخ) الكراب بالكسر انارة الارض للحرث
 وتذلل بمعنى تستعمل له ولا ذلول صفة بقره ولا بمعنى غير قيل فكأنها اسم على ما صرح به السخاوي
 لكن لكونها في صورة الحرف ظهر اعرابها فيما بعدها ويحتمل أن تكون حرفا كما تجعل الابعثي غير
 في مثل لو كان فيها ما آلهة الاله مع أنه لا فائل باسميتها وأما الثانية فخرف زيد لتأ كيد النبي وهو لا ينافي
 الزيادة مع أنه يفيد التصريح بعموم النبي اذ يدونها يحتمل نفي الاجتماع ولذا نسي المذكرة وصرح
 بأن القولين صفتا ذلول اشارة الى أن تشيئته مني لكونه صفة للمني فيصح في العطف عليه لا الزيادة
 لتأ كيد النبي وفيه دفع لما ذهب اليه البعض كالكواشي من كون تشيئته حالاه وفيه أن قوله ان الابعثي
 غير لم يقل أحد باسميتها ليس كما ذكر فقد صرحوا بخلافه وكون لا زائدة قيل انه ليس بشئ لانه يلزم منه
 صحة الوصف بغير تكرير لامع أنه مخصوص بالشعر والتصريح بعموم النبي لا يقتضيه ثم ان الحالية
 جوزها غير الكواشي من بقره لانها نكرة موصوفة أو من الضمير في ذلول والاعتراض على الزيادة غير
 وارد لانها زيادة لازمة كما صرح به الرضي مع أن ابن كيسان وغيره أجازا منعه كما مر ثم ان وصف
 ذلول بناء على ما ارتضاه بعض النحاة من أن الصفة يجوز وصفها كما صرح به السمين فلا يرد ما قيل
 ان ذلولاً من صبيغ الصفة فيمنع أن تقع موصوفا والانهارة قلب الارض للزراعة من أثره اذا هيجهت
 والحراث الارض المهيأة للزرع فانه الواحد (قوله وقرئ لا ذلول بالفتح الخ) في الكشف وقرأ
 أبو عبد الرحمن السلي التابى لا ذلول بمعنى لا ذلول هالك أي حيث هي وهونتي لذلها وان توصف به
 فيقال هي ذلول ونحو قولك مررت بقوم لا يجبل ولا جبان أي فهم أو حيث هم يعني أنه قرئ بفتح
 اللام على ان لا نفي الجنس والتب بجدوف والجملة صفة ذلول كناية عن نفي الذل عنها كما يقال الذليل
 من حيث هو كناية عن اثبات الذل له والذل بالكسر ضد الصعوبة وهو اللين وان نقيضا وبالضم ضد العز
 وقيل ان تشيئتها والجملة معترضة بين الصفة والموصوف ربما اختاره المصنف أبلغ وأما ما قيل من أنه
 بعيد من حيث المعنى والاولى أن يقال انه نفي نظر الصورة لا لان الرضي نقل أنه يني مع لا الزائدة فهذه
 أولى ونحو مررت برجل لا يجبل ليس من قبيل الآية فليس بشئ وقوله وتسقى من أسقى أي قرئ
 تسقى بضم حرف المضارعة من أسقى بمعنى سقى وبعض أهل اللغة فرق بينهما بأن سقى لنفسه وأسقى لغيره
 كاشيته وأرضه (قوله سلمها الله سبحانه وتعالى من العيوب الخ) أي أنه من السلامة من العيوب
 أو من الكثرة في العمل أو أن لو نواها خالص لا يخاط صفرته لون آخر فيكون قوله لاشية فيها أو كيد الله
 وأهلها عطف على فاعل سلمها وأخلص مبنى للجهدول أي جعله الله خالصا ولو قرئ على المعلوم
 صح وعطف أخلص بأوه والظاهر ووقع في بعض النسخ بالواو وكانه تحريف من الناسخ (قوله
 لا لون فيها الخ) شبيهة مصدر وشيت الثوب أشبهه وشيا الخذف فأو كعدة وزنه ومنه الواشي للجمام قيل
 ولا يقال له واش حتى يغير كلامه ويؤنه ويقال نور أشبهه وفرس أبلق وكبش أخرج وتيس أبرق وغراب
 أبيض كل ذلك بمعنى البقعة وشية اسم لا وفيها خبرها وقال أبو حيان نور أشبهه للذي فيه بقعة ليس ما خوزا
 من الوشي لا اختلاف المادتين (قوله الا أن جئت بالحق أي بحقيقة وصف البقرة الخ) الا أن عند
 المحققين من أهل اللغة والنحو لازم البناء على الفتح ولا يجوز تجريده من الالف واللام واستعماله على
 خلافه لمن قال الحلبي وهي تقتضى الحال وتخلص المضارع له وقال بعضهم هو الغالب وقد جاء

واللام يمكن للشرط بعد الامر معنى
 والمستقلة والكرامية على حدوث
 الارادة واجب بأن التعليق باعتبار التعلق
 (قال انه يقول انها بقره لا ذلول تشيئ
 الارض ولا تسقى الحراث) أي لم تذلل
 للكراب وسقى الحراث ولا ذلول صفة بقره
 بمعنى غير ذلول ولا الثانية من زيادة لتأ كيد
 الاول والفتلان صفتا ذلول كأنه قيل
 لا ذلول مشيرة وساقية وقرئ لا ذلول بالفتح
 أي حيث هي كقولك مررت برجل لا يجبل
 ولا جبان أي حيث هو وتسقى من أسقى
 (مسلمة) سلمها الله سبحانه وتعالى من العيوب
 أو أهلها من العمل أو أخلص لونها من سلم
 له كذا اذا خالص له (لا شية فيها) لا لون فيها
 يخالف لون جلدها وهي في الاصل مصدر
 وشاه وشيا وشية اذا خلط بولونه لوانا آخر
 (قالوا الا أن جئت بالحق)

قوله السلي التابى ليس التابى في الكشف
 اه معجبه

حيث

حيث لا يمكن أن يكون للعالم نحو فالآن باشر وهن إذا الامر نص في الاستقبال وادعى بعضهم اعرابه
 لقوله * كأنهم ما لآن لم يتغيرا * يريد من الآن جزمه وهو يحتمل البناء على الكسر وهو معرفة لتضمنه
 معنى آل التعر بفيه كسحر ولذا بنى وأما المذكورة فهي زائدة وفيه قول آخر والكلام مبسوط فيه
 في العربية وقوله أى بحقيقة وصف البقرة أى ان الحق هنا معنى الحقيقة وهي اما حقيقة الوصف
 والبيان التام الذى تحققناه بالبقرة لا المقابل للباطل حتى يتضمن أن ما جاء به قبل كان باطلاً وحقيقة
 البقرة نفسها البيان مشخصاتها وقال أبو حيان رجه الله جئت بمعنى نطقت بالحق الذى لا أشكال فيه
 وقيل الحق بمعنى الامر القضى أو اللزوم وقراءتمد الآن بالاستفهام التقريرى إشارة الى استبطائه
 وانتظارهم له وهذه مع اثباتها وقالوا وحذفها كما فى الجبر (قوله فيه اختصار الخ) فيل انها فاء
 فصحة عاطفة على محذوف مثل ضرب فانفجرت ورد بأن الاختصار لظهور المراد لا لالبناء الفاء عنه
 ولذا قيل فيه اختصار ولم يقل يتعلق بمحذوف إشارة الى أنه ليس من قبيل الفاء الفصيحة لان شرطها
 أن يكون المحذوف سبباً للمذكور والتحصيل ليس سبباً للمذبح بل الامر به وليس بشئ لانه متوقف
 عليه ومثله بعد من الاسباب ولا ينافيه كون الامر سبباً آخر وهو ظاهر (قوله لتطويلهم وكثرة
 مراجعاتهم الخ) إشارة الى نكتة التعبير بكاد هنا والعجالة بكسر العين وسكون الجيم الفصيحة من البقر
 والغضبة بالغين والضاد المجتمين مرعى واسع فيه أشجار وقوله اليتيم وأمه هو الصحيح ووقع فى بعضها
 تحريفات تكلف بعضهم لتوجيهها ما لا حاجة اليه ومل جلد ها وقع فى نسخة مسكها بفتح فسكون
 وهو بعناه ويكبر بفتح الباء فى السن وشئت صارت شابة (قوله وكاد من افعال المقاربة الخ) كاد
 موضوعة لمقاربة الخبر على سبيل حصول القرب لاعلى رجاؤه وهو خبر بمحض يقرب خبرها وخبرها
 لا يكون الامضار عاد الا على الحال لتأكيد القرب واختلف فيها فقبيل هى فى الاثبات نقي وفى النقي
 اثبات وانها اذا قيل كاد زيد يخرج فعناه ما خرج وهو فاسد لان معناها مقاربة الخروج وهو مثبت وأما
 عدمه فأمر عقلى خارج عن مدلوله ولو صح ما قاله لكان قارب ونحوه كذلك ولم يقل به أحد وقيل هى
 فى الاثبات اثبات وفى النقي الماضى اثبات وفى المستقبل على قياس الافعال فكما هذه الآية ورد
 بأن المعنى وما قاربوا الفعل قبل أن يفعلوا وفعلهم بعد ذلك مستفاد من قوله فذبحوها فالصحيح أنها
 فى الاثبات والنقي كغيرها من الافعال وللشيخ عبد القاهر هنا كلام لطيف سياتى تفصيله فى سورة النور
 (قوله ولا يأتى فى قوله وما كادوا يفعلون الخ) قيل فيه اشكال لان الظاهر أن قوله وما كادوا يفعلون حال
 من فاعل فذبحوها فتجب مقارنة مضمونه لمضمون العامل فلا يصح القول باختلاف وقتيهما والجواب
 أنهم صرحوا بأنه قد يقيمه بالماضى فان كان مثبتا قرن بقوله تقر به منه وان كان منفيما لم يقرن به لان
 الاصل استمرار النقي فيفيد المقارنة وهذا لا يدفع السؤال لان عدم مقاربة الفعل لا يتصور مقارنته
 للفعل هنا فلا يحصل لمدركه سوى التطويل بلا طائل فالذى ينبغي أن يعول عليه أن قولهم لم يكذبوا
 كذا كناية عن تعسره ونقله عليهم وتبرئتهم به كما يدل عليه كثرة سؤالهم ومراجعاتهم وهو مستقر باق قال
 ابن مالك رجه الله فى شرح التسهيل قد يقول الفائل لم يكذبوا يفعل ومراده انه فعل بعسر لاسهولة
 وهو خلاف الظاهر الذى وضع له اللفظ وفى التسهيل وتأتى كاداعلاما بوقوع الفعل عسيرا ولبعضهم
 هنا كلام محتمل طويل الذيل (قوله خطاب الجمع لوقوع القتل فيهم الخ) واذ قلتم نفسا معطوف على
 اذ قال موسى ونفسا بمعنى شخصا حقيقة وقيل انه مجازا وتقدر ذانفس واسم المقول عاميل بن
 شراحيل وقوله لوجود القتل فيهم إشارة الى أنه مجاز حيث أسند الى الكل ما صدر من البعض كما
 صرح به الزمخشري فى سورة مريم فى قوله تعالى ويقول الانسان أنذامات لسوف أخرج حيا قال لما
 كانت هذه المقالة موجودة فيمن هو من جنسهم صح اسنادها الى جميعهم كما يقولون بنو فلان قتلوا
 فلانا وانما القاتل رجل منهم لكن قال بعضهم لا يحسن اسناد فعل أو قول صدر عن البعض الى الكل

أى بحقيقة وصف البقرة وحققتم لنا وقرى
 الآن بالمد على الاستفهام والان بحذف
 الهمزة والقائه كتم على اللام (فذبحوها)
 فيه اختصار والتقدير فصاروا البقرة المنهوية
 فذبحوها (وما كادوا يفعلون) لتطويلهم
 وكثرة مراجعاتهم أو لخوف الفصيحة فى
 ظهور القائل أو لئلا يثقلها الذرى ان شيئا
 صالحا منهم كان له عجلة فأقربها الغضبة وقال
 اللهم انى استودعكها الابن حتى يكبر فثبت
 وكانت وحيدة تلك الصفا فساوموها
 اليتيم وأمه حتى اشتروها بجل جلد هاذها
 وكانت البقرة اذ ذلك بثلاثة دنانير وكاد من
 أفعال المقاربة وضع لتقريب حصولها فاذا
 دخل عليه النقي قيل معناه الاثبات مطاقتا
 وقيل ماضيا والصحيح أنه كسائر الافعال
 ولا يأتى فى قوله وما كادوا يفعلون قوله
 فذبحوها لاختلاف وقتيهما اذ المعنى أنهم
 ما قاربوا أن يفعلوا حتى انتهت سؤالاتهم
 وانقطعت نعاليتهم ففعلوا كالضطر المبالا
 الى الفعل (واذ قلتم نفسا) خطاب الجمع
 لوجود القتل فيهم

الاذا صدر عنه بظاهرتهم أو رضاهم وليس كما قال فان ما ذكرناه من الايتين ليس كذلك وقد ناقض
هذا القائل نفسه في مواضع كثيرة نعم لا بد لاسناده الى الكل من نكتة وهي اما كون الصادر عنه
اكثرهم أو كونه رضاهم أو غير ذلك فتأمل (قوله اختصمتم في شأنهم اذا المتخاصمان الخ) أصل
اذا رأت تدارأت تفاعل من الدرء وهو الدفع فاجتمعت التاء مع الدال مع تضارب مخرجهما ما يريد
الادغام فقلبت التاء الى الاوسكت للدغام فاجتلبت همزة الوصل للتوصل الى الابتداء بها فبقي
اذا رأتم وهذا مطرد في كل فعل على تفاعل أو تفاعل أو تفاعل فإؤه دال نحو اذابن واذبن أو طاء أو طاء أو صاد
أو صاد نحو طاير وناظر وناظر وناظر وناظر يعني أنه مجاز عن الاختلاف والاختصاص أو كناية عنه
لكون معناه الحقيقي وهو التدافع من الدرء وهو الدفع من روادف الاختصاص ولو ازمه أو هو في معناه
الحقيقي أعني تدافعت وفيه وجوه الاقل أن البعض منك بطرح قتلها أي النفس على البعض فكل
من الفريقين طارح ومطروح عليه فكل منهما من حيث انه مطروح عليه يدفع الآخر من حيث انه
طارح الثاني أن طرح القتل في نفسه دفع له و لكل من الطارحين دافع فتطرح جهما تدافع من
غير احتياج الى أن يعتبر بمد التطارح دفع المطروح عليه الطارح وفيه نظر لان هذا لا يكون
تدافعا لان معناه دفع كل منهما الآخر لدفع كل منهما القتل مثلا وانما يصح مثل هذا في التعدى مثل
طارحنا الكلام وطارحناه الثالث أن الكلام من الفريقين يدفع الآخر عن البراءة الى التهمة فكل
منهما دافع ودفع وهو معنى التدافع كذا قال الشارح المحقق وكلام المصنف رحمه الله يحتملها
الا أنه قيل انه ترك الاخير ولم يترج عليه لبعده وقد قيل فيما نظره انه ليس بشئ لان الاعتبار في تفاعل
مجزء الاشتراك والاجتماع في أصل الفعل وبه يفارق فعل فان فيه خصوصية الاسناد الى أحدهما
والايقاع على الآخر والعجب من هذا القائل أنه اعترف به فيما مر في قوله تعالى واذا وعدنا موسى
أربعين ليلة (أقول) هو رد على العلامة حيث قال أو تقول طرح القتل هذا على ذلك وطرح ذلك
على هذا والطرح في نفسه دفع فيكون الدفع بينهما ومحصل نظره أن التفاعل لازم وما ذكره مأخذ
القتل فيه لا يصح الا اذا كان متعديا فالرد لم يصادف محله فاما أن يلتزم أنه متعدي أو يقال ان في الكلام
تقدير أي طرح بعضكم على بعض القتل فاذا رأت من الدرء بعد الطرح له أو جعل كناية عنه فلا يلزم
ما ذكره فتأمل وقوله اذا المتخاصمان أي اذا الفريقان المتخاصمان فلا يقال الصواب بعضهما أو ترك
التثنية كما في الكشاف وفيها متعلق به على تفسيره بالخاصم واذا كان حقيقة ففي سببية وقيل الدفع من
دفع عليه أي طرح أو من دفع عنه وعلى الأول اما أن يوجد الدفع من أحدهما بأن يطرح عليه غيره
في دفعه المطروح عليه فالثاني دافع والاول طارح لا دافع اذا دفع انما يكون بعد الطرح وهو على طريقة
دناهم كما دنوا فتأمل (قوله مظهره لا محالة) أخذه من التعبير بالاسمية وبناء اسم الفاعل على المبتدا
المضد لتقوى الحكم وتفسيره بالانظار لوقوعه في مقابلة الكتم وقوله واعمل مخرج الخ أي مع أنه ما من
الآن وهو لا يعمل قيل لانه كما جاء كناية الحال الماضية جاء كناية الحال المستقبلية وان كان الاول
أشهر وفيه نظر لانه لا داعي هنا الى اعتبار الكناية والاستقبال والحال لا يراعى فيه حال التكميل بل
حال الحكم الذي قبله وهو التدارؤ وهو بالنسبة اليه مستقبل فانظروا وجهه وقوله والضمير للنفس يعني
وهي مؤنثة فذكر التأويل المذكور والجملة معترضة للتقرير وقيل حاله أي والحال أنكم تعلمون ذلك
(قوله أي بعض كان) هذا هو الظاهر اذا فائدة في تعيينه ولم يرد به نقل صحيح والاصفران القلب
واللسان والمحب بالفتح والضم ثم السكون أصل الذنب وهو أول ما يخلق وآخر ما يبلى كما ورد
في الحديث (قوله يدل على ما حذف الخ) قال المحقق يعني أن حذف ضربه المعطوف على قلنا
شائع مقر في الفاء الفصيحة في فني وههنا قد حذف الفاء الفصيحة مع المعطوف عليه والمعطوف
وانما كانت فصيحة بدلالة قوله تعالى كذلك يحيي الله الموتى مع الاشارة الى أن حياة القتل

(فإذا ماتت فيها) اختصمتم في شأنها اذا
المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا وتدافعتم بأن
طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه وأصله
تدارأت تدافعتم التاء في الدال واجتلبت لها
همزة الوصل (واقه مخرج ما كنتم تكتمون)
مظهره لا محالة وأعمل مخرج لانه كناية
مستقبل كما عمل باسط ذراعيه لانه كناية
تخال ماضية (فقلنا اضربوه) عطف على
اذا رأتم وما بينهما اعتراض والضمير للنفس
والتذكير على تأويل الشخص أو القتل
(بعضها) أي بعض كان وقيل بأصغرهما
وقيل بلسانها وقيل بفخذها اليميني وقيل
بالاذن وقيل بالمحجب (كذلك يحيي الله
الموتى) يدل على ما حذف وهو ضربوه
فني

كانت

كانت بحض خلق الله من غير تأثير للضرب وقيل عليه انه غفلة عن أن ذلك انما يكون على تقدير أن يكون مذكورا وما قبله محذوفا وأما إذا حذفنا معا كالذي نحن فيه فالقائه سببية محضة وهذا يتراعى في بادئ النظر لانها انما سميت فصيحة لانها عن المحذوف وهو ينافي حذفها وعند التأمل ليس بشئ لانه امان يريد أنها لو ذكرت كانت فصيحة أو أنها في قوة المذكورة هنا فيصح تسميتها فصيحة لأن كذلك اشارة الى مدخولها أي مثل هذه الحياة الحاصلة بالضرب والاشارة الى المذكور بل المحسوس فلولا تنزيلها منزلة لم يصح ذلك فتأمل ومثل هذه الاعتبارات لا يحجر فيها (قوله والخطاب مع من حضر حياة القبيل الخ) قيل يعني يكون الكلام خطابا معهم وضيميرهم لكم ولعلكم لهم لاحرف الخطاب في كذلك فانه خطاب لمن يتلقى الكلام فالانطباق ذكره بعد تعقلون (أقول) هذا بناء على أن الخطاب المتصل بالاشارة يقع لمن يجرى معه معنى الكلام وانما أفرد مع كونهم جماعة اكتفاء بخطاب واحد منهم كما نقله في شرح التسهيل عن ابن البارز أو بتأويل فريق ونحوه وعلى هذا يجرى فيه الالتفات وقيل انه خطاب لمن يلحق اليه الكلام فلا يجرى فيه الالتفات وقد وقع من العلامة اجراءه فيه تارة ومنعه أخرى بناء على المسامحة ومن غفل عن هذا قال كان حقه أن يؤخر هذا عن قوله لعلكم تعقلون اثلاثتهم أن المراد الخطاب في كذلك فانه لا يصح خطابا من حضر حياة القبيل لانهم معدومون وقت الخطاب بل هو خطاب لمن يتلقى الكلام ثم انه على هذا التقدير لا بد من تقدير القول قبل كذلك أي وقتنا لهم أو قلنا بدوننا واستئنا فاجل خلاف الوجه الثاني فانه ينتظم بدونه بل يخرج معه عن الانتظام فتأمل والخطاب على الثاني مع كل من يقف عليه (قوله لكي يكمل عقابكم الخ) أوله لان كونهم يعقلون أمر محقق لافي صورة المرجو لكن جعلوا العدم الجري على موجب العقل كأنهم لم يعقلوا ولو قدر له مفعول ولم ينزل منزلة اللازم لم يخرج الى هذا التأويل فالمراد اما العقل الكامل أو أثره الذي هو العلم ولك أن تجعل قوله أو تعلمون الخ اشارة الى تقدير المفعول لكن تأخير قوله أو تعلمون بأناه والتقريب بالذبح وأداء الواجب بامتثال الامر واليتم هو صاحب البقرة والتوكل من أيه كما مر وكذا الشفقة والطالب القوم الطالبون لمعرفة القتائل وقصة عمر رضي الله عنه مذكورة في سنن أبي داود والنجيبة الجيدة من الابن ويقال لراكبها نجاب وكون المؤثر هو الله لان مس عضويت بالخرم مثله كيف يكون سببا للحياة بين موتين وقوله ومن أراد في نسخة وأن من أراد وهذا مما يشير اليه باطن النص مع ملاحظة المعنى لانه تفسير مستقل كما أشار اليه فيما مضى والعدو النفس وشبه القوة الشهوية بالبقرة لكثرة أكلها وعدم ادراكها لما فيه نفع وشره الصاب كسر الشين وتشديد الراء خبائته وجله على ما لا يليق ويجوز فتح الشين والراء المخففة بمعنى الحرص والاول أولى وهذا مع ما بعده مأخوذ من قوله لا فارض ولا بكر وكونها محبة راتقة من قوله تسر الناظرين وقوله لاسمها أي علامة معنى لاشبه لان اللون الخفاف يكون علامة لمافيها وليس معنى آخر كما توهم وقوله فحيا الخ من حياة القبيل وتكلمه وحمل التداري على ما بين العقل والوهم لانه ينازعه دائما وهو ظاهر (قوله القساوة الخ) أي القسوة معناها الحقيقي اليبس والكثافة والصلابة ثم تجوزها عن عدم قبول الحق والاعتبار فالاستعارة في قست تبعية تصريفية وان شئت قلت تمثيلية كما مر قبل شبهت حال القلوب في عدم الاعتبار والاتعاظ بالقسوة ولا اعتبار هذه الاستعارة حسن التصريح بقوله فهي الخ بخلاف ما اذا جعل القلوب استعارة بالكناية والقسوة قرينة فانه لا يحسن بل لا يستقيم قولك يتقنون عهد الله فهو كالحبل وأوثق وذلك لان استعارة الحبل أصل والنقض تبع على ما هو الواجب في الاستعارة بالكناية وفيما نحن فيه الامر بالعكس كما في تفرق الرياح والرياح وبالجمل فالاستعارة وقعت في الحال والتعقيب صريح التشبيه في الذات فلا وجه لما يقال ان ظاهر الكلام كون التشبيه فرع الاستعارة والامر بالعكس

والخطاب مع من حضر حياة القبيل أو نزول الآية (و يريدكم آياته) دلالة على كمال قدرته (لعلكم تعقلون) لكي يكمل عقلكم وتعلموا أن من قدر على احياها بنفس قدر على احياها لانفس كلها أو تعلمون على قضيتها وامله سبحانه ونعالى انما يحبه ابتداء وشرط فيه ما شرط لما فيه من التقرب وأداء الواجب ونفع اليتيم والتنبه على بركة التوكل والشفقة على الاولاد وأن من حق الطالب أن يقدم قرينة والتقرب أن يتعزى الاحسن ويغالى بتمنه كما روى عن عمر رضي الله تعالى عنه أنه ضحى بنجاسة اشتراها بثمانمائة دينار وأن المؤثر في الحقيقة هو الله سبحانه ونعالى والاسباب أمارات لا أنزلها ومن أراد أن يعرف أعدى عدوه الساعى في اماتته الموت الحقيقي فطريقة أنه أن يذبح بقرة نفسه التي هي القوة الشهوية حين زال عنها أثر الصاب ولم يلحقها ضعف الكبر وكانت محبة راتقة المنظر غير مذلة في طلب الدنيا مسلة عن دنسها لاسمها من مقابها بحيث يصل أثره الى نفسه فحيا حياة طيبة وتعرب عما به يتكسف الحال ويرتفع ما بين العقل والوهم من التداري والتزاع) ثم قست قلوبكم من التساوة عبارة عن الغلظ مع الصلاة كما في الحجر وقساوة القلب مثل في نبوه عن الاعتبار

فالتشبيه مترتب على عرفان حالها وأنه حامل على التشبيه المؤدى الى الاستعارة (أقول) فيه بحث فانه
انما يتوجه ما ذكره اذا شبهت القلوب بالحجارة كما في الممثل به فان العهد شاع استعارة الجبل له كما مر
لو اريد تشبيهها بالاجرام الصلبة الشاملة للمعادن وغيرها فتوجه صحة التفرع بل انكلف اذا المعنى أنها
صارت كالصلب فهي كاصلب ما يكون منه ولا يرد عليه شيء وبه يندفع أيضا الشبهة الواردة في التشبيه
(قوله) وثم لاستبعاد القسوة الخ) قال العلامة ثم موضوعه للتراخي في الزمان ولا تراخي ههنا اذ قسوة
قلوبهم في الحال لا بعد زمان فهي محمولة على الاستبعاد مجازا الذي يعد من العاقل القسوة بعد تلك الآيات
كقولك له احبك قد وجدت مثل تلك القسوة ثم لم تنتزها ومن الناظرين في الكتاب من حمل هذا على
التباعد في الرتبة وليس بذلك فان معناه ان مدخول ثم اعلى كما في قوله ثم استوى والمراد ههنا أن
مدخولها بعد عن الوقوع وقوله من بعد ذلك مؤكدا للاستبعاد أشد تأن كيد ثم ان منهم من جعل
الاستبعاد أخوذا من الكلام لا مدلول ثم والامر فيه سهل وما ذكر من الفرق بين التفاوت في الرتبة
والاستبعاد ليس بشيء لانه بعد ترتيب أيضا الا انه لم يعتبر في الثاني العلو وهذا لا طائل تحته وهو يشبه النزاع
اللفظي ولذا لم يلتفت اليه الشارح المحقق ثم انه قيل انه التراخي في الزمان لانهم قست قلوبهم بعد مدة
حتى قالوا ان الميت كذب عليهم أو أنه عبارة عن قسوة عقوبهم وقوله فانها مما توجب الخ اشارة الى
وجه الاستبعاد كما مر (قوله والمعنى أنها في القسوة الخ) عبر بمثل اشارة الى أن الكاف هنا اسم
معطوف عليه أشد معني أزيد أو التقدير مثل ما هو أشد فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه وأيده
بقراءته مجرورا بالفتحة لعدم صرفه ولذا وقع في نسخة بالجر وفي أخرى بالفتح وقسوة قال أبو
حيان تميز محمول عن المبتدأ أي قسوته أو أشد معطوف على قوله كالجارية عطف مفرد على مفرد
كما تقول زيد على سفر أو مقيم ولا حاجة الى تقدير الخ منى أو هي أشد (قوله وانما لم يقل أفسى الخ)
يعني أن فعل القسوة مما يصاغ منه أفعل وهو أخصر وقد ورد كقوله

كل خصانة أرق من الخمر ريق أفسى من الجلود

وهو وان كان من العيوب لكنهما باطنة لا ظاهرة فلا يتبع صوغه منه كما هو هم فلا حاجة الى التوصل
اليه بأشد فاجاب بأن أشد بلغ من أفسى دلالاته على الزيادة بالمادة والهيئة فيدل على اشتداد القسوتين
في المفضل والمفضل عليه أو أن المراد بأشد تليس التوصل بل التفضيل في الشدة وقدم الأول لانه
الانصب المتبادر ويمكن أن يقال انه لظهوره الحق بالعيوب الظاهرة وهو حسن وأما الاعتراض بأن
أشد محمول على القلوب لا على القسوة فليس بشيء لأن أصله قسوتهم أشد فقول (قوله) وأول للخير الخ)
لما كانت أو تستعمل للشك وهو عليه تعالى محال دفعه بأنه للخير وهو يكون في التشبيه كما يكون
بعد الامر كما مر أول الترديد يعني أن الشك ليس راجعا الى الله بل الى من يعرف حالهم فانه يمكنه أن يشبههم
بالجارية أو أشد ثم فالشك بالنسبة الى المخاطبين بالنسبة الى المتكلم قال العلامة وهذا يؤدى الى
تجوز أن تكون معاني الحروف بالقياس الى السامع حتى تستعمل اذا تحقق المخاطب وهذا اخراج
للالفاظ عن أوضاعها فانها انما وضعت ليبرهن المتكلم عما في ضميره ولو جعلت بمعنى بل لكان أحسن
وقيل انها للتوبيخ أي بعضهم كالجارية وبعضهم أشد وقيل معنى الترديد تجوز الامر من مع قطع
النظر عن الغير (قوله) دليل للتفضيل الخ) عدل عن جملته بيان التفضيل كما في الكشف لانه يقتضى
الفصل ومراده أنها جملة حالية مشعرة بالتعديلية ومثله كثير وأما قول الشارح المحقق يريد أنه بيان
وتقدير من جهة المعنى وأما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي كالجارية أو أشد فلا يظهور وجهه وقوله
تعالى وان من الحجارة الخ وورد على نهج التعميم دون الترتي كل حين الرسيم اذا لو اريد الترتي لقبيل وان منها
لما يشقق فيخرج منه الماء وان منها لما يتفجر منه الانهار وفائدته استيعاب جميع الانفعالات التي على
خلاف طبيعته وهو أبلغ من الترتي وكان المصنف رحمه الله غافل عن هذا حيث جمع بينهم في البيان

وتم لاستبعاد القسوة (من بعد ذلك) يعني
احياء القليل أو جميع ما عد من الآيات
فانها مما توجب ابن القلب (فهي كالجارية)
في قسوتها (أو أشد قسوة) منها والمعنى أنها
في القسوة مثل الجارية أو ازيد عليها أو أنها
مثلها أو مثل ما هو أشد منها قسوة كالجارية
فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه
ويعطفه قراءة الاعمش بالفتح عطفًا على الجارية
وانما لم يقل أفسى لما في أشد من المبالغة
والدلالة على اشتداد القسوتين واشتمال
المفضل على زيادة أو التخدير والترديد يعني
أن من عرف حالها شبهها بالجارية أو بما هو
أفسى منها (وان من الحجارة لما يتفجر منه
الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء
وان منها لما يهبط من خشية الله) تعليل
للتفضيل والمعنى أن الحجارة تتأثر وتنفعل
فان منها ما يشقق فينبع منه الماء ويتفجر
منه الانهار ومنها ما يتردى من أعلى الجبل
اتقياد الماء اراد الله به قلوب هؤلاء لاتناثر
ولا تنفعل عن أمره والتفجر التفتح بسعة

وقدم الثاني فقال فان منها ما ينشقق فينبع منه الماء وينشجر منه الانهار وهذه نكتة جليلة في الترفي
والتعمير ينبغي التنبه لها (قوله والخشبية مجاز عن الانقياد الخ) اطلاق الاسم الملزوم على اللازم
وحينئذ فالظاهر تعلق من خشبية الله بالافعال السابقة ولم يحملها على الحقيقة باعتبار خلق العقل
والحياة في الحجارة أما عند القائل بأن اعتماد المزاج والبنية شرط الحياة فظاهر وأما من لا يقول به
فإن الهبوط والخشبية على تقدير خلق العقل والحياة لا يصلح بيان الكون الحجارة في نفسها أقل قسوة
ثم مبنى كلامه على عدم التغير أو التفارق بين الامر والارادة وقيل قلوبهم انما تمنع عن الانقياد
لامر التكليف بطريق القصد والاختيار ولا تمنع عما يراد بها على طريق القسر والالجاء كما في الحجارة
وعلى هذا لا يتم ما ذكره فالاولى حمل الكلام على الحقيقة اه ما قاله الشارح المحقق ومنه تعلم أن متابعة
المصنف رحمه الله فيما بناه على مذهب الاعتزال لا ينبغي وفيه بحث (قوله وعبد على ذلك الخ) أى
على ما مر من قسوة القلب ونحوها وقوله وقرأ ابن كثير الخ قال الجعبري قرأ ابن كثير بالياء المثناة
التحتية والباقون بالفوقية ووجه الغيبة مناسبة فذبحوها وما كادوا يفعلون وهم يعلمون ووجه
الخطاب مناسبة واذ قلتم نفسا فاذا رأتهم فيها وتكتون ويربكم آياته اعلمكم تعقلون ثم قست قلوبكم
لأقنطمعون لانه للمؤمنين اه وكذا في التيسير وغيره ولذا قيل ان المصنف رحمه الله أخطأ
في النقل الا أن الطيبي قال قرأ ابن كثير ونافع ويعقوب وأبو بكر بالتاء الفوقانية والباقون بالياء
فكانت المخالفة في خلف فقول المصنف رحمه الله ضمها الى ما بعده لان الخطاب غيرهم فهو في حكم
الغيبة وقيل ضمها الى ما بعده يعني قوله أن يؤمنوا وما بعده من الضمائر العائدة لليهود والباقون
بالتاء ضمها الى ما قبله لاني قوله أقنطمعون لانه خطاب للمؤمنين وما بعده اخبار عن اليهود في قال ضمها
الى ما بعده يعني أقنطمعون فقد أخطأ وعكس الترتيب (قوله الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
الخ) وقيل هو لرسول والجمع للتعظيم وفيه نظر وقوله أن يصدقوكم وفي نسخة أى فسره بالتصديق
فاللام زائدة ومثله يندرج مع الفعل ولذا فسره الزخشي يصدقواكم الايمان والوجه الثاني
جعلها للتعبيل بتقدير مضاف أى دعوتكم لان الايمان لله لا لهم وقوله يعنى اليهود قيل هو في قوم
مخصوصين منهم علم الله عدم ايمانهم فأبسه منه فلو عين كان أولى وقيل المراد جنس اليهود ونفى الايمان
عن الجنس يكفي فيه تحققة في بعضه وانما فسره ليصلح جعل السالفين فريقا منهم وان كان احداث
الايمان لا يتصور الا من المعاصرين وردبأنه أخطأ لانه ظن أنه على تقدير بيان يؤمنوا يقوم مخصوصين
لا يصح جعل السالفين فريقا منهم وكان له لم ينظر الى تفسير قوله منهم بطائفة من أسلافهم (قوله طائفة
من أسلافهم) قال العلامة في شرح الكشف اعلم أن المراد بقوله أن يؤمنوا انكم اليهود الذين
كانوا في زمنه صلى الله عليه وسلم لانهم الذين فيهم الطمع وأما فريق منهم فاختلاف فيه فبعضهم قال المراد
من كان في عهد موسى عليه الصلاة والسلام لانه تعالى وصفهم بأنهم يسمعون كلام الله لانهم أهل
المعاني فكلام الله حينئذ كلامه في الطور وقد حذرت فوافيه ما لا يتعلق بأمر محمد صلى الله عليه وسلم
كما نقل عن السبعين وبعضهم قال الفريق من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وكلام الله هو
التوراة وسماعه كما يقال لا أخذنا انه يسمع كلام الله اذا قرئ عليه القرآن وتحريفها تحريف صفة
النبي صلى الله عليه وسلم وآية الرجم هذا حصل كلام الامام فليت شعري لما فسره المصنف رحمه الله
كلام الله بالتوراة وتحريفها بما مر لم يذهب الى أن الفريق من أسلافهم والظاهر أن ضمير منهم يرجع
الى ما يرجع اليه ضمير يؤمنوا فان قلت فعل هذا المعاندون بعضهم وعناد البعض لا ينافي اقرار السابقين
قلت انما ينافي لو لم يكن السابقون مقلدين لهم اه وردبأنه ظن أن تفسير الفريقين سلف منهم
اضرورة وقوع التحريف منهم وليس كذلك كما ترى وقوله يعنى التوراة اشارة الى أن السماع ليس
بالذات كما مر في أحد القولين وقوله كنعن محمد صلى الله عليه وسلم فانه روى أن من صفاته فيها أنه

قوله بالتاء الفوقانية مع قوله بالياء كأنه من
تحريف التسخن وصوره العكس اه معجبه
وكثرة والخشبية مجاز عن الانقياد وقرئ ان
على أنها المنخفضة من التقيلة ويلزمها اللام
الفارقة بينها وبين ان الساقية وتهميط بالضم
وما الله بغافل عما تعملون) وعبد على ذلك
وقرأ ابن كثير ونافع ويعقوب وخطف وأبو
بكر بالياء ضمها الى ما بعده والباقون بالتاء
(أقنطمعون) الخطاب لرسول الله صلى الله
عليه وسلم والمؤمنين (أن يؤمنوا) بمعنى
أن يصدقوكم أو يؤمنوا الاجل دعوتكم يعنى
اليهود (وقد كان فريق منهم) طائفة من
أسلافهم (يسمعون كلام الله) يعنى التوراة
(ثم يحذرونه) كنعن محمد صلى الله عليه

أيض ربعة فقروه بأسم طويل وغيروا آية الرجم بالتسخيم وتسويد الوجه كما في البخارى وأصل
التخريف من الانحراف والميل ومنه قلم محرف لميل أحد شقيه أى يميلونه من حال الى حال أخرى بتبديله
أوتأويله وقوله أوتأويله عطف على المعنى كأنه قال يغيرون كلامه أوتأويله وقيل يسهون بمعنى
يقبلون والافلا فائدة له وفيه نظر (قوله وقيل هو لاء من السبعين الخ) هذا ما رواه الكلبي رحمه الله
من أنهم سألو موسى عليه الصلاة والسلام أن يسهوهم كلامه تعالى فقال لهم اغتسلوا والبسوا الثياب
الظليفة ففعلوا فأسهوهم الله كلامه لكن الصحيح أنهم لم يسهوا بغير واسطة وأنه مخصوص بموسى
صلوات الله وسلامه عليه ولذا مرضه المصنف رحمه الله وعلى هذا التخريف زيادة ما ليس فيه وإنما قال
من السبعين لانهم كلهم لم يفعلوا ذلك قبل وما ذكره شاهد على فساده حيث علقوا الامر بالاستطاعة
والنهي بالثبته وهما لا يتقابلان وكأنهم أرادوا بالامر غير الموجب على معنى افعلوا ان شئتم وان شئتم
فلا تفعلوا ولا يذهب عليك أن ما ذكره مناقشة في ترجمة كلامهم لا يجدى نفعا وقوله ولم يبق لهم فيه
رية أخذه من التعبير بالعقل وقوله أنهم مقترون مبطلون إشارة الى تقدير المفعول وأن ذلك لم يكن
منهم عن نسيان أو جهل بل عن ادخاله لا يطمع في ضده (قوله ومعنى الآية الخ) مقدم عليهم بفتح
الدال جمع مقدم أشار به الى أن المراد بالسلف المقدم بالذات لا بالزمان ولذا قاله بالسلفه والجهال
وقوله فما ظنك هو الصحيح وفي نسخة فما طمعك وقيل ان هذا مبنى على التأويل الاقول وقوله وأنهم
كفروا الخ على الثانى (قوله يعنى منافقهم) فى الكشاف واذا لقوا يعنى اليهود الذين آمنوا قالوا
آمننا قال منافقوهم آمنة بأنكم على الحق وأن محمد صلى الله عليه وسلم هو الرسول المبشربه واذا خلا
بعضهم الذين لم ينافقوا الى بعض الى الذين نافقوا الخ قال المحقق جعل ضمير لقوا الجنس اليهود كما
فى أن يؤمنوا وخص ضمير قالوا بالمنافقين منهم أو اعتبر حذف المضاف لقيام القرينة ولم يجعل الشرطية
عطف على يسهون لان هذه الملافة والمدولة والتخرب الى المنافق وغير المنافق لم تكن تخص الفريق
السامعين المحرفين فلم يصح جعل الضمير لهم ولا يخفى أن ضمير قالوا للبهض الذين لم ينافقوا ولذا كان حمل
البعض الذى هو فاعل خلا على غير المنافقين أحسن وأوفق بمراعاة النظم حيث وقع فاعل الشرط والجزاء
شياً واحداً ثم جوز أن يكون ضمير قالوا للبهض الذين نافقوا وهم رؤساء اليهود يقولون ذلك لاتباعهم
وبقائهم الذين لم ينافقوا قصد الاظهار للتصلب فى اليهودية تفاع مع اليهود والاستفهام فى اتحدتوهم
على الاول للعتاب والانكار على ما كان يصدر عن المنافقين من التحدث بمعنى ما كان ينبغى أن يقع
ذلك وعلى الثانى لانكار أن يصدر عن الاعقاب تحديث فيما يستقبل من الزمان بمعنى لا ينبغى أن يقع
وضمير اتحدتوهم الاول للاعقاب والثانى للمؤمنين اهـ والمصنف رحمه الله لم يرتض ما فيه وجعل ضمير
لقوا للمنافقين من أهل الكتاب آمنوا بلسانهم خوفاً من القتل والسبي وهم يضررون الكفر وقد قالوا
لخاص المؤمنين من الاحباب وكان حق المصنف رحمه الله أن يذكر قوله يعنى الخ قبل قوله الذين لئلا
يتوهم أنه تفسيره بأن يكون ايمانهم بمجرد اللسان وهو فاسد لكن القرينة فائحة على دفعه وما فى
الكشاف صرف عن الظاهر كما مر ولذا لم يرتضه المصنف قبل وهو أدق وبالقبول أحق وأما القرينة
على تخصيصهم بالمنافقين فلما حكى عنهم كما مر مثله عن المنافقين فى وصفهم قائل وقوله بأنكم على الحق
الخ بيان للمعلق الذى قدره فان كان مقدرافى المحكى فلم ينطقوا به لهدم مساعده قلوبهم ألسنتهم وقوله
أى الذين لم ينافقوا الخ وكذا المراد بالبعض المنتظم الشرط والجزاء وقوله أو الذين نافقوا عطف على
الذين لم ينافقوا وحمل الاول على التقرير والثانى على الانكار ظاهر ومعنى فتح بين وعلم وعرف وهو
منقول عن ابن عباس رضى الله عنهما ومنه الفتح على القارى وقيل فيه وجوه أخر وقوله فيناقون
الفريقين أى المسلمين واليهود فان منهم بعد ما أبدوا كتم لا بدائهم واظهار أنهم لم يبدوا وهو محض
نفاق معهم أيضاً (قوله ليحبوا عليكم الخ) إشارة الى أن المصنف رحمه الله لم يرد قوله بما أنزل ربكم

آية الرجم أوتأويله فيفسرونه بما يشتمون
وقيل هو لاء من السبعين المختارين سمعوا
كلام الله حين كلم موسى بالطور ثم قالوا
سمعنا الله يقول فى آخره ان استطعتم ان
تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا وان شئتم
فلا تفعلوا (من بعد ما عاوه) أى فهموه
بعقولهم ولم يبق لهم فيه رية (وهم يعلمون)
أنهم مقترون مبطلون ومعنى الآية
أن حبار هؤلاء ومقدمهم كانوا على هذه
الحالة فما ظنك بسفطهم وجهالهم وأنهم
انكفروا وحرفوا فاهم سابقه فى ذلك
(واذا لقوا الذين آمنوا) يعنى منافقهم
(قالوا آمنا) بأنكم على الحق وأن رسولكم
هو المبشربه فى التوراة (واذا خلا بعضهم
الى بعض قالوا) أى الذين لم ينافقوا منهم
عابدين على من نافع (أتحدتوهم بما فتح الله
عليكم) بما بين لكم فى التوراة من نعم
محمد صلى الله عليه وسلم أو الذين نافقوا
لا عقابهم اظهار للتصلب فى اليهودية
ومغالهم عن ابداء ما وجدوا فى كتابهم
فيناقون الفريقين فالاستفهام على
الاول تقرير وعلى الثانى انكار ونهى
(ليحبوا عليكم) ليحبوا عليكم
بما أنزل ربكم

معنى به وفي كتابه معنى عند ربكم وقد أوضحه بقوله جعلوا لان معنى عند الله في حكمه كما قال عند
 أبي حنيفة ومبنى الوجوه غير الاخير على أنه في الدنيا وقيل عليه انه لا وجه حينئذ للجمع بين به وعند
 ربكم الا أن يجعل الثاني بدلا أو ظرفا مستقرا بمعنى ليحاجوكم بما قلتم حال كونه في كتابكم فكان
 ينبغي التعرض له ومن فسره يوم القيامة فتر من هذا (قوله وفيه نظر) لانهم يعلمون أنهم يوم القيامة
 محجوجون حدثوا ولم يحدثوا وقيل في جوابه ان العالم بذلك علماء وهم لاجمعهم ولان محجوجيتهم يوم
 القيامة من الله لا تنافي احترازهم عن كونهم محجوجين من الخصم ولا يخفى ما فيه والاختفاء بمعنى
 اخفاء ما فتح الله ولا يدفعها أي المحاجة وقال بعض المتأخرين انه يتوجه عليه أنه ان أراد أن الاخفاء
 لا يدفعها في نفس الامر فلم ولكن لانفع به لجواز أن يعتقد ذلك اليهودي دفعها بالاخفاء وان أراد أنه
 لا يدفعها عنده فممنوع لجواز أن يدفع محاجتهم يوم القيامة وظهور الاسرار والخفيات يوم القيامة
 لا يقتضى محاجتهم فتدبر وقوله أفلا تعقلون ان كان من كلام اللاتين فغفوه ما ذكر أو لا مفعول له
 وهو أبلغ وان كان خطابا للمؤمنين فعدم الطمع في ايمانهم باعتبار بعضهم وللجنس كما مر قائل أولا
 يعلمون قرئ بالياء والتاء (قوله ومن جملتها اسرارهم الكفر الخ) يعني أنه عام وما مر داخل فيه دخولا
 أو ليا فلا حاجة الى تخصيصه كما وقع في بعض التفاسير وقوله جهلة الخ هذا التفسير به باعتبار المراد منه
 والا فالامى هو الذي لم يتعلم الكتابة قيل وان كتب نادرا وتفسيره الا قول ناظر الى الكتاب بعينه اللغوي
 وهو الكتابة والثاني الى أنه بالمعنى العربي وأنه المعهود دينهم وهو التوراة والامى اما منسوب الى الامم
 لانه كما خرج من بطنها أو الى أمة العرب أو الى أم القرى لانهم لا يكتبون غالباً وقوله فيطالعوا لان
 من لم يكتب لا يقرأ في المعارف فلا يرد عليه أن من لا يكتب يجوز أن يقرأ فيحتاج الى التكلف في توجيهه
 (قوله استثناء منقطع والاماني الخ) كونه منقطعاً على هذه الاحتمالات ظاهر لجهة وضع لكن موضع
 الايقال منى الماني أي قدر والتمني تقدير الشيء في النفس ويكون عن تخمين وظن ودوية ولما كان
 أكثره لا يصح إطلاق على الكذب ولانه يقدر أيضا في النفس وكذا القراءة لان القارئ يتصور
 ما يتلوه وللأمانى تفاسير منها الاكاذيب وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما ومجاهد هنا ومنها
 الشهوات وهو المراد بقوله أو موايد الخ ومنها القراءة قال حسان رضى الله تعالى عنه يرقى عثمان
 ابن عفان رضى الله تعالى عنه ويذكر قصته في الدار

تمنى كتاب الله أول ليله • تمنى داود الزبور على رسل

ورسل بكسر فسكون بمعنى تؤدء وهينة وليله قيل مضاف الى ضمير القاتب لاتباء التأنيث للوحدة على
 ما في بعض النسخ يعرف ذلك بالتأمل ويؤيده أن ابن الانباري وغيره أنشد تمامه
 وآخره لاتي حمام المقادر • ولم يروا آخرها والمقادر كان أصله المقادير وفي الاساس المقادير الامور
 تجري بقدر الله ومقدوره وتقديره واقداره وتقديره والموايد الفارغة الكاذبة استعارة حسنة
 (قوله وقيل الاما يقرؤن الخ) اشارة الى مامز وقوله وهو لا يتناسب بناء على المشهور ومن أن الامى هو
 الذى لا يقرأ ولا يكتب واعترض عليه بأنه فسر الامى بالذى لا يعرف الكتابة والزخنى بالذى
 لا يحسن الكتابة وهذا لا يقتضى أنه لا يقرأ لجواز أن يتلقى من الافواه ما يقرؤه كما شاهدته في كتب
 ولا يصح الجواب بأنه يراد به ما يقابل القارئ مطلقا وعليه استعمال الفقهاء لانه هنا بالمعنى اللغوي
 ولو سلم أنه لغوي فلا يطاق بنفسه وما قيل ان الامى ربما يقدر على كتابة كما روى في البخارى ومسلم أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم صلح الحديبية أخذ الكتاب وايسر يحسن الكتب فكتب هذا ما قاضى
 عليه محمد بن عبد الله الخ وهذا القدر لا يضر في التسمية بالامى ولذا فسره الزخنى بما مر غير مسلم
 فانهم أولوا الحديث المسد كور بأن كتب بمعنى أمر بالكتابة وأن كون النبي صلى الله عليه وسلم
 لم يكتب متفق عليه وان ذهب بعضهم الى هذا ولا بن حجر فيه كلام طويل ايس هذا محله ثم ان التمني على

في كتابه جعلوا محاجتهم بكتاب الله وحكمه
 محاجة عنده كما يقال عند الله كذا ويراد
 به أنه في كتابه وحكمه وقيل عند ذكر ربكم
 أو بما عند ربكم أو بين يدي رسول ربكم
 وقيل عند ربكم يوم القيامة وفيه نظر
 اذا اخفاء لا يدفعها (أفلا تعقلون) اما من
 تمام كلام اللاتين وتقديره أفلا تعقلون أنهم
 يحاجوكم به فيجبونكم أو خطاب من الله
 سبحانه وده الى المؤمنين متصل بقوله
 أفلا تعقلون والمعنى أفلا تعقلون حالهم وان
 لا مطمع لكم في ايمانهم (أولا يعلمون) يعني
 هؤلاء المتأمنين أو اللاتين أو كليهما أو اياهم
 والمخرفين (ان الله يعلم ما يسترن وما يعلنون)
 ومن جملتها اسرارهم الكفر واعلانهم
 الايمان واخفاء ما فتح الله عليهم واظهار غيره
 وتخريف الحكم عن مواضعه ومعانيه
 (ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب) جهلة
 لا يعرفون الكتابة فيطالعوا التوراة
 ويتحققوا ما فيها أو التوراة (الأمانى)
 استثناء منقطع والاماني جمع أمية وهي
 في الاصل ما يتدبره الانسان في نفسه من
 منى اذا قدر ولذلك تطلق على الكذب وعلى
 ما يتنى وما يقرأ والمعنى ولكن يعتقدون
 ا كاذب أخذوها قلبا من الهزئين
 أو موايد فارغة سمعوا منهم من أن
 الجنة لا يدخلها الا من كان هودا وأن النار
 ان تمسهم الا بما معدودة وقيل
 الاما يقرؤن قراءة عارية عن معرفة المعنى
 وتدبره من قوله
 تمنى كتاب الله أول ليله
 تمنى داود الزبور على رسل
 وهو لا يتناسب وصفهم بأنهم أميون

هذا معنى القراءة المطلقة وهو المراد في البيت وأما أفادة كونها عارية عن المعنى فمن مجموع الكلام
لأنك إذا قلت فلان لا يعلم من الكتاب الاقراءه دل على أنه لا يفهم معناه فما قيل انه من قرينة
المقام غير مسلم وأما تضمن البيت لهذا المعنى فعمل كلام لان الفارسي الامام عثمان رضى الله
عنه فكيف نعرفى قراءته عن معرفة المعنى اللهم الا ان يراد بيان أنه يعنى بمجرد القراءة وهذا من قوله
التدبر ولعل المصنف رحمه الله انما قال لا يناسب دون لا يصح لمما تروا لاشبهه في عدم مناسبه (قوله
ما هم الا قوم الخ) أى أنه استثناء مفرغ والمستثنى محذوف أقيمت صفته مقامه وقوله وقد
يطلق الظن الخ كانه جواب أن فهم جازمين فقال انه يطلق على ما يقابل العلم اليقيني عن دليل قاطع
سواء قطع بغير دليل أو بدليل غير صحيح أو لم يتقطع (قوله أى تحسر وهلاك ومن قال الخ) قال ابن عباس
رضى الله عنهم ما الويل العذاب وقيل شديد وقيل هو التصبغ وقيل كلمة تحسر وتفجع وقيل الالهلاك
أو النضيحة أو حدوث الشر وعلى كل حال فهو مصدر للدعاء عليهم ولا فعل له وأما وال فمضارع كما قال
أبو حيان وأما أنه وادنى جهنم أو جبل فيهما فرويا عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق صححها
السيوطى فلا يفتنى أن يقال ومن قال الخ والمصنف أنه على تقدير وروده عنده بأن معنى الويل
وادنى جهنم أنه وادى حتى أن يقال لمن فيه ويل له ومعنى قوله يتبوا أى يتبوا الويل من جعل له
في جهنم ذلك المكان فجعل الويل متبوا على حد قوله تنبوا والدار والايان مجازا ونهيه فيهم الجهنم
فانها مؤنثة ومن لم يفهمه قال كذا فى أكثر النسخ والصواب فيه كفى بعضها ووجه التجوز أنه سماء
بصفة من فيه فالعلاقة الحالية والحالية ولما كان مبيته أو هو نكرة غير موصوفة بين المستوخ له وهو أن
المقصود به الدعاء وقد حوّل عن المصدر المنصوب ومثله يجوز فيه ذلك لأنه معنى غير محب عنه كما بين
في النحو وأما إذا كان علم وادى ولو مجازا فظاهر (قوله وله أراد به الخ) انما جعله عليه لأنه لو كان التوراة
ولو محرفة لم يحتاجوا الى قولهم هذا من عند الله اذ التصريف بعد وقوعه غير معين فهم لا يحتاجون
الى أن يقال لهم ذلك وقوله تأكيد الخ مثل قاله وفيه ونظر بعينه لتنى الجواز ويقول الخ شىء فيه
في بعض المواضع تصوير الحلال وهو ناظر الى قوله من عند الله لأن التوراة أنزات مكتوبة من السماء
والاشتراف بمعنى الاستبدال ودخول الباء على غير الثمن من الكلام فيه (قوله عرضا من اعراض
الدينا الخ) عرض بالعين المهملة ما لا ثابت له حال تعالى يتفنون عرض الحيوة الدنيا ومنه استعمار
المتكلمون العرض لما يقابل الجوهر قاله الراغب وقوله الى ما استوجبوه الخ قيل كان الظاهر اعتبار
قلته بالنسبة الى ما فات عنهم من حظوظ الآخرة كما ترقت بل الظاهر ما ذكره لأنه الانسب بتفريع
قوله الخ ولأنه أسلم من التكرار قائل وما فيما كتبت وما يكسبون تتحمل الموصولة والمصدرية
والثانية أرجح لفظا ومعنى اعدم تقدير العائد ولأن مكسوب العبد حقيقة فعله الذى يعاقب ويناب
عليه قاله الشارح المحقق وقيل عليه سبيبة الفعلين فهت من قوله فويل للذين يكتبون الكتاب لأن
ترتيب الحكم على الشئ يدل على سببته فلو جعل على هذا الزم التكرار والتحقق أن العبد كما يعاقب
على نقص فعله يعاقب على أثر فعله لافضائه الى حرام آخر وهو هنا يفضى الى اضلال الغير أو كل
الحرام فليبين أو لا استحقاتهم العقاب بنفس الفعل بين استحقاتهم له باثره ورتبه عليه بالفاء (قلت)
الامر في مثله سهل استعظمه لأنه انما يكون تكرار الوكيل كان الاول صريحا مع أنه لما اعتبر المكتوب
والمكسوب احتاج الى أن يرد منه الاثر وهو تطويل للمسافة وكأنه لو أريد ذلك من المصدر لانه قد
يراد به الحاصل به صح مع أنه لا يتوجه ما قاله الا اذا ذكر الكتاب أما اذا ذكر معه الكسب للتعظيم فلا
(قوله المس اتصال الشئ بالبشرة الخ) قال الراغب المس كالمس لكن الامس قد يقال لطلب الشئ
وان لم يوجد قال الشاعر ألمه فلا أجده والهمس يقال فيما يكون معه ادراج الحاسة السمع
وكنى به عن التكاح والجنون والمس يقال فيما ينال الانسان من الاذى ٥١ ومنه أخذ المصنف رحمه

(وانهم الا يظنون) ما هم الا قوم يظنون
لا علم لهم وقد يطلق الظن بآراء العلم على
كل رأى واعتقاد من غير قاطع وان جزم
به صاحبه كاعتقاد القلد والرائع عن الحق
لشبهة (قوله) أى تحسر وهلاك ومن قال
انه وادى أو جبل في جهنم فعناه أن فيها
موضعا يتبوا فيه من جعل له الويل وله سماء
بذلك مجازا وهو فى الاصل مصدر لا فعل له
وانما ساغ الابتداء به نكرة لانه دعاء للذين
يكتبون الكتاب) يعنى المحرف ولعله أراد
به ما كتبوه من التأويلات الزائفة (بأيدى هم)
تأكيد كقولك كتبه بيدي (ثم يقولون
هذا من عند الله ليشتروا به دنائنا فليسألكم
هذا من عند الله ليعرضوا به دنائنا فانه
يحصوا به عرضا من اعراض الدنيا فانه
وان جل قابل بالنسبة الى ما استوجبوه من
العقاب الدائم (قوله لهم مما يكتبون) يريد
بمعنى المحرف (وقوله المس اتصال الشئ بالبشرة
النسبة بالبشرة

الله كما هو عادته والمراد بتأثر الحاسة بلوغ أثرها إلى القوة الحاسة بسماع صوت أو ادراك الملاسة
أو خشونة ونحو ذلك وكانه لذلك أطلق على الأذى لتأثيره فيمن يصيبه وأما ما قيل انه يلزم من كلام
المصنف رحمه الله أن يكون المس أبلغ من الإصابة وقد صرحوا بأنه أدنى درجات الإصابة حتى قالوا في
قوله تعالى ان تمسككم حسنة تسوهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بان المس ينبي عن أدنى مراتب الإصابة
ويدل على أن أدنى إصابة خير نسوهم وأما النسر والسيئة فانتسرتهم الإصابة منه والوصول التام
بحيث يعتدي به لا يقال لودل المس على ما ذكرنا جمع بينه وبين الوصف بالعظيم في قوله تعالى لمسكم فيما
أخذتم عذاب عظيم لاننا نقول لان منع في ذلك الجمع للدلالة المذكورة بل هو مقول ما تصد من المبالغة في
تعظيم العذاب وتفتيح شأنه كأنه يقول ان فطاعته بلغت الى درجة لم يبق فرق بين مسه وإصابته فيه فعل
أدنى درجاته فعل أولها الآن في قوله رب اني مسني الضر لدلالة على أن في المس شدة تأسيروا أنه أبلغ من
الإصابة والمس اللمس كما في الجوهرى وأما المس فلم يجده فجاز على معنى استعمال آله اللمس فلا دلالة
فيه على ما ذكره اه فليس بشئ لان ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى كلام الراغب امام أهل اللغة الذي
أخذهما من مجازيها كما جمعت ومأخذه من الفرق بين المس والإصابة والذي ذكره بين اللمس والمس
وستان بينهما وأما الفرق بين المس والإصابة فهو أن المس اتصال أحد شيئين بأخر على وجه الاحساس
والإصابة كما قال الراغب أصلها من إصابة السهم ثم اخصت بالتأنيبه كما قال تعالى وما أصابكم من
مصيبة فيما كسبت أيديكم وأصاب جاء في الخبر والشرف قال تعالى ان تصبك حسنة تسوهم وان تصبك
مصيبة وقال بعضهم الإصابة في الخبر اعتبارا بالصوب أي المطر وفي الشر اعتبارا بإصابة السهم
وكلاهما يرجعان الى أصل اه ومنه يعلم أن الإصابة أبلغ من المس لانه وان اعتبر فيه التأثير لكن
تأثير هذا لما كان كالمطر أو السهم كان أقوى وأشد وأما ذكر أبواب عليه الصلاة والسلام المس في مقام
الإصابة فلشدة صبره حتى استهان بما أصابه ثم ان الإصابة اذا كانت فصل المصيبة فذكرها مع السيئة
أقوى وأنسب وان كانت بمعنى النزول به مطلقا فتستعمل لكل منهما فلكل مقام مقال فافهم وقوله
ألمسه فلا أجده مصراع من مجزى الوافر والظاهر أن المصنف لم يقصد الشعر والاقوال وألمسه أو ألمسه
أو أشار اليه ووكله الى التبع (قوله محصورة قلبه) يعني أن التوصيف به مؤول بالقله واللام يبد
ذكره فان قلت هذا يخالف قوله في الكهف في تفسيره بنين عددا ان وصف السنين به يحتمل التفسير
والتقليل قلت لا مخالفة بينهما وتخصيصه ما في محكم ابن سيدة ان عددا فيها جعله الزجاج مصدرا وقال
المعنى تعدد اقال ويجوز ان تكون نعمتا السنين والمعنى ذوات عدد والقائدة في قولك عدد في الاشياء
العدودة أنك تريد تو كيد ككرة النسي لانه اذا قل فهم مقداره ومقدار عدده فلم يحجج الى أن يعدد واذا أكثر
احتاج الى العدة فالمدنى في قولك صحت أياما عددا تريد به الكثرة ويجوز أن يؤ كد عددا معنى الجماعة
في أنها خرجت عن معنى الواحد هذا قول الزجاج والايام المعدودات أيام التنريق وهي ثلاثة أيام
وإنما قلل معدودة لانها تنقبض قولك لا تصحى ككرة ومنه وشرويه بمن يجس دراهم معدودة اه ومنه
نعلم أنه عدد كذا في قد يكتفى به عن القلة كما هنا وقد يكتفى به عن الكثرة وقد يحتملها فما قيل ان عددا
ذكره المناسبة رؤس الآى غفلة عما حققناه ومعدودة صفة الجمع وهو مؤنث ولا كلام فيه انما الكلام
في معدودات وسيأتي (قوله روى ان بعضهم قالوا الخ) قالوا هذا حين دخل النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة وسمعه المسلمون فتركت هذه الآية وعدد عبادة العجل لان آباءهم عبدوه فجعل الله ذلك مدة لعقاب
البيهود ولو على غير ذلك من الذنوب وهذا بزعمهم الفاسد في انكارهم الخلود (قوله خبرا ووعدا الخ)
همزة أخذتم للاستفهام التوبيخ مقطوعة وهمزة الوصل سقطت للدرج كقوله أصطنى البنات
ومعنى العهد قدمتم والمراد به هنا على ما قال في التأويلات الخبر أى هل عندكم خبر عن الله تعالى أنكم
لا تعذبون أبدا لكن أياما معدودة فان كان لكم هذا فهو لا يختلف عهده وفسر قتادة رحمه الله هنا

بجاءت تأثر الحاسة به واللمس كالمس
له ولذلك يقال ألمسه فلا أجده (الأيام
معدودة) محصورة قلبه روى أن بعضهم
قالوا تعذب بعدد أيام عبادة العجل أربعين
يوما وبعضهم قالوا مدة الدنيا سبعة آلاف
سنة وانما تعذب مكان كل ألف سنة يوما
(قل أخذتم عند الله عهدا) خبرا ووعدا
بجاءت عن

العهد بالوعد مستشهد بقوله تعالى ومنهم من عاهد الله ان لا يقاتلوا الله ورسوله والذين آمنوا
رحمة الله جمع بينهم ما تنبأ على أن من فسره بالخبر أراد الخبر الموعود كما صرح به في آخر كلامه ووقع
في نسخة أو بدل الواو إشارة إلى أنهم ما عنيان وتفسيران للسلف وان تقاربا فلا وجه لما قيل ان التصحيح
الاول ولا ما قيل انه لا وجه لتخصيص العهد بالوعد مع عمومه والقراءة بالظاهر على الاصل وبإبداها
ناه وادغامها فيه وهو ظاهر (قوله جواب شرط مقدر الخ) والفاء فصحة وقد رتب بعضهم الشرط
بان كنتم اتخذتم بناء على أنه ماض وحرف الشرط لا يغير معنى كان وفيه خلاف معروف قال المحقق أي
ان كنتم اتخذتم ان ذلك ليس المعنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فان يخلف الله جزاء لامتناع
السببية والترتيب ليكون لمحض الاستقبال قلت ذلك ليس يلزم في الفاء الفصيحة كقوله
فقد جئنا خراسانا ولو لم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بأنه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان
فقط كما في قوله تعالى وما بكم من نعمه فخر الله قبل عليه الاظهر أنه دليل الجزاء وضع موضعه أي ان كنتم
اتخذتم عند الله عهدا فقد نجوت لانه لن يخلف عهدوه وأما ما ذكره من أنه لا يلزم في الفاء الفصيحة انما يتم
لأنه لم يجعل جزاء شرط اذا لفرق بينه وبين غيره من الاجزىة وما ذكر من ترتب الحكم فيه ان اتخاذ العهد
في الماضي والحكم حين النزول فكيف يتم الترتب وأيضا لوجه التعليل بكون لمحض الاستقبال فان
السببية بين الشرط والجزاء بحسب الوجود مفقودة سواء كان عدم الخلف في المستقبل أو الماضي بل
اذا كان ذلك بحسب الماضي يكون الجزاء أبعدا رتبنا من الشرط كما لا يخفى ثم انه لا وجه لتفريع
السؤال على تقدير كان ثم ان الاعتبار بين الشرط والجزاء اللزوم لا السببية والترتب فكان حقه أن
يقترن السؤال هكذا هذا لا يصلح جزاء لعدم شرطه وهو أن يكون مرتباً على الشرط أو لازماله
ومخالفه الفاء الفصيحة في ذلك لم نجد له ولعل وجه ما ذكره في الاستقبال ما سيصريح به في قوله
تعالى ومن أظلم ممن منع مساجد الله من أن يباعث والعلة لا يترتب عليه أمر مستقبل منفصل عنه
يعنى عرفاً والشرط كذلك سبب للجزاء وعلة له فتأمل وهذا أحد مذهبين في الفاء التي في جواب
الاستفهام فتذكر (قوله وفيه دليل الخ) قيل عليه العهد ظاهر في الوعد بل حقيقة عرفية فيه وهو
المراد هنا فلا دليل على نفي الخلف في الوعد وهو مذهب أكثر الاشاعرة وأما أنه مصادرة وأنه ينبغى
تبديل محال بغير واقع فلا يرد ما ذكره (قوله أم معادلة لهزمة الاستفهام الخ) إشارة إلى ما في أم
من الوجهين كونها متصلة للمعادلة بين شيئين بمعنى أي تهذين واقع وأخرجه مخرج المتردد فيه وان كان
قد علم وقوع أحدهما وهو قوله على الله ما لا تعلمون والذات وقع في نسخة آخرهما والتقرير أي الحمل على
الاقرابه أو تبيينه لعينه ولها شروط مفصلة في النحو ويجوز أن تكون منقطعة غير عاطفة بمعنى بل
والهزمة والتقدير بل أقولون والاستفهام للانكار لوقوعه منهم واليه أشار المصنف رحمه الله وقيل
انها تقدير بل وحدها بدون الهزمة فتعطف ما بهد ها على ما قبلها واستدل بقوله سم ان لنا ابلا أم شاء
بصحبهما ونحوه ولو قدرت الهزمة لرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ولا يصح فيها الاتصال في المناهضة
تقدم الاستفهام فتأمل والتفريع التوبيخ والتقرير هنا بمعنى التثبيت (قوله بل اثبات الخ)
بلى حرف جواب كجروهم الا أنها تقع جواباً للنفي متقدماً سواء دخله استفهام أم لا فيكون إيجاباً له نحو
ما قام فتقول بلى أي قد قام وقوله ألسنت بر بكم قالوا بلى ولذا قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
لوقالوا انتم كفروا وأما قوله

وقرأ ابن كثير ويخص بالظاهر الذي
والباقيون بأدغامه (فان يخلف اقه
عهدوه) جواب شرط مقدر أي ان اتخذتم
عند الله عهدا فلن يخلف اقه عهدوه وفيه
دليل على أن الخلف في خبر محال (أم تقولون
على الله ما لا تعلمون) أم معادلة لهزمة
الاستفهام بمعنى أي الامرين كان على سبيل
التقرير لعلم وقوع أحدهما أو منقطعة بمعنى
بل أقولون على التقرير والتفريع (بلى)
اثبات لما نفوه من مساس النار لهم زماناً ما يد
ودهر اطوب لا على وجه أعم ليكون كالبرهان
على بطلان قواهم وتختص بجواب النفي

أليس اللبيل يجمع أم عمرو * وإيانا فسد البنات تداني
نم وترى الهلال كما أراه * ويعلموها النهار كما علماني

فقبل ضرورة وقيل نظر إلى المعنى لان الاستفهام اذا دخل على النفي قرره فإما قاله ابن عباس رضي الله
عنهما نظرا إلى الظاهر وبلى هنا دلوقواهم لن تمسنا النار أي بلى تمسكم أبدأ بدليل قوله هم فيها سائلون

والخطيئة تعذب فيما يقصد بالعرض لانها
 من الخطا والكسب استحلاب النفع وتعليقه
 بالسيئة على طريقة قوله فبشرهم بعذاب
 اليم (وأحاطت به خطيئته) أى استوت
 عليه وشملت جملة أحواله حتى صار كالحاط بها
 لا يخلو عن شئ من جوانبه وهذا انما يصح
 في شأن الكافر لان غيره ان لم يكن له سوى
 تصديق قلبه واقرار لسانه فلم تخط الخطيئة به
 ولذلك فسرها السلف بالكفر وتحقيق
 ذلك أن من أذنب ذنباً ولم يقطع عنه استجرته
 الى معاودة مثله والانهمال فيه وارتكاب
 ما هو أكبر منه حتى تستولى عليه الذنوب
 وتأخذ بجميع قلوبه فيصير بطبعه ما أدى
 الى المعاصي مستحسناً اياها معتقداً ان
 لا ذنوب سواها مفضال من يمنعه عنها فكذلك لمن
 ينصح فيها كما قال سبحانه وتعالى ثم كان
 عاقبة الذين أساؤا السوأى أن كذبوا بآيات
 الله وقرأ نافع خطيباً لله وقرئ خطيئته
 وخطيئته على القلب والادغام فيها (فأولئك
 أصحاب النار) ملازموها في الآخرة كما
 أنهم ملازمون أسماهم في الدنيا (هم فيها
 خالدون) دائمون أو لا يتوبون لبشاطهم ولا
 الآية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب
 الكبيرة وكذا التي قبلها (والذين آمنوا وعملوا
 الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها
 خالدون) جرت عادته سبحانه وتعالى على أن
 يشفع وعده بوعده لترجي رحمة ويحشى
 عذابه وعطف العمل على الايمان يدل على
 خروجه عن مسماه (واذا أخذنا ميثاق بنى
 اسرائيل لا تعبدون الا الله) اخبار في معنى
 النهي كتوله سبحانه وتعالى ولا يضار كاتب
 ولا شهيد وهو المبلغ من صريح النهي لما فيه
 من ايهام أن المنهى سارع الى الانتهاء فهو
 يخبر عنه ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف
 قولوا عليه فيكون على ارادة القول

قاله الزمخشري وقوله ابدان في مقابلة قوله اياما معدودة وهو تقدير حسن ولا فرق بينه وبين كلام
 المصنف رحمه الله خلافاً لمن فهمه وهي بسيطة وقيل أصلها بل فزيدت عليها الالف وقوله على وجه
 أعم يعنى أنه لكل كسب لما ذكر من اليهود وغيرهم ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم وأيضاً هم
 أثبتوا تعذيب ايام وهو أثبت الخلود الاعم منها فلا يتوهم ان المعنى بل تمسك اياماً معدودة فانه فاسد
 لفظاً ومعنى (قوله سيئة قبيحة الخ) هو فعله كسيئة فعل اعلاه وهو فيما يقصد بخلاف الخطيئة
 لكونها من الخطا والكسب جلب النفع فهو هنا استعارة تهكمية وقيل انه عبر بالكسب لاخذهم
 الرشا المة قدم أو أنه حقيقة على زعمهم أنه نافع لهم والحل وجهة وقد في قوله قد يقال للكثير وللتحقيق
 فلا يقال الصواب اسقاطها (قوله أى استوت عليه وشملت الخ) مزوجه الاستعارة ومعنى
 استوت غلبت عليه وعمت ظاهره وباطنه وقلبه وهذا لا يتصور في غير الكافر والسلف كجاهد وغيره
 فسروا الخطيئة بالشرك وهذا رد على الزمخشري اذ فسرها بالكبيرة بناء على مذهب المعتزلة في أن
 صاحبها المخلد وزاد قوله واقرار لسانه رعاية للمذهب المختار في الايمان النبي كما مر (قوله وتحقيق ذلك
 الخ) ومنه يعلم وجه ذكر كسب السيئة وتقديرها ومن لم يتب له قال كان يكفي من أحاطت خطيئته
 عنه وقوله مستحسناً بصيغة الفاعل ومنه يعلم وجه آخر على طريق الادمج لاطلاق الكسب عليها
 كما مر وقوله وتأخذ بجميع الخ كان الظاهر أخذت أو تآخذ بذل الفاء وقراءة الجمع وقلب الهمزة
 ياء وادغامها ظاهر لكنهم استحسنا قراءة الجمع لان الاحاطة لا تكون بشئ واحد وقيل ولذلك فسرها
 المصنف رحمه الله تعالى بقوله استوت وشملت مع أن الخطيئة وان كانت مفردة لكنهم الاضافتها متعددة
 كقوله وان تعدوا نعمت الله مع أن الشئ الواحد قد يحيط كالحلقة فتأمل (قوله ملازموها
 الخ) الصحية وان شملت القليل والكثير لكن في العرف تختص بالكثرة والملازمة ولذا قالوا لو حلف
 من لا في زيداً أنه لم يصعبه لم يحث والخلود لما كان معناه لغة مطلق اللبث الطويل سواء الخلود
 المعروف وغيره فان كانت الخطيئة بمعنى الكبيرة فالخلود بالمعنى الاول وان كانت الشرك فالثاني
 فلا دلالة لها ولا لما قبلها من قوله فويل الخ على ما ذكر لاحتمالها لهذا وقيل لان تحريف كلام الله
 وأخذ ما ذكر كقوله لا كبيرة وقيل المراد بما قبلها بل من كسب الخ فان المعنى بل تمسككم أبداً وهو خطأ
 لانها ما آية واحدة وقيل انه لا معنى له ولعله محرف عن نهيها أى تقع بعدها وهذا عذر أقيح من الذنب
 ومجرد الويل لا يدل على الخلود وهذا لا ينافي ما سبق في تفسير قوله أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون
 من الدلالة على أن عذاب النار دائم لانه بواسطة ما يشهد له من الآيات والآثار في معنى الخلود وهذا
 بناء على مجرد مدلول لغة أو جواب جدي فافهم (قوله جرت عادته سبحانه الخ) قال الطيبي رحمه الله
 في دخول الفاء في الاول دون هذا قال السخاوندى تقول من دخل دارى فأكرمه عدم دخول الفاء
 يقتضى اكرام كل من دخل لكن على خطر أن لا يكرم والذي دخل مع الفاء يكرم حقيقة الخ وهو كلام
 محتمل (٢) لا يحصل له وقيل ذكر الفاء فيما سبق وتركها هنا لان نية موضوع التأكد لان الوعيد مظنة الخلف
 دون الوعد وقيل انه اشارة الى سبق الرحمة فان النصاة فالوا من دخل دارى فأكرمه يقتضى اكرام كل
 داخل لكن على خطر أن لا يكرم وبدونها يقتضى اكرامه البتة فتأمل وقيل انه اشارة الى ما سبب
 العذاب عنه بخلاف دخول الجنة فان الاعمال لا تنفي بسببه وقوله يدل الخ لان الاصل في العطف
 المقابرة ولا داعى الى التأويل والاقرار مسكوت عنه وهو يقتضى دخوله فيه (قوله اخبار في معنى
 النهي الخ) لا يضار برفع الراء المشددة والمقصود النهي كما فيما نحن فيه وبين وجه اطلاقه بأن المنهى أو
 المأمور كأنه سارع الى ذلك فوقع منه حتى أخبر عنه بالخال أو الماضي أى ينبغي أن يكون كذلك فلا يرد
 عليه أنه لا يتناسب المقام لان حال المنبر عنه على خلاف ذلك فالواجب أن يقال لما فيه من الاعتناء
 بشأن المنهى عنه وتأكد طلبه حتى كأنه امتثل وأخبر عنه ووجه التجوز فيه سيأتي ويؤيده قراءة

٢ قوله وهو كلام محتمل يعلم اختلاله مما نقله بعد
 عن النحاة اذ هذا كسبه وفي بعض النسخ
 حذف عدم وهو زيادة في الخلل اه متحججه

لا تعبدوا بالجزم وعطف الامر لان الانشاء يعطف على مثله وغير عبارة الزمخشري لما فيها وانما اول
بالتبني لانه لو كان خبر الزم تخالف اخباره لانهم وقع منهم عبادة غير الله وتقدير القول أى قائمين أو قلنا
وأما تقدير أن تضعيف لانها لا تحذف قياسا الا فى مواضع ليس هذا منها وبعدها جزوا فى الفعل
الرفع والنصب وبهم ما روى بيت طرفه فى معلقته وهو

ألا أي هذا الزاجرى أحضر الوغى * وأن أشهد اللذات هل أنت مخدئ

وعلى هذه القراءة فهو مصدر وتقول بدل من الميثاق أو مفعول به محذوف حرف الجزأى بأن لا أو على
أن لا وقيل انه جواب قسم دل عليه الكلام أو جواب الميثاق نفسه لان له حكم القسم وعلى قراءة
التأني فى الآية التقائان فى لفظ الجلالة وتعبدون وغيب بتشديد الباء جمع غائب ويصح تحذفها بفتحيتين
لانه جمعه أيضا وجوز فيه أن يكون حالا وجعل أن تفسيرية وتقدير تحسنون بناء على أنه خبر وأحسنوا
بناء على أنه انشاء والجملة موطوفة على تعبدون ويصح تعلقه باحسانا أيضا لانه يتعدى بالباء الى يقال
أحسنتم به واليه وقيل عليه انه حينئذ مصدر مؤكد وحذف عامله ممنوع وفيه نظر ومنهم من قدر
استوصوا واحسانا مفعول له والوالدان تشبيه والدانه يطلق على الأب والام وتغليب وقال الخطيب
انه لا يقال فى الامر والفتين التغليب واليتامى وزنه فعلى كسكارى وألفه للتأنيث وهو جمع يتيم
كنديم وندامى ولا يقاس واليتيم أصل معناه الانفراد ومنه الدرّة اليتيمة وقيل الابطاء لابطال البرعنة
وهو فى الاداميين من قبل الآباء وفى اليتامى من قبل الامهات وفى الطيور من جهتها ووجهه ظاهر
وقيل انه يقال فى الآدميين لمن تقدمت أمه أيضا (قوله ومسكين مفعيل الخ) اشارة الى أن الميم زائدة
وهو أصح القوالين لانه من السكون كان الفقرا سكنه أى جعله ساكنا والفرق بينه وبين الفقير معروف
وساكنى (قوله أى قول احسانا الخ) أى فيه قرأت احسانا يضم فسكون مصدر ووصف به مبالغة وحسنا
بفتحين صفة وقيل هو مصدر أيضا كحزن وحسن بضمين وضم السين لاتباع الحاء وحسن
واختلف فى وجهه فقيل هو مصدر كرجى قال أبو حيان هو غير مقبس ولم يسمع فيه فقيل هو صفة
كجبل وقيل مؤنث فعل واستعمل متكررا بدون من على خلاف القياس مثل كبرى وصغرى قال
وان دعيت الى حسنى ومكرمة * وقوله تخلق وارشاد أى ما فيه دلالة على حسن الخلق والمعاملة أو ارشاد
الى السداد (قوله على طريقة الالتفات أو اهل الخطاب الخ) لان ذكر بنى اسرائيل انما وقع بطريق
الغيبة والخطابات انما هى فى حيز القول وفائدة الالتفات التعريف والتوبيخ كأنه استخضرمهم وو بفتحهم
وتم للاستبعاد كما مر وقال السمين هذا انما يجيى على قراءة لا يعبدون بالغيبة وأما على قراءة الخطاب
فالاتفات ويجوز أن يكون أراد بالاتفات الخروج من خطاب بنى اسرائيل القدماء الى خطاب
الحاضرين فى زمنه عليه الصلاة والسلام وقد قيل ذلك فيكون التقائا على القراءتين (أقول) كون
الاتفات بين خطابين لا ختلافهما لم يقل به أهل المعانى لكنه وقع مثله فى كلام بعض الادباء وهذا غير
الاتفات المصطلح عليه فجعل الاول فى حكم الغيبة لانه محكى وهذا ابتداء كلام أقرب منه مع أنه خلاف
الظاهر وأما على التغليب فلا التفات فيه وفيه نظر (قوله الاقليل منكم) المشهور فيه النصب لانه
موجب وروى عن أبي عمرو وغيره الرفع فقيل الاصفة بمعنى غير وهى بوصفها المعارف والتكررات
بخلاف غير وقيل لا يوصف بها الا النكرة أو المرفوع بلام الجنس لانه فى قوة النكرة وقال المبرد شرطه
صلاحية البدل فى وصفه وقيل انه عطف بيان وفيه نظر وقيل انه مبتدأ خبره محذوف أى لم يقولوا
وقيل انه توكيد للضمير المرفوع أو بدل منه وجاز لانه فى معنى النقي وردبأنه ما من اثبات الاويمكن تأويله
بمعنى وفيه نظر ومنكم صفة قليلة والمراد بهم الاخصاص وقال ابن عطية يحتمل القلة فى الايمان
أى لم يبق الايمان قليل وهو يمد جدا والمراد على التغليب انه ليس يدع منكم لانه ديدن آباءكم
(قوله قوم عاد نكم الاعراض الخ) يؤخذ كونه عادتهم من الاسمية الدالة على الثبوت وهل هذه

وقيل تقديره أن لا تعبدوا فلما حذف
أن رفع كقوله
ألا أي هذا الزاجرى أحضر الوغى
وأن أشهد اللذات هل أنت مخدئ
ويدل عليه قراءة أن لا تعبدوا فيكون بدلا
من الميثاق أو مفعولا له محذوف الجار وقيل
انه جواب قسم دل عليه المعنى كأنه قال
حلفناهم لا تعبدون وقرأ نافع وابن عامر
وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بالياء لانهم غيب
خوطبوا به والباقرن بالياء لانهم غيب
(وبالوالدين احسانا) متعلق بضمير تقديره
وتحسنون أو وأحسنوا (وذى القربى
واليتامى والمساكين) عطف على الوالدين
واليتامى جمع يتيم كنديم وندامى وهو قليل
ومسكين مفعيل من السكون كان الفقير
أسكنه (وقول للناس حسنا) أى قولا
حسنا وسماها حسنا لانه مبالغة وقرأ جزء
والكسائى ويعقوب حسنا بفتحين وقرئ
حسنا بضمين وهو لغة أهل الجاز وحسنا
وحسنى على المصدر كيشرى والمراد به ما فيه
تخلق وارشاد (وأقيموا الصلوة وآتوا الزكوة)
يريدهم ما فرض عليهم فى ملتهم (ثم قوليتم)
على طريقة الالتفات أو اهل الخطاب مع
الموجودين منهم فى عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومن قبلهم على التغليب أى
أعرضتم عن الميثاق ورفضتموه (الاقليل
منكم) يريد به من أقام اليهودية على وجهها
قبل التسخير من أسلم منهم (وأنتم معرضون)
قوم عاد نكم الاعراض عن الوفاء والطاعة

الجملة معترضة أو حالية مبينة أو مؤكدة والمؤكد كدة والمؤكد هل يجوز اقتراحها بالواو أو لا وكلها أقوال وقال
الطبي رحمه الله قوله وأنتم قوم عادتكم الاعراض بشيرا إلى أنه من الاعراض والتذليل كما سيجي
في قوله ثم اتخذتم العجل من بعده وأنتم ظالمون وقيل لا يجوز أن تكون الواو للتحال لأن التولى
والاعراض واحد يعني والحال المؤكدة لا تفصل بالواو وهذا يدل على اطلاقهم في الاسمية كقوله وروى
صاحب التعبير عن أبي علي رحمه الله الحال مؤكدة في قوله تعالى ثم توليتهم مدبرين لأن في وليتهم دلالة
على أنهم مدبرون وقال الراغب وأنتم معرضون حال مؤكدة إذا بعلا شيا واحدا وقيل إن التولى
والاعراض مثل ما أخذ من سلوك الطريق وإذا اعتبرنا حال سالك الطريق المنهج في ترك سلوكه فله
حالتان أحدهما أن يرجع عوده على يده وذلك هو التولى والثانية أن يترك المنهج ويأخذ في عرض
الطريق والمتولى أقرب أمر من المعرض لأن من ندم على رجوعه سهل عليه العود إلى سلوك المنهج
والمعرض حيث ترك المنهج والأخذ في عرض الطريق يحتاج إلى طلب منهجه فيعسر عليه العود إليه
وهذا غاية الذم لأنهم جمعوا بين العود عن السلوك والاعراض وقيل إن التولى قد يكون لحاجة
تدعو إلى الانصراف مع ثبوت العقد والاعراض هو الانصراف عن الشيء بالقلب اه وهو تحقيق
يدع وفي كلام المصنف رحمه الله لمحة منه وكذا في قوله ور فضموه عطفًا على أعرضتم عن الميثاق
على أنه نفسية إشارة إلى اعتبار الانصراف بالقلب في مفهوم الاعراض فقدر والعرض في كلامه
خلاف الطول وقوله ومن أسلم منهم -م أي من اليهود مطلقا سواء قام على اليهودية قبل النسخ أو لا تأمل
(قوله على نحو ما سبق) أي من توجبه الخطاب والتأويلات في لا تعبدون لأن أخذ الميثاق بانزال
التوراة وقبولها -م أحكامها المستتر بين الساق والخلف وقوله بعضها منصوب بنزع الخافض أي
لبعض والاجلاء الاخراج من الديار والمساكن (قوله وإنما جعل قتل الرجل غيره الخ) قال
المحقق جعل غير الرجل نفسه أما في لا تخرجون أنفسكم فصرحنا وأما في لا تسفكون فدلالة والقول
بأن قتل الغير بمنزلة قتل النفس لترتب القصاص يمكن اعتبار مثله في الاخراج لما لحققة من العار
والعقار اه وقيل لأنه يؤدي إلى أن يفعل به مثل ذلك وهو بعيد فالتجوز في محلين وبوجهين أما
إن المتصل به دينًا ونحوه أطلقت عليه النفس بملاقاة الملابس والاتصال أو جعل قتل الغير قتلا لنفسه
لتسببه بالقصاص وقيل أنه مراد المصنف رحمه الله تعالى ولم يتعرض له ظهوره وانفهام وجهه
مما ذكر وقيل إن المصنف رحمه الله تعالى خص صورة القتل بالتوجيه طنا منه أن الاخراج لا يحتاج إليه
ردا على الكشاف نظرا إلى أن قتل الانسان نفسه لا يكون في العادة فلا حاجة إلى أخذ الميثاق عليه
بخلاف الاخراج عن دياره فإنه معروف فلا داعي لصرفه عن ظاهره فظاهره أن جعل غير الرجل نفسه إنما
هو في تسفكون لا في تخرجون ومن زعم أن ذلك في الثاني صريح دون الاول فقد عكس الامر الظاهر اه
وهذا تجمل فاسد لأن الاخراج بمعنى الاجلاء والثني لا يتصور بين الانسان ونفسه بل الاخراج ان يقال
خرج زيد ولا يقال أخرج نفسه وبعد فقره وأن التجوز في النفس وهي مصرح بها في الثاني دون الاول
لا تبقى شبهة فيما ذكره الشارح المحقق نعم وجه التصريح في الثاني بالنفس دون الاول لازم ونسكته أنه
لو ترك لكان تخرجونكم وهو ممنوع في العربية وقيل على الشارح أيضا أن قتل الغير يفضي
إلى قتل نفسه فيصح عذبة ثلاثا لنفسه واخراج الغير لا يفضي إلى اخراج النفس فكيف يصح عذبه
اخراجها وليس بوارد لأن اخراج جنسهم عار عليهم يفضي إلى حقوق ذلك العار عن اخراج أيضا
فيجعل اللازم مفضيا إلى لازم آخر وهو ظاهر (قوله وقيل -معناه الخ) وهو على هذا مجاز أيضا على
منوال البطون القرآنية وأما قوله في الحقيقة فليس المراد به مقابل المجاز بل معناه العرفي وهو
الاخلاق وليس المراد بالحقيقة مصطلح الصونية كما قيل ويردى بمعنى يهلك وقوله يصر فكم عن الحياة
الابدية يعني عن لذاتها لانهم مخلدون في النار أيضا وأن حياتهم كحياة رقيه فانه الجلاء الحقيقي

وأصل الاعراض الذهاب عن المواجهة
إلى جهة العرض (وإذا أخذنا من أنفسكم
لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم
من دياركم) على نحو ما سبق والمراد به أن
لا يتعرض بعضهم بعضا بالقتل والاجلاء عن
الوطن وإنما جعل قتل الرجل غيره مقصدا
لإتصافه بنسب أو ديناً أو لأنه يوجب قصاصا
وقيل معناه لا تتركوا ما يبيع سفك دماءكم
واخراجكم من دياركم أو لا تفعلوا ما يبيع
في الحقيقة ولا تقترؤا ما تمنعون به من الجنة
التي هي داركم فانه الجلاء الحقيقي

يعنى ان غيره ليس جلاء بالنسبة اليه وفي الفصول للقصار ليس النفي جلاء الاوطان بل البعد عن رياض الجنان (قوله ثم أقررتكم بالميثاق واعترفتم بزمومه) أى خلفا به دسلف يعنى أخذ منكم الميثاق والتمتوه فالأقرار ضد الجحد ويتعدى بالباء ويحتمل أنه بمعنى ابقاء الامر على حاله أى أقررتكم بهذا الميثاق ملتزما والمصنف رحمه الله تعالى غافل عن هذا ولذا اعتداه بالباء كذا قيل وليس بشئ لأن ابقاء الشيء على حاله من غير اعتراف به لا يلائمه قوله وأنتم تشهدون واتبعه فى الاثبات سواء كان باللسان أو بالقلب وضده الانكار فيتعدى بالياء أيضا كما ذكره الراغب ووجه كونه تأكيذا أن المعنى أقررتكم اقرارا ملزما كما تلزم البيعة وهذا مما يؤكده ويدفع احتمال أن يكون الاقرار ذكرا أمر آخر لكنه يقتضيه فهو احتباس دافع للاحتمال وهو لا يثنى التأكيد كما لوهم وإذا كان الاقرار اقرار السلف واسناد له ولا مجازى بأن أسند اليهم ما وقع من آباءهم فليس فيه تغليب كما لوهم أنه من قبيل يخرج منهما الأول والمرجان فانه وجه آخر والشهادة من الخلف فهو على هذا من عطف جملة على أخرى وعلى الأول حال على سبيل التتميم (قوله استبعاد لما ارتكبوه بعد الميثاق) مترقير الاستبعاد وما بينه وبين التراخي الرتبى وقوله وأنتم مبتدأ الخ فى الكشاف ثم أنتم بعد ذلك هو لا المشاهدة من يعنى أنكم قوم آخرون غير أولئك المقرين تنزيلا لتغير الصفة منزلة تغير الذات كما تقول رجعت بغير الوجه الذى خرجت به وقوله تقتلون بيان الخ ولما كان الاخبار باسم الإشارة لا يقتضى المغايرة وحمل الظاهر على الضمائر لا يقتضى ذلك كما إذا قلت ها أنا ذا فأتأما وأنا زيد أو مضارب فلا عدول فيه عن مقتضى الظاهر اعترض عليه أبو حيان بأن المشار اليه بقوله أنتم هو لا المخاطبون أو لا فليسوا قوما آخرين ألا ترى أن التقدير الذى قدره الزمخشري من تقدير تنزيل تغير الصفة منزلة تغير الذات لا يتأتى فى نحوها أنأذا فأتأما ولا فى أنتم هو لا بل المخاطب هو المشار اليه من غير تغير وقال الحلبي لم يتضح لي صحة اليراد عليه وما أبعد عنه لانه لم يفهم مراده فالحق أنه اعتراض قوى وكلامه لا يخلو عن خفاء وقد أشار إليه نراحه وحاولوا توجيهه فقبل كان من حق الظاهر ثم أنتم بعد ذلك التوكيد فى الميثاق نقضتم العهد تقتلون أنفسكم وتخربون فريقا منكم من ديارهم أى صفتكم إلا أن غير الصفة التى كنتم عليها فأدخل هو لا وأوقع خبر الانتم ووجه قوله تقتلون أنفسكم جملة مبينة مستقلة ليفيد أن الذى تغير هو الذات بعينها معيها عليهم بشدة وكأنه أخذ الميثاق ثم نساها لهم فيه وقوله المبالاة به وقوله رجعت بغير الوجه الذى خرجت به يعنى ما أنت بالذى كنت من قبل وكان ذلك ذهب بك وحيى بغيرك وفى الحديث دخل بوجه غادر وخرج بوجه كافر اه والمصنف رحمه الله تعالى لم يعمل بما مثل به فى الكشاف لكن لافرق بينهما كما لوهم لان قوله أنت ذلك الرجل الذى فعل كذا مع أن الظاهر أن يقول أنت فعلت كذا كانه قد رقى نفسه أنه صار شخصا آخر ثم ان قوله وأنتم تشهدون على الوجه الثانى خطاب لمن أدرك زمن النبى صلى الله عليه وسلم من اليهود وأنتم هو لا كذلك فاذعاه المغايرة فى المحمول بحسب الذات لا يخلو عن كدر وان كان خطا بالكل وأنتم كذلك فالمغايرة حقيقة والحمل محتاج الى التأويل وقوله باعتبار ما أسند اليهم يعنى أنتم المعبره عن المأخوذ عليهم الميثاق وباعتبار ما سيجى معنى هو لا وقيل أراد بالاول اسناد الاقرار والشهادة لانهم ما يؤجبان القرب وبالتالى قتل أنفسهم الخ لان المعاصى توجب البعد (قوله اما حال والعامل فى المعنى الإشارة) ويسمى عاملا معنويا لكونه فى معنى الفعل وهذا كقولهم ها أنا ذا فأتأما قال أبو حيان رحمه الله تعالى والمقصود من حيث المعنى الاخبار بالحال وأما على البيان فكأنه لما قيل ها أنتم هو لا قيل ما شأننا فقبل تقتلون الخ والجملة لا محل لها من الاعراب وأما انه تأكيده فهو على أن يجعل بدلا مما قبله أو عطف بيان والمراد بالتأكيده معناه اللغوى وهو مطلق التقوية بالتكرير وأما جعله موصولا فهو مذهب البصر بين جميع أسماء الإشارة فانما تكون عندهم أسماء موصولة كما قال الجمهور فى ماذا صنعت انه بمعنى ما الذى صنعت والصحيح خلافه ولانه يصير أيضا

(ثم أقررتكم) بالميثاق واعترفتم بزمومه (وأنتم تشهدون) لو كيدك قولك أقررتكم أن شاهدنا على نفسه وقيل وأنتم أي هم الموجدون تشهدون على اقرار أسلافكم فيكون اسناد الاقرار إليهم مجازا (ثم أنتم هو لا) استبعاد لما ارتكبوه بعد الميثاق والاققرار به والشهادة عليه وأنتم مبتدأ وهو لا خبره على معنى أنتم بعد ذلك هو لا الناقضون قولك أنت ذلك الرجل الذى فعل كذا نزل تغير الصفة منزلة تغير الذات وعدهم باعتبار ما أسند اليهم حضورا وباعتبار ما سيجى عنهم غيبا وقوله تعالى (تقتلون أنفسكم) اما وتخربون فريقا منكم من ديارهم) حال والعامل فى المعنى الإشارة أو بيان لهذه الجملة وقيل هو لا تأكيده والخبر هو الجملة وقيل بمعنى الذى والجملة صلته والجموع هو الخبر وقرئ تقتلون على التثنية

من

من قبيل * أنا الذي سميتي أمي حيدره • وهو ضعيف وفي الآية وجوه آخر مبسوطه في الدر المصون وروى يحيى السنيني عن السدي أن الله تعالى أخذ العهد على بني إسرائيل في التوراة أن لا يقتل بعضهم بعضا ولا يخرج بعضهم بعضا من ديارهم وأيام عبد الأمة وجدته من بني إسرائيل فاشتره بما قام من ثمنه وأعتقه (قوله حال من فاعل يخرجون الخ) الاثم الذنب والعدوان التعدي بالنظم ووجه القراءه بالخذف أنه اجتمع نآن خذفت احدها بالخفيف وهي اما الاولى واما الثانية على اختلاف أو قلبت ظاء وأدغمت وهو ظاهر ومعنى المظاهرة المعاونة مأخوذ من الظهر للاستناد اليه (قوله روى الخ) قال الطيبي رحمه الله العرب النازلون يترقبان يودونهم بنو قريظة مصغرا والنضير كامير ومشركون وهم قبيلتان الاوس والخزرج وكانت بين الاوس والخزرج محاربات فاستخلف الاوس قريظة والخزرج النضير ليكفونهم في حروبهم ولم يكن بين فريقيه اليهود مخالفة ولا قتال وانما كانوا يقاتلون مع حلفائهم فكانوا اذا أسر من اليهود اجد جمع كل من الفريقين ما يفديه به من المشركين فاذا كانوا مع الحلفاء قتل اليهود بعضهم بعضا وأخرجوهم من ديارهم وخربوها فاذا وضعت الحرب أوزارها أعطوا فداء من أسر منهم فاذا قيل لهم في ذلك قالوا ان القتل والاخراج لاجل حلفائنا وهو مخالف للعهد في التوراة ولذلك نفادهم لاننا امرنا به كما امرنا فاحلوا بعضا وحرموا بعضا ومعنى اتيانهم حال كونهم أسارى اما حقيقة واما اتيان خبرهم ونحوه وقوله وقيل الخ هذا خلاف الظاهر وهو من التأويل (قوله أسرى وهو جمع أسير الخ) قرئ أسرى وأسارى بفتح الهمزة وضمة اما أسارى فلانهم حملوا أسير اعلى كسلان فجمعهم كسالى كما حملوا كسلان عليه فقالوا كسلى كذا قال سيبويه ووجه الشبه أن الاسر والكسل كل منهما أمر غير اختياري وقيل أنه مجموع كذا ابتداء من غير حمل كما قالوا في قديم قدامى والاصل فيه الفتح والضم ليزداد قوة وقيل أسارى جمع أسرى جمع أسير فهو جمع الجمع والفتح لغة عالية ولا فرق بين أسرى وأسارى وقيل من كان في الوثاق فهم أسارى وغيره أسرى وهو مأخوذ من الاسار وهو الرباط الذي يشده ففاداه وفداه بمعنى وقيل فداه بالمال وفاداه أعطى فيه أسير امثله واللغة تخالفه وقيل فداه بالصلح وفاداه بدونه والقدا بالكسر يتو بصير والاكثر مع اللام قصره نحو فدى لك وبالفتح مقصور لا غير وهو يتعدى لفعولين الاقل بنفسه والثاني بالياء (قوله متعلق الخ) اشارة الى رد ما قيل انه متعلق بجميع ما تقدم لانه محتاج الى تكلف والمراد أنه حال منه وخص الاخراج ببيان حرمة قيل لما فيه من الجلاء والنفي الذي لا ينقطع شره الا بالموت والظاهر أنه لظهور منافاته لمفاداتهم فيناسب تفرع قوله أقتومونون الخ وقوله وما بينهما اعتراض قيل عليه الجملة المعترضة لاجل لها من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا وبينه ما منافاة ولا وجه له لان المراد بالمعترضة جملة وان يأوكم أسارى وأما جملة تظاهرون على الحالية فهي قيد للخروج مذكور بذكره وهو ظاهر (قوله والضمير الخ) فيه وجوه من الاعراب أحدها أنه ضمير شان والجملة بعده خبره ولا يحتاج الى رباط وقيل خبره محترم واخراجهم نائب فاعله وهو مذهب الكوفيين وانما ارتكبه لان الخبر المحمل ضمير امر فوعلا يجوز تقديمه على المبتدأ فلا يقال فأنزيد وهو عند البصريين جائز وما ذكره ممنع لان ضمير الشأن لا يفسر بمفرد والثاني انه ضمير مهم يفسره بدله وهو اخراجهم وهذا بنا على جواز بدل الظاهر من الضمير والثالث انه راجع الى الاخراج المقهوم من يخرجون واخراجهم بدل منه أو عطف بيان له وضعف بأنه بعد عوده الى الاخراج لوجه لا بد له منه (قوله أقتومونون الخ) الاستقهام لانكار والتوبيخ على التفرقة بين أحكام الله والعهد كان بثلاثة أشياء ترك القتل وترك الاخراج ومفاداة الاسارى فقتلوا واخرجوا على خلاف العهد وفدوا بمقتضاه وقيل المواثيق أربعة فزيد ترك المظاهرة وما في الكشاف من انه قيل لهم كيف تقاتلونهم ثم تفدونهم فقالوا امرنا بالفداء وحرم علينا القتال ولكن استحي من حلفائنا بدل

(تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان) حال من فاعل يخرجون أو من مفعوله أو كليهما والتظاهر التعاون من الظاهر وقرأ عاصم وحزة والكسائي بخذف احدى التاهين وقرئ باظهارهما وتظاهرون بمعنى تظهرون (ولئن يأوكم أسارى تفادوهم) روى أن قريظة كانوا حلفاء الاوس والنضير حلفاء الخزرج فاذا اقتتلاعاون كل فريق حلفاءه في القتل وتخريب الديار واجلاء أهلها واذا أسر أحد من الفريقين جمعوا له حتى يفدوه وقيل معناه ان يأوكم أسارى في أيدي الشياطين تصدون لا تقادهم بالارشاد والوعظ مع تضييعكم أنفسكم كقوله تعالى أنأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وقرأ حزة أسرى وهو جمع أسير كجرح وجرحي وأسارى جمعهم وكسرى وسكاري وقيل هو أيضا جمع أسير وكأنه شبه بالكسلان وجمع جمعهم وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحزة وابن عامر تفدونهم (وهو محترم عليكم اخراجهم) متعلق بقوله وتخرجون فريقتكم من ديارهم ومليينهم اعتراض والضمير للشان أو مهمم ويفسره اخراجهم أو ارجع الى ما دل عليه وتخرجون من المصدر واخراجهم بدل أو بيان اقتومونون ببعض الكتاب) يعنى الفداء (وتكفرون بعض) يعنى حرمة المقابلة والاجلاء

على أنهم لا يهكروا حرمة القتال فاطلاق الكفر عليه على فعل ما حرم أمالانه كان في شرعهم كفرا
 أو انه للتغليظ كما أطلق على ترك الصلاة ونحوه ذلك في شرعنا (قوله الاخرى في الحيوة الدنيا الخ)
 قال الراغب خزي الرجل لحقه انكسار من نفسه أو غيره فالذي من نفسه الحياة المقرط ومصدره
 الخزية والذي من غيره كذلك والهوان مصدره الخزي أى ليس جزءا فاعله منكم لا بمن حالفوه هم
 في الدنيا الا الفضيحة وفي الآخرة الا العقاب والجزاء يطلق في الخير والشر وقيل عليه ان القتل
 ليس خزيا على تفسيره الا أن يكون خزيا لذرار بهم وذو بهم أو أن ما ذكره أصل معناه ثم عم واجلاء
 النضير الى اربحاء واذرعان وقوله على غيرهم قبل عليه انه صريح في أنهم غير منحصرين في قرينة
 والنضير وما ذكره سابقا وكذا ما نقل عن الطيبي يخالفه فالصواب ما في المفازي أنهم كانوا
 فريقين بنى قينقاع بفتح القاف وثلبت النون وهما حلقاء الخرزج والاخر النضير وقرينة وهم خلفاء
 الاوس قتائل وقوله وأصل الخزي أى أصل هذه المادة بقطع النظر عن خصوص المصدر وقيل عليه
 ان الخزي لا يستعمل في الاستحياء وإنما المستعمل فيه الخزية كما مر عن الراغب وذ كر مثله المرزوقي
 وغيره والدنيا ما أخذ من دنائذ نوياؤه منقبة عن واو فرقا بين الاسماء والصفات وإنما كان عصيانهم
 أشد لانه كفر يكاب الله بعد ما علموا خلافه ووجه القراءة بالخطاب والغيبة ظاهر والقراءة المنسوبة
 الى عاصم شاذة والردان كان بمعنى التصيير قطا هو ان كان بمعنى الرجوع فلا نهم معذبون في الدنيا
 وفي القبور وقوله بالآخرة أى بجزائها ومن قال بحياتها أراد الحياة المقيدة بها اشارة الى الجواز
 في اشتروا والباء داخلة على المتروك (قوله بنقض الجزية الخ) أقول عدم تخفيف عذاب الكفار وقع
 في سور ثلاث البقرة وآل عمران والنحل وقد صرح فيها بأن العذاب الذي لا يخفف عنهم عذابهم بعد
 دخول جهنم الخالد لا قضاء الحكمة والعدل الرحمانى عدم الاستواء فيه وأن يجعل على مقدار كفرهم
 فلا يكون عذاب من لم يؤذ ولم ييارزه بالعداوة بل اعتقد رسالته وأحبه وإنما كفر بالحمد اللسانى لحية
 الجاهلة كابي طالب كعذاب غيره على مراتبهم في الكفر والايذاء فجعل عذاب الاوّل خفيفا بالنسبة لمن
 عداه أو تخفيفه في البرزخ قبل سجن محين لا ينافى عدم تخفيفه بعد دخول دار الخلود كما قال تعالى
 أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينعفون
 فلا ينافى القضاء بتخفيفه أولا الذى سيذكره المصنف رحمه الله في الزلزلة كما يقرأ في أول نظرة ومنهم
 من فسر التخفيف بتخفيف العذاب الديوى والاخرى الشامل للخزي والنضير دفع الجزية ولم يتعرض
 لدفع العذاب لانه يفهم من نفي تخفيفه بالاولى وقوله أى التوراة لم يقل جملة واحدة كما في الكشف
 لانه لا دلالة للنظم عليه وما فيه بيان للواقع (قوله وقفينا الخ) قالوا كان بين موسى وعيسى عليه
 الصلاة والسلام أربعة آلاف نبي وقيل سبعون ألفا كانوا على شريعة موسى صلى الله عليه وسلم
 ومعنى ترى متتابعين واحدا بعد واحد وأصله وترى واتبعه الاوّل في كلام المصنف من الافعال
 والثانى من الافعال قبل يقال قفاه يقفوه ففوا أى اتبعه وقفاه غيره تقفبه أى أتبعه من القفا
 ولما كان عدم بيان ارداد موسى عليه الصلاة والسلام يجمع من الرسل معاصر اذ لم يقل وقفينا
 بالرسل فان المراد منه تقفبه كل منهم لموسى عليه الصلاة والسلام بالذات وليس كذلك بل قيل قفينا
 من بعده بالرسل على تضمين قفينا معنى جئنا من بعده بالرسل مقتفين أثره ومتبعين شريعته فن قال أصل
 الكلام قفينا موسى صلى الله عليه وسلم بالرسل فترك المفعول به وأقيم من بعده مقامه لم يصب وكذا
 نفسه المصنف رحمه الله التقفية بالارسل تبعاً للزمخشري غير صواب وهذا تخيل لا وجه له لان
 التقفية اما محسوسة كأن يمشى على أثره أو معقولة كتباع شريعته وكل من ذلك لا دلالة له على المعية
 كما يقال لا ثم اتبعوا نبيهم وتفسيره بارسلنا بعده مما وقع لغير المصنف بيان لان المراد أن ارسلهم بعده
 لافحياته فالاقدام على تخطئة هؤلاء المفعول من غير داع وارتاب التضمين من فضول الكلام

(فما جزاء من يفعل ذلك منكم الاخرى
 في الحيوة الدنيا) كقتل بنى قريظة وسيم
 واجلاء بنى النضير وضرب الجزية على
 غيرهم وأصل الخزي ذل يستحيانه
 ولذلك يستعمل في كل منهما (ويوم القسامة
 يردون الى أشد العذاب) لان عصيانهم أشد
 وما الله بغافل عما تعملون) تأكد للوعيد
 أى الله سبحانه وتعالى بالمرصاد لا يقفل
 عن أفعالهم وقرأ عاصم في رواية المفضل
 تردون على الخطاب لقوله منكم وابن كثير
 ونافع وشعبة عن عاصم وبعقوب يعاملون
 على أن الضمير ان (أولئك الذين اشتروا
 الحياة الدنيا بالآخرة) آثروا الحياة الدنيا على
 الآخرة (فلا يخفف عنهم العذاب) بنقض
 الجزية في الدنيا والتعذيب في الآخرة (ولاهم
 ينصرون) يدفعهما عنهم (وقفينا من
 موسى الكتاب) أى التوراة (وقفينا من
 بعده بالرسل) أى أرسلنا على أثر الرسل
 كقوله سبحانه وتعالى ثم أرسلنا رسلنا تترى
 يقال قفاه اذا تبعه وقفاه به اذا تبعه به
 من القفا نحو ذنبه من الذنب

وقوله

Click For More Books

https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

وقوله أتبعه به في نسخة أتبعه أباه كافي الكشف وهو الظاهر وفي الأولى إشارة إلى أنه لا يتعدى
 لمفولين وقوله ذنبه من الذنب بفتحين كذنب الرطبة (قوله المعجزات الخ) تفسير البيهات بالانجيل
 بدون الآيات خلاف الظاهر وإذا أخره وقوله بالعبرية في الكشف بالسريانية وغيره المصنف
 رحمه الله وأجاد وفي القاموس عيسى عليه الصلاة والسلام اسم عبراني أو سرياني وجمعه عيسون بفتح
 السين وقد انضم وعيسين بفتحها وقد نكسر والنسبة إليه عيسى وعيسوي وقوله وعيسى
 بالعبرية يشوع بكسر الهمزة والمجعة فعرب ومعناه السيد وقيل المبارك وأورد عيسى عليه الصلاة
 والسلام لقبه عنهم لكونه من أولى العزم وصاحب كتاب وقيل لأنه ليس متبع الشريعة موسى
 عليه الصلاة والسلام وأضافه المفسر دا على اليهود اذ زعموا أن له أبا (قوله ومرم بمعنى الخادم الخ)
 لأن أمه اندرتهم الخدمة بيت المقدس والزير بالكسر من الرجال من يكثر محادثة النساء ومجالسهن فمن
 يكثر من النساء من مخالطة الرجال كذلك فسمى به من يستخدم من النساء لأن شأنه ذلك فلامغايرتين
 كونها بمعنى الخادم وكونها زير النساء ولا حاجة إلى ما قيل انها سميت بذلك تلميحاً كما يسمى الأسود
 كفوراً فإنه غفلة عن معنى كلامه وسيأتي ما يحققه وقال الأزهرى المريم المرأة التي لا تحب مجالسة
 الرجال وكانه قيل لها ذلك تشبيهاً بالمرجيم البتول والشعر المذكور روثية من أرجوزة مدح
 به السفاح (٢) وبعده

ضليل أهواء الصبا تنتمه * هل يعرف الربع الخليل أرسنه * عفت عوافيه وطال قدمه
 وضليل كشر يب مبالغة ضال صفة زير والتندم الندم فاعل ضليل على الاستناد المجازي كنهاره
 صاتم (قوله ووزنه مفعول اذ لم يثبت فعيل) هو اما غير عربي عزته العرب بعدما كان بمعنى الخادم
 أو العابدة ونقل المعنى يناسبه كما مر أو مشترك بين اللسانين ومعناه بالعبرية غير معناه بالعربية فهو
 حينئذ مفعول لا فعيل لأن فعيل بالفتح لم يثبت في الابنية أو نادراً قلناه كما اختاره الصاغاني في الذيل
 وقال انه محافات سيويه ومنه صهيده للصب واسم موضع وهو بالصاد المهملة والضاد المعجمة ومدين
 على القول باصالة ميمه وضهايا بالقصروهي المرأة التي لا تحيض أو لا تدين لها وقال ابن جني صهيده
 وغير مصنوعان فلا دلالة فيهما وإذا كان مفعول فهو أبيض على خلاف القياس اذ القياس اعلاله
 ينقل حركة الياء إلى الراء وقلها ألقا نحو مباع ولكنه شذ كما شذ مدين ومن يد واذا كان من رام مريم
 المخصوص بالنبي فالقياس كسرياته أيضاً والأيدي القوة ومنه أخذ أيدي على فعل وأيد على أفعل (قوله
 بالروح المقدسة كقولك صاتم الجود) يعي أن الاصل ذلك لكن أضيف الروح إلى القدس تشبيهاً على
 زيادة الاختصاص به لأن من شأن الصفة النسبة إلى الموصوف فإذا أضيف اليها يكون الموصوف
 منسوباً إلى الصفة فيزيد معنى الاختصاص كصاتم الجود بإضافة الموصوف إلى مبدأ صفة مبالغة
 في ثبوته أو اختصاصه به واشتهاره والاضافة معنوية بعد تكبير العلم وبدونها عند الرضى وليس المعنى
 أن الجود بمعنى الجواد مبالغة والموصوف مضافاً إلى صفته كما توهم والقدس التقديس ومعناه
 التطهير وروح القدس جبريل عليه الصلاة والسلام قال تعالى قل نزله روح القدس لنزوله بالقرآن
 والوحي الذي تطهر به النفوس من دنس الهيمولي والروح إذا أطلق على جبريل عليه الصلاة والسلام
 لا يؤنث وبعناه المعروف بذكر ويؤنث وحظيرة القدس الجنة وقيل الشريعة وقوله روح عيسى
 عليه الصلاة والسلام الخ أمطاه ارته من مس الشيطان فسيأتي تحقيقه في آل عمران وأما كرامته على الله
 وتعظيمه بإضافته إليه فظاهر والمراد بالأصلاص أصلاص الرجال والطوامث النساء التي تحيض
 ومريم لم تحض قط كما رواه الثقات واطلاق الروح على الانجيل لأنه أطلق على الوحي الذي به الحياة
 الابدية واطلاقه على الاسم الاعظم لأنه كل روح في احياء الموتى والاسم الاعظم فيه كلام لعل التوبة
 تنقض اليه والقدس بضم الدال وتسكن وبهم مقروئ (قوله هوى بالكسر هوى إذا أحب الخ)

(٢) في السبوطى زيادة أو المنصور اه
 (وآتي عيسى ابن مريم البيهات) المعجزات
 الواضحات كاحياء الموتى وبراء الاكسه
 والابرص والاخبار بالمغيبات أو الانجيل
 وعيسى بالعبرية يشوع ومرم بمعنى الخادم
 وهو بالعربية من النساء كالزير من الرجال
 قال روثية
 * قلت لزير لم تصله مريمه
 ووزنه مفعول اذ لم يثبت فعيل (وأيدناه)
 وقويتناه وقروئ أيدناه بالمد (روح القدس)
 بالروح المقدسة كقولك صاتم الجود ورجل
 صادق وأراد به جبريل وقيل روح عيسى
 عليه الصلاة والسلام ووصفها به لطهارته
 عن مس الشيطان أو كرامته على الله
 سبحانه وتعالى ولذلك أضفها إلى نفسه تعالى
 أولانه لم تضعه الاصلاب ولا أرحام الطوامث
 أو الانجيل أو اسم الله الاعظم الذي كان
 يحيى به الموتى وقرأ ابن كثير القدس باللام
 في جميع القرآن (أفكلاما جاءكم رسول
 بما لا تهوى أنفسكم) بما لا تحبه يقال
 هوى بالكسر هوى إذا أحب وهوى بالفتح
 هو يا بالضم إذا سقى

فهو من المحبة كعلم يعلم ومصدره هوى بالقصر ومن السقوط من باب ضرب ومصدره الهوى بالاضم
 وأصله فعول فأعل هذا هو المشهور وقال المرزوقي في شرح أشعار هذيل معنى هوى انقض انقراض
 النجم والطائر وكان الاصمعي يقول هوت العقاب اذا انقضت لغبر الصيد وأهوت اذا انقضت للصيد
 وحكي بعضهم أنه يقال هوى بهوى هوى هوى بفتح الهاء اذا كان القصد من أعلى الى أسفل قال
 هوى الدلو أسلمها الرشاء * وهوى بهوى هوى هوى بضم الهاء اذا كانت من أسفل الى أعلى قال أبو كبير
 واذا رميت به الفجاج رأيت * بهوى مخارمها هوى الاجدل

٥١ والهوى المحبوب ويكون في الحق وغيره واذا أضيف الى النفس فالمراد به الثاني في الاكثر (قوله
 ووسط الهمزة بين الفاء وما تعلق به الخ) قال ابن هشام رحمه الله في المغنى الهمزة لتكون أصل
 أدوات الاستفهام لها تمام الصدر فاذا كانت في جملة معطوفة بالواو والفاء أو ثم قدمت على العاطف
 تنبها على أصالتها في التصدير وأخواتها متأخر عنه كما هو القياس (٢) فخوفه ليهلك هذا مذهب
 سيبويه والجمهور وخالفهم جماعة منهم الزمخشري فزعموا أن الهمزة في محلها الأصلي وأن العطف على
 جملة مقدره يبينها وبين العاطف ورد بأنه تقدير مالا حاجة اليه وأنه لا يتأني في كل موضع وان كان
 الزمخشري خالفه في مواضع كثيرة ومن عرف معنى كلام الزمخشري عرف أنه قول من لم يصل الى
 العنقود قال الشارح المحقق اختلف كلامهم في الواو والفاء ونم الواقعة بعدهمزة الاستفهام فقيل
 عطف على مذكور قبلها لا مقدر بعدهما بليل أنه لا يقع في أول الكلام وقيل بالعكس لأن للاستفهام
 صدر الكلام والمصنف يجعلها في بعض المواضع على هذا وفي البعض على ذلك بحسب مقتضى المقام
 ومساق الكلام ولا يلزم بطلان مداراة الهمزة اذ لم يتقدمها شيء من الكلام الذي دخلت هي عليه
 وتعلق معناها بخمونه غاية الامر أنها توسطت بين كلامين متعاطفين لا فائدة انكار جمع الثاني مع
 الاول ولو وقع بعده مترخبا أو غير مترخا وهذا مراد من قال انها مقحمة مزيدة لتقرير معنى
 الانكار أو التقرير رأى مقحمة على المعطوف مزيدة بعد اعتبار عطفه ولم يرد أنها أصله ٥١ ومعنى كلام
 المصنف رحمه الله أن قوله تعالى كلما جاءكم تسبب عن قوله تعالى ولقد آتينا موسى الكتاب ولهذا
 دخلت الفاء عليه والتقدير نحن أنعمنا عليكم بمعنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وانزال الكتب
 لتشكروا تلك النعم بالتق بالقبول فعكستم بأن كذبتم فريضا الخ كقوله تعالى وتجبون رزقكم أنكم
 تكذبون ثم أدخل بين السبب والمسبب همزة التوبيخ والتعجيب لتعكيسهم فيما يجب عليهم وان لم تعطف
 على ما قبلها بل على مقدر فهي مستأنفة والتقدير أفلتم ما فعلتم فكما الخ وما فعلتم اتمام عبارة عما ذكر
 بعد الفاء فيكون العطف للتفسير واما غيره مثل أكرمتم النعمة واتبعت الهوى فتكون حقيقة
 التعقيب (قوله والفاء للسببية أو للتفصيل الخ) لأن ما ذكرنا من استنكارهم عن اتباعهم وان أريد
 باستنكار أظهر التكبير بفعل مالا يليق فهو وتفصيل له والاول أولى ولذا قدم وتقولون بمعنى قتل أبائكم
 فأستند اليهم للرضاب والحق مدحمتهم وعبر بالمضارع كتابة للعمال الماضية واستحضار الصورتها
 انظاعتها واستنظامها وأما كونه لرعاية الفواصل ولذا قدم مفعوله فوجهه أنه من قبيل المشاكلة
 للأفعال المضارعة فيما قبله فلا يقال ان التعبير عن الماضي بالمضارع لرعاية الفواصل مما لا يوجد
 في كتب العربية ولكنه لا يعد عن الاعتبار (قوله أو للدلالة على أنكم بعد الخ) أي بعد ما مضى والمراد
 الآن قبل وقوله تقتلون تغلب لدخول محمد صلى الله عليه وسلم في هذا الفريق وليس مخصوصا وقوله
 لولا أني أعصمه يدل على أنه أراد بالقتل أعم من القتل بالفعل والعزم عليه وهو تكلف لا حاجة اليه لانه
 عليه الصلاة والسلام قتل بالسم حقيقة ويصح استقبال تقتلون بالنظر الى ما قبله من التكذيب وفيه
 أن قتل النبي صلى الله عليه وسلم بالسم لنيل مرتبة الشهادة لم يكن وقت نزول الآية فلا يفيد الجمل عليه
 دفع التكلف وقصة الحجر وسم اليهود له شاة وأكله منها مذكورة في الصحيحين وسنأتي الاولى

(٢) قوله كما هو القياس أي قياس جميع
 أجزاء الجملة المعطوفة كما هي عبارة ابن
 هشام والمخشي تصرف فيها ٥١
 ووسط الهمزة بين الفاء وما تعلق به
 فويخالفهم على تعقيبهم ذلك بهذا وتعييبا من
 شأنهم ويحتمل أن يكون استئنافا والفاء
 للعطف على مقدر (استكبرتم) عن الايمان
 واتباع الرسل (ففر يقا كذبتهم) كوسى
 وعيسى عليهم السلام والفاء للسببية
 أو للتفصيل (وفريقات تقتلون) كزكريا ويحيى
 وانما ذكر بلفظ المضارع على كتابة الحال
 الماضية استحضار الهاء في النفوس فان الامر
 فطبع ومراعاة للفواصل أو للدلالة على
 أنكم بعد فيه فانكم تحومون حول قتل
 محمد صلى الله عليه وسلم لولا أني أعصمه منكم
 ولذلك هجرتموه وسمتم له الشاة

في المعوذتين

Click For More Books

https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

في الموثقين (قوله مغشاة بأغطية خلقية) فهو جمع أغلف وسكونه على الاصل كحرو وجرد هو ذوالغلة الذي لم يجتز و يقال قلفة (١) وقلفة أيضا والمعنى أن قلوبنا لا يصل اليها ما نقول فنفهمه لانها منعت منه لما خلقت عليه وهذا كقوله وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا اليه وأصله غلف بضم اللام جمع غلاف ككتاب وكتب فسكن للتخفيف وقرئ على الاصل في الشواذ والمراد أنها أوعية العلم المملوءة به وحينئذ فلا تسمى ما تقول لانه ليس من المعلوم أو أنه منها ولو كان كذلك لاحتاج لها فيه اذ عندها ما يكفيها فالتفاسير ثلاثة وقوله بل لعنم الله الخرد له وبينه المصنف رحمه الله على التفاسير الثلاثة واللعن الطرد عن رحمة الله ومعنى خذلان الله لهم بكفرهم أنه تعالى جعلهم كفارا غير مستهدين لقبول الحق وأنه بفضله تعالى واحداه فيهم وقد غير عبارة الزمخشري المبنية على مذهبه وبقية كلامه ظاهر (قوله فأيما قليلا الخ) وما مزيدة لتأكيده معنى القلة لانافية لان ما في حيزها لا يتقدمها ولانه وان كان بمعنى لا يؤمنون قليلا فضلا عن الكثير لكن ربما يؤمنون لا سيما مع التقديم أنهم لا يؤمنون قليلا بل كثيرا واما المصدرية فلا مجال لها وانما يجعل قليلا من صفة الاحيان كما في قوله لا يمشكرون لانهم لم يؤمنوا قط نعم اذا كانت القلة بمعنى العدم فهو محتمل كذا قيل وقد جوز في قليلا أن يكون حالا أي يؤمنون حال كونهم جميعا قليلا أي المؤمن منهم قليل وقد نقل عن ابن عباس وقتادة وجوز كون مانافية ايضا بناء على جواز تقدم ما في حيزها عليها وهو مذهب الكوفيين وأما منع المصدرية على أن المصدر فاعل قليلا أي قليلا ايمانهم فلانه لا ناصب لقليل بخلافه في قوله تعالى كوا قليلا من الليل ما يهجعون ولو قدر كانوا الصبح لكنه خلاف الظاهر وأما كونه منعه للزمان فجوزه السمين وقال انه صفة لزمان محذوف أي فزمانا قليلا ما يؤمنون وهو كقوله آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا ووجه التهاروا كفروا آخره وأما قوله انه محتمل على تقدير ان القلة بمعنى العدم فركب لانه يصير المعنى يؤمنون زمانا معدوما ولا يحصل له (قوله وقيل أراد بالقلة العدم) ضعفه لانه خلاف الظاهر وقال أبو حيان ان القلة بمعنى النبي وان صحت لكن في غير هذا التركيب لان قليلا تصب بالفعل المثبت فصار تظهيرت قليلا أي قياما قليلا ولا يذهب ذاهب الي أنك اذا أتيت بفعل مثبت وجعلت قليلا صفة لمصدره يكون المعنى في المثبت الواقع على صفة أو هيئة انتفاء ذلك المثبت رأسا وعدم وقوعه بالسلبية وانما الذي نقل النحويون انه تقدير أراد بالقلة النبي المحض في قولهم أقل رجل يقول ذلك وقيل بقوم زيد فعملها هنا على ذلك ليس بصحيح ورد بأنه قال به الواقدي قبل الزمخشري فانه قال أي لا قليلا ولا كثيرا كما تقول قلما يفعل كذا أي ما يفعله أصلا (قلت) ما ذكره أبو حيان قوي من حيث الدليل فانه لا معنى لتأكيده الفعل بمصدره مني ولا تظهيره (قوله مصدق لمامعهم من كتابهم الخ) لم يجعل مامعهم مصدقا للكتاب وان كان يتبادر أنه أقوى لازمامهم لان القرآن مججز بالبعجازة على أنه من عند الله فاذا طابق ما قبله دل على أنه صدق وعلى الحالية قد ذوالحال نكرة لكنما تخصصت بالوصف ولا يضر احتمال أن الظرف لغو متعلق بجاء ولو جعل حالا من الضمير المستقر في الظرف لكان أقرب وأما ما قيل ان تقييد الجيء بالحال أنسب فلا وجه له وجعل جواب لما محذوف وهو محتمل الزجاج وتقديره كفروا أو كذبوا به واستماتوا بجهنمه وذهب القراء أن لما الثانية مع جوابها جواب للاولى ووضعف بأن القاء لا تقع في جواب لما ولو جوز وقوعها زائدة فلما لا تجاب بمثلا لا يقال لما جاء زيد لما تعدأ كرمك وذهب المبرد الى أن كفروا جواب لما الاولى والثانية مكررة لطول الكلام وقيل ان القاء مانعة منه وفيه نظر وقيل انه جواب لهما وأما جعل فلجنة الله جوابها وما بينهما اعتراض فبعيد (قوله يستفتون على الذين كفروا أي يستنصرون الخ) أصل الفتح ازالة الاعلاق المحسوسة كفتح الباب ويستعمل في غيره كفتح المشكلات وفتح القضية لفصلها ولذا قيل فتاح بمعنى حاكم والفتح الظفر المزيل للموانع واقصاها عما ظفربه والاستفتاح طلب الفتح والنصر وأصله في المدن ونحوها ثم عم فاستفتون بمعنى يستنصرون

(١) قوله ويقال قلفة وقلفة بمعنى بضم فسكون وبالتحريك كما في القاموس اه
 معجبه
 (وقالوا قلوبنا غلفت) مغشاة بأغطية خلقية لا يصل اليها ما جئت به ولا تفقهه مستعار من الاغلف الذي لم يجتز وقيل أصله غلف جمع غلاف فخفف والمعنى في أنها أوعية العلم لا تسمع عما الا وعنه ولا تسمى ما تقول أو نحن مستغنون بما فيها عن غيره (بل لعنم الله بكفرهم) رد لما قالوه والمعنى أنها خلقت على الفطرة والتفكير من قبول الحق ولكن الله خذلهم بكفرهم فأبطل استعدادهم وأنهم لم تأب قبول ما تقول له لئلا فيه بل لان الله خذلهم بكفرهم كما قال تعالى فأصبرهم وأعمى أبصارهم وهم كفرة ملعونون فمن أين لهم دعوى العلم والاستغناء عنك (فقليل ما يؤمنون) فأيما قليلا يؤمنون وما مزيدة للمبالغة في التقليل وهو ايمانهم ببعض الكتاب وقيل أراد بالقلة العدم (ولما جاءهم كتاب من عند الله) يعني القرآن (مصدق لمامعهم) من كتابهم وقرئ بالنصب على الحال من كتاب لتخصيصه بالوصف وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية (وكانوا من قبل يستفتون على الذين كفروا) أي يستنصرون على المشركين ويقولون اللهم انصرنا نبينا آخر الزمان المنعوت في التوراة أو يتفتون عليهم ويعترفونهم أن نبيا يبعث فيهم وقد قرب زمانه والسبب له المبالغة والشعار بأن الفاعل يسأل ذلك عن نفسه

على المشركين بالنبي صلى الله عليه وسلم أي يطلبون من الله أن ينصرهم به قال تعالى ان تستفتحو افقد
 جاءكم الفتح روى السدي رحمه الله أنهم كانوا اذا اشتد الحرب بينهم وبين المشركين أخرجوا التوراة
 ووضعوا أيديهم على موضع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اللهم اننا نألت بحق نبيك الذي وعدتنا
 أن تبعه في آخر الزمان أن تنصرنا اليوم على عدونا فينصرون قالسين للطلب وهو بمعنى يقتضون أي
 يعرفون من الفتح في العلوم والسيارات المبالغه كأنهم فتحوا بعد طلبه من أنفسهم والنبي بعد الطلب
 أبلغ وهو من باب التحريد جزوا من أنفسهم أشخاصا أو سألوهم الفتح كقولهم استعمل كأنه طلب
 المجمل من نفسه وقيل يستفتون بمعنى يستخرون عنه هل ولا مولود صفة كذا وكذا نقله الراغب
 وغيره وما قيل انه لا يعتدى بعلى لا يسمع بمجرد التشهي وما عرفوا كناية عن الكتاب المتقدم وكفروا به
 أي جحدوه مع علمهم به وهذا أبلغ في ذمتهم كقوله تعالى وجمدا بهم واستيقنتها أنفسهم وكفرهم
 بما جاء من عند الله كفر بمن جاء به أيضا فلذا العنوا وطردها ووجهه وكافوا من قبل يستفتون حال بتقدير
 قد (قوله فتصكون اللام للعهد ويجوز الخ) أي المراد بالكافر بين اليهود والتعريف للعهد لانه قد
 ذكرهم أو المطلق فالتعريف جنسي ويدخل فيه اليهود أو دل داخل لانهم المقصودون بالسياق وهو كناية
 ايمانية لان الامنة اذا شملت الكافر ين كلهم لزم كون اليهود ملعونين لان كفرهم أشد من كفر غيرهم
 كذا قال الطيبي رحمه الله وأطال فيه وفيه تأمل لان المكني عن من افراد المعنى الحقيقي والجواب
 أن المرادهم بخصوصهم وليس للعامة دلالة على بعض أفرادهم بخصوصه فادعى أنهم متى ذكر الكافر
 خطر وبالبال كما يقال لمن يذم لم أرقبها الا منذ كنتك ونحوه قوله

إذا الله لم يسق الا الكرام * فسق وجوهه بنى حنبل

وهو دقيق والتعبير بالمظهر للدلالة على أن وجه لعنهم كفرهم وقيل لأن من أهل الكتاب من أسلم وفيه
 نظر (قوله ما نكرة بمعنى شيء الخ) وفاعل بنفس المستر عائد إليها واشترى من الاضداد فهو هنا بمعنى باع
 لأن أنفسهم مبذولة في الباطل كالمبيع وهو الظاهر ولذا اقتصر عليه الزمخشري وقدمه المصنف
 رحمه الله وهو استعارة كما مر أو هو بمعنى المشهور وبناء على ظنهم أو دعواهم وقيل انه الصواب لانه
 كيف يدعى أنهم ظنوا ذلك مع قوله تعالى فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فاذا علوا مخالفة الحق كيف
 يظنون نجاتهم بما فعلوا ولا يصح أن يراد بالعقاب الديني كترك الياسة لانه لا يشتري به الا نفس
 ولعدم صحته كفي الكشف وصرح به أبو حيان أو ظنوا أنهم خلصوا أنفسهم فكأنهم اشتروها
 والاشتراء استعارة كما مر وقيل انه مجاز عن التخليص وللحاجة في بئس ما ونه ما كلام طويل فذهب القراء
 الى أن ما وبئس شيء واحد كجذافلا محمل لما وذهب الاخفش الى أنها في محل نصب على التمييز وهي
 نكرة وجملة اشتروا صفة تفاعل بنفس ضمير يعود لما كما مر والمخصوص أن يكفر والتأويله بالمصدر
 والتقدير بئس هو شيئا اشتروا به كفرهم ويجوز على هذا حذف المخصوص بالذم وجعل اشتروا صفة وان
 يكفروا بديل من المحذوف أو خبر مبتدأ محذوف أي هو أن يكفروا وذهب الكسائي أن ما تمييزا بعدها
 ما أخرى موصولة بمبتدأ مقدر وذهب سيبويه رحمه الله الى أن ما في محل رفع وهي فاعل بنفس وهي معرفة تامة
 والمخصوص محذوف أي شيء اشتروا وذهب بعضهم الى أن ما موصولة بمعنى الذي فاعله وان يكفروا هو
 المخصوص وقيل ما مصدرية والتقدير بنفس اشتروا وهم وهو المخصوص بالذم وفعالها ضمير والتمييز
 محذوف وقيل هو فاعل ورد ومنه علم جملة وجوه الاعراب فيها (قوله هو المخصوص بالذم) قيل هذا
 انما يصح لو قال كفروا بلنظ الماضي اظهروا أن ما باعوا أنفسهم واستبدلوا به ليس كفرهم في المستقبل
 وقيل انه مما يقضى منه العجب لانه انما يتوجه لولم يتعين أن يكون المخصوص بالذم المناط فيه هو العاقبة
 فما باعوا به أنفسهم أو شرها باعته ادهم هو كفرهم الذي يكون لهم في الخاتمة (قوله طلبا الما ليس لهم

(فما جاءهم ما عرفوا) من الحق (كفروا به)
 حسدا وخوفا على الرياسة (قلعنة الله على
 الكافرين) أي عليهم وأتى بالمظهر للدلالة
 على أنهم لعنوا الكفرهم فتكون اللام للعهد
 ويجوز أن تكون الجنس ويدخلون فيه دخولا
 أو لئلا أن الكلام فيهم (بئس ما اشتروا به
 أنفسهم) ما نكرة بمعنى شيء مميزة لفاعل بئس
 المستمكن واشترى واصفة ومعناه باعوا
 واشترى بصفتهم فانهم ظنوا أنهم خلصوا
 أنفسهم من العقاب بما فعلوا (أن يكفروا بما
 لما ليس لهم وحسدا

(مبحث بئس ما ونه ما)

الخ) فيه بيان وجه التعبير عن الحسد بالبغى الذى هو فى الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون البغى بمعنى
الظلم كذا قاله المحقق لكنه قدم ما أخره الزمخشري ولكل وجه وأورد عليه أن بغي بمعنى حسد مصدره
البغى وبمعنى طلب مصدره البغاء بالضم وبمعنى فجر مصدره البغاء بالكسر فالمصنف والزمخشري
لم يصدىا فى الجمع بين البغاء والبغى هنا والمصنف رحمه الله زاد فقدم الطلب على الحسد بحيث لم يبق
احتمال لوجه تفسيره (أقول) كون البغى بمعنى الطلب مطلقا أو تجاوز الحد فى جميع معانيه مما أشار
إليه أهل اللغة كالراغب وغيره لكن أنواعه تختلف ففى طلب زوال النعم هو الحد وفى طلب التجاوز على
الغير ظم وفى طلب الزنا جور وأشير باختلاف المصدر الى اختلاف أنواعه ومثله كثير يعرفه من تتبع
اللغة والذى غزم فى ذلك ظاهر كلام التيسير من غير ما عان للنظر فيه (قوله علة يكفروا دون اشتروا
الفصل) رد لما فى الكشاف من جعله علة لا اشتروا بأنه يلزم عليه الفصل بينه وبين المعلن بأجنبى وهو
المخصوص بالذم لانه مبتدأ وهو أجنبى من متعلقات الخبر كما صرح به النحاة ورد صاحب الكشاف
بأن المعنى على ذم الكفر الذى أوترعى الايمان بغيره الا على ذم الكفر المعلن بالبغى وأما الفصل فليس بأمر
أجنبى ورد بأن المخصوص بالذم وان لم يكن أجنبيا بالنسبة الى فعل الذم وفاعله لكن لا خفاء فى أنه
أجنبى بالنسبة الى الفعل الذى وصف به تميز الفاعل والقول بأن المعنى على ذم ما عاويه أنفسهم
حسدا وهو الكفر لاعلى ذم ما عاويه أنفسهم وهو الكفر حسدا تحكّم هـ وأما الجواب بأن
المميز والمميز والصفة والموصوف كالشئ الواحد فلا فصل بأجنبى وأن يثار الكفر بغيره عند ادخل
فى الذم من اثار الكفر الناشئ من البغى اذ لا يتبين حينئذ كون الاثار عند الاحتمال أن يكون لوجه
يحتف به استحقاق الذم فالفرق واضح وحديث التحكم مضحج لاحتماله أن كفرهم ليس حسدا بل
لامر آخر كاعتقاد أن دينهم لم ينسخ بخالف للمعقول والمنقول لكن انما يلزم الفصل بأجنبى اذا كان
المخصوص مبتدأ مبتدأ خبره أما لو كان خبره مبتدأ محذوف وبالجملة معترضة على أحد الوجهين فيه فلا
وأما القول بأنه علة لا اشتروا مقدر افكلام آخر لا يصلح للجواب كما توهم ومنهم من أعرب بغيره حالا
ومفعولا مطلقا الفعل مقدر وأن ينزل جوزه فيه أن يكون مفعولا من أجله للبغى وأن يكون على اسقاط
الحافض المتعلق بغيره أى على أن وأشار المصنف رحمه الله تعالى الى تعلقه بقوله حسدوه ومن
فى من فضله لا ابتداء صفة او صوف محذوف أى شيا كائنا من فضله وهو الوشى (قوله فباوا بغضب الخ)
فى الكشاف فصاروا أحقا بغضب مترادف لانهم كفروا ببغى الحق صلى الله عليه وسلم وبغوا عليه
وقيل كفروا بحمد صلى الله عليه وسلم بعد عيسى عليه الصلاة والسلام وقيل بعد قولهم عزير ابن الله
وقيل دل على الاستحقاق العطف بالفاء على اشتروا الى ساقته وفيه دلالة على تضاعف الجرعة على قوله
بغيره أى صفة استحقاق ترادف الغضب وهذا اختار الوجه الاول فى جهة استحقاق ترادف الغضب وقوله
بغضب حال أى رجوعه واملتبسين بغضب وعلى غضبه وهذا يشاء على تغير الغضبين كما بينوه وقيل هما
واحد وقيل عليه انه غفلة عن اعتبار الاستحقاق فى مفهومه بانه لانه معناه صاروا أحقا كما مر فدلالة
الفاء على سببية الاشتراء للاستحقاق لاعلى الاستحقاق والفرق واضح وأيضا انه يقتضى دخول باؤا فى
صلة ما وصفته وفيه مع التمثل فى المعنى عدم العائد الى ما فالظاهر أن الفاء فصحة والمعنى فاذا كفروا
حسدا على ما ذكر باؤا أى صاروا أحقا بغضب أو رجوعه واملتبسين بغضب كما سبق فى تفسيره وبأوا بغضب
من الله فلا ينبغي أن يجزم بالحالية وهذا كماه على طرف التمام أما الاول فلان بانه معناه رجوع لا استحق
والاستحقاق انما فهم فيما مر من السياق وهنما من الفاء فالغفلة من المعترض وأما الثانى فلان المعقب
بافاء لا يحتاج الى رابط فيما بل يكفى فى أحدهما كما ذكره فى الذى يطير الذباب فيغضب زيدا ولا تمحل
فى المعنى لانهم ذموا على ما استحقوا به الغضب المترادف وقوله للكفر والحسد بيان للغضبين الأخوذين
بما قبله لترتبه على جميع ما مر ومن غفل عن هذا قال انه ملائم لما اختاره من كون بغيره يكفروا دون

وهو علة يكفروا دون اشتروا للفصل (أن ينزل
الله) لأن ينزل أى حسدوه على أن ينزل الله
وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بالتحفيف
(من فضله) بغير الوشى (على من يشاء من
عباده) على من اختاره للترسالة (فباوا
بغضب على غضب) للكفر والحسد على من
هو أفضل الخلق وقيل لكفرهم بحمد صلى
الله عليه وسلم بعد عيسى عليه السلام أو بعد
قولهم عزير ابن الله

اشترى والعجب من الزمخشري أنه بعد جعله على اشتروا قال هنا لانهم كفروا بنبي الحق صلى الله عليه وسلم وبغوا عليه وهو برهان قاطع على قوة ما اختاره المصنف رحمه الله تعالى وضعف ما وجه به والعجب من ابن أمية فان هذا العلاقة بما مر فانه تفرغ على ما قبله فيما يفيد غضبين من غير ملاحظة للقلبية السابقة مع أن المشتري عين الكفر فان الخصوص داخل فيه والاختلاف السابق ليس الا امر لفظي كما مر (قوله مهين براديه الخ) مهين اسم فاعل أصله مهون فاعل وقوله براديه إشارة الى أنه اسناد مجازي للسبب ولا م لهم وتقديم الخبر على التكرار الموصوفه المقتضى للاختصاص يقتضى أن أهانة العذاب للكفار لا للعصاة لانه لتطهيرهم ولذا لم يوصف به عذابهم في القرآن وأما قوله من تدخل النار فقد أخزته فالمراد به الفضيحة بالدخول وهو غير هذا (قوله بيم الكتب المنزلة بأسرها الخ) فيه دلالة على أن ما يعنى الذى تفيد العموم لانه تعالى أمرهم أن يؤمنوا بما أنزل الله فلما آمنوا بالبعض دون البعض ذمهم على ذلك فلولا العموم لما حسن هذا الذم وفيه نظر (قوله حال من الضمير) اما بتقدير وهم يكفرون أو بناء على جواز دخول الواو على المضارع وهو مذهب الزمخشري كما مر ولم يجهله معطوف فاعلى ما قبله والتعبير بالمضارع لحكاية الحال والاستئنافا كما قيل لان الحال أدخل في رد مقالتهم أى قالوا ذلك مع مقارنته لما يشهد ببطلانه (قوله ووراء في الاصل مصدر الخ) في الموازنة للامدى رحمه الله ووراء ليست من الاضداد انما هو من الموارد والاستتار فاستتر عنك فهو ووراء خلفا كان أو قد اما ما ذالم زه ولم تشاهده فاما اذا رأته فلا يكون ووراء وانما قال ليد

(الكلام على ووراء)

ليس ووراء ان تراخت منيق * لزوم العصا حتى عليها الاصابع

بمعنى ليس أى لانه فانه قبل أن يشاهده وكذلك قوله تعالى وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا الآية قالوا انه كان امامهم وضح ذلك لانهم لم يعاينوه ولم يشاهدوه اه وهذا لا ينافى قول المصنف رحمه الله تعالى ولذلك عدم الاضداد لان معناه أنه لما أطلق على خلف وقد ام وهما ضدان عدضا تسما على عادة أهل اللغة وان كان موضوعا لعنى شامل لهما لانه مصدر بمعنى السرفه كما لانه قد يستعمل بمعنى السائر وقد يستعمل بمعنى المستور ولذا قال في القاموس هو من الاضداد أو لا وقيل انه مضاف الى الفاعل مطلقا لان الرجل يورى ما خلقه على من هو قد امه وما قد امه على من هو خلقه (قوله وهو الحق الضمير لما وراء الخ) في الدر المنصور وهو الحق مبتدأ وخبر وبالجملة في محل نصب على الحال والعامل فيها قوله يكفرون وصاحبها فاعل يكفرون وأجاز أبو البقاء أن يكون العامل الاستقرار في قوله بما وراءه أى بالذى استقر ووراء وهو الحق اه وتابعه بعض المتأخرين فقال الحق المعروف بالحقيقة الحقيقي بأن يخص باسم الحق على الاطلاق حال من فاعل يكفرون واعترض بأن صاحبها ما الموصولة لفاعل يكفرون فهذا غفلة منهما ومن الناس من أجاب عنه بأن الجملة الحالية المقترنة بالواو لا يلزم أن يعود منها ضمير الى ذى الحال فحواجز يد الشمس طاعة أى مقارنا لطلوعها وهذا هنا صحيح أيضا اذا التقدير يكفرون بغيره مقارنين لحقيقته ومعترفين بها والمعترض بعدم الضمير غافل أيضا لان مصدرها حال من هذه وهى من جعلتها ومعهم فيها ضمير لهم أيضا ولكن التأخره وتقدم ضمير منها يتبادر عدم ارتباط الحال بهم ولا يفتى أنه على تقدير صحته تكلف في النظم من غير داع فلا بد للعدول عن الظاهر من مقتض ولأن تقول انه اذا كان حالا من الواو يكون المعنى وهم مقارنون لحقيقته أى عالمون بها كقوله قد تبين لهم الحق وهو أبلغ في الذم من كفرهم بما هو حق في نفسه مع أن قوله بعد ذلك في تقرير المعنى يكفرون بالقرآن والحال أنه حق مصدق لما آمنوا به ينافيه وقوله والمراد به القرآن قيل الظاهر أن يقول القرآن والتأجيل كما قال الواحدى ولعل تخصيصه لاقتضاء المقصم اذ هو الذى علم لنا تصديقه وقال الشارح المحقق وهو الحق حال مما وراءه وتعريف الخبر لزيادة التوبيخ والتجهيل معنى أنه خاصة هو الحق الذى يشارن تصديق كآهم ولولا الحال أعنى مصدر قائم يستقيم الحصر لانه في

(ولله كافر من عذاب مهين) براديه
اذلالهم بخلاف عذاب العاصي فانه طهيرة
لذنوبه (واذا قبل لهم آمنوا بما أنزل الله)
بمع الكتب المنزلة بأسرها (قالوا تو من بما
أنزل علينا) أى بالتوراة (وبكفرون
بما ووراء) حال من الضمير في قالوا ووراء
في الاصل مصدر جعل ظرفا ويضاف الى
الفاعل فيراد به ما يورى به وهو خلقه والى
والفعل فيراد به ما يورى به وهو قد امه ولذلك
صدق من الاضداد (وهو الحق) الضمير لما وراءه
والمراد به القرآن

مقابلة كتابهم وهو حق أيضا وقيل الاحسن أن يقال لاحصر بل اللام للاشعار بأنه مسلم الانصاف بالحقيقة معروف بها كقوله * ووالدك العبد * كما مر بل لا يصح المحصر هنا تخصيصه بالقرآن لأن الانجيل حق مصدق للتوراة وانما ذكر المحصر في شروح الكشاف لأنه لم يخصه بالقرآن (قوله حال مؤكدة الخ) لأن كتب الله تعالى يصدق بعضها بعضا فالصديق لازم لا ينتقل وموافقته للتوراة تنزوله على حسب ما فيها فانكاره انكار لما فيها فلا يرد عليه أن الكفر بالقرآن انما يستلزم الكفر بما يصدقه أن لو كفر وابه وقالوا انه كذب كله وأما اذا كفر وابه بأنه كلام الله واعتقد وابه فيه الصادق والكاذب فلا (قوله فلم تقتلون أنبياء الله الخ) الفاء جواب شرط مقدر رأى ان كنتم آمنتم فلم الخ وما استفهامية حذف ألفها وحذف من الاقول الشرط ومن الثاني الجواب على طريق الاحتياك وقيل انه جواب الشرط المذكور بناء على جواز تقديمه وأما كون ان نافية بخلاف الظاهر وتقتلون مستقبلة بمعنى الماضي قال القرطبي رحمه الله لما ارتفع الاشكال بقوله من قبل جاز أن يؤتى بالمستقبل بمعنى الماضي وكذا عكسه كقول الخطيب

شهد الخطيب يوم يلتقي ربه * أن الوليد أحق بالعدو

فشهد بمعنى يشهد وهذا أصوب مما قيل فان قيل المدعون هم اليهود المعاصرون والقائلون للانبياء عليهم الصلاة والسلام من قبل هم الماضون على أن تقييد المضارع بقوله من قبل لا يستقيم قلنا هو حكاية للحال الماضية كانه قيل فلم كنتم تقتلون ومعنى تؤمن بما أنزل علينا جنس اليهود من المعاصرين والماضين فإيمانهم وفعلهم فعلهم والاعتراض عليهم اعتراض عليهم وقد يجاب بأن المعنى فلم ترضون بقتلهم الآن وفي تعلق من قبل يقتلون بعض تبوة عنه لما فيه من أن حكاية الحال مع قوله من قبل لا تنسق وأما النبوة التي ذكرت فقير مسلمة لتعلقه بالقتل لا بالرضا ومن الناس من جوز جعل كلام المصنف رحمه الله على هذا وفيه نظر وحينئذ في الكلام تغليبان تغليب المعاصر على آباءهم في الخطاب وتغليب آباءهم عليهم في اسناد القتل فتأمل وفي قوله عازمون عليه ما مر من الجمع بين الحقيقة والحجاز فتذكره (قوله الآيات التسع) في التيسير الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والعصا واليد البيضاء وقلن البحر وتغيير الماء من الحجر وقاله المصنف رحمه الله في الاسراء أيضا وقيل الاظهر أن يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدة (قوله ثم اتخذتم العجل) قبل لفظ ثم أبلغ من الواو في التبريع لانها تدل على أنهم فعلوا ذلك بعد مهلة من النظر في الآيات وذلك أعظم ذنبا وقوله إلهاي يعني ان نصب العجل باتخاذتم والمعول الثاني محذوف وقد يتعدى اتخذتم واحدا نحو اتخذتم مع الرسول سيدلا (قوله بعد محجي موسى عليه الصلاة والسلام الخ) قدم زمانه ثم انه أورد عليه أنه كان الظاهر أن يكون المراد مجيئه بالبينات الا أنه مشكل من حيث ان تغيير الماء منها وهو لم يكن قبل اتخاذهم العجل وكان هذا منشا له على الجي من الطور والقول بأن قوله الى الطور متعلق بالمصدرين على سبيل التنازع لا بالثاني وحده لا يخفى ما فيه من التكلف بل عدم العصة ولا فرق بين الجي الى الطور والذهاب اليه وانما الفرق بين الجي منه والذهاب اليه وأما الاشكال المذكور وفأمره صعب (أقول) اذا جعل مجيئه على مجيئه بالبينات لا يلزم أن يكون المراد جميعها بل يجنس ما وقع منها مع أنه لو تعين فكيف ارتضى ادخاله فيها على ما نقل عن التيسير (قوله حال بمعنى اتخذتم العجل ظالمين الخ) قيل المراد بالاعتراض التذليل لأن المعارضة هي التي اعترضت بين كلام أو بين كلامين متصلين بمعنى والتذليل ما يؤكده تمام الكلام ومنهم من جوز الاعتراض في آخر الكلام فلا يرد عليه والفرق بين أن يكون حالا وبين أن يكون اعتراضا أن الحال لبيان هيئة المعمول والاعتراض لتأكد الجملته بتمامها ومن ثمة قال في الحال وأنتم واضعون العبادة غير موضعها وفي الاعتراض وأنتم قوم عادتكم الظلم أي استمرتم عليه وعبادة العجل نوع منه وأيضا الجملة الحالية مقيدة للامطلق

(مصداق ما معهم) حال مؤكدة تضمن رد مقالهم فانهم لما كفروا بما وافق التوراة فقد كفروا بها (قل فلم تقتلون أنبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين) اعتراض عليهم بقتل الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع ادعاء الايمان بالتوراة والتوراة لا تنسخه وانما أسنده اليهم لأنه فعل آباءهم وأنهم راضون به عازمون عليه وقرأنا فع وحده أنبياء الله مهموزا في جميع القرآن (واقدا جاءكم موسى بالبينات) يعني الآيات التسع المذكورة في قوله تعالى واقدا آتينا موسى تسع آيات بينات (ثم اتخذتم العجل) أي إلهاي (من بعده) بعد محجي موسى أو ذهابه الى الطور (وأنتم ظالمون) حال بمعنى اتخذتم العجل ظالمين بعبادته أو بالاخلاق بالآيات الله تعالى أو اعتراض بمعنى وأنتم قوم عادتكم الظلم

فتمكون لتخصيص العام والمعرضة ما اعترضت فيه والسبب الاشارة بقوله وانتم قوم عادتكتم
الظلم وفي الكشف التحقن ان الاعتراض أولى وان كان مبدل أكثر المفسرين الى الاول لانه يكون
تكراراً محضاً فان عبادة العجل لا تكون الا ظلاً بخلاف الثاني فانه يكون بياناً لذليلهم يقتضي ذلك
ثم قال نعم يمكن أن يحمل على بيان شمول الظلم أول حالهم وآخرها فلا يلزم التكرار (قلت) دلالة على
هذا الشمول غير بينة اللهم الا أن يؤخذ من معنى الاستمرار الذي تدل عليه الجملة الاسمية ومع ذلك
لا يعارض فائدة الاعتراض فالوجه أن يقال ان جعل الاتخاذ على الحقيقة نحو واتخذت خاتماً فظاهر أن
الحال أولى لان الاتخاذ لا يتعين كونه ظلاً الا اذا قيل بعبادته وان جعل على أنه بمعنى العبادة
كما يشعر به ظاهر لفظ المصنف رحمه الله فقوله وانتم ظالمون جار مجرى القرينة الدالة على التجوز وفيه
تعريض بأنهم صرفوا العبادة عن موضعها الاصل الى غير موضعها وايها مبالغة من حيث ان اطلاق
الظلم يشعر بأن عبادة العجل كل الظلم وأن من ارتكبها لم يترك شيئاً من الظلم حيث لم يقل ظالمون فيه
فهذا ينصرف قول الاكثر وقد ظهر أن التذييل عند المصنف رحمه الله من أقسام الاعتراض اه
وقول المصنف اتخذتم العجل ظالمين بعبادته من غير ذكر الالهية لانه اشارة الى أنه على الحالية يكون
مجمولاً على معناه الحقيقي لما مر وقوله أى الها فيمضى ببيان لوجه آخر والحصل المعنى فمن قال
لوجه ل اتخذتم من قبيل اتخذت كما بمعنى صنعه وعمله لكأن فائدة الحال ظاهرة فان الاتخاذ بهذا المعنى
لا يكون ظماً الا حال كونه مقروناً بالعبادة وان جعل بمعنى عبادة العجل على ما اختاره المصنف رحمه
الله وهو المناسب للمقام ففأدته زيادة التوبيخ ومن بين وجه كونه حالاً على جعل اتخذتم متعدداً الى
واحد فقد سهوا وغفل عن قول المصنف أى الها فانه صريح في القطع بان اتخذتم هنا متعدداً الى مفعولين
ولم يأت بشئ ثم انه على الحالية أيضاً لو فسر بأنكم من عادتكتم الظلم ووضع الشئ في غير موضعه لكان
أبلغ ولا أدري لم عدلوا عنه وأما تخيل أنه يلزم كون الحال مبنية للهيمته فلا قائل (قوله ومساق
الاية الخ) أى كما أن مساق ما قبلها كذلك فانه مما يضاف دعوى الايمان وقوله والتنبية الخ لانهم
كما كفروا بعبادته ومعجزاته كفرت أسلافهم بمعجزات موسى عليه الصلاة والسلام فليس هذا يندع منهم
وكذا دفع الطور اشارة الى أنهم لا يؤمنون اختياراً كما باتهم وكأنه لم يرض ما في الكشف من وتكرر
رفع الطور لما ينط به من زيادة ليست مع الاول يعنى وأشربوا في قلوبهم الخ (قوله خذوا ما آتيناكم
بقوة واسمعوا الخ) اشارة الى مطابقة الجواب فان الظاهر فيه سمعنا فقط ولا نسمع قال في الكشف
فان قلت كيف طابق قوله جوابهم قلت طابقه من حيث انه قال لهم اسمعوا وليكن سماعكم سماع
تقبل وطاعة فقط لاسمعنا ولكن لاسماع طاعة يعنى المأمور به ليس مطلق السماع بل سماع مراد به
القبول كقوله سمع الله ان جده وقال

ومساق الآية أيضاً لا يطال قولهم تؤمن
بما أنزل علينا والتنبيه على أن طريقة تم مع
الرسول طريقة أسلافهم مع موسى عليهما
الصلاة والسلام لا لتكرير القصة وكذا
ما بعدها (واذا أخذنا ما آتيناكم بقوة
فوقكم الطور خذوا ما آتيناكم بقوة
واسمعوا) أى قلنا لهم خذوا ما أمرتم به
في التوراة بجدوا اسمعوا وأشربوا
سمعنا) قولك (وعصينا) أمرنا (وأشربوا
في قلوبهم العجل) تداءخهم حبه ورمخ
في قلوبهم صورته لفرط شغفهم به كما تداءخ
الصبيغ الثوب والشراب أعماق البدن

دعوت الله حتى خفت أن لا يكون الله يسمع ما أقول

فأجابوا بنفي ذلك القيد وهذا بناء على أنهم أجابوا بهذا اللفظ كما يتبادر من النظم وقال أبو منصور ان
قولهم عصينا ليس على أثر قولهم سمعنا بل بعد زمان كما في قوله ثم توليتهم فلا حاجة الى دفعه بما ذكر
(قوله تداءخهم حبه الخ) لما كان المعنى ان حبه والميل اليه تمكن منهم عبر عنه بالاشراب وهو من شرب
الثوب الصبيغ وأشربه به به فيقال هو مشرب بجمرة لان الصبيغ يؤثر في ظاهره وباطنه حتى كأنه شربه
أو من أشربت البعير شددته بعجل في عنقه قال

فأشربت بها الاقران حتى وقعنا * بقروح وقد ألقين كل جنين

كأنه شدد في قلوبهم لشغفهم به أو من الشراب أى أشرب حبه في قلوبهم لان من عادتهم أنهم اذا عابروا
عن محامرة حب أو بغض استعاروا له اسم الشراب اذ هو أبلغ تجاع في البدن ولذلك قالت اطباء
الماء مطية الاغذية والادوية ومر كهبها الذي تسافر به الى اقطار البدن قال

تفعل حيث لم يبلغ شراب * ولا حزن ولم يبلغ سرور

وفي المثل أشربتني مالم أشرب أي أذعيت على مالم أفعل وقيل معناه جواب الله وأوصينا جواب
خذوا وفيه تشويش وقوله حبه إشارة إلى تقدير مضاف وأمان المراد انتقاش صورته في قلوبهم
فيأباه اشربوا وقيل أيضا أنه لا حاجة إلى التقدير إذ جعل العجل نفسه مشربا بأبلغ وقيل الاشراب
حقيقة لأن موسى عليه الصلاة والسلام برد العجل بعد رجوعه إلى برادته في ماء وأمرهم بشربه فن كان يجب
العجل ظهرت برادته على شفتيه وهذا وان نقل عن السدي رحمه الله بعيد (قوله بيان لمكان الاشراب
الخ) دفع لما يتوهم على تقدير المضاف أنه لا حاجة إلى ذكر القلوب إذ المطلب لا يكون الا فيها بأنه لما أسند
إلى الجميع أشبر إلى بيان محله وذكر المحل المتعين يفيد مبالغة في الاثبات لأن القلوب هي المشربة كما أن
البطون ليست هي الآكلة (قوله مجسمة وحلولية) وفي نسخة أو حلولية وقيل أنه سهل لأن القول
بالتجسيم لا يكتفي بدون القول بالحلول وفيه نظر لأنهم إذا كانوا مجسمة يجوزون أن يكون جسم من
الاجسام إليها وكذا إذا كانوا حلولية يجوزون حمله فيه تعالى عن ذلك علوا كبيرا وفي بعض
التفاسير يعد من جم غفير من العقلاء أن يعتقدوا بعبادتهم على هيئة البهائم الهامع أنهم رأوا
مارأوا وشاهدوا وما شاهدوا من موسى عليه الصلاة والسلام فعمل السامري ألقى اليهم أن موسى
عليه الصلاة والسلام له طلسمات يفعل بها ما يفعل فرجح عليهم ذلك وأطمعهم في أن يصيروا مثله وهذا
ليس بشيء مع ما نرى من عبادة الاصنام وقوله بئس ما الخ قدم ما يبينه (قوله ايمانكم) في الكشف
وأضافة الامر إلى ايمانهم تهكم بمعنى اسناده اليه تهكم وكذلك اضافة الايمان اليهم أما الثاني فظاهر
كما في قوله ان رسولكم الذي أرسل اليكم تحقيرا واستزادا لاولدالة على أن مثل هذا لا يليق أن يسمى ايمانا
الا ببالضافة اليكم وليس المراد أنه استعارة تهكمية فليست مثل كذا قيل يعني ليس المقصود تهكمية كفرهم
بما في التوراة ايمانا على طريقة التهم المعروف بل سبق على مدعاهم وأسند اليه الامر والايمان
انما يأمر ويدعو إلى عبادة من هو غاية في العلم والحكمة فالأخبار بأن ايمانهم يأمر بعبادة ما هو في غاية
البلاغة غاية التكم والاستهزاء سواء جعل يأمر به بمعنى يدعو إليه أولا وسواء قصد السبب الباعث مجازا
كما توهم أولا كما هو الحق (قوله تقرر بالقدح الخ) يعني ليس الشك من المتكلم اما لعدم مطابقته
للواقع ان اعتبار حال القائل أولا استحالة علمه تعالى ان اعتبر حال الأمر وأن المعنى قل لهم عنى
فليس يوهم كما توهم اذ هو للشك ان قيل بأنه قد يراعى في الاقفاط حال المخاطب بها كما مر وأنه من
ارضاء العنان والغرض لقيام الحجة وترتيب القياس كقوله ان كنت قلته فقد علمته والتقدير ان كنتم
مؤمنين بها فبئس ما أمركم به ايمانكم أي فقد أمركم ايمانكم بالباطل لكن الايمان لا يأمر بالباطل فاذا
لستم مؤمنين أي لكن اللازم باطل فالملزوم مثله وقوله فبئس ما إشارة إلى أن الجواب مقدر بدلالة
ما قبله لأن المقدم جواب وان قيل يجوز تقدمه لانه ان كان جامدا لا بد له من القضاء وادعاء حذفها
تصرف (قوله ان كانت لكم الدار الآخرة الخ) الدار الآخرة هنا الجنة قال الراغب الخالص كالصافي
الآن الخالص هو ما زال عنه شوبه بعد أن كان فيه والصافي لا يعتبر فيه ذلك وقد يقال لما لا شوب فيه
ثم ان الخالص ولا م الاختصاص يقتضي انفرادهم بها وقد فسره الراغب بالافراد أيضا فقوله
خاصة بمعنى خاصة لكم ومن دون الناس مؤكدا لما قال أبو حيان انه متعلق بخاصة ودون
تستعمل للاختصاص وقطع الشركه يقال هذا لي دونك أو من دونك أي لاحق لك فيه وقد تأتي في غير
هذا للاتصاص في المنزلة أو المكان أو المقدار فن اعترض على المصنف رحمه الله بأن كلامه
يقتضي أن الاختصاص مستفاد من خاصة وهو انما استفيد من دون لم يصب وقوله خاصة أي ذات
اختصاص فالصفة للنسبة والافاظاظهر مخصوصة والذي في اللغة الخاصة خلاف العامة (قوله على
الحال من الدار) والخبر لكم بناء على مجي الحال من اسم كان وهو الاصح ومن لم يجوز الحال من اسم

وفي قلوبهم بيان لمكان الاشراب لقوله
انما يأكلون في بطونهم نارا (بكفرهم)
بسبب كفرهم وذلك لانهم كانوا
مجسمة وحلولية ولم يروا جساما أعجب منه
فتكفروا في قلوبهم ما سئل لهم السامري (قل
بئس ما يأمركم به ايمانكم) أي بالتوراة
والخصوص بالذم محذوف نحو وهذا الامر
أو ما يعمره وغيره من قبائحهم المدودة في
الآيات الثلاث الزاما عليهم (ان كنتم مؤمنين)
تقرر بالقدح في دعواهم الايمان بالتوراة
وتقديره ان كنتم مؤمنين بها ما أمركم به
القبائح ورضخ لكم فيها ايمانكم بها
أو ان كنتم مؤمنين بها فبئس ما أمركم به
ايمانكم بها لان المؤمن ينبغي أن لا يتعاطى
الاما يقتضيه ايمانه لكن الايمان بها الا بأس
به فاذا لستم مؤمنين (قل ان كانت لكم الدار
الآخرة عند الله خالصة) خاصة بكم كما قلتم
ان يدخل الجنة الا من كان هو ذا ونصها على
الحال من الدار (من دون الناس) ساوهم
أو المسكين واللام للعهد

(استعمال دون)

كان بناء على أنه ليس بفعل جعلها حالاً من الضمير المستكن في لكم والكلام فيه مبسوط في شروح الكشاف ولما كانوا من الناس فسره بسائرهم أي باقهم من عداهم فأطلق الجنس وأريد بعضهم أو اللام للههد والمراد المسلمون أو من عداهم (قوله لأن من أيقن الخ) قيل عليه أن كل واحد منهم غير موقن بدخول الجنة فإن المتيقن لهم أنه لا يدخلها غير اليهود ولا يلزم منه ذلك كما أتينا بقوله أن المسلمين دون الكفار يدخلون الجنة ولا يتيقن كل مسلم أنه يدخلها قبل العذاب فالظاهر أن يقال المراد بقوله إن كنتم صادقين الصدق في دعوى أنهم أبناء الله وأحبوه فإن من اعتقد ذلك بأمن العذاب وهذا أيضاً غير متجه إذ لم يجز لما ذكره ولم تقم عليه قرينة هنا فينبغي أن تفسر خاصة بأنها خاصة من الكدر والعقاب واشتاق يتعدى بنفسه ولذا قال اشتاقها وقد يتعدى بالي وقيل يتضمن النزاع وقوله وأحب التلخص قال الراغب المحبة داعية إلى الشوق والشوق داع إلى محبة لقاء المحبوب ومحبة لقائه داعية لسلك السبيل إليه ولا طريق له سوى الموت فيمتحن لذلك (قوله كما قال عبي رضي الله عنه لا بأبي سقطت على الموت أو سقط الموت على) أخرجه ابن عساکر في تاريخه كما نقله السيوطي وفي الكشاف إن علياً رضي الله عنه طاف بين الصفيين في غلظة فقال له ابنه الحسن ما هذا بذي الحمارين فقال يا بني لا يبالي أبو بكر على الموت سقط أم عليه سقط الموت لكنه قال في ربيع الأبرار خفق على رضي الله عنه فعاسا ليه حرب الجمل فقال له مسلم بن عقيل بن أبي طالب أتتحقق فعاسا في مثل هذا الوقت يا أمير المؤمنين فقال اسكت يا ابن أخي فإن عك لا يبالي أرفع على الموت أم وقع الموت عليه وإن عمك يوماً لا يعود وقد أخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه قصة أخرى فلا يقال أنه حينئذ لا يناسب المقام لأن عدم ميله إليه رضي الله عنه ليس لاشتياقه إلى الجنة بل لعلمه رضي الله عنه أنه لا يموت في ذلك الوقت وسقوطه على الموت مباشرة لا سببه المفضية إليه مع علمه بسقوط الموت عليه مفاجأة له (قوله وقال عمار رضي الله عنه بصفيين الخ) صفيين بصاد مهمله مكسورة وفاء مكسورة مشددة موضع قرب الرقة على شاطئ الفرات وكانت وقعة صفيين سنة سبع وثلاثين في غزوة صفر بين علي كرم الله وجهه ومعاوية رضي الله عنه وفيها استشهد عمار بن ياسر الصحابي رضي الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمار رضي الله عنه تقتلك الفئة الباغية فقال ذلك في وقت الحرب لأنه علم أنه يستشهد وتلاقي روحه في حظيرة القدس النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم فاشتاقت لذلك ونادى به فرحاً وقال حذيفة بن اليمان الغساني وهو محتضر يشاهد الموت جاء حبيب أي الموت وقيل أراد لقاء الله على فاقه أي احتياجي إليه ثم قال لا أفلح من قد ندم يريد أني تمنيته فلما جاء ما ندمت فعمم وقال لا أفلح الخ وهذا يحتمل الدعاء أيضاً قال أبو الحسن تقول العرب لا أفلح من ندم يريدون من ندم فلا أفلح وهذا أخرجه ابن سعد في طبقاته وصححه وقوله سيما متعلق بقوله اشتاقها وحذف لام سيما وهو لم يسمع من العرب وتقدم ما فيه وقوله لا يشاركه فيها غيره يعني من المسلمين فلا يرد أن اليهود لا يتعدون أن غيرهم لا يدخل الجنة كيف وهم معترفون بأن آدم ونوحا وغيرهما ممن لم تنسخ شريعتهم يدخلون الجنة (قوله وإن يتنوه أبدا الخ) أبداً هنا للاستغراق ولا حاجة إلى القول بأن إن للتأنيد وقيل به والمراد الاستغراق لئلا يعمدوا في الدنيا خلافاً لمن قال أنه مخصوص بعهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا ينافي ذلك تمنيه لهم في النار إذ نادوا يا مالك لبعض عيننا ربك ويقولون يا ليتنا كنا نبيع ما كنا نبيع من أجل ما كنا نبيع من أجل ما كنا نبيع (قوله ولما كانت اليد العاملة الخ) اختصاص اليد بالإنسان المراد به أنها على وجه مخصوص من القدرة على العمل بها من غير ابتداءها بالوطء عليها فلا يرد عليه أن لها ثمناً وللقرد يد كيد الإنسان في الأكل واليه أشار بقوله عامة صنائعه فلا يرد على ما فسره ولقد كرمنا بني آدم من الأكل باليد أنه يوجد في القرد ثم إن اليد الجارحة المخصوصة وتستعمل في النعمة لتسببها عن في القدرة لذلك وإن أطلقت على قدرة الله مع نزهة عن الجارحة كقوله خلقت يدي

قوله وفي الكشاف إن علياً الخ لفظه كان على رضي الله عنه بطوف بين الصفيين الخ اه
(فتنوا الموت إن كنتم صادقين) لأن من أيقن أنه من أهل الجنة اشتاقها وأحب العطن إليها من الدار ذات الشوائب كما قال علي رضي الله تعالى عنه لا بأبي سقطت على الموت أو سقط الموت على وقال عمار رضي الله تعالى عنه بصفيين الآن ألقى الأحبة محمد وحزبه وقال حذيفة بن الأحبة حبيب علي فاقه لا أفلح من قد ندم فيها غيره (وإن يتنوه أبداً بما قدمت أيديهم) من موجبات النار كالكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن وتحويل التوراة وما كانت اليد العاملة مختصة بالإنسان آلة لقدرته بها عامة صنائعه ومنها أكثر منافعه عبرة عن الصفيين تارة والقبرة أخرى

وتطلق

وتطلق على الذات أيضا كقولها ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة أى أنفسكم وفي كونه من اطلاق الجزم
على الكل كلام سيأتي وقد يكتفى بالعلم باليد عن جميع الاعمال واليد في معناها الحقيقي وهو
المراد هنا قال الواحدى بما قدمت أيديهم أى بما قدموه وعلموه فاضاف ذلك الى اليد لان أكثر
جنايات الانسان تكون بيده فيضاف الى اليد كل - بناية وان لم يكن لليد فيها مدخل وظاهر
كلام المصنف رحمه الله يخالفه ولذلك اعترض عليه وما موصولة عائدها مقدر أو مصدرية وأيديهم
فاعل مقدر رفعه (قوله اخبار بالغيب الخ) قيل وفيها أيضا دليل على اعترافهم بنبوته صلى الله
عليه وسلم لانهم لو لم يتيقنوا ذلك ما امتنعوا من التنى (قوله فان التنى ايس من عمل القلب الخ) دفع
لما يرد من أنه كيف يكون مجزئ مع أنه لا يمكن أن يعلم أنه لم يتم أحد اذ هو أمر قلبى لا يطلع عليه بأنه
ليس أمر قلبيا بل هو أن يقول ليت ونحوه مما يؤدى مؤذاه ولو سلم أنه أمر قلبى فهو هذا مذكور على
طريق المحاجة وظاهر المجزئ فلا يدفع الا بالظاهر والتلفظ كما اذا قال رجل لامرأة أنت طالق ان
شئت وأحببت فانه يعلق بالاخبار لا بالاشمار وهذا معنى قوله ولو كان بالقلب وهذا على التسليم فلا
يرد عليه أن التنى محبة حصول الشئ كما صرح به المحققون ولا أنه يعارض قوله في نفسه يراد أمانى
الامنية ما يقدر في النفس كما مر (قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه البيهقى رحمه
الله تعالى في الدلائل عن الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس رضى الله عنهم - ما مر فوعا بلفظ لا يقولها
رجل منهم - الاخص بريقه وأخرجه الترمذى والبخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما مر فوعا
ولفظه لو أن اليهود تمنوا الموت لما نوا وهذا يدل على عمومه لجميع اليهود في جميع الاعصار وهو
المشهور الموافق لظاهر النظم وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضى الله عنهم - ما موقوفا لو تمنوه يوم
قال لهم ذلك ما بقى على وجه الارض يهودى الامات وهذا يدل على تخصيصه بعصره صلى الله عليه
وسلم ومن فيه ولذلك اختلف فيه المفسرون وقوله لغص بريقه كناية عن الموت لا يجرى للانسان ريق فجعل عبارة عنه
وقوف الطعام والشراب في الخلق بحيث لا يجرى وعند الموت لا يجرى للانسان ريق فجعل عبارة عنه
فان قيل لا وجه لأصل السؤال لانه تعالى أخبر بأنهم لن يتموه ولا شك في خبره قلنا القصد الى اثبات
انه اخبار عن الغيب ليثبت كونه معجزا حتى يثبت أنه كلامه تعالى فلو أثبت صدقه بكونه كلامه تعالى
لكان مصادرة فان قيل عدم نقل تنبؤهم الموت الى الآن لا يدل على عدم تنبؤهم - أبدا قيل الخطاب مع
المعاصرين وقد انقرضوا ولم يتموا وفيه نظر ووجه التهديد إقامة الظالمين مقام ضيهرهم ودعوى
ماليس لهم هو قولهم ان يدخل الجنة الامن كان هودا (قوله من وجد بعقله الخ) لان الوجدان يكون
بالاحساس ويتعدى لواحد وبالعلم والاعتدلى لواحد كعرف ولاثنين كعلم فقوله الجارى صفة
مقيدة وتنكير الحياة لانه أريد بها فرد أى فرد نوعى وهو حياة الدنيا وقيل التنكير للتحقير أى الحياة الدنيا
وهو المطابق لقراءة أبى رضى الله عنه بالتعريف لانه لاهم هو المعروف منها وقال أبو حيان انه على
تقدير مضاف أو صفة أى طول حياة أو حياة طويله ولو لم يقدر لصلاح المعنى بأن يكونوا أحرص على أى
مقدار منها ولو قلنا كيف بغيره وقوله ومفعولاهم - وأحرص أى لفظهم وهو الضمير المتصل
ولفظ أحرص وفي نسخة هم أحرص بدون واو على الحكاية بنصب أحرص وروعه وهم (قوله محمول
على المعنى الخ) يعنى لما كان لا فعل حالات منها الاضافة ومنها جبر الفضل عليه من عطف الحالة
الثانية على الاولى لتوهم أنه وارد عليها وقيل على قوله أحرص من الناس الاولى أحرص من باقى
الناس فانه بعض من المضاف اليه بخلاف مجرور من فانه غيره الا ترى الى صحة قوله اننا زيد أفضل
من الجن ولا يقال أفضل الجن اه وأجيب بأن مدخول من التفضيلية يجوز أن يكون كلا كما قال
صاحب الاقاييد تقول زيد أفضل من القوم ثم تحذف من ونضيفه والمعنى على اثبات من وفيه نظر
(قوله وافرادهم بالذراخ) يعنى أنهم داخلون فى الناس فنصبتهم بالذكر اما الشدة حرصهم أو لتوخيخ

وهذه الجملة اخبار بالغيب وكان كما أخبر
لانهم لو تمنوا النقل واستهرفان التنى ليس
من عمل القلب ليخفى بل هو أن يقول ليت كذا
ولو كان بالقلب لقالوا تمنينا وعن النسبى
صلى الله عليه وسلم لو تمنوا الموت انقص كل
انسان بريقه فبات مكانه وما بقى على
وجه الارض يهودى (واقه عليهم
بالظالمين) تهديد لهم ونبيه على أنهم ظالمون
في دعوى ماليس لهم ونبيه عن هو لهم
(وتجديهم - أحرص الناس على حياة) من
وجد بعقله الجارى مجرى علم ومفعولاهم
وأحرص وتنكير حياة لانه أريد فرد من
أفرادها وهى الحياة المتطاولة وقرئ باللام
(ومن الذين اشركوا) محمول على المعنى
وكانه قال أحرص من الناس على الحياة ومن
الذين اشركوا وافرادهم بالذكر المبالغة فان
حرصهم شديد اذ لم يعرفوا الا الحياة العاجلة
والزيادة فى التوخيخ والتقريع فانه لما زاد
حرصهم وهم مقرون بالجزاء على حرص
المنكرين دل ذلك على علمهم بأنهم صائرون
الى النار

• (مبحث فعل التفضيل)

اليهود بأن حرصهم هذا يدل على خلاف مدعاهم (قوله ويجوز أن يراد وأحرص من الذين الخ) يعني حذف أفعال المعطوف على الأول ودل عليه بذلك متعلقه والوجه الثالث أن يكون الجار والمجرور خبراً مقدياً للابتداء محذوف وجهه لئلا يوصف والموصوف إذا كان بهض اسم مجرور بمن أو في مقدم عليه حذف نحو مناظرة ومنافاة أي فريق ظعن وفريق آفام وعلى الأول المراد بالذين أشركوا المشركون المعروفون غير اليهود وقيل هم الجحوس وعلى الثالث اليهود لأنهم مشركون لقولهم عزير ابن الله وانما فسره به ليرتبط الكلام ببعضه البعض والجملة على هذا في محل رفع صفة المبتدأ وعلى ما قبله مستأنفة لا محل لها من الاعراب وأما القول بأن من الذين مبتدأ التأويله ببعض الذين فقد علم حاله محاصر (قوله حكاية لودادتهم ولو بمعنى ليت) أي حكاية لها يورد لانه وان لم يكن قولاً ولا في معناه ولكنه فعل قلبي يصدر عنه الاقوال فعومل معاملتها وكان الظاهر أن يعمر وهذا بناء على أن لواتي للتمني ليست مصدرية وأما على القول بأنها مصدرية فلا يحتاج إلى اعتبار الحكاية وصكونها للتمني مذهب ذهب اليه الزمخشري وقيل هي لوائشرطية أشربت معنى التمني وقال ابن مالك رحمه الله هي المصدرية وقال قول الزمخشري قد تنجي في معنى التمني نحو لواتني فمحدثني بالنصب ان أراد أن الاصل وددت لواتني الخ فحذف فعل التمني لدلالة لوعليه فأشبهت ليت في الاشعار بمعنى التمني فصح وان أراد أنها حرف وضع للتمني كليت فممنوع وقوله لقوله يود أي هولما كذا ذلك ومنه تعلم أن التجوز في المشاكلة قد يكون في الهيئة فقط وقد مر نظيره (قوله كقولك حلف بالله ليقمن) كان الاصل لا فعلن انك ما كان حلف ماضياً جاء ما بعده على نهجه قال في البدع اعلم أنك اذا أخبرت عن يمين حلف بها فلنك فيه ثلاثة أوجه أحدها أن يكون بلفظ الغائب كأنك تخبر عن شيء كان تقول استخلفته ليقومن والثاني أن تأتي بلفظ الحاضر تريد اللفظ الذي قيل له استخلفته ليقومن كأنك قلت له ليقومن والثالث أن تأتي بلفظ المتكلم فتقول استخلفته لاقومن ومنه قوله تعالى قالوا اتقوا الله لينبئته وأهله بالنون والتاء والياء ولو كان تقاسموا أمر الم يجوز فيه الياء لانه ليس بغائب اه (قوله الضمير لا حدهم الخ) يعني ضمير هو راجع لا حدهم ويزحزحه خبره في محل نصب ان كانت ما يجازية وفي محل رفع ان كانت تسمية والباء زائدة في الخبر وان يعمر فاعل اسم الفاعل أو راجع للتعمية المقهوم من يعمر وان يعمر بدل منه وفيه ضعف للفصل بين البديل والمبدل ولا بدال من غير حاجة اليه وهذا معنى قوله أو لما الخ أو يهكون ضمير التعمية وهو عائد على أن يعمر البديل وفي مثله يعمر الضمير على التأخر لظاورية وهو معنى قوله أو بهم الخ والفرق بين هذا الوجه والذي قبله أن ذلك مفسر شيء متقدم مقهوم من الفعل وهذا مفسر بالبديل وفيه خلاف تقدم وقد جوز فيه أن يكون ضمير فصل تقدم مع الخبر وأن يكون ضمير الشأن وأن يعمر مبتدأ ويزحزحه خبره وفي زيادة الباء في مثله كلام أو فاعل بناء على جواز تفسير ضمير الشأن بمفرد وهو مذهب الكوفيين قال السيرافي في شرح الكتاب كان القراء يجيزون أذاهب الزيدان وأهل البصرة لا يجيزونه ودخول الباء على كل خبر مني مطرد ومن أمهات ما من لا يجيزون الباء بذهب زيد اذا جعل ضمير الامر لانه انما يفسر بجملة ولا يكون في ابتدائها الباء فاحتج عليه بقوله تعالى وما هو بجزحزحه من العذاب أن يعمر وأن يعمر بدل منه أو هو ضمير التعمير الذي تقدم عليه الفعل اه (قوله وأصل سنة سنة الخ) لام سنة محذوفة فقيل أصلها ها وقيل واولانه جمع في جمع سنهات وسنوات وسنيهة وسنة وسانيت وسانته وقوله والزحزحة التبعية فهو معتد وقال السمين اسم ملته العرب لازماً ومعناباً (قوله فيجاز بهم) يعني أن معنى ابصاره تعالى مجازاتهم بالتعديب كما تقول ان يعمر قدر أيت ما صنعت لتهد يده ونحو يقه (قوله نزل في عبداً بن سوريا الخ) قال العراقي لم أقف له على سند وأورده الثعلبي والبغوي والواحد في أسباب النزول بلا سند وعبد الله بن سوريا كبريان أحبار اليهود قيل انه أسلم ثم كفر

ويجوز أن يراد وأحرص من الذين اشركوا فحذف أحرص لدلالة الأول عليه وأن يكون خبر مبتدأ محذوف صفة (يودادتهم) على أنه أريد بالذين أشركوا اليهود لأنهم قالوا عزير ابن الله أي ومنهم ناس يودادهم وهو على الأول بيان لزيادة حرصهم على طريق الاستئناف (لو يعمر ألف سنة) حكاية لودادتهم ولو بمعنى ليت وكان أصله لو أهر فاجرى على القسبة لقوله يودادتهم حلف باقدي فاعل (وما هو بجزحزحه من العذاب أن يعمر) الضمير لا حدهم وأن يعمر فاعل من جزحه أي وما أحدهم عن جزحه من العذاب تعميده أو لم يدل عليه يعمر وأن يعمر بدل منه أو بهم من وأن يعمر موضحه وأصل سنة سنة أقولهم سنوات وقيل سنة بجملة لقولهم سانهة وتسنة والقلة اذا أتت عليها السنون والزحزحة التبعية (واته بصير بما يعملون) فيجاز بهم (قل من كان عدواً للجبريل نزل في عبداً بن سوريا) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نزل عليه فقال جبريل فقال ذلك عدونا عادانا ما ارادوا شدها أنه أنزل على نبينا أن بيت المقدس سخر به فحتمصر فبعنا من يقاتله فرأه يبلى فدفع عنه جبريل وقال ان كان ربكم أسره بلاءكم فلا يلبطكم عليه

ويختصر

ويعتبر بضم الباء وتسكين اطاء والمخانة القوقية المفتوحة للتركيب المزجي وأصله بوخت بمعنى ابن
 ونصر كبقم مشددا سم صنم وجد عنده فنسب اليه وهو الذي خرب بيت المقدس وقتل بني اسرائيل وقبله
 بمائة وثمان وثلاثين سنة بمختصر آخر مؤرخ به في الكتب القديمة وهو من ملوك الكلدانيين ذكره
 في شرح المحيط وقوله فبهم تقتلون أي فبأي سبب يحمل لكم قتله (قوله وقيل دخل عمر رضى الله
 عنه مدارس اليهود الخ) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده وابن جرير وابن أبي حاتم من طرق عن الشعبي
 وله طرق أخرى فهو أقوى من الأول والمدارس بيت اليهود الذي يدرسون فيه كتبهم جمع مدارس كما
 وقع في بعض نسخ الكشاف وفي النهاية المدارس صاحب كتب اليهود ومفعول ومفعول من أبنية
 المبالغة والمدارس أيضا البيت الذي يدرسون فيه ومفعول غريب في المكان اه وقد قدمنا أنه يكون
 مصدرا أيضا فله ثلاث استعمالات أشهرها الوصفية والنصب بالكسر معروف والسلام مصدر بمعنى
 السلامة والنجاة وقوله كما تقولون أي من الملائكة المقربين وانما قال عمر رضى الله عنه لئن لم أفي
 كلامهم من اثبات الجهة فانهم مجسمة كما مر وهو تسليح إذ لا شك منه رضى الله عنه (قوله
 ولا تتم أكرم من الخير) قال المبدئي قولهم هو أكرم من حماره ورجل من عاديه قال له حمار بن موييل
 وقال الشري هو حمار بن مالك بن نصر الأزدي كان مسلما وكان له واد طوله مسيرة يوم في عرض أربعة
 فراسخ ولم يكن يبيد العرب أخصب منه فيه من كل الثمار فخرج منه يتصيدون فيه فأصابتهم صاعقة
 فهلكوا فكفرو وقال لأعيد من فعل هذا بيني ودعا قومه إلى الكفر فن عاصاه قتله فأهلكه الله وأخر ب
 واديه فضربه المثل في الكفر قال ألم تر أن حارثة بن بدر يصلي وهو أكرم من حمار
 والحمار مثل في البلادة وتعريف التعم يحتاج إلى فطنة وقيل لأن صاحبه يعلقه ثم يرحمه وفي المثل أيضا
 أكرم من جوف حمار لانه اذا صيد لم يلق في جوفه ما يفتقه به وقيل المراد كل جاهل لأن الكفر من
 الجهل والبلادة ولا شيء أبذل من الحمار قيل وهذا أنسب لعدم الطبايق بين الجمع في الكتاب والافراد
 في المثل وقيل قول عمر رضى الله عنه محمول على هذا العادي واضرا به من العتاة وجهه نظر إلى
 الاصل وقولهم جوف العير من تبديل لفظ باخر للغة فقد يدلون في الاعلام لا غرض كقول امية بن
 خلف لعنه الله لابي بكر رضى الله عنه يا أبا فضيل والامثال يحتمل فيها ضرب من التخفيف وفيه أنه
 يخالف لسكلام القوم فانهم صرحوا بأن الامثال لا تغير كما مر وقوله سبقه بالوحى أل فيه لاهداى بوحي
 مطابق لما قاله ولعمر رضى الله عنه آراء نزل الوحي موافقا لها وقد ذكرها المؤرخون والمحدثون منها
 ما هنا (قوله وفي جبريل ثمان لغات الخ) هذا علم ملك ممنوع من الصرف للعلمية والعجبة والتركيب
 المزجي على قول وقد تصرف فيه العرب على عادتهم في الاسماء العجمية على ثلاث عشرة لغة أشهرها
 وأنعمها جبريل كقنديل وهي قراءة أبي عمرو ونافع وابن عامر وحفص عن عاصم وهي لغة الحجاز
 الثانية كذلك الا أنها بفتح الجيم وهي قراءة ابن كثير والحسن وتضعف الفراء لها بأنه ليس في كلامهم
 فعابيل ليس بشيء لأن الاعمى اذا عزب قد يطقونه بأوزانهم وقد لا يطقونه مع أنه سمع سموييل اطائر
 الثالثة جبريل كسلسيل وبهاقرأ حمزة والكسائي وهي لغة قيس وتميم الرابعة كذلك الا أنها بدون ياء
 بعد الهمزة وتروى عن عاصم الخامسة كذلك الا أن الامم مشددة وتروى عن عاصم أيضا وقيل انه اسم
 الله في لغتهم السادسة جبرائيل بالف وهمزة بعد هاء مكسورة بدون ياء وبهاقرأ عكرمة السابعة مثلها
 مع زيادة ياء بعد الهمزة الثامنة جبرائيل ياء من بعد الالف وبهاقرأ الاعشى التاسعة جبرال العاشرة
 جبريل بالياء والقصر وهي قراءة طلحة بن مصرف الحادية عشرة جبر بن بفتح الجيم والثون الثانية
 عشرة كذلك الا أنها بكسر الجيم الثالثة عشرة جبرين وفي الكشاف جبرائيل بوزن جبراعيل قال
 الشارح العلامة من عادة المصنف رحمه الله تعالى بل أهل العربية قاطبة أنهم اذا أرادوا أن يبينوا
 وزن كلمة يدلون همزتها بالعين كما في المفصل في لغات كلين كائن بوزن كاعن الخ فاعرفه ومعنى جبرائيل

والا فبهم تقتلون وقيل دخل عمر رضى الله تعالى
 عنه مدارس اليهود يوما فأسألهم عن جبريل
 فقالوا ذلك عدونا يطلع محمد على أسرارنا
 وانه صاحب كل خسف وعذاب ومكائيل
 صاحب النصب والسلام فقال وما منزلتها
 من الله قالوا جبريل عن عينه ومكائيل عن
 يساره وبينهما عداوة فقال لئن كانا كما تقولون
 فليس باعد قرين ولا نتم أكرم من الجبر ومن
 كان عدواً حدهما فهو وعدوا لله ثم رجع عمر
 فوجد جبريل قد سبقه بالوحى فقال عليه
 الصلاة والسلام اقد وافقك ربك يا عمر وفي
 جبريل ثمان لغات قرئ بها من أربع في الشهرة
 جبرئيل كسلسيل قراءة حمزة والكسائي
 وجبريل بكسر الراء وحذف الهمزة قراءة
 ابن كثير وجبريل كجهرش قراءة عاصم
 برواية أبي بكر وجبريل كقنديل قراءة
 الباقرين وأربع في الشواذ جبرئيل وجبرائيل
 كجبراعيل وجبرائيل وجبرين ومنع صرفه
 للعلمية والتعريف ومعناه عبد الله

قوله والقصر لعل من اده ما في القاموس من
 أنه بفتح الياء ولا تكسر مع الأولى والثانية
 وفيه أيضا زيادة على ما نقلناه اجمعه اه
 صححه

قيل عبدا لله وجبر عبدوا بل اسمه تعالى كما أن اسرائيل صفوة الله (قوله البارز الاول الخ) في الكشف
 الضمير في نزله للقرآن ونحو هذا الاضمار أعني اضممار ما لم يسبق ذكره فيه فخامة شأنه حيث
 يجعل لفرط شهرته كأنه يدل على نفسه ويكتفى عن اسمه الصريح بذكر شيء من صفاته وهو التزويل
 في قوله ونزله وفسر في الكشف نزله بحفظه وفهمه فقال معنى التزويل المسند الى جبريل هو التحفيظ
 والتفهيم كأنه جعله نازلا بالقلب حاله فيه والا فالمنزل حقيقة هو الله فهو مجاز لانه انتقال من اللازم الى
 المزموم وكلام المصنف ليس بصريح فيه فيجوز أن يكون نزل بعنايه الخبيثي لكن كان مقتضى الظاهر عليك
 فزاد القلب لانه القابل الاول ومحل الفهم والحفظ بناء على أن الادراك به والمدرك فيه على ما ورد
 في لسان الشريعة وأهلها الا يقولون باثبات الحواس الباطنة فلا يرد عليه أنهم قالوا حافظ الصور
 الجزئية الخيال وحافظ المعاني الجزئية قوة في مؤخر الدماغ تسمى الحافظة وحافظ المعاني الكلية العقل
 المفاض على النفس بأمر الله تعالى وكان الظاهر أن يقول على قلبي لأن القائل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لكنه حكى ما قال الله له وجعل القائل كأنه الله لانه سفير محض والحكاية أتماع في انه روعي حال
 الأمر بالقول فخكى اغظه كما تقول قل لقومك لا يهينوك قال القرزدي

ألم تر أني يوم جوسويقة * دعوت فنادتني هبده مالبا

وقبل ثمة قول آخر مضمرة والتقدير حال بال محمد قال الله لي من كان وقيل الضمير في نزله للقرآن فإن
 جبريل عليه الصلاة والسلام نزل القرآن على قلبك والحفظ والفهم معا انما أفادهما حرف الاستعلاء
 لدلالته على أن المنزل يأخذ بجماع قلبه وهو مرتبط بقوله بسم الله الرحمن الرحيم وما وقع بينه ما غير
 أجني لانه كاهم مقترن لكفرهم وانكارهم المنزل على نبينا صلى الله عليه وسلم وان ذلك لشدة شكيتهم
 وفرط عنادهم ولا يخفى ما فيه وان تابه في بعضه الطبيعي وقوله بأمره الخ أصل معنى الاذن في الشيء
 الاعلام باجازته والرخصة فيه واذا أسند الى الله تقدير أمره وارادته لقوله تعالى الا يطاع باذن الله
 وليس يضارهم شيئا الا باذن الله وكذا تيسره وقيل ان اذن الله يكون بمعنى علمه أيضا وكلها معان
 مجازية والعلاقة فيها ظاهرة وأما ما قيل ان قوله بأمره ان أريد بالتزويل معناه الظاهر وقوله
 بتيسره ان أريد به التحفيظ والتفهيم فلا وجه له وقوله من فاعل نزله والضمير المستتر فيه لجبريل عليه
 الصلاة والسلام وقيل انه لله والمفعول ضمير جبريل والحال منه أي أذونه أو معه اذن الله
 (قوله والظاهر أن جواب الشرط فانه نزله الخ) يعني أن من حق الشرط أن يكون سببا للجزاء وهنا
 عداوة جبريل عليه الصلاة والسلام ليست سببا لتزويل القرآن فوجه بأنه ليس بجواب في الحقيقة بل
 هو سبب الجواب أقيم مقامه ومعناه من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فلا وجه لعداوته لانه
 نزل بالقرآن على قلبك مصدقا لما بين يديه الخ فلوا نصفوا أحبوه فتزويل القرآن سبب لعدم توجه عداوته
 أو عنائه من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فلهذا عداوته وجه لانه نزل عليك بالقرآن وهم
 كارهون له فتزوله سبب لتوجه عداوتهم كما يقال ان عاد الكفلان فقد آذيتهم أي فهو محقق في عداوته لتأذيه
 وتحققه أن تقدير الكلام ان عادوه فالعاقل المصنف يقول لا وجه لعداوته أولها وجه فالسببية
 في الحقيقة لذلك القول المقدر فيكون سببا للاخبار بضمون الجزاء كما في قوله تعالى وما بكم من نعمه فخر
 الله وقيل التقدير من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فليت غيظا فانه نزل على قلبك أي من
 عاداه هلك بعداوته لانها دائما متزايدة لتزوله على قلبك وقول المصنف رحمه الله تعالى في هذا الوجه
 محذوف اشارة الى أنه لا حذف في الاول بل تجوز بعلاقة السببية أو أن المحذوف فيه في قوة المذكور
 لوجود ما يقوم مقامه لقوله قبله لا حذف الخ فالمدكور كأنه جواب وفي هذا غير ثابت عنه بل علمه واعلم
 أن كون على قلبك حكاية كلام الله انما هو على التوجيهين الاولين دون هذا فنتبه ومنه يعلم نكتة للحكاية
 دقيقة وأما كون من استقها ما لا استعها والتهديد وما به دة تعليله بخلاف الظاهر (قوله أراد

(فانه نزله) البارز الاول لجبريل والثاني للقرآن
 وانما رغبه مذكور يدل على فخامة شأنه كأنه
 لتعنيته وفرط شهرته لم يمتدح الى سبق ذكره
 (على قلبك) فانه القابل الاول لا وحى ومحل
 الفهم والحفظ وكان حقه على قلبي لكنه جاء على
 حكاية كلام الله تعالى كأنه قال قل ما تكلمت به
 (باذن الله) أي بأمره وتيسره حال من فاعل
 نزله (مصدق) فالما بين يديه وهدي وبشري
 (لله مؤمنين) أو ال من مفعوله والظاهر أن
 جواب الشرط فانه نزله والمعنى من عادى
 منهم جبريل فقد خلع ربة الانصاف أو كفر
 بجماعه من الكتاب بعبادته اياه لتزوله عليك
 ما لو وحى لانه نزل كتابا مصدقا لكتب المتقدمة
 فحذف الجواب وأقيم عليه مقامه أو من
 عاداه فالسبب في عداوته أنه نزل عليك
 وقبل محذوف مثل فليت غيظا فانه نزل عليك
 أو أمانا عداوة كما قال (من كان عدوا لله
 وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فان الله
 عدو للكافرين) أراد

بعداوة

بعداوة الله مخالفة عناداً ومعاداة المقربين
من عباده وصدر الكلام بذكره تفخيماً لثباتهم
كقوله والله ورسوله أحق أن يرضوه
وأفرد الملائكة بالذكر لفضلها ما كانها
من جنس آخر والتبسيه على أن معاداة الواحد
والكل سواء في الكفر واستحلاب العداوة
من الله تعالى وأن من عادى أحدهم فكأنه
عادى الجميع إذا لم يوجد لهم وجه يوجب
على الحقيقة واحد ولأن الحاجة كانت فيهما
ووضع الظاهر موضع الضمير للدلالة على أنه
تعالى عاداهم لكفرهم وأن عداوة الملائكة
والرسل كفر وقرأ نافع ميكايل كميكايل
وأبو عمرو ويعقوب وعاصم برواية خصص
ميكايل كميكايل والباقيون ميكايل بالهمزة
والياء بعدها وقرئ ميكايل كميكايل
وميكايل كميكايل وميكايل (ولقد أنزلنا إليك
آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون) أي
المتردون من الكفرة والفسق إذا استعمل
في نوع من المعاصي دل على عظمه كأنه
متجاوز عن حده نزل في ابن صوريا حين قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئتكم بشيء
تعرفه وما أنزل عليكم من آية فتنبعك (أو كلما
عاهدوا عهداً) الهمزة للانكار والواو
للعطف على محذوف تقديره أ كفروا بالآيات
وكلما عاهدوا وقرئ بسكون الواو على
أن التقدير إلا الذين فسقوا أو كلما عاهدوا
وقرئ عاهدوا وعهدوا (بئذ فريق منهم)
نقضه وأصل التبدل طرح لكنه يغلب فيما
ينسى وإنما قال فريق لأن بعضهم لم ينقض
(بل أكثرهم لا يؤمنون) ردت لما يتوهم
من أن الفريق هم الأقلون أو أن من لم ينبت
جهاراً فهم مؤمنون به خفاء (والمجاهد
رسول من عند الله مصدق لما عهدهم)
كعيسى ومحمد عليهم السلام (بئذ فريق
من الذين أوتوا الكتاب كآب الله) يعني
التوراة لأن كفرهم بالرسول المصدق لها
كفرهم فيما صدقته وبئذ لما فهم من وجوب
الايمان بالرسول المؤيد بالآيات

بعداوة الله مخالفة الخ) لما كان معنى العداوة المعروف المقصود به الاضرار لا يتصور هنا جعله مجازاً
عن المخالفة عناداً وهذا ظاهر في قوله وأما في الملائكة فبمخالفة ما جأ به وفيه نظر
وقريب منه تفسير الهبة بارادة الطاعة والمراد معناه الحقيقي بالنسبة للرسول والملائكة وذكره لقرانه للتفخيم
والتمويل لعداوتهم لأن من عاداهم فقد عادى الله وسبأني تخفيفه في محله وعبادة الله عقابه أشد
العقاب كما في الكشاف (قوله وأفرد الملائكة بالذكر الخ) أي ليدل على فضلها ما حتى كأنهم ليسوا
من جنس الملائكة لاختصاصهم بما يزاو فضائل ولأن التغيرات في الوصف بمنزلة التغيرات في الذات كقوله
فان تفق الانام وأنت منهم * فان المسك بعض دم الغزال
وقوله والتبسيه الخ لأن الافراد بالذم كيرقتضى ذلك كما اذا قلت من أهان القوم وزيد و عمر أهنته
اقتضى ترتيب الجزاء على اهانة أفرادهم لا على الجموع فقط وقوله اذا لم يوجد الخ أي في نفس الامر
وهذه وجوه ونكت مستقلة ولذلك قال ولأن الحاجة الخ بالواو ولكنه أعاد اللام للبعد فلا يقال الظاهر
أن يقال أول التبسيه ولا يتأنيبه ما سبق من قول اليهود أن ميكايل محبوب لأن الحب والراء منه
وجبريل عليه الصلاة والسلام عدو لأن الحسف والعداب منه فتأمل ولأن الواو بمعنى أو لأن ما ذكر
لا يدل على أشرفيتهما وقوله ووضع الظاهر الخ منبى هذا في الكلام التعليق بالمشق وأن الجزاء مرتبط
بعداوة كل واحد مما ذكر في الشرط لا بالجموع وقوله كميكايل قدم ابدال الهمزة عينا في الوزن
وقرئ ميكايل كميكايل وميكايل كميكايل وبدون همزة وياء (قوله أي المتردون من الكفرة
والفسق الخ) لما كان الفسق يطلق على المعاصي والكفر أشدها وكان في النظم مخالفة للظاهر حيث
دفعها بأن المراد المتردون في الكفر لما روى عن الحسن رحمه الله أن الفسق إذا استعمل في نوع
من المعاصي كفر أو غيره وقع على أعظمه لأنه في الاصل الخروج عن المعتاد فيه وقد استعمل هنا
في الكفر فيعيد ما ذكره إليه أشار بقوله كأنه متجاوز الخ وما ذكر في سبب النزول يدل على أن المراد بهم
اليهود لا ابن صوريا وحده كما قيل لأن صيغة الجمع تأتيه فالتعريف للعهد والمراد الجنس وهم داخلون
فيه دخولاً أولياً فيتنظم السياق والسباق وحديث ابن صوريا مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
(قوله الهمزة للانكار الخ) قيل جعله عطفاً على محذوف اذا لجمال للعطف على الكلام السابق
وتوسط الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف خاصة ولم يجعل قراءة ساكن الواو على أنها أسكنت اسكان
الهاء في وهو لأنه لم يثبت مثل ذلك في الواو العاطفة بل حلت على أنها أوالعاطفة للفعل بعدها أعني
بئذ المقيد بالظرف وهو كلما على صلة الموصول الذي هو اللام في الفاسقون ميل إلى جانب المعنى وان كان
فيه مسخ اللام الموصولة كأنه قيل إلا الذين فسقوا وان لم يصب ابتداء وقوع صريح الفعل بعد اللام
لاسيما مع تقدم معموله (أقول) قوله لا لجمال للعطف يرد عليه انه اذا قرئ بالسكون فهي عاطفة على
ما قبلها فالفريق بينهما وقوله انه ميل مع المعنى يقتضى أن العربية لا تساعده عليه وليس كذلك
فان ألتدخل على الفعل ابتداء في الضرورة كقوله صوت الحمار الجعد وبالتبعية في السعة كثيراً
كقوله تعالى ان المصدقين والمصدقات وأقرضوا الاغفارهم في النوائى ما لا يقتصر في الاوائل وسيأتي
تحقيقه فهذا غفلة عن هذا وقيل أو هنا بمعنى بل الاضربية واتصاب عهد التام على أنه مصدر غير جار
على فعله والاصل معاهدة ويؤيد قراءة عهدوا أو على أنه مفعول به بتضمين عاهدوا معنى أعطوا
(قوله نقضه الخ) التبدل نقض العهد وأصله طرح ما لا يعتد به كالفعل البالية وقوله فيما ينسى أي ما من
شأنه ذلك لعدم الاعتماد عليه والافهذ القيد لم يذكره أهل اللغة وقد عدم الاعتماد صرح به الراغب
رحمه الله وقد فسره ظهر بانفسيا فله منشأ الوهم وقوله تعالى بل أكثرهم لا يؤمنون يحتمل عطف
المفرد بجمع لا يؤمنون حالاً من أكثر ومن الضمير المضاف اليه بمعنى يبتدون العهد عملاً واعتقاداً
(قوله ردت لما يتوهم من أن الخ) يعني أن الفريق يطلق على الكثير والقليل والثاني هو المبتدأ ومنه

فلذا أضرِب عنه فهو ما اتقاه أو باطل أو على الثاني المراد بالالكفر ما يشمل غير النابذين وقوله
 كالقرآن يشمل الانجيل وفي نسخة وهو القرآن خص بالذكور مناسبة الواقعة في هذا المقام والنسخة
 الأولى أولى وجعل نبيذ بعض التوراة تبذرها هو ظاهر وإذا فسركاب الله بالقرآن ورد أن النبيذ
 يقتضى تقدم الاخذ وهم لم يأخذوه أصلاً فأشار الى دفعه في الكشف بقوله كتاب الله القرآن نبذوه
 بعد ما زعمهم تلقيه بالقبول يعني أن النبيذ وراء الظاهر يقتضى سابقه الاخذ في الجملة وهذا في حق التوراة
 ظاهر وإنما الخفاء في الترك وفي حق القرآن بالعكس أى تركه ظاهر وإنما الخفاء في أخذه فجعل أخذه هو
 لزوم التلقي بالقبول وترك التوراة هو الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل والمصنف رحمه الله أشار
 الى دفعه بقوله مثل لا عرضهم الخ يعني أن النبيذ ليس حقيقة بل هو استعارة تمثيلية أريد به الاعراض
 فلا حاجة الى أن يقال جعله لزوم التلقي الخ بل لا وجه له وليس شئ لأنه حينئذ يجوز بالنبيذ عن عدم
 القبول اللازم له وهو ظاهر وأما التمثيل فلم ينص المصنف رحمه الله على أنه بالنبيذ بل في قوله وراء ظهورهم
 وقد قال الزمخشري في تفسيره أيضاً وراء ظهورهم مثل تركهم واعراضهم عنه مثل ما يرمى به وراء
 الظهر استغناء عنه وقوله الالتفات اليه اه فهذا غافل عن معنى كلامهم فتأمل نعم لو جعل الجميع تمثيلاً
 لكان له وجه وقال الطيبي رحمه الله شبه تركهم كتاب الله واعراضهم عنه بحالة نبي يرمى به وراء الظهر
 والجامع عدم الالتفات وقوله المبالة ثم استعمل هنا ما كان مستعملاً هناك وهو النبيذ وراء الظهر
 فاذا حمل كتاب الله على التوراة كان كتابه عن قلة مبالاة لهم فقط لأن النبيذ الحقيقي لم يكن منهم ولهذا قال
 بين أيديهم يقرؤنه الخ والجل على القرآن لا ينافى حقيقة النبيذ فهو كطوبى الخبثاد (قوله أنه تعالى
 دل بالآيتين الخ) جل اليه ودعنى معظمهم فإن أريد باليهود من كان منهم سواء ثبت على ذلك أو لا فهم
 أربع فرق كما قال المصنف رحمه الله وإن أريد من لم يرجع عنها فهم ثلاث فرق كما قال الراغب فلا مخالفة
 بينه وبين المصنف رحمه الله كما فهم وبقى منهم من لم يذها ولم يؤمن كالمعتزين بنبوته محمد صلى الله عليه
 وسلم إلا أنهم خصوا بالعرب أو بعبري امراةيل وفرقة آمنوا بوسى صلى الله عليه وسلم وما نوا قبل نزول
 التوراة إذ لا يصدق عليهم ما ذكر وقس على ذلك (قوله عطف على نبذ الخ) هذا مما طاله بعض المعربين
 كآبي البقاء وليس بظاهر لانه يقتضى كونها جواب لما واتباعهم هذا ليس مترتباً على مجي الرسول صلى
 الله عليه وسلم بل كان قبله فالأولى أن تكون معطوفة على جملة لما وقيل انه مراده ولكن لما كانت الجملة
 هي الجواب والشرط قيد لها عبر به تسجماً وقيل انها معطوفة على مجموع ما قبلها عطف القصة وقيل
 على أشربوا وما موصولة وعاندها محذوف أى تتلوه وقيل نافية وقال ابن العربي انه غلط فاحش
 وتلوه معنى تلت الحكاية الحال الماضية وهو أمان من تلاه بمعنى قرأه أو تبعه واليهما أشار المصنف وهو ظاهر
 وجوز في الشياطين وجوها وقوله قيل الخ يزيد الأول (قوله أى عهد الخ) في الكشف أى على
 عهد ملكه وفي زمانه يعني أن على معنى في وفي الكلام مضاف مقدر وفي الفرائد ان تتلوه ضمن معنى
 الاملاء فعدى بعلى وقيل ضمن معنى الاقراء والتسخير جعل الشئ مسخراً أى منقاداً ويراد به
 الاستعمال بغير أجر (قوله وعبر عن السحر بالكفر الخ) يعني أن كفر بمعنى سحر مجازاً للزومه له وأما كونه
 كفرًا فلتأثير الآية والاحاديث كقوله عليه الصلاة والسلام من أتى كاهناً أو عرافاً أو ساحراً فصدقه
 بما يقول فقد كفر قال الجصاص رحمه الله اتفق السلف على وجوب قتل الساحر ونص بعضهم على
 كفره واختلف الفقهاء في حكمه فعن أبي حنيفة رحمه الله انه يقتل ولا يستتاب والمرأة تجلس حتى
 تتركه لغيره ل حكمه حكم المرتد ولم يجعله الشافعي رضى الله عنه كافراً قال في الروضة يحرم فعل السحر
 بالاجماع وأما تعلمه وتعليمه فقيه ثلاثة أوجه الصحيح الذى قطع به الجمهور انه مما حرمان والثاني
 مكرهان والثالث مباحان ومن أراد تفصيل الكلام فيه فليراجع أحكام القرآن فكلام المصنف
 محل تأمل وقد سجل على من اعتقد تأثيره فانه كفر بلا خلاف وستظما قبل انالم ترخلافانى كون العمل به

وقيل ما مع الرسول صلى الله عليه وسلم
 كالقرآن (وراء ظهورهم) مثل لا عرضهم
 عنه رأساً بالاعراض عابريه وراء الظهر
 لعدم الالتفات اليه (كانهم لا يعاون) أنه
 كتاب الله يعني أن علمهم به رصين يقين ولكن
 يتجاهلون عنادا واعلم أنه تعالى دل بالآيتين
 على أن جبل اليهود أربع فرق فرقة آمنوا
 بالتوراة وقاموا بحقوقها كقومى أهل
 الكتاب وهم الاقلون المدلول عليهم بقوله
 بل أكثرهم لا يؤمنون وفرقة جاهروا بنبيذ
 عهدوا وتخطى حدودها تمردوا وفسدوا وهم
 المعنيون بقوله نبذ فريق منهم وفرقة لم
 يجاهروا بنبيذها ولكن نبذوا الجاهلهم بها وهم
 الاكثرون وفرقة تسكروا بما اظاهروا بنبيذها
 لتخفة عالمين بالحلال بغيا وعننادا وهم
 المجاهلون (واتبعوا ما تتلوا الشياطين) عطف
 على نبذ أى نبذوا كتاب الله واتبعوا كتب
 السحر التي تقرؤها أو تتبعها الشياطين من
 الجن أو الانس أو منهما (على ملك سليمان)
 أى عهدوه وتتنو حكاية حال ماضية قبل
 كانوا يترقون السمع ويضمون الى ما سمعوا
 أكاذيب ويلقونها الى الكهنة وهم
 يدونونها ويعلمون الناس وفساد ذلك في عهد
 سليمان حتى قيل ان الجن يعلمون القريب وان
 ملك سليمان تم بهذا العلم وانه تسخر به الجن
 والانس والريح (وما كفسر سليمان)
 بكذب لمن زعم ذلك وعبر عن السحر
 بالكفر ليدل على أنه كفر وأن من كان نبيا
 كان معه وما منسه (ولكن الشياطين
 كفروا) باستعماله وقرأ ابن عامر وحزرة
 والكسائي ولكن بالتخفيف ورفع الشياطين

كفرا

كفر وهداه من الضلال لا يتأقنه لان الشرك لم يهاون كان أعظمها وبما ذكرناه يعلم أنه غير مسلم وعصمة
الانبياء عليهم الصلاة والسلام منه تعلم من تبرئة سليمان عليه الصلاة والسلام منه مع عدم الفارق
والسكن اذا شدت أعلت واذا خفت ألفت على ما تقر في النور (قوله اغواء واضلالا) هذا
ما أخذ من اسناده اليهم وذمهم وأما تعليمه ليعرف فيجيب فلا يقتضى الكفر كما قال أبو نواس
عرفت الشرك لا للشرك لكن لتوقيه ومن لا يعرف الشرك من الناس يقع فيه وقوله وبالجملة حال الخ هذا
أحد أقوال فيها وقيل انها حال من الشياطين وردة أبو البقار رحمه الله بان لكن لا تعمل في الحال
وفي الدر المنون انه ليس بشئ لان لكن فيها رائحة الفعل فتأمل وخمير يعلمون عائد اليهم وأما اذا رجع
الى الذين اتبعوا فهي حال من فاعل الذين اتبعوا أو استثنائية والمراد بالتقرب الى الشيطان العزائم
والرقى التي يقولون انها تسخرها لهم وقوله لا يستتب أى يتم كما يعنى لا يوجد الا من النفوس
الخاصرة الخبيثة فلا يلبس بين السحر والمجزة والكرامة كما استدله من قال انه لاحقيقة له والعصم
خلافه وأما الحبل فكثيرة معلومة ومن أرادها فعليه بكتاب عيون الحقائق ولا تسمى سحرا
حقيقة بل تجوز المشابهة له لان أصل معنى السحر في اللغة ما لطف وخفي سببه ولذا سمي الغذاء سحرا
بالفتح لغمائه ولطف مجاريه ومنه سحر ورمضان قال لبيد * ونسهر بالطعام وبالشراب * وأما قوله
انه غير مذموم فرد بان النورى وغيره نصوا على تحريمه وما يقال انه غير مذموم مطلقا بل اذا فعل
لامر لا وجه له (قوله عطف على السحر الخ) ان كانا شأ واحد افتقاره باعتبار من تلقى منه وان كان
الثاني أقوى فافراد بالذكرة وقوله منه متعلق بأقوى أى أقوى من ذلك النوع الآخر وقيل
انه صفة نوع لا متعلق بأقوى لفساد المعنى وليس بشئ وإنما أنزل الممكن لكثرة السحر في ذلك الزمان
حتى ظن الجهلة أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام مجزأهم من هذا القبيل فأنزلا لبطال ذلك
(قوله وما روى الخ) روى سنيد بن داود عن الفرج بن فضالة عن معاوية بن صالح عن نافع قال
سافرت مع ابن عمر رضى الله عنهما فلما كان آخر الليل قال يا نافع انظر هل طلعت الجراء قلت لا مرتين
أو ثلاثا ثم قلت طلعت قال لا مرتين ولا أهلا قلت سبحان الله نجم سامع مطيع قال ما قلت
الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة
قالت يا رب كيف صبرت على بنى آدم في الخطايا والذنوب قال انى ابتليتهم وعافيتهم قالوا لو كانوا
ما عصينا لك قال فاختاروا ما كذب منكم فلم يألو اجهد أن يختاروا فاختاروا هاروت وماروت ففرقا فألقى
الله عليهما الشبق وما الشبق قال الشهوة وبغيات امرأة يقال لها الزهرة فوقع في قلوبهما
فجعل كل واحد منهما ينجني عن صاحبه ما في نفسه ثم قال أحدهما لا تحرل وقع في نفسك ما وقع
في قلبى قال نعم فطلبها لاني نفسيهما فقال لا أمكنه كما حتى تعلمانى الاسم الذى تعرجان به الى السماء
وتهبطان فأياهما سالها أيضا فأبى ففعل فلما استطيرت طمسها الله كوكبا وقطع أجنحتها ثم سألا التوبة
من ربهما فخيرهما وقال ان شئتم عذبتمكما في الدنيا فاذا كان يوم القيامة رددتكم الى ما كنتم عليه
فقال أحدهما لصاحبه ان عذاب الدنيا يتقطع ويزول فاختر عذاب الدنيا على عذاب الآخرة فواضح
الله اليهما أن اثنا بابل نجس بهما فمافهما منكوسان بين السماء والارض يعذبان الى يوم القيامة قال
المحدثون وجميع رجاله غيره وثوقهم لكن قال خاتمة الحفاظ الشهاب ابن حجر أخرجه أحمد في مسنده
وابن حبان في صحيحه وأن له طرقا كثيرة جمعها في جزء مفرد يكاد الواقف عليها يقطع بصحتها الكثرة
وقوة مخارجها وقال بعضهم بلغت طرقه نيفا وعشرين لكن أهل الكلام اتفقوا على عصمة الملائكة
عليهم الصلاة والسلام وطعنوا في هذه القصة وعدوها من المحالات لمسخ الانسان كوكبا كما ينوون
في كتبهم والمصنف رحمه الله حاول التوفيق بانها تميلات كقصة يسأل وسلامان وحرير مغطان وغير
ذلك مما رضعه المتقدمون اشار الى أن القوى لو ركبت في تلك العصم رؤسها الله ومما اجابته الخ

(يعلمون الناس السحر) اغواء واضلالا
والجملة حال من الضمير والمراد بالسحر
ما يستعان في تحصيله بالتقرب الى الشيطان
عما لا يستعمل به الانسان وذلك لا يستتب
الا بتيسره في السرارة وخبت النفس
فان التناسب شرط في التضام والتعاون
وهذا تميز الساحر عن النبي والولي
وأما ما يجب منه كما يفعله أصحاب الحبل
بعونه الآلات والادوية أو يريه صاحب
خفة المدف غير مذموم وتسميته سحرا على
التجوز أو لما فيه من الدقة لانه في الاصل
لما خفي سببه (وما أنزل على الملكين) عطف
على السحر والمراد بهما واحد والعطف
اتغاب الاختيار أو به نوع أقوى منه أو على
ماتت له وهم اماما كان أنزل تعليم
السحر ابتلاء من الله للناس وتعيينه وبين
المجزة وما روى أنهم ما لبثوا من وركب
فيهما الشهوة فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة
فحملتا على المعاصي والشرك ثم سعدت
الى السماء بما نعتت منهما فحكى عن اليهود
واعبده من رموز الاوائل وحله لا يخفى على
ذوى البصائر وقيل رجلا من ممالئ الملكين
باعتبار صلاحهما وبؤيده قراءة الملكين
بالكسر

السفلى بالعلوى ونحوه وقيل أرادهم ما النفس والبدن تعرضا لامرأة وهي الروح فخملها على المعاصي ثم تنبت بما حبتها لما هو خير فصعدت السماء وزهرة بضم الزاي وفتح الهاء كتودة قال وأية ظيقي لطسواع الزهرة كذا في أدب الكاتب وتسكينها ما لمن أو ضرورة وهو نجم معروف وعلى القول بانهم ما رجلان لا اشكال ولم يجي مصدر لفعل يفعل على فعل بالكسر الاسمروف فعل وكسر اللام قراءة ابن عباس رضي الله عنهما وأبي الاسود والحسن والجه وور على خلافها (قوله وقيل ما أنزل نبي الخ) وهاروت وماروت بدل من الشياطين على قراءة التشديد والنصب وأما على قراءة الرفع فهو منصوب على الذم وهو بدل بهض ومن فسرها بقيلتين من الجن يكون عنده بدل كل وقيل انه بدل من الناس أي يعلمان الناس خصوصاً هاروت وماروت وأما ما يعلمان على جعلها نافية ففي التفسير الكبير ان قوله حتى يقولوا كقولك ما أمرت فلانا بكذا حتى قلت له ان فعلت كذا ضربتلك أي ما أمرته به بل حذرته عنه وهذا مع ما ترى يدفعه قوله فيتلعون منها وقيل ان هاروت وماروت مع تعاهما السحر وحدائقهم فانيه كأنما على الصلاح وانما غرضه ما من التعليم توقيه فلا يعلمان أحدا حتى ينصاه ويحذراه وهذا هو مراد من قال انهم ما ملكان والباء في ييا بل بمعنى في وهو علم أرض ممنوع عن الصرف وهاروت وماروت بدل من الملكين أو عطف بيان وقيل بدل من الناس بدل بعض أو كل لا تلاقه على ما فوق الواحد وعلى قراءة الرفع فهما خبر مبتدأ محذوف أو بدل من الشياطين وعدم صرفهما للعلوية والجهة ولو كان من الهرت والمرت ومعناها في اللغة كسر لانصر فاودعوى أي أنها ما عدولان عن هارت ومارت والعدل لا يختص بأوزان لا وجه لها وقوله أبدلها الخ وعلى هذا القول فهو اليسا بملكين وتر كذا ظهوره وانما لم يسدلهما من الملكين كما قيل لان ما بعده ياباه ومن لم يتببه لمراده اعترض عليه بما لا وجه له (قوله فعناه على الاقول الخ) المراد بالاول أنهم ما ملكان والثاني أنهم ما رجلان ويتبع ذلك وجوه الاعراب وكونه كقرا علم بما مر فيه (قوله وفيه دليل على أن تعلم السحر الخ) للفرق بين العلم المجرد والعمل ولومع اعتقاد التأثير وفيه إشارة الى أن الاجتناب واجب احتياطا وكما لا يجرم تعلم الفلسفة للمنسوب للذب عن الدين برد الشبه وان كان أغلب أحواله التحريم كذلك تعلم السحر ان فرض فسوته في صقع وأريد تبين فساد لهـم ليرجعوا الى الحق وهو لا ينافي اطلاق القول بالتحريم فاعرفه وقوله الضمير لما دل عليه من أحد من الناس وليس أحدهما في معنى الجماعة ليصح عود ضمير الجمع اليه كما سيجي لقوله فلا تـمـكـر بالافراد وأما عود ضمير الجمع الى التكررة الواقعة في سياق النفي فليس بقوى (قوله وقرئ بضاري الخ) ما ذكره المصنف رحمه الله بهينه كلام ابن جني في المحاسب ونفسه بعد ما قال ان من أقبح الشاذ حذف النون هنا وأمثل ما يقال فيه أن يكون أراد ما هم بضاري أحد ثم فصل بين المضاف اليه والمضاف بحرف الجر وفيه شيء آخر هو أن هناك أيضا من في من أحد غير أنه أجرى الجار مجرى جر من الجرور فكانه قال وما هم بضاري به أحد وفيه ما ذكرنا ا هـ وقال التقطازاني رحمه الله نعم قال ابن جني هذا من أبعد الشواذ وذلك أنه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالطرف الذي هو به ثم جعل المضاف اليه هو الجار والمجرور جميعا ولا يصح أن تكون من مقصمة لتأكيده معنى الاضافة كاللام في لا أباله لان هذه اضافة لفظية ليست بمعنى من ا هـ وأيضا من هذه لاستغراق النفي وليست هي المقدررة في الاضافة فالاولى تخريجها على أن نون الجمع تسقط في غير الاضافة كما في قوله الحافظ وعورة العشرة كذا ذكره ابن مالك في التسهيل وأما اعتراض الطيبي رحمه الله بأنه انما يجوز في المعرفة بأل فابن مالك غير قائل به لانه ورد بدونه كتوله

وقيل ما أنزل نبي معطوف على ما كثر سليمان تكذيب لليهود في هذه القصة (بيابيل) ظرف أو حال من الملكين أو الضمير في أنزل والمشهور أنه بلد من بلاد سواد الكوفة (هاروت وماروت) عطف بيان للملكين ومنع صرفهما للجهة والعلوية ولو كان من الهرت والمرت بمعنى الكسر لانصر فاودعوى جعل ما نافية أبدلها من الشياطين بدل البعض وما بينهما اعتراض وقرئ بالرفع على هاروت وماروت (وما يعلمان من أحد حتى يقولوا انما نحن قننة فلا تكفر) فيعناه ويقوله انما نحن ابتلاء من الله من تعلم منا وعمل به ككفروا من تعلم وقرئ على ثبت على الايمان فلا تكفر باعتقاد جوارزه والعمل به وفيه دليل على أن تعلم السحر وما لا يجوز اتباعه غير محظور وانما المنع من اتباعه والعمل به وعلى الثاني ما يعلمانه حتى يقولوا انما فتونان فلا تكن مثلنا (فيتعلمون منهما) الضمير لما دل عليه من أحد (ما يفترون به بين المرء وزوجه) أي من السحر ما يكون سبب تفرقهما (وما هم بضاريين به من أحد الا ماذن الله) لانه وغيره من الاسباب غير مؤثرة بالذات بل بأمره تعالى وجعله وقرئ بضاري على الاضافة الى أحد وجعل الجار جزأ منه والفصل بالطرف (ويتعلمون فاؤضرهم) لانهم بقصدون به العمل أولان العلم يجزى الى العمل غالباً (ولا ينفعهم) اذ يجزى العلم به غير مقصود ولا نافع في الدارين وفيه أن العز عنه أولى

ولسنا اذا تاتون سلما بدعي لكم غير أنا ان نسالم

أي بدعيكم قاله أبو حيان وهذا أقرب مما تكفوه اذ جعل الجار جزأ والاضافة الى الجار والمجرور محال به هدمه وأقرب من هذا كله أن يقال ان فيه مضافا مقدر اللفظ والذاتك تنوينه لذكركه بعده كتوله

ياتي

ياتيم تيم عدى في أحد الوجوه وفي الدر المصون كلام هنا تركه أولى وكذا ما قاله الشارح المحقق أيضا
 قدبر (قوله أى استبدل الخ) اشارة الى أن اشترى استعارة كاحر وقوله والظاهر الخ سواء كانت
 علم متعدية لفعول أو مفعولين قيل قد خفي الاحتمال الآخر الظاهر ولا يعد أن يقال انه اشارة
 الى جواز حذف مفعولى العلم بقرينة ما سبق أى علما أنه بضرهم ولا يتبعهم وحينئذ ان اشترى جواب
 قسم محذوف ولم يدركه اشارة الى قول الفراء فى هذه الاية الذى ذكره أبو البقاء ان هذه اللام موطئة
 للقسم ومن شرطية فى محل رفع بالابتداء وماله فى الاخرة من خلاق جواب القسم قال الحلبي فاشترى
 على القول الاول صلة وهى هذا خبر اسم الشرط وجواب الشرط محذوف لانه اذا اجتمع شرط وقسم
 ولم يتقدمها ذو خبر أجيب سابقها غالبا وقد يجاب الشرط مطلقا ولم يرتضه الزجاج وأما الاعتراض
 عليه بأنه مخالف لكلام الجمهور وانما الموطئة لام لقد علوا فانشئ من قوله التدبر (قوله نصيب)
 قال الزجاج الخلاق النصيب وأكدر استعمله فى الخبر ويكون للشر على قلبه والخلاق به يكون بمعنى
 القدر المرتبة كفى قوله

فما لذى الشاخصات • ومالك فى غالب من خلاق

وليس هنا مانع من ارادته وقوله يحتمل المعنيين أى كونه بمعناه الظاهر وكونه بمعنى باعوا (قوله
 يتفكرون فيه الخ) جواب عن اثبات العلم فى قوله ولقد علوا ونفيه بقوله لو كانوا يعلمون لما بينهما
 من التناقى بأنه أريد بالثبوت عليهم ما استبدله والمنى تفكرهم فيه وأعلمهم بقبحه يقينا وأعلمهم به اقبحه
 ولما كان ما استبدله من عدم النصيب فى الاخرة يستلزم علمهم بما نفي أوله بيان الثبوت علم بالقوة أو اجمالى
 أو من غير حزم ولا يخفى ما فيه من التكافى فاذهب اليه الزمخشري أقرب (قوله وقيل الخ) هذا
 ما ارتضاه الزمخشري وهو وجه فالمراد لو كانوا يعلمون يعلمون بعلمهم تزيلا لعلمهم منزلة العدم على نفي
 وما ريت اذ رويت قال المحقق فان قيل انما توجه السؤال لو كان متعلق العلم فى موضع اثبات
 والنفي واحدا وليس كذلك فان الثبوت هو العلم بان من استبدل كتب السحر وأثرها على كتاب الله تعالى
 فانه لا نصيب له فى الاخرة والمنى هو العلم بسوء ما فعلوه من استبدال كتب السحر واظهارها على أنفسهم
 قلنا ما آل الامر من واحد وتقرير الجواب أن المنى ليس هو العلم بما ذكره العمل بموجب العلم كانه
 قيل لو كانوا يعلمون بموجب علمهم ويجرون على مقتضاه وجواب لو محذوف أى لا ترد عوا عن تعلم
 السحر واظهار كتبه أول كان خبر الهم (قوله جواب لو وأصله لا ثبوت ما ثبوت الخ) لما أورد هنا أن
 الاسمية لا تصلح جواب لو ما لفظا فلا طباق التمام على أنه لا يكون الافعلية ما ضوية وأمامه
 فلان خبرية المثوية لا تتقيد بما يمانهم واتقائمهم ولا تفتى باتقائهم ما فالأولى أن الجواب محذوف أى
 لا ثبوت وأورد على قوله لتدل على ثبات المثوية أن الاسمية انما تتدل على ثبوت مدلولها وهو كون
 المثوية خبر الاعلى ثبات المثوية وما ذكرنا مما يمتثل لو قيل للمثوية لهم وأجيب بأنها ما ضوية تقدير اذا الأصل
 لا ثابهم الله مثوية فتدل الى المثوية لهم للدلالة على ثبات المثوية لهم وهو استقرارها على تقدير الايمان
 والتقوى ثم الى المثوية من عند الله خير لهم تحسر الهم على حرمانهم الخير وترغيبا لمن سواهم فى الايمان
 والتقوى أو أن ثبوت الخير للمثوية يقتضى ثبوتها كذا قال المحقق وقيل عليه انه لم يرد فى كلام
 العرب جواب لوجه الاسمية فالخلق أنها لام ابتدائية والجملة مستأنفة وجواب لو محذوف أو هى للمتنى
 لا جواب لها وما ذكره تكافى تأباه العربية وقوله والجزم بخيريتها وجهه بانها المعدل عن الفعلية المعلقة
 بالشرط تعليقا ينافى الجزم حصل الجزم بها وفيه بحث لانه كيف يجوز به وقد جعل جواب الشرط
 الامتناعى الدال على عدمه فكيف الجزم فان قيل انه ليس بجواب حقيقة بل قائم مقامه فهذا
 تطويل لا مسافة بلا طائل فالخلق ما تقدم وقوله وحذف المفضل الخ هذه نكتة لطيفة لكن حال
 أبو حيان الحق أن خيرها صفة لاسم تفضيل وهو أقرب ثم ان التنى على الله محال فله المعترلة

(ولقد علوا) أى اليهود (من اشترى) أى
 استبدل ما تلو الشياطين بكتاب الله
 والظاهر أن اللام لام الابتداء علقوا
 عن العمل (ماله فى الاخرة من خلاق)
 نصيب (وليس ما شرهوا به أنفسهم)
 يحتمل المعنيين على ما مر (لو كانوا يعلمون)
 يتفكرون فيه أو يعلمون قبحه على التعيين
 أو حقه ما يتبعه من العذاب والمثب لهم
 أو على التوكيد القسبى العقل الغريزى
 أو العلم الاجمالى بقبح الفعل أو ترتب العقاب
 من غير تحقيق وقيل معناه لو كانوا يعلمون
 بعلمهم فان لم يعمل بما علم فهو كمن لم يعلم
 (ولو أنهم آمنوا) بالرسول والكتاب (واتقوا)
 بترك المعاصى كنهى كتاب الله واتباع السحر
 (المثوية من عند الله خير) جواب لو وأصله
 لا ثبوت ما ثبوت من عند الله خيرا عما شرهوا به
 اسمية لتدل على ثبات المثوية والجزم بخيريتها
 وحذف المفضل عليه اجلالا للمفضل من
 أن ينسب اليه وتشكيرا للمثوية لان المعنى
 لشي من الثواب خير وقيل لولتنى والمثوية
 كلام مبتدأ

وقرى ثنوية كشورة وانما سمي الجزء ثوابا
 وثنوية لان الحسن ثنوب اليه (لو كانوا
 يعلمون) ان ثواب الله خير مما هم فيه
 وقد علموا لئلا يجهلهم لترك التدبر
 او العمل بالعلم (يا ايها الذين آمنوا لا تقولوا
 راعنا وقلوا انظرنا) الرعى حفظ الغير
 لمصلحته وكان المسلمون يقولون للرسول
 عليه السلام راعنا أي راقبنا واتان بتا فيما
 تلتنا حتى نفهمه وسعة اليهود فاقتصره
 وخطبوه به مردين نسبته الى الرعن اوسبه
 بالكلمة العبرانية التي كانوا يتأبون
 بها وهي راعينا فنهى المؤمنون عنها وأمروا
 بما يفيد تلك الفائدة ولا يقبل التلبس وهو
 انظرنا بمعنى انظر لنا وانظرنا من نظره اذا
 انظره وقرى أنظرنا من الانظار أي
 أمهلتنا لحفظ وقرى راعونا على لفظ الجمع
 للتوسير وراعنا بالتسوية أي قولاً
 وعن نسبة الى الرعن وهو الهوج لما شابه
 قولهم راعينا ونسب للسبب (واسمعوا)
 وأحسنوا الاستماع حتى لا تفترقوا الى
 طلب المسراعة أو واسمعوا سماع قبول
 لا كسماع اليهود أو واسمعوا ما أمرتم به
 يجيد حتى لا تعودوا الى ما نهيت عنه
 (وللكافرين عذاب أليم) يعنى الذين
 تمهاونوا بالرسول عليه السلام وسبوه (ما يؤد
 الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين)
 نزلت تكذيباً لجمع من اليهود يظهرون مودة
 المؤمنين ويزعمون أنهم يودون لهم الخير والود
 محبة الشيء مع تنبيه ولذلك يستعمل في كل
 منهما ومن للتبيين كما في قوله تعالى لم يكن الذين
 كفروا من أهل الكتاب والمشركين (أن ينزل
 عليكم من خير من ربكم) مفعول يودون
 الاولى من زيادة للاستعراق والثانية للابتداء
 وفسر الخير بالوحي والمعنى أنهم يحسدونكم
 به وما يحبون أن ينزل عليكم شيء منه وبالعلم
 وبالنصرة ولعل المراد به ما يعنى ذلك

بمعنى الارادة المتخلفة عن المراد وغيرهم اوله بانه شبه بحال يتقن العارف بها اتقاهم ولا يخفى موقع
 التنكير هنا لانه يفيد ان شيئا من الثنوية خير مما هم عليه (قوله وقرى لثنوية الخ) اختلاف
 في وزن ثنوية فقبل مفعولة وأصلها مثنوية فنقلت ضمة الواو الى ما قبلها وحذفت لالتقاء الساكنين
 وهى من المصادر التي جاءت على مفعولة كمفعولة نقله الواحدى وقيل مفعولة بضم العين نقلت الضمة
 الى ما قبلها فهى مصدر ميمي ويقال مثنوية يسكون الشاء وفتح الواو وكان من حقه أن نعل فيقال مشابهة
 كقائمة الا أنهم صححوها كما قالوا فى الاعلام مكوزة وقرأها أبو السعال وقتادة كشورة ومعنى مثنوية
 ثواب وجزء من الله وقيل رجعة الى الله والمصنف رحمه الله أشار الى أن المعنى الاول راجع الى الثاني
 لرجوع المحسن الى الله أى الى جزائه واحسانه وقوله أن ثواب الله الخ اشارة الى تقدير مفعوله وأنه
 لم ينزل منزلة القاصر وقوله لترك التدبر بناء على تأويله يعلمون قبله ينفكرون وقوله أو العمل اشارة
 الى ما حكاه بقيل (قوله الرعى حفظ الغير لمصلته الخ) سواء كان الغير عاقلاً أو لا وقوله وكان المسلمون
 الخ هذا أخرجه أبو نعيم فى الدلائل عن ابن عباس رضى الله عنهما وقوله نلقننا من التلقين وقوله
 فاقتصره أى عدوه فرصة مردين نسبته الى الرعى الغم أى أنت راع لانى وهم حينئذ يبقون البياض
 أو يمتثلونها للتلبس اوسبه معطوف على نسبته لان هذه الكلمة فى لغتهم كلمة سب ونهى المؤمنين عنها
 يعلم منه أنه لا يجوز أن يطلق عليه صلى الله عليه وسلم ما يؤهم نقصاً ولو على وجه بعيد وفى لغة أخرى
 وانظرنا قرى بالوصل والقطع من الثلاثى والمزيد فان كان من نظر البصر تعدى بالى على الحذف
 والايصال وان كان من نظره بمعنى انتظره فهو متعد بنفسه. والانظار التانى والامهال وراعونا بضمير
 الجمع للتعظيم بناه على ما أثبتته الفارسي فيه وان قال الرضى انه لا يكون الا فى المتكلم نحو فعلنا وراعنا
 بالتسوية من الرعونه وهى الهوج بوزن الضرب أى الحق الناشئ عنه أفعال وأقوال تدل على السفه
 والاصيغه للنسبة أى ذارعونته لابن وتامر وقوله لما شابه الخ متعلق بهوله فهو الخى هو اعن ذلك
 لمشابهته قول اليهود الذى هو سب فى لغتهم ولقصد هم الرعونه أو التحقير بأنه راع وقيل انه متعلق بقوله
 ذارعن أى انما نسب ذلك القول الى الحماقة لما شابه الخ ولا وجه له (قوله وأحسنوا الاستماع الخ)
 انما اولوه لانه لا فائدة فى طلب السمع من السميع فالمراد اما أحسنوه حتى لا يحتاج الى قواكم له ذلك
 ونحوه أو المراد اقبلوا قولى هذا وغيره والسمع يكون بمعنى القبول كما فى سمع الله لمن حمله أو واسمعوا
 ما أمرتم به هنا وهو قوله انظرنا والجذب كسر الجيم الاجتهاد والمراد بالكافرين اليهود الذين سبوه بهذه
 الكلمة ولم يعمل على العموم ودخولهم فيه أولى لان الكلام مع المؤمنين فلا يصلح قوله وللکافرين
 الخ أن يكون تذييلاً لافعال التعريف للعهد وفيه تحريض للمؤمنين على ترك ما ذكر وزاد قوله مودة المؤمنين
 وان لم يكن فى النظم لان من ودلهم الخير فقد أحبهم (قوله والود محبة الشيء مع تنبيه الخ) قال الراغب
 الود محبة الشيء وتعنى كونه ويستعمل فى كل واحد من المعنيين على أن التنى يتضمن معنى الود لان التنى
 هو منتهى حصول ما يوده اه فاشار الى أنه يكون مجموعهما ويستعمل لكل منهما على الانفراد
 ثم انه هنا اما أن يراد به المحبة فقط كما أشار اليه بقوله بعد وما يحبون ويصح أن يراد به الجمع ونفيه مستلزم
 نفيه ما معاً اذا لمحبة بدون الود كما قاله الراغب ويلزم أيضاً من محبة الشيء جوارز تنبيه فن قال معترضاً
 على المصنف رحمه الله انه لو كان كذلك لكان المناسب أن يقول ما يجب لان تنى الود لا يستلزم تنى المحبة مع
 أن ما ذكره ليس فى كتب اللغة فقد غفل وقوله ومن للتبيين كما فى قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من أهل
 الكتاب والمشركين ولا زائدة لتأكيد التنى وفيه اشارة الى تضعيف ما قبل اسم التبعيض (قوله ومن
 الاولى من زيادة الخ) وهى وان لم يلها تنى فالننى الاول منسحب عليها فى كنى مستوعباً ولا حاجة الى ما قبل ان
 التقدير يود أن لا ينزل خير وخير نائب الفاعل وقوله يحسدونكم به أى بسببه وبالعلم وبالنصرة معطوف

على بالوحي وقوله يحسدونكم بيان للواقع أيضا لا تفسير للنظم لأن عدم مودتهم ناشئ عن الحسد وقوله للاستغراق أي التأكيد الاستغراق فإن النكرة في سياق النفي عامة (قوله يستبئيه ويعلمه الخ) يستبئيه ناظر إلى تفسير الخبر بالوحي ويعلمه الحكمة ناظر إلى قوله بالعلم وينصره ناظر إلى قوله بالنصرة وفيه إشارة إلى أن المراد بالخبر والرحمة واحد فهو من وضع الظاهر موضع المضمرة وكذا أقيم الله مقام ضمير ربكم لأن تخصيص من يشاء بالرحمة يناسب الألوهية كما أن انزال الخبر يناسب الربوبية وعدم الوجوب مستفاد من قوله من يشاء وهذا رد على الحكيم في قوله - إن النبوة تصفة الباطن وعلى المعتزلة في قوله -م بوجوب الصلح على الله لأن الواجب إما عبارة عما يستحق تاركه الذم كما قال بعض المعتزلة أو عما تركه يخجل بالحكمة كما قاله بعض آخر أو ما قدر الله تعالى على نفسه أن يفعله ولا يتركه وإن كان تركه جائزا كما اختاره بعض الصوفية والمتكلمين كما يشير به ظواهر الآيات والاحاديث مثل قوله تعالى ثم إن علينا حسابهم والاول باطل لانه تعالى مالك على الاطلاق والمتصرف في ملكه كيف يشاء فلا يتوجه اليه الذم أصلا على فعل من الافعال بل هو المجرى في كل أفعاله وكذا الثاني لا نعلم إجمالا أن جميع أفعاله تتضمن الحكم والمصالح ولا يحيط علمنا بحكمته والمصلحة فيه على أن التزام رعاية الحكمة والمصلحة لا يجب عليه تعالى لا يستل عما يفعل وهم يستلون وكذا الثالث لانه ان قيل بامتناع صدور خلافه عنه تعالى فهو يناقض ما صرح به في تعريفه من جواز الترك وان لم يقل به فأت معنى الوجوب اذ حينئذ يكون محصله أنه تعالى لا يتركه على طريق جرى العادة وليس ذلك من الوجوب في شيء بل يكون اطلاق الوجوب عليه مجرد اصطلاح (قوله نزل الخ) واتطامها مع ما قبلها لان النسخ بغير منها من الفضل العظيم ولان ما نسخ بغير من الخبر (قوله والنسخ في اللغة ازالة الصورة الخ) قال الراغب النسخ ازالة الشيء بشئ يعقبه كسح الشمس الظل والظل الشمس والشيب الشباب فتارة يفهم منه الازالة وتارة يفهم منه الاثبات وتارة يفهم منه الامران ونسخ الكتاب ازالة الحكم بحكم يعقبه قال تعالى ما ننسخ من آية الخ قبيل معناه ما نزيل العمل بها أو نخرها ولم نزلها ونسخ الكتاب نقل صورته المجردة الى كتاب آخر وذلك لا يقتضي ازالة الصورة بل يقتضي اثبات مثله في مادة أخرى كما يجد نقس الخاتم في شعوع كثيرة اه فأشار الى معنى الازالة والاثبات معا أولا ومثله بنسخ الظل للشمس فان صورة الضوء زالت عنه الى غيره والراغب جعله مثلا للازالة فقط وهو أظهر وليس من الاضافة الى المقبول كما توهم والظاهر أن الصورة فيهما واحدة بما قيل ان الصورة المنبئة أعم من الصورة الاولى وغيرها خلاف الظاهر وقوله والنقل أي نقل الكتاب باستنساخه أو نقل الشيء من مكان الى آخر وهو أخص من الزوال فانه اعدام صفة وهي التحيز واحداث أخرى اما عطف على اثباتها أو على نسخ الظل فعلى الاول عطفه عليه لانه داخل فيه كما ذكره الراغب وانما خصه لما يتوهم فيه من الازالة كما أشار اليه وعلى الثاني ففيه اثبات محقق للصورة الاولى في الثانية ولا تقالها كنهان زالت عنه والاول أولى وعلى كل ضمير منهما الازالة والنقل وليس كذلك كما يدل عليه ما بعده والتناسخ من النقل لانه عندهم انتقال الروح من بدن الى آخر وليس المراد به مناسخة الموارث كما قيل وقوله ومنه لانه ليس فيه ازالة صورة واثباتها والنقل وقع في بعض النسخ دون بعض وهي أولى لانه لا يناسبه ما به - اذ نسخ الرجح مثال للازالة ونسخ الكتاب مثال لاثبات فتأمل وعلى كل حال فان كلامه لا يخلو من الكدر (قوله ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد الخ) إشارة الى ما ارتضاه بعض الاصوليين من أنه بيان انتهائه بما ذكره لارفعه وقال فيمنس الاثمة ان النسخ بالنسبة اليه تعالى بيان لمدة الحكم الاول لارفع وتبدل وبالنسبة اليها تبدل وأشار الى أقسامه الثلاثة من منسوخ الحكم والثلاثة ومنسوخ أحدهما

(والله يختص برحمته من يشاء) يستبئيه ويعلمه الحكمة وينصره لا يجب عليه شيء وليس لاحد عليه حق (والله ذو الفضل العظيم) اشعار بأن النبوة من الفضل وأن حرمان بعض عباده ليس لضيق فضله بل لتبئيه وما عرف فيه من حكمته (ما ننسخ من آية أو ننزلهما) نزلت لما قال المشركون أو اليهود ألاترون الى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمر بخلافه والنسخ في اللغة ازالة الصورة عن الشيء واثباتها في غيره كسح الصورة عن الشمس والنقل ومنه التناسخ ثم استعمال لكل واحد منهما كما قولك نسخت الرجح الاثر ونسخت الكتاب ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد بقراءتها والحكم المستفاد منها أو بوجوبها جميعا

وتفصيله في الاصول وقوله وانساؤها اذهاجها عن القلوب بان لا يتق في حفظهم وقد وقع هذا فان بعض
العصاة أراد قراءة بعض ما حفظه فلم يجده في صدره فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال نسخ البارحة
من الصدور (قوله وما شرطية الخ) هذا هو القول الاصح من أن العامل فيها الشرط باعتبار أنها
مفعول به لا مطلق كما جوزه بعضهم وهي عاملة فيه الجزم باعتبار تضمن معنى الشرط فتكون عاملة
ومعمولة من جهتين ومثله جاز وناب جوابها عن الخبر ومن يمانية وقراءة تنسخ بالفتح ظاهرة وبالضم
من الانساخ والهمزة اما للتعدية أي ما تنسخك من آية أو تنسخ جبريل عليه الصلاة والسلام والمعنى
نأمره بالاعلام بنسخها لانه لا يقدر أن ينسخ شيئا أو أن الهمزة لمعنى الوجدان على صفة نحو أجدته أي
وجدته محمودا ومعنى نجدها منسوخة أنا تنسخها على ما سبق به علمنا بذلك فهي في المال موافقة للقراءة
الأخرى وهذا رد على من قال أنسخ لم يوجد في اللغة كأي على وأبي حاتم ولم يأت أنسخ بمعنى نسخ ولا
يصح فيه التعدية ووجهه بوجهين بناء على جواز التعدية وعدمها وخرج ابن عطية التعدية على أنها
من نسخ الكتاب والمعنى ما يكتب وينزل من اللوح المحفوظ أو ما نؤخر فيه ونتركه فلا تنزله أي ذلك فعلنا
فإنما تأتي بخير من المؤخر المتروك أو مثله وردة أبو حيان رحمه الله والعجب من المفسرين والشرح أنهم
لم يوردوا ما يصح هذه اللغة ولعلنا نظفر به (قوله نساها الخ) قراءة أبي عمرو وابن كثير بفتح النون
الأولى وسكون الثانية وفتح السين وبالهـ مزة الساكنة للجزم بالعطف على فعل الشرط وقرأ غيرهما
بالايف في هذه ولم يحدفها للجزم لان أصلها الهمزة من نسا بمعنى أخر والمعنى نؤخرها في اللوح المحفوظ
فلا تنزلها وقبل نؤخرها عن النسخ الى وقت معلوم وقرئت بالتشديد من النسيان معلومة ومجهولة مع
ذكر المفعول وتركه وقوله في النفع والثواب شامل للاخف والانتقل والمساوى وزاد النفع على
الكشاف ليشمل التبديل الى الاباحة والقول بأن فيه ثواب الاعتقاد خلاف الظاهر وقوله أو مثلها
في الثواب لم يذكر معه النفع لانه لو كان نفع النسخ من الفائدة وأما كونه مقتضى الزمان وان تساوبا
فيهما فهو نفع أيضا ولم يعكس لان المقصود هو النفع فيلزم كون المنسوخ أنفع وقوله أي نسأ أحدا
اياها الظاهر نساها أحدا وقوله بقلب الهمزة أي من نساها (قوله والآية دلت على جواز النسخ الخ)
لذكرة صريح فيها ولولا أنه جائز لم يكن لذكره وجه وأدوات الشرط من ان وما تضمن معناها في أصل
وضعها تدل على احتمال ما دخلت عليه وجوازها فلا يرد أن الشرطية لا تتوقف على صدق الطرفين
كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين وجواز التأخير أي تأخير انزال القرآن ناسجا
أو منسوخا المدلول عليه بقراءة أو نساها على أحد الوجوه والقرآت وقوله وذلك إشارة الى الجواز
أي وجه ذلك أن الوحي للمصالح وهي تختلف باختلاف الأزمنة كما ترى من احتياج الصيغ الى غير
لباس الشتاء وغير ذلك (قوله واحتج به) وفي نسخة بها على معنى النظم أو الآية لانه نص على أن لها
مثلا أو خيرا فلا تكون أثقل ولا من غير الكتاب لانه لا يماثله شيء ولا دليل فيه لان المراد بالخبرية والمثلية
في الثواب أو النفع لافي الاخفية ولا في النظم وهو ظاهر وقوله والنسخ قد يعرف بغيره أي بقول الشارع
هذه منسوخة مثلا وهو جواب عما يقال اذ لم تنزل آية أخرى كيف يعلم نسخ الأولى وتفصيل هذا
في أصول الفقه (قوله والمعتزلة على حدوث القرآن الخ) فان تغيره بالنسخ وتفاوته في الخبرية وتأخير
النسخ عن المنسوخ كل ذلك مما يستلزم الحدوث فأجاب بأنه في تعلقه وهي حادثة لافيه نفسه وقوله
من لوازمه كان الظاهر من ملزومات الحدوث لانه استدلال بالتغير على الحدوث والاستدلال يكون
من الملزوم على اللازم لا العكس اذ يلزم من وجود الملزوم وجود اللازم بدون العكس فقبل المراد
ان التغير والتفاوت من لوازم القرآن وهما مستلزمان للحدوث ففيه طي أو يقال المراد من اللازم
ملا يتحقق بدون ذلك كما يقال فلان لازم بيته أي لم يخرج منه وقد مر هذا في البسمة كما ذكره الشريف
قدس سره وحاصله أنه لا تغير في المعنى القائم بذاته انما هو في تعلقه بأفعال المكلفين وقيل لانتم أن التفاوت

وانساؤها اذهاجها عن القلوب وما
شرطية جازمة لنسخ منتسبة به على
المفعولية وقرأ ابن عامر ما نسخ من أنسخ
أي تأمرك أو جبريل بنسخها أو نجدها
منسوخة وابن كثير وأبو عمرو نساها أي نس
نؤخرها من النس وقرئ نساها أي نس
أحد اياها ونساها أي أنت ونساها على
البناء للمفعول ونساها بانه راء المفعولين
(نأت بجبر من أومثلهما) أي بما هو خير للعباد
في النفع والثواب أو مثلها في الثواب وقرأ
أبو عمرو بقلب الهمزة القاء (لم تعلم أن الله على
كل شيء قدير) فيقدر على النسخ والاتبان
بمثل المنسوخ أو بما هو خير منه والآية دلت
على جواز النسخ وتأخير الانزال اذ الاصل
اختصاص ان وما يتضمها بالامور المحتملة
وذلك لان الاحكام شرعت والآيات نزلت
لمصالح العباد وتكميل نفوسهم فضلا من الله
ورحمته وذلك يختلف باختلاف الاعصار
والاشخاص كما سبب المعاش فان النافع
في عصر قد يضر في عصر غيره واحتج به
من منع النسخ بلا بدل أو يبدل أثقل ونسخ
الكتاب بالسنة فان الناسخ هو المأق به بدلا
والسنة ليست كذلك والكل ضعيف اذ قد
يكون عدم الحكم أو الاثقل أصلح والنسخ
قد يعرف بغيره والسنة مما أتى به الله وليس
المراد بالتبديل والمثل ما يكون كذلك في اللفظ
والمع تنزله على حدوث القرآن فان التفسير
والتفاوت من لوازمه وأجيب بأنهم ممن
عوارض الامور المتعلقة بالمعنى القائم
بالذات القديم

مستلزم للعدوث لم لا يجوز أن يكون أمور قديمة متفارقة فإن صفاته تعالى قديمة مع أنها متفارقة
 في الأحكام لا يقال المعتزلة لم يقولوا بالصفات القديمة لأننا نقول عدم قولهم بذلك لا يضرنا مع أنهم
 يقولون بالمعنى بالصفات القديمة وان نفوها بحسب الظاهر كما حقق في الكلام (بقي أنه لا حاجة إلى هذا)
 فانهم يدعون حدوث الالفاظ ونحن لا نتخالفهم فيه ولا يثبتون الكلام النفسى فهذا انما يحتاج اليه
 الحنابلة فتأمل (قوله الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد الخ) في الكشف فهو يملك أموركم
 ويدبرها ويجريها حسب ما يصلحكم وهو أعلم بما يتبعكم به من ناسخ ومنسوخ وهو لا يتضح حق الانصاح
 الا بعد بيان أن الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وهو في الحقيقة له ولا متبذله بل قوله وما لكم من دون
 الله من ولي ولا نصير فلذلك قدمه عليه كذا قيل وفيه أن الخطاب عند صاحب الكشف ليس للنبي
 صلى الله عليه وسلم وحده بل لكل واقف عليه على حد قوله بشر المشائين كما بينه شرحه في كلامه هذا
 اشارة اليه ولا حاجة الى تقديم ما ذكره وسيأتي ما يرجح والاستفهام حينئذ للتقرير وقول ابن هشام
 في المغنى الأولى أن يحمل على الانكار التوبيخي أو الابطالي أى ألم تعلم أيها المنكر للنسخ مبنى على
 أن الخطاب المنكرى النسخ للنبي صلى الله عليه وسلم وللعموم فهو لم يصادف محزه وقوله يفعل
 ما يشاء أى من النسخ وغيره وانما قال كالدليل لأن المالك لشيء يقدر على التصرف فيه والدليل مبين
 للسدول والمبين لا يهتف على المبين وكون هذا انشاء وما ننسخ خبر ما نخر أيضا لعدم العطف وأما
 كون أن الله على كل شيء قدير لا يضاف لايضرت في المقصود (قوله وانما هو الذى يملك أموركم
 الخ) المحصر يستفاد من قوله دون الله لأنه بمعنى سوى الله وقوله يملك الخ اشارة الى أن الولي هنا
 بمعنى المالك والحاكم وما بعده نفسه بل للنصير وهو الناصر المعين اذ بالنصرة صلاح الامور وانتظامها
 وأصل معنى الولاية الاتصال من غير تخلف شيء آخر اجنبي يتبناها بتعار القربى في المكان أو في النسب
 أو في الدين أو الصداقة والنصرة كما حققه الراغب وقوله والفرق الخ يعنى الولي بمعنى الولى والمالك
 والنصير المعين والمالك قد لا يقدر على النصره أو قد يقدر ولا يفعل والمعين قد يكون مالكا وقد لا يكون
 بل اجنبي عنهم فالعموم والخصوص الوجهى ظاهر وبعض الناس توهم من قوله اجنبيا أنه فسر الولي
 بالقرىب فاعترض عليه بأنه لا يلدق هنا اذ لا يقال ليس فيهم قريب غير الله (قوله أم معادلة لله مزه الخ)
 قد جوزوا فيها الاتصال والانقطاع لكنهم رجحوا الثاني - حتى قيل ينبغي القطع بالنقطع فعلى الاتصال
 والمعادلة التي تكون بمعنى أى الامر من المعنى ألم تعلموا أنه المالك المطلق الفاعل لما يريد أن تعملون
 وتسالون رسوله عما لا ينبغي السؤال عنه كما سألوا موسى صلى الله عليه وسلم فقوله أم تريدون الخ متوقل
 بأم تعملون لأنه لا يقترح المقترحات الشاقة الا بعد العلم بأن له باقادر على اجابة سؤاله ولا يخفى ما في هذا
 من التكلف وقد أورد عليه أنها كيف تكون معادلة لله مزه مع أن الذى دخل على تفسيره في فاعل تعلم
 غير داخل في فاعل أم تريدون ومنه لا يجوز في المتعاردين ولو سلم صحته فلا يخفى بعده وكذا جعله ما
 معدين لأن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم فيما لا يخصه خطاب لأمته في الحقيقة ووجه في الكشف
 الاتصال بأن ألم تعلم محمول على الثقة وأم تريدون الخ الدال على الاقتراح المنافى للثقة معادل له كأنه قال
 أنفقون بعد العلم بما يجب التوق أم لا تنفقون وتفترون كما اقتربت أسلاف اليهود وهو حمل على
 الثقة على سبيل المبالغة كما في قوله تعالى فهل أنتم منتهون وهذا كما تلخصه الاسترشد طر يقي الخيرو الشمر
 وما فهم من الصالح والمناسد ثم تقول له أهذا تختار أم ذلك اه وهو كلام لطيف ومن هنا تبين أن عموم
 الخطاب غير النبي صلى الله عليه وسلم الذى أشار اليه الزمخشري أولى فان قلت على المعادلة لا يخلو
 اما أن تكون معادلة لله مزتين أو للثانية فقط والاول خلاف الظاهر والثاني أقرب لكن قول المصنف
 قادر على الاشياء بأباه قلت المراد الثاني ولما كان الثاني دليلا لا لاول كما ترصكان معناه ملاحظا فيه
 فتأمل قبل وفي عبارة المصنف رحمه الله اشارة الى أن ما مصدرية في موقع المفعول المطلق كما في تفسير

(ألم تعلم) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
 والمراد هو وأتمه لقوله وما لكم وانما أفرد
 لأنه أعلمهم ومبدأ أعلمهم (أن الله له ملك
 السموات والارض) يفعل ما يشاء ويحكم
 ما يريد وهو كالدليل على قوله أن الله على كل
 شيء قدير أى على جواز النسخ ولذلك ترك
 العاطف (وما لكم من دون الله على كل
 ولا نصير) وانما هو الذى يملك أموركم ويجريها
 على ما يصلحكم والفرق بين الولي والنصير أن
 الولي قد يهتف عن النصره والنصير قد يكون
 اجنبيا عن المنصور فيكون بينهما عموم من
 وجه (أم تريدون أن نسألوكم كما سأل
 موسى من قبل) أم معادلة لله مزه فى ألم تعلم أى
 ألم تعلموا أنه مالك الامور قادر على الاشياء كلها
 بأمره ويحكم كما أراد أم تعملون وتفترون
 بالسنوال كما اقتربت اليهود على موسى

الكواشي وقال النهر بالانساب أنها. وصوله في موضع المفعول به لتساو أي كالاشياء التي سألها موسى عليه الصلاة والسلام وذلك لان الانكار عليهم انما هو لقساد المقترحات وكونه في العاقبة وبالاعليم وفيه نظيران المشبه ان تسالوا وهو مصدر فاظهار ان المشبه به كذلك وقع السؤال انما هو لفتح المسؤل عنه مع أنه لا يحتاج الى تقدير رابطة فهو أولى وفي قوله يزيدون مبالغة كلهم منهم وان ارادة السؤال فضلا عنه ولم يقل كما سأل أمة موسى عليه الصلاة والسلام أو المود للاشارة الى أن من سأل ذلك يستحق أن يسان اللسان عن ذكره (قوله أو منة طة والمراد الخ) مرأته بمعنى بل والهمنة أو بل فقط وانما فسرها بما ذكره كرايرتبط بما قبله وينظم معه لانه لما بين اهم بقوله ما نسخ الى قوله قد ير أنه مالك أمورهم العالم بما هو أصل لهم ومكيت وكيت وحلهم على الاقرار بقوله ألم تعلم الحارثى مجرى التعليل اقدرته وصاهم بالثقة به فيما هو أصل لهم حتى لا يفتروا عليه على أبلغ وجه وقد عرفت أن الزحشري لا يحاط به عن الثقة في الاقول أيضا فذكر وقوله نزات في أهل الكتاب فالنطاب حينئذ في ألم تعلم وتريدون اهم لانهم هم المنكرون للنسخ فلا سفة هام حينئذ للتوبيخ وبظهور رابطة بما قبله وهو أقرب مما بعده لخفاه ارتباطه بما قبله ولان قوله كما سأل موسى لا يتاسمه اذ لا علم لهم باقتراح تومعه عليه وفيه نظرو لدا أخره وهذا مروى عن مجاهد وما قبله عن ابن عباس رضى الله عنهما وقوله ان تؤمن لرقيب أى لن تصدق بارة تضامك في السماء (قوله ومن ترك الثقة بالآيات الخ) فسره بترك الثقة الى الاقتراح ليرتبط بما قبله لانه تذييل له على سبيل التمهيد والتذليل ما يؤتى به في آخر الكلام بما يشتمل على المعنى السابق فكيد الله وقوله الطريق المستقيم تفسير لسواء السبيل وفسره بوسطه أيضا ولا يضل عن ذلك الا الاعشى وقوله ومعنى الآية الخ اشارة الى أنه خبر المقصود به النهى والبعده عن المقصد مأخوذ من ضلال الطريق (قوله وقد كثير من أهل الكتاب يعنى أحبارهم الخ) انما خصه بالاحبار قوله من بعد ماتين لان العارفين لذلك انما هم الاحبار فلا يقال انه لا دلالة على هذا التخصص والودادة من عاقبتهم لبلايطة لدينهم فالمراد بجمعهم وعبر بالكثير لاخراج من آمن منهم وفي الكشف روى أن فنحاص ابن عازر ورازيدين قيس ونفران اليهود قالوا لزيد بن العيان وعمار بن ياسر بعدد وقعة أحد ألم تروا ما أصابكم فلو كنتم على الحق ما هزمتهم فارجموا الى ديننا فهو خير لكم وأفضل ونحن أهدى منكم سبيلا فقال عمار رضى الله عنه كيف نقض العهد فيكم قالوا لا ندينك قال فاني قد عاهدت الله أن لا أكفر بجمعه صلى الله عليه وسلم ما عشت فقالت اليهود انما هذا فقد صبا وقال حذيفة رضى الله عنه وأما أنا فقد رضيت بالله ربنا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وبالاسلام ديننا وبالقرآن اماما وبالكتبه قبلة وبالؤمنين اخوانا ثم أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبراه فقال أصبت ما خير أفزت الآية وأهل المصنف انما تركه لانه كما قال الحافظ ابن حجر لم يوجد شيء من كتب الحديث وقوله فان لو الخ أى تكون بمعناها في المصدرية لكنها لا تنصب وهذا قول للنجاة (قوله كفار مرتدين وهو حال الخ) وجزوفيه أن يكون حالا من فاعل ود وارتضى بعضهم أنه مفعول برديعنى يصير لانها تنصب مفعولين اذ منهم من لم يكفر حتى يرذ اليه فيحتاج الى التغليب كما في التهود في ملتنا (قوله يجوز أن يتعلق بوز الخ) جزوفيه وجهين تعلقه بوز على معنى تخييرهم ذلك من قبل أنفسهم وماتهم وراه لان التدين وان يتعلق بحسد أى حسدا منبعضنا من أنفسهم وتصور معنى الظرفية في عند ومن ثمة قال من قبل فهو ظرف لغوفيه ما هو منقول عن مكى ورد ابن الشجرى في أماليه بأنه لم يعرف تعدى حسدا ووزن فهو مستقر أى حسدا ووزا كأننا من عند أنفسهم وقيل انه مرادهم هنا والتعلق معنوى وهو معمول معموله فكانه معموله وكثيرا ما يريدون ذلك وقيل انه على الاول لغو ومن ابتدائية وعلى الثاني مستقر وكلام المصنف ترجمه الله ظاهر فيه وقوله بالغام استفادة من كونه من عند أنفسهم اذ هو ذاتي لهم راسخ كالطبيعي وما قبل انه مستفاد من كونه داعيا لأهل الكتاب الى محبة كفرهم أو من التكبير بعينه غير ظاهر وبه تفسير

أو منقطعة والمراد أن يؤمنهم بالثقة به وترك الاقتراح عليه قيل نزات في أهل الكتاب حين سألوا أن ينزل الله عليهم كتابا من السماء وقيل في المشركين لما قالوا ان تؤمن لرقيب حتى تنزل علينا كتابا نره (ومن يتبدل الكفرة بالايمان فقد ضل سواء السبيل) ومن ترك الثقة بالايات النبوات وشك فيها واقتراح غيرها فقد ضل الطريق المستقيم حتى وقع في الكفر بعد الايمان ومعنى الآية لا تفتروا قضاوا ووسط السبيل الاية لا تفتروا قضاوا ووسط السبيل ويؤدى بكم الضلال الى البعد عن المقصد وتبدل الكفرة بالايمان وقول يبدل من تبدل (وذكر كثير من أهل الكتاب) يعنى أحبارهم (لو يردونكم) أن يردوكم فان لو توب عن أن في المعنى دون اللفظ (من بعد ايمانكم كفارا) مرتدين وهو حال من ضمير الخاطئين (حسدا) عليه رذ (من عند أنفسهم) يجوز أن يتعلق بوز أى قبل ذلك من عند أنفسهم وشبههم لا من قبل الذين والميل مع الحق أو بحسد أى حسدا مانعا منبعضنا من أصل نفوسهم (من بعد ماتين لهم الحق) بالمجوزات والنهوت المذكورة في التوراة

العصر

العفو بترك العقوبة والصنع بترك الترتيب بالثلاثة أى اللوم والتعير وأصل معناه الامراض بجانبه
 تبين حسن الترتيب قال الراغب في مفرداته الصنع ترك الترتيب وهو أبلغ من العفو إذ قد يعفو
 الانسان ولا يصنع فن قال ليس هذا معناه لغة وإنما حمله عليه بمقتضى المقام لم يصب (قوله وفيه نظر)
 يعنى أن فاعفوا واصفحوا مقيدان بقوله حتى يأتي الله بأمره قال الامام كيف يكون منسوخا وهو مغيبا
 بغاية كقوله أتموا الصيام الى الليل فإذا لم يكن ورود الليل ناسخا لم يكن اتيان الامر ناسخا وأجاب
 بأن الغاية التي تتعلق بها الامراض إذا كانت لا تعلم الا شرعا لم يخرج ذلك الوارد من أن يكون ناسخا فيقول
 محل اعفوا واصفحوا حتى أنسخه لكم قال الطيبي ويؤيده حكم التوراة والانجيل لانه ذكر فيهما اتهام
 مدة حكمهما بارسال النبي الامي صلى الله عليه وسلم قال تعالى الذين يتبعون الرسول النبي الامي
 الذي يجذونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل مع أن ظهوره صلى الله عليه وسلم نسخ لهما والحاصل
 أن هذا القدر من التقييد لا ينافي النسخ وإنما ينافيه التقييد بمعنى تعيين وقت الحكم الاوّل كما في آية
 الصوم وأجيب أيضا بأن ابن عباس رضى الله عنهم له يحمل الايمان بالامر على امانتهم أو على اقامة
 الساعة كقوله تعالى أتى أمر الله فلا تستعجلوه واعترض على الطيبي بأنه غفل عما تقرر في الاصول
 حيث أنكر بعضهم النسخ وقال الشريعة المتقدمة مؤقتة الى وقت ورود الشرع بعبارة المتأخرة اذ ثبت
 في القرآن أن موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام بشر ابنه مع محمد صلى الله عليه وسلم وأوجبا الرجوع
 اليه عند ظهوره وإذا كان الاوّل مؤقتا لا يسمى الثاني نسخا فأجابوا عنه بأن الانسالم أن بشارة موسى
 وعيسى عليهما الصلاة والسلام بشرع النبي صلى الله عليه وسلم وإيجابهما الرجوع اليه يقتضيان
 نوقيت أحكام التوراة والانجيل لاحتمال أن يكون الرجوع اليه لانه مفسر أو مقترن فن أين يلزم
 ان توقيت بل هي مطلقة كما يفهم من التأيد الواقع فيها فيجوز أن يكون نسخا ولم يقولوا ان هذا القدر
 من التقييد ينافي النسخ اه وهذا غير وارد لان الجواب الاوّل يمنع التقييد وهذا تسليمي لا ينافيه
 أى ولو سلم أنه مقيد فالقيد الذي لا يعلّم زمانه تعيينه نسخ لان معنى النسخ كما ترى ان اتهام الحكم
 وآية السيف قاتلوا الذين لا يؤمنون وتفسره القدرة بالقدرة على الاتقام مع عمومها يرتبط بما قبله
 ارتباطا تاما والجماع قصورهم وزعمى الالتجاء ويكون بمعنى الجلبا والمخالفة بالخلاء المجهمة والقاف
 مضاعفة من الخلق الحسن وهو مستفاد من العفو والصنع والالتجاء بالعبادة لانها تدفع عنهم
 ما يكرهون كما مر وقراءة تقدموا من السفر وأقدمه غيره أى جعله قادمافهمي قريب
 من الاوّل لان الاتدام ضد الاجام وفسر عند الله بوجود ثوابه عنده وقيل الظاهر أن المراد أنه ثابت
 في علمه لا يضيع لان عند الله معنى في علمه كثير في القرآن يجعل ما في علمه بمنزلة الموجود المحسوس لتحققه
 ولذا أردف بقوله ان الله بما تعملون بصير فبصر عن علمه بالابصار مع أن من أعمالهم ما لا يبصر وهذا
 هو الداعي لتفسير البصير بالعالم في الكشف وان قال البحريرانه اشارة الى نفي الصفات وانه ليس
 معنى السمع والبصر في حقه الاتهلى الذات بمعلومات خاصة وعلى قراءة التاء فبصير تعولون للكفرة فهو
 وعيد وتهديد لهم وأما على القراءة الاخرى فهو وعيد لاهل المؤمنين (قوله عطف على وذالخ) وما بينهما
 اعتراض بالفاء لان الجملة تنفرد بالوار والفاء كما في التلويح وقوله والضيمير لاهل الكتاب لم يجعله
 للكثير مع أنه المتبادر كما قيل ليرافق ما بعده من قائل اليهود وقائل النصارى ولان الحكم ليس
 مخصوصا ببعضهم فيجعل الجميع كأنهم قالوه ويدل عليه الآية الاخرى وقالوا كونوا هودا أو نصارى
 وقوله لعل هذا نوع من اللغز والنشر لطيف المسالك يسمى اللغز والنشر الاجامى قال المحقق ولقائل
 أن يقول لما كان اللغز بطريق الجمع كان المناسبات أن يكون النشر كذلك لان ردة السامع بقول كل
 فريق الى صاحبه فيما اذا كان الامر ان مقولين وكله أو لا تقبل الامقولاته أحد الاصرين والجواب
 أن مقول المجموع لم يكن دخول الفريقين بل دخول أحدهما لكن بعضهم هذا بالنعين وبعضهم ذلك

(فاعفوا واصفحوا) العفو ترك العقوبة
 المذنب والصنع ترك الترتيبه (حتى يأتي
 الله بأمره) الذي هو الاذن في قتالهم
 وضرب الجزية عليهم أو قتل قريظة اجلاء بني
 النضير وعن ابن عباس أنه منسوخ بآية
 السيف وفيه نظر إذ الامر غير مطلق (ان الله
 على كل شئ قدير) فيقدر على الاتقام منهم
 (وأقيموا الصلوة وأنوا الزكوة) عطف على
 فاعفوا كأنه أمرهم بالصبر والمخالفة والالتجاء
 الى الله تعالى بالعبادة والبر (وما تقدموا
 لأنفسكم من خير) كصلاة وصدقة
 وقرئ تقدموا من أقدم (تجدوه عند الله)
 أى ثوابه (ان الله بما تعملون بصير) لا يضيع
 عنده عمل وقرئ بالياء فيكون وعيدا
 (وقالوا) عطف على وذالخ والضمير لاهل
 الكتاب من اليهود والنصارى (ان يدخل
 الجنة الامن) كان هودا أو نصارى) لف

بالتعيين اه ورد بان دعوى المجموع دخول الفريقين لا دخول ذلك الفريق لا غير فالجواب ان رجه
 اينار اوعى الواو لدفع توهم ان شرط الدخول كون الشخص جامعاً لوصفي اليهودية والنصرانية وهذا
 لا يحصل له فالصواب ما في معنى المديب ان اوهنا للتفصيل والتقسيم وهو كما يكون باو يكون بالواو ايضاً
 فهي تدل على اجتماعهما في المقسم ولا تنافي اللف والنشر وقوله بين قولي الفريقين وفي بعض كتب
 المعاني بين الفريقين والمال واحد والثقة بهم السامع لان اليهود لا يدخل الجنة الا النصراري
 ولا عكسه (قوله وهو وجمع هاند الخ) العوز بالذال المجمة الحديثات التناج من الظباء والابل
 والحيل واحده عائد وقيل انه مصدر يستوي فيه الواحد وغيره وقيل انه مخفف يهود محذوف الياء
 وهو ضعيف واذا كان جمعاً فاسم كان مفرداً عائد على من باعتبار افظها والخبر بالجمع باعتبارها معناها
 وهو كثير ولما كان تلك راجعاً الى قوله لن يدخل الخ وهي أمنية واحدة اوجب عنه بأن المشار اليه متعدد
 وهو ما ذكره اوفي الكلام مضاف مقدر في الاقول اوفي الثاني أي كل أمانيهم باطله كهذه وقيل
 لا حاجة الى هذا لان هذه محتوية على أمان أن لا يدخل الجنة الا اليهود وأن لا يدخل الجنة الا النصراري
 وحرمان المسلمين منها رايضاً فقتاله متعدده وهو باعتبار كل قائل أمنية وباعتبار الجميع أمان كثيرة
 وهذا توجيه آخر لا يرد على المصنف رحمه الله كما توهم ومن فوائد الاتصاف ان امانيهم لتأ كدها
 وتكثرها منهم عبر عنها بالجمع لانه قديع به لقصده ذلك كما قوا وهي جياع لان الجمع يفيد زيادة الاحاد
 فيستعمل لمطلق الزيادة وهو ان يبيع الجواز ومن نفائس البيان وأمنية أصلها أمنية كجمهورية
 فأعلنت وهو ظاهر وجملة تلك أمانيهم معترضة والمراد باللامنية الكذب كما مر فلا يقال ان البرهان
 يكون على الدعوى لا على التقى الانشائي حتى يتكاف بانة أخلق التقى على دعوى ما لا يكون لشبهه به
 والبرهان الحجة انقاطعة وما لاجحة فيه كما عدم كما قيل

من ادعى شيئاً بلا شاهد * لا بد أن تبطل دعواه

وليس في الآية دليل على منع التقليد فان دليل المقلد دليل المقلد (قوله بل اثبات لما نفوه الخ) لما كانت
 بل ايجاباً للمانعي والاستثناء من التقى ايجاباً أشار الى أنه يشتمل على ايجاب وهو دخولهم الجنة ونفي وهو
 أنه لا يدخل الجنة غيرهم فلي اثبات لما نفوه فكأنهم قالوا لا يدخل الجنة غيرنا فليل يدخلها غيركم
 فهو ورد ما قالوه والوجه الجارحة المخصوصة لان التوجه والاستقبال به ويطلق على مبدأ كل شيء
 نحو وجه التمار لا قوله ويقال للذات وللغرض والمقصود ايضاً كما قاله الراغب والمصنف رحمه الله أشار الى
 أنه هنا ايضاً يصح أن يكون بمعنى الذات من اطلاق الجزء الاشراف على الجميع والقصود والاسلام
 الانقياد لما قضى الله وقدر وهو الاصلاح فلذا فسره المصنف به هنا تدعيه باللام (قوله وهو محسن
 في عمله الخ) ايس هذا يشاء على الاعتزال كما توهم أبو حيان رجه الله فانه ايس فيه أن من لا يعمل لا يدخلها
 وقوله الذي وعدله إشارة الى أنه تفضل من الله والجواب تم عند بل والوقف عليه وان قد يرد ان تكون
 هذه الجملة من الجواب لبيانها وان كان بل ايضاً على هذا جواباً مسمتة فلا يرد ما قاله التحرير ثم ان بل
 لما كانت ردة النبي على الاقول أتى بقوله من أسلم الخ ردة الاثبات ففتن له وقد رزني الحزن والخوف في
 الآخرة لان المؤمن في الدنيا بين الرجاء والخوف حتى يكشف له الغطاء (قوله أي على أمر يصح الخ)
 في الكشف وهذه مباغة عظيمة لان الحال والمعدوم يقع عليهم اسم النبي فاذا نفي اطلاق اسم الشيء
 عليه فقد بوأخ في ترك الالتماد به الى ما ليس بعده وهذا كقولهم أقل من لاشئ قال التحرير اطلاق
 الشيء على الحال مبني على تفسيره بما يصح أن يعلم ويخبر عنه وهو المنقول عن سيده رجه الله وقد سبق
 وأما قولهم ان المعدوم الممكن شيء بخلاف المستحيل فبجأت آخر وهذا ردة على صاحب الاتصاف اذ قال
 ان ما ذكره الزمخشري لا يوافق قول أهل السنة والاعتزلة والوفد بانفاء والدال المهمة القوم الوافدون
 أي القادمون ونجوان كعطشان موضع فيه قوم من العرب نصاري سمى بنجران بن زيد بن سببا

بين قولي الفريقين كما في قوله تعالى وقالوا
 كونوا هوداً أو نصاري ثقة بفهم السامع
 وهو وجمع هاند كهو وواحدون وواحد الاسم
 المضمرة وجمع الخبر لا اعتبار اللفظ والمعنى
 (تلك أمانيهم) إشارة الى الاماني المذكورة
 وهي أن لا ينزل على المؤمنين خير من ربه
 وأن يردوهم كما راء وأن لا يدخل الجنة غيرهم
 أو الى ما في الآية على حذف المضاف أي
 أمثال تلك الامنية أمانيهم وبالجملة اعتراض
 والامنية أفعولة من التقى كالاصحوة
 والاعجوبة (قل ها تو ابر هاندكم) على
 احتسابكم بدخول الجنة (ان كنتم
 صادقين) في دعواكم فان كل قول
 لا دليل عليه غير ثابت (بلى) اثبات لما نفوه
 من دخول غيرهم الجنة (من أسلم وجهه لله
 أخص له نفسه أو قصده وأمله العوض) وهو
 محسن في عمله (فله أجره) الذي وعدله على
 عمله (عند ربه) ثابتاً عنده لا يضيع ولا ينقص
 والجملة جواب من ان كانت شرطية وخبرها
 ان كانت موصولة والفاء فيها حينئذ لتضمها
 معنى التوسط فيكون الرد بقوله بل واحده
 ويجوز ان يكون المقدر مثل بل يدخلها
 من أسلم (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون)
 في الآخرة (وقالت اليهود ليست اليهود على
 على شيء وقالت النصراري ليست اليهود على
 شيء) أي على أمر يصح ويعتد به نزل
 لما قدم وفد بنجران على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وأناهم أخبار اليهود فتناظروا
 وتنازلوا بذلك

وهذه

وهذه القصة ذكرها ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما (قوله الواو للعال الخ) أي قالوا ذلك وهم من أهل العلم والكتاب ولما كان الحال عن الفريقين وكل فريق فاعل فاعل آخر ولا يعمل فلان في حال جعل الفعل المسند إلى الفريقين واحدا البصغ عمله في الحال والمقصود من الحال تو بيضهم (قوله كذلك مثل ذلك الخ) قيل يعني أن كذلك مفعول قال ومثل قولهم مفعول مطلق والمقصود تشبيه المفعول بالمفعول في المؤدى والمحمول وتشبيه القول بالقول في الصدور عن مجرد التشبي والمهورى والعصبية فظهر الفرق بين التشبيهين ودفع نوع الغوية في أحدهما وفي الكشف وجه آخر وهو أن مثل صفة مصدر مقدر وكذلك حال أي قالوا قولاً مثل قولهم جار يعل ذلك المنهاج الصادر عن مجرد الهوى وهذا مقرر في غير القول تقول كذلك فعل مثل فعله وهو في الفارسية أيضاً وتحقيقه أن كذلك اطرد في تأ كيد الأمر وتحقيقه حتى كأنه سلب عنه معنى التشبيه فقوله مثل قولهم يدل على تماثل التوازي في المؤدى وكذلك يدل على توافقهما في الصفات والغايات وما يترتب عليهما من الذم وهو دقيق وسياً في تحقيقه في قوله وكذلك جعلناكم أمة وسطا والمعطلة بكسر الطاء المشددة طائفة نعو الصانع وجعل قولهم مشبهاً به أقوى لأنه أفتح إذ الباطل من العالم أفتح منه من الجاهل وفي أعرابه وجود مفصلة في الدرالمصون وقوله فان قيل الخ ظاهر أو يقال انه يريد أن دينه الآن حق وليس كذلك في نحو عليه (قوله بين الفريقين الخ) فان قلت لم خصهم بالذم دون الذين لا يعملون مع ذمهم قبله قلت المراد تو بيخ اليهود والنصارى حيث نظموا أنفسهم في سلك من لا عمل له فالواجب تقديره ولا خاصة وأيضاً أنه لا يعتد بالقول من غير مستند وقوله بما يقسم الخ قيل انه للاشارة الى أن حكم يستدعي التعدي بني والباء كما يقال حكم الحاكم في هذه الدعوى بكذا فالقول بحكموم فيه والثاني محكوم به وهو محذوف تقديره ما ذكر وفيه أيضاً اشارة الى أن الحكم بين فريقين يقتضى أن يحكم لاحدهما بحق ولاحق لاحدهما بخلافه معنى أنه يمين لكل عقاباً ويكذب كلامهم فاهو مجاز عما ذكر (قوله عام لكل من خرب الخ) وجه ارتباطه بما قبله أن النصارى عطلوا بيت المقدس أو مشركو العرب عطلوا المسجد الحرام لكنه عام في كل من عطل المعابد والمدارس كما في زماننا إذ خصوص السبب لا يمنع العموم فان قيل أليس المشرك أظلم ممن منع مساجد الله أوجب بأن المانع من ذكر الله السامعي في خراب المساجد لا يكون الا كافر امتبالغا في الكفر لا أظلم منه في الناس أو المراد من المانع الكفرة لان الكلام فيهم لكن يحمل على عموم الكافر المانع ولا يخص بالمانع الذين فيهم نزلت الآية كما صرح بعموم المساجد مع نزول الآية في مسجد خاص وقوله مرشح للصلاة أي معتد لها والحد يبية اسم بتروميها كما نها وهي مخففة كدويبية على الانصاح ويجوز تشديدها (قوله ثاني مفعولي منع الخ) منع تعدي لمفعولين بنفسه تقول منعه كذا وقد تعدي للثاني عن أوعن ثمة اختلف في أعراب أن يذكروا فمفعول هو مفعوله الثاني واختاره المصنف رحمه الله والثاني أنه بدل اشتمال من مساجد والثالث أنه على اسقاط الجارة أي من أوعن والرابع أنه مفعول لاجله وهو متعد لثنين ثانيهما مقتدر أي عمارتها أو العبادة فيها ونحوه أو لواحد وهو ظاهر وقيل المقتدر الأول أي منع الناس مساجد الله وقد روه بكرهه أن الخ قال التعبر وليس التقدير من جهة أن يكون فعلا لفاعل الفعل المعال مقارنا فيصح حذف اللام لأنه جائز مع أن وان بدون ذلك بل من جهة أن المفعول له اما غاية يقصد بالفعل حصولها أو باعثة يكون عمله للاقدام على الفعل والذكر في المستقبل ليس واحدا منهما وانما باعثة كراهة الذم وقد يقال ان ذكر الارادة أو الكراهة في أمثال هذه المواضع بيان للمعنى لا تحقيق أنها على حذف المضاف (أقول) قال في الكشف التحقيق أنه لا حاجة الى الاضمار فان الغرض هو الذي يسوق الى الفعل لذهنا وترتب عليه وجوده فيكون حاصله سواء كان تحصل ما ليس يحصل أو ازالة ما هو حاصل كقولك ضربته لتأديبه وضربه لجهله ولوقيل في الاقول ارادة أن يتأدب وفي الثاني كراهة أن يتي في الجهل كان اظهارا

(وهو يتلون الكتاب) الواو للعال والكتاب
 الخ أي قالوا ذلك وهم من أهل العلم
 والكتاب (كذلك) ذلك مثل (قال الذين
 لا يعملون مثل قولهم) كعبدة الاصنام
 والمعطلة ويجهلهم على المكابرة والتشبه
 بالجهل فان قيل لم ويجهلهم وقد صدقوا فان
 كلا الدينين بعد التسخير ليس بشئ قلت لم
 بقصد واذلان وانما قصد به كل فريق ابطال دين
 الاخر من أصله والكفر بغيره وكتابه مع
 أن ما لم يسخ منه ما حق واجب القبول
 والعمل به (فانته يحكم) بفصل (بينهم)
 بين الفريقين (يوم القيامة) كما نوافيه
 يختلفون) بما يقسم لكل فريق ما يليق به
 من العقاب وقيل حكمه بينهم أن يكذبهم
 ويدخلهم النار (ومن أظلم ممن منع مساجد
 الله) عام لكل من خرب مسجدا أو سعى
 في تعطيل مكان مرشح للصلاة وان نزل
 في الروم لما نزلت آية بيت المقدس ونحوه وقاتلوا
 أهله أو في المشركين لما منعوا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أن يدخل المسجد الحرام
 عام المدينة (أن يذكروا فمفعول) ثاني
 مفعولي منع

للمعنى وكذلك اذا قلت منعتهم دخول الحانة لان يرشد دل على أن المنع لارادته ولو قلت منعتهم دخولها لان يفسق دل على أن المنع لكرامته ومثله قوله تعالى بين الله لكم أن تضلوا أى بين لاجل ضلالكم الحاصل وازدياده فيما بعد بالاستمرار فلا يرد أن الناصبة للاستقبال فكيف يصح من دون اضمحار نعم قد يهوج الى الاضمار لكنه غير لازم والمعنى لا أظلم ممن منع مساجد الله من العمارة لان داخلها سيذكر اسم الله على معنى لا باعث له على المنع غير ترقب انصاف الداخل بالذكر وفيه مبالغة وذم عظيم حيث جعل ترقبه مانعاً لان الاستقبال ولم يذكر ثانياً مفعولاً منع لشبوعه في الدخول والعمارة ونحوهما وهذا أصل عهدك فاحفظه اه والشارح المحقق أشار الى ما فيه ايماء لانه جار على مقتضى العقل والقياس لكن الكلام في قبول أهل العربية له وجوبه على من كلامهم فان مثل هذه التديقات وان كانت بديعة كما هو دأبه الا أنه لا بد من مساعدة الاستعمال له والبلاغة العربية زهرة لا تحتل الفرك فتأمل وقوله بالهدم ناظر الى تخريب بيت المقدس وما بعده لما بعده وجعل التعطيل تخريباً استعارة حسنة ومن الاشارات قول القشيري ومن أظلم من خرب بالشهوات وأطان العبادات وهى نفوس العابدين أو خرب بالاشتغال بالغير وأطان المشاهدات (قوله ما كان ينبغي لهم أن يدخلوها الخ) دفع لما يتوهم من أن الله أخذ بنبيهم لا يدخلونها الا خائفين وقد دخلوها آمنين وقد بقي في أيديهم أكثر من مائة سنة لا يدخله مسلم الا خائفاً حتى استخلصه السلطان صلاح الدين بأن معنى ما كان لهم الخ ما كان ينبغي لهم دخولها الا بخوف وخشية من الله أو أنه كان الواجب والحق هذا الكفر تركوه لكفرهم أو ما كان ذلك لهم في حكم الله وقضائه والمقصود وعد المؤمنين باستخلاصه منهم أو أنه خبراً يريد به النهي عن تمكينهم من الدخول فيها اما وجوب بان كان النهي تحريماً أو لان لم يكن على اختلاف في المسئلة نقلوه وقيل ان في كلام المصنف رحمه الله رد على الزنخشري حيث جعل الوجه الثانى معنى للاول فقال أى ما كان ينبغي لهم أن يدخلوا مساجد الله الا خائفين والمعنى ما كان الحق والواجب الا ذلك لولا ظلم الكفرة وعقوقهم وحاصل الثالث ان معنى ما كان لهم ما كان في حكم الله وقضائه يعنى أن حكم الله أنهم يصيرون بحيث لا يدخلون الا خائفين ولو بعد حين وقد وقع في النسخ التي رأيتها في علم الله بدل في حكم الله وهو سوء من النامخ لاقتضائه وقوع خلاف علمه تعالى وقيل على الاخير لا يخفى أن العبارة انما تفيد نهىهم عن الدخول كما في قوله تعالى وما كان لكم أن تؤذوا والنهي عن التمكين والتخية وهو حاصل الوجه الاول وهو كله غير وارد أما الاول فلان ما ينبغي يستعمل بمعنى ما يلقى ويجمع ما يجوز وجه ما يكون والذي في كلام الكشاف غير الذي في كلام المصنف رحمه الله فالذى غرته اشتراك اللفظ وأما قوله ان ما وقع فيه علم الله فهو فليس كما قال فان معنى حكم الله بذلك قضاؤه بوقوعه وهو لا يخاف أيضاً ولذا قال الامام يكتفى بتحقيقه في وقت ما ولا دلالة فيه على التكرار ولا الدوام وهذا بعينه جار في علم الله أيضاً وقال السيوطى انه تفسير ما تور عن قتادة فكيف يصح ما قاله وكذا ما أورده التحرير فانه مقتضى اللفظ بحسب وضعه لا بحسب ما كفى به عنه قال الطيبي نهى المؤمنون عن تمكينهم من الدخول وهو أبلغ من صريح النهي لان الكتابة أبلغ فقلت لصاحبك لا ينبغي لعبدك ان يفعل كذا على ارادة النهي للسيد كان أبلغ من النهي له وقال الجصاص ان قوله الا خائفين يدل على أن المسلمين يلزمهم منعهم منها والامنا خافوا (قوله واختلف الائمة فيه الخ) قال الشافعى لا يدخل المشرك المسجدا الحرام والحرم وقال مالك رحمه الله لا يدخله ولا غيره الحاجة وقال الحنفية يجوز له دخول سائر المساجد لا يدخله هم على النهي صلى الله عليه وسلم في مسجده وما ذكره محمول على النهي التنزيهى أو الدخول للحرم بقصد الخ (قوله قتل وسبى أو ذلة الخ) عطفه بأولائه ما لا يجتمعان اذ القتل والسبى للحرب والذلة بالجزية للذمى وهذا مع ظهوره حتى على من قال الظاهر وذلة وقوله بكفرهم وظلمهم مأخوذ من ترتبه على قوله ومن أظلم الدال على الكفر كما تزوج المشرق والمغرب كتابة عن جميع الارض ومثله كثير وقوله

(وسبى في ترابها) بالهدم أو التعطيل (أو ذلتك) أى المانعون (ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين) ما كان ينبغي لهم أن يدخلوها الا خائفين ونحوه فصلاح أن يجتروا على تخريبها أو ما كان الحق أن يدخلوها الا خائفين من المؤمنين أن يدخلوها الا خائفين أن يعوهم منها يبطشوا بهم فصلاح أن يعوهم فيكون أو ما كان لهم في حكم الله وقضائه فيكون وعند المؤمنيين بالنصرة واستخلاص المساجد منهم وقد أنجز وعده وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد واختلف الائمة فيه بخوار أبو حنيفة ومنع مالك وقرق الشافعى بين المسجد الحرام وغيره (لهم في الدنيا تخرى) قتل وسبى أو ذلة بضرب الجزية (وله هم في الاخرة من ذاب عظيم) بكفرهم وظلمهم (وقه المشرق والمغرب) يريد بهم ما نحى الارض أى له الارض كلها لا يختص به مكان دون مكان

فان

فان منعه الخ بيان لارتباط الآية بما قبلها وأورد عليه أنه يقتضي أنها من تمة الكلام فيمن منع المساجد وهو قول ضعيف والذي وردت به الأحاديث أنها نزلت مستقلة بسبب آخر اختلفت فيه الروايات على خمسة أوجه ذكرت في أسباب النزول وفيه نظر لانها وان كان نزولها بسبب آخر لا يمنع ذكر مناسبتها لما قبلها وافرقت بين المناسبة وسبب النزول (قوله فقد جعلت لكم الأرض مسجدا) هكذا في الحديث الصحيح جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا قال القاضي عياض رحمه الله هذا من خصائص هذه الأمة لأن من قبلنا كانوا لا يصلون إلا في موضع يتقنون طهارته ونحن خصصنا جواز الصلاة في جميع الأرض إلا ما يتقنا نجاسته وقال القرطبي رحمه الله هذا مما خص الله به نبيه صلى الله عليه وسلم وكانت الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل انما أبيت لهم الصلاة في مواضع مخصوصة كالبيع والكثائب وقال الزركشي رحمه الله في كتاب المساجد الظاهر من نظمه ما في قرن ما قال بعض شراح البخاري ان الخصوص به المجموع وهو باختصاص أحد جزأيه وهو كون الأرض طهورا وأما كونها مسجدا فلم يأت في أثر أنه ممنوع منه غيره وقد كان عيسى عليه الصلاة والسلام يسبح في الأرض ويصلي حيث أدركته الصلاة فكانه عليه الصلاة والسلام قال جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وجعلت لغيري مسجد الاطهورا ولأننا نقول ان غيره عليه الصلاة والسلام لم يسبح له الصلاة في غير البيع والكثائب من غير ضرورة فلا يراد صلاة عيسى عليه الصلاة والسلام في أسفاره وقوله ان تصلوا في المسجد الحرام أو الاقصى ذكر الاقصى على سبيل القرض وقد وقع بعده صلى الله عليه وسلم فهو من الاخبار بالمغيبات وقيل الاولى الاقتصار على المسجد الحرام ولا وجه لذكر الاقصى (قوله في أي مكان الخ) يعني أن أيما ظرف لازم الظرفية وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى أي جهة تولوا حتى يكون منافيا لوجوب التوجه للقبلة فيعمل على صلاة المسافر على الراحة أو على من اشبهت عليه القبلة وأن تولوا منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى حذف مفعوليه وتقدير فأينما تولوا ووجوهكم شطر المسجد الحرام والتولية الصرفة عن جهة الى أخرى ونحو معنى على الفتح اسم إشارة للمكان كهناك ووجهه الله اما معنى جهته التي ارتضاها للتوجه اليها وأمر بها وهي القبلة أو بمعنى ذاته كما مر أي وهو حاضر مطلع على عبادتكم وانما أول بذلك لتزعمه عن المكان والجهة وقوله باحاطته بالاشياء أي بقدرته أو برحمته فاسناد السعة اليه مجاز بمعنى الاحاطة المذكورة وقوله في الاماكن كاه الربطه بما قبله (قوله وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنها نزلت في صلاة المسافر على الراحة) وأينما ظرف كافي الوجه الذي قبله والمعنى في أي مكان فعلتم أي تولية لان حذف المفعول به يفيد العموم لأن المعنى في أي جهة تولوا أو أيما مفعول به على ما شاع في الاستعمال كانوا هم فانه لم يقل به أحد من أهل العربية كما صرح به التحرير وكذا في القول الآخر في حق من اشبهت عليه القبلة فيصلى الى أي جهة أدى اليها اجتهاده والمسئلة مع لزوم الاعادة وعدم مافصله في الفروع والمراد بالتدارك الاعادة وكونها ووطئة لنسخ القبلة ظاهرا لانه اذا كان محيطا بكل جهة فله أن يرضى ماشاء منها وتبديل التوجيه اليه يدل على أنه ليس في جهة اذ لو كان لوجب التوجه اليها وقيل هذا أصح الاقوال لانه روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها نزلت لما قال اليهود ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها وفيه نظر (قوله نزلت لما قال اليهود الخ) في بعض الحواشي فالضمير يرجع الى الثلاثة لسبق ذكرهم ولا تغل لم يسبق ذكر المشركين كما قال الذين لا يعلمون وقرأ الجهور بالواو وقرأ ابن عامر بتركيها على الاستئناف واستحسنوا عطفها على الجملة التي قبلها بعد اللجوء المذكورة هنا وانما قال على مفهوم قوله ومن أظلم لانها استفهامية انشائية اسمية وهذه خبرية فأشار الى أنها موقولة بفعلية خبرية أي ظلم الذين منعوا ظلما عظيما وقالوا أيضا اتخذ الله ولدا فان الاستفهام ليس مقصودا حقيقة ومنه علم وجه عطف تلك الجملة على ما قبلها أيضا ولذا حسن ترك الواو لوجهه من عطف القصة لم يتحجج الى تأويل كما مر والاستئناف بياني كما أنه قيل بعد ما عتد من قبائحهم هل انقطع خيط اسبابهم في الاقتراء على الله

فان منعه أن تصلوا في المسجد الحرام أو الاقصى فقد جعلت لكم الأرض مسجدا (فأينما تولوا) في أي مكان فعلتم التولية شطر القبلة (فتم وجهه الله) أي جهته التي أمر بها فان امكان التولية لا يختص بمسجدا أو مكان أو فتم ذاته أي هو عالم مطلع بما يفعل فيه (ان الله واسع) باحاطته بالاشياء أو برحمته يريد التوسعة على عباده (طهيم) بمصالحهم وأعمالهم في الاماكن كلها وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنها نزلت في صلاة المسافر على الراحة وقيل في قوم عيت عليهم القبلة فصولوا الى أنحاء مختلفة فلما أصبحوا تبين خطأهم وعلى هذا خطأ المجتهد ثم تبين له الخطأ لم يلزمه التدارك وقيل ووطئة لنسخ القبلة وتنزيهه لله عبودا أن يكون في حيز وجهه (وقالوا اتخذ الله ولدا) نزلت لما قال اليهود هزبر ابن الله والنصارى المسيح ابن الله ومشركو العرب الملائكة بنات الله وعطفه على قالت اليهود أو ممنع أو مفهوم قوله ومن أظلم وقرأ ابن عامر بغير واو

أم امتد فقبل بل امتد فانهم قالوا ما هو أشنع من ذلك (قوله تنزيهه عن ذلك فانه يقتضى التشبيه الخ)
 اذ الولد حيوان يتولد من نطفة حيوان آخر والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه بالاجسام
 أولان الولد يشترك الاب في الماهية ويشابهه ولذا قالوا ومن يشابهه أبه فما ظلم وهذا أقرب ويعينه
 قول المصنف بعده وأما الحاجة فلانه يقتضى التجسيم والتركيب المحتاج الى المادة وقيل لان الابن
 انما يطلب للحاجة اليه في أن يعاونه ويحافظه وسرعة الفناء لانه لازم للتركيب وكل محقق قريب سريع
 وقوله ألا ترى الخ هذا يشعر بأن اها ادراكا ونفوسا فليكن كما هو مذهب الحكماء والاولى ترك هذا
 كله وتنزيهه للتعزيز عن أمثاله والمصنف رحمه الله يرتكب مثله أحيانا وهو من اصابة الكمال وكون
 سبحانه للتنزيه ظاهر كما مر (قوله رد لما قاله الخ) اشارة الى أن بل للاضراب الا بطالى قال الجصاص
 في أحكام القرآن في هذه الآية دلالة على أن ملك الانسان لا يبق على ولده لانه نفي الولد باثبات الملك
 بقوله بل له ما في السموات الخ وهو نظير قوله وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولدا ان كل من في السموات
 والارض الا أنى الرحمن عبد افقتضى ذلك عتق ولده عليه اذ ملكه وقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم
 بمنزل ذلك في الوالد اذ ملكه ولده وسبب طرحه المصنف رحمه الله وقوله واستدل الخ بحتمه لكن قوله
 والمعنى الخ يقتضى أن وجهه أنه خالق لكل موجود فلا حاجة له الى الولد اذ هو يوجد ما يشاء منزها عن
 الاحتياج الى التوالد والادم في له للملك وقيل انها كالتى في قولك زيد ضربت فزيد نسبة الاثر الى المؤثر
 وقوله منقادون اشارة الى معنى القنوت قال الراغب رحمه الله القنوت لزوم الطاعة مع الخضوع وفسر
 بكل واحد منهم في قوله تعالى كل له قاتون قبل خاضعون وقيل طائعون واختار المصنف الثاني
 لانه أنسب بالمقام وقوله لم يجانس مكوته لانه قاهر وهذا مقهور وقوله فلا يكون له وليان لا يرتبطه
 بما قبله (قوله وانما جاء بما الذى الخ) في الكشف فان قلت كيف جاء بما الذى لغير اولى العلم مع قوله قاتون
 قلت هو كقوله سبحانه ما سخر كن لنا وكانه جاء بادون من تخفير الهم وتفسير الشأنم قال العبري يعنى
 كيف غلب غير العقلاء فأتى بلفظ ما مع تغليب العقلاء فيه حيث جمع بالواو والنون فأجاب بانه وقع
 في الخبر تغليب العقلاء على الاصل وفي المبتدأ عكسه لتسكته التحقير وهذا كما يقال ان له ما في السموات
 والارض اشارة الى مقام الألوهية والعقلاء فيه بمنزلة الجمادات وكل له قاتون الى مقام العبودية
 والجمادات فيه بمنزلة العقلاء وأما كون ما يم العقلاء وغيرهم فانما هو في موضع الابهام فاذا وقع التمييز
 فرق بما ومن وقدر المضاف اليه في كل ما فهم ما لا كل واحد لاخبار عنه بالجمع وقوله كل من جعلوه
 اله او كذا كل من جعلوه ولدا لدلالة التحذ لله ولدا عليه ووجهه الا ان من زعموه ولدا خاضع له مقر
 بعبوديته والوجه التسلا في قوله سبحانه الذى زعمه عما يشابهه ونحوه المقتضى لعدم الولد وكون
 ما في الوجود ملكا له لا ولدا وكونهم كلهم أو من اتخذوا اخضاعا مقر بعبوديته وقوله واحتج الخ مر
 بيانه (قوله مبدعها وتطيره السميع في قوله الخ) فاعيل يكون بمعنى فاعل كعلم ومعنى مفعول كقبيل
 وهو يكون من المزيد بمعنى اسم الفاعل كبديع بمعنى مبدع ذكره بعض أهل اللغة واستشهدوا عليه
 بالبيت المذكور لان جميعا فيه بمعنى مسموع اذ الداعي مسموع لاسماع وفي لسان العرب كان الاصمى
 يشكر فعلا بمعنى مفعول ويظله قول ابن الاعرابي سليم بمعنى مسلم وقال ابن برى قد جاء كثيرا نحو مضمخ
 وسخين ومقعد وقعبدوم منع ونقيع ومحب وحبيب ومطرر وطريد ومقض وقضى ومهدى وهدى
 وموصى ووصى وبريم ومحكم وحكيم ومبدع ومبدع ومفرد وفريد ومسمع ومسميع وموتق وأنيق
 ومولم وأيم في أخوات له اه فقد علمت أن فيه قولين لأئمة اللغة ارتضى كلا طائفة وعلى الثاني
 ابن دريد في الجهرة والزخشرى المار أى جميعا صفة مشبهة أو من صيغ المبالغة المحقة باسم الفاعل
 وعليه ابن مالك في التسهيل قال وربما بنى فعيل من أفعل وكذا فعيل بالفتح بمعنى مفعول أيضا فيه
 الخلاف وأخذها من المزيد المتعدى على خلاف القياس لم يرتضه وقال ان السميع على معناه الظاهر

(سبحانه) تشبيهه والحاجة وسرعة الفناء ألا ترى
 أن الاجرام الفلكية مع امكانها وقدرتها
 لما كانت باقية مادام العالم لم تتخذ ما يكون
 لها كالولاد اتخذوا الحيوان والنبات اختيارا
 أو طبعيا بل له ما في السموات والارض
 ودلاء قالوه واستدل على فساده والمعنى
 أنه خالق ما في السموات والارض الذى من
 جلته الملائكة وعزير والمسيح (كل له قاتون)
 منقادون لا يجتمعون عن مشيئته وتكويته
 وكل ما كان بهذه الصفة لم يجانس مكوته
 الواجب لذاته فلا يكون له وليان من حق
 الولد أن يجانس والده وانما جاء بما الذى لغير
 اولى العلم وقال قاتون على تغليب اولى العلم
 تحقير الشانم وتووين كل عوض عن
 المضاف اليه أى كل ما فهم ما يجوز أن يراد
 كل من جعلوه ولدا له مطيعون مقننون
 بالعبودية فيكون الزام بعد اقامة الخطبة
 والولاية مشهورة على فساده ما قالوه من ثلاثة
 أوجه واحتج بها النحاة على أن من ملك
 ولده عتق عليه لانه تعالى نفي الولد باثبات
 الملك وذلك يقتضى تناهيها (بديع السموات
 والارض) مبدعها وتطيره السميع في قوله

والاسناد مجازي لان داعي الشوق لم ادعاه صار عمر وسبعها لدعوته فقد نسب لكونه سمياً فأسند اليه
 السماع كما أسند الرذالي العاني في قوله • اذ ادعاني القدر من يستعيرها • على أنه ان ثبت شاذ لا يقاس
 عليه والمصنف رحمه الله لما صح عنده النقل فيه لم يلتفت الى ماتكلفه مع أنه على ما ذهب اليه يكون من
 اضافة الصفة الى فاعلها وقد تقرر في النحو أنها اذا اضيفت اليه يكون فيها ضمير يعود الى الموصوف
 فلا تصح الاضافة الا بمصاح تصاف الموصوف به النحو حسن الوجه حيث يصح انصاف الرجل بالحسن
 لحسن وجهه بخلاف حسن الجارية وانما صح زيد كثير الاخوان لا تصافه بأنه منقوب بهم فعلى هذا
 لا يصح بديع السموات لا متناع انصافه بذلك الا اذا أريد أنه مبدع لها وهذا يقتضي أن يكون على ظاهره
 وأما ما قيل ان من يقول ان البديع معنى المبدع لا بدعي أنه كذلك بل انه من قبيل المبالغة من باب
 جد جده وقد اعترف به صاحب الكشاف في قوله ولهم عذاب أليم فقال يقال ألم فهو أليم كوجع فهو
 وجيع ووصف العذاب به كقوله • تحية بينهم ضرب وجيع • وهذا على طريقة قولهم جد جده
 والام في الحقيقة للمؤلم كما أن الجد الجاد فغير صحيح لان قول المصنف في الوجه الآخر من ابداع سنادي
 بأن الاقول من المزيد وأما ما ذكره في أليم فليس مما نحن فيه في شيء فإنه من الثلاث لكن فيه اسناد
 مجازي فهو وسوم آخر (قوله أمن ربحانة الداعي السميع) تمامه • يؤرقني وأصحابي هجوع
 وهو مطلع قصيدة لعمرو بن معد يكرب يتنوق أخناله اسمها ربحانة أمرها بنو دريد بن الصمة ومنها

اذ لم تستطع شيئاً فدعه • وجاوزه الى ما تستطيع

والمراد بالداعي الشوق ويؤرقني بمعنى يوقظني من الازمة وهو السهر وهجوع بمعنى قيام وجهه وأصحابي
 هجوع حال وقوله أو بديع الخ ظاهر وهو مختار الرخشى وهو حجة رابعة على نفي الولد لانه أصله
 ومنشؤه الحاصل بالانفعال المتزعمه ذوالجلال (قوله والابداع اختراع الشيء الخ) فرق في شرح
 الاشارات بين الصنع والابداع والايجاد والتكوين والاحداث بأن الصنع اليجاد بعد المعدم فهو
 والايجاد عامان والابداع اليجاد من غير مادة ولا زمان فهو أعلى مرتبة من التكوين والاحداث
 لان التكوين اليجاد عن مادة والاحداث أن يكون مع الشيء وجود زمانى وكل واحد منهم ما يقابل
 الابداع من وجه والابداع أقدم منهم لان المادة لا يمكن أن تحصل بالتكوين والزمان لا يمكن أن يحصل
 بالاحداث لا متناع كونهم ماسبقين بمادة أخرى وزمان آخر انتهى وكلام المصنف رحمه الله يقتضي
 فرقا آخر وهو أن الابداع اليجاد الداعي من غير مادة لانه معنى الاختراع والصنع اليجاد عن مادة وهي
 العنصر الذي فيه صورته كالسرير والخشب والتكوين اليجاد من مادة خلعت عنها صورتها الاولى التي
 هي صورة أخرى في زمان كالاحداث لكن أورد عليه أنه كيف يكون ايجاد السموات لاعن مادة
 وقد كانت دخانا كما صرح به في الآيات وكيف يكون دفعا وقد خلقت في ستة أيام فكأنه حل ذلك على
 التمثيل لمناسبة ما بعده فتأمل (قوله أى أراد شيئاً وأصل القضاء الخ) القضاء فصل الحكم في الشيء
 قولاً وهو ظاهر أو فعلاً وهو ايجادها ولما كان ذلك يستلزم الارادة أطلق عليها فعلم أنه يستعمل بمعنى
 اليجاد ويقابله القدر بمعنى التقدير وقد يعكس ذلك حال ابن السيد قدرة الله وقدره قضاؤه ومنهم من
 يفرق بين قدر الله وقضائه فيجعل القدر تقديره الاحور قبل أن تقع والقضاء اننا ذلك القدر وخروجه
 من العدم الى حد الفعل وهذا هو الصحيح لانه قد جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم مرتبكهف
 مائل للسقوط فأمرع المشى حتى جاوزه فقيل له أنتفر من قضاء الله فقال أفتر من قضائه تع الى قدره
 ففرق صلى الله عليه وسلم بين القضاء والقدر وبين أن الانسان يجب أن يتوقى انتهى (قوله من كان
 التامة الخ) وهي تدل على معنى الناقصة لان الوجود المطلق أعم من وجوده في نفسه أو في غيره مع أنها
 الاصل فلا يقال ان الله كما يفيض الوجود في نفسه للاشياء بفيض الوجود لغيره وهو انما يكون
 بأن يقول للشيء كن كذا ووجه التمثيل فيه أنه شبهت الحالة التي تتصور من تعلق ارادته تعالى بشئ من

أمن ربحانة الداعي السميع
 أو بديع سمواته وأرضه من يدع فهو بديع
 وهو حجة رابعة وتقريرها أن الولد عنصر
 الولد المنفعل بانفعال مادته عنسه والله
 سبحانه مبدع الاشياء كلها فاعل على
 الاطلاق منزوع عن الانفعال فلا يكون والدا
 والابداع اختراع الشيء لاعن شئ دفعته وهو
 أبقى بهذا الموضع من الصنع الذي هو
 تركيب الصورة بالعنصر والتكوين
 تركيب الشيء في زمان غالباً وقوى
 الذي يكون بتغيير في زمان غالباً وقوى
 بديع مجرور على البديل من الضمير فله
 ومنصوب على المدح (واذا قضى أمراً) أى
 أراد شيئاً وأصل القضاء اتمام الشئ قولاً
 كقوله وقضى ربك أو فعلاً كقوله تعالى
 فقضاهن سبع سموات وأطلق على تعاقب
 الارادة الالهية بوجود الشئ من حيث انه
 يوجبه (فانما يقول له كن فيكون) من
 كان التامة أى احداث فيحدث وليس
 المراد به حقيقة أمر وامتنال بل تمثيل
 حصول ما تعلق به ارادته بلا مهلة بطاعة
 المأمور المطيع بالوقوف وفيه

المكوثات الدال عليها قوله قضى كما مر وسرعة يجيئه اياه من غير امتناع ولا توقف بجمله أمر الأمر
الذنا فتصرفه في الأمور والمطيع الذي لا يتوقف في الامتثال فأطلق على هذه الحالة ما كان يستعمل
في ذلك من غير أن يكون هنا قول وأمر فهو استعارة تمثيلية وذهب بعضهم الى أنها استعارة تحققة
تصريحية وردت التحرير وسأني ما فيه وقوم الى أنه حقيقة وأن السنة الالهية جرت بأنه تعالى يكون
الاشياء بكلمة كن ويكون الأمور هو الحاضر في العلم والمأمور به الدخول في الوجود وكان مراده
أن اللفظ موجود حقيقة والافهـذا الأمر تخييري وهو مجاز أيضا ووجه تقريره للابداع أن هذه
السرعة تقتضي عدم التوقف على المادة وكون الولاد يقتضي ما ذكرنا جرت به العادة وقوله بفتح النون
يعني به نصب والفتح يستعمل في البناء وإذا أضيف الى الحرف دون الكلمة يراد ذلك أيضا للفرق
بين فتح الكلمة وفتح الحرف وقراءة نصب قراءة ابن عامر رحمه الله وقد أشككت على النجاة حتى تجرأ
بعضهم عليه وقال انه خطأ وهو سوء أدب والرفع على الاستئناف أي فهو يكون وهو مذهب سيدويه
رحمه الله وذهب الزجاج الى عطفه على يقول وأما نصب فقيل انه روعي فيه ظاهر اللفظ صورة الأمر
فنصب في جوابه ولو نظر الى المعنى لم يصح لأن الأمر ليس حقيقة فلا ينصب جوابه ولأن من شرطه
أن يتقدم ما شرط وجزاء نحو اتنى فأكرمك اذ تقديره ان تأتي أكرمك وهنا لا يصح هذا اذ يصير
التقدير ان يكن يكن فيتحد فعلا الشرط والجزاء معنى وفعلا ولا بد من تغييرهما التلايلزم كون الشيء
سببا لنفسه لكن العامة النطقية على التوهم واقعة في كلامهم وقال ابن مالك رحمه الله ان أن الناصبة
قد تضمن بعد انما الافادتها التي وقد قالت العرب انما هي ضربة من الاسد فحطم ظهره بتصب تحطم
ولأن تقول انها منصوبة في جواب الأمر والاتحاد فيه المذكور مردود لأن المراد ان يكن في علم الله
وارادته يكن في الخارج كقوله صلى الله عليه وسلم كن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
ورسوله أي من كانت هجرته عملا ونية فهجرته ثوبا وقبولا وكون الأمر غير الحقيقي لا ينصب في جوابه
ممنوع فان كان بلفظ كما ذهب اليه كثير من المفسرين فظاهر ولكنه مجاز عن سرعة التكوين كما مر
في كونها قرينة وان لم يعتبر ذلك فهو مجاز عن ارادة سرعة التكوين فيكون استعارة تبعية يترتب عليها
وجوده سر يعا فالتقدير ان يرد سرعة وجود شيء يوجد في الحال فالتغاير ظاهر ومنه تعلم أن عدم
الذهاب الى التمثيل له وجه خلا فالن رده ثم بين السبب في غلط الكفرة في نسبة الولاد بأنه في اسانهم الاب
مشترك بين المبدئ الموجد ومعناه المعروف وهذا ملخص من كلام الامام رحمه الله (قوله أي جهلة
المشركين الخ) فنفي العلم عنهم على حقيقته وعلى الثاني لتجاهلهم أو لعدم علمهم بمقتضاه والتصديق الاول
منقول عن قتادة والسدي والثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما ولذا لم يقل المصنف رحمه الله جهلة
المشركين وأهل الكتاب ومجاهلهم اغلبة الجهل في أهل الشرك والتجاهل في أهل الكتاب فانهم وقوله
هلا اشارة الى أن لولا هذا لتخصيص وقد كون حرف استفتاح نحو ولولا فضل الله والكلام معهم
انما بالذات أو بانزال الوحي وهو استخبار منهم بعدتهم انفسهم كالملائكة والانبياء عليهم الصلاة والسلام
وما بعده انكار وجوده وهو ظاهر وقوله والثاني بجمود الخ في نسخة لان وقوله كذلك الخ تقدم
الكلام في توجيه الجمع بين كلتي التشبيه وأرنا الله نظير لولا يكلمنا الله وهل يستطيع نظير طلب الآية
والحجة وقراءة التمشيد شاذة وهي قراءة أبي حنيفة وابن أبي اسحق قال الداني رحمه الله وذلك غير جائز
لانه فعل ماض والتامين المزيدين انما يجبان في المضارع فندغم اما الماضي فلا وقال الراغب انه جملة
على المضارع فزادهم ما وجه هذا القدر لا يندفع الاشكال ولذا قال السفاقي قراءة تشابهت بادغام التاء
فيها وليس في الماضي تا أن تبي احداهما وتدغم الاخرى ووجهت على أن الاصل على اشابهت وأصله
تشابهت فأدغم التاء في الشين واجتلبت همزة الوصل فحين أدوج القارئ القراء تطلق السامع أن تاء
البقرة هي تاء الفعل فتوهم أنه قرأ تشابهت ولا يظن بان أبي اسحق أن التاء من الفعل على الادغام

تقرير معنى الابداع واما الى حجة خاصة
وهو أن اتخاذ الولاد مما يكون بالطوار ومهله
وفعله تعالى يستغنى عن ذلك وقراءة ابن عامر
فيكون بفتح النون واعلم أن السبب في هذه
الضلالة أن أرباب الشرايع المتقدمة كانوا
يطلقون الاب على الله تعالى باعتبار أنه
السبب الاول حتى قالوا ان الاب هو الرب
الاصغر والله سبحانه وتعالى هو الاب الاكبر
ثم طلت الجهة منهم أن المراد به معنى
الولادة فاعتمدوا ذلك تقليدا وذلك كفر
قائله وضع منه مطلقا حسما لمادة الفساد
(وقال الذين لا يعقلون) أي جهلة المشركين
أولئك جاهلون من أهل الكتاب (لولا يكلمنا
الله) هلا يكلمنا الله كما يكلم الملائكة
أو يوحى اليها بأنك رسوله (أو أتينا آية)
أو يوحى صدقك والاول استخبار والثاني
حجة على صدقك وآيات الله استهانة به
بجمود أن ما أتاهم آيات الله استهانة به
وعنادا (كذلك قال الذين من قبلهم) من
الأمم الماضية (مثل قولهم) فقالوا أرنا الله
جهرة هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة
من السماء (تشابهت قلوبهم) قلوب هؤلاء
ومن قبلهم في العمى والعناد وقرئ بتشديد
السين

لانه رأس في علم النحو أخذ من أصحاب الدؤلى انتهى (قلت) ما له الى تخطئة الراوى دون القارى
(قوله اى يطلبون اليقين أو يوقنون الحقائق الخ) في الكشف لقوم يصفون فيوقنون أنها آيات
يجب الاعتراف بها والاذعان لها والاكتفاء بها عن غيرها قال الخريزاني يعنى لقوم يوقنون ايقانانا
صادر عن الانصاف ليكون اذعاننا وقبولنا فيكون ايماننا لان مجرد الايقان بدون اذعان وقبول بل مع اياه
واستكبار ليس بايمان بل كأنه ليس بايقان والظاهر أنه ليس مرادهم من هذا التأويل بل أن الموقن
لا يحتاج الى التبيين ولذا أوله المصنف رحمه الله بأن المراد الطالبون لليقين أو الواقنون على الحقائق
في غيرها وقيل انه فسرهم بالايقان المستفاد من الانصاف لان القوم كانوا معاندين وكانوا موقنين لان
انصاف فعلى هذا الايقان حقيقى وعلى الاول من وجهى المصنف مجاز والاشارة المذكورة تؤخذ من
الكفاية والتعريض وقوله ملتبسنا اشارة الى أن الظرف مستقر ويجوز تعلقه بأوسلنا وبشيرا ونذيرا حال
من الكاف وجوز كونه من الحق ونذير يعنى منذر بلا كلام وهذا مما يؤيد كون بديع يعنى مبدع
لكنه هنا قد يقال سوغه المشاكة فتأمل (قوله ما لهم لم يؤمنوا الخ) هذا كماه تسليمة لنبى صلى
الله عليه وسلم وأما القراءه بالنهى ففيها عطف الانشاء على الخبر فإمالة خبره معنى ان المراد است مكلفا
يجبرهم الا ان اذ هو قبل الامر بالقتال ونحوه أو عطف على مقدر رأى فبشر وأنذر وأما قوله نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبع فيه قول الكشف روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليت
شعري ما فعل أبواى فنهى عن السؤال قال الطيبي اى ما فعل بهم وفى الحديث يا أبا عمير ما فعل النغير
أى الى أى شئ انتهى عاقبة أمره فالوقيل ما فعلت بالنغير لم يكف فى الاحتمام بذلك وقال العراقي
رحمه الله لم أقف عليه فى حديث قيل ونعما فعل فإنه لم يرد فى ذلك الا أثر ضعيف الاسناد فلا يعول
عليه والذى نتطع به أن الآيتى فى كضار أهل الكتاب كآيات السابقة عليها والتالسة لهما وقد ورد
فى الآثروان كان ضعيفا أن الله أحياهما حتى آمنابا ولتعارض الاحاديث فى ذلك وضعفها قال
السخاوى رحمه الله الذى ندين الله به الكف عنهم وعن الخوض فى أحوالهما وقد التزم به من الجهلة
فى هذا الزمان من الوعاظ البحث عنهم والسيوطى فيه تأليف مستقل فن أراد فليراجعه (قوله
أو تعظيم لعقوبة الكفار الخ) يشير الى أن النهى عن السؤال قد يكون لتحويل الامر المسؤل عنه حتى
كان السائل لا يقدر على استماع حاله والمسؤل لا يمكنه ذكره كما يكون لتعظيمه أيضا كما قال
وعن المولود فلا تنسل * والمتأجج يعنى المشتعل ويخبر مبنى للمجهول (قوله ولعلمهم فالوا مثل ذلك الخ)
يعنى أن قوله لن ترضى حكاية لعنى كلامهم ليطابق قوله قل ان هدى الله الخ فإنه جواب لهم لانهم ما قالوا
ذلك الا لزعهم أن دينهم حق وغيره باطل فأجيبوا بالقصر القلبي أى دين الله هو الحق ودينكم هو
الباطل وهدى الله الذى هو الاسلام هو الهدى وما يدعون الى اتباعه ليس بهدى بل هو على أبلغ
وجه لاضافة الهدى اليه تعالى وتأكيدهم بان واعدة الهدى فى الخبر على حد شعري شعري وجعله
نفس الهدى المصدرى وتوسط ضمير الفصل وتعريف الخبر وفسر الاوهام بالانغسة أى المنحرفة عن
الحق والمراد الباطلة (قوله والملة ما شرع الله الخ) فى الكشف الملة والطريقة سواء وهى
فى الاصل اسم من أملة الكتاب يعنى أمليته كما قاله الراغب ومنه طريق بمول مسؤل مع لوم
كما نقله الازهري ثم نقل الى أصول الشرائع باعتبار أنها املية النبى صلى الله عليه وسلم ولا يختلف
الانبياء عليهم الصلاة والسلام فيها وقد نطلق على الباطل كالكفر ملة واحدة ولا تضاف الى الله
فلا يقال ملة الله ولا الى آحاد الامة والدين يراد فهم صدها كما يعنى باعتبار قبول المؤمن لانه
فى الاصل الطاعة والافتقار والاتحاد ما صدقهما قال تعالى دينا قياما لاهم ابراهيم وقد يطلق الدين على
الفروع تجوزا ويضاف الى الله والى الآحاد والى طوائف مخصوصة نظرا للاصل على أن تغاير
الاعتبار كفى فى صحة الاضافة ويقع على الباطل أيضا وأما الشريعة فهى المورد فى الاصل وهى اسم

قد بينا الآيات لقوم يوقنون (أى يطلبون
اليقين أو يوقنون الحقائق لا يعتر بهم
شبهة ولا عناد وفيه اشارة الى أنهم ما قالوا
ذلك لظنهم فى الآيات أو لطلب من يد اليقين
وانما قالوه عتوا وعنادا (انا أرسلناك
بالحق) ملتبسنا مؤيداه (بشيرا ونذيرا)
فلا عليك ان أصروا أو كبروا (ولأنهم لم يؤمنوا بعد
عن أصحاب الجحيم) ما لهم لم يؤمنوا بعد
أن بلغت وقرآننا فعربا ولا تسأل على
أنه نهى للرسول صلى الله عليه وسلم عن
السؤال عن حال أبويه أو تعظيم لعقوبة
الكفار كأنها لفظاعتها لا يقدر أن يخبر عنها
أو السامع لا يصبر على استماع خبرها فنهى
عن السؤال والجحيم المتأجج من النار (ولن
ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع
ملتهم) مبالغة فى اقناط الرسول صلى الله
عليه وسلم من اسلامهم فانهم اذا لم يرضوا
عنه حتى يتبع ملتهم فكيف يتبعون لآله
ولعلمهم فالوا مثل ذلك فكيف يتبعون ولذلك
قال (قل) تعلموا الجواب (ان هدى الله هو
الهدى) أى هدى الله الذى هو الاسلام
هو الهدى الى الحق لا ما تدعون اليه (ولئن
اتبعت أهواءهم) آراءهم الزائفة والملة
ما شرعه الله تعالى لعباده على لسان أنبيائه
من أملة الكتاب اذا أمليته والهوى
رأى يتبع الشهوة

الأحكام الجزئية المتعلقة بأمش والمعادسواء كانت منصوصة من الشارع أو لا لكنها راجعة إليه والنسخ والتبديل يقع فيها وتطابق على الأصول الكلية تجوزا (قوله أي الوحي أو الدين الخ) الوحي بمعنى الموحى به وهو إشارة إلى أن العلم بمعنى المعلوم فانه شاع فيه حتى صار حقيقة عرفية والمعلوم يتصف بالحي دون العلم نفسه إلا أن يكون مجازا كما أشار إليه التحرير وأما القول بأن مجي المعلوم يستلزم مجي العلم فضعفه ظاهر وكذا القول بأن الوحي بالمعنى المصدرى وهو وان كان اعلاما لاعلمافهما متخذان بالذات كالعلم والتعلم وكله من التكلمات الباردة (قوله مالك من الله من ولى ولا نصير) هذه اللام هي الموطئة للقسم وهي تقع قبل أدوات الشرط وتكثر مع ان وقد تأتي مع غيرها فمما أتيتكم من كتاب ولسبها يجب القسم معها دون الشرط ولو أجت الشرط هنا لوجب القضاء فهذه الجملة جواب القسم فتوله وهو جواب لئن يخالنه اللهم إلا أن يقال مراده انه جواب القسم المدلول عليه به فأقامه مقامه لئلا يسهل في التعبير وقيل انه إشارة إلى أنه جواب الشرط وذلك انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط وقد مر مالك جله فعلمة ما ضوية أى ما استقر والاتين كونه جواب القسم لوجوب القضاء وهو تعريف اذ لم يقل أحد من النفاة بتقديره وتخرامع اللام الموطئة وتقديره افعلية لادليل عليه (قوله يريد به مؤمنى أهل الكتاب الخ) خصه بهم لانهم الذين أوتوه ويتلونه ويؤمنون به وفسر حق التلاوة وهو منصوب على المصدرية لاضافته ليعصون اقطه عن التحريف وتبدير معانيه والعمل به وجعله حالا مقدره لانهم لم يكونوا وقت اليتاء كذلك بل بعده وهذه الحال مخصصة لانه ليس كل من أوتيه يتلوه فالمراد بالذين المقيد بالحال مؤمنو أهل الكتاب بحسب المنطوق وأولئك يؤمنون به خبر بلا تكلف وأما اذا جعل يتلونه خبرا أو أولئك يؤمنون به جملة مستأنفة فلا بد من تخصيص الموصول بالمؤمنين استعمالا للعام في الخاص وهذا معنى قوله على أن المراد الخ أى على أنه مراد منه بقرينة عقلية ليصح الاخبار عن العام بما هو لبعض أفرادها وأما قوله يريد أو لا فعنا يريد من هذا اللفظ بحسب الدلالة وقيل معناه أعم من الارادة بالتيديد اللفظى ومن الارادة بالاستعمال فلا يرد عليه أن قوله على أن المراد بالموصول مستغنى عنه ولا حاجة إلى تكلف أن المراد مؤمنى أهل الكتاب الذين آمنوا بكتابتهم وهما التوراة والانجيل وقوله المراد مؤمنو أهل الكتاب ثانيا المراد به من آمن بنبي صلى الله عليه وسلم فانه تعسف وعذر أشد من الذنب فانه ليس الا تكرار لافظ لا حاجة إليه وهم أنه يجوز أن يراد غيره وقوله دون المحرفين يشير إلى أن هذا يفيد القصر كما في الله يستهزئ بهم كاذب اليه الزمخشرى وفسر الكفر بكتابتهم بغيره لانه كفر به كما مر وقوله حيث اشتروا الكفر بالايان أى استبدلوه إشارة إلى أن فيه استعارة ممكنة وأنه ايماء إلى ما مر منهم وقوله لما صدرت قصتهم الخ بيان لفائدة ذكر ما فيها مع أنه تقدم (قوله كلفه بأوامر وفواه) قال الراغب بلى الثوب بلا خلق وبلوته اختبرته كأنى أخلقه من كثرة اختباره له وسمى التكليف بلاه لانه شاق ولانه اختبار من الله لعباده وابتلى يتضمن أمرين أحدهما تعرف حاله والوقوف على ما يجهل من أمره والثانى ظهور وجوده وردائه ورجما قصد به الامران ورجما يقصد به أحدهما فاذا قيل اتلاه الله فالمراد أظهر وجوده وردائه لا التعرف لانه لا يجنى عليه خافية وفي الكشف اختبره بأوامر وفواه واختبار الله عبده مجاز عن تبيينه من اختيار أحد الامرين ما يريد الله وما يشتمه العبد كأنه يتخذه ما يكون منه حتى يجازيه على حسب ذلك قال العلامة اختبار الله عبده لا يكون بطريق الحقيقة لان الاختبار حقيقة انما يصح فيمن خفى عليه العواقب بل هو مجاز على طريق التمثيل شبه حال الله والعبد في تمكينه من الامرين الطاعة والمعصية واردة الطاعة منه بحال المختبر مع المختبر عبر عنها بالاختبار وما في قوله ما يكون استفهامة وفي الامتحان معنى العلم أى يتخذه ما يعلم أى شئ يفعل انتهى وحاصله أن مراده التكليف أيضا لكنه بطريق الاستعارة التمثيلية وكلام الراغب يشعر بأنه مجاز باعتبار اطلاقه على ما هو الغاية منه وأشار إلى أن يعلم ويتلى بمعنى اتربه

(بعد الذى جاء من العلم) أى الوحي
 أو الدين المعلوم صحفه (مالك من الله
 من ولى ولا نصير) يدفع عنك عقابه
 وهو جواب لئن (الذين آتيناهم الكتاب)
 يريد به مؤمنى أهل الكتاب (يتلونه حتى
 تلاوته) براعة اللفظ عن التحريف
 والتدبير في معناه والعمل بمقتضاه وهو حال
 مقدره والخبر ما بعده أو خبر على أن المراد
 بالموصول مؤمنو أهل الكتاب (أو أولئك
 يؤمنون به) بكتابتهم دون المحرفين (ومن
 يكفر به) بالتحريف والكفر بما يتلوه
 فأرادتكم بالايان (يايى اسرائيل اذكروا
 الكفر الذى أنعمت عليكم وأنى فضلتكم على
 العالمين واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس
 شيئا ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة
 ولا هم ينصرون) لما صدرت قصتهم بالامس
 بذكر الاسم والقيام بحجة قتها والحد من
 اضعافها والخوف من الساعة وأهوالها
 كتر ذلك وختم به الصلوة فذلكم القصة
 فى النصح وايضا فانه فذلكم القصة
 والمقصود من القصة (واذا تبلى ابراهيم ربه
 بكلمات) كلفه بأوامر وفواه والاتبلاء
 فى الاصل التكليف بالامس الشاق من
 البلاء لكنه لما استلزم الاختيار بالنسبة
 إلى من يجهل العواقب ظن زاد فهمها
 والضمير لبراهيم وحسن اتقدهم لفظا
 وان تأخر ترتيبه

على

على الاختيار فلهذا يعلق كما سيأتي في سورة تبارك والمصنف رحمه الله تعالى خالفهم وذهب الى
أن حقيقة التكليف ولكن تكليف العباد لما استلزم الاختيار وانهم مترادفان وهذا الوجه له
لان أهل اللغة صرحوا فاطبة بأن معناه الاختيار والاستعمال يشهد له نهادة فينه ولم يقل أحد
بترادفهما اذا الاختيار أعظم منه وأما قوله فيما سيأتي عامله معاملة المختبر فيأتي الكلام فيه
وقوله أحد المتقدمين يعنى أضافى اللفظ حقيقة أو كمنحو أعدلوا هو أو فى الرتبة كأنفعل المؤخر وهو
ظاهر وقول الزمخشري وما يشتميه العبد أعتزال حتى ولا أتركه المصنف رحمه الله (قوله والكلمات
قد تطلق على المعانى فلذلك فسرت الخ) أصل معنى الكلمة اللفظ المفرد وتستهعمل فى الجمل المفيدة
أيضا وتطلق على معانى ذلك لما بين اللفظ والمعنى من العلاقة وقد فسره قوله تعالى قل لو كان البحر
مداد الكلمات ربي كما سيأتي (قوله فسرت بالخصال الثلاثين الخ) هذه الثلاثين جعلها فى الكشف
عشر منها فى سورة براءة وعشر فى سورة الاحزاب وعشر فى سورى المؤمنون وسأل سائل وآية براءة
التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن
المنكر والحافظون لحدود الله وآية المؤمنون قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون والذين هم
عن اللغو معرضون والذين هم للزكوة فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم
أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون والذين هم لأماناتهم
وعهدهم راعون والذين هم على صلواتهم يحافظون وآية الاحزاب ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات والقانتات والصادقات والصابرات والناشئین والناسكات والهاشميات
والمصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا
والذاكرات وآية سأل سائل الامم الذين هم على صلاتهم دائمون والذين فى أمورهم حق معلوم
للسائل والمحروم والذين يصدقون بيوم الدين والذين هم من عذاب ربهم مشفقون ان عذاب ربهم غير
مأمون والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى
وراء ذلك فأولئك هم العادون والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون والذين هم بشهادتهم قائمون
والذين هم على صلاتهم يحافظون والمذكور فى السور الثلاث ست وثلاثون وهى التوبة والعبادة
والجد والسباحة والركوع والسجود والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ حدود الله والصلاة
والخشوع وترك اللغو والزكوة وحفظ الفرج وحفظ الامانة وحفظ العهد والمحافظة على الصلاة
والاسلام والايمان والقنوت والصدق والصبر والخشوع والصدقة والصوم وحفظ الفرج وكثرة
ذكر الله ومدامه الصلاة واعطاء السائل والمحروم والتصدق بيوم الدين والاشفاق من العذاب وحفظ
الفرج وحفظ العهد وحفظ الامانة والقيام بالشهادة والمحافظة على الصلوات وأنت اذا أسقطت المذكور
حصل منه ثلاثون (٢) كفى الكشف والمصنف رحمه الله ما نظر الى المذكور وكانه لاحظ فيه مغايرات
اعتبارية بقية ودخارجية فأسقط السورة الثالثة وخالف ما صنعه الزمخشري ولا يخفى أنه ان كان
هذا أمثورا فى أحد هما فلا وجه للاختر وان لم يكن كذلك فالاولى ترك هذه التكلفات (قوله وبالعشر
التي هى الخ) هى خمس فى الرأس تفريق شعر الرأس فى الجانبين وقص الشارب والسواك والمضغطة
والاستنشاق وخمس فى غيرها الختان وحق العانة وتقليم الاظفار وتنف الابط والاستحمام
وفى التيسير انها كانت فرضا عليه وقوله وبمناسك الحج أى فسرت الكلمات بمناسك الحج وقوله
وبالكوكب متعلق بفسرت مقدر أيضا وهجرته عليه الصلاة والسلام كانت من العراق الى الشام
وقوله على أنه تعالى عامله هو على الوجه الاخر لانه لم يكلف به ووجه التجوز فيه ما حرر وما بهدها
الامامة ونظير اليه وما معهما ولا وجه لما قيل ان الاولى تأخير قوله على أنه تعالى عامله عن هذه
لان هذه تكاليف واذ رفع ابراهيم فالمراد بالابتلاء الاختبار مجازا لانه وان صرح من جانبه لا يصح من
الجانب الاخر فعبر به عن الدعاء والطلب لان الاختبار لا يتخلو عن الطاب غالبا وفسر الاتمام بتكميل

لان الشرط أحد المتقدمين والكلمات
قد تطلق على المعانى فلذلك فسرت بالخصال
الثلاثين المحمودة المذكورة فى قوله التائبون
العابدون الآية وقوله قد أفلح المؤمنون الى
الى آخر الآية وقوله قد أفلح المؤمنون الى
قوله أولئك هم الوارثون كما فسرت به فى قوله
فتلقى آدم من ربه كلمات وبالعشر التي هى من
سنته وبمناسك الحج وبالكوكب والقمرين
وذبج الولد والنار والهجرة على أنه تعالى عامله
بهم معاملة المختبرين وبما تضمنته الآيات
التي بعدها وقرئ ابراهيم ربه على أنه دعائه
بكلمات مثل أرني كيف تعبى الموتى
بكمات هذا البلد آمننا ليرى هل يحسبه وقرأ
واجعل هذا البلد آمنا ليرى هل يحسبه وقرأ
ابن عباس ابراهيم بالالف جميع ما فى هذه
السورة (فاتمهن) فأذا هن كذا وقام بين
حق القيام بقوله تعالى و ابراهيم الذى وفى
وفى القراءة الاخرية الضمير لربه أى أعطاه
جميع ما دعاه

(٢) العدد المذكور فى هذه القولة كما
غير محرر اه معصمه

الحقوق واستشهد له بقوله الذي وفي لان التوفية اداء الحقوق واذ رفع ابراهيم وكان الابتلاء به - في
الطلب فظهر آتمن لله بمعنى اجابته ويصح رجوعه لابراهيم عليه الصلاة والسلام بمعنى أنه آتم مادعا به
واذاء على آتم الوجوه والاقول اولي (قوله استئناف ان أضمرت ناصب اذ الخ) اضمار ناصبها
هو تقدير اذ كرم ونحوه ككان كذا وكذا اعلى أنهم مفعول به والمراد اذ كرم الحادث اذ قال وحينئذ قال قول
بأنهم معمول اذ كرم تجوز وعلى هذا الجملة قال مستأنفة استئنافا بيانيا وأما اذا تعلق بقال فجملة
حينئذ معطوفة على مجموع ما قبلها عطف القصة على القصة وجوز أن يكون معطوفا على نعمتي وجعله
بياناعلى تقدير تعلقه بمقدر وهو أحسن مما في الكشاف اذ جعله بياناعلى تقدير تعلقه بقال
وان تكلفه بأنه يجوز في قولك أعطاه حين أكرمه أن يكون اعطاؤه بيانالا كرامه فكذا قوله
انى جاءك حين ابتلاء وفي صحته نظر وجعل قديمتى لواحد وقديمتى لاثنتين الاقول الكاف والثاني
اماما (قوله والامام اسم لمن يؤتم به الخ) قيل انه اسم شبيه بالصفة كالقارورة وفي الكشاف انه على زنة
الآلة كالأزارم ليؤتز به قال التحرير هو اسم الآلة فان فعلا من صبغ الآلة كالأزارم والرداء وقيل
عليه في جعله آلة تنظر لان الامام ما يؤتم به والازارم ما يؤتز به - ما مفعولان ومفعول الفعل ليس بالآلة
لان الآلة هي الواسطة بين الفاعل والمفعول في وصول أثره اليه ولو كان المفعول آلة لكان الفاعل
آلة وليس فليس وفي المقتبس اسم الآلة ما يعمل به وما شئت من فعل لما يستعان به في ذلك الفعل
وصيغته المطردة مفعول ومفعول وما الحق به الهاء سماعى كافي الزمان والمكان وما جاء مضموم الميم والعين
نحو معطلم يذهبوا به مذهب الفعل ولكنها جعلت اسماء لهذه الوعية ومنهم من يجعل فعلا بالكسر
كالعماد والنضاب وأمثالها منه هـ وقوله وامامتة عامة الخ كان الداعي له أنه جعل تعريف الناس
على الاستغراق لكن كون جميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام بعدهم أمورين باتباعه فيه نظر لنسخ
ما بعدهم من الشرائع لما قبلها كشرية نبينا صلى الله عليه وسلم وشريعة موسى عليه الصلاة والسلام
فلو جعل على الجنس لم يرد هذا فكان مراده أنهم مأمورون باتباعه في العقائد وما يضا هم كما قيل انبيينا
صلى الله عليه وسلم اتبع مله ابراهيم (قوله عطف على الكاف الخ) قيل فيه ان الجازم والمجرور لا يصلح
مضا فالفه فكيف يعطف عليه وان العطف على الضمير كيف يصح بدون إعادة الجازم وان كيف يكون
المعطوف مقول قائل آخر ودفع الاوئين بأن الاضافة اللفظية في تقدير الانفعال ومن ذريتي في معنى
بعض ذريتي وكأنه قال واجعل بعض ذريتي وهو صحيح والثالث بأنه عطف تلقيني كما يقال سأ كرمك
فتقول وزيد أى وتكرم زيدا وتريد تلقينه ذلك ولم يجعله بتقدير أمرى واجعل بعض ذريتي استرازا
عن صورة الامر ودلالته على أنه كأنه واقع البتة وهذا أكثره وقع في كلام أبي حيان رحمه الله اذ قال
انه لا يصح عطفى العربية والذي يقتضيه المعنى أن يكون من ذريتي - فلهذا جعل ذوف أى اجعل من
ذريتي اماما لانه فهم من انى جاءك الاختصاص به وقيل ان التلقيني يقتضى أن يقال ومن ذريتك
اذ لوضم مع قوله انى جاءك لم يقل ومن ذريتي وفي الكشاف أصله واجعل بعض ذريتي لكنه عدل عنه
لاوجه من المبالغة جعله من تمة كلام المتكلم كأنه متحقق مثل المعطوف عليه وجعل نفسه كالتائب
عن المتكلم فيه مع ما في العدول عن لفظ الامر من المبالغة في الثبوت ومن مراعاة الادب في التفادى
عن صورة الامر وفيه من الاختصار الواقع موقعه ما يروق كل ناظر وفي الحواشي عن المصنف رحمه الله
انه كعطف التلقين وعنه في قوله ومن كفر فاستمع انه عطف تلقين وقال راعيت الادب في الاقول تضاديا
عن جعله تعالى شأنه ملقنا وحاصله أنه في الحقيقة معمول لمقدر والتقدير اجعلنى اماما واجعل من
ذريتي أئمة بخذف ذلك وأوهم انه معطوف على ما قبله لما ذكر من التكت فلا يرد عليه حينئذ شئ من
الشبه السابقة وقد ذكر هذه المسئلة السنوى وغيره في أصوله فقالوا هل يتركب الكلام من كلمات
متكلمين أجاز به بعضهم ومنعه الجمهور والالزام أن من قال امرأتى فقال آخر طالق يقع به الطلاق

(قال انى جاءك لانه لانه لانه استئناف
ان أضمرت ناصب اذ كأنه قيل فاذا قال له
وبه حين آتمن فأجيب بذلك أو بيان لقوله
ابتلى فتكون الكلمات ما ذكره من
الامامة ونظيره بيت ورفع قواعد
الذى له مفعولان والامام اسم لمن يؤتم به
وامامتة عامة مؤيدة اذ لم يبعث بعده نبي
الا كان من ذريته مأمورا باتباعه قال ومن
ذريتي) عطف على الكاف أى وبعض ذريتي
كما تقول وزيد انى جواب سأ كرمك

ولا قائل به وأولوا كلام من قال بخصته بأن كلامهما يضمن في كلامه ما ذكره الاخر بقربة المقام فهما
كلامان ولكن بعدد كلاما واحدا على التسميح ثم انهم ذكروا أن التلقين ورد بالواو وغيرها من الحروف
وأنه وقع في الاستثناء كما في الحديث ان الله حرم شجر الحرم قالوا الا الاخر يا رسول الله ذكره
الكرمانى في شرح البخارى وقال انه استثناء تلقينى فان قلت تقدم أن كونه اماما عام لجميع الناس
فيقتضى أن جميع ذريته كذلك اذا عطف عليه وليس كذلك قلت يكنى في العطف الاشتراك في أصل
المعنى وقيل يكنى حصوله في حق نبينا صلى الله عليه وسلم فتأمل قال الجصاص ويحتمل أن يريد بقوله ومن
ذريتي مساواة تعريفه هل يكون من ذريته أم لا فقال تعالى في جوابه لا يزال الخ خوى ذلك معينين
أنه سيجعل ذلك اماما على وجه تعريفه ما سأله أن يعرفه اياه واما على وجه اجابته الى ما سأله لذريته اه
(قوله والذرية نسل الرجل الخ) أصلها الاولاد الصغار ثم عمت الكبار والصغار الواحد وغيره وقيل
انما تشمل الآباء لقوله تعالى أنا جئنا ذريتهم في الفلك المشحون بهنى نوحا وأبناءه والصحيح خلافه وفيها
ثلاث لغات ضم الذال وكسرها وفتحها وبها قرئ وفي اشتقاقها أقوال فقيل من ذروت وقيل من ذريت
وقيل من ذرا وقيل من الذر فان كانت من ذروت فأصلها ذر ووة فعولة بواو زائدة ولا م الكلمة
قلبت الثانية ياء تخفيفا فقلبت الاولى ياء بالاعلال المعروف وكسرها مقابها وقيل فعولة وأصلها ذر بوية
فأعادت بياض وان كانت من ذريت فوزنها اما فعولة وأصلها ذر بوية فأعلت أو فعيلة فأصلها ذر بوية
فأدغمت وان كانت موهمة وزنها فعيلة قلبت الهمزة ياء وأدغمت وان كانت من الذر بياتشديد
فأصلها فعيلة والياء بالذم نسبة وضم أوله كما قالوا دهرى أول غير النسب كقمرية أو فعيلة وأصلها ذر بوية
قلبت الراء الثالثة ياء هربا من ثقل التكرير كما قالوا فى تظنت تظنيت وفى تقضت تقضيت أو فعولة
وأصلها ذر بوية فقلبت الراء الثالثة وأعلت كما مر وقس عليه حال التفتح والكسر (قوله اجابة الى
ملتسه الخ) هذا يقتضى تقدير اجعل فى الكلام والافليس فيه ما يدل على الطلب وقوله وأنهم لا يتالون
الامامة والامامة شاملة للنبوة والخلافة والقضاء والامامة المعروفة وهى كلها مرادة على ما قال
الجصاص وأدخل فيها الافتاء والشهادة ورواية الحديث والتدريس لانهم غير مؤتمنين على الاحكام
قال ومن نصب نفسه فى هذا المنصب وهو فاسق لم يلزم الناس اتباعه ولا طاعته وهو يدل على أن الفاسق
لا يكون حاكما وأن أحكامه لا تنفذ اذاولى وأنه لا يقدم للعلافة لكن لو قدم واقضى به صح ولا فرق عند
أبي حنيفة بين القاضى والخليفة فى أن شرط كل واحد منهما العدالة وأن الفاسق لا يكون خليفة
ولا حاكما ومذهب فيه معروف وما نقل عنه من خلافه كذب عليه وقد أطال فى تفصيله وقيل اتفق
الجمهور من الفقهاء والتمكلمين على أن الفاسق لا يصلح للامامة ابتداء وان اختلف فى أنه لا يصلح لها
بقا بحيث لا ينعزل بطريان الفسق وقال الضرير وجه دلالة الآية على أن الظالم لا يصلح للامامة
والخلافة ابتداء وظاهره واما أنه لا يصلح لذلك بحيث ينعزل بالظلم فلا قال وفيه اشكال من وجهين أما أولا
فلان وجه دلالتها اما أن تستفاد من منطوق النص أو دلالاته أو القياس لا سبيل الى الاقول لما عرفت
أن المراد بالامامة النبوة فلا يتناول منطوقه الخلافة ولا الى الثانى لان أقل مرتبتها المساواة وهى
مفردة هنا اذ لا يلزم من عصبة النبي صلى الله عليه وسلم الاعلى عصبة الادنى منه ولا الى الثالث
اذ لا جامع بينهما وأما ثانيا فلان وجه دلالة الآية على أن الظالم لا يصلح للامامة والخلافة ابتداء وان كان
ظاهرا فى ذلك فيبغى أن يكون ظاهرا أيضا فى الانعزال بطريان الفسق اذ لا وجه له فى الظاهر للمنافاة
بين وصى الامامة والظلم فالجمع بينهما محال ابتداء وبقاء ويجاب عن الثانى بأن المناقاة فى الابتداء
لا تقتضى المناقاة فى الرقاة لان الدفع أسهل من الرفع ويشهد له أن رجلا لو قال لامرأة مجهولة النسب
يولد مثلها لئله هذه بنتى لم يجزله نكاحها ولو قال لزوجته الموصوفة بذلك لم يرتفع النكاح لم يكن
ان أصر عليه يفرق اقاضى بينهما (أقول) ما ذكره الضرير مرسل عن السلف كما مر والظاهر

والذرية نسل الرجل فعلية أو فعولة قلبت
واؤها الثالثة ياء كفى تقضيت من الذر
بمعنى التفريق أو فعولة أو فعيلة قلبت
ههزتها من الذر بمعنى الملاقى وقرئ ذريتى
بالكسر وهى لغة (قال لا يزال عهدى
الظالمين) اجابة الى ملتسه وتنبيه على أنه
قد يكون من ذريته ظالما وأنهم لا يتالون
الامامة لانها أمانة من الله تعالى وعهد
والظالم لا يصلح لها واما يئالها البررة
الاتقيا منهم

أنه من المنطوق لانه قال اماما ولم يقل نبيا ونحوه ليشمل كل من يقتدى به فكلام النهر يراد به عليه
 برمته (قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام من الكبار) وجه الدلالة أن المعنى
 لا يصل عهدى الى الظالمين فهو حال الوصول اليه لم يكن ظالما وكونه كذلك مانع منه فلا فرق بينه
 وبين ما قبله والظلم اذا اطلق ينصرف الى الكثرة فلا يقال انه انما يدل عليه اذا كان الفسق نوعا
 من الظلم ولم يكن المعنى أنه لا يقال عهدى الظالمين ماداموا ظالمين اذ لو كان كذلك فالظالم اذا تاب
 لم يبق ظالما كيف وقد قال الامامة أبو بكر وعمر وعثمان مع سبق الكفر فتأمل وقوله وأن الفاسق الخ
 أى ابتداء على ما مر وقوله والمعنى واحد ظاهر لكن مقتضى تفسيره بالاخذ في بعض كتب اللغة
 أن يسند الى العقلاء فيكون غيره مغلوبا (قوله غلب عليها الخ) جعله عملا بالقلبة فتزومه اللام أو الاضافة
 ولو جعل التعريف للعهد لصح (قوله مرجعنا يثوب الخ) يعنى أن الزائر يثوبون اليه باعيانهم أى
 أنفسهم أو بأيمانهم وأشياءهم ومن يقوم مقام أنفسهم لظهور أن الزائر يثوب بل قسا يثوب
 لكن مع استناده الى الكل لاتحادهم فى القصد والناس للجنس ولادلالة على أن كل فرد يزور فضلا
 عن الثوب وما يقال ان المراد بالاعيان الاشراف حلال للناس على الكاملين أو أن المراد بالثوب
 القصد على ما هو مقتضى الديانة فتعسف ولأن تقول انه مثل قولهم فلان مرجع الناس يعنى أنه
 يحق أن يرجع ويلجأ اليه ولا تكلف فيه وان كان من الثواب فلا إشكال وقرأ الاعمش وطلحة مثابات
 بالجمع بتزليل تعدد الرجوع منزلة تعدد محله أو أن كل جزء منه مثابة وهذا أوضح وقيل انه باعتبار تعدد
 الاضافات وهو يقتضى أن يصح التعبير عن غلام جماعة بالملك ولا يعرف وفيه نظر وقدم عن
 الاتصاف أن صيغة الجمع تدل على زيادة المعنى والوصف دون الافراد كقولهم معى جياع وتأوه تأنيث
 البقعة أو المبلغة وهو اسم مكان وجوز فيه المصدرية وسمع مثاب بمعنى مثابة (قوله وموضع أمن الخ)
 قال النجيري فان قيل هذا القدر كاف فيما صدر من كون أمننا بمعنى موضع أمن فلم ضم اليه ويخطف الخ
 قلنا هو بيان لوجه كونه أمننا كأنه قال لان أهله يسكنون فيه فلا يتخفون ولأن الجاني يأوى اليه
 فلا يتعرض له (قلت) الاظهر ان ما حوله مما هو أقرب الاماكن مخوف فأمنه موهبة وحماية الهية
 لا لعدم البغاة وعلى مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه وجهه ظاهر ووصفه بأمن اسم فاعل مجاز لان
 الامن هو الساكن والملتجئ وكذا ما فى الآية اذا جهل بعناه أو جهل كأنه نفس الامن أما اذا حمل
 على حذف المضاف أى موضع أمن فلا مجاز وقوله يجب ما قبله أى يزيله ويحجوه غير حقوق العباد
 والحقوق المالية كالكفارة (قوله على ارادة القول الخ) أى وقتنا اتخذوا وهو معطوف على
 جعلنا وهو معطوف على اذ كذا المقدر عاملا فى اذ وقوله أو اعتراض معطوف على مضمر تقديره ثوبوا
 بالثواب المثلثة أى ارجعوا وهو مأخوذ من قوله مثابة واعتراض عليه بأنه لا حاجة الى تقدير المعطوف عليه
 لان الواو تكون اعتراضية كما فى قوله

وفيه دليل على عصمة الانبياء من الكبار قبل
 البعثة وأن الفاسق لا يصلح للامامة وقضى
 الظالمون والمعنى واحد اذ كل ما نالك فقد
 قلته (واذ جعلنا البيت) أى الكعبة غلب
 عليها كالنجيم على الثريا (مثابة للناس)
 مرجعنا يثوب اليه أى يثوبون بحججه
 أو بأيمانهم أو بموضع ثواب يثوبون بحججه
 واعتباره وقضى مثابات أى لانه مثابة كل
 أحد (وأمننا) وموضع أمن لا يتعرض
 لاهله كقوله تعالى حرما آمننا ويتخطف
 الناس من حوله أى يثوبون بحججه من
 عذاب الآخرة من حيث ان الحج يجب
 ما قبله أو لا يؤخذ الجاني الملتجئ اليه حتى
 يخرج وهو مذهب أبي حنيفة (واتخذوا
 من مقام ابراهيم معلى) على ارادة القول
 أو عطف على المقدر عاملا لاذ أو اعتراض
 معطوف على مضمر تقديره ثوبوا اليه
 واتخذوا على أن الخطاب لا تمسده على الله
 عليه وسلم وأمر استصحاب ومقام
 ابراهيم هو الحجر الذى فيه أترقده
 أو الموضع الذى كان فيه حين قام عليه ودعا
 الناس الى الحج أو رفع بناء البيت وهو
 موضعه اليوم

ان الثمانين وبلغتها • قد أوجبت معنى الى ترجان

ووجهه بأنه قدره لمناسب ما قبله وبلغت معه لان الجملة المعترضة تقوى ما اعترضت فيه وتؤكد به
 يظهر ذلك وأيضا اتخاذ المقام مصلحا إنما يكون بعد الرجوع وفيه تأمل وعلى قراءة الامر فالخطاب
 لهذه الامة لاغيرهم بمبديل سبب النزول الآتى وليس مبنيا على الاعتراض حتى يرد الاعتراض على
 تخصيصه قبل ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعى جعل واتخذوا معترضة
 ويدفع كونها معطوفة على ناصب اذ وكون الامر استصحابيا يجمع عليه (قوله ومقام ابراهيم الخ)
 المقام بالفتح موضع القيام وهو الحجر الذى قام عليه فى الحقيقة وكان اذا وطئه يدين ويصير كالطين مهزلة
 ويطلق على المحل الذى فيه الحجر توسعا وهو موضعه الذى هو فيه الآن وكان قيامه عليه وقت دعائه
 ووقت رفعه بناء البيت فقوله أو الموضع يبان لوجه تسميته مقاما أو ورفع بصيغة الماضى معطوف على

رؤى أنه عليه الصلاة والسلام أخذ بيد
 عمر رضى الله تعالى عنه وقال هذا مقام
 ابراهيم فقال عمر أفلا تتخذهم صلى فقال لم
 أمر بذلك ثم تغيب الشمس حتى نزلت وقيل
 المراد به الامر بركعتي الطواف لما روى جابر
 أنه عليه الصلاة والسلام لما فرغ من طوافه
 عمد الى مقام ابراهيم فصلى خلفه ركعتين
 وقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى
 وللشافعي رحمه الله تعالى في وجوبه ما
 قولان وقيل مقام ابراهيم الحرم كله وقيل
 مواقف الحج واتخاذها مصلى أن يدعى فيها
 ويتقرب الى الله تعالى وقرأ نافع وابن عامر
 واتخذوا بلفظ الماضي عطفا على جعلنا أي
 واتخذ الناس مقامه الموسوم به بمعنى
 الكعبة قبله يصلون اليها (وعهدنا الى ابراهيم
 واسماعيل) أمرناهما (أن تطهرا بيتي)
 بأن تطهرا بيتي ويجوز أن تكون أن مفسرة
 لتضمن العهد بمعنى القول يريد تطهرا من
 الاوثان والانجاس وما لا يليق به أو إخلاصا
 (للطائفتين) حوله (والعاكفين) المقيمين
 عنده أو المعتكفين فيه (والركع السجود)
 أي المصلين جمع راعى وساجد (واذ قال
 ابراهيم رب اجعل هذا) يريد البلد
 أو المكان (بلدا آمنا) ذا أمن كقوله
 في عيشة راضية أو آمنا أهله كقولك لبلد
 نائم (وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم
 بالله واليوم الآخر) أبدل من آمن من أهله
 بدل البعض للتخصيص (قال ومن كفر)
 عطف على من آمن والمعنى وارزق من كفر
 قاس ابراهيم عليه الصلاة والسلام الرزق
 على الامامة فبه سبحانه على أن الرزق
 رحمة دينوية نعم المؤمن والكافر بخلاف
 الامامة والعقد في الدين أو مبتدأ متضمن
 معنى الشرط (فأتمعه قليلا) خبره
 والكفر وان لم يكن سبب التبعيض
 لكنه سبب تقييده بأن يجعله مقصورا
 بحدود الدنيا غير متوسل به الى نيل الثواب
 ولذلك عطف عليه (ثم اضطره الى عذاب
 النار) أي أزهه اليه المضطر لكفره وتضييعه
 مائة منه به من نعم

فام ومحمه في بعض النسخ رفع بصيغة المصدر عطفا على الحج قيل كأنه لاحظ أنه لم يكن لابراهيم عليه
 الصلاة والسلام موضع معين وليس هذا وجه بل وجهه أنه لو عطف ما ضياء على قام اقتضى أنه قام عليه
 في موضعه الآن لرفع البناء مع نه بعيد عن حائط الكعبة كما يرى بالمشاهدة فيحتاج الى أن يجهد ليقوله
 أو الموضع لبيان المعنى الثاني الذي يطلق عليه المقام وتلقى حين باثر فتأمل وقوله روى الخ رواه
 ابن مردويه عن ابن عمر رضى الله عنهما وقوله لما روى جابر رضى الله عنه أخرجه مسلم وهي إحدى
 موافقانه الوحي المشهورة وقوله في وجوبه ما أي ركعتي الطواف وقوله واتخاذها مصلى الخ فهو
 مأخوذ من الصلاة بمعنى الدعاء وقوله مقامه الموسوم به أي المعروف به فالمقام مجاز عن المحل المناسب
 اليه وكذا المصلى بمعنى القبلة مجاز عن المحل الذي يتوجه اليه في الصلاة بعلاقة القرب والجوارفة (قوله
 أمرناهما الخ) العهد يكون بمعنى الوصية وتجاوز به عن الامر فلا يقال انه لا ينبغي حينئذ أن يعدى
 بالي ولا حاجة الى التضمن وجعله بمعنى الوحي وقوله بأن طهرا الإشارة الى أن الجار محذوف على
 القياس المعروف وهي مفسرة لتقدم ما تضمن معنى القول دون حروفه وهو العهد اذ هو شرطها وأما
 دخولها على الامر ففيه خلاف مشهور ومنهم من قدر بأن قلنا تكون داخله على الخبر تقديرا
 والظهارة أعم من الحسية والمعنوية (قوله يريد البلد أو المكان الخ) يعني أن الإشارة ان كانت الى
 ما هو بلد حال الإشارة فالمسؤول الأيمن وذكر البلد توطئة له وان كانت الى المكان فيكون المسؤول بلديته
 وأمنه وأول أمنا بوجهين أن يكون بمعنى النسبة أي صاحب أمن لمن فيه أو أنه اسناد مجازي
 والاصل آمنا أهله فاستندما للحال للعمل لأن الامن والخوف من صفات العقلاء (قوله عطف على
 من آمن الخ) قال التحرير هو عطف تلقين كأنه قال قل وارزق من كفر أيضا فإنه محله وما ذكر من أن المعنى
 وأرزق بلفظ المتكلم تقرير للمعنى لا تقرير للفظ والذي يقتضيه النظر الصائب أن يكون هذا عطف على
 محذوف أي أرزق من آمن ومن كفر بلفظ الخبر واجعلني اما ما وبعض ذريتي بلفظ الامر فيحصل
 التناسب ويكون العطف والمعطوف عليه مقول واحد اه وهذا يخالف ما أسلفه في قوله
 انما جعل لكن الا قول تقرير لكلام المصنف رحمه الله وهذا بيان لمختاره فهو لا يقول بالعطف التلقيني
 وقد مر تحقيقه على أحسن الوجوه وقوله قاس ابراهيم عليه الصلاة والسلام الرزق الخ تبع فيه
 صاحب الكشاف والاحسن أن يقال انه تعالى لما قال لا ينال عهدى الظالمين احترام ابراهيم عليه
 الصلاة والسلام من الدعاء لمن ليس مرضيا عنده فأرشد الله تعالى الى كرمه الشامل (قوله أو مبتدأ
 متضمن معنى الشرط الخ) هذا يحتمل أن يريد أنه موصول تضمن معنى الشرط فدخلت الفاء في خبره
 وهو جعله أتمعه أو اسم شرط لانها أيضا تتضمن معنى حروف الشرط كان وجعله فأتمعه جواب
 الشرط وأما تقدير أنافيه فلا حاجة اليه لان ابن الحجاب نص على أن المضارع في الجزاء يصح اقترانه
 بالفاء الأنا يكون استحضانا لقول التحرير قدره لتصح الفاء غير سديد ولما كانت الفاء تقييد
 السببية والكفر لا يصلح لسببية التمتع أشار الى توجيهه بأنه هنا ليس سببا للتمتع بل لقلته وللمتعة الذي
 هو منتج للعذاب والى هذا أشار في الكشاف بقوله يجوز أن يكون مبتدأ متضمنا معنى الشرط وقوله
 فأتمعه جوابه أي ومن كفر فانا أتمعه فأضطره فلا يريد ما قيل هو في التنزيل ثم اضطره والاعتذار بأنه
 ذكره بالفاء ايماء الى أنه من مواقع الفاء ولكن أني يتم للترخي الرقي غير وارد ضمن مقصودا معنى
 مخصوصا فعدها بالباء (قوله أي أزهه اليه المضطر) كذا في الكشاف وقال الطيبي انه استعاره شبه
 حال الكافر الذي أدر الله عليه النعمة التي استنداهما قليلا قليلا الى ما به الكفر بحال من لا يملك
 الامتناع مما اضطره اليه فاستعمل في المشبه ما استعمل في المشبه به وقيل انه قال في الاساس لهذا به
 قرن به وألقى ومن المجاز لزهه الى كذا اضطره اليه وبهذا يظهر أن ما في الكتاب تكلف لاحاجة اليه وفيه
 نظر لان الكافر ليس مضطرا الى العذاب اذ يمكنه الاسلام فهو مجاز عن كون العذاب واقعا به وقوعا

حقة حتى كأنه مربوط به وما في الأساس شيء آخر وقيل لاصفة مصدر مقدر أي تمتع قلبه بالأمراد
 زمانا قبله فهو ظرف (قوله وقرئ بلفظ الأمر) من الامتناع واضطره أمر بفتح الراء كما هو في نحو شدة
 وهذه القراءة منقولة عن ابن عباس رضي الله عنهما وكونه على هذه القراءة من دعاء ابراهيم صلى الله
 عليه وسلم مروى عن السلف كما أخرجه ابن أبي حاتم وقال ابن جنى حسن اعادة قال لطول الكلام
 وللانتقال من دعاء قوم الى دعاء آخرين ويحتمل أن يكون ضمير قال لله أي فأنتم يا قادر يا رازق خطايا
 لنفسه على طريق التجريد ولم يلتفت اليه المصنف رحمه الله بعده (قوله بادغام الضاد وهو ضعيف) هذا
 مما تبع فيه الزمخشري وليس بصواب فان هذه الحروف أدغمت في غيرها فأدغم أبو عمر والراء في اللام
 في تغفر لكم والضاد في الشين في بعض شأنهم والشين في السين في العرش سبيلا وأدغم الكسائي الفاء
 في الباء في تخلف بهم والذي قاله سيديويه انه هو الأكثر وأصل اضطر اضطر فأبدلت التاء طاء كما بين
 في الصرف وضم مبنى للمجهول وشفر بمعنى منبت الاهداب وقوله المخصوص بالذم محذوف والجمله
 للتدليل معترضة في الآخر ثلاثا يلزم عطف الانشاء على الخبر (قوله حكاية حال ماضية الخ) لان الرفع
 مضى وانقضى قال أبو حيان رحمه الله وفيه نظران اذ تختص الفعل للمضى ولا وجه لجعله ماضيا من
 الحكاية فتأمل والقاعدة جرت مجرى الجوامد ولذا لم تجر على موصوف بمعنى الثابتة مجاز من القعود
 ضد القيام كما قاله الراغب ومنه قعدك الله في الدعاء لانه بمعنى أدامك الله وثبتك وهو دعاء استعملته
 العرب في القسم وهو مصدر منصوب على انه مفعول مطلق لا مفعول به وان ذهب اليه بعض النحاة
 وقول الزمخشري سألت الله أن يقعدك بشعره لكنه صرح بخلافه في الفصل وهو بفتح القاف وروى
 كسرهما عن المازني وأنكره الأزهري ويقال قعدك الله وهما مثل عرك الله نصب الله والحلالة
 بعدهما واجبة النصب اما على المفعولية أو البدلية وذلك لانهما مصدران كللس والحسيس ومعناهما
 المراقبة فالتقدير أقسم بمراقبتك الله فأنه مفعول أوهما وصفان كلخل والخليل ومعناهما الرقيب
 والحفيظ وهما منصوبان بنزع الخافض أي أقسم بقعدك والله بدل منه لكن قال الدماميني انه لم يرد
 في الشرع اطلاقهما على الله وفي التهذيب قال أبو عبيد يقال قعدك الله بمعنى الله مملك وأشد
 قعد كما قاله الذي أتت له * (قوله ورفعهما البناء الخ) دفع لما يتوهم من أن الأساس لا يمكن رفعه
 فأقول بأن رفعه مجاز عن رفع ما عليه من البناء فجعل رفع ما عليها رفعا لها لانها به تعلم وتدرى وأنت ضمير
 الأساس باعتبار القاعدة لكن في عبارته تسامح فانها لا تنتقل الى الارتفاع وانما الارتفاع ما عليها فالاولى
 تركه والسافات بالسين المهملة والفاء جمع سافية وهي الصف من اللبن والطين وكل ساف قاعدة لما فوقه
 فالمراد برفعها على هذا بناؤها نفسها ووجه الجمع على هذا ظاهر وعلى الاول لانها مربعة ولكل حائط
 أساس وقيل الرفع بمعنى الرفعة والشرف وقواعد جمعها الحقيقي السابق فهو استعاره تمثيلية ولبعده
 مرتضه (قوله وفي ابهام القواعد) يعني كان الظاهر قواعد البيت لكن التبيين بعد الابهام أبلغ
 فلذا عدل عن الاخصر ومن هنا ابتداء اية متعلقة برفع أو تبعية اية أو ابتداء اية حال من القواعد
 ولكن في ذلك الكل بيان الجزئية في ضمنه وهو مراد المصنف رحمه الله لانها من البيانية ولا أنها صفة
 القواعد وقوله واسمعي عليه الصلاة والسلام كان ينأوله الخ قيل وفي تأخيرها إشارة الى ذلك وقوله
 والجمله حال وقيل انها خبر اسمعيل بتقدير القول فابراهيم عليه الصلاة والسلام بان واسمعي عليه
 الصلاة والسلام داع وروى ذلك عن علي رضي الله عنه وقوله بدعائنا ونسائنا أي بقريئة المقام
 وقيل الاولى فتسمع دعائنا ونسائنا (قوله مخلصين للخ) أسلم يكون بمعنى أخلص وانقاد ولما كانا
 مخلصين منقادين أو لها بأن المراد الزيادة في ذلك أو الثبات واستمدل بهما على الموافقة وفيه نظر
 والاذعان في اللغة بمعنى الانقياد وأما استعماله بمعنى الفهم فن كلام المرادين وإذا أريد به ذلك فهو هو
 حقيقة أو مجاز فيه كلام مرتضى في الهدى الصراط في الفاتحة وهاجر زوجة ابراهيم عليه الصلاة

وقيل لا نصب على المصدر أو الطرف وقرئ
 بلفظ الأمر فيه ما على أنه من دعاء ابراهيم
 وفي قال ضميره وقرأ ابن عامر فأنتمعه
 من أمتع وقرئ فتمتعه ثم نضطره واضطره
 بكسر الهمزة على لغة من يكسر حروف
 المضارعة وأطره بادغام الضاد وهو ضعيف
 لان حروف ضم شفر يدغم فيها ما يجاورها
 دون العكس (وبئس المصير) المخصوص بالذم
 محذوف وهو العذاب (واذرفع ابراهيم
 القواعد من البيت) حكاية حال ماضية
 والقواعد جمع قاعدة وهي الأساس صفة
 ثابته من القعود بمعنى الثبات وله مجاز
 من المقابل للقيام ومنه قعدك الله ورفعهما
 البناء عليهما فانه يتقاهما عن هيئة الانخفاض
 الى هيئة الارتفاع ويحتمل أن يراد بها
 سافات البناء فان كل ساف قاعدة ما يوضع
 فوقه ويرفعها بناؤها وقيل المراد رفع مكاتبه
 واطهار شرفه بتعظيمه ودعاء الناس الى حبه
 وفي ابهام القواعد وتبيينها تفخيم شأنها
 (واسمعي) كان بناؤها الخجارة ولا يمكنه
 لما كان له مدخل في البناء عطف عليه وقيل
 كانا بنيان في طرفين أو على التناوب (ربنا
 تقبل منا) أي يقولان ربنا وقد قرئ به
 والجمله حال منهما (انك أنت السميع)
 لدعائنا (العليم) بنائنا (ربنا واجعلنا مسلمين
 لك) مخلصين لك من أسلم وجهه أو مستسلمين
 من أسلم اذا استسلم وانقاد والمراد طلب
 الزيادة في الاخلاص والاذعان أو الثبات
 عليه وقرئ مسلمين على ان المراد أنفسهم
 وهاجر أو ان التبني من مراتب الجمع

والسلام

والسلام والخلاف في الجمع مشهور (قوله واجعل بعض ذرية نوح الخ) قيل انه اشارة الى أن من
 للتبعية وأنها في موضع المفعول الاقول الذي هو مبتدأ في الاصل وجعل الحرف مفعول لا تعسف كما مر
 مع أن تجي ان من ذرية نوح أمة يدفعه والآيات يفسر بعضها بعضا والحقي جمع أحق وحقها أيضا كما
 صرحوا به (قوله ويجوز أن تكون من للتبيين الخ) قال النجيري لما كان الانسب في مثل هذا الدعاء
 أن لا يقتصر على البعض من الذرية جواز كون من للتبيين ولم يقطع به لأن من البينة مع الجرور تكون
 أبدا من تمة الميين بمنزلة صفة أحوال ولم يجهد كونها خبرا عنه مثل الرجس من الاوثان بمعنى هي الاوثان
 ولا يحصى عنه سوى أن يقال المعنى أمة مجله هي ذرية نوح على التعدي الى مفعول واحد وعلى
 أن يكون أمة مسلمة مفعول على جعل ولذا لم يجعله المصنف رحمه الله مفعولا ثانيا وارتكب تقديمه على
 الميين والفصل بين حرف العطف ومعطوفه بالطرف مع ما في ذلك من الخلاف لاهل العربية فالجواز
 والجرور كان صفة للسكره فلما قدم اتصبا على الحال (قوله من رأى بمعنى أبصر أو عرف) فيتعدي
 بالهمزة الى مفعولين بعد تعديده لواحد وفي الايضاح لابن الحاجب رحمه الله انه لم يثبت رأيت الشيء
 بمعنى عرفته وانما هي بمعنى علم أو أبصر وتبعه أبو حيان رحمه الله لكن الزمخشري ذكره في المفصل
 والراغب في مفرداته وهو من النقات فلا عبرة بانكارهما والنسك بضمين ونسكن العبادة والذبح
 للتقرب ولذا تسمى الذبيحة نسكة والمذابح مناسك قيل وقيد الغاية في كلام المصنف رحمه الله ليس
 في اللغة وليس كذلك فانه ذكره الراغب رحمه الله (قوله وفيه اجحاف) بتقديم الجيم أي زيادة تغيير
 وتبع فيه الزمخشري وادس كما ينبغي لانها من القراءات المتواترة وقد شبه فيه المنفصل بالمتصل فعمل
 معاملة نخذ في جواز اسكانه للتخفيف ولما كان النقل هو المستعمل والاصل مرفوضا شبه بالاصلي
 وقد استعملته العرب كذلك قال

ابن اداودة عبدا لله غلظها * من ما زهم ان القوم قد ظموا

والاختلاف في تخفيف الحركة حتى تخفي (قوله امتنا به لذريتهما) لما كانت التوبة تقتضي الذنب وهم
 معصومون على الاصح قبلها وبعدها قوله بما ذكره وهو بتقديم مضاف أو من اطلاق اسم الاب على
 الذرية كما يقال تميم للتبيلة وبقية الوجوه ظاهرة وقوله لمن تاب متعلق بالرحيم ولو قال فترحم من تاب
 كان أولى (قوله ولم يبعث من ذرية نوح الخ) أي من ذريتهما معا بان يكون ابن اسمعيل ابن ابراهيم
 عليهما الصلاة والسلام لان ذرية كل منهما فان في اولاد اسحق أنبيا ورسلا وقال دعوة ابي ابراهيم
 في الحديث اقتصار على الاعظم والافوه دعوة اسمعيل عليهما الصلاة والسلام أيضا ويصح أن يراد من
 ذرية كل منهما المدعوي في ذلك المقام أما دعوة اسمعيل عليه الصلاة والسلام فظاهرة وأما دعوة ابراهيم
 عليه الصلاة والسلام فلان اسحق لم يكن معه فله قصد به حاجة من كان من عقبه بواسطة اسمعيل وهو
 تكلف قيل ويحتمل أن يكون مراد كل منهما ذريته فيكون سائر الانبياء دعوة ابراهيم عليه الصلاة
 والسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم اجابة دعوتها وقوله صلى الله عليه وسلم أنادعوة ابي ابراهيم من غير
 ذكر اسمعيل يدل على أن الجواب من الدعوتين كان دعوة ابراهيم عليه الصلاة والسلام وفيه نظر وقوله
 صلى الله عليه وسلم أنادعوة ابي ابراهيم جعله نفس الدعوة مبالغة أو في الكلام مضاف مقدر أي
 أتردعونه وهذا الحديث رواه الامام أحمد بن حنبل وشارح السنة عن العرياض عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أنه قال سأخبركم بأقول أمرى أنادعوة ابي ابراهيم وبشارة عيسى ورويا أمتي التي رأت
 حين وضعتني فدعوة ابراهيم عليه الصلاة والسلام في هذه الآية وبشارة عيسى عليه الصلاة والسلام
 في قوله ومبشر رسول يأتي من بعدى اسمه أحمد ورويا أمة كما رواه الدارمي هي التي رأت حين وضعته
 وقد خرج لها نور أضاءت له قصور الشام وأمة آمنة بنت وهب بن عبد مناف من بني زهرة وفي
 الاستدلال برؤياها ما يرشح اسلامها وقوله يقرأ عليهم اشارة الى أن المراد بالآيات آيات القرآن

(ومن ذرية نوح أمة مسلمة لك) أي واجعل بعض
 ذرية نوح وانما خصا الذرية بالدعاء لانهم أحق
 بالشفقة ولانهم اذا صلحوا صلح بهم الانساع
 وخصا بعضهم لما أعلم ان في ذريتهم ما ظلمة
 وعلم أن الحكمة الالهية لا تقتضي الاتفاق
 على الاخلاص والاقبال السلكي على الله
 تعالى فانه مما يشوش المعاش ولذلك قيل لولا
 الحق لخربت الدنيا وقيل أراد بالآية أمة محمد
 صلى الله عليه وسلم ويجوز أن تكون من
 للتبيين كقوله وعد الله الذين آمنوا منكم
 قدم على الميين وفصل به بين العاطف
 والمعطوف كما في قوله خلق سبع سموات
 ومن الارض مثلهن (وأرنا) من رأى بمعنى
 أبصر أو عرف ولذلك لم يتجاوز مفعولين
 (مناسكا) متعبدا تنافي الحج أو مذاجنا
 والنسك في الاصل غاية العبادة وشاع في الحج
 لما فيه من الكلفة والبعد عن العادة وقراء
 ابن كثير والسوسى عن أبي عمرو يعقوب
 أن راقبا سأل في نخذ وفيه اجحاف لان
 الكسرة منقولة من الهمزة الساقطة دليل
 عليها وقراء الدوري عن أبي عمرو بالاختلاس
 (وتب علينا) استنابة لذريتهما أو عفاطر
 منهم ما سهوا ولعلمها فالاهضه لانفسهما
 وارشاد الذريتهما (انك أنت التواب
 الرحيم) ان تاب (وبنا وبعث فيهم) في الامة
 المسلمة (رسول منهم) ولم يبعث من ذريتهما
 غير محمد صلى الله عليه وسلم فهو الجواب به
 دعوتهما كما قال أنادعوة ابي ابراهيم
 وبشرى عيسى ورويا أمتي (يتلو عليهم آياتك)
 يقرأ عليهم ويلقونهم ما يوحى اليه من دلائل
 الوحيد والتوبة (ويعلم الكتاب) القرآن

(١) قوله المجتنبين في زاده انه بالصاد المهملة فانه نقل (٢٤٠) عبارة الصحاح من باب الصاد المهملة بالمعنى المذكور هنا وكذا هو في القاموس

وأما إجماع الصاد فلم يذكّر بهذا المعنى في الصحاح ولا في القاموس وفي حاشية السبوطي مكتوب بالصاد المهملة في نسخة قرت عليه لكن وجدت بهامش نسخة الشرح عن زكريا انه بالصاد المجهمة ولا يحرر (٢) وقوله لقبه الصواب كنيته كما في السبوطي اه معصمه

(والحكمة) ما تكمل به نفوسهم من المعارف والاحكام (ويزكهم) عن الشرك والمعاصي (انك أنت العزيز) الذي لا يقهر ولا يغلب على ما يريد (الحكيم) المحكم له (ومن يرغب عن ملة ابراهيم) استبعاد وانكار لان يكون أحديهم عن ملته الواضحة الغراء أي لا يرغب أحد عن ملته (الامن سفة نفسه) الامن استهنا وأذلها واستخف بها قال المبرد وتعلب سفة بالكسر معتد وباضم لازم ويشهد له ما جاء في الحديث الكبر ان تفسه الحق وتفض الناس وقيل أصله سفة نفسه على الرفع فنصب على التمييز نحو غبن رأيه وألم رأسه وقول جرير وتأخذ به ذناب عيش

أجب الظهر ليس له سننام أو سفة في نفسه فنصب بزعم الخافض والمستثنى في محل الرفع على المختار بل من الضمير في يرغب لانه في معنى النفي (واقصد اصطفيناه في الدنيا وانه في الآخرة لمن الصالحين) حجة وبيان لذلك فان من كان صفوة العباد في الدنيا مشهودا بالاستقامة والصلاح يوم القيامة كان حقيقا بالاتباع له لا يرغب عنه الا سفة أو منسفة أذل نفسه بالجهرل والاعراض عن النظر (اذ قال له وبه أسلم قال أسلمت رب العالمين) ظرف لاصطفيناه وتهديل له أو منصوب باضمار اذكر كانه قيل اذكر ذلك الوقت لتعلم انه المصطفى الصالح المستحق للإمامة والتقدم وأنه نال ما نال بالمبادرة الى الأذعان واخلاص المبرحين دعاه ربه وأخطر بياله دلالة المؤدية الى المعرفة الداعية الى الاسلام روى أنم انزلت لما دعا عبد الله بن سلام ابني أخيه سلة ومهاجر الى الاسلام فأسلم سلة وأنى مهاجر

ومابعد اشارة الى أن المراد الحجب الالهية لئلا يتكزبه ولو أريد ما يشمله ما صح فيكون مابعد ذكره للناس بعد العام (قوله والحكمة الخ) للمفسرين في تفسيرها أقوال متقاربة يجمعها الكتاب والسنة فقيل هي السنة وقيل القرآن وقيل الفقه في الدين وقيل العلم والعمل وقيل كل صواب من القول أو رث صحبهما من العمل والتزكية التطهير وذيلت بالعزيز وهو الذي لا يقهر والحكيم بمعنى المحكم بناء على أن فعلا يعنى بمعنى فعل كما عزازة تعالى أنبياء عليهم الصلاة والسلام وازسالم بالحكمة وخبره للميريد وقوله استبعاد اشارة الى أن الاستفهام ليس حقيقيا بل هو لانكار والاستبعاد وهو أى الاستبعاد عن الشيء بعد ادوا هو عين الانكار هنا فلا يراد ما قبل الاستبعاد معنى مجازى كالانكار ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين إلا ان يقال معناه الانكار المبنى على الاستبعاد لا على الامتناع لأنهما قد داما (قوله الامن استهنا وأذلها الخ) استهنا أى عداها مهنة ذليلة فعطف وأذلها تفسيري اشارة الى أنه معتد وهو القول الأصح وأما اللازم فسفه بالضم بمعنى صار ذاسفه وهو حقيقة وقيل ضمن معنى جهل أى جهل نفسه خلفه فعلم ولم يعرفها بالتفكير لان من جهل نفسه لا يعلم شيئا وقيل أهلك واستشهدا وهو بوقوعه في الحديث معتديا من غير احتمال آخر وقوله فيه ان تفسه الحق أى تجهله وتفض الناس بالغبن والصاد المجتنبين (١) وكسر الميم وقبحها بمعنى فتحقروا من جعله لازما قال انه منصوب على التمييز وهو يجرى معرفة بالالف واللام والاضافة لئلا يكتنه فادرت نحو غبن رأيه بالنصب وغبن مجهول من الغبن ورأيه منصوب على التمييز المحول عن نائب الفاعل وكذا ألم رأسه كعلم (قوله وقول جرير الخ) كذا في النسخ وهو سفة وفان الشعر لانه في النسخ بالانفاق وكذا رأينا في ديوانه وهو في مدح النعمان بن المنذر وقد مرض وأبو قابوس لقبه (٢)

فان يهلك أبو قابوس يهلك • ربيع الناس والبلاد الحرام وتأخذ به ذناب عيش • أجب الظهر ليس له سننام

ويروى والشهر الحرام وأراد بالربيع طيب العيش وبالبلاد والشهر الحرام الامن والاجب المقطوع السننام وهو لا يستقر عليه فأراد ما ذهاب عزهم لان السننام يكنى به عنه أو كثرة اضطرابهم بعده وذناب الشيء بالكسر عقبه أى يبق بعده آسبن من الامن والخير والظهور منصوب على التمييز لكن جعله في المقصود من المشبه بالفاعل به لان أجب صفة شبيهة فلا ينهض شاهد اعلمه وقيل انه أيضا حقه التكبير كالتمييز وقوله على المختار اشارة الى قول آخر انه في محل نصب ونفسه تأكيد له واختلاف فين هل هي موصولة أو موصوفة وجهان (قوله حجة وبيان لذلك الخ) قيل كأنه يشير الى أن الجملة حالية لكن الظاهر أن اجواب قسم محذوف تتكون الزوا اعتراضية لا عاطفة والمقصود ما ذكر وجعلها حالية لا ينافيه جعلها اجواب قسم لان الحال هو القسم وجوابه واللام لاتعين القسمية لكن لام الابتداء تقتضى استئناف مابعد ها واذ قال ظرف لاصطفينا كأنه أريد أنه مذموم وعقل لم يزل مصطفي الى أن فارق الدنيا وقيل انه منصوب يقال أى قال أسلمت اذ قال له ربه أسلم وأول الخطاب بالاسلام بالاخطار والتكبين من النظر اذ لو أجرى على ظاهره كان وحيا مسبوقا بما تنبأه واسلام النبي صلى الله عليه وسلم سابق عليه لعصمتهم عن الكفر قبل النبوة وانما جرى ذلك في أوائل تمييزه وعلى القول الآخر يجعله في معنى أطلع والامر على ظاهره (قوله مشهودا بالاستقامة والصلاح يوم القيامة) الاستقامة الاستمرار على الصلاح فهو وأما ما أخذ من الصلاح أو من الجملة الاسمية المؤكدة (قوله ظرف لاصطفيناه) تقدم بيانه والظروف تفيد التعليل كما مر في تفسير الاسلام بالأذعان لان معناه الحقيقي لا يصح هنا وأما قوله روى أنها نزلت أى آية ومن يرغب فانه دعاهما الى الاسلام وقال له ما قد علمنا أن الله تعالى قال في التوراة انى باعث من ولدا معبدا نبي باسمه أحمد من آمن به فقهده اهتدى ورشد ومن لم يؤمن به فهو ملعون فنزلت الآية تصديقا له فقال السبوطي رحمه الله

الله انه لم يجد هذا في شيء من كتب الحديث (قوله التوسعة الخ) قال الراغب رحمه الله التوسعة
التقدم الى الغير مجابهة مل به مقترنا بوعظ من قولهم أرض واسعة أى متصلة النبات فأصل معناه
الوصل فهو ضد فناء توسعة إذا فصله ومنه التقصى عن الامر ومنهم من جعله من باب ضرب وضمر
بها التاملة أو لقوله أسلت باعتبار أنه كلمة أو جملته وهذا باعتبار الحكاية ان كان معنى قال أسلت نظر
أو عرف أو باعتبار المحكي فلا حاجة الى ما تكلفه بعض أرباب الحوائثي ثم ذكر الخلاف بين البصريين
والكوفيين في أنه هل يشترط فيه خصوص القول أو يصح في كل ما يؤدى معناه وقوله بالكسر
أى كسر هزة أن يكون محكيًا بأخبارنا ورجلان تثنية رجل سكنت جميعه لضرورة الشعر وضبة اسم
قبيلة معروفة والاسماء المذكورة منها ما هو معروف كبنينا بن يوزن اسرافيل وروين بضم الراء وكسر
الباء وبانون وقال اليساني الصحيح فيه رويل باللام ومنها ما هو غير معروف لانها ليست بعربية فلم
يقدم على ضبطها من غير نقل والمراد بدين الاسلام الدين الذي به الاخلاص لله والانتقاده وبه يعلم
أن الاسلام يطلق على غير دينه لكن العرف خصه به والقوة ثلثة الصاد (قوله ظاهره انتهى عن
الموت الخ) لما كان المطلوب من الشخص والنهي عنه ما هو مقدوره وهنالك ذلك قال والمقصود
الخ وهو تحقيق وتصريح بما هو مدلول اللفظ من حيث كون النهي راجعا الى المقيد الذي هو الحال
حيث أوقع خبر كان الذي هو المقصود بالافادة وفي الكشف فلا يمكن موتكم الا على حال كونكم بائنين
على الاسلام الخ قال العجيري ولا يخفى في أن معنى لا تجي الارا بكالا يمكن مجيئك الا على حال الركوب
واحد لا يتفاوت الابتصرح وتوضيح كما يقال في لا تأكل معناه لا يمكن منك أكل ثم ليس المقصود
النهي عن الموت في غير حال الاسلام لانه ليس بمقدور مع أنه كائن البتة والقيد وهو الكون على حال
الاسلام مقدور فعاد الكلام الى النهي عن الانتصاف بالقيد والنيات عليه عند حدوث المقيد
الضروري وهو الموت لما بين المعنيين من الاتصال والارتباط والجهور على أنه كناية وان احتمل المجاز
وتقرير الكناية بان طلب امتناع النفس عن فعل الموت في غير حال يراد منه يلزمه طلب الامتناع عن
كونها على غير تلك الحال عند الفعل ليس على ما ينبغي لان أمر الكناية بالعكس وكذا تقررها بأن ههنا
كناية بنفي الذات عن نفي الحال كما أن قوله تعالى كيف تكفرون كناية بنفي الحال عن نفي الذات
وذلك لان نفي الفعل المقيد بالحال ليس نفي الذات بل رجماء تدعى كونه نفي الحال اه (وفيه بحث) أما
الاول فانه مبني على أن الكناية هل هي الانتقال من المزمع الى اللازم أو عكسه وفيه الخلاف المعروف
وأما الثاني فلانه لم يرد بالذات الا المقيد لامعناها المتبادر والقرينة عليه ظاهرة فان قيل اذا كان النفي
في الكلام المقيد راجعا الى القيد كان مدلول الكلام هو النهي عن كونهم على غير حال الاسلام عند
الموت ولا حاجة الى ما ذكر قيل اذا كان الفعل مقدورا مثل لا تجي الارا بكالا والنهي هو الفعل في غير
حال الركوب حتى يمثل ترك الفعل رأسا وبالائمان راجعا والفعل هنا ليس بمعنى عنه البتة لعدم الممكنة
وانما النهي هو الكون على خلاف تلك الحالة فلا امتثال الا بالكون عليها لكنه جعل الفعل شيئا
بانهي الذي حقه أن لا يقع فان وقع كان كاهدم كما أنه في مت وأنت شهيد بمنزلة المأور الذي من حقه
أن يقع (وفيه بحث) لان كون المقيد غير مقدور كما هنا أو المقيد غير مقدور كما في لا تصم وأنت صريض
أو كونهم ما مقدورين كما في لا تجي الارا بكالا يصرف في وجه النفي الى القيد أو عدمه بل يؤكده
فما الداعي الى هذه التكاليف ومن هنا علمت تفصيلا آخر في وجه النفي الى القيد فليكن على ذكر متك
واتضح لئلا معنى كلام المصنف رحمه الله وقوله وروى الخ قال السيوطي رحمه الله لم أقف عليه وفاعل
فترت أم كنتم شهداء الخ (قوله أم منقطعة الخ) اختلاف في أم ههنا هل هي متصلة أم منقطعة وهل
الخطاب لليهود أم للمؤمنين وإذا كانت منقطعة وهي بمعنى بل الاذرية فههنا الاضراب ههنا الانتقال
أم لا بطلان وهل ما بعد ما خبر أم مقدر بالاستفهام على القولين للتحقق فيها واستفهامية مستقلة فعلى

(روى بها ابراهيم بنه) التوسعة هي التقدم
الى الغير بفعل فيه صلاح وقربة وأصلها
الوصل يقال وصاه اذا وصله وفصاه اذا
فصله كان الموصى يصل فعله بفعل الوصى
والضمير في بها الالهة أو واقوله أسلت على تاويل
الكاهة أو الجملته وقرا نافع وابن عامر وأوصى
والاول أبلغ (وبعقوب) عطف على
ابراهيم أي وصى هو أيضا به سائيه وقري
بالتص على أنه من وصاه ابراهيم (بابي)
على اضممار القول عند البصريين متعلق
بوصى عند الكوفيين لانه نوع منه وتطيره
رجلان من ضبة أخبارنا
انما راجع لاجرايانا
بالكسر وبنو ابراهيم كانوا أربعة اسماء
واسحق ومدين ومدان وقيل ثمانية وقيل
أربعة عشر وبنو يعقوب اثنا عشر وروين
وشمعون ولاوى ويهوذا ويشوشون
وزبولون وزواي ونفتوف وكوداواوشين
وبنيامين ويوسف (ان الله اصطفى لكم الدين)
دين الاسلام الذي هو صفوة الاديان لقوله
(فلا تتقن الا وانتم مسلمون) ظاهره النهي
عن الموت على خلاف حال الاسلام والمقصود
هو النهي عن أن يكونوا على خلاف تلك
الحال اذا ماتوا والامر بالنيات على الاسلام
كقوله لا تتصل الا وانك خاشع وتقير العبارة
للدلالة على أن موتهم لا على الاسلام موت
لاخريفه وأن من حقه أن لا يجعل بهم ونظيره
في الامرمت وأنت شهيد وروى أن اليهود
قالوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم ألسنت
نعم ان يعقوب أوصى بنيه باليهودية يوم
مات فقزت (أم) كنتم شهداء اذ حضر
يعقوب الموت) أم منقطعة ومعنى الهزة
فيها الانتكار أي ما كنتم حاضر بن اذ حضر

الانقطاع وتقدير الهزيمة فالعنى بل أكنتم شهداء فاذا كان الخطاب لليهود بدلالة سبب النزول لهذا
تقدمه المصنف رحمه الله فهو للانكار عليهم في دعواهم وصاحب الكشاف رد هذا الوجه بأنهم لو شهدوه
وسموا ما قاله ابنه وما قالوه لظهر لهم حرصه على مله الاسلام ولما ادعوا عليه اليهودية فالآية صانفة
لقولهم فكيف يقال لهم أم كنتم شهداء يعني رد اعليهم وانكارا للمقاتل بل فبني أن يقال أكنتم
حاضرين حين رضى باليهودية وبما يحقق دعواكم كما تقول لمن يرى زيد ابنا فبني أكنتم حاضرين حين رضى
وشرب ونحو ولا تقول حين صلى وزكى وأجابوا عنه بوجهين أحدهما أن الاستفهام حينئذ للتقرير أى
أكانت أو أئلكم حاضرين حين وصى بنيه بمله الاسلام والتوحيد وأنتم عالمون بذلك فما أكنتم تدعون
عليهم اليهودية وثانيه ما أنه يتم الانكار عند قوله ما تعبسون من يمدى ويكون قوله قالوا الخ بيان
فساد ادعائهم لادخاله في حيز الانكار كان سائلا لسأل فما قالوا له فأجاب بما ذكر ولا تعلق له بما قبله لا اختلال
النظم واختلال الربط والمصنف رحمه الله اختار هذا الجواب فلم يبال بما ورد عليه ولهذا اقتصر على
قوله وقال ولم يذكر ما قالوه فالاستفهام انكارى بمعنى ما كنتم حاضرين ذلك فكيف تدعون وقيل
وجه الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين حين صوته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف
ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا فى غاية الوضوح وان خفى على صاحب
الكشاف وشراحه ولا يخفى أنه لا ينزع عرق الشبهة ولو قيل ان قوله اذا قال لبنه لا تعلق له بالاول ولذا
أعاد اذ بدون عطف لكان أظهر ولكن كلام المصنف رحمه الله يخالفه قيل ولو ذهب الى أن أم اضراية
داخلة على الخبر بدون الاستفهام لا بطل ما ادعوه به كخلافه لم يحتج الى توجيهه والاضراب عليهم ما
اتقألى وجوز على الانقطاع المذكور أن يكون الخطاب للمؤمنين للتخريض على اتباع نبي صلى الله
عليه وسلم بآيات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام من غير
سماع من أحد ولا قراءة كتاب والانكار به فى أنه لم يكن أى ما كنتم حاضرين ذلك ولا شاهدتموه ولا سمعتموه
فانما حصل بطريق الوحي فلا يصح تصد الخبر به حينئذ وعلى الاول يصح كون الاضراب لا بطل ما ادعوه
المأخوذ من سبب النزول لا ما قبله (قوله أو متصلة بمحذوف تقديره أكنتم غائبين الخ) هذا على كون
الخطاب لليهود والمقصود الرد عليهم فيما ادعوه من تهود الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقدره بما ذكر
والمراد أن حالكم لا يتخلون الغيبة أو الحضور فعلى الاول كيف تجزمون بما لم تروه وتذكره وعلى الثانى
فليس الامر كما قلتم بل الثابت خلافه والزمن شري قال تقديره أتدعون على الانبياء عليهم الصلاة
والسلام اليهودية أم تعلمون كونهم على الاسلام لا اعترافكم بحضور آبائكم وصية يعقوب عليه الصلاة
والسلام واعلامهم بذلك قرنا بعد قرن قال التحرير وايس الاستفهام على حقيقة حتى يعترض بأن
كلا الامرين معلوم التحقق بل على سبيل الفرض والتقدير والتفويض الى اخبارهم وقرارهم قصدا
الى تبكيهم والزامهم لقطعهم بالثانى أعنى حضور اسلافهم وفيه نفي لدعواهم يهودية انبيائهم عليهم
الصلاة والسلام فان قيل لا معنى للاسلام الذى عليه يعقوب عليه الصلاة والسلام وبشوه سوى الاذعان
والقبول للاحكام والاخلاص له تعالى لا التصديق بنبينا صلى الله عليه وسلم وهو لا ينافى اليهودية التى
ادعوا حتى يلزم من اثباته نفيها قيل لا توحيد لهم لقواهم عزير ابن الله ولا اسلام اعادهم واستكبارهم
وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام لاسيما نبوة محمد صلى الله عليه وسلم (وفيه بحث) فان الاسلام بهذا
المعنى قطعوا وهم يدعون أن اليهودية من هذا الاسلام وأنهم عليها وايس فى هذا المقام ما نفيه فتأمل
(قوله وقيل الخطاب للمؤمنين الخ) هذا على الانقطاع وقد تقدم تقريره وقيل هذا مختار الزمخشري
ولم يرثه المصنف رحمه الله فان الخطاب هنا مع اليهود بقرينة سبب النزول فلا يستقيم أن يخاطب به
المؤمنون وقد علمت ما فى سبب النزول من الضعف وقد اعترض أبو حيان رحمه الله على الوجه الاول بأنه
لا يعلم أحد من النباة أجاز حذف الجمله المعطوف عليها فى أم المتصلة وانما سمع حذف أم مع المعطوف

قوله والزمن شري قال الخ عبارة كأنه قيل
أتدعون على الانبياء اليهودية أم كنتم شهداء
اذ حضر يعقوب الموت يعنى أن أو أئلكم من
بني اسرائيل كانوا مشاهدين له اذا أراد نبيه
على التوحيد وله الانبياء ما هم منه براء
فما أكنتم تدعون على الانبياء ما هم منه براء
اه فلهذا نقلها بالمعنى

يعقوب الموت وقال ابنه ما قال فلم تدعون
اليهودية عليه أو متصلة بمحذوف تقديره
أكنتم غائبين أم كنتم شهداء وقيل الخطاب
للمؤمنين والمعنى ما شهدتم ذلك وانما علمتموه

لان الثواني تحتل ما لا تحتل الاوائل كقوله • فواقه ما أدري أرسد طلابها • أي أم نختي لكن سبق الزمخشري اليه الواحدى • وقدره أبلغكم ما تنسبون اليه يعقوب عليه الصلاة والسلام من إيصائه بديه باليهودية أم كنتم شهداء وذكره ابن هشام في المغني ولم يعقبه وقال ابن عطية رحمه الله ان أم يعقوب الهمزة للاستفهام التوبيخى وهى لغة يمانية ولا تكون الا في صدر الكلام وحكى الطبرى رحمه الله انها تكون في وسطه وشهدا جمع شهيد أو شاهد بمعنى حاضر وحضر يحضر كقعد يقعد وفى لغة حضر بكسر الضاد فى الماضى وضهافى المضارع وهى شاذة وقيل انها على التداخل وانما جعل اذ الثانية بدلا من الاولى بدل اشغال لانها لو تعلقت بقالوا لم ينتظم الكلام (قوله أراد به تقريرهم الخ) أى تبييتهم على ذلك فليس استفهاما محققا وما عاتم يصح اطلاقه على ذى العلم وغيره عند الاجهاس سواء كان استفهاما أولا واذا علم أن الشئ من ذوى العقل والعلم فرق نخص من بذوى العلم وما بغيره وبهذا الاعتبار يقال ان ما غير العقلاء واستدل على اطلاق ما على ذوى العقول باطباق أهل العربية على قولهم من لما يعقل من غير تجوز فى ذلك حتى لو قيل من لمن يعقل كان لغوا بمنزلة أن يقال لذى عقل عاقل فان قيل ههنا يجب أن يفرق بين ومالات ما يعقل معلوم أنه من ذوى العلم قلنا لكن بعد اعتبار اصلة أى يعقل وأما الموصول فيجب أن يعتبر مبهما مراد به شئ مما يصلح فى موقع التفسير بالنسبة الى من لا يعلم مدلول من وليقع وصفه يعقل مفيدا غير لغو وقد تقررت ما يقع سؤاله عن مفهوم الاسم وماهية الشئ وعن الوصف والوصف فى نفسه لا يعقل فاذا كان هو المراد أطلقت ما على العقلاء وما فى الآية يجوز أن يحمل على هذا والمعنى ما معبودكم (قوله المتفق على وجوده) أخذ الاتفاق من جعله الهالهم ولا يأتهم وعند اسمعيل أباه يعقوب مع أنه من نسل أخيه اسحق بطريق التغليب وهو ظاهر وأما الجدل وهو ابراهيم عليه الصلاة والسلام فد اخل فى الآباء لانه أب حقيقة فلذا لم يذكره المصنف فى التغليب عليه والمشهور فى علاقة التغليب أم الجزئية والسكبية فقوله أولانه كالأب وجه آخر المراد به أن الم يطلق عليه أب بدون تغليب لمشايمته للأب فى كونهم ما من أصل واحد وقيامه مقامه فى أكثر الامور وأكثر ذلك فيه فصح جمع أب وأب بمعنى أب وجد وعم على آباء كما يقال عمون لاهن الباصرة والجارية والذهب مثلا فلا يرد عليه أن المقابلة غير صحيحة لان المشابهة طريق للتغليب كما صاحبة ويعتذر بأنه اعتبر التغليب أو لانه علاقة المصاحبة وثانيا لعلاقة المشابهة وعم الرجل سنوايه حديث صحيح أخرجه الشيخان والصنوب الكسرو واحد صنوان وهم ما تخلصان من عرق واحد وقوله هذا بقية آباءى أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه وغيره بلقظ احفظونى فى العباس فانه بقية آباءى قال الضرير رأى الذى بقى من جله آباءى يقال بقية القوم لواحد بقى منهم ولا يقال بقية الاب لالاخ والحاصل أن بقية الشئ من جنسه (قوله وقرئ اله أليك الخ) فى شرح التسهيل قالوا أبون وهو يحمل وجهين أن يكون أصله أبون ضموا الباء لمناسبة الواو ثم حذف كسرة الواو والتخفيف وهى لانتفاء الساكنين وأن يكونوا استعمالوه ناقصا كما كان حالة افراده وهو أسهل والشعر المذكور ليزاد بن واصل السلى وهو

غزتنا نساء بن عامر • فسن الرجال هو انا مينا
بضرب كواع ذكر الذبا • ب نسمع لاهام فيه رينا
ورى على كل عرافة • زرد الشمال وتعطى امينا
فلما تبين اصواتنا • بكين وقد يننا بالابينا

وبروى فلما تبين أشباحنا والنون فى الانفعال للنسوة الا فى أسرن وقد يننا بتشديد الال أى قلن جعل الله آباءنا فاداكم وألف الايننا الاطلاق والرواية فلما باناهم لا بالواو أو أليك على هذه القراءة مفرد و ابراهيم بدل منه أو عطف بيان واسمعيل معطوف على أليك ولم يرض كونه مع بالاضافة فأبدل منه (قوله بدل من اله الخ) والتمكرة تبدل من المعرفة بشرط أن توصف واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله كقولك الخ

بالوحى وقرئ حضر بالكسر (اذ قال لبنه)
بدل من اذ حضر (ما تعبدون من بهدى) أى
شئ تعبدون به أراد به تقريرهم على التوحيد
والاسلام وأخذ من حيث أنهم على الثبات عليهما
وما يسأل به عن كل شئ ما لم يعرف فاذا عرف
خص العقلاء من اذا سئل عن تعيينه وان
سئل عن وصفه قبل ما زيد أفضيه أم طيب
قالوا تعبد الهك واله آباءك ابراهيم واسمعيل
واسحق المتفق على وجوده وألوهيته
ووجوب عبادته وعدا اسمعيل من آباءه
تقليبا للأب والجد أولانه كالأب لقوله
عليه الصلاة والسلام عم الرجل سنوايه
كما قال عليه الصلاة والسلام فى العباس
رضى الله عنه هذا بقية آباءى وقرئ أيك
على أنه جمع بالواو والنون كما قال
ولما تبين اصواتنا • بكين وقد يننا بالابينا
أو مفرد و ابراهيم وحده عطف بيان (اله
واحد) بدل من اله آباءك كقوله تعالى
بالتصاوية ناضية كاذبة وفائدته التصريح
بالتوحيد ونفى التوهم الناشئ من تكوير
المصنف لتعذر العطف على الجرور والتأكييد

والبصريون لا يشترطون ذلك فيه وأشار إلى فائدة الابدال بأنها دفع توهم التعدد اللفظي من ذكر الاله
 مرتين وبين وجه تكراره بأنه أعيد لانه لا يعطف على الضمير الجرور وبدون إعادة الجاز وقوله وأنصب على
 الاختصاص قال أبو حيان الضمير منصوب على أن المنصوب على الاختصاص لا يكون نكرة ولا مبهما
 وجعله منصوباً على الحال الموطئة ونحن له مسلمون حال من الفاعل أو المفعول أو منهما لوجود ضميرهما
 أو اعتراضية في آخر الكلام : بالكلام (قوله والامة في الاصل المقصود الخ) لانها من أم بمعنى قصد حال
 الراغب الامة كل جماعة يجمعهم أمر ما مدين واحد أو زمان واحد أو مكان لانهم يؤمن بعضهم بعضاً أي
 يقصده (قوله لكل أجر على الخ) وقع في نسخة لكل أجبروهي أظهر رأي لكل أجبروا عمله وأما على
 هذه فالظاهر لكل عمل أجره ولاداعي للعدول عنه وقيل فيه إشارة إلى أن المراد بها أجراءها وان
 ههنا قصر المسند على المسند اليه أي لها أجر كسبها لا أجر كسب غيرها ولكم أجر كسبكم لا أجر
 كسب غيركم وسبق ما فيه وقوله والمعنى الخ بيان لانتظام الكلام معنى مع ما قبله وهو ما أخذ من
 ذكر الكسب دون النسب بطريق التعريض وأما انظرا فلانه صفة أو حال أو استئناف (قوله والمعنى
 الخ) في الكشف والمعنى أن أحد الامة معه كسب غيره متقدما كان أو متأخرا فكأن أو أياك لا ينفعهم
 الا ما اكتسبوا فكذلك أنتم لا ينفعكم الا ما اكتسبتم قيل هذا يشعر بأن لها ما كسبت الخ من قصر
 المسند على المسند اليه أي لها كسبها لا كسب غيرها ولكم كسبكم لا كسب غيركم وهذا كما قيل لكم
 دينكم ولي دين أي لا ديني ولا دينكم اه وتحقيقه أن تقديم المسند على المسند اليه مذهب
 السكاكي والخطيب أنه يفيد قصر المسند اليه على المسند فعلى ذلك التكاليف لا على غير ذلك وصرح به
 الزمخشري في مواضع والسكاكي في احوال المسند وقال في القصر انه من قصر الموصوف على الصفة
 وعند الطيبي ومن تابعه أنه من قصر المسند على المسند اليه وهو عنده من قصر الموصوف على الصفة
 ذكره في التبيان وذكر صاحب الفلك الدائر أنه لا يفيد قصر أصلا ومذهب بعض المتأخرين أنه يدل على
 منهم ما قال أن قول علي رضي الله عنه • لنا علم وللأعداء مال • ظاهر فيه لكن العكس صحيح وعلي هو
 مستفاد من التقديم أو من معونة المقام والتقديم قرينة عليه قال الظاهر الثاني فيصرف إلى ما يقتضيه
 المقام وفيه نظر والمنه ور كلام السكاكي لكنه قيل عليه ان المسند في لاقم اغول هو الظرف والمسند اليه
 ليس مقصورا عليه بل على جزئه وهو الضمير الراجع إلى خورالجنة وأجيب بأن المراد أن عدم الغول
 مقصور على الاتصاف بنى خورالجنة والحصول فيها لا يتجاوزها إلى الاتصاف بنى خور الدنيا وكذا لكم
 دينكم كما في شروح المفتاح فالموصوف الدين والغول أو عدمه ولا يشترط فيه أن يكون ذاتا موضعية
 الحصول فيها مثلا فهذه مغالطة نشأت من عدم فهم مراده وأيضا انه اذا قصر المبتدأ على الجرور كان
 من قصر الصفة وهو الدين على الموصوف وهم المخاطبون وقد ذهب إلى توجه هذا كثير من وقالوا
 ان الامثلة لا تساعده • منهم العلامة في شرح المفتاح وهو محل تأمل مبسوط في شرح التلخيص وحواشيه
 فمقاله الضمير ههنا ان جعل على ظاهره يفيد أن التقديم يكون لكل من القصرين لكن كلامه في الطول
 وغيره ينافيه ولت أن تقول انه بيان لمحصل المعنى وما كمال الجملتين وتحقيقه أنه اذا كانت لقصر المسند
 اليه على المسند يكون المعنى ليس ما كسبت الالهة وليس ما كسبتكم وما كسبه الله أنه ليس لكل
 الا ما كسب الأتزال لوقلات ليس العلم الا يزيد وليس المال الا المال لان كل جملة • • • • • منلزمة لعكس الاخرى كما في البيت
 منسه أنه ليس زيد الا العلم وليس عمرو الا المال لان كل جملة • • • • • منلزمة لعكس الاخرى كما في البيت
 المنسوب لعلي كرم الله وجهه • ولهذا قال بشعرو لم يقل يدل أو يصرح ويكون صدر هذه الآية كقوله
 تعالى وأن ايس للانسان الاماسي وآخرها كقوله تعالى ولا تزوروا زورا غيركم وعكس ههنا المناسبة
 اقتضاهم بآياتهم فان قلت قد وقع في الآيات والاحاديث الانتفاع والتضرر بفعل الغير كقوله تعالى من
 قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن سن سنة سيئة فله زورا وزورا

أو أنصب على الاختصاص (وقص له مسلمون)
 حال من فاعل نعبدا ومفعوله أو منهم أو يعقل
 أن يكون اعتراضا (تلك أمة قد خلت) يعنى
 ابراهيم وبعده وب وبنبيها والامة في الاصل
 المقصود وهي الجماعة لان الفرق تأتتها
 (اهما ما كسبت ولكم ما كسبتهم) لكل أجر
 عمله والمعنى أن اتسأبكم اليهم لا يوجب
 اتسأبكم بأعمالهم وانما تنتهون بموافقهم
 واتباعهم كما قال عليه الصلاة والسلام

من يعمل بها (قلت) قيل انه منسوخ بقوله تعالى وأن ليس للانسان الا ما سعى ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما وقيل انه من طريق لعدل وأما من طريق الفضل فقد ينساب كما يؤاخذ بالسب وقال المصنف رحمه الله في غيره هذا الموضوع كما لا يؤاخذ بسبب الغير لا ينساب به - له وما في الاخبار ان الصدقة والحج يتفعان الميت فلكون النواى كالثابت عنه وكلامه هذا يشير اليه وسيأتي تحقيقه في محله (قوله لا يأتي بني الناس بأعالمهم الخ) قال العراقي رحمه الله لم أقف عليه وقال السيوطي - خرج ابن أبي حاتم من مرسل الحكم بن مينا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال يا معشر قريش ان أولى الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم المتقون فكرونا أنما بسبيل من ذلك فانظر وأن لا يلحقنا الناس بحملون الاعمال وتلقوني بالدين يا تحمّلونها فأصد عنكم بوجهي وهذا معناه قال التحرير وراه الجمهور يأتي بالتخفيف فهو خير في معنى النهي كما تقول تذهب الى فلان تقول له كذا وتأتوني منه وبعلى أن الواو للصراف والنون للوقاية وقد حذف نون الاعراب أي لا يكن من الناس الا تيان بالاعمال ومنكم بالانساب وأما على رواية التشديد فهو صريح نهي وقوله الضمير الغائب هو بمعنى ضمير الغائب ومترافى الآية من اللف والنشر وقوله نكح الخ وقيل انه منصوب على الاعراء أي الزوامله ابراهيم وقيل منصوب بنزع الخافض أي يقتدى بعله ابراهيم (قوله ولانتم ملون عما كانوا يعملون الخ) أن أجرى السؤال على ظاهره فالجمله طالبه مقترنة لمضمون ما قبلها وان أريد به سببه أعني الجزاء فهو تذييل لتعظيم ما قبله والجمله مستأنفة أو معترضة والمراد تخييب المخاطبين وقطع أطماعهم من الاتعاف بحسنات من معنى منهم وانما أطلق العمل لاثبات الحكم بالطريق البرهاني في ضمن قضية كلية وقيل ان ما ذكره لا يليق بشأن التنزيل كيف لا وهم منزّهون عن كسب السيئات فمن أين يتصور تحميلها على غيرهم حتى يتصدى لسيئات انتفاعه وقد علم مما مر سقوطه فان المقصود سوقها بطريق كلّي برهاني فكيف يتوهم ما ذكره (قوله ما تلا عن الباطل الى الحق الخ) أصل معنى الخلف الميل في الرجل وأطلق على الدين الحق المائل عن الباطل وهو حال ان كان من ملة فتذكيره تائبا وبها بالدين أولكون فعيل يستوي فيه المذكور والمؤث وهذا اذا كان المقدر تبسّع ظاهر واما اذا كان المقدر نكحون ففي مجي الحال من خبرها وخبر المبتدأ تردّد واما اذا جعل حال من المضاف اليه فيجوز بناء على ما ارتضوه من أنه يجوز في ثلاث صور اذا كان المضاف مشتقا عاملا أو جزأ أو بمنزلة الجزاء في صحة حذفه كما هنا فإنه يصح اتبعه و ابراهيم بمعنى اتبعوا ملة فيتحد عامل الحال وذرها حقيقة أو حكما ولذا مثله بقوله ما في صدورهم لان الصدور بعض وهذا مشبه به وقوله وما كان من المشركين اعتراض أو معطوف على الحال للتعريض المذكور وحينئذ فهي حال من المضاف اليه الان يقدر وما كان دين المشركين وهو تكلف (قوله الخطاب للمؤمنين الخ) رد على الزمخشري - اذ يجوز أن يكون للكافرين فان قوله فان آمنوا الخ يقتضي خلافه فيحتاج الى تأويله بأنه داخل في مقول قل أي وقل لهم قولوا ويكون قوله وما أنزل الينا و اردا على عبارة الأمر دون المأمور كأنهم أمر و ابا ن يقولوا هذا المعنى على وجه يليق بهم وهو أن يقولوا وما أنزل اليكم أي المؤمنون أو اشارة الى أنهم من أمة الدعوة وقد أنزل الكتاب اليهم أيضا لكن المناسب أن يقدر فيما مر كونوا - له ابراهيم وكه تكلف وقوله لانه أول بالاضافة الينا أي لم يصل الى المؤمنين علمه وخبره الابهة وصول القرآن أولان الايمان بالقرآن سبب للايمان به والسبب مرتبة التقدم ثم أول نزول صحف ابراهيم عليه الصلاة والسلام عليهم باتباعهم كافي نزول القرآن على أمة محمد صلى الله عليه وسلم والاسباط جمع سبط كاحمال وحمل وهو في بني اسرائيل كلقبائل فينا وهو من السبوط وهي الاسترسال وقيل انه مقلوب من البسط قال الحلبي وقيل للحسين سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشارذرتيها ثم قيل لكل ابن بنت سبط وكذا قيل له حفيد أيضا والحفدة والحفد جمع الحفاد والحفيد ولد الولد به فسر أولوا وناينا بالاولاد وذريتهم وذراي يجوز فيه تشديد الباء وتخفيفها كالناني والناني

ألا يأتي بني الناس بأعالمهم وتأوني بأن - اياكم (ولانتم ملون عما كانوا يعملون) أي لاتواخذون بديانتهم كالاتاؤون بحسناتهم (وقالوا كونوا هودا أو نصارى) الضمير الغائب لاهل الكتاب وأول التنويح والمهفي مقالتهم أحد هذين القواين قالت اليهود كونوا هودا وقتالت النصارى كونوا نصارى (تمتدوا) جواب الامر (قل لى ملة ابراهيم) أي بل نكح ملة ابراهيم أي اهل ملته أو بل تبسّع ملة ابراهيم وقري بالرفع أي ملته اتسنا أو كسه أو نحن ملته بمعنى نحن اهل ملته (حنيفا) ما تلا عن الباطل الى الحق حال من المضاف أو المضاف اليه كقوله ونزعنا ما في صدورهم من غل - اخوانا (وما كان من المشركين) زهريض بأهل الكتاب وغيرهم فانهم يتدعون اتباعه وهم مشركون (قولوا آمنوا بالله) الخطاب للمؤمنين لقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به (وما أنزل الينا) القرآن قدّم ذكره لانه أول بالاضافة الينا وسبب للايمان بغيره (وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط) الصحف

وأوافق وأتق وكذا كل جمع في آخيه بامشدة ذكره الكرماني في شرح البضاري وقوله وهي وان
 الخ قد أسلفنا لك تصحيح هذا التركيب فلا تلتفت الى ما قيل انه تركيب مختل نلوهى المتبدان
 الخبر ولما عن الجواب فلو حذف وان وقوله فهي لكان هو الصواب ولما هنا ظرف بمعنى حين فتذكر
 (قوله أفردهما بحكم أباغ الخ) المراد أنه أفرد موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام مع دخولهما
 في الاسباط بالحكم الابلغ وهو الايتا وهو ابلغ من الانزال لانك تقول أنزلت الدولى البسرو ولا تقول
 آيتنا اياه لدلالة الايتاء على الاعطاء الذى فيه شبه التماثل والتفويض ووجهه مغايرته لما سبق من
 وجوه عديدة ككونهما كتابين عظيمين لم ينزل مثلهما وكثيرة ما اشتق عليه من الاحكام وغيرها
 وكوقوع التبشير ببينا صلى الله عليه وسلم فيهما فان قلت كيف يكون الحكم المنفردان به هو الايتاء
 وقد قيل بعده وما أوتى النبيون قلت المنفردان به هو اسناد الايتاء اليهما على التعيين وقوله جملة
 المذكورين في نسخة جملة بالتسويين والمذكورون بالرفع والمعنى واحد وقوله منزل عليهم من بهم يحتمل
 أنه بيان لعلقه بأوتى لانه بمعنى أنزل أو أنه حال متعلقه ما ذكر وقيل انه خبر ما وقوله فنؤمن بالتعب
 في جواب النفي (قوله وأحد لوقوعه في سياق النفي عام الخ) الذى في الكشف أن أحدا في معنى الجماعة
 لانه اسم يصلح ان يخاطب به مستوى فيه الفرد والمثنى والجمع والمذكور والمؤنث ويشترط أن يكون
 استعماله مع كلمة كل أو فى كلام غير واجب نص على ذلك أبو علي وغيره من أئمة العربية وهذا غير
 الاحد الذى هو بمعنى أول فى مثل قل هو الله أحد فان هه من واومن الوحدة فلا يمكن أن يشمل
 الكثير لمنافاته لوضعه هه زه هذا أصلية وليس من الوحدة لاطلاقه على غير الواحد حقيقة واعتبار
 وحدة نوعية وغيرها ينافى كونهم صرحوا بأنه معنى حقيقى له وليس كونه فى معنى الجماعة من جهة
 كونه نكرة فى سياق النفي على ما سبق لبعض الاوهام ألا ترى أنه لا يستقيم لانفترق بين رسول من الرسل
 الا بتقدير عطف أى رسول ورسول واستن كاحد من النساء ليس فى معنى كاحرة كذا قال النحرير
 معترضاً على المصنف ومن تابعه وعليه جملة أرباب الحواشى وبه انصح وجه القول بأن الهمزة فى هذا
 أصلية وفى الاتخذ بدل من الواو فانه خنى على كثيرين وكان المصنف رحمه الله لذلك جمع له بمعنى واحد
 فلا يمكن تعدده الا باعتبار عومه فى النفي قال القرطبي فى الدر المنظوم قال النحاة اذا قلت خذا أحد
 هذين فألفه منقلبة عن واو ويستعمل فى الاثبات واذا قلت ما جاءنى أحد فألفه ليست منقلبة عن واو
 ولا يجوز استعماله فى الاثبات يعنى الامع كل ويشكل بأن اللفظين صورتهم ما واحدة ولفظ الوحدة
 تتناوها ما والواو فيها أصلية فلزم قطعاً انقلاب الألف عنها وأن يكونا مشتقين من الوحدة وأما جعل
 أحدهما مشتقاً من الآخر فترجيح من غير مرجح وقد أشكل هذا على كثير من الفضلاء حتى أطلعنى
 الله على جوابه وهو أن أحد الذى لا يستعمل الا فى النفي معناه انسان باجاء أهل اللغة وأحد الذى
 يستعمل فى الاثبات معناه الفرد من العدد واذا كان مسمى أحد اللفظين غير مسمى الآخر فى اللغة
 وضابط الاشتقاق أن تجد بين اللفظين مناسبة فى اللفظ والمعنى ولا يمكن أن أحدهما تغاير فى الاشتقاق
 وجه هذا يعلم ما هو أحد الذى لا يستعمل الا فى النفي وما هو أحد الذى يصلح للنفي والثبوت بأن تنظر
 ان وجدت المقصود به انسان فهو الذى لا يستعمل الا فى النفي وألفه ليست منقلبة عن واو وان وجدت
 المقصود به نصف الاثنين من العدد فهو الصالح للاثبات والنفي وألفه منقلبة عن واو اه الآن المصنف
 جعلهما واحداً وجعل التعدد من عموم النكرة المنفية وقول التحرير لا يستقيم لانفترق بين رسول بدون
 عطف غير مسلم عنده أيضاً قال فى الاتصاف النكرة الواقعة فى سياق النفي قيد العموم اقطاً عوماً
 نحو ما سحتى ينزل المفرد فيها منزلة الجمع فى تناوله الآحاد مطابقة لا كما ظنه بعض الاصوليين من أن
 مدلولها بطريق المطابقة فى النفي كمدلولها فى الاثبات وذلك الدلالة على الماهية وانما لزم فيها العموم
 من حيث ان سلب الماهية يستوجب سلب الافراد اما بين الاعم والايخص من التلازم فى جانب النفي
 اذ سلب الاعم أخص من سلب الايخص فيستلزمه فلو كان اقظها لا اشعاره بالتعدد والعموم وضعاً

وهي وان نزلت الى ابراهيم لكانوا
 متعددين بنفسها ادا خلت تحت احكامها
 فهي أيضاً منزلة اليهم كما أن القرآن منزل النبيا
 والاسباط جمع سبط وهو الحافظ بريد به حفدة
 يعقوب أو ابناءه وذرايعهم فانهم حفدة
 ابراهيم واسحق (وما أوتى موسى وعيسى)
 الشورا والانبيا أفردهما بحكم أبلغ لان
 أمرهما بالاضافة الى موسى وعيسى معيار
 لما سبق والتزاع وقع فيهما (وما أوتى النبيون)
 جملة المذكورين منهم وغير المذكورين
 (من ربه) منزل عليهم من ربه لان ترقى بين
 أحد منهم) كالمورد فنؤمن ببعض ونكفر
 ببعض وأحد لوقوعه فى سياق النفي عام
 فساغ أن يضاف اليه بين (ونحن له) أى لله
 (مساون) مدعون مخلصون

بعت جليل فى الفرق بين
 أحد المستعمل فى الاثبات
 واحد المستعمل فى النفي

لما جازد خول بين علمه وقد ساق هذا على أنه معنى كلام الكشاف وتبعه العلامة في شرحه والمصنف وقد حققنا المقام بما فيه شفاء الغليل فليكن في خزنة فكر لعدة تدفع بها الاوهام (قوله من باب التهيز والتبكيك الخ) ظاهر الآية أنهم ان آمنوا بدين مثل دين آمنتم به فقد اهدوا والكن الدين الذي آمنتم به وهو دين الاسلام والتوحيد ليس له مثل فكيف يؤمنون بمثله فأجاب بأنه من باب التبكيك أي الزام الخصم فقد فرض أنهم ان حصلوا دينا مثل دين الاسلام في العصمة فقد اهدوا والكن من الحال تحصيله مثله فاستحال الاهداء بفرض دين الاسلام فبقى الكلام على الاضافة ليكون أبعث اهم على الاتباع حيث لم يطلب منهم الايمان بما آمنوا به بل الايمان بما هو حق وعلى ما ينبغي أياما كان فاذا هم بهم الفكر على أن ذلك الحق منحصر فيما آمنوا به لم يكن لهم محيص عن الايمان وعلى هذا يكون آمنوا متعديا بالباء ويجري آمنوا مجرى اللازم والباء للاستعانة والآلة أي ان دخلوا في الايمان باستعانة شيء دلالة في الايمان باستعانتهم وهو كلمة الشهادة فقد اهدوا أو مثل زائد كقوله تعالى وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله أي عليه وقراءة ابن عباس وأبي رضى الله عنهم تدل عليه وقوله كقوله تعالى فأولوا بسورة من مثله اشارة الى أن ذكر المثل فيها أيضا للتهيز وسلك الطريق المصنف ومنه يعلم سقوط ما ذكر فيها سابقا فذكر (قوله وقيل الباء لآلة الخ) أي ليست صلة بل هي للاستعانة وآمنوا بمعنى أوجدوا الايمان الشرعي ودخلوا فيه من غير احتياج الى تقدير صلة أي فان دخلوا في الايمان بواسطة شهادة مثل شهادتكم قولوا واعتقاد ذلك طريق للايمان ولا مانع من تعدده كما قيل الطرق الى الله تعالى بعدد أنفاس الخلائق وعلى الوجهين ما موصولة عبارة عن الدين أو الشهادة (قوله أو مزيدة الخ) أي الباء زائدة وما مصدرية وضمير به لله واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله ايمانكم وجوز أن يكون قوله آمنا بآله الخ بتأويل المذكور أو لقراءة ابن عباس رضى الله عنهم ما وقراءته بالذي آمنتم به قراءة أبي رضى الله عنه (قوله أي ان أعرضوا عن الايمان الخ) فسر التولي بالاعراض وقدم الفرق بينه ما لکن الفرق لا يحتاج اليه وكان بعض مشابهة بقوله يقول الالفاظ المتقاربة المعاني اذا اجتمعت افرقت واذا افرقت اجتمعت وهو منزع لطيف والتقاق والمناوأة والخالفه والمعاداة واختلف في اشتقاق الشقاق فقيل من الشق بالكسر أي الجانب لأن كلامهما في جانب غير الذي فيه الآخر واليه أشار المصنف رحمه الله وقيل انه من المشقة وقيل مأخوذ من قولهم شق العصا اذا أظهر العداوة (قوله تسليمة الخ) وجه التسليمة فيه ظاهر وقوله وتسكين أي تسكين لروعهم ومثبت لهم وقوله اتمان تمام الوعد الخ واذا كان من تمامه يفيد أن ذلك كائن لا محالة لعلهم بما هم عليه وسماعه ما يقولون المقضى له وأخذ تحقق وقوعه من هذا التأكيدي مخالفا للزمخشرى من أخذته من السين في فسيفسائكم الله حيث قال معنى السين ان ذلك كائن لا محالة ولو بعد حين لأن السين حرف تنديس لا دلالة له على التأكيدي وقول الشراح في توجيهه ان دلالتها على التأكيدي من جهة كونها في مقابلة لن الدالة على التأكيدي قال سيويوه لن أفضل نقي سأفعل فيه تأمل والضمير ان مفعولان تقول كفاء مؤنته وأوفى قوله أو وعيد لا تنويح لا للترديد فلا يمنع حمل الكلام على الوعيد والوعد معا (قوله أي صبغنا الله صبغته الخ) الصبغة كالجلسة مصدر صبغ الثوب وضميره وهو معروف ولما كان في الصبغ تزيين للمصبوغ ودخول فيه وظهور أثره عليه جاز أن يستعار لفطرة والطبيعة التي خلقهم الله عليها لانهم يتزينون بها كما يتزين الثوب بصبغه أو لهداية التي هداهم الله بها الملك أو للايمان الذي أظهره الله عليهم كما يظهر أثر الصبغ على المصبوغ ويؤيد أن العرب سمت الهدايات والاصناف بها صبغة كما قال الشاعر

وكل أناس لهم صبغة • وصبغة همدان خير الصبغ

فالوعلى هذه الأقوال هو من الاستعارة التصريحية التحقيقية والقربة الاضافة الى الله والجماع

(فان آمنوا بمنزل ما آمنتم به فقد اهدوا) من باب التهيز والتبكيك كقوله تعالى فأولوا بسورة من مثله اذ لا مثل لما آمن به المسلمون ولادين كدين الاسلام وقيل الباء لآلة دون التعدية والمعنى ان تصحروا الايمان بطريق يهدى الى الحق مثل طريقكم فان وحدة المقصد لا تأتي تعدد الطرق أو مزيدة للتاكيد كقوله تعالى جزاء سيئة بمثلها والمعنى فان آمنوا بالله ايماناً مثل ايمانكم به أو اتمل مقصم كما في قوله وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله أي عليه ويشهد له قراءة من قرأ بما آمنتم به وبالذي آمنتم به (وان تولوا فاتمهم في شقاق) أي ان أعرضوا عن الايمان أو عما تقولون لهم فاهم الا في شقاق الحق وهي المناوأة والخالفه فان كل واحد من المخالفين في شق غير شق الآخر (فسيكفبكم الله) تسليمة وتسكين لهم مؤمنين ووعد لهم بالمفظ والنصرة على من ناوهم (وهو السميع العليم) اتمان تمام الوعد بمعنى أنه يسمع أقوالكم ويعدم اخلاصكم وهو مجازيكم لا محالة أو وعيد لامعرضين بمعنى أنه يسمع ما يديون ويعدم ما يخفون وهو معاقبهم عليه (صبغة الله) أي صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله تعالى التي فطر الناس عليها فانها حلية الانسان كما أن الصبغة حلية المصبوغ أو هدانا الله هدايته وأرشدنا بحجته وأظهر قلوبنا بالايمان تظهير وتعماد صبغة لانه ظهر أثره على ظهور الصبغ على المصبوغ وتداخل ظهورهم تداخل الصبغ الثوب

التأثر والظهور والترين قالوا وهذا أنسب من المشاكلة لأن الكلام عام في اليهود والنصارى وتخصيصه بالنصارى لا وجه له وأجيب بأن اختصاص الغموس في العمودية بالنصارى لا ينافي صحة اعتبار المشاكلة لأن ذلك الفعل كائن فيما بينهم في الجملة وهذا يصححه ولكنه لا يقتضى حسنه ويدفع التكلف عنه وهو مراد المعترض (قوله أول المشاكلة فإن النصارى الخ) هذا راجع إلى الوجه الأخير وهو معنى التطهير لا للوجود كما قبل فعبّر عن التطهير عن دون الشرك بالصبخ مشاكلة فإن النصارى كانوا يصبغون أولادهم بماء أصفر يعتقدون أنه تطهير للمولود كالخثان لغيرهم فأطلق الصبخ على التطهير بالإيمان للمشاكلة فإن المشاكلة كما تجرى بين القوانين تجرى بين قول وفعل أيضا كما تقول إذا رأيت شخصا يغرس أشجارا اغرس غرس فلان تعنى ~~ممكن~~ كما تصطنع الناس تريد حثه على الكرم والخير وإن لم يجرد ذكر الغرس لأنه مشقول به وعليه اقتصر الزمخشري وقال المعنى تطهير الله لأن الإيمان يظهر النفوس والأصل فيه أن النصارى كانوا يصبغون أولادهم في ماء أصفر يسمونه العمودية ويقولون هو تطهير لهم وإذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن صار نصرانيا حقا فأمر المسلمون بأن يقولوا هم قولوا آمنا بالله وصبغنا الله بالإيمان صبغة لا مثل صبغتنا وطهرنا به تطهير الامتل تطهيرنا أو يقول المسلمون صبغنا الله بالإيمان صبغة لا مثل صبغتنا وإنما جئ به لفظ الصبغة على طريق المشاكلة الخ وقوله فأمر المسلمون بناء على أن الخطاب للكافرين في قوله قولوا آمنا وقوله أو يقول المسلمون بناء على الوجه الأول وهو أن الخطاب للمؤمنين والمصنف رحمه الله لم يذكر هذا التردد لأنه لم يجوز كونه للكافرين كما مر والعمودية بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الميم الشائية وكسر الهمزة المهملة وبالياء المشناة التهنية المنخفضة مر معنا وقال الصولي في شرح ديوان أبي نواس أنه معرب عنه وذبا بالذال المعجمة ومعناه الطهارة ويراد به ما يقدر عليه من الأفعال ثم تغسل بها الحاملات اه (قوله ونصها الخ) أي هو مصدر مؤكد لنفسه محذوف عنه له وجوبا وليس ناصبه آمنا كما قيل وقيل إنه على الأعراء بتقدير الزموا وعليكم وقيل بدل من مله إبراهيم على الثوب واليه ذهب الزجاج والكسائي وغيرهما وردت الزمخشري وسيأتي جوابه وقوله لا صبغة أحسن من صبغته إشارة إلى أن الاستهفام انكارى في معنى النبي (قوله تعريض بهم الخ) التعريض مستفاد من تقديم فن المقيد للمصر وقوله وهو عطف الخ يعنى هذه الجملة مطروفة على جملة آمنا وهو يحسب الظاهر يقتضى كون صبغة الله داخلا فيها أيضا لاغراء ولا بدلا من مله إبراهيم بما فيه من تفكيك النظم لتخلل الأجنبي على الأعراء بينهما وتوسط ما هو يدل مما قبلها من أجزاءهما ولذا رده الزمخشري والمصنف رحمه الله أجاب عنه بقوله وإن قال الخ أي من قال به من أئمة العربية يحمل قولهم على أنهم قدروا في هذه الجملة وقولوا نحن له عابدون بقرينة السياق فإن ما قبله مقول المؤمنين وتقدير القول سائغ شائع فلا يرد عليه أنه تكلف من غير دليل وهذه الجملة معطوفة على الزموا في صورة الأعراء والتقدير الزموا صبغة الله وقولوا نحن الخ أو على اتباع مله إبراهيم وقولوا آمنا بدل من عامل مله إبراهيم المقدر رأى الزموا أو اتبعوا صبغة الله بدل من مله والبدل من الجملة ليس بأجنبي من بدل بعض أجزائها وقال الطيبي رحمه الله مراد القاضى أن العطف مانع من جعل صبغة الله نصبا على الأعراء فيقدر الزموا صبغة الله وقولوا نحن له عابدون والحق أن كلامه قوله ونحن له مسلمون ونحن له عابدون ونحن له مخلصون اعتراض وتذييل لكلام الذى عقب به مقول على السنة العباد بتعليم الله تعالى لا عطف وتحريره أن قوله ونحن له مسلمون مناسب لا مناسبا أي نؤمن بالله وبما أنزل على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ونستسلم له ونتقاد لأوامره ونواهيه وقوله ونحن له عابدون ملائم لقوله صبغة الله لانهادين الله فالمصدر كما فذل كما لماسبق وقوله ونحن له مخلصون موافق لقوله لنا أعمالنا واكم أعمالكم وهو ترتيب آتى قال التحرير فان قيل نحن لا نجعله عطفًا على آمنا بل على فعل الأعراء بتقدير القول أي الزموا

أول المشاكلة فإن النصارى كانوا يصبغون أولادهم في ماء أصفر يسمونه العمودية ويقولون هو تطهير لهم ويدتفق نصرانيتهم ونصها على أنه مصدر مؤكّد لقوله آمنا وقيل على الأعراء وقيل على البدل من مله إبراهيم عليه السلام (ومن أحسن من مله صبغة) لا صبغة أحسن من صبغته (ونحن له عابدون) تعريض بهم أي لا نشرك به كسر كهم وهو عطف على آمنا وذلك يقتضى دخول قوله صبغة الله في مفعول قولوا ولما نصبا على الأعراء أو البدل أن يصح قولوا معطوف على الزموا أو اتبعوا مله إبراهيم وقولوا آمنا بدل اتبعوا حتى لا يلزم ذلك النظم وتساو الترتيب

صبغة

(قول المجنون) أجمع دوننا (قوله) في شأنه واصطفاه نبياً من العرب دونكم روى أهل الكتاب قالوا لا نبينا منهم فقالوا كتب نبياً كنت منا فزت (وهو ربنا وربكم) لا اختصاص له بقوم دون قوم يصيب برحمته من يشاء من عباده (٢٤٩) ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم فلا يعد أن يكربنا بأعمالنا كأنه ألزمهم على كل مذهب ينتخونه انما ابوتنا وبكتنا فان كرامة النبوة اما تفضل من الله على من يشاء والكل فيه سواء وانما افاضة حق على المستعدين لها بالوراثة على الطاعة والخلي بالاخلاص وكما أن لكم أعمالا ربيعتها الله في اعطائنا لنسأ أيضاً أعمال (ونحن له مخلصون) موحدون نخلصه بالاعتبار والطاعة ودونكم (أم يقولون ان ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط كانوا هوداً أو نصارى) أم منقطعة والهزمة للانكار وعلى قراءة ابن عامر وحذرة والكسافي وحفص بالناسي يحتمل أن تكون معادلة للهزمة في احتجاجنا بتابعي أي الامرين تأتون الحاجة أو ادعاء اليهودية أو النصرانية على الانبياء (لأنتم أعلم أم الله) وقد نفي الامرين عن ابراهيم بقوله ما كان ابراهيم يهودياً ولا نصرياً واحتج عليه بقوله وما أنزلنا التوراة والانجيل الامن بعده وهو لاه المعطوفون عليه أتباعه في الدين وفاقا (ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله) يعني شهادة الله لابراهيم بالخنيضة والبراءة عن اليهودية والنصرانية والمعنى لأحد أظلم من أهل الكتاب لانهم كتموا هذه الشهادة أو مناوكتنا هذه الشهادة وفيه تعريض بكتبتهم شهادة الله لحمد عليه الصلاة والسلام بالنبوة في كتبهم وغيرها ومن الابتداء كما في قوله تعالى برأه من الله ورسوله (وما الله بغافل عما تعملون) وعبد لهم وقرى بالياء (تلك أئمة قد خلت لها ما كسبت وانكم ما كسبتم ولا تستلون عما كانوا يعملون) تكرر بالمبالغة في التحذير والزجر عما استحكم في الطباع من الاقتدار بالآباء والانتكال عليهم وقيل الخطاب فيما سبق لهم وفي هذه الآية لنا تحذير عن الاقتداء بهم وقيل المراد بالآية في الاصل الانبياء وفي الثاني أسلاف اليهود والنصارى (سيعتول السفهاء من الناس) الذين

صبغة الله وقولوا نحن له عابدون ولو سلم فصياد كرم أيضاً فصل بين المعطوف والمعطوف عليه وكذا بين المؤكد والتأكد بالاجنبي لان قوله فان آمنوا وقوله فسيفكفبكمهم الله لا يدخل شيء منه ما في حيز قولوا قلنا لا وجه لارتكاب الاضمار بلا دليل مع ظهور الوجه الصحيح وما ذكر من الفصل وان لم يتعلق بقولوا لفظا فقد يتعلق به معنى فلا فك للنظم وهو الحق الذي لا يجحد عنه قيل وفي عدم فك النظم بالفصل بين المفعول وبديله بدل الفعل العامل تأمل (قوله في شأنه واصطفاه نبياً من العرب الخ) قيده دلالة قوله ما أنزل البينات سابقا وقوله ومن أظلم ممن كتم الخ لاحقا وقوله على كل مذهب يعني من مذهب أهل الحق في أن النبوة بفضل من الله يختص به من يشاء ومذهب الحكماء من انها تدرك بالمجاهدة وتصفية الباطن والظاهر من كدر العقائد والاخلاق والذي يشعر بالاول قوله ربنا وربكم والذي يشير الى الثاني الاعمال وينتخونه بالمهملة بمعنى يقصدونه وقوله روى الخ قال السيبوطي لم أقف عليه في كتب الحديث (قوله أم منقطعة الخ) يعني ان قرئ أم يقولون بياء الغيبة لا تكون أم الامنقطعة للاضراب عن الخطاب في احتجاجنا أي بل أتقولون الخ وهو للانكار بمعنى ما كان ينبغي ذلك وان قرئ بالخطاب فيجوز الاضراب والمعنى ما ذكر ويجوز الاتصال والمراد أي ما يكون بمعنى أنه لا ينبغي ذلك والا فالعلم حاصل بثبوت الامرين وما ذكره من الانتطاع على الغيبة ومنع الاتصال حتى عن بعض النحاة جوازها لانك اذا قلت أنتقوم يا زيد أم يقوم عمرو صرح الاتصال وقال أبو البقاء هو جيد وقيل انه اذا لم تكن الغيبة من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين فان كان القراءتان سواء في الاتصال والانتطاع والحاجة اليه لما سمعته وقوله وقد نفي الخ يعني أن الله نفي عن ابراهيم عليه الصلاة والسلام ما دعيتوه وما ذكر به من اسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط أتباعه وعلى دينه فكيف يكونون هوداً أو نصارى (قوله يعني شهادة الله تعالى لابراهيم عليه الصلاة والسلام الخ) يريد أن الطرفين كلاهما صفة شهادة أي كائنه من الله كائنه عند من كتم معنى متحققة لم معاومة أنها شهادة الله والمعنى لا أظلم من أهل الكتاب لانهم كتموا الشهادة على التحقيق أولاً أظلم من المسلمين لو كتموها على سبيل الفرض فالفعل الماضي في الاول على أصله وفي الثاني التعريض عن تحقق منه الكتمان كما في قوله لئن أشركت والاولى جعله على الاعم منهما لكن الاول قالوا انه اتفق عليه أهل التفسير وهو المروي عن مجاهد وقتادة لكن اختلفوا في المكتوم هل هو نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو خنيضة ابراهيم عليه الصلاة والسلام وأما الثاني فلا يعرف قال أبو حيان رحمه الله ولا يناسب المقام وانما جعله المصنف رحمه الله على التعريض لانه ليس في الكلام تعرض له وقوله من الابتداء ظاهر وجوزني من الله أن يتعلق بكم أي كتمها من عبادة الله وفيه نظر وقوله وقرئ بالياء قيل انه لم يوجد في شيء من كتب التفسير والقراءات وليس كذلك فانه قرأها السلمي وأبو جبار وابن محيصن كما في اللوائح وهي شاذة خارجة عن الاربعة عشر (قوله تكرر الخ) قدمضي هذا النظم بعينه ويبان ما فيه لكنه أشار الى حكمة تكريره أو أن شخص كل بمعنى ليكون تأسيسا والظاهر الاول ولذا قدمه اذ لا قرينة على الثاني (قوله الذين خفت أحلامهم الخ) السفه في الاصل مطلق الخفة ويطلق على خفة العقل وهو المراد هنا والاحلام جمع حلم وهو العقل واستهونها بمعنى استذلوها والمراد بهم المنكرون لتغيير القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة انما حرص على الطعن أو انكار النسخ وخبره به قبل وقوعه كما يدل عليه قوله سيقول ليوطن نفسه وبعد الجواب له كما في المثل قبل الرمي يراش السهم ونحوه ولان المنكروه اذا وقع بعد العلم به لا يكون هائلا كما اذا وقع فجأة وبغته فانه أصعب وقيل انها نزلت بعد تحويل القبلة وقوله والقبلة الخ قال الراغب القبلة في الاصل اسم للعالة التي كان عليها المقابل نحو الجلسة والقعدة وفي المعارف اسم للمكان المقابل المتوجه اليه للصلاة والمراد بالمعارف والعرف عرف اللغة لا عرف الناس حتى يتوهم أنه ليس بلغوى مع وروده في كلام العرب كقوله

أليس أول من صلى لقبلكم * كما ترون التوجه بفتح الجيم قبل وأطلق ذلك عليها إشارة إلى أن المكان ليس بقصد بالذات بل الحالة الحاصلة من التوجه إليه وقوله لا يختص به مكان الخ إشارة إلى أن المشرق والمغرب عبارة عن جميع الامكنة والارتسام بمعنى الامتثال (قوله وهو ما ترضيه الحكمة وتقتضيه المصلحة من التوجه الخ) عدل عن قول الكشاف توجيهه لأنه مبني على الاعتزال وبدل قوله من التوجيه إلى التوجه لاحتياجه إلى التوجيه على ما بين في شروحه فالمراد بالصرط المستقيم ما أراد الله وهو التوجه إلى بيت المقدس ثم التوجه إلى الكعبة شرفها الله تعالى (قوله وكذلك إشارة إلى مفهوم الآية المتقدمة الخ) فالمشبه به كونهم مهديين إلى الصراط المستقيم أو جعل قبلتهم أفضل القبل والمشبه بهم خبارا قيل وفي فهم أفضلية قبلتنا من الآية المتقدمة تأمل إذ مثلية الحكم الناسخ جائزة ولا يخفى أنه مفهوم من التشبيه لأن معناه جعلناكم خير أمة أخرجت للناس وهو يقتضي ذلك بالفحوى فتأمل ثم انه خالف الزمخشري في قوله وكذلك ومثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم أمة وسطا قيل لما فيه من التكلف وارتكاب الخيام بلا فائدة وفورات الارتباط بما قبله بخلاف ما اختاره وهو من قوله التدبر كما ستري قال التحرير يريد أن ذلك إشارة إلى مصدر الفعل المذكور به معناه لا إلى جعل آخر يقصد تشبيه هذا الجعل به كما توههم من أن المعنى ومثل جعل الكعبة قبله جعلناكم أمة وسطا وإذا تحققت فالكاف مقعم الخاما كاللازم لا يكادون يتركونه في لغة العرب وغيرهم هكذا ينبغي أن يفهم هذا المقام وتبع فيه العلامة حيث قال يريد أن الكاف منصوب المحل على المصدر وهو إشارة إلى جعل القبلة أي كما جعلنا قبلكم أفضل قبله جعلناكم أمة وسطا وكما تقول وقت سماع هذا الكتاب ذلك إشارة إلى التحويل فقال الاستاذ رحمه الله لا بل هو إشارة إلى الجعل الذي أشمل عليه قوله جعلناكم أمة أي جعلناكم أمة وسطا مثل هذا الجعل العجيب ويرد عليه أنه تشبيه الشيء بنفسه فكنا نقول بالقارسية همجنين كديم وهمجنين ميكنيم واين اشارت باین فعل وكأنت لا يتسنه وسيرد عليك أمثال هذا وفي الكشاف يريد أنه لم يشبهه إلى سابق بل إلى الجعل المدلول عليه جعلناكم وحي بما يدل على البعد فنجيب ما أصله جعلناكم أمة وسطا مثل هذا الجعل أي جعلنا عجباً كما شاهدونه والكاف مقعم للمبالغة وهذا الخيام مطرد في كلام العرب والعجم لا تكاد نسمع غيره وهو في القرآن كثير وهذا هو الوجه وقال الطيبي في قوله كذلك قال الذين من قبلهم أي جرت عادة الناس على ما شوهد من هؤلاء وقد كنت مع تحقق أن هذا هو الحق ومقتضى البلاغة برهة التمس ما يعيط عنه لتمام الشبهة إلا أني مع كثرة ما أرفرف عليه لم أجد ما يفتح عنه ويبدغله الصدر فيه حتى انكشفت لي الغطاء عقلا ونقلا وتقريره أن الشريف قدس سره قال في شرح المفتاح ليس المقصود من التشبيهات هي المعاني الوضعية فقط إذ تشبيهات البلغاء قلما تخلو من مجازات وكليات فنقول انارأيانهم يستعملون كذا وكذا للاستقرار تارة فهو عدل عمر في قضية فلان كذا وهكذا أي عدل مستقر قال الجماهي

فصارت عرفا للمكان التوجه إليه للصلاة (قل لله المشرق والمغرب) لا يختص به مكان دون مكان لخاصة ذاتية تمنع إقامة غيره مقامه وانما العبرة بالارتسام أمره لا بخصوص المكان (مهدى من يشاء إلى صراط مستقيم) وهو ما ترضيه الحكمة وتقتضيه المصلحة من التوجه إلى بيت المقدس تارة والكعبة أخرى (وكذلك) إشارة إلى مفهوم الآية المتقدمة أي كما جعلناكم مهديين إلى الصراط المستقيم أو جعلنا قبلكم أفضل القبل (جعلناكم أمة وسطا)

هكذا يذهب الزمان ويقضي العمل فيه ويدرس الاثر

نص عليه التبريزي في شرح الحاشية وله شواهد كثيرة وقال في شرح قول أبي تمام كذا فليجل الخطب وليقدح الامر * انه للتحويل والتعظيم وهو في صدر التصديده لم يسبق له ما يشبهه به والاشارة كالضهير ترجع إلى المتأخر فتفيد التعظيم لا تقسيم بعد الابهام فجعل كناية عن ذلك وأنه أمر عظيم مقترفاً في هذا ونحوه انما جعلناكم جعلنا عجباً كما شاهدونا وليست الكاف فيه زائدة كما يوهمه كلامهم لكنه قطع النظر فيه عن التشبيه واستعمل في لازم معناه فان أريد بالانعام هذا فملم ثم رأيت الوزير عاصم بن أيوب قال في شرح قول زهير

كذلك خيمهم ولكل قوم * اذا مستهم الضراء خيم

قال قال الجرجاني تفسيراً لفظاً كذلك أنها تشبيهة ما تخبر مقدمه وما تخبر متأخروه في قبض كلاً لأن كلاً

أى خياراً أو عدولاً من كين بالعلم والعمل وهو فى الأصل اسم المكان الذى تستوى إليه المساحة من الجوانب ثم استعير للتصال المحموده لوقوعها بين طرفى انفراط وتقريرها كالجود بين الاسراف والخل والشجاعة بين التهور والخبث ثم أطلق على المتصف بها مستويهاً فى الواحد والجمع والمذكر والمؤنث كسائر الأسماء التى وصفت بها واستدل به على أن الاجماع حجة اذ لو كان فيما انفقوا عليه باطل لانتبت به عدالتهم (لكن كونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً) عليه للجعل أى لتعلوا بالتأسل فيما نصب لكم من الحجج وأنزل عليكم من الكتاب أنه تعالى ما يجلى على أحد وما ظلم بل أوضح السبيل وأرسل الرسل فبلغوا ونصروا ولكن الذين كفروا يعلمون الشقاء على اتباع الشهوات والاعراض عن الآيات فتشهدون بذلك على معاصرتكم وعلى الذين من قبلكم أوبعدكم روى أن الأئم يوم القيامة يجحدون بتبليغ الأنبياء فيطالبهم الله ببينة التبليغ وهو أعلمهم بأقامة للبيعة على المنكرين فيؤتى بأئمة محمد صلى الله عليه وسلم فيشهدون فتقول الامم من أين عرفتم فيقولون علمنا ذلك باخبار الله تعالى فى كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق فيؤتى بمحمد صلى الله عليه وسلم فيسئل عن حال أمتهم فيشهدون بعد التهم وهذه الشهادة وان كانت لهم لكن لما كان الرسول عليه السلام كالرقيب المهيمن على أئمة عدى يعلى وقدمت الصلاة للدلالة على اختصاصهم بكون الرسول شهيداً عليهم (وما جعلنا القبلة التى كنت عليها) أى الجهة التى كنت عليها وهى الكعبة فإنه عليه السلام كان يصلى إليها بمكة ثم لما هاجر أمر بالصلاة الى الحضرة تألفاً لليهود أو الحضرة لقول ابن عباس كانت قبلته بمكة بيت المقدس لأنه كان يجعل الكعبة بينه وبينه فالخبر به على الاوّل الجعل الناسخ وعلى الثاني المنسوخ

تتى وكذلك تثبت ومثله قوله تعالى كذلك نسلك فى قلوب الجرمين فعنى البيت أن هروما أباه ثبت لهم حسن الخلق فى دفع الملمات اذ انزلت بقومهم وان كانت الاخلاق تتغير عند نزول الشدائد وسلول العظام اه فعلبك بالعض على هذا بالنواجذ فانه من بدائع هذا الكتاب وروايعه والحمد لله الموفق للصواب وقد ذكر مثله عن ابن الانبارى رحمه الله وما يدل عليه دلالة ظاهرة قوله تعالى كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم فلوك كان كذلك للتشبيه لم يصرح به بدمج ولا حجة لما ذكر فى توجيهه (قوله أى خياراً الخ) الخيار جمع خير وهم خلاف الاشرار وقد يكون الخيار اسم من الاختيار وأما الخيارانوع من القشاء فولد وظاهره كالكشاف أن الوسط يكون بمعنى الخير مطلقاً كما قالوا خير الامور الوسط والحقيق ما قاله السهلبلى فى الروض أن الوسط وصف مدح فى مقامين فى التسبب لأن أوسط القبيلة أعزها وصميمها فهو وأجدران لاتضاف اليه الدعوة وفى الشهادة كما هنا وهو غاية العدالة كانه ميزان لا يعيل مع أحد وظن قوم أن الاوسط الافضل على الاطلاق وفسروا الصلاة الوسطى بالفضلى وليس كذلك بل هو لا مدح ولا ذم كما يقتضيه لفظ التوسط غير أنهم قالوا أنقل من مغن وسط على الذم لانه كما قال الجاحظ يجتم على القلب ويأخذ بالانفاس لانه ليس يجيد فيطرب ولا بردى فينحك وقالوا أخوال دون الوسط وقوله أو عدولاً قد عرفت وجه اطلاقه عليه أنه لا يعيل الى طرف ومزكين بفتح الكاف المشددة جمع من كى كصفتين وقوله بالعلم والعمل لانه الخصال المحموده وهما أساسها وهو فى الأصل المكان الذى تستوى المساحة من جوانبه وهى قياس الارض ثم استعير للتصال المحموده لانها على ما ذكر فى الاخلاق لكل منها طرفان مذمومان بالانفراط والتقرير وما بينهما ما هو المحمود كما ذكره ثم أطلق الحال على المحل واستوى فيه الواحد وغيره لانه بحسب الأصل جامد لا تعتبر مطابقته وقد راعى فيه ذلك والتهور والوقوع فى الشئ بقوله مباالاة من انها رجمه فى وقع (قوله واستدل به على أن الاجماع الخ) لأن الله تعالى شهد بعد التهم وقبول شهادتهم ولا يمكن أن يكون ذلك بالنسبة الى ككل فرد فبقى ذلك فى اجتماعهم لقوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمع أمتى على الضلالة والكلام عليه فى الاصول وانثلت بمعنى اختلفت من التلم (قوله عليه للجعل) أدرج فيه العلم لأن الشهادة لاتكون الا عن علم اما بالمشاهدة أو بالسماع والاستفاضة وعموماً للمعاصرين وغيرهم لعموم الناس (قوله روى الخ) هذا الحديث رواه البخارى والترمذى وقوله وهذه الشهادة الخ جواب عما يقال ان التحدى يعلى للمضرة وشهادتهم على الناس ظاهرة وأما شهادة الرسول صلى الله عليه وسلم فهمى لهم لانها تترى كقيمة نافعة فأجاب بأنه ضمن معنى الرقيب المهيمن لأن المزكى مراقب لا حوالهم مقيد بعرفتها ويصح أن يكون لمشاكاة ما قبله (قوله وقدمت الصلاة الخ) يعنى عليكم لأن المراد بالشهادة الثانية التزكية وهو صلى الله عليه وسلم انما رضى كى أئمة فتقدم ليفيد المحصر وهو من قصر الفاعل على المفعول (قوله أى الجهة التى الخ) اختلفوا فى الجهة التى كان صلى الله عليه وسلم يتوجه اليها بمكة فقال ابن عباس رضى الله عنهم ما وجماعة كان يصلى الى بيت المقدس ولكنه لا يستدير الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس وأطلق آخرون أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلى الى بيت المقدس وقال آخرون كان يصلى الى الكعبة فلما تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وضعف هذا ما فيه من التسخ مرتين والاصح الاوّل وقوله أى الجهة التى كنت عليها ليس تفسيراً للقبلة بل للاشارة الى أن جعل معتل مفعولين الاوّل القبلة والثانى التى الخ بمعنى الجهة التى وليس الموصول صفة القبلة وهذا مختار الخشبرى وعكس أبو حيان رحمه الله فقال التى مفعول أوّل والقبلة مفعول ثان وقال ان المعنى عليه وقيل التى صفة القبلة والمفعول الثانى محذوف أى ما جعلنا القبلة التى كنت عليها قبله وقيل نعلم هو الثانى بتقدير مضاف أى ما جعلنا صرف القبلة الا للعلم المذكور وعلى التفسير الاوّل التى عبارة عن جهة الكعبة وعليه التسخ وقع مرتين وعلى الثانى الحضرة وخبر بينه الاوّل للنبي

والمعنى أن أصل أمرنا أن نستقبل الكعبة
وما جعلنا قبلك بيت المقدس (الانعلم
من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه)
الانعلم به الناس ونعلم من يتبعك في الصلاة
اليها ممن يرتد عن دينك ألفا قبله آياته
أولنعلم الآن من يتبع الرسول ممن لا يتبعه
وما كان لعارض يزول بزواله وعلى الأول
معناه ما ورد ذلك الى التي كنت عليها الانعلم
الثابت على الاسلام ممن ينكص على عقبيه
لقلقه وضعف ايمانه فان قيل كيف يكون
علمه تعالى غاية الجعل وهو لم يزل عالما قلت
هذا واشباهه باعتبار التعلق بالحال الذي
هو مناط الجزاء والمعنى ليتعلق علمنا به
موجود او قيل لعلم رسوله والمؤمنون ولكنه
أسندته الى نفسه لانهم خواصه أو لتمييز
الثابت من المتزلزل كقوله ليس الله الخبيث
من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب
عنه ويشهد له قراءة تلعلم على البناء للمفعول
والعلم اما بمعنى المعرفة أو معلق لما في من
معنى الاستفهام أو مفعوله الثاني ممن ينقلب
أى لنعلم من يتبع الرسول ممتيزا ممن ينقلب
(وان كانت لكبيرة) ان هي المنخفضة من الثقبلة
واللام هي الفاصلة وقال الكوفيون هي
النافية واللام بمعنى الا والضمير لما دل عليه
قوله تعالى وما جعلنا القبلة التي كنت عليها
من الجعله أو التولية أو التحويل أو القبلة
وقرى لكبيرة بالرفع فتكون كان زائدة
(الاعلى الذين هدى الله) الى حكمة
الاحكام الثابتين على الايمان والاتباع
(وما كان الله ليضيع ايمانكم) أى ثباتكم
على الايمان وقيل ايمانكم بالقبلة المنسوخة
أوصلا تكم اليها لما روى أنه عليه السلام
لما وجهه الى الكعبة قالوا كيف بمن مات
يا رسول الله قبل التحويل من اخواننا قتل
(ان الله بالناس رؤف رحيم) فلا يضيع
أجرهم ولا يدع صلاحهم ولعله قدم
الرؤف وهو أبلغ محافظة على التواصل
وقرأ الحرميان وابن عامر وحمص رؤف
بالمد والياقون بالقصر

صلى الله عليه وسلم والثاني لبيت المقدس وقوله والمعنى الخ بيان للثاني وبقائه قوله الآتى وعلى الأول
معناه (قوله الانعلمن به الناس الخ) أى لنعلمهم معاملة الممتحن المختبر لتظهر حقيقة الحال ونعلم
وتعلم بصح فيه النون والتاء وهو على التمثيل أى فعلنا ذلك فعل من يختبر ومنه يؤخذ جواب آخر عن
السؤال الآتى وعلى هذا اقتصر الزمخشري في قوله تعالى ولعلم الله الذين آمنوا فى سورة آل عمران
فصير الاجوبة عن مثل هذا التركيب أربعة وهذا مبنى على الثاني أيضا والمراد بمن يرتد أهل مكة
وقبله آياته ابراهيم واسماعيل عليهم السلام وهى الكعبة وقوله ولنعلم الآن أى حين حوت
القبلة من بيت المقدس الى الكعبة والمراد بمن لا يتبعه أهل المدينة ومن يحدوهم والمراد بالعارض
موافقة قبلتهم والنكوص الاجرام عن الشيء (قوله فان قيل الخ) يعنى أن قوله لنعلم يشعر بحدوث العلم
فى المستقبل وعلمه تعالى أنى أجاب بوجوده ثلاثة تقدم رابعها أنه على التجوز فى الاسناد بأن أسند
الى تعالى ما هو مسند الى خواصه المقربين وليس على حذف مضاف أو العلم قديم ومتعلقه حادث
فى الحال فغيره بذلك باعتبار التعلق لانه الذى يتعلق به الجزء اذا العلم قبله لا يتعلق به جزاء وانما يكون
بعد وجوده وطاعته أو عصيانه فالثمة تعالى وان كان عالما به دائما لأن العلم الذى يتعلق به مجازاته انما
يحصل بعد وجوده وحاصله تخصيص العلم وهو من اطلاق السبب وهو العلم على السبب وهو التميز
فى الوجود الخارجى عند المخلوقين ويؤيده تعديه بمن كالتيميز وبه فسرهم ابن عباس رضى الله عنهما
وقوله ويشهد الخ لان معناها العلم بالناس ذلك وتميز عندهم وقيل انما يصلح شاهد لما قبله وفيه نظر
لانه لم يعين فيها العالم اذا ظهر العموم وأما ما قيل ان تعلم للمتكم مع الغير فالمراد لا يشترك العلم بينى وبين
الرسول فغيره مناسب للشريك الله مع غيره فى ضمير واحد كما سياتى ووجه خامس أنه أريد بالعلم الجزاء
أى لنجازى الطائع والمعاصى وكثيرا ما يقع التهديد فى القرآن بالعلم (قوله والى العلم اما بمعنى المعرفة الخ)
فتعدى لمفعول واحد وهو من الموصولة وعن متعلق به كما مر أو بفتح رأى بيان ممن ويجوز أن يكون
على أصله معتدبا لاشين قامت الجلة المعلق عنها مقامهما وعن ينقلب حال من فاعل يتبع أى ممتيزا عنه
وبهذا اندفع قول أبى البقاء رحمه الله انه لا يجوز أن تكون من استفهامية لانه لا يبقى اقوله ممن ينقلب
متعلقا لان ما قبل الاستفهام لا يعمل فيما بعده ولا معنى لتعلقه يتبع والكلام دال على هذا التقدير
فلا يرد أنه لا قرينة عليه فان قيل كيف يكون معنى المعرفة والله تعالى لا يوصف بها قيل ذلك لشبوحها
فما يكون مسبوقا بالعدم وليس العلم الذى بمعنى المعرفة كذلك اذا المراد به الادراك الذى لا يتعدى الى
مفعولين وفيه نظر لانه وقع فى نهج البلاغة اطلاق العارف على الله تعالى وذكره ابن ابي الحديد
فى شرعيته وأما السبق بالعدم فلا نسلم أنه من لفظ المعرفة بل ناشى عن معناها لانها كذلك فى اللغة وهو
لا يضر لان العلم أريد به هنا تعلقه ولذا عبر عنه بالمضارع وتعلقه مسبق بالعدم فتأمل وقوله متميزا يصح
دعوه الى الوجهين كما مر (قوله ان هي المنخفضة الخ) الخلاف فى مثله معروف وهذه اللام تسمى الفارقة
أو الفاصلة لفصلها بين النافية والمنخفضة وعلى قراءة الرفع كان زائدة وقيل انها خبر مبتدأ محذوف أى
لهى كبيرة والجلة خبر كان وقوله الثابتين الثبوت مأخوذ من مقابلة قوله ممن ينقلب على عقبيه والافهى
فعلية لاتيميد الثبوت (قوله أى ثباتكم على الايمان) هذا أيضا مأخوذ من مقابلة ممن ينقلب والاف
فاضاعة أصل الايمان وعدمها الامناع من اعتبارها هنا أو المراد به تصديق مخصوص بقرينة المقام
(قوله أوصلا تكم) يعنى الايمان بمعنى الصلاة بقرينة المقام وهو مجاز من اطلاق اللزم على ملزومه
وقد وقع تفسيره فى البخارى وقوله كيف بمن مات أى كيف يصنع به وهذا حديث صحيح أخرجه
الشيخان والترمذى والحاكم وأحمد عن البراء بن عازب رضى الله عنه (قوله فلا يضيع الخ) يعنى
ان المراد بالرحمة درجة يترتب عليها ما ذكره ليرتب الارتباط وقوله وهو أبلغ هو بناء على تفسير الرأفة بأشد
الرحمة وحينئذ المناسبات رحيم رؤف وفيه نظر من وجهين الأول أن فواصل القرآن لا يلاحظ فيها الحرف

اللاخير

Click For More Books

<https://archive.org/details/@zohaibhasanattari>

الاخير كما سجع كما هنا في رحيم ونعمون فذلك حاصل على كل حال الثاني ان الرأفة حيث وردت في القرآن قدمت ولوفى غير النواصل كما في قوله تعالى رأفة ورحمة وربانية استدعوها في وسط الآية والذي عزه كلام الجوهرى وهو عندى ليس بصواب فان الرأفة معناها الشفقة واللطف والرحمة الازعام ورتبتها التقديم كما قبل الايناس قبل الابساس وعليه استعمال العرب قال قيس الرقيات ملكة ملك رأفة ليس فيه • جبروت منه ولا كبرياء

فأظنه كيف أوضع معناها بالة قابل ومثله كسرى في كلام العرب وقد فصلناه في سورة النور وقوله ربما اشار الى أن قد هنا للتفليس وتحتمل التكثر كما في ربما وهو ما منصرف فان الى القلب والروع بالضم القلب والتولى امان من الولاية أو من ولى جهته (قوله تجبها وتشوق اليها) جعل الرضا بمعنى المحبة والتشوق لانه لم يكن ساخطا لملك وانما كان ألهم تغييرها فكان تشوق الى مراد الله ويؤثره على مراده وهذه مرتبة فوق التوكل وقوله لمتقاصد دنية اشارة الى أن ميله لم يكن لهوى نفسه واجابته لم تكن الاموافقة حكمة (قوله اصرف وجهك الخ) أى اصرفه عن غيره واقبل به عليه لان الاقبال بالوجه على شئ يقتضى صرفه عن غيره وانما ذكره لانه محمول عن الجهة الاولى قال الراغب ولى اذا عدى بنفسه اقتضى معنى الولاية وحصوله فى اقرب المواضع يقال ولىت سمى كذا اقبلت به عليه قال تعالى قول وجهك الخ زاد عدى بعن افظا أو تقدير اقتضى معنى الاعراض اه فهو هنا متعدا الى مفعولين كما سمعت وعرفت معناه فى قال لا يخفى أنه ليس من التولية بشئ من المعين بل هو من قبيل ما ولا هم لم يصب والرب يخشى قال شطر المسجد نصب على الطرف أى جعل تولية الوجه لبقاء المسجد أى فى جهته وسمته وقيل انه يشير الى أنه قد ترك أحد مفعولى ولى وشرط ظرف بمعنى اجعل وجهك فى جهة المسجد ولو كان مفعولا به كما فى لتولينك قبله لما ذكر شرط بل اقتصر على المسجد وفيه نظر لان وجهه ذكره أنه هو المتيقن كما سابق والقطر بضم فسكون بمعنى الجانب وقوله أن يتعرضوه أصله يتعرضوا له على الحذف والايصال أو منع أن تدخله الكفرة (قوله نحره الخ) هذا هو الصحيح فى معنى الشطر قال المبرد فى الكامل للشطر وجهان فى كلام العرب أحدهما النصف والاخر القصد يقال خذ شطر زيد أى قصده ونحوه وذكر الالية (قوله والبعيد بكفيه مراعاة الخ) لاختلاف فى أن حاضر الكعبة انما يتوجه الى عينها وانما الخلاف فى البعيد هل يلزمه التوجه الى عينها أو يكفي التوجه الى جهتها وهو المختار للفقوى وأدلة كل من الفريقين مبسوطه فى القروع والمصنف رحمه الله اختار الثاني واستدل عليه بذكر المسجد دون الكعبة وكذا الشطر وقوله روى الخ أخرجه الشيخان وقوله ثم وجه الخ أخرجه أبو داود فى النسخ والمسنوخ عن سعيد بن المسيب مرسل وليس فيه قبل الزوال لكن يؤخذ من الحديث الآتى وسلمة بكسر اللام قال الجوهرى وايس فى العرب سلمة بالكسر غيره (قوله وقد صلى عليه الصلاة والسلام بأصحابه فى مسجد بنى سلمة الخ) قال السبوطى هذا تحريف للحديث فان قصة بنى سلمة لم يكن فيها النبي صلى الله عليه وسلم اما ما ولا هو الذى تحول فى الصلاة أخرج النسائى عن أبي سعيد بن المعلى قال كنا عند والى المسجد فرزنا يوم ما ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعد على المنبر فقلت لقد حدث أمر فجلست فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآية فقلت لصاحبي تعال تركع ركعتين قبل أن ينزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكون أول من صلى فتوارينا فاصابتنا هم انزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس الظهر يومئذ وأخرج أبو داود فى النسخ عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس فلما نزلت هذه الآية مر رجل بينى سلمة فناداهم وهم ركوع فى صلاة الفجر نحو بيت المقدس الا ان القبلة قد حولت الى الكعبة فمالوا كما هم ركوعا الى الكعبة وأخرج الشيخان عن ابن عمر رضى الله عنهم ما قال بينما الناس بقباء فى صلاة الصبح اذا جاءهم آت فقال ان النبي

(قد نرى) ريمارى (تقلب وجهك فى السماء) تردد وجهك فى جهة السماء تطلعها للوحى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقع فى روعه ويتوقع من ربه أن يحولته الى الكعبة لانها قبله أى ابراهيم وأقدم القبلتين وأدى الى العرب الى الايمان ولخالفه اليهود وذلك يدل على كمال أدبه حيث انتظر ولم يسأل (فلنولينك قبله) فلنمكنك من استقباليها من قولك وايسه كذا اذا صبرته والباله أو فلنجعلك تلى جهتها (ترضاها) تجبها وتتشوق اليها المقاصد دنية وافقت مشيئة الله وحكمته (قول وجهك) اصرف وجهك (شطر المسجد الحرام) نحوه وقيل الشطر فى الاصل لما انفصل عن النحر من شطر اذا انفصل ودار شطوراى منفصلة عن الدور ثم سعمل بجانبه وان لم يتصل كاتقطر والحرام المحترم أى محترم فيه القتال أو ممنوع من الظلمة أن يتعرضوه وانما ذكر المسجد دون الكعبة لانه عليه الصلاة والسلام كان فى المدينة والبعيد بكفيه مراعاة الجهة فان استقبل عينها حرج عليه بخلاف القريب روى أنه عليه الصلاة والسلام قدم المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجه الى الكعبة فى رجب بعد الزوال قبل قتال بدر بشهرين وقد صلى بأصحابه فى مسجد بنى سلمة ركعتين من الظهر فتحول فى الصلاة

صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الآية قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم
 الى الشام فاستداروا الى الكعبة اه فقد علمت أن ما ذكره المصنف رحمه الله ليس موافقا للروايات
 الصحيحة فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتحول في صلاته وأن التحول كان في صلاة الفجر (قوله
 وتبادل الرجال والنساء صفوفهم الخ) قيل أراد أن الرجال قاموا في مكان النساء والنساء في مكان
 الرجال قيل والظاهر أن مراده أن بعض الرجال قاموا في مكان بعض النساء وبعض النساء قاموا في مكان
 بعض الرجال مثلا إذا قام الامام وصف خلفه صفين صفارجالا وصفانساء فاذا دار الى جانب اليمين تحول
 ما في عين الامام من الرجال الى خلف لا تباع الامام وتسوية الصفوف فاذا كانوا قريبين من النساء
 يبعدون من أماكنهن حتى يقوموا مكانهن وكذا التحول من في يسار الامام الى يسار النساء الا ان
 خلف هؤلاء الرجال ليقف من وقف مكان الرجال حتى تستبين مع النساء الا ان في جانب عين الامام
 كما يشهد به الخليل الصحيح وقوله واستقبل الميزاب أي كانت جهتهم مقابلة لميزاب الكعبة وهو معروف
 وقوله خص الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله قول وجهك ثم عني في هذه الآية لما ذكر (قوله
 جله الخ) أي اجمالا لما قبله بقوله تفصيلا وقوله لعلمهم الخ قبل عليه هذه القبلة كانت لابراهيم عليه
 الصلاة والسلام كما مر فلا تخص شريعتنا فالاولى لهم بأن محمد صلى الله عليه وسلم لا يأمريماطل اذ هو
 النبي المبشر في كتبهم ولك أن تقول انه انسخ فلم تكن قبله تخين عاد التوجه اليها عن بيت المقدس
 صارت كأنها قبله أخرى ولا يخفى ما فيه من التكلف فلا حسن أن المراد أنه يغير قبله من كان قبله الى
 أخرى فلا يضره ما ذكر وقوله للفرقيين أي أهل الكتاب والمسلمين وقوله والمعنى ما تركوا الخ لان عدم
 الاتباع عني الترك وما قبله يدل على أنه كان عنادا وقوله وقبلتهم ولين تعددت أي قبله أهل الكتاب
 اليهود والنصارى لكنهما الخ البطلان لهما كالشي الواحد كما مر في قوله ان نصبر على طعام واحد وقوله
 لتصلب الخ في الاساس تصلب فلان في الامر اذا اشتد فيه ثم ان كون قبله التصاري مطلع الشمس
 صرحوا به لكن وقع في بعض كتب القصة أن قبله عيسى عليه الصلاة والسلام كانت بيت المقدس وبعد
 رفعه ظهر بولس ودمس في دينهم دسائس منها أنه قال اني اقبلت عيسى عليه الصلاة والسلام فقال لي ان
 الشمس كوكب أحبه يبلغ سلامي في كل يوم فرغوى ليبتوجهوا اليها في صلاتهم فنهواوا ذلك (بق) الكلام
 في أن المطالع مختلفة فأي مطلع يعتبر عندهم لم أر من صرح به وفي بدائع الفوائد لابن القيم قبله أهل
 الكتاب ليست بوحى وتوقيف من الله بل عسورة واجتهاد منهم أما التصاري فلاريد أن الله تعالى
 لم يأمرهم في الانجيل ولا في غيره باستقبال الشرق وهم مقرون بأن قبله المسيح عليه الصلاة والسلام قبله
 بنى اسرائيل وهي الصخرة وانما وضع لهم أشياء خهم هذه القبلة وهم يعتقدون عنهم بأن المسيح عليه
 الصلاة والسلام فوض اليهم التحليل والتحرير وشرع الاحكام وأن ما حلوه وحرموه فقد حله الله هو
 وحرمه في السماء فهم مع اليهود متفقون على أن الله لم ينزع استقبال بيت المقدس على رسوله أبدا
 والمسلمون شاهدون عليهم بذلك وأما قبله اليهود فليس في التوراة الامر باستقبال الصخرة البتة وانما
 كانوا يصيبون التابوت ويصلون اليه من حيث خرجوا فاذا قدموا نصبوه على الصخرة وصلوا اليه
 فلما رفع صلوا الى موضعه وهو الصخرة وأما السامرة فاهم يصلون الى طورهم بالشام يعظمونه
 ويحجون اليه وهو في بلدة نابلس وهي قبله باطلا مبتدعة اه (قوله أي واثن اتبعتم مثلا) قال
 الخبر ير معنى قوله مثلا أن هذه الشرطية مبنية على الفرض والتقدير والافلامعنى لا تستعمل ان
 الموضوعه للمعنى المحتملة بعد تحقيق الاتفاء بقوله وما أنت بتابع قبتمم يعنى أن كونه من الظالمين
 لا يخص متابعتهم بل كل من يتبع كذلك وانما أسند اليه ليعلم غيره بالطريق الاولى وأنه ليس المقصود
 التخصيص بل متابعة الهوى مطلقا كذلك (قوله وأكتمه يدوده وبالغ فيه من سبعة أوجه الخ)
 وفي نسخة عشرة أوجه وكذا ذكرها الشارح التحريروهي القسم واللام المورثة له وان الفرضية وان

واستقبل الميزاب وتبادل الرجال والنساء
 صفوفهم فسمى المسجد مسجد القبلتين
 (وحيت ما كنتم فولوا وجوهكم شطره)
 خص الرسول بالخطاب تعظيما له واجبا
 لرغبته ثم عني نصريما يوم الحكم
 وتأكد الامر القبلة وتخصضا للائمة على
 المتابعة (وان الذين أتوا الكتاب يعلمون
 أنه الحق من ربهم) جله لعلمهم بأن عاده
 تعالى تخصيص كل شريعة بقبله وتفصيلا
 لتضمن كتبهم أنه صلى الله عليه وسلم صلى الى
 القبتين والضمير للتحويل أو التوجه
 (وما الله بغافل عما تعملون) وعدو وعبد
 للفرقيين وقرأ ابن عامر وحزرة والكسائي
 بالياء (واثن أتيت الذين أتوا الكتاب بكل
 آية) برهان ووجه على ان الكعبة قبله واللام
 مورثة للقسم (ما تبعوا قبلك) جواب للقسم
 المنعمر والقسم وجوابه سادس ج جواب
 الشرط والمعنى ما تركوا قبلة قبلت بها
 الحجة وانما خالفوا مكابرة وعنادا (وما أنت
 بتابع قبلمهم) قطع لا طماعهم فانهم قالوا لو
 ثبت على قبلتنا لكانت رجوا أن يكون
 صاحبنا الذي نتظره تفرير الهم وطعما في
 رجوعه وقبلتهم وان تعددت لكنهم استعدت
 بالبطلان ومخالفة الحق (وما بعضهم يتابع
 قبله بعض) فان اليهود تستقبل الصخرة
 والنصارى مطلع الشمس لا يرجي موافقتهم كما
 لا يرجي موافقتهم لان تصلب كل حزب فيما هو
 فيه (واثن اتبعتم أهواهم من بعد ما جاءك
 من العلم) على سبيل الفرض والتقدير أي
 واثن اتبعتم مثلا بعد ما بان لك الحق وجاءك
 فيه الوحي (الما اذا ان الظالمين) وأكد
 تمديده وبالغ فيه من سبعة أوجه تعظيما
 للحق المعلوم وحرم بضاع على اقتفائه وتحذيرا
 من متابعة الهوى واستفطا عاصد والذنب
 عن الانبياء

الكعبة

التحقيقية واللام في حيزها وتعريف النظمين والجملة الاسمية واذا الجزائية وابتداء من النظمين على ظالم أو الظالم لافادته أنه مقرر محقق وأنه معدود في زمرة من غير عريف فيه وإيقاع الاتباع على ما سماه هو أو أي لا يعضده برهان ولا نزل في شأنه بيان وقيل وعده واحدا منهم مجهولا بعد تعيينه بالحق وفيه نظر لأن هذا التركيب يقتضي المبالغة لا الجهولية ولولا مخالفته الاستعمال لكان حسنا وعلى هذه النسخة كأنه أسقط منها مبالغة ان والتعريف والاهواء وهو ظاهر وتقل في الكشف عبارة المصنف من عشرة أوجه وقال هي القسم واللام الموطئة والتعاقب بان دلالاته على أن أي شيء مفروض من الاتباع وقع كشي في كونه من الظلم والاجمال والتفصيل في قوله ما جاء من العلم وجعل الجاني نفس العلم وحرف التحقيق واللام في حيزها وتعريف النظمين الدال على المعرفين فيه وكون الجملة اسمية بخبريتها الدال على الاستقرار التام والثبات وما في اذامن المبالغة لكونه للجواب والجزء ودلالتها على زيادة الربط وينف على العشرة ما في قوله من النظمين للدلالة على أنه اذامن الموسومين منهم وتسمية ما ذهبوا اليه أهواء لما فيه من المنع عن الاتباع المؤكد للوعيد (قوله الضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) كذا في الكشف واعترض عليه أبو حيان رحمه الله بأن الخطاب في الآيات السابقة الى هنا للرسول صلى الله عليه وسلم فكيف يقال انه لم يجزه ذكر وقال الخبر ان ليس بشيء ولم يذكر وجهه وفي الكشف فان قيل هو التفتاح لا ضماردون سبق الذ كر تخفيما أوجب بأن الامر من جازان ولكن المقام لما ذكره ادعى اذ لا يحسن الالتفات الا اذا كان مقصودا لانه من حيث ما سبق له الكلام عليه ومع ذلك يكون له حسن موقع خصوصا اه وهو معني بدع يقيد به اطلاقهم تعريف الالتفات بأن يكون التعبير الاقول مقصودا فيه مسوقا له الكلام وهذا نظير قوله من شرط الاستعارة أن يذكر المشبه بطريق القصد ليدخل فيه * قد زرز أزراره على القمر * فاحفظه فانه من خصائص هذا المقام والمراد بالعلم ما سبق في قوله ما جاء من العلم وهو الوحي وهذه كراهة كراهة قوله وبشهادة الاقول أي لرجوع الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم لانه يتحد جنس المعروف فيهما يؤيده ما رواه أيضا والمراد أنهم يعرفون نبوته لا شخصه صلى الله عليه وسلم كما في الكشف وان كان مراده هذا فان قلت ما ذكره عن ابن سلام رضي الله عنه يقتضي أن معرفة الابن دونه لما فيها من الاحتمال والمثبه أقوى في وجه الشبه قلت هذا ليس بشرط بل يكفي كونه أشهر كما هنا فان معرفة الابن أشهر من غيرها وأن معرفة ذات الابن وشخصه أقوى في نفسها والاحتمال في كونه حاصل منه في الواقع لا ينافي ذلك واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله لا يلتبسون الخ وهو الداعي لذكر التخصيص في الكشف (قوله تخصيص لمن عاند الخ) في الكشف انه استثناء لمن آمن منهم أو لجهالهم و ليس المراد بالاستثناء المصطلح بل الاخراج مطلقا قال التحرير أي اخرج عن حكم الكتمان لمن أظهر ما علم من الحق وآمن به أو لمن لم يعلمه فلا يتصور منه الكتمان لاقتضائه سابقة العلم فاخص الكتمان بفريق منهم دون الصريقين الآخرين وأوفي قوله أو لجهالهم لمنع الخلو والاعتراض بأن الجهال لا يدخلون في الذين يعرفونه فكيف يصح اخرجهم مدفوع بأن اختصاص حكم المعرفة بالبعث لا ينافي عموم الذين آتيناهم الكتاب وتناوله بحسب القنطرة عارفين منهم والجاهلين وقريب منه ما قيل ان معنى يعرفونه يوجد فيهم العرفان اسنادا لفعول البعض الى الكمل لاختلاطهم وارتباطهم وكان المصنف رحمه الله لم يرتض هذا فلذا تركه الى ما هو الظاهر المتبادر من النظم (قوله كلام مستأنف الخ) على قراءة الرفع هو مبتدأ خبره الجار والمجرور بعده واللام اما للهدد اشارة الى الحق الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم لم أو الحق الذي كتبه هؤلاء أو للجنس وهو يفيد الحصر حيث كذا اشارة اليه بقوله لا مال لم يثبت كما في قوله الحمد لله والكرم في العرب والنسب الى لا باله لوقوع المحكوم عليه نفس الجنس من غير قرينة البعضية أو هو خبر مبتدأ محذوف أي هو الحق والجار والمجرور خبره بر بعد خبر أول وسكت عن بيان التعريف فيه فكانه محتمل للوجهين

(الذين آتيناهم الكتاب) يعني علمهم
 (يعرفونه) الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يسبق ذكره دلالة الكلام عليه وقيل للعلم أو القرآن أو التحويل (كما يعرفون أبناءهم) يشهد للاول أي يعرفون بأبناهم كما يعرفون أبناءهم وهو قوله بأبناهم كما يعرفون أبناءهم لا يلتبسون عليهم بغيرهم عن عرضي الله تعالى عنه أنه سأل عبدا لله بن سلام رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا أعلم به مني بابني قال ولم قال لاني لست أشك في محمداً مني قائماً ولدي فعل والدته قد خانت (وان فريقتهم ليكنون الحق وهم يعلمون) تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن (الحق من ربك) كلام مستأنف والحق اما مبتدأ خبره من ربك واللام للعهد والاشارة الى ما عليه الرسول صلى الله عليه وسلم أو الحق الذي يكتبونه أو للجنس والمعنى ان الحق ما ثبت أنه من الله تعالى كاذب أنت عليه لا مال لم يثبت كاذب عليه أهل الكتاب واما خبره مبتدأ محذوف أي هو الحق ومن ربك حال أو خبر بهد خبر وقري بالانصب على أنه يدل من الاقول أو فعول يعلمون

السابقين لكن قيل انه على هذا التقدير اللام للجنس كما في ذلك الكتاب ومعناه ان ما حاط به من العلم
 اوما يكتونه هو الحق لا ما يدعون ويرعون وجعل جنسنا على الادعاء ولا معنى حينئذ للعهد لان المبتدا
 متحد منطوقه ومفهومه فيحتاج الى تكلف وقراءة التصب منسوبة الى على كترم الله وجهه فان كان
 مفعول يعملون فهو من اقامة الظاهر مقام الضمير للتعظيم وان كان بدلا فوجهه ان قوله من ربك حال منه
 يحصل به ما غيرته للاول وان اتحد لفظهما وجوز فيه التصب بفعل مقدر كالزم (قوله الشاكين في
 انه من ربك الخ) فسر المرية بالشك وقال الراغب انها اخص وفسرها بالتدريج في امر وبين متعلقه
 بقريضة المقام (وقوله وليس المراد الخ) لان النبي عن شئ يقتضى وقوعه وترقبه من المنهي عنه وهو
 لا يتصور هنال ان الكون والوجود ليس مقدره حتى ينهى عنه حقيقة كما سأتى تحقيقه في قوله فلا
 يكن في صدرك حرج منه وهو معنى قوله لانه ليس يقصد واخيارا فاذا جعل كتابة وعبره عما يصح
 النبي عنه فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يصدر منه ذلك فاما ان يكون الخطاب لغريمين كما في قوله صلى
 الله عليه وسلم بشر المشائين الخ وفيه من المبالغة ان المعنى لا ينبغي لكل من عرفه ان يشك فيه كما ثنا
 من كان او الامر له والمقصود امته كما في قوله اذا طلقت النساء والمقصود النبي عما يوقع في الريب
 والامر باكتساب المعارف المزيجة للشك وهو راجع الى الوجهين لما عرفت وهذا معنى ما نقل عن
 الزمخشري انه نهى عن الاشياء المنيرة للشك لانه ليس بالاختيار وقال في الكشف الاشبه انه اظهر
 لكونه ليس مظنة للشك حتى كان الشك لا يعترى في مثله الا ان اغض عيننا عن الحق وقوله على الوجه
 الاباح لان النبي عن الكون على صفة اباح من النبي عن نفس الصفة فلذلك جاء التنزيل عليه اذ النبي عن
 الكون على صفة يدل على عموم الاكوان المستقبلة والمعنى لا تترى كل فرد فرد من اكوئك فلا تتر
 في وقت يوجد فيه الامتزاز بخلاف قولك لا تتر فانه لا يفيد ذلك (قوله ولكل امة قبله الخ) أى المراد
 بكل امة اذ لكل منها قبله تخصها والمراد لكل قوم من المسلمين كاهل المشرق والمغرب جهة
 وجانب يتوجهون اليه (قوله احدى المفعولين محذوف الخ) تقدم ان ولي بمعنى جعله مستقبلا يعتدى
 لفه وان ضمير هو اما ان يرجع للرب او لكل وضميرها مفعوله الاول وهو عائد الى الجهة وعلى الاول
 تقديره وجهه لانه يقال وليته الجهة ولا يقال وايت الجهة اياه وعلى الثاني اياه (قوله وقرئ ولكل
 وجهة الخ) وضمير هو على هذه القراءة قطع كما ثناء على قراءة ولاه الكل من غير احتمال آخر وهذه
 قراءة ابن عامر وقد صعب توجيهها حتى تجرأ بعضهم على ردها وهو خطأ عظيم ووجهها المصنف رحمه
 الله تعالى للزمخشري على ان اللام زائدة في المفعول المقدم للتأكيذ والتقوية فان العامل اذا تأخر ضعف
 قتراد اللام في مفعوله كما تزداد في مفعول الصفة ورده أبو حيان تعالى ابن مالك بأن لام التقوية لا تزداد في
 احدى مفعولى المتهذى لاثنتين فالاولا انها اما ان تزداد فيها ولا نظيره اوفى احدى ما فيلزم الترجيح من غير
 مرجح ورده السفاقي وقال ان اطلاق النحاة يقتضى جوازه والترجح من غير مرجح مدفوع عنها بأنه
 ترجح بتقديمه وقوله أى قدولها أى صار في الجهة التي تليها (قوله فاستبقوا الخيرات الخ) هو منصوب
 بنزع الخافض أى الى الخيرات قبل ومدلول استبق ليس الاطاب التسابق فيما بينهم ودلالته على سبق
 غيرهم من جهة أنهم لما أمروا بسبق بعضهم بعضا فسبق غيرهم أولى وهذا بناء منه على أن ضمير استبقوا
 للمسلمين ولو كان لكل لم يجزى الى تأويل وعلى الاول فالتكثيرة في التعبير به اشارة الى أن ميدان الخيرات
 هم السابقون فيه لا غير وقوله أو الفاضلات يريد به الافضل وهو التوجه الى عين الكعبة وسعتها أقوى
 ما يمكن ومعنى الاتيان بهم جميعا أن صلواتهم مع اختلاف جهاتهما في حكم جهة واحدة كأنها كلها
 مسامنة لعين الكعبة (قوله أي نيات تكونوا الخ) أين ظرف مكان واليه اشارة بقوله في أى موضع وتكون
 للاستفهام وللشروط كما هنا وما زائدة ويأت جواها والمراد بالموافق والخالف ما وافق مقرهم وما خالفه
 والقصد التعميم الامكنة والحال وفيما بعده الشمول لجميع اجزائهم مجتمعة ومتفرقة والمخسر بفتح اللشين

(فلا تكون من الماترين) الشاكين
 في أنه من ربك أوفى كتابهم الحق عالمين به
 وليس المراد به نهي الرسول صلى الله عليه
 وسلم عن الشك فيه لانه غير متوقع منه
 وليس يقصدوا اختيار بل اما التحقبي الام
 وأنه بحيث لا يشك به ناظر أو امر الامة
 باكتساب المعارف المزيجة للشك على
 الوجه الاباح (ولكل وجهة) ولكل
 الوجهة والتسوية بدل الاضافة أو لكل
 أمه قبله والتسوية وجانب من الكعبة
 عوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة
 (هو وليها) احد المفعولين محذوف
 أى هو وليها وجهه أو اقله موليا اياه وقرئ
 ولكل وجهة بالاضافة والمعنى ولكل وجهة
 الله وليها اهلها واللام منبذة للتأكيذ
 جبر الضعف العامل وقرأ ابن عامر مولاها أى
 هو مولى تلك الجهة أى قدولها (فاستبقوا
 الخيرات) من امر القبلة وغيره مما تال به
 سعادة الدارين أو الفاضلات من الجهات
 وهي المسامنة للكعبة (أي نيات تكونوا من
 بكم الله جميعا) أى في أى موضع تكونوا
 موافق وخالف مجتمع الاجزاء ومنفرقة
 بمشركم الله الى المخسر للجزء أو نيات تكونوا
 من اعماق الارض وقل الجبال يقبض
 من اعماق أو نيات تكونوا صلواتكم
 أو احكم أو نيات تكونوا جميعا ويجعل صلواتكم
 المتقابلة بآيات بكم الله جميعا ويجعل صلواتكم
 كأنها الى جهة واحدة (ان الله على شئ
 نبي قدير) فيقدر على الامانة والاحياء
 والجمع

وكسرها

وكسرها والاثيان بهم جزائهم بأعمالهم والاثيان يكون في الآخرة أو المراد ما يشمل الجبال والوهاد
والعمران والخراب والاثيان بمعنى قبض الارواح والوجه الآخر مبنى على الاخير في تفسير الاستئناف
كما روي قوله في قدرا الخ على الوجهين الاولين (قوله ومن حيث خرجت الخ) حيث ظرف مكان لازمة
الاضافة للجبل واصافتها للمفرد نادرة والظاهر أنه يريد من أي مكان خرجت منه قول فمن حيث
متعلق بول والقاء زائدة كما في وركب فكبر وقيل انه يشعر بأن من حيث متعلق بخروجت فيلزم عدم اضافته
الأن يتكافؤ تقدير حيث يكون خرجت ولا يخفى بعده وقيل انه متعلق بول وما بعد الفاء يعمل فيما
قبلها كما بين في محله الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه أن يكون التقدير افعل ما أمرت به من
حيث خرجت قول فيكون قوله قول معطوفا على المقدر ويجوز أن يجعل من حيث خرجت بمعنى أينما
كنت ووجهت فيكون قول جراه له يعني أنها شرطية العامل فيها الشرط على نحو ما ذكره المصنف رحمه الله
ولا يخفى أن حيث بدون ما لا تكون شرطية وكذا إذ الا في قول ضعيف للقراء وقالوا انه لم يسمع في كلام
العرب وقوله وان هذا الامر أي الشأن والحال الدال عليه قوله وقيل ان المراد به التولية
وأوله ليصح تذكيره في تفسيره وكذا فسره في الكشاف بهذا الماء وره ولو قصد بالامر ظاهره صح أيضا
(قوله كثر هذا الحكم الخ) يعني أنه ذكر قول وجهك شطر المسجد الحرام في ثلاث مواضع فقام أن
يكون كثره اعتناء بشأنه لانه من مظان الطعن وكثرة المخالفين فيه لعدم الفرق بين النسخ والبسداء
أولانه ذكر في كل محل على وجه قصده غير ما قصد في الآخر معنى وان تراى من اللفظ تكرره في
الاول ذكر بعد قوله فلنو ايمتك قبله ترضاها لتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم باتباعه مرضاته وثاني ما بعد
قوله ولكل وجهة لجرى العادة الالهية الخ وهما بهد قوله وانه للفق الخ لادفع حجج المخالفين وقد بين
بوجوه أخر متقاربة ولكل وجهة هو موليها (قوله وأن محمد صلى الله عليه وسلم يجمع ديننا
ويتبعنا الخ) قبل هذا الخ ما يجدي لو لم يكن حكم من أحكام ديننا موافقا لهم وليس كذلك كما في الرجم
وليس بشئ لأن انكارهم هذا الاينافي انكار غيره أو خص هذا الظهور في كل يوم وكونه في أركان الدين
والعبادة مع أنهم منكرين للرجم (قوله استثناء من الناس الخ) يعني أنه بدل مما قبله وان جاز فيه
النصب على الاستثناء لانه المختار في الاستثناء من كلام غير موجب واليه أشار بقوله اللهم عاندين وقوله
لاحد من الناس اشارة الى أن تعريف الناس للجنس الاستغراقي والزخمري جعلها للمعهد حيث قال
لاحد من اليهود وقوله أو بدله أي تغييرا به ولما كانت الحجية الدليل المثبت للمقصود ولا حجيتهم
أجاب بأن الحجية ما يقصده الاستدلال سواء كان صحيحا في نفسه أو في زعم قائله فان كان حقيقة لغة
فهو ظاهر والاستثناء متصل وان لم يكن حقيقة فهو تغليب فلا يرد أن المذكور في صدر الكلام
ان تناول هذه لم يلزم الجمع بين الحقيقة والجواز واللام يصح الاستثناء لأن الحكم حينئذ يبنى على الحقيقة الحقيقية
ولا يخصص سوى أن يراد بالحجة المتمسك حقا كان أو باطلا مع أن قوله لم يصح الاستثناء غير مسلم لأن غاية
أن لا يكون منصلا وقد قيل بانقطاعه في الآية (قوله وقيل الحجية بمعنى الاحتجاج الخ) الاحتجاج
المنازعة والمعارضة مطلقا والحجة تستعمل بمعناه كما في قوله تعالى لا حجة بيننا وبينكم أي لا احتجاج
ومجادلة قاله الراغب فما قيل انه لا فائدة في جعل الحجية بمعنى الاحتجاج لان ما له الى الوجه الاول ولا
يتدفع به السؤال الا اذا فسر بالتمسك لوجهه (قوله وقيل الاستثناء للمبالغة في نفي الحجية الخ) وهو
استثناء منقطع أيضا لكنه من تأكيد الشيء بصدده وثباته بنفسه قال الزجاج تقول مالك على حجة الا
الظلم أي مالك على حجة البتة وانك تظلمني ومعناه ان تكن لهم حجة فهي الظلم والظلم لا يمكن أن يكون
حجة فحجيتهم غير ممكنة فهو اثبات بطريق البرهان وقوله ولا عيب الخ هو من قصيدة للناطقة الذياني أولها
كلمتي لهم بأمية ناصب * وليل أفا سيه بطي الكواكب
والفالول مصدر كالتعود بمعنى الانتماء والكسر وقيل انه جمع فل بالفتح بمعناه أيضا والقراع الضراب

(ومن حيث خرجت) ومن أي مسكان
خرجت للسفر (قول وجهك شطر المسجد
الحرام) اذا صليت (وانه) وان هذا الامر
(الحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون)
وقرأ أبو عمرو وبالياء (ومن حيث خرجت
قول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما
كنتم فولوا ووجهكم شطره) كثر هذا الحكم
لتمتد دعائه فانه تعالى ذكر التحويل ثلاث على
تعميم الرسول باتباعه مرضاته وجرى
العادة الالهية على أن يولى أهل كل
ملة وصاحب دعوة وجهة يستقبلها ويميز
بها ودفع حجج المخالفين على ما تبينه وقرن
بكل عدلة معلولها كما يقرون المدلول بكل
واحد من دلائله تقريرا وتقريرامع أن القبلة
لهاشان والنسخ من مظان الفتنة والشبهة
في الحري أن يؤكدها أمرها وما زاد كرها
مرة بعد أخرى (لئلا يكون للناس عليكم
حجة) على لقوله فولوا والمعنى أن التولية
عن الصخرة الى الكعبة تدفع احتجاج اليهود
بأن المنعوت في التوراة قلبه الكعبة وأن
محمد يجمع ديننا ويتبعنا في قلبنا والمشركين
بأنه يدعى ملة ابراهيم ويخالف قبلته
(الا الذين ظلموا منهم) استثناء من الناس
أي لتلايه يكون لاحد من الناس حجة
الاله عاندين منهم فانهم يقولون ما يتحول الى
الكعبة الامم الا الى دين قومهم وحبس بلده
أو بدله فرجع الى قبلته آتاه ويوشك أن يرجع
الى دينهم وتسمى هذه حجة كقوله تعالى حجيتهم
داخضة عند ربهم لانهم يسوقون مساقها
وقيل الحجية بمعنى الاحتجاج وقيل الاستثناء
للمبالغة في نفي الحجية رأسا كقوله
ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم
بين فالول من قراع الكتاب
للعلم بأن الظالم لا حجة له

والكاتب جمع كتيبة بالثناة وهي الجيش المجتمع ويسمى هذا النوع في البديع تأكيده المدح بما يشبه الذم
 (قوله وقرئ الأالخ) بالفتح والتخفيف وهي حرف يستفتح به الكلام لينبه السامع الى الاصغاء والذين
 مبتدأ والفاء زائدة في خبره على الاصح وقوله فان مطاعنهم الخ أخذه وما بعده من التعقيب والتفريع
 (قوله علة محذوف الخ) وهو أمرت وقد دره مقدما والزمخشري قد دره مؤخر اقصه للاختصاص
 ولأن الحذف يدل على الاهتمام بالذم كور المقضى لتقديره لكنه لم يبين عطفه على ماذا وقوله وارادنى
 بيان المعنى اهل لاستحالة حقيقة التبرجى عليه وقد أسلفنا ما فيه وقوله أو لئلا يكون معطوف على علة
 أى أو عطف على ائلا يكون وأخره اشارة لرجوع حتمه بعد المناسبة ولأن ارادة الاهتداء انما تصلح
 علة للأمر بالتواضع لالفعل المأمور على ما هو الظاهر فى ائلا يكون ويراد الاثر المذم كور ترجيح
 المقدر وأبو حيان رحمه الله تعالى قال ان العطف على لئلا هو الراجح قال ولا يضر الفصل بما ذكر لانه
 من متعلقات العلة الاولى وقوله وفى الحديث أخرجه البخارى فى الادب والترمذى وكذا ما بعده
 (قوله متصل بما قبله الخ) اختلف فى هذه الكاف فقيل للتعليل وقيل للتشبيه وهو الظاهر ولذا اقتصر
 عليه المصنف رحمه الله ووجهه ظاهر وأوله بالانعام المذم كور ليتم الانتظام وقوله أو بما بعده والتقدير
 اذ كرونى ذكر ائلا يذكرى لكم بالارسال الحذف منه قال أبو البقاء والفاء غير مانعة من عمل ما بعدها
 فيما قبلها وفيه كلام فى النحو وقوله بالارسال اشارة الى أن ما مصدرية واذ كور الارسال واردة الانعام من
 اقامة السبب مقام المسبب والمناسبة بين القبلة التى هى قبله آياتهم وارسال رسول منهم تمام على تمام
 (قوله يحكمكم على ما تصيرون الخ) المراد بالتزكية التطهير من النقائص ولما كانت التزكية علة غائية
 لتعليم الكتاب والحكمة وهى مقدمة فى القصد والتصور مؤخره فى الوجود والعمل قدمت هنا وأخرت
 هنا لرعاية لكل منهما أو ما تقدم الآيات ويبينها فان المقصود بهما يحصل الايمان وهى تخلية
 مقدمة عليهما وقيل المراد بالتزكية هنا التطهير من الكفر وكذلك فسروه وهذا المراد بهما الشهادة
 بأنهم اخيار أزكى واذ كور متأخر عن تعلم الشرائع والعمل بها وهو أحسن وقوله بالفكر والنظر قيد
 للمعنى منقضى مثله والمراد به ما يستفاد من النبى صلى الله عليه وسلم غير القرآن فهو جنس آخر فلذا
 أعيد فعله وقوله بالطاعة اشارة الى أنه ليس المراد به الذم اللسانى وقوله ما أنعمت اشارة الى أن
 شكرى تعدى لواحد بحرف جر ولا تخبر نفسه وما أحسن قول الشاعر

ولو كان يستغنى عن الشكر منعم * لرفعة شأن أو علوه مكان
 لما أمر الله العباد بشكره * فقال اشكرونى أيها الثقلان

وقوله بجهد النعم اشارة الى أنه من الكفران لمقابله بالشكر (قوله يا أيها الذين آمنوا الخ) لما
 أمرهم بالذكور والشكر وكان ذلك بما يقصر فيه بين لهم ما يعينهم وخصه بما بالذم كور لأن الصبر يشمل
 كل ترك والصلاة مشتقة على كل عبادة وقوله ومناجاة رب العالمين عطف على المعراج تفسيرى لانه
 المقصود من العروج وقوله ان الله مع الصابرين تذييل لما قبله وخص الصبر كما قدمه حتما عليه واذا
 كان معهم فهو يعينهم عليه وعلى غيره وقوله هم أموات اشارة الى أنه خبر مبتدأ محذوف وكذا
 أحياء الا أن جلته لا محل لها من الاعراب لانها جلة مستأنفة وبلى اضربية وقيل تقديره بل قولوا
 هم أحياء فيكون فى محل نصب أيضا (قوله ما حالهم وهو تنبيه الخ) حياة الشهداء ثابتة فى الآيات
 والآحادىث وقد اختلفوا فيها فذهب كثير من السلف الى أنها حياة حقيقية بالروح والجسد وانكنا
 لاندر كها ولا نعلم حقيقة الانها من أحوال البرزخ التى لا يطلع عليها وفى الحديث الصحيح ان ارواحهم
 فى جوارى طير خضر تسرح فى الجنة حيث شاءت ثم تأوى الى قناديل تحت العرش وأنهم يعرفون عليهم
 رزقهم غدوة وغشبية وذهب غيرهم وعليه الزمخشري والمصنف رحمه الله تعالى الى أنه ليست بالجسد
 بل روحانية وجميع الاموات وان كانوا كذلك لكن تخصيصهم لمزيد كرامتهم وقرب درجاتهم فكانت

وقرى الأ الذين ظلموا منهم على أنه استئناف
 بحرف التنبيه (فلا تخشوهم) فلا تخافوهم
 فان مطاعنهم لا تضركم (واخشونى) فلا
 تخافوا ما أمرتكم به (ولا تتم نعمتى عليكم
 ولعلكم تتدنون) علة محذوف أى وأمرتكم
 لا تسمى النعمة عليكم واراندى اهتداء كتم
 أو عطف علة على مقدرة مثل واخشونى
 لا حفظكم منهم ولا تتم نعمتى عليكم أو لئلا
 يكون وفى الحديث تمام النعمة دخول
 الجنة وعن على رضى الله تعالى عنه تمام
 النعمة الموت على الاسلام (كما أرسلنا فيكم
 رسولنا منكم) متصل بما قبله أى ولا تتم
 نعمتى عليكم فى أمر التوبة أو فى الآخرة كما
 أتمتها بارسال رسول منكم أو بما بعده أى كما
 ذكرتكم بالارسال فاذ كورنى (تيلوا عليكم آياتنا
 ويزكيتكم) يحكمكم على ما تصيرون به أزكى
 قدمه باعتبار القصد وأخره فى دعوة
 ابراهيم باعتبار الفعل (ويعلمكم الكتاب
 والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون) بالفكر
 والنظر اذ لا طريق الى معرفته سوى الوحي
 وكثر الفعل ليدل على أنه جنس آخر
 (فاذ كورنى) بالطاعة (أذ كوركم) بالثواب
 (واشكروالى) ما أنعمت به عليكم
 (ولا تكفرون) بجهد النعم وعصيان الامر
 (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر) عن
 المعاصى وحفظ النفس (والصلاة) التى هى
 أم العبادات ومعراج المؤمنين ومناجاة رب
 العالمين (ان الله مع الصابرين) بالنصرواجابة
 الدعوة (ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله
 أموات) أى هم أموات (بل أحياء) بل هم
 أحياء (واكن لا تشعرون) ما حالهم وهو
 تنبيه على أن حياتهم ليست بالجسد ولا من
 جنس ما يحس به من الحيوانات وانما هى
 أمر لا يدرك بالعقل بل بالوحي وعن الحسن
 ان الشهداء أحياء عند ربهم تعرض
 أرزاقهم على ارواحهم

فبصل اليهم الروح والفرح كما تعرض النار على ارواح آل فرعون عند ذواتهم فبصل اليهم الوجد والآية نزلت في شهداء بدر وكانوا أربعة عشر وفيها دلالة على أن الارواح جواهر قائمة بأنفسها مغايرة لما يحس به من البدن تبقى بعد الموت ذرأة وعليه جمهور العقاب والتابعين وبه نطق الآيات والسنة وعلى هذا اختصاص الشهداء لاختصاصهم بالقرب من الله ومزيد البهجة والكرامة (وانبئواكم) ولنصيبكم اصابة من يختار لحوالكم هل تصبرون على البلاء وتستسلمون للقضاء (بشيء من الخوف والجوع) أي بقليل (٢٥٩) من ذلك وانما قلته بالاضافة الى

ما وقاهم منه ليخفف عليهم ويرحمهم أن رحمة لا تفارقهم أو بالنسبة الى ما يصيبهم معانديهم في الآخرة وانما أخبرهم به قبل وقوعه ليوطنوا عليه نفوسهم (ونقص من الاموال والانفس والثمرات) عطف على شيء أو الخوف وعن الشافعي رضي الله تعالى عنه الخوف خوف الله والخوف من الله والخوف من الاموال الصدقات والزكوات ومن الانفس الامراض ومن الثمرات موت الاولاد وعن النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ولد العبد قال الله تعالى لاملائكة أقبضتم روح ولد عبدى فيقولون نعم فيقول أقبضتم غرة فؤاده فيقولون نعم فيقول الله تعالى ماذا قال عبدى فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله ابنا لعبدى بيتنا في الجنة وسموه بيت الحمد (وبشر الصابرين الذين اذا أصابهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون) الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم أولن تأتي منه البشارة والمصيبة نعم ما يصيب الانسان من مكروه لقوله عليه الصلاة والسلام كل شيء يؤذى المؤمن فهو له مصيبة وليس الصبر بالاسترجاع باللسان بل وبالقلب بأن يتصور ما خلق لاجله وأنه راجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى ما أتى عليه أضعاف ما استرده منه فيؤمن على نفسه ويستسلم له والمبشر به محذوف دل عليه (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) الصلاة في الاصل الدعاء ومن الله التريكة والمغفرة وجمعها للتبشير على كثرته وتوقعها والمراد بالرحمة اللطف والاحسان وعن النبي صلى الله عليه وسلم من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبتها وأحسن عقباها وجعل له خلفا صالحا ليرضاه (وأولئك هم المهتدون) للتحق والصواب حيث استرجعوا وأسلموا القضاء الله تعالى

حياة غيرهم ليست معتادها والروح بفتح الراء الراحة والسرور (قوله والآية نزلت في شهداء بدر الخ) كذا أخرجه ابن منده وقوله أربعة عشر وقيل سبعة عشر وأسماءهم مسطورة في السير (قوله وفيها دلالة الخ) وجه الدلالة أنه أثبت لهم الحياة وهي ليست بالجسد فعين كونها بالروح وحياة الروح بدون الجسد مستلزمة قيامها بنفسها وهو المذهب الحق بخلاف ما ذهب اليه أهل اعراض والخلاف فيها معروف (قوله ولنصيبكم الخ) لما كان أصل الابتلاء الاختيار وهو على الله غير جائز جعله استعارة تمثيلية شبه اصابتهم بالبلاء الذي يظهر به صبرهم ورضاهم عما قدر الله بفعل الخبير الذي يكلف من اختياره أمر اشاق عليه علم اطاعته (قوله أي بقليل الخ) القلة تؤخذ من لفظ شيء وتذكيره لانه استعمل في ذلك ولهذا عيب على المتنبى قوله في القلث فوقه شيء من الدوران ثم بين أن قلته نسبية بالنسبة لما حفظهم عنه مما لم يقع بهم وقوله وانما أخبرهم به الخ هذا على مقتضى النظم ظاهر اذ عبر عنه بالمستقبل وأما بالنظر الى ما فسر به فيشكل لان خوفه تعالى لم تنزل قلوب المؤمنين مشحونة به وكذا ما بعده فانها كماها سابقة على نزول الآية واما ان الزكاة والصدقة لا يناسب التعبير عنها بالنقص لانها عبر عنها بالزكاة وهي النور والزيادة فقد دفع بأنها نقص في الحس والظاهر وان كانت زيادة باعتبار ما يؤول وأجيب بأن الخوف يتجدد بتجدد الانذار فصح الابتلاء به وان كان منه ما هو حاصل عند نزول الآية وكذلك الكلام في المرض وموت الولد وهذه نزلت قبل ايجاب الزكاة وصوم رمضان ومعنى الابتلاء بخوف الله الابتلاء بما يحشى عقاب الله عليه وعطفه على شيء أو لتمامها في التذكير ولذا قدمه والحديث المذكور أخرجه الترمذي واطلاق الثمرة على الولد مجاز مشهور لان الثمرة كل ما يستفاد ويحصل كما يقال ثمرة العلم العمل وازدادت الى القلب كناية عن شدة تعلقه به ومحبتة له ومعنى استرجع قال ان الله وانا اليه راجعون وقوله وبشر الخ معطوف على ما قبله عطف القصة على القصة أو على مقدر أي انذر الجاهلين وبشر الصابرين وقوله كل شيء يؤذى الخ حتى الشوكة يشاكها والبعوضة تلسعها وهو حديث ورد من طرق عديدة (قوله وليس الصبر بالاسترجاع الخ) ما خلق لاجله هو معرفة الله وتكميل نفسه حتى يستعد للقاء السرمدى ومفعول بشر مقدر أي برحمة عظيمة واحسان جليل بدليل ما بعده (قوله في الاصل الدعاء) اشارة الى ما قال الراغب ان أكثر أهل اللغة ان معنى الصلاة هو الدعاء والتسبيح يقال صليت عليه أي دعوت وزكيت وصلاة الله للمسلمين هي في التحقيق تزكيتهم والمراد بالتزكية محو السيئات وتطهيرها وجمعها للتكثير كما ان التنية يراد بها ذلك كليك وسعديك وان كان جمع قلة فان جمع القلة يستعار للكثرة ونكتة التعبير به أنها مع كثرتها اقلية في جنب عظمتها (قوله والمراد بالرحمة اللطف والاحسان الخ) قدم معنى اللطف والاحسان الانعام وقوله من استرجع الخ قال الطيبي رحمه الله ما وجدته في كتب الحديث ونعقب بأنه أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في شعب الايمان عن ابن عباس رضي الله عنهما (قوله للحن والصواب حيث الخ) لما كثر أولئك لشدة الاعتناء بهم وتمييزهم وأتى بضمير الفصل المقيد للعصر والاهتداء ليس مخصوصا بأولئك اشارة الى أن الخصوص بهم ليس مطلق الاهتداء بل اهتداء مخصوص وهو الاهتداء للتسليم وقت صدمة المصيبة فانهم (قوله علماء جليلين الخ) لما ذكر الصبر عقبه بالتحق لما فيه من الامور المحتاجة اليه وكونها بالغلبة لان اصل معناها انواع من الحجارة مطلقا فتلزمها اللام والشعائر جمع شعيرة أو شعارة بمعنى علامة يطلق على ما يعلم به موطنه

(ان الصبي والمرأة) هما علماء جليلين بمكة (من شعائر الله) من أعلام مناسكها جمع شعيرة وهي العلامة (فمن حج البيت او اعتمر) الحج لغة القصد والاعتماد الإيابة فطلب اشرا على قصد البيت وزيارته على الوجهين الخصوصين (فلا جناح عليه أن يطوف بهما)

Click For More Books

كما هنا وعلى نفس أعماله واضافتم الى الله لانه جعلها مع مافيه من التعظيم وتغليب الحج
والعمرة بمعنى اشتراهما في نوع مخصوص منهما كالدابة لا أنهما علمان (قوله كان اساف على
الصفائح) اساف بكسر الهمزة وخفة السين المهملة وألف بعدها فاء ونائلة بنون وألف يليها همزة
مكسورة ولام الاوّل اسم رجل سمى به صم على الصفا والثاني اسم امرأة سمى به صم على المروة
قيل ولذا أنت وكانا زينا في الكعبة فسمخا حجراين ووضعتهما ليكونا عبرة فلما تقدم العهد عبدوهما
وكانوا يتمسكون بهما اذا سعوا ولما كان السعي واجبا أوركا عند الاكثر وكان قوله لا جناح يقتضى عدم
الوجوب كما ذهب اليه بعض الصحابة والمجاهدين أجاوبوا عنه بما ذكره وفي جامع الترمذي عن سفيان قال
سمعت الزهري يحدث عن عروة قال قلت لعائشة رضي الله عنها ما أرى على أحد لم يطف ببيت الصفا
والمروة شيئا وما أبالي أن لا أطوف بينهما فقالت بئس ما قلت يا ابن أخي طاف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وطاف المسلمون وانما كان من أهل المناة الطاغية التي بالمثل لا يطوفون بين الصفا والمروة
فأنزل الله تعالى فمن حج البيت الآية ولو كان كما تقول لسكانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما قال الزهري
رحمه الله فذكرت ذلك لابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فأعجبني ذلك وقال إن هذا هو العلم ولقد
سمعت رجلا من أهل العلم يقول انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا
بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية وقال آخرون من الانصار انما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر بالسعي
بين الصفا والمروة فأنزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله قال ابو بكر بن عبد الرحمن فأراها نزلت
في هؤلاء هذا حديث حسن صحيح انتهى قال الكرماني فان قلت الآية لا تدل على الوجوب فلم تجزمت
به عائشة رضي الله عنها قلت اما أنما استفادت الوجوب من فعله صلى الله عليه وسلم مع انضمام خذوا
عني مناسكتكم اليه أو فهمت بالقرائن ان فعله للوجوب كما قيل به والسعي ركن عند مالك والشافعي
وأحمد رحمهم الله وقال ابو حنيفة رحمه الله واجب فلو ترك صحح وجهه ويجبر بالدم وقال النووي رحمه الله
هذا من دقيق علمها لان الآية ذلت على رفع الجناح عن الطائف فقط فأخبرته عائشة رضي الله عنها
بأنه لا دلالة فيها لاعلى الوجوب ولا على عدمه وبينت السبب في نزولها والحكمة في نظامها وقد يكون
الفعل واجبا ويعتقد الانسان منع ايقاعه على صفة مخصوصة وذلك كمن عليه صلاة الظهر
وظن أنه لا يجوز فعلها عند الغروب فسأل عن ذلك فقال له يجب لا جناح عليك ان صليت في هذا
الوقت فيكون جوابا صحيحا ولا يقتضى نفي وجوب صلاة الظهر اهـ وماتته عن أحمد بن ياقان
المصنف رحمه الله وخبر أنه للطواف بهما واستدلال ابن عباس رضي الله عنهما بهذه الآية
لان لا جناح بحسب الظاهر يقتضيه ولم يذكر الاستدلال بقوله ومن تطوع خيرا فهو خير بانه لان
تفسير تلك الآية لا يلائمه كما في شروحه ولم يجعل قراءة ابن مسعود رضي الله عنه أن لا يطوف ناصرا
لأنها شاذة لا عمل بها ما يعارضها ولا احتمال أن لازادة فيها كما يقتضيه السياق (قوله
وهو ضعيف الخ) بمعنى رفع الجناح وان تبادر الى الفهم منه عرفا والتخيير وان كان مفهوما بحسب
العقل مجرد عدم الحرمة أو الكراهة فيم الواجب والمنسحب لكنه لا ينافي الوجوب وقوله من شعائر
الله قرينة على ارادته منه وأما التطوع ففي اللغة التبرع وقد يقال لفعل الطاعة متفلا فهو بهذا
الاعتبار يستدل به لئلا يكتفى بنفسه تشعربأن المراد به الايتان بالفعل طوعا وهو لا ينافي
الوجوب أيضا وقوله صلى الله عليه وسلم اسعوا أمر بالسعي مع التعليل والتأكيد بان الله كتب عليكم
يفيد غاية الوجوب بحيث يفوت الجواز بقرانه وهو معنى الركنية وهو حديث صحيح أخرجه أحمد
والطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه والجواب عما ذكره أنه لا يقتضى الا الوجوب المؤكد
ولادلالة على الركنية قال الحصان وفي حديث الشعبي عن عروة بن مضر بن الطائي أنه قال أتيت
النبي صلى الله عليه وسلم بأزد لفته فقلت يا رسول الله جئت من جبل طى ما تركت جبلا الاوقفت

كان اساف على الصفا ونائلة على المروة
وكان أهل الجاهلية اذا سعوا مسحوا
فلما جاء الاسلام وكسرت الأصنام
تخرج المسلمون أن يطوفوا بينهما لذلك قرأت
والاجماع على أنه مشروع في الحج والعمرة
وانما الخلاف في وجوبه فعن أحمد أنه سنة
وبه قال أنس وابن عباس لقوله فلا جناح
عليه فإنه يفهم منه التخير وهو ضعيف لان نفي
الجناح يدل على الجواز لا يدل على معنى
الوجوب فلا بد فعه وعن أبي حنيفة رحمه الله
تعالى أنه واجب يجبر بالدم وعن مالك والشافعي
أنه ركن لقوله عليه الصلاة والسلام اسعوا فان
الله كتب عليكم السعي

عليه

عليه فهل لي من حج فقال من صلى معنا هذه الصلاة ووقف معنا هذا الموقف وقد أدرك معرفة قبل ذلك
 لئلا أوثر أراقدتم حجه وقضى تقضه فهذا يتنى كون السعي فرضا من وجهين اخباره تمام حجه وليس
 السعي فيه السعي بينه ما ولو كان من فروضه لبيته للسائل لعلمه صلى الله عليه وسلم بجعله بالحكم (قوله
 أى فعل طاعة فرضا الخ) يعنى أن التطوع فعل الطاعة مطلقا فلا يدل على سننيتها أو المراد أى بما زاد
 على المفروض بأن حج أو اعتمر مرة أخرى وعلى القول بسننيتها فهو ظاهر وخبرها صفة مصدر محذوف أى
 تطوعا خيرا أو منصوبا بنزع الخائض أى تطوع بخير ويؤيده أنه قرئ به ولذا رجمه بعضهم أو مفعول
 لتعديبه بتضمينه معنى أتى أو فعل وقرأة تطوع بالمضارع والادغام ظاهرة وقوله منيب الخ قال الرأغب
 إذا وصف الله بالشكر فأنما يعنى به انعامه على عباده وجزاؤهم وقوله لا يخفى عليه نفسا يعلم (قوله
 ان الذين يكتمون الخ) يعنى أنزلنا فى التوراة من العلامات الدالة على أمر محمد صلى الله عليه وسلم
 ثم شرحنا فيها العلامات الدالة على صحته ثم هديناهم فيها الى طريق متابعتها بوصفها بأنه الذى يصلى الى
 القبلتين كما هم وهم يكتمون ذلك ويلبسون على الناس فيه وفسر الهدى والبيئات والكتاب بما ذكر
 لانه الذى يكتمونه ومن بعد انما تملق بيكتمون أو أنزلنا وقوله كأخبار اليهودى كقوله فى الكشف
 من أخبار اليهودى دليل تقيده الكتاب بالتوراة وقيل انه عدل عنه ليشمل النصارى وليس بشئ وقوله
 نخصناه بمعناه شر حناه وينبأه لا يختصرناه فان المذكور فى اللغة الاوّل وهو المناسب للمقام (قوله
 أو لئلك يلغتهم الله الخ) لم يأت بالفاء فى هذه الجملة التى هى خبر الموصول قبل لئلا توهّم أن لغتهم انما هو
 بهذا السبب اذله أسباب حجة ومعنى لعن الله لهم تبعيدهم عن رحمة ولعن اللاعنين دعاء وهم عليهم
 وقوله الذين يتأتى اشارة الى التعصيم فيه وقال الزجاج اللاعنون هم المؤمنون من الجن والانس
 والملائكة وعن ابن عباس رضى الله عنهما كل شئ فى الارض والمراد أنهم مستحقون لذلك وقيل انه
 للاشارة الى أنه ليس على عومه والمراد من قوله يلغتهم لغتهم فى الحياة الدنيا وقوله عليهم لعنة الله
 فيما بعد المات لان أمر الدنيا على التجدد والحدوث وأمر الاخرة على الدوام والثبات فلا تكرار
 وان لم يغير بينهم ما فالاول بيان لحدوث اللعنة والثانى ابيان استقرارها وثباتها (قوله وبينوا
 ما بينه الله الخ) يعنى أن المراد بالتبيين تبين ما فى كتابهم من وصف النبي صلى الله عليه وسلم وغيره
 مما كتموه فان بذلك توبتهم تتم وعلى ما بعده المراد به اظهار توبتهم ليجوع عنهم عمة الكفر أى علامتها
 فبما كتموا من أشياء عنهم من الكفرة وانما ضعه لان مجرد التوبة والرجوع عما كانوا عليه يكفى
 فى خلع ربة الكفر ونزع طوق اللعنة ولا يشترط اظهار ذلك لغيرهم من أضرارهم وقوله بالقبول الخ
 قد مر أن معنى توبة الله قبوله توبة العباد وقوله المبالغ فى قبول التوبة معنى التواب وما بعده معنى
 الرحيم (قوله أى ومن لم يتب من الكاتمين حتى مات) قال الامام ان الذين كفروا عامت فلا وجه
 لتخصيصه وقال غيره يجب حمله على من تقدم ذكره لان الكاتمين اتماما يتوبوا فهو وقوله الا الذين تابوا
 أو عوتوا من غير توبة فهو وقوله ان الذين كفروا فان الكاتمين ملعونون فى الحياة والمات وأجاب
 الامام بأن هذا انما يصبح اذا لم يدخل الذين عوتوا تحت قوله أو لئلك يلغتهم الله ويلغتهم اللاعنون
 ولما دخلوا استغنى عن ذكرهم فيجب حمل الكلام على أمر مستأنف وقال الطيبري رحمه الله انه أحسن
 لان الآية حينئذ من باب التذييل فيدخل هؤلاء فيها دخولا أو لئلا فالتعريف فى قوله الذين كفروا على
 هذا الجنس وعلى الاوّل للعهد وقوله استقر الخ مر بيانه (قوله وقرئ والملائكة الخ) أى بالرفع
 هذه القراءة خرجت على وجوه منها عطفه على لعنة بتقدير لعنة الله ولعنة الملائكة فحذف المضاف
 من الثانى وأقيم المضاف الله مقامه ومنها رفعه بفعل مقدر كما ذكره المصنف رحمه الله ومنها جعله
 مبتدأ محذوف الخبر أى والناس والملائكة يلغونهم ومنها أن لعنة مصدر مضاف الى فاعله وهذا
 معطوف على محله وقيل عليه انه ليس بجائز لان شرط العطف على الموضوع أن يكون ثمة طالب ومحرز
 للموضع لا يتغير وأيض اللعنة وان سلم مصدرية فهو وانما يعامل اذا انحل لان والفعل وهما المقصود

(ومن تطوع خيرا) أى فعل طاعة فرضا
 كان نفلا أو زاد على ما فرض عليه من حج
 أو عمرة أو طواف أو تطوع بالسعي ان قلنا انه
 سنة وخبر انصب على أنه صفة مصدر محذوف
 أو بحذف الجواز وايصال الفعل اليه
 أو بتعدية الفعل لتضمنه معنى أتى أو فعل
 وقرأ حمزة والكسافى ويعقوب يطوع
 وأصله تطوع فأدغم مثل يطوف (فان الله
 شاكر عليم) منيب على الطاعة لا تخفى عليه
 (ان الذين يكتمون) كأخبار اليهود
 (ما أنزلنا من البيئات) كآيات الشهادة
 على أمر محمد صلى الله عليه وسلم (والهدى)
 وما يهدى الى وجوب اتباعه والايان به
 (من بعد ما بيناه للناس) نخصناه (فى
 الكتاب) فى التوراة (أو لئلك يلغتهم الله
 ويلغتهم اللاعنون) أى الذين يتأتى منهم
 اللعن عليهم من الملائكة والنقلين (الا الذين
 تابوا) عن الكتمان وسائر ما يجب أن يتاب
 عنه (وأصلوا) ما أفسدوا بالتدراك
 (وبينوا) ما بينه الله فى كتابهم اتمت توبتهم
 وقيل ما أحدثوه من التوبة ليجوع عمة
 الكفر عن أنفسهم وبقصدى بهم أضرارهم
 (فأولئك أتوب عليهم) بالقبول والمغفرة (وأنا
 التواب الرحيم) المبالغ فى قبول التوبة
 وإحاطة الرحمة (ان الذين كفروا وما توبوا
 وهم كفار) أى ومن لم يتب من الكاتمين
 حتى مات (أو لئلك عليهم لعنة الله والملائكة
 والناس أجمعين) استقر عليهم اللعن من الله
 ومن يعتد بلعنه من خلقه وقيل الاوّل لعنهم
 أحياء وهذا لعنهم أمواتا وقرئ والملائكة
 والناس أجمعون عطف على محل اسم الله
 لانه فاعل فى المعنى كقولك أعجبنى ضرب
 زيد وعمر أو فاعلا فعل مقدر نحو وتلعنهم
 الملائكة

{ بحث شريف فى عمل }
 { المصدر فى الفاعل المرفوع }

النبوت فلا يصح انحلاله اهما وسله له غيره وقالوا انه مذهب سيويده رحمه الله لانه يوجب في نحو
ضرب زيد وعمر وبارفع تقدير ويضرب عمروا **كن** قال الحلبي ان له طالبا وهو المصدر لانه اذا نون
يرفع الضاعل فيقال ضرب زيد وفيه خلاف فالبصريون يميزونه والقراء يمتنعون لكن قيل انه هو
الصحيح لعدم السماع وانما قاسه البصريون وقد اتبعت العرب فاعل المصدر على محله رفعها كقوله
مشى الهولك عليها الخيعل الفضل * وهو صفة للهولك على الموضوع واذا ثبت في النعت جاز في العطف
اذلا فارق بينهما وما واما قوله انه لا يؤول قولهم نوع وفيه نظر وقوله واضمارها قبل الذكراى بدون
الذكراى لكنه تسمع ووجه تفضيها هو انها لشدته الخوف منها لا تقبيل الاذهان (قوله
لا يهلون الخ) يعنى انه اتمان الانتظار بمعنى الامهال او من نظره بمعنى انتظره أى انتظره ليعتذر
او انتظر عذره او من نظره بمعنى رآه وهو يتعدى بنفسه أيضا كما في الاساس فصاغ منه المجهول
واما قوله لا ينظر اليهم فيبان لانه لا يشار الى حذف حرف الجزر (قوله خطاب عام) ويدخل فيه
الكاثون فينتظم الكلام فلا حاجة الى جعل الخطاب لهم ووحده نسرهابا لعدم التبرك فهو فرد
في ألوهيته لا يصح أن يعبد غيره أو يسمى الها وان لم يعبد قال التحرير ولا يخفى أن في قولنا سيدكم سيد
واحد من تقرير السيادة وتسليمها ما ليس في سيدكم واحد فلذا أعمده ولم يقل واحد ولا اله الا هو نفي
لكل الهوا وبجواب الاستثناء اثبات له ولا لوهيته لان الاستثناء من النفي اثبات سيما اذا كان بدلا
فانه يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان البديل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب بمنزلة
الواجب في هذه الكلمة حتى لا يكاد تستعمل لاله الا الله بالنصب اول الاله الاياه فان قيل كيف يصح
أن البديل هو المقصود بالنسبة والنسبة الى المبدل منه سلبية قيل انما وقعت النسبة الى البديل بعد
النقض بالا فالبديل هو المقصود بالنفي المعتبر في المبدل منه لكن بعد نقضه ونقض النفي اثبات وهذا كله
بناء على أنه بدل من اسم لاعلى المحل وقد جعله أبو حيان رحمه الله استثناء من الضمير المستتر في الخبر
والكلام فيه يحتاج الى تفصيل سيأتى في محله (قوله كالجنة عليهما) أى الوحدة لانه لم يقل جنة لانه
لم يقصد به ذلك لما سيأتى من أن الدليل ما بعدها اذ لا شئ سواه بهذه الصفة لان ما سواه امانعة
أو منعم عليه فيفيد الحصر فيه ولا يتوقف ذلك على تقديره فان قيل الكفر والمعاصي وسائر القبايح ليس
بنعمة ولا منعم عليه قيل هي ككلاهما من حيث القابلية والفاعلية وما يرجع الى الوجود والتبنيح نعم
ومرجع الشر والتقيح الى العدم ولهذا يبان في علم آخر وقوله خبران آخران أى كما أن الله ووجه
لا اله الا هو خبران أيضا وأولبتدا محذوف أى هو أو بدلان وفاعل نزلات ان في خلق السموات الخ على
التأويل فيه وما ذكره أخرجه البيهقي في الشعب (قوله انما جاع السموات الخ) هذا ما عليه الحكماء
وأما المحدثون فالارض عندهم طبقات بين كل منها والاخرى مسافة عظيمة وفيها مخلوقات على ما وردت
به الاحاديث فالتسكينة كما قال أبو حيان رحمه الله أن جمعها ثقبيل وهو مخالف للقياس كما أرضون
ولذا لما أراد الله تعالى ذلك قال ومن الارض مثلون ولم يجمعها ورب مفرد لم يقع في القرآن جمعه لثقله
وخفة المفرد وجمع لم يقع مفردا كالاباب وفي المثل السائر نحوه وقوله متفصلا بالصاد المهملة أى
بعضها منفصل عن بعض ولو قرى بالمجعة أى متفاوتة لصح ولكن الرواية والدرابقع الاول (قوله
واختلاف الليل والنهار تعاقبهما الخ) الخلفنة بكسرة فكون أن يخلف كل واحدا الآخر وبسب
مستد وقيل أمرهم خلفه أى يأتي بعضهم خلف بعض (قوله أى بنفهم أو بلذ الخ) اشارة الى
أن ما اما مصدرية وضمير ينفع حينئذ اما الجرى أو للجر لانه هنا جاع بديل وصفه بالقرى وقوله
والقصد به الخ يمكن أن يقال ترك ذكر البحر لانه لا اله الا الله المقصود هنا بيان جرى السفن لمقابه
من المنافع وكون البحر منشأ للسحاب أحد الاقوال كما مر وقوله لانه بمعنى السفينة هذا تركا لولى
من ذكره لانه جمع هنا وهو من اللفاظ التي استعملت مفردا وجمعا وقد رتبنا ما تغيرا اعتبارى واليه

(خالد بن قيس) أى فى العنة أو النار واضمارها
قبل الذكراى تفضيها الشأن وتمويلا أو اكتفاء
بدلالة اللحن عليها (لا يخفف عنهم العذاب
ولا هم ينظرون) لا يهلون أو لا ينظرون
ليعتذروا أو لا ينظر اليهم نظروحة (والهكم
اله واحد) خطاب عام أى المستحق منكم
العبادة واحد لا شريك له يصح أن يعبد
أو يسمى الها (لا اله الا هو) تقرير للوحدة
واحدة لان توهيم أن فى الوجود الها
ولكن لا يستحق منهم العبادة (الرحمن
الرحيم) كالجنة عليهما فانه لما كان مولى
الذم كلها أصولها وفروعها وما سواه اما
نعمة أو منعم عليه لم يستحق العبادة أحد
غيره وهما خبران آخران قوله الهكم
أولبتدا محذوف قيل لما سمع المشركون
تعجبوا وقالوا ان كنت صادقا فأت بآية
نعرف بها صدقك فترت (ان فى خلق
السموات والارض) انما جاع السموات
وأفرد الارض لانها طبقات متفصلة
بالذات مختلفة بالحقيقة بخلاف الارضين
(واختلاف الليل والنهار) تعاقبهما كقوله
جعل الليل والنهار خلفنة (والفلك التى
تجرى فى البحر بما ينفع الناس) أى بنفهم
أو بالذى ينفعهم والقصد به الى الاستدلال
بالبحر وأحواله وتخصيص الفلك بالذكر
لانه سبب الخوض فيه والاطلاع على عجائبه
وان ذلك قدمه على ذكر المطر والسحاب لان
منشأهما البحر فى غالب الامور تأييد الفلك
لانه معنى السفينة

وقرى بضمين على الاصل أو الجمع وضمة
 الجمع غير ضمة الواحد عند المحققين
 (وما أنزل الله من السماء من ماء) من
 الاولى لا ابتداء والثانية للبيان والسماء
 يحتمل ذلك والسحاب وجهة العلو (فأحيى
 به الارض بعد موتها) بالنبات (وبث فيها
 من كل دابة) عطف على أنزل كأنه استدلال
 بنزول المطر وتكون النباتات به وبث
 الحيوانات في الارض أو على أحيى فان
 الدواب ينمون بالخشب ويعيشون بالحياة
 والبث النثر والتفريق (ونصريف الرياح)
 في مهاجها وأحوالها وقرآن حزة والكافي
 على الافراد (والسحاب المسخر بين السماء
 والارض) لا ينزل ولا يتفشع مع أن الطبع
 يقتضى أحدهما حتى يأتي أمر الله تعالى
 وقيل مسخر للرياح تقبله في الجو عيشة الله
 واشتقاقه من السحب لأن بعضه يجرب بعضا
 (لايات تقوم بعقولون) يتفكرون فيها
 وينظرون اليها يعيون عقولهم وعنه صلى
 الله عليه وسلم وبلى لمن قرأ هذه الآيات ومعجها
 أى لم يتفكر فيها واعلم أن دلالة هذه الآيات
 على وجود الاله ووحده من وجوه كثيرة
 يطول شرحها فضلا والكلام الجملة أنها
 أمور يمكنه وجه كل منها بوجه مخصوص
 من وجوه محتملة وأنحاء مختلفة إذ كل من
 الجائز مثلا أن لا تتحرك السموات أو بعضها
 كالارض وأن تتحرك بعكس حركاتها
 وبجيت تصير المنطقة دائرة مارة بالقطبين
 وأن لا يكون لها أوج وحضيض أصلا
 أو على هذا الوجه لبطاقتها وتساوى
 أجزائها فلا بد لها من موجد قادر حكيم
 يوجد لها على ما تستدعيه حكمته وتقضيه
 مشيئته متعاليا عن معارضة غيره اذ لو كان
 معه اله يقدر على ما يقدر عليه فان توافقت
 ارادتهما فالقول ان كان لهما ازم اجتماع
 مؤثرين على أثر واحد وان كان لاحدهما
 لزم ترجيح الفاعل بلا مرجح ومعجز الآخر
 المنافي لهيئته وان اختلفت لزم التمانع
 والتطارد كما أشار اليه بقوله تعالى لو كان
 فيها آلهة الا الله لفسدتا وفي الآية تنبيهه

أشار بقوله وضمة الخ قال الراغب رحمه الله الفلك يستعمل للواحد والجمع وتقديرها ما مختلفان
 فان ذلك اذا كان واحدا كان كبناء قفل واذا كان جمعا كان كبناء حجر والقراءة بضم اللام قبل
 انها لم توجد في شيء من الكتب المعتمدة وقوله على الاصل يعنى أنه ليس مغيرا عن السكون لا تباع الفاء
 كما قالوا في عصر عمر بضمين فهى لغة واردة على الاصل مبنية لانه أصل الجمع وحينئذ يتحقق تغير
 بين الجمع والمفرد (قوله من الاولى لا ابتداء الخ) لما كان من قواعدهم أنه لا يتعلق حرف جرح بتعلق
 واحد جعل الاولى ابتداءية لان ابتداء نزوله من جهة السماء والثانية لبيان ما الموصولة فتغير
 معناها بل ومتعلقها ما الاثن من البيانية لا تكون الامستقرا وجوز في الثانية أن تكون
 تبعضية وأن تكون بيانية بدلان الاولى وقوله بالنبات وفي نسخة بالنباتات واحياء الارض بالنبات
 مجاز معروف (قوله عطف على أنزل الخ) قد خفي أمر العطف هنا معنى ولفظا أما معنى فلان الماء المنزل
 من السماء والدواب المبنوية لاجمع بينهما حتى يعطفا وتقابل السماء والارض غير كاف والعطف على
 ما بعد الفاء يقتضى تسببه عن الانزال وهو غير ظاهر وأما لفظا فلانه على الاول في حيز الصلة ولا عائد فيه
 وتقديره لا يجوز لان الجور وانما يحذف اذا جرح الموصول بنه وهو منقود هنا مع ما في الاول من الفصل
 بين المعطوف والمعطوف عليه حتى اختار أبو حيان رجه الله انه على حذف الموصول أى ومابث اقبام
 القوية عليه ولانه يصير آية مستقلة قال وحذف الموصول جائز في كلام العرب حتى قاسه الكوفيون
 وأجيب بأن أحيى من تمة الاول أو المعنى وما أنزل لحياتها فيظهر الجامع وعدم الفصل لاحتياج
 الدواب الى الماء والنبات ولا خفاء في التسبب لان الماء سبب حياة الموائى والدواب من أوجه
 وسبب بها لان الحركه فرع الحياة وهى بذلك وجعل عطفه على أنزل أظهر لسبقه ولدلالتة على
 الاستقلال وضميرها للارض وان كان سأتى في حم عسق أن في السماء دواب أيضا لانها غير مشاهدة
 لهم حتى تكون آية واذا عطف على أحيى فلا حاجة الى تقدير الضمير لان الفاء السببية تكفى في الربط
 وما ذكره من شرط حذف الجور وأكثرى لا كفى والحياتيا قصر والمد المطر والخشب ومهاجها
 جمع مهج وهو جهة هبوبها وأحوالها من اللين والشد والبرد والحرارة ولا يتفشع من التمهمل
 أو الانفعال بمعنى يزول وقوله مع أن الطبع الخ يعنى يقتضى صعوده ان كان لطيفا وهو بوطه ان كان
 كثيفا وسخر اسم مفعول ضميره وأقبله نائب فاعله والضمير للسحاب وسعى سحابا لانسحابه
 في الجوى والسحب بعضه بعضا أو بجزر الرياح له (قوله يتفكرون فيها الخ) يعنى المراد بالهـ قل هنا بقرينة
 المقام التكرار في هذه الآيات وتدبرها وعبود العقول استعارة مكنية وقوله ويل الخ قال العراقي
 لم أفق عليه لكن (١) رواه ابن مردويه وابن أبى الدنيا عن عائشة رضى الله عنها بغير هذا اللفظ وهو أن
 النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية ثم قال ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها وقال الاوزاعى التفكر فيها
 أن يقرأها ويعقلها وقوله معجها من معج الربى من فيه والباء ما فيه من معنى الرى ووجه الدلالة على
 التذكرا أن من تفكر فيها فكأنه حفظها ولم يلقها من فيه (قوله والكلام الجملة الخ) محتملة يفتح
 الميم وأنحاءها تجميع نحو بمعنى جهة أى وجهات مختلفة والمنطقة دائرة عظيمة متساوية البعد
 عن القطب فلا تتزبه والقطب رأس القطر من الجانبين والوج أبعد بعد من المركز والحضيض يقابله
 ولا بد منها ما فوجودها على هذا النمط البديع يدل على أن لها موجدا قادرا كما لا يدانه شيء
 ولا يعارضه غيره وما ذكره مبنية على مدعى أهل الهيئة وأهل الشرع والظاهر ما بين متكرره
 وسأكت عنه (قوله اذ لو كان معه اله يقدر الخ) هذا برهان التمانع المذكور في الكلام وسأتى
 تقريره في قوله تعالى لو كان فيه ما آلهة الا الله والتطارد بمعنى التمانع وأصله طرد أحدهما الآخر
 (قوله من الأصنام الخ) فسر الاندادهنا بالأشمال دون الاضداد اذ لم يقصد اليهم كما هنا وقيل
 انه لا مانع منه لكن ما بعد لا يتناسبه فتأمل وهى اما الأصنام أو الرؤساء الذين اتبعوهم وفسر المحبة

على شرف علم الكلام وأهله وحث على البحث والنظر فيه (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الأصنام وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم
 لقوله اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا واعلم المراد أعينهم وهو ما يشهد به الله

واختلاف الليل والنهار لا يأت لأولى الاسباب ثم قال ويل لمن قرأها فلم يتفكر فيها يلهي فعد بأصابعه عشرا قبل للأوزاعي ما غاية التفكير فيمن قال يقرؤهن وهو يعقلهن ٥١

(محبونهم) يعظمونهم ويطيعونهم (كعب الله) كنعظيمه والميل إلى طاعته أي يسوون بينه وبينهم في المحبة والطاعة والمحبة يسيل القلب من الحب استعير لجهة القلب ثم اشتق منه الحب لانه أصابهم ورشح فيها ومحبة العبد لله تعالى ارادة طاعته والاعتناء بتحصيل مرضيه ومحبة الله للعبد ارادة كرامه واستعماله في الطاعة وصونه عن المعاصي (والذين آمنوا أشد حبا لله) لانه لا تنقطع محبتهم لله تعالى بخلاف محبة الانداد فانها لا تخراض فاسدة موهومة تزول بأدنى سبب ولذلك كانوا يعدلون عن ألهتهم إلى الله تعالى عند الشدائد ويعبدون الصنم زمانا ثم يرضونه إلى غيره (ولو يرى الذين ظلموا) ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باحتجاج الانداد (اذ يرون العذاب) اذا عاينوه يوم القيامة وأجرى المستقبل مجرى الماضي لتحقيقه كقوله تعالى ونادى أصحاب الجنة (أن القوة لله جميعا) سادته مستمعة ليرى وجواب لو محذوف أي لو يعلمون أن القوة لله جميعا اذا عاينوا العذاب اندموا أشد الندم وقيل هو متعلق بالجواب والمفعول محذوفان والتقدير ولو يرى الذين ظلموا أندادهم لا تنتفع لعلوا أن القوة لله كلها لا ينتفع ولا يضر غيره وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب ولو ترى على أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أي ولو ترى ذلك رأيت أمرا عظيما وابن عامر اذ يرون على البناء للمفعول ويهتقون بالسكر وكذا (وان الله شديد العذاب) على الاستئناف أو اضمار التول (اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا) بدل من اذ يرون أي اذ تبرأ المتبعون من الاتباع وقرئ بانعكس أي تبرأ الاتباع من الرؤساء (ورأوا العذاب) أي رأوا العذاب والواو للتحال وقد مضى وقيل عطف على تبرأ (وتقطعت بهم الأسباب) يحتمل العطف على تبرأ أو رأوا العذاب

بالتعظيم والطاعة لتلازمهما كما قبل

نعصى الاله وأنت تطهر حبه * هذا العمري في القياس بدع

(قوله أي يسوون الخ) هذامفه وهم بقرينة قوله أشد حبا والافتشبيه لا يقتضى المساواة بل زيادة المشبه به وحب الله مصدر مبنى للفاعل مضاف إلى المفعول أو مبنى للمفعول وقوله من الحب بالفتح كحب الخنطة ونحوها وواحد حبة وحبة القلب وسطه مستعاره فقوله استعير لحبة أي استعير الحب لها ثم اشتق منه المحبة لانها أثرت في صميم القلب وورسخت فيه كما يقال رأسه اذا أصاب رأسه وهذا كله مأخوذ من كلام الراغب (قوله ومحبة العبد لله الخ) قال بعض المتكلمين المحبة نوع من الارادة فتعلق بالخائزات فلا يمكن تعلقها بذاته تعالى وصفاته وقالت الصوفية العبد يحب الله لذاته وأما حب خدمته ونوابه فمرتبة نازلة وقال الامام رحمه الله من حمل محبة الله على محبة طاعته أو محبة نوابه فقد عرف أن اللذة محبوبة لذاتها ولم يعرف أن الكمال محبوب لذاته وأما نحن فحببنا الأتباع عليهم الصلاة والسلام والاولياء بمجرد اتصافهم بصفات الكمال فآله تعالى المتصف بكل كمال لا يذاته كمال أولى بالمحبة مما سواه ومن أراد تفصيله فلينظر في الاحياء والمصنف رحمه الله لم يعدل عن هذا الا لان ذلك من خواص الخواص والكلام هنا على العموم وأما محبة الله لله بدفعي بمعنى ارادة الخير له اذ هو منزه عن الميل المذكور (قوله لانه لا تنقطع محبتهم لله الخ) اشارة إلى أن أشد بمعنى أدوم وأرسل لا أكثر قال التحرير أثر أشد حبا على أحب لانه شاع في الأشد محموية بمعنى فعلد عنه احترازا عن اللبس وهذه نكتة لطيفة في الدول عن أفضل القياسى وأيضا أحب أكثر من حب فلو صيغ منه لتوهم أنه من المزيد وفي الحديث من أحبك لشيء ملك عند انقطاعه وقوله ولذلك كانوا الخ كما قال تعالى فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين الآية ومن اللطائف هنا أن باهله كانت لهم أصنام من حيس أي تمر مخلوط بأقط وسمن فجاءوا في خط أصابهم فأكلوا فاقبل انه لم ينتفع مشركا بألهته كاتفاهم بها فانهم ذاقوا حلاوة السكر (قوله ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا الخ) بمعنى ان رأى هنا بمعنى علم والذين ظلموا من وضع الظاهر موضع المضمر للدلالة على أن الحثاذا الانداد ظلم عظيم وقوله اذا عاينوه اشارة إلى أن اذ بمعنى اذا والمضارع بمعنى الماضي ورأى بصرية ولايجزى أنه اذا كانت اذ بمعنى اذا فالرؤية في المستقبل فتأويله بالماضي ثم جعل الماضي عبارة عن المستقبل لتحقيق الوقوع تكلف لاداعى له الا المناسبة للفظية بين اذا والماضي فتأمل (قوله سادته مستمعة ليرى الخ) مما يدل على أنها من الجواب أنه قرئ بكسر الهمزة وقوله لا ينتفع الخ مأخوذ من قوله جميعا وبه يرتبط النظم (قوله على أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم الخ) في الكشاف وقرئ ولو ترى بالبناء على خطاب الرسول أو كل مخاطب أي عن نصيح منه الرؤية والمصنف رحمه الله تعالى ترك الثاني مع أنه من الفصاحة بمكان وهو متعد إلى مفعول واحد وهو الذين ظلموا قال التحرير وينبغي أن يكون اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرأ اذ لم يعدل بالبدال من البديل وأن القوة في موقع بدل الاشغال من العذاب وفي جعله بمنزلة المبصر المشاهد مبالغه وقيل هو في معرض التعليل للجواب المحذوف أي رأيت أمرا عظيما لان القوة لله الخ وفيه فصل بالجواب ومتعلقه بين البديل الذي هو اذ تبرأ والبديل منه وأورد عليه أنه يقتضى جواز تعدد البديل بلا شبهة وانما التردد في جواز البديل من البديل مع أنه لم يرتد تعدد البديل في شيء من كتب النحو ولا ضرورة في هذه القراءة الى جعل اذ يبدلان المفعول اذ يصبح ابقاؤه على الظرفية مع أن ان على هذه القراءة لا يعين فتحها اذ قرئت بالكسرة أيضا وهو يؤيد ما زينه من التعليل فتأمل واضمار القول تقديره لقلت ان القوة الخ على أنه جواب (قوله والواو للتحال الخ) رجع الخالية على العطف التآذيه الى ابدال رأوا العذاب من اذ يرون العذاب وليس فيه كمبرفائدة ولان الحقيق بالاستعظام والاستعظاف هو تبرؤهم في حال رؤية العذاب لاهون نفسه وقيل عليه ان البديل الوقت المضاف الى الامرين والمبديل

منه الوقت المضاف الى واحد وليس بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبري مقيد برؤية العذاب
 كبير فرق وقوله والاول اظهر لاستقلاله في الاستفطاع والحالمة امان فاعل تبرأ أورأ واقفكون
 متداخلة وبابهم للسببية بتقدير مضاف أي بكفرهم أو الحالمة أي ملتبسة وقيل انه التعدية
 واستبعدت الحالمة بأن تقطعها ليس في حال تلبسهم بها وفيه نظر (قوله وأصل السبب الخ) قال
 الراغب في مفرداته السبب الحبل الذي يصعبه النخل و مثل هذه القيود بناء على الاكثر فيها فلا يرد
 ما قيل ان هذا التقديم مذكور في كتب اللغة والوصل بضم الواو وفتح الصاد المهملة جمع وصله
 بسكونها (قوله لو أن لنا كزرة الخ) المراد من الكزرة الرجوع الى الدنيا أي ليت لنا كزرة الى الدنيا قال
 الضرير هذا بيان للمعنى وأما بحسب اللفظ فان لنا كزرة في موضع رفع أي لو ثبت أن الخ وتبرأ مع أن
 المضرة عطف عليه وانما غنموا ذلك لان التبري منهم في الآخرة لا يضرهم لانهم في شغل شاغل وأما على
 قراءة مجاهد ففيه اشكال لان الاتباع اذا تبرؤا في الآخرة لم يكن له هذا التني معنى بل ينبغي أن يكون
 هذا من التبرع على ما قيل ان حقه أن يقرأ وقال الذين اتبعوا على البناء للمفعول واعترض بأن
 هذا يكون تمثالا للديناء بعد ذلك الآخرة وفيه نظر ووجه النظر أن ذل الآخرة مشترك بينهم وأنها بعد
 ما انقضى الحال لورجعو الى الدنيا لم يتبعوهم حتى يتبرأ الرؤساء منهم فلا يبق مثله في النظم وهو ظاهر
 (قوله مثل ذلك الاراء الخ) الاراء مصدر أراءه واراها كما سمع اقاما واقامة والمعروف في مثله التاء
 لانها عوض عن العين المحذوفة لكن حتى هذا سبويه قيل واختاره مع أنه خلاف المشهور وليوافق
 تده كبر ذلك وان كان تأنيث المصدر غير معتبر أولان الاراء عرفت في معنى الرياء وهو غير صحيح هنا وجعل
 المشار اليه مصدر الفعل المذكور بعده لا ما قبله كما مر تحقيقه في قوله وكذلك جعلناكم أمة وسطا
 (قوله يريدهم الله أعمالهم الخ) الرؤية هنا يحتمل أن تكون بصرية فتعدي لائنين أو لها ما الضمير
 والثاني أعمالهم وعلى هذا حسرات حال من أعمالهم وأن تكون قلبية فتعدي لثلاثة مفاعيل ثالثها
 حسرات وعلمهم امامتعلق بحسرات بتقدير مضاف أي على تقر بطلهم لان حسرت تعدي بعلى أو صفة
 لحسرات والحسرة الندم أو شدة (قوله أصله وما يخرجون الخ) يعني أن هذا التركيب مثل
 وما أنت علينا بعزير والمعروف فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد
 هنا الحصر وان كان صحيحا لأن أرباب الكفار يخرجون من النار وانما القصد الى التقوى وقد تبع فيه
 المصنف رحمه الله الزمخشري حيث قال هم عزلت في قوله هم يقرشون البلد كل طمرة * في دلالة
 على قوة أمرهم فيما أسند اليهم لاعلى الاختصاص واعترض عليه في عروس الافراح وقال هي دقيقة
 اعترالية لانه لو جعله للاختصاص لزمه تخصيص عدم الخروج بالكفار فيلزم خروج أصحاب الكفار كما هو
 مذهب أهل السنة والجماعة الزمخشري أكثر الناس أخذوا بالاختصاص في مثله فاذا عارضه الاعتزال فزع
 منه اه فكان على المصنف رحمه الله أن لا يتبع هواه فيه وان كما نقول من جانبه انه اعتمد على ما يدل
 على خلافه من النصوص وسبب أي مثله في سورة المائدة في قوله وما هم بخارجين منها (قوله نزلت
 في قوم حرّموا الخ) قيل انه ليس كذلك انما نزلت في المذكورين آية المائدة بآية الذين آمنوا
 لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم وأما هذه فنزلت في الكفار الذين حرّموا البحائر والسوائب
 والوصائل كما ذكره ابن جرير وغيره بدليل قوله بل تبس ما ألقينا عليه آياته كما ذكر في قصة البحائر
 وخطاب المؤمنين بعده بقوله يا أيها الذين آمنوا كما خوطبوا في تلك الآية لانهم مؤمنون فعلا وذلك
 زهدا وهو وارد غير مندفع (قوله وحلالا مفعول كوا الخ) في هذه الآية وجوده من الاعراب
 الاول أن حلالا مفعول كوا ومن لا بداء الغاية متعلقة بكوا وقيل لا للتبعض لان من التبعضية
 في موقع المفعول أي كوا بعض ما في الارض فان قيل لم لا يجوز أن تكون حلالا قدم عليه لتذكيره قيل
 لأن كون من التبعضية ظرفا مستقرا وكون اللاه حلالا لا يقول به النحاة (أقول) أما كون الثاني

والاول اظهر والاسباب الوصل التي
 كانت بينهم من الاتباع والاتفاق على
 الدين والأغراض الداعية الى ذلك
 وأصل السبب الحبل الذي يرتقي به الشجر
 وقوى تقطعت على البناء للمفعول (وقال
 الذين اتبعوا أولان لنا كزرة قتيبرا منهم
 كاتبرا وامننا) لوللتني ولذلك أجيب بالقاه
 أي ليت لنا كزرة الى الدنيا قتيبرا منهم
 كذلك) مثل ذلك الاراء الفطيع (يريم
 الله أعمالهم حسرات عليهم) ندامات وهي
 ثالث مفاعيل يرى ان كان من رؤية
 القلب والافعال (وما هم بخارجين من
 النار) أصله وما يخرجون فعديل به الى
 هذه العبارة للمبالغة في الخلود والاقنات
 عن الخلاص والرجوع الى الدنيا (يا أيها
 الناس كوا بما في الارض حلالا) نزلت
 في قوم حرّموا على أنفسهم رفيع الاطعمة
 وحلالا مفعول كوا

عما لا يقول به النجاة فظاهر وأما الأول فليس كما قال فانهم صرحوا بأن من التبعية تكون مستقرا
ولغوا وسكت عن كونها بيانية كأنه ظن أنها لا تتقدم على الميزن والصحيح خلافه (قوله أوصفة مصدر
محذوف أو حال الخ) ومن يجوز فيها الابتداء أو التبعية وقوله أذ لا يؤكل كل ما في الأرض ظاهره
أنه على سائر الوجوه السابقة فيلتامل (قوله يستطبه الشرع أو الشهوة) قيل المراد على الأول
مما لا يشبهه فيه وهو ظاهر وأما على الثاني فبره أن ما ليس كذلك أما حلال بلا شبهة فلا يمنع منه
أو لا يخرج بقيد الحلال ولا يتأتى الجواب بأنه صفة مؤكدة لأن قوله أذ الحلال الخ بأباه وهو غير وارد
أذا المراد بالحلال ما نص الشارع على حله وبهذا الما لم يرد فيه نص وإنما يستدل ويشبهه الطبع
المستقيم ولم يكن في الشرع ما يدل على حرمة كسكر وضرر (قوله لا تقتدوا به الخ) يعني أن اتباع
الخطوات استعارة للاتباع كما يقال هو على أثره وعلى قدمه (قوله وقرأ الخ) يعني أنه قرئ بضم الخاء
والطاء ويضم الخاء وسكون الطاء وفتح الخاء وفتح الخاء وسكون الطاء ويضمه ما والههزة
ووجهه أن فعله الساكن العين السالمه إذا كان اسما جاز في جمعه بالالف والتاء ثلاثة أوجه السكون
وهو الأصل والاتباع وفتح العين تخفيفا وأما قراءة الههزة ففيها وجهان قيل إنها أصلية من الخطا بمعنى
الخطيئة وقيل إن الواو قلبت همزة لأن الواو المضمومة تقلب لها نحو أوجه وهذه لما جاورت الضمة
جعلت كأنها عليها والفرق بين الخطوة بالفتح والضم أن الأول مصدر للمرة كالكسرة والثاني اسم
للخطى أى ما بين القدمين كالغرفة للمغروف (قوله ظاهر العداوة) يعني أنه من أبان بمعنى بان
وظهر وتبينه وليا باعتبار ما يظهره ويحتمل أنه من باب تحيتهم السيف (قوله بيان لعداوتة الخ)
يعنى أن هذه الجملة مستأنفة لبيان ما قبله ولذا ترك عطفه ووجوب التحرز لأن ما يأمربه ويزنه قبيح
فلا يرد ما قيل إن التحرز إنما هو من كونه عدوا مينا وقوله واستعبر الخ لدفع ما يترأى من معارضته
لقوله إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إذ الأمر يقتضى العلو والتسلط ووجه الدفع أن الأمر استعبر
لتزيينه القبايح ووسواسه ودفع أيضا بأن الأمر للاستعلاء والعلو وبأن الأمور ين من اتباع خطواته
وهم الغاؤون والمذكور في الآية الأخرى غيرهم وعلى الأول فهو استعارة تبعية وتبعها الرمز إلى أنهم
بمثلة الأمور من الما بين الأمرين من الملازمة وقال الامام أمر الشيطان عبارة عن الخواطر التي تجدها
في أنفسنا وفعالها هو الله تعالى كما هو أصلنا لكن بواسطة القاء الشيطان إن كانت داعية إلى الشر
وبواسطة الملك إن دعت إلى الخير وبعض الصوفية والقلاسة يفسر الملك الداعي للخير بالقوة العقلية
والشيطان بالقوة الشهوانية والغضبية ثم إنهما إن كانا شيئا واحدا فالعطف لتزليل تغاير الوصفين منزلة
تغاير الحقيقيين والأفالا مظاهر (قوله وفيه دليل على المنع من اتباع الظن رأسا) أى ابتداء من غير
نظر ومأخذ يقتضيه الدليل وهذا توطئة لما بعده من قوله وأما اتباع المذهب الخ وحاصله دفع سؤال وهو
أن المذهب يدعى بل يقتضى ظنه الحاصل عنده من النصوص فضلا عن المقدف كيف يمنع من القول بغير
علم والجواب أن الشارع جعل ظنه مناطا للأحكام وعلة لها كما جعل ألفاظ العقود علامة عليها حتى
تحقق ظنه بالوجود إن علم قطعاً بثبوت ما ينطبقه إجماعا بل ضرورة من الدين فقد أفضى به ظنه إلى العلم
بالأحكام أنفسها ووجب عليه العمل بمقتضى ظنه لذلك فالطريق ظنى والمقصود علم محقق أو علمه بوجوب
أن اتباع الحكم المظنون يوصله إلى العلم بثبوت من الله تعالى في حقه مع مقلديه بأن يقول هذا حكم يجب
على أتباعه وما ليس حكما نابيا من الله تعالى لا يجب على أتباعه والمقدمتان قطعيتان فكذا النتيجة
أعنى كونه نابيا من الله تعالى في حقه وإن أردت تحقيق هذا فانظر حواشى العبد والمدرك بالفتح برنة
اسم المكان ما يؤخذ منه الحكم وهو من أفضاظ الأصوليين المولدة (قوله الضمير للناس وعدل
عن الخطاب الخ) هذا غفلة عما قاله هناك فإنه فسر الناس بالمتزهدين وهو لا يصح هنا بل هم اليهود
أو المشركون والضمير للناس على طريقة الالتفات ولو كانوا غير الأولين لم يكن هناك الالتفات والتي بمعنى

المستقيمة إذ الحلال دل على الأول
(ولا تتبعوا خطوات الشيطان) لا تقتدوا
به في اتباع الهوى فحزمو الحلال وتخلوا
الحرام وقرأ نافع وأبو عمرو وحزوة والبري
وأبو بكر بتسكين الطاء وهما لغتان في جمع
خطوة وهي ما بين قدمي الخطاط وقرئ
بضمين وهمزة جعلت ضمة الطاء كأنها عليها
ويقتضين على أنه جمع خطوة وهي المرة من
الخطو (أنه لكم عدو مبين) ظاهره العداوة
عند ذوى البصيرة وإن كان يظهر الموالاة
لمن يغويه ولذلك سماه وليا في قوله أو لياؤهم
الطاغوت (إنما يأمركم بالسوء والفحشاء)
بيان لعداوته ووجوب التحرز عن متابعته
واستعبار الأمر لتزيينه وبعثه لهم على الشر
تسفيه لأمرهم وتحقير شأنهم والسوء
والفحشاء ما أنكره العقل واستنقصه
الشرع والعطف لاختلاف الوصفين فإنه
سوء لا اغتمام العاقل به وفحشاء باستباحه
أياه وقيل السوء يم القبايح والفحشاء
فأجبا وزال الحد في القبح من الكبار وقيل
الأول ملاحق فيه والثاني ما شرع فيه الحد
(وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) كالتخاذ
الانداد وتحليل الحرمات وتحريم الطيبات
وفيه دليل على المنع من اتباع الظن رأسا
وأما اتباع المذهب لما أدى إليه ظن مستند
إلى مدركه شرعى فوجوبه قطعى والظن
في طريقه كإيئناه في الكتب الأصولية
(وإذا قبل لهم اتبعوا ما أنزل الله) الضمير
لناس وعدل عن الخطاب معهم لنداء على
ضلالهم كانه التفت إلى العقلاء وقال لهم
انظروا إلى هؤلاء الحقى ماذا يجيبون (قالوا
بل تبص ما ألقينا عليه آياتنا) ما وجدناهم
عليه نزلت في المشركين أمر واتباع
القرآن وسائر ما أنزل الله من الحجج والآيات
فجاءوا إلى التقليد وقيل في طائفة من
اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى الإسلام فقالوا اتبع ما وجدنا عليه
آبائنا لأنهم كانوا خيرا منا وأعلم وعلى هذا
فيعم ما أنزل الله التوراة لأنها أيضا تدعو إلى الإسلام

(أولوكان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون) الوالوالحال أو العطف والهجرة للرد والتجيب أى لا ينبغي أن يكون اتباعهم لهم وهم جهلة لا يهتدون وجواب لو حذوف أى لو كان آباؤهم جهلة لا يفكرون فى أمر الدين ولا يهتدون الى الحق لا تبعوهم وهو دليل على المنع من التقليد لمن قدر على النظر والاجتهاد وأما اتباع الغير فى الدين اذا علم بدليل ما أنه محق كالانبياء والجهتهدين فى الاحكام فهو فى الحقيقة ليس بتقليد بل اتباع لما أنزل الله (ومثل الذين كفروا كمثل الذى ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء) على حذف مضاف تقديره ومثل داعى الذين كفروا كمثل الذى ينعق أو مثل الذين كفروا كمثل بهائم الذى ينعق والمعنى أن الكفرة لانهم ما كهم فى التقليد لا يلقون أذهانهم الى ما يتلى عليهم ولا يتأملون فيما يقترن معهم فهم فى ذلك كالبهائم التى ينعق عليها فتسمع الصوت ولا تعرف مغزاه وتحس بالنداء ولا تفهم معناه وقيل هو تمثيلهم فى اتباع آباؤهم على ظاهر حالهم جاهلين بحقيقةها بالبهائم التى تسمع الصوت ولا تفهم ما تحته أو تمثيلهم فى دعائهم الاصنام بالناعق فى نعقه وهو التصويت على البهائم وهذا يعنى عن الاصنام ولكن لا يساعده قوله الادعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا أن يجعل ذلك من باب التمثيل المركب

(١) قوله وهما الارجح فى حاشية السيوطى والارجح فى الآية قول ثالث وهو أنها من الاحتمال وهو حذف جزء من كل طرف أثبت فى الآخر والتقدير ومثل الذين كفروا معك يا محمد كمثل الناعق مع الغنم وهذا الذى اختاره الكرماتى شيخ الزمخشري وقال انه أبلغ ما يكون من الكلام وقد نص عليه سيويه وقرره ابن طاهر والشلوبين وابن خروف وقالوا انه من بديع كلام العرب ٥١

وجد كما صرح به فى الآية الاخرى وألفه منقابلة عن ياء (قوله الوالوالحال أو العطف) لو ان الوصلية فى مثل هذا تقترب بالواو وقال أبو حيان رحمه الله انها لازمة لا يجوز اسقاطها واختلاف فيها فقبل عاطفة على حال مقدرة وقيل حالية وقيل القولان بمعنى لان المعطوف عليه حال فهى عاطفة وحالية وهذا هو الصحيح وبمعنى قول العرب * قد قيل ما قبل اصداقوا من كذا * ونحوه والضابط فيها ان تقدربا لا بعد ليقصد الاقرب دلالة وفى الكشف ان الشرط نقل لمجرد التسوية وهذا الشرط لا يقتضى جوابا على الصحيح لانه خرج عن معنى الشرطية وانما يقدرونه توضيحا للمعنى وتصويرا له وأما دلالة المنع من التقليد فلزمهم على اتباع آباؤهم ولو كانوا لا يهتدون فإما من يتقن أنه مهتم محقق فلا يدخل فيه وهو ظاهر (قوله على حذف مضاف الخ) اختلف فى هذا التشبيه هل هو مفرق على أنه تشبيه أشياء بأشياء أو تشبيه مركب بمركب وان تقدير المضاف هل هو مبنى على التقريب أم لا فقبل لا بد من تقدير المضاف وان كان مركب على ما ينبنى عنه لفظ المثل لان المناسبة تقتضى اضافة المثل أى الحال والقصة فى الطرفين الى المناسبة الواقعة أحدهما موقع الآخر وان لم يكن القصد الاصلى تشبيهه به كقوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً ومثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الجار يحمل أسفارا ولا يحسن كمثل الامم قاروبهم - ذان يدفع ما يقال لم لا يجوز أن يكون التشبيه مركباً غير مفرق فلا يحتاج الى تقدير أو ورد عليه أنهم قد صرحوا فى قوله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا كما أنزلنا من السماء أنه لا تقدر فيه على تركيب وتابعهم هذا القائل فى قوله تعالى أو كصيب من السماء فيه بحث ليس هذا محلنا واذا قلنا بالتقدير سواء كان لازماً فى الوجهين أو فى أحدهما فاما أن يقدر فى الاول مثل داعى الذين كفروا أو فى الثانى أى كمثل بهائم الذى ينعق وعلى التقريب فالداعى بمنزلة الراعى والكفرة بمنزلة الغنم المنعوق به او دعاؤه الكفرة بمنزلة صباح الناعق وعلى التركيب شبهه حال هذا الداعى مع من دعاه فى أنهم يسمعون قوله ولا يفهمونه بمنزلة الراعى الصائح بغمه وكلام المصنف رحمه الله محتمل لهذا والله أشار بقوله والمعنى الخ ومغزاه باعين والرأى المجتئين أصله محل الغزو والقتال ويجوز به عن المقصود منه يقال هو لا يعرف مغزى كذا أى ما يقصد منه وهذا وجهان من ثمانية أوجه فى الآية وهما الارجح (١) وجوز فيه الزمخشري أن يراد بما لا يسمع البهائم كما هو الظاهر من كلمة ما والتعيق التسابع فى تصويت البهائم وأن يراد الاصم الاصلح وترى المصنف رحمه الله لانه خلاف الظاهر من وجوه والداعى هنا الداعى الى الايمان (قوله وقيل هو تمثيلهم الخ) فى الكشف وقيل معناه ومثلهم فى اتباعهم آباؤهم وتقليد لهم كمثل البهائم التى لا تسمع الا ظاهر الصوت ولا تفهم ما تحته فكذلك هؤلاء يتبعونهم على ظاهر حالهم ولا يفقهون أنهم على حق أم باطل فشيء حالهم فى اتباع آباؤهم بحال البهائم كما أنها لا تتبع الا ظاهر النداء كذلك هؤلاء لا يتبعون الا ظاهر حال الآباء وهذا أشد مناسبة لما قبله وفيه احتمال التركيب والتفريق والاقول أولى ولا تقدر على هذا التقدير (قوله أو تمثيلهم فى دعائهم الاصنام الخ) يعنى أن هذا الوجه فيه احتمالان أحدهما أن يكون تشبيهاً مفرقاً والآخر أن يكون تمثيلاً واحتمال الاول مردود لفقدان التقابل بين المشبه والمشبه به وعدم صحة قوله الادعاء ونداء لانهم لا يسمعون شيئاً والثانى مقبول لعدم ورود ذلك وأورد عليه أنه على التمثيل لا يندفع ذلك لان المراد أن داعى الاصنام لا يرجع من دعائهم الى شئ وإنما أدون حالاً من البهائم لانهم لا يسمعون دعاء ونداء وهى لا تسمع شيئاً فالتعالى ان تدعوهم لا يسمعون دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم فاذا لم يوجد فى الممثل ما للممثل به يتناسبه تفوت هذه الدققة لان الواجب فى التمثيل أن يقدر للممثل ما للممثل به من الحال المتوهمه المنتزعة من أمور ولو اختلف منها شئ اختلف التمثيل اللهم الا أن يجعل التشبيه مركباً عقلياً أى مثل دعائهم الاصنام فيما لا جدوى فيه كمثل الناعق بما لا يسمع الادعاء ونداء ورد بأن ما يذكر فى الطرفين لا بد أن يكون له دخل فى انتزاع الهيئة والفرق بين المركب الوهمى والمركب العقلى فى ذلك بتخصيص المدخلة وهم وهذه جملة معطوفة على

(صم بكم غمى) رفع على الذم (فهم لا يعقلون) (٢٦٨) أى مما يعقل للاخلاق بالنظر (يا أيها الذين آمنوا من طيبات ما رزقناكم)

لما وسع الامر على الناس ككافة
وأباح لهم ما فى الارض سوى ما حرم عليهم
أمر المؤمنين منهم أن يتعروا طيبات
ما رزقوا ويقوموا بحقوقها فقال (واشكروا
لله) على ما رزقكم وأحل لكم (ان كنتم
ايها تعبدون) ان صح أنكم تخصونه بالعبادة
وتقرن أنه مولى النعم فان عبادة لا تتم
الا بالشكر فان المعلق بفعل العبادة هو الامر
بالشكر لا تمامه وهو عدم عند عدمه وعن
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
انى والانسان والجن فى نساء عظيم أخلق ويعبد
غيرى وأرزق ويشكر غيرى (انما حرم عليكم
الميتة) أكلها والاتضاع بها وهى التى
ماتت من غير ذكاة والحديث ألحق بها
ما أبين من حى والسمك والجراد أخرجهما
العرف عنها أو استثناء الشرع والحرمه
المضافة الى العين تفيد عرفاً حرمه التصرف
فيها مطلقاً الا ما خصه الدليل كالتصرف
فى المدبوغ (والدم ولحم الخنزير) انما خص
اللحم بالذكر لانه معظم ما يؤكل من الحيوان
وسائر اجزائه كالتابع له (وما أهل به
لغير الله) أى رفع به الصوت عند ذبحه
لصنم والا هلال أصله رؤيه الهلال
يقال أهل الهلال وأهلته لكن لما جرت
العاده أن يرفع الصوت بالتكبير اذا روى سمي
ذلك اهلالاً ثم قيل رفع الصوت وان كان بغيره
(فن اضطر غير باغ) بالاستثناء على مضطر آخر
وقرأ عاصم وأبو عمرو وحجزة بكسر النون
(ولاعاد) سد الرمز أو الجوعه وقيل غير باغ
على الوالى ولا عاد بقطع الطريق فعلى هذا
لا يباح للعاصى بالسفر وهو ظاهر مذهب
الشافعى وقول أحد روجهما الله تعالى (فلا
اتم عليه) فى تناوله (ان الله غفور) لما فعل
(رحيم) بالرخصة فيه فان قيل انما تصيد قصر
الحكم على ما ذكره من حرام لم يذكر قلت
المراد قصر الحرمة على ما ذكره من استحواه
لامطلقاً أو قصر حرمة على حال الاختيار
كأنه قيل انما حرم عليكم هذه الاشياء ما لم
تضطرروا اليها (ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به غنا قليلاً) عرضاً حقيراً (وأولئك ما ياءون فى بطونهم الا النار)

الجملة الشرطية تقر ما ذمهم به من التقليد وعدم رفعهم رأساً الى اتباع المذم من عند الله بالتأيد وعطفه
على خبر كان آثراً بهم يجعل الذين كفروا مظهراً قائماً مقام الضمير عدول عن الظاهر وقوله رفع على الذم
أى خبر مبتدأ محذوف تقديره هم فان قلت المرفوع على الذم أو المدح وكذا المنصوب نعت مقطوع وهذا
نكرة لا يصح أن يكون نعتاً للذين حتى يقطع قلت سبأنى أن النعت اذا قطع لا يشترط فيه ما يشترط اذا
أجرى كما صرحوا به (قوله أى مما يعقل الخ) وقع فى النسخ هنا اختلاف فعلى هذه المراد التعميم
أى لا يعقلون شيئاً مما يعقل ويعقل بجهول وفى نسخة بالنفع وفى نسخة بالعقل والمراد به العقل المكتسب
لما هو بحسب الفطرة والاستعداد (قوله لما وسع الامر الخ) هذا لا ينافى قوله فى آية الناس انها
نزلت الخ لأن خصوص السبب لا ينافى عموم اللفظ كما بين فى الاصول وقوله سوى ما حرم مأخوذ من
قوله حللاً فان قلت قوله أن يتعروا طيبات الخ أى يقصدوا يقتضى أنه لم يسبق مع أنه قال أولاً حللاً
طيبات على تفسير الطيب (١) الا اول هناك لا يرد على الثانى فالخصوص بهذا المقام التحرى مع القيام
بالحقوق لا هو فقط (قوله فان عبادة لا تتم الا بالشكر الخ) فى نسخة فالمعلق بفعل العبادة هو الامر
بالشكر لا تمامه وهو عدم عند عدمه يعنى أنه علق العبادة بالشكر بل علق حصرها فيه وتوجده بها به
وهو يقتضى أن لا ينشك أحدهما عن الآخر فأجاب بأن المراد تمامها وهو انما يكون بالشكر ولو قيل ان
الشكر لا يوجد بدون العبادة لانه نوع منها بل هى عين الشكر اذ هو أعم من اللسان والحنان والاركان
لصح لكن المصنف رحمه الله ببناء على المتبادر وهو أن المراد بالعبادة ما يكون طاعة معروفة وبالشكر
الحمد للسانى فتأمل وقوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ أخرجه الطبرانى فى السنن والديلمى
والبيهقى ويعبد ويشكر بجهولان (قوله أكلها والاتضاع بها الخ) لما سبأنى من أن الحرمة تتعلق
بأفعال الله ككلمين فاذا علق بالعين فالمراد تحريم التصرف والاتضاع مطلقاً الا ما خصه الشرع
كالانتفاع بالجلد المدبوغ وألحق بالميتة ما أبين أى فصل من حى وهو بعض أعضائه وأما السمك والجراد
فميتتاها غير حرام اما لان الميتة فى العرف ما يدكى اذ لم يذكأ وأنه خص بجديث أحلت لنا ميتتان
ودمان السمك والجراد والكبد والطحال (قوله انما خص اللحم الخ) قال ابن عطية خص اللحم
لبدل على تحريم عينه ذكى أو لم يذك وفيه نظر (قوله أى رفع به الصوت الخ) هذا أصله ثم جعل عبارة
عما ذبح لغير الله وكون الا هلال أصله رؤيه الهلال كما ذكره المصنف رحمه الله وما ذهب اليه كثير
من أهل اللغة وارتضى فى الكشاف أن هذه المادة وضعت للأولية فيقولون الهلال لا قول المطر
والهلال لا قول ما يمد والقمر ثم قيل أهل الصبي اذا رفع صوته حين الولادة لانه أول ظهوره وسماع
صوته ثم استعمل فى رفع الصوت مطلقاً وقوله بالاستثناء أى طلب أن يؤثر نفسه على ذلك المضطر الآخر
بأن يتفرد بتناوله فهلك الآخر (قوله سد الرمز الخ) أصل معنى سد تجاوز ومنه العدوان
لتجاوز الحد كما أن بنى بمعنى طلب ومنه البنى لطلب الفساد والخروج على الامام وقد فسرها
بهدين المعنيين فاختر المصنف رحمه الله تفسير البنى بالبنى على الغير بأخذ نصيبه والعدوان بالتجاوز
ما يد الرمز والجوع وعلى القول الآخر هو من البنى والعدوان كونه خلاف القول الصحيح عند
الاثمة الأربعة الا فى قول للشافعى وأحمد فالابتلاء فى قصر الصلاة (قوله المراد قصر الحرمة الخ) يعنى
أنه رد على المشركين فى تحريمهم ما أحل الله من السائمة وأخواتها وتحليلهم ما حرم الله من هذه
المذكورات كأنهم قالوا تلك حرمت علينا لكن هذه أحلت فقيل لهم ما حرم عليكم الا هذه فهو قصر
قلب هذا معنى الوجه الاوّل وهو مبنى على أنه للكفار فان عاد على المؤمنين فى تحريمهم لذى الأثمة
ورفع الملابس فهو قصر افراد وقوله فن اضطر الخ لتفصيل الحكم وبيانه بأنه محترم فى حال الاختيار
وقوله أو قصر حرمة على حال الاختيار أى أنه يعلم من التفرغ المذكور أن الحكم الاوّل مقيم بحالة
الاختيار والحصر بالنسبة اليه حقيقى لكنه مخالف للظاهر اذ الحصر فى وصف غيره مذكور فى الكلام
بعيد ولذا قال الطيبى رحمه الله انه ضعيف وقوله عوضا فسر الثمن به لا دخول الباع على ما يقابله وقدمضى

الكلام فيه (قوله أما في الحال الخ) المأكول هنا هو الرشا التي أخذوها في مقابلة ما بذلوه وأكأها
بجواز عن أخذها والنار مجاز عنها من اطلاق المسبب على السبب عكس ما في البيت فالمراد بالتلبس
ملاسة السبيبة لأنه اسناد مجازي (قوله أكلت دما الخ) هو لاعرابي تزوج امرأ فلم توافقه
فقبل له أن حتى دمشق تهلك التسامر يعاظمها اليها وقال

دمشق خذنيها واعلي أن لبيبة * تتر بعودي نعتها لبيبة القدر
أمالك عمر انما أنت حية * اذا هي لم تقبل نعتي آخر الدهر
ثلاثين حولا لأرى منك راحة * لهنك في الدنيا باقية العمر
أكلت دما لم أر عك بضرة * بعيدة مهوى القرط طيبة النشر

قال التبريزي أجود الوجوه في معناه أنه يدعو على نفسه بأن يقبل له قبيل فبأخذيته ويجوز أن
يكون المراد أصابعي جدد وحاجة لانهم كانوا يأكلون الدم في القحط أو يعني بالدم الحية وهو سم فلا
شاهد فيه وأرعى بمعنى أخوتك والمراد أسودك وبعيدة مهوى القرط وهو الطلقة في الأذن كناية عن
طول العنق وقيل الاحسن طول القامة وقوله أو في المآل معطوف على في الحال وأكل النار عبارة
عن احراق باطنهم والانهي لا تؤكل حقيقة (قوله ومعنى في بطونهم الخ) لا يخفى أن البطن ليست
ظرفا للأكل بل للمأكل لأن الأكل المضغ أو التغذية لكن يذكر معه للدلالة على أنه ملؤه واذا قيل
في بعض بطنه فالظاهر مادون المآل في كلام المصنف رحمه الله تعالى وقيل انه بيان لحاصل المعنى
وأما التحقيق فهو أنه جعل البطن بتمامه محل الأكل بمنزلة ما لو قيل جعل الأكل في البطن فهو ظرف
متعلق بياكل للاحال مقدرة على ما في تفسير الكواشي (أقول) قال أبو البقاء الاجود أن تكون حالا
مقدرة لأنها وقت الأكل ليست في بطونهم وإنما يقول الى ذلك والتقدير ثابتة في بطونهم لكن فيه تقدم
الحال على الاستثناء وهو ضعيف (قوله كما في بعض بطنكم وتغفوا) تمامه

فإن زمانكم زمن خبيث * أي تغفوا عن السؤال (قوله عبارة عن غضبه الخ) لما كان الله يسألهم
جمل الكلام على الكلام بما يسرهم فيكون مخصوصا بقراءة المقام ولم يرضه المصنف رحمه الله وجعله
عبارة عن غضبه على طريق الكناية وكذا قوله وتعرض بجر مانهم لأن التعريض نوع من أنواع الكناية
وهو مبنى على أن سؤال القيامة لهم من الله وقيل انه ليس كذلك بل بواسطة الملائكة عليهم الصلاة
والسلام وجمل التزكية على الشناء لانهم لا يرضون من الله وقوله أليم بمعنى مؤلم مر ما فيه ومعنى اشتراء
الهدى بالضلال استبداله وقوله بكتمان متعلق بهما (قوله تعجب من حالهم الخ) اختلف
في ما أفعل في التعجب فذهب الجمهور الى أن ما نكرة تامة ومعناها التعجب فسمى ما أحسن زيد شيئا
صير زيد احسنا وذهب القراء الى أن ما استفهامية ضمنت معنى التعجب نحو كيف تكفرون بالله وذهب
الأخفش الى أنها موصولة وفي قوله انها نكرة موصوفة وعلى هذه الأقوال هي في محل رفع على
الابتداء والجملة خبرها وخبرها محذوف ان كانت صفة أوصلة وبقية الكلام فيه ميسر في النحو
ثم إن التعجب هنا راجع الى العباد وأن حالهم حقيق بأن يتعجب منها لأن التعجب منشأ الجهل بالسبب
وهو في نفسه انفعال فلا يجوز عليه تعالى من وجهين ثم ان الصبر هنا مجاز عن الجراءة على أسباب
العقوبة وهو من بليغ الكلام قال الراغب قال أبو عبيد ان ذلك لغة بمعنى الجراءة واحتج بقول
أعرابي قال لخصمه ما أصبرك على الله وهذا تصور مجاز بصورة حقيقة لان ذلك معناه ما أصبرك على
عذاب الله في تقديرك اذا اجترأت على ارتكاب ذلك والى ذلك يعود قول من قال ما أبصاهم على النار
وقول من قال ما أعلمهم بعمل أهل النار ويصح أن يكون استعارة تمثيلية وقوله كخصيص قولهم الخ
يعني قصد التعجب لانه من الخصصات كالاستفهام أولانه موصوف تقديرا وان كانت موصولة
أو موصوفة فهو ظاهر وبقية الأقوال واضحة وكلها بناء على التعجب وجوز فيه وجه آخر وهو

أما في الحال لانهم أكلوا ما يتلبس بالنار
لكونهما عقوبة عليه فكانت أكل النار كقول
أكلت دما لم أر عك بضرة
بعيدة مهوى القرط طيبة النشر
يعنى الدية أو في المآل أي لا يا كاون يوم
القيامة الا النار ومعنى في بطونهم مل
بطونهم يقال أكل في بطنه وأكل في بعض
بطنه كقوله
* كما في بعض بطنكم وتغفوا *
(ولا يكلمهم الله يوم القيامة) عبارة عن
غضبه عليهم وتعرض بجر مانهم حاله
مقابلهم في الكرامة والزاني من الله
(ولا يذكهم) لا يذنب عليهم (ولههم عذاب أليم)
مؤلم أو ألمك الذين اشتروا الضلالة بالهدى
في الدنيا (والعذاب بالمغفرة) في الآخرة
بكتمان الحق للمطامع والاعراض الدنيوية
(فأصبرهم على النار) تعجب من حالهم
في الالتباس بوجبات النار من غير مبالاة
وما تامة من فوعة بالابتداء وتخصيصها
كخصيص قولهم شر أهر ذاتاب
أو استفهامية وما بعدها الخبر أو موصولة
وما بعدها صلة والخبر محذوف

(ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق) أى ذلك العذاب بسبب أن الله نزل الكتاب بالحق فرفضوه بالكذب أو الكتمان (وإن الذين اختلفوا فى الكتاب) اللام فيه اما الجنس واختلاف فهم ايمانهم ببعض كتب الله وكفرهم ببعض أو للعهد والاشارة اما الى التوراة واختلافها بمعنى تختلفوا عن المنهج المستقيم فى تأويلها أو خلفوا اختلاف ما أنزل الله تعالى مكانه أى حرفوا ما فيها واما الى القرآن واختلاف فهم فيه قولهم يحرفون وتقول وكلام علمه بشروا ساطير الاولين (لنى شقاق بعيد) انى ضلال بعيد عن الحق (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب) البر كل فعل مرضى والخطاب لاهل الكتاب فانهم أكثر والخوض فى أمر القبلة حين حوت وادعى كل طائفة أن البر هو التوجه الى قبلته فرد الله عليهم وقال ليس البر ما أنتم عليه فانه منسوخ ولكن البر ما بينه الله واتبعه المؤمنون وقيل عام لهم وللمسلمين أى ليس البر مقصورا بأمر القبلة أو ليس البر العظيم الذى يحسن أن تذهبوا بها عنه عن غيره أمرها وقرأ حزة وحفص البر بالصب (ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبين) ولكن البر الذى ينبغى أن يتم به بر من آمن بالله أو لكن ذال البر من آمن ويؤيده قراءة من قرأ ولكن البرة والاول اوفق وأحسن والمراد بالكتاب الجنس أو القرآن وقرأ نافع وابن عامر ولكن بالتخفيف ورفع البر (أتى المال على حبه) أى على حسب المال كما قال عليه السلام لما سئل أى الصدقة أفضل أن تؤتبه وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتحشى الفقر وقيل الضمير لله أولا مصدر الجار والمجرور فى موضع الحال (ذوى القربى واليتامى) يريد المحاييج منهم ولم يتبدلهم الاتبياس

أن تكون ما استنفها مية قصد بها التوبىخ وأصبر فعل ماضى بمعنى صبره صابر لكنه لم يوجد فى اللغة أصبر بهذا المعنى ولذا تركه المصنف رحمه الله (قوله أى ذلك العذاب بسبب الخ) بمعنى ذلك اشارة الى العذاب والكتاب للجنس والمختلفون هم اليهود القائلون بأن البعض من هذا الجنس حق كالتوراة والبعض باطل كالقرآن وجوز أن يكون اشارة الى كفر اليهود والكتاب لاهمهود أعنى القرآن والمختلفون هم المشركون حيث اختلفوا فى شأنه فقرأوه وظاهروا وأما على الاول فلا اختلاف عائد الى جنس الكتاب حيث جعلوه قسامين ووصف القوم به تجوز ثم لما كان انزال الكتاب ليس سببا للعذاب قدر قوله فرفضوه الخ للقرينة القائمة عليه لتضح السببية وقيل السببية راجعة الى الحال الذى هو القيد أى وإن الذين الخ نلتدبر (قوله وإن الذين اختلفوا فى الكتاب الخ) تقدم اشارة الى أن الجمله حاله وأن اختلافهم بمعنى اختلاف الكتب عندهم وأن الاسناد مجازى وأما اذا أريد التوراة فالذين واقع على اليهود وهم لم يختلفوا فيها فالمراد باختلافها وتلوه وادعى سببها وتأخر واعنه أو جعلوا ما بدلوه خلفا عما فيها قال الراغب يقال تخلف فلان فلانا اذا تأخر عنه واذ جاء خلف آخر واذ قام مقامه ومصدره الخلفة اه ومن لم يقف عليه قال حمل الاختلاف على الخلف أو التخلف مما لم يجده فى كتب اللغة والتقوى تفعل من القول بمعنى الكذب والشقاق بمعنى المخالفة كما مر وقوله بعيد عن الحق بيان لتقدير متعلقه (قوله البر كل فعل مرضى) وفى الكشاف الخطاب لاهل الكتاب لان اليهود تصلى قبل المغرب الى بيت المقدس والنصارى قبل المشرق وفى الكشاف ان هذا بحسب أفق مكة وهو يقتضى أن التوجه لهما المقدس وأما كونه مشرفا ومغربا بحسب الافق لاهمطلقا فانظره وذكر القبلة هنا استطراد حسن الموقع لانه لما ذكر اختلاف فهم فى الاصول عمه باختلافهم فى الفروع ولولا هذا لم يرتبط بما قبله وقوله ليس البر ما أنتم عليه عبارة الكشاف فيما أنتم اشارة الى أنه لم يقصد الحصر والمصنف رحمه الله أشار الى أنه حصر اضافى لا مانع منه (قوله وقيل عام لهم وللمسلمين الخ) فيكون عودا على بدء فان الكلام فى أمر القبلة وطعنهم فى النبى صلى الله عليه وسلم بذلك كان أساس الكلام الى هذا القطع فجعل خاتمة كليمه أجل فيها مفضل وانما قال ليس البر العظيم لان ما يكثر الخوض فيه يكون لا محالة عظيم الشأن ولانه فى نفسه بر وكذلك الجسدال فيه بالحق فيكون كونه بر بالتسمية الى هذه الانواع التى هى اصول وذلك من توبهها كذا فى الكشاف وقال النحرير على الاول حمل البر على اطلاقه والخبر أعنى أن تولوا على تقدير فى لانهم لم يزعموا أن جنس البر ذلك بل فيه فتنى وعلى الشافى حمل البر على الكامل الذى كانه البر كله والخبر على تقدير مضاف أى أمر البر أن تولوا والبحث عن ذلك والتزاع فيه حينئذ لا يصح فى البر بالكلية فتعين الحمل على الكامل اه ومنه يعلم الحقام المصنف رحمه الله لفظ أمر ووصفه البر بالعظيم لكن فى قوله مقصورا بأمر القبلة قصور بحسب الظاهر اذ كان حقه أن يقول على أمر القبلة وكانه لاحظ أنه مقصور على البر بأمر القبلة (قوله ولكن البر الذى ينبغى أن يتم به الخ) اشارة الى الوجوه الثلاث الجارية فى مثله من التقدير فى الاول والثانى أو جعله عين البر بالغة على حد فانها هى اقبال وادباره واليه اشارة بقوله ولكن البار لكنه اشارة الى أن التجوز فى الظرف لافى الاسناد وقوله اوفق أى لقوله ليس البر وأحسن اذ سابقه القرينة أولى من لاحقها ولانه تقدير فى وقت الحاجة لا قبلها ولان المقصود بيان البر لاديه ومراده أنه أحسن من التقدير الثانى لان الأخير أبغ وقوله والمراد بالكتاب الخ هذا دليل على ما يراى به فى قوله اختلفوا فى الكتاب استلام أجزاء الكلام وأما احتمال أن يراد به التوراة لان الايمان به يوجب الايمان بغيره فبعيد (قوله أى على حسب المال الخ) أى فى الاحتياج اليه أو فى صحته لانه بالمرض يزهد فيه ويؤيده الحديث المذكور وهو حديث رواه الشيخان وتامه وتأمل الغنى ولا تعجل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت فلان كذا وفلان كذا لكن لفظه أن تصدق بدل أن تؤتبه وعلى فى الوجه الأخير للتعليل والمراد مخلصا وقوله المحاييج يعنى الفقراء جمع

محتاج على خلاف القياس وقوله اثنتان أي حسنتان وقوله صدقتك على المسكين أخرجه الترمذي
والساقى وابن جرير من حديث سلمان بن عامر (قوله الذي أسكنته الخلة الخ) الخلة بفتح الخاء الحاجة
أي جعلته ساكناً لا يقدر على الحركة أضعفه أوساً كما ملجأنا إلى غيره وأشار به إلى أن الميم زائدة وأما
تمسك فلعلها بمنزلة الأصلية والفرق بينه وبين الفقير معروف ولكن المراد هنا الفقير مطلقاً ومفعول من
صبغ المبالغة ووجه المبالغة فيه ظاهر وابن السبيل المسافر والقاطع يعني به قاطع الطريق وقوله
يرغب به أي يأتي منها بغية على غير انتظار وأصل معنى رغب سبق وبادر ومنه الرعاف (قوله الذين
أجلأهم الحاجة الخ) وقيل السائل المستطم فقيراً كان أو غنياً وعلى ما ذكره المصنف المراد به المحتاج
الذي يعرف حاجته بسؤاله والمسكين السابق ذكرهم الذين لا يسألون وتعرف حاجتهم بجأهم وإن كان
ظاهرهم الغنى وهو معنى قوله وإن جاء على فرسه وهذا الحديث أخرجه أحمد وقال عيسى صلى الله
عليه وسلم إن للسائل حقاً وإن أتاك على فرس مطوق بالذهب وقوله وفي تخليصها تماماً إشارة إلى تقدير
مضاف أو إلى ما يفهم من السائل ياق والرغبة مجاز عن الشخص وقوله أو ابتياع الرقاب أي اشتراؤها
وتملكها وحل الصلاة على المفروضة لتنظيمها مع القرائض (قوله يجهل الخ) يعني لا يكون القصد إلى
أداء الزكاة ليكون قوله وآتى الزكاة تكراراً بل إلى بيان مصارفها التي هي أهم وأكثر ثواباً على أن يكون
السائلين إشارة إلى الفقراء وبشترط في ذوى القربى واليتامى الفقير والافتقار لذكر البعض وذكر
ما ليس من المصارف ولن أوجب حقاً سوى الزكاة أن يتسكن بهذه الآية بقوله تعالى وفي أموالهم حق
للسائل والمحرور وبالاحاديث الواردة في ذلك وبالاجماع على وجوب دفع حاجة المضطرين وأن يجيب
عن نسخ الزكاة وجوب كل صدقة بأن المراد الواجبات المقدرة وسدث نسخ الخ أخرجه ابن شاهين
في النسخ والنسخ من حديث علي كرم الله وجهه مرفوعاً نسخ الأذى كل ذبيح ورمضان كل صوم
وغسل الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة وقال هذا حديث غريب وأخرجه الدارقطني والبيهقي
فان قلت هذا لا يناسب ما تقدم من تقييد ذوى القربى واليتامى بالمحاوريج لأن ذوى القربى إذا كانوا
كذلك يلزم النفقة عليهم قلت هو على هذا التفسير لا يقدمه به إذ لا يلزم من كونهم كذلك أن لا يكون لهم
غيره ممن يجب عليه نفقتهم (قوله والموفون الخ) لم يقل وآتى كإفله إشارة إلى أنه أمر مقصود بالذات
والتقييد بقوله إذا عاهدوا للتأكيد والمبالغة أو للتتميم (قوله نصبه على المدح الخ) قال ابن السجري
في أماليه ومن المدح في التزويل قوله والصابرين في البأساء بعد قوله والموفون بههدهم أراد عين الصابرين
ومثله والمقيمين الصلاة بعد قوله والموفون الزكاة اه ذهب إلى أن المقيمين منصوب على المدح وهو أوضح
ما قبل فيه وفي الدر المنثور في رفع الموفون عطفه على فاعل آمن أو على من آمن أو جعله خبر مبتدأ
مخدوف أي وهم الموفون ونصب الصابرين على المدح وهو في المعنى عطف على من آمن قال القاسمي
وهو أبلغ ووقع نصبه على المدح في الكتاب أيضاً فحاقيل معناه تقدير ما يدل على المدح مثل وأخص
الصابرين أو مدح الصابرين وحينئذ يكون من عطف الجملة على جملة ولكن البر من آمن بالله وحذف
هذا المقدر واجب والشهور بالرفع أو والنصب على المدح هي الصفات المقطوعة ولم نجد ذلك مبيناً
في الموطوف وإنما أخذناه من هذا الموضع اه من قلة الاطلاع وضيق العطن وهذه المسئلة مسطورة
في متن المفصل في باب الاختصاص قال وقد جاء تنكرة في قول الهذلي

ويأوى إلى نسوة عطل * وشعنا مراضيع مثل السعالي

وهذا الذي يقال فيه نصب على المدح والذم والترحم اه وذكر القطع في البدل أيضاً قال في المقابس
وأفاد القطع في العطف الاختصاص لأن الاعراض عن العطف السلس المنقاد أو هم أن الثاني ليس
من جنس الأول وهذا معنى الاختصاص اه وقوله لفضل الصبر على سائر الأعمال أي بقيتها غير ما مر
من الإيمان وأخواته فلا يرد عليه ما قيل إن الإيمان أفضل منه والبأس كتر استعماله في بأس العدو

وقدم ذوى القربى لأن إيتاءهم أفضل
كما قال عليه السلام صدقتك على المسكين
صدقة وعلى ذوى رحمتك صدقة وصلته
(والمساكين) جمع المسكين وهو الذي أسكنته
الخلة وأصله دائم السكون كالمسكين للدائم
السكر (وإن السبيل) المسافر سمي به
للازمة السبيل كما سمي التاطع ابن الطريق
وقيل الضيف لأن السبيل يعرف به
(والسائلين) الذين أجلأهم الحاجة إلى
السؤال وقال عليه السلام للسائل حق
وإن جاء على فرسه (وفي الرقاب) وفي تخليصها
بمعونة المسكين أو ذك الأسارى أو ابتياع
الرقاب اعتقها (وأقام الصلاة) المفروضة
(وآتى الزكاة) يحتمل أن يكون المقصود منه
ومن قوله وآتى المال الزكاة المفروضة ولكن
الغرض من الأول بيان مصارفها ومن الثاني
أدائها والحث عليها ويحتمل أن يكون المراد
بالأول نوافل الصدقات أو حقوقاً كانت
في المال سوى الزكاة وفي الحديث نسخت
الزكاة كل صدقة (والموفون بههدهم
إذا عاهدوا) عطف على من آمن (والصابرين
في البأساء والضراء) نصبه على المدح
ولم يعطف أفضل الصبر على سائر الأعمال
وعن الأزهرى البأساء في الأموال كالفقر
والضراء في النفس كالمرض (وحين البأس)
وقت مجاهدة العدو

(أولئك الذين صدقوا) في الدين وأباحت
 جامعة للكلمات الانسانية بأسرها دالة
 عليها صريحا أو ضمنا فانها بكثرتها وتشعبها
 منحصرة في ثلاثة أشياء صحة الاعتقاد
 وحسن المعاشرة وتهذيب النفس وقد أشير
 الى الأول بقوله من آمن الى والنيبين والى
 الثاني بقوله وآتى المال الى وفي الرقاب والى
 الثالث بقوله وأقام الصلاة الى آخرها
 ولذلك وصف المستجمع لها بالصدق نظر الى
 ايمانه واعتقاده وبالتهقير اعتبارا بما شرته
 للخلق ومعاملته مع الحق واليه أشار بقوله
 عليه السلام من عمل بهذه الآية فقد
 استكمل الايمان (بأيها الذين آمنوا كتب
 عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد
 بالعبد والانسى بالانسى) كان في الجاهلية
 بين حيين من أحباء العرب دماء وكان
 لاحدهما طول على الآخر فأقسموا يقتلن
 الحر منكم بالعبد والذكر بالانسى فلما جاء
 الاسلام تحاكموا الى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فنزلت وأمرهم أن يباؤوا ولا تتدل على
 أن لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانسى كما
 لا تتدل على عكسه فان المفهوم حيث لم يظهر
 للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم
 وقد ينسأ ما كان الغرض وانما منع مالك
 والشافعى رضى الله تعالى عنهم ماقتل الحر
 بالعبد سواء كان عبده أو عبده غيره لما روى
 عن علي رضى الله تعالى عنه أن رجلا قتل
 عبده بخلافه الرسول صلى الله عليه وسلم ونفاه
 سنة ولم يقده به وروى عنه أنه قال من السنة
 أن لا يقتل مسلم بذي عهد ولا حر بعبد
 ولأن أبابكر وعمر رضى الله تعالى عنهم ما كانا
 لا يقتلان الحر بالعبد بين أظهر العصابة من
 غير تكبير وللقياس على الاطراف ومن سلم
 دلالة فليس له دعوى نسخها بقوله النفس
 بالنفس لانه حكاية مافى التوراة فلا ينسخ
 مافى القرآن واحتجت الحنفية به على أن
 مقتضى العمدة القود وحده وهو ضعيف
 اذ الواجب على التخيير يصدق عليه أنه
 واجب وكتب ولذلك قيل التخيير بين
 الواجب وغيره ليس نسخا لوجوبه وقضى

(قوله أولئك الذين صدقوا الخ) جعل الصدق في هذه الامور بقرينة ما سبق وكما يدل عليه أولئك
 كما مر وعم التقوى ليصح الحصر حقيقة وتهذيب النفس عن الرذائل بفعل الطاعات وترك المنهيات
 ووجه الاشارة فيما ذكر صريحها ظاهر وضمنا لما يذكر من أنواعها لان هذه أهمها تتدل على باقية واقوله
 ولذلك وصف الخ فهو لفظ ونشر مرتب وقوله من عمل الخ أخرجه ابن المنذر في تفسيره عن أبي بصرة
 (قوله كان في الجاهلية بين حيين الخ) قال العراقي لم أقف عليه وقال السيوطى أخرجه ابن أبي حاتم
 عن سعد بن جبير مرسل الطول بفتح فسكون الفضل والمراد هنا شرف العشرة وقوله أن يباؤوا وقال
 في القائلين هو أن يتقاصوا في قتالهم على التساوى فيقتل الحر بالحر والعبد بالعبد يقال باء فلان بفلان
 اذا كان كفواله يقتل به بواو أو بواو ثم يقال هم بواو أى أكفاهم في القصاص والمعنى ذوو بواو وأكثر حتى قيل
 هم في هذا الامر بواو أى سواء وفي النهاية عن أبي عبيدة يباؤوا كيتباؤوا والصواب يباؤوا
 بوزن يباؤوا وهو زامن البواو بمعنى المساواة وقال غيره يباؤوا صحیح أيضا بان عذفوا الهمزة
 للتخفيف ورسم الخط يحتملها هنا (قوله ولا تتدل الخ) ردلن استدل بهذه الآية على ذلك ثم اثبات لمدهاه
 بطريق آخر قال التحرير لانها بيان وتفسير لقوله كتب عليكم القصاص في القتلى فدل على اعتبار
 المرافقة ذكورة وحرية في القصاص لانها مفهومها يدل على أن غير الانسى لا يقتل بالانسى وفيه نظر
 أما أولا فلان القول بالمفهوم انما هو على تقدير أن لا يظهر لتقييد فائدة وهذا النافذة أن الآية انما نزلت
 لذلك واليه أشار المصنف بقوله وقد ينسأ ما كان الغرض يعنى سبب النزول وأما ثانيا فلانه لو اعتبر ذلك
 لزم أن لا تقتل الانسى بالذ كرتل الى مفهوم بالانسى واليه أشار المصنف بقوله كما لا تتدل على عكسه ورفع
 بأنه يعلم بطريق الاولى وأما ثالثا فلانه لا عبرة بالمفهوم في مقابلة المنطوق الدال على قتل النفس كيفما
 كانت لا يقال تلك حكاية عمافى التوراة لا يسان الحكم في شريعتنا لاننا نقول شرائع من قبلنا لا سيما
 اذا ذكرت في كتابنا وكما مثله في أدلة أحكامنا حتى يظهر الناسخ وما ذكرهنا من الصلح مفسرا فلا يجعل
 ناسخا ودليل آخر على عدم النسخ أن تلك أعنى النفس بالنفس حكاية عمافى التوراة وهذه أعنى الحر
 بالحر خطاب لنا وحكم علينا فلا ترفعها وما ذكرنا من كونه مفسرا انما يتم لو كان قولنا النفس بالنفس
 مبهما ولا ايهام بل هو عام والتنصيص على بعض الافراد لا يدفع العموم سيما والخصم يدعى تأخر العام
 حيث يجعله ناسخا لكن يرد عليه أنه ليس فيه رفع شئ من الحكم السابق بل اثبات زيادة حكم آخر اللهم
 الا أن يقال ان في قوله الحر بالحر الخ دلالة على وجوب اعتبار المساواة في الحرية والذكورة دون
 الرق والاونوة ومنه يعلم مافى قوله انه حكاية مافى التوراة فلا ينسخ مافى القرآن (قوله وانما منع مالك
 والشافعى الخ) هذا رد لما في الكشف أنه جعل مذهب ما أنه لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانسى فانه وهم
 محض اذ لا خلاف انه مافى قتل الذكرا بالانسى فلذا قال وانما وقوله ولم يقده أى لم يقده قود انما أثبتته
 بالحديث واجماع الصحابة ثم قاسه على الاطراف اذ لا قصاص فيها بين الحر والعبد بالاتفاق (قوله
 واحتجت الحنفية به على أن مقتضى العمدة الخ) اختلف الفقهاء في موجب القتل العمدة فقال أبو
 حنيفة وأصحابه ومالك وغيرهم ليس للولى الا القصاص ولا يأخذ الدية الا برضا القاتل لظاهر هذه
 الآية لانه هو المفروض وقال الاوزاعى والليث والشافعى في أحد قوايه وهو مختار المصنف رحمه الله
 وان قيل ان المتقى به في مذهبهم خلافه ان الولى بالخيار بين أخذ القصاص أو الدية وان لم يرض القاتل
 قال الجصاص ظاهر الآيات ايجاب القصاص دون المال وغير جائز ايجاب المال على وجه التخيير لا ايجبا
 ما يجوز به نسخها لان الزيادة في بعض القرآن توجب نسخها والتخيير بعد التعيين زيادة كعكسه وهما
 من قبيل النسخ كما سرح به الجصاص وأهل الاصول فقوله ولذلك قيل الخ مخالف للراجح في الاصول
 وهو قول عند الشافعية ارضاه المصنف رحمه الله فلا اعتراض عليه كما قيل وقوله وكذا كل فعل جاء
 في القرآن أى فعل لله ورد فيه فانه مبقى للجهول وللفاعل لتقدم ذكره حقيقة أو حكما ويحتمل أنه أراد

كتب

كتب على البناء للفاعل والقصاص بالنصب وكذا كل فعل جاء في القرآن

Click For More Books

<https://archive.org/details/@zohaibhasanattari>

كتب حيث ورد وهو الظاهر (قوله شئ من العقول الخ) من اما شرطية أو موصولة وقوله من العقول
 اشارة الى أن شئ القائم مقام الفاعل المراد به المصدر وهو مصدر نوى فيقوم مقامه أو المراد شئ قليل
 أو قصاص وهو عفو ومخصوص وعفا غير متعد والمراد بالاخ القتل أو ولي الدم سواء أستا عطا قافا
 بتد كبرأ خوة البشرية والدين ونحوهما وعفا متعد الى الجاني والى الجناية يعنى يقال عفوت عن زيد
 وعن ذنبه فاذا ذكر تعدى الى الجاني باللام والى الجناية يعنى فتقول عفوت لزيد عن ذنبه كفى هذه الآية
 وانما أقام شيئا مقام الفاعل لما ذكره من أن بعض العقول كالتام في اسقاطه سواء عفا بعض الورثة
 أو عفا الوارث عن بعض القصاص فانه لا يتجزأ (قوله وقيل عنى بمعنى ترك وشئ مفعول به) فهو متعد
 أقيم مفعوله مقام فاعله وقد ورد متعديا فى كلام العرب يعنى ترك ذكره السرقسطى وغيره من أئمة اللغة
 لكن ضعفه الزمخشري وتبعه المصنف رحمه الله بأنه ليس يثبت وانما المتعدى أعفاه فان ورد بخلاف
 اللغة المعروفة فلا ينبغي تخريج القرآن عليها وجعل مثله جراءة على كلامه تعالى ورد بأنه اذا ورد يعنى
 ترك وشئ ونقله أهل اللغة وان لم يشتهر فاستناده الى المفعول الذى هو الاصل فى المبنى للجھول يرجحه
 على اسناده للمصدر الذى هو مجاز على خلاف الاصل ولا حاجة الى القول بأنه تضمنين لانه لا ينقاس
 وقوله عن جنائيه تقدير لمتعلقه الآخر وقوله من جهة أخيه اشارة الى أن من ابتداءية (قوله
 أى فليكن اتباع الخ) يعنى أنه مرفوع على الفاعلية ومنهم من قدره فعليه اتباع أو قالوا يجب اتباع
 وقوله وفيه دليل الخ تقدم الكلام فيه وجوابه مبسوط فى أحكام القصاص (قوله ذلك أى
 الحكم الخ) كون الواجب على اليهود القصاص وحده كذا فى الكشاف هنا أيضا لكنه ذكر فى
 الاعراف أنهم منعوا من الدية فقط وكان لهم القصاص أو العفو مجانا وسأى فى نفسه فى محله (قوله
 لا أعافى أحد اقتل بعد أخذه الدية) أخرجه أبو داود فى رواية لا أعفى وظاهره أنه لا يقبل من ولى
 القتل الثانى عضوه عن القصاص مطلقا وفيه تأمل (قوله كلام فى غاية الفصاحة الخ) لانهم كانوا
 يقولون القتل أنى للقتل ويعدونه أبلغ كلام فى معناه وهذا التركيب أبلغ منه وأصح بوجوه كثيرة
 كما فى شروح المفتاح وقد أشير الى طرف منها هنا كقوله حيث جعل الشئ محرّضه اذ جعل القصاص
 وهو قتل وموت مكانا لضده الذى هو الحياة وقد رده هذا صاحب الاتصاف وقال هذا اما وهم
 أو نساخ لان شرط نضاد الحياة والموت اجتماعهما فى محل واحد ولا تضاد بين حياة غير المقتص وموت
 المقتص وليس كما زعم فان فيها محل الشئ على ضده ولم يكتف بهذا القدر بل صرح بالظرفية بان جعل
 القصاص مدخول فى وفائده أن المظروف اذا حواه الظرف صانه عن التفرق فالقصاص مجتمى الحياة
 من الآفات ومعناه أن الحياة الحاصلة بالارتداع أو الحياة العظيمة انما تحصل بشرعية القصاص لا غير
 فالظرفية مجازية تفيد بحسب الوضع اجتماعهما وما ضدان فى مقصد هما هذا المعنى البديع فى نفسه
 الغريب فى مأخذه فلا يرد عليه شئ (قوله وعرف القصاص الخ) يعنى أن التعريف للجنس والتنوين
 للتنوين والتعظيم لانه يردع القاتل عن القتل فيكون سببا للحياة نفسين أو يمنع أن يقتل غير القاتل
 كما كان فى الجاهلية فتصيا به نفوس فعلى الاول فيه اضممار أى شرع القصاص أو علم القصاص وعلى
 الثانى فيه تخصيص الحياة بحياة غير المقتص منه والنوعية أنسب بالاول والتعظيم بالثانى ولذا خصه
 فى الكشاف والمصنف رحمه الله لم يعينه لصلاحته لكل منهما (قوله يحتمل أن يكونا خبرين الخ) وقوله
 صلته أى متعلقا بمتعلقه أو به نفسه لنسبته عن المتعلق أو حالا وقراءة القصص جوز فيها أيضا
 أن يكون القصص مصدرا يعنى القصاص وخص الخطاب بأولى الالباب لما ذكره وقيل لان الحكم
 مخصوص بالباغين دون الصبيان وقوله فى المحافظة اشارة الى أنه من التقوى بالمعنى الشرعى وقوله
 أو عن القصاص فيكون بالمعنى اللغوى (قوله كتب الخ) ترك العطف فى هذا ونظيره لانه قصد
 استقلاله وأن كلامها مقصود بالذات وان أمن فيها العطف وملاحظة مناسبة بينها وقوله حضر

الاخوة الناتبة بينهم من الجنسية والاسلام
 ابرقه ويعطف عليه (فاتباع بالمعروف
 وأداء البه باحسان) أى فليكن اتباع
 أو قالوا امر اتباع والمراد به وصية العافى بان
 يطلب الدية بالمعروف فلا يعطف والمعروف
 بأن يؤدى بها بالاحسان وهو أن لا يعطل ولا
 يبخس وفيه دليل على أن الدية أحدم مقتضى
 العمدة والمراد بالامر بأدائها على مطلق
 العفو والشافعى رضى الله تعالى عنه
 فى المسئلة قولان (ذلك أى الحكم المذكور
 فى العفو والدية (تخفيف من ربكم ورحمة)
 لما فيه من التسهيل والنفع قيل كتب على
 اليهود القصاص وحده وعلى النصارى
 العفو مطلقا وغير هذه الامة بينهم وبين
 الدية تيسرا عليهم وتقديرا للحكم على حسب
 مراتبهم (فن اعتدى بعد ذلك) قتل بعد
 العفو وأخذ الدية (فله عذاب أليم)
 فى الآخرة وقيل فى الدنيا بان يقتل لاجل
 لقوله عليه السلام لا أعافى أحد اقتل بعد
 أخذه الدية (ولكم فى القصاص حياة)
 كلام فى غاية الفصاحة والبلاغة من حيث
 جعل الشئ محل ضده وعرف القصاص
 ونه كالحياة ليدل على أن فى هذا
 الجنس من الحكم نوعان من الحياة عظيمة وذلك
 لان العلم يردع القاتل عن القتل فيكون
 سبب حياة نفسين ولانهم كانوا يقتلون غير
 القاتل والجماعة بالواحد فتثور الفتنة بينهم
 فاذا اقتص من القاتل سلم الباقر ويصير
 ذلك سببا لحياتهم وعلى اذ قول فيه اضممار
 وعلى الثانى تخصيص وقيل المراد بها الحياة
 الاخرى فان القاتل اذا اقتص منه فى الدنيا
 لم يؤاخذ به فى الآخرة ولكم فى القصاص
 يحتمل أن يكونا خبرين للحياة وأن يكون
 أحدهما خبرا والآخر صلة له أو حالا من
 الضمير المستكن فيه وقرئ فى القصص أى فيما
 قص عليكم من حكم القتل حياة وفى القرآن
 حياة للقلوب (يا أولى الالباب) ذوى العقول
 الكاملة ناداهم للتأمل فى حكمة القصاص

أن يوصي وله سبع مائة درهم فغناه وقال قال الله تعالى ان ترك خيرا والخير هو المال الكثير وعن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رجلا أراد أن يوصي فسألته كم مالك فقال ثلاثة آلاف فقالت كم عيالك قال أربعة قالت انما قال الله تعالى ان ترك خيرا فان هذا الشيء يسير فاتركه لعيالك (الوصية للوالدين والأقربين) مرفوع بكتب وتذ كبر فعلها للفصل أو على تأويل أن يوصي أو الأبياء ولذلك ذكر الراجح في قوله فن بدله والعامل في اذا مدلول كتب لا الوصية لتقدمه عليها وقيل مبتدأ خبره للوالدين والجمله جواب الشرط باظهار الفاء كقوله * من يفعل الحسنات الله يشكرها * ورد بأنه ان صح فن ضرورات الشعر وكان هذا الحكم في بدء الاسلام فتسبح بآية الموارث وقوله عليه الصلاة والسلام ان الله أعطى كل ذي حق حقه الا الوصية لو ارث وفيه نظر لان آية الموارث لا تعارضه بل تؤكد من حيث انها تدل على تقديم الوصية مطلقا والحديث من الاحاد وتلقى الامه بالقبول لا يلحقه بالتواتر ولعله احتز عنه من فسر الوصية بما أوصى به الله من توريث الوالدين والأقربين بقوله يوصيكم الله أو بآيائه المحتضراهم بتوفير ما أوصى به الله عليهم (بالمعروف) بالعدل فلا يفضل الغني ولا يتجاوز الثلث (حقا على المتقين) مصدر مؤكد أي حق ذلك حقا (فن بدله) غيره من الأوصياء والشهود (بعدها سمعه) أي وصل اليه وتحقق عنده (فانما غم على الذين يتدلونه) فإثم الأبياء المغير أو التبديل الاعلى صيده لانه الذي حاف وخالف الشرع (ان الله سميع عليم) وعيد للمبدل بغير حق (فن خاف من موصل) أي توقع وعلم من قولهم أخاف أن ترسل السماء قرأ حمزة والكسائي ويعقوب وأبو بكر موصل مشددا (جنفا) ميل بالخطأ في الوصية (أو انما) تعمد الخلف

أسبابه اشارة الى تقدير مضاف لان الموت لا يحضر وقيل ان المراد به الحضور العلي وفسر الخبر بالمال الكثير ويطلق على المال قليلا وكثيرا (قوله مرفوع بكتب الخ) وترك تأنيبه وان كان غير حقيقي لا يتله من مرجح وقيل الاحسن أن نائب الفاعل الجار والمجرور وهو عليكم والوصية خبر مبتدأ كانه قيل ما المكتوب فقبل هو الوصية وكتب بمعنى قدر وقضى أو جعل وليس تقديره ولا جعله في وقت حضور الموت بل قبله لكن الغرض الذي في ضمنه يكون في ذلك الوقت فلذا قال مدلول كتب ولم يجعله نفس الفعل كما قاله غيره وقريب منه ما قيل ان معنى كتب أو جب والطرف قيد الوجوب لا الايجاب من حيث الحدوث والوقوع على ما هو مدلول الفعل وما ذكره من أن معمول المصدر لا يتقدم عليه هو المشهور ولكن ذهب بعض المحققين الى جواز تقدم الطرف فينبذ يتعلق به وهو أنسب بمعنى (قوله وقيل مبتدأ الخ) وذهب أن حذف الفاء من جواب الشرط لا يجوز وما ذكره من الشعر لا ينهض حجة أما أولا فلان الرواية ليست هكذا بل هي * من يفعل الخير فالرحن يشكره * كما قاله المبرد وقال انه لم يسمع في الشعر أيضا وهذا معنى قوله ان صح ولو سلم فهو ضرورة كما ذكره سيويه رحمه الله فلا يصح تخرجه الآية عليه والبيت لعبد الرحمن بن حسان بن ثابت وقيل الكعب بن مالك وقد اختلفت رواية صدره كما ذكرناه وروى أيضا * من يحفظ الصالحات الله يحفظه * وعجزه * والشرب بالشعر عند الله سيان * وروى من لادن (قوله وكان هذا الحكم في بدء الاسلام الخ) هذا مروى عن ابن عباس رضي الله عنه اذ ذكره أبو داود في ناسخه وابن أبي شيبه وابن جرير عن ابن عمر رضي الله عنهما وقوله ان الله أعطى الخ أخرجه الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه وظاهره أن الآية والحديث نسخا آية الوصية لكن قال الطيبي رحمه الله الحق أن آية الموارث هي الناسخة والحديث مبين لكونها ناسخة لان الحديث لا ينسخ الكتاب (قوله وفيه نظر لان آية الموارث لا تعارضه الخ) وجه عدم المعارضة أنه قال في آية الموارث من بعد وصية يوصون بها أو دين فقررت فيها الوصية ونص على تقدمها مطلقا فكيف تكون معارضة لها حتى تنسخها وأجاب عما قاله المصنف بوجهين الاول أن المشهور الذي تلقته الامه بالقبول له حكم المتواتر عند الخنفية كما عرف والثاني أن الحديث ليس ناسخا بنفسه بل مبين أن آية الموارث نسخت وجوب الوصية للوالدين وأن المراد بالوصية فيها ليس المطلق وذلك لان ناسخة آية الموارث كان فيها خفاء واحتياج الى بيان فبينها الحديث ولا يلزم من عدم صحة ناسخة خبر الواحد صحة بيانها للنسخ المراد بالآية كما لا يلزم من عدم صحة اثباته للفرضية عدم صحة بيان اجمال الآية التي ثبتت بها الفرضية وهو بحث مشهور على أن قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية لا والوالدين متروك الظاهر بالاجماع فلم لا يجوز أن ينسخ مثله بغير الواحد فتأمل (قوله وله لاحتز عنه من فسر الخ) عبر بلعل اشارة الى ضعفه لان الوصية المتبادر منها ما يتعلق بغير أنصاء الورثة وقوله فلا يفضل الغني مبنى على القول بأنه قبل فرض الموارث وقوله ولا يتجاوز الثلث مبنى على القول بأنها لا تعارض آية الموارث (قوله مصدر مؤكد الخ) قال أبو حيان هذا تأباه القواعد التحويه لان على المتقين متعلقا بجمعا وصفة له فلا يكون مؤكدا والمصدر المؤكد لا يعمل وهذا وارد اللهم الا أن يجعل معمول لا مقدر غير صفة ومنهم من جعله صفة مصدر مقدر أي ايصاء حقا وقيل انه حال (قوله فن بدله الخ) اساعم من للأوصياء والشهود فسر السماع بالتحقق والوصول ليشمل الأوصياء وقوله حاف من الحيف وهو الظلم وفي نسخة خان من الخيانة وكونه وعيد لانه يستعمل للتهديد بأن يعاقبه على ما علمه منه (قوله أي توقع وعلم الخ) أصل الخوف توقع مكرهه عن اماره مظنونه أو معلومة كما أن الرجاء توقع محبوب كذلك ولما كان هنالما معنى للخوف من الميل والاثم سيما بعد الوقوع ذهبوا الى أنه مستعمل فيما يلزمه من التوقع والظن الغالب أو العلم فان التوقع وان لم يستلزم الجزم لا ينافيه فجاز الجمع بينهما نعم استعمال التوقع فيما لا جزم فيه أكثر واظهر كما في أخاف أن ترسل أي توقعه وفسر الخلف بالميل خطأ والاثم بعدم

الخلف

الجنف أى الجور يظهر التقابل وأصل الجنف الميل فى الحكم مطلقا كما قاله الراغب وقوله فأصلح أى فعل الصلاح وقوله فى هذا التبديل أى تبديل جورا الموصى لهم بالعدل ولو فسره فلائم عليه بأعم منه لم يكن النفي واقعا موقعه لانه يقتضى أنه مظنة لذلك فتأمل (قوله وعد للمصلح الخ) يعنى أنه بعد نفي الاثم لا يبقى للوعد بالمغفرة فائدة وانما أتى به لمناسبة ذكر الاثم ولكون ما فعله يتوهم فيه الاثم ولو حمل على أنه وعده بمغفرة ماله من الاثم لما أحسن فيه لكان أظهر وقوله من جنس ما يؤزم من الافعال يعنى ما يوقع فى الاثم يقال آثمه اذا أوقعه فى اثم وأما ثمه بالتشديد فعناه نسبة الى الاثم (قوله يعنى الانبياء عليهم الصلاة والسلام الخ) ووجه التوكيد يعلم من كونه فرضا على جمعهم فهو محاسنهم به وقوله وتطيب على النفس أى تسهيل عليها وفى نسخة للنفس وقبله انه اشارة الى أن المشقة اذا عمت طابت وقوله تنازع اليه النفس أى عبل وتشتاق (قوله كما قال عليه الصلاة والسلام الخ) حديث صحيح فى البخارى ومسلم عن عبد الله رضى الله عنه قال لما رسول الله صلى الله عليه وسلم يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء والباءة النكاح والوجاء نوع من الخشاء وهو أن ترض عروق الاثنين وتترك الخصين كما هما أى يقطع شهوة الجماع كما يقطعها الخشاء وهو بكسر الخاء والمد وجوز بعضهم فتحها مع القصر والاخلال معطوف على المعاصى وفيما ذكره المصنف رحمه الله اشارة الى أن النكاح للقادر سنة وقيل انه عبادة وقوله فعليه بالصوم قال المازرى انه اغراء للغائب وهو شاذ كقوله عليه رجلايس وفى شرح التقریب انه ليس منه للخطاب بقوله من استطاع منكم وفىه بحث يعلم من شروح الكتاب (قوله معدودات الخ) أى امان تزداد حقيقته أى معينات بالعدد أو يجعل عبارة عن القلة كما مر بحقيقته لان القليل يسهل عدده فيعد والكثير يؤخذ جزأ فاولها من قولهم جلت الدقيق فى الجراب أى صيبته من غير كيل (قوله ونصبها ليس بالصيام) أى نصب أياما ليس بالمصدر لما يوزم من الفصل بين المصدر ومعه موله لكن الرضى جوزة لانه يتوسع فى الظرف ما لا يتوسع فى غيره (قوله أو ما وجب صومه الخ) اختلف السلف هل وجب صوم قبل رمضان فاشهره وهو أحد قولى الشافعى انه لم يجب صوم قبله وفى آخره وهو قول أبى حنيفة رحمه الله أول ما فرض صوم عاشوراء فلما فرض رمضان نسخ وقيل نسخ صومه بصوم أيام البيض ثم نسخت برهضان كذا فى شرح البخارى لكنه قيل انه كان قبل نزول هذه الآية وانه نسخ بها وقوله أو ثلاثة الخ هى أيام البيض قال النضرى فان قيل كيف يكون النامخ متصلا فلان الاتصال فى التلاوة لا يدل على الاتصال فى النزول وبناء السؤال على أن النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازها لان يقال تناؤه على نسخ ما عمل به مدة مدنية كيف يكون متصلا ويجب بانه نسخ بوحى غير متلو ثم قرر ذلك بهذا (قوله أو بكذا كتب الخ) هذا وما بعده منقول عن القراء وذكره أبو البقاء قال أبو حيان رحمه الله وهو خطأ أما النصب على الظرف فانه محل للفعل والكتابة ليست واقعة فى أيام لكن متعلقها هو الواقع فى أيام وأما النصب على المفعولية اتساعا فانه مبنى على كونه ظرفا لا يكتب وهو خطأ وايس بشئ لانه يكفى للظرفية ظرفية المتعلق كما فى يعلم ما فى السموات والارض (قوله وقيل الخ) كونه فى الحرشا فاظا هر وأما فى البرد مع قصر النهار وعدم غلبة الحرارة فيه فلعل مشقة لامر آخر كعسرة تدارك موته ونحوه وقوله لموتان الموتان بوزن البطلان الموت الكثير الوقوع والموتان بفتح الواو الجاد ضد الحيوان وفى الحديث موتان الارض لله ورسوله يعنى مواتها وفى الاساس وقع فى الناس موتان وموتان بالفتح والضم مع سكون الواو ومن الجواز اشترا الموتان ولا تستر الحيوان قال الراغب قيل كان قد وجب على من قبلنا صوم رمضان فغيروا فزادوا واذن صوا وهذا قول عهدته على فائه (قوله مرضا يضره الصوم الخ) هذا هو الصحيح وفى قول للشافعية انه يجوز ان لم يضره وقوله أو ما كتب اشارة الى أن كلمة على استعارة تبعية شبه تلبسه بالسفر باستعلاء

(فأصلح بينهم) بين الموصى لهم باجرانهم على نفي الشرع (فلائم عليه) فى هذا التبديل لانه تبديل باطل الى حق بخلاف الاول (ان الله غفور رحيم) وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم وكون الفعل من جنس ما يؤزم (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) يعنى الانبياء والامم من لدن آدم وفيه توكيد للحكم وترغيب على الفعل وتطيب على النفس والصوم فى اللغة الامساله عما تنازع اليه النفس وفى الشرع الامساله عن المفطرات بياض النهار فانها معظم ما تشتم به النفس (لعلكم تتقون) المعاصى فان الصوم يكسر الشهوة التى هى مبدؤها كما قال عليه الصلاة والسلام فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء أو الاخلال بادائه لاصالته وقدمه (أيا ما معدودات) مؤقتات بعدد معلوم أو قلائل فان القليل من المال يعد عدا والكثير من المال هبلا ونصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما بل باضمار صوم والدلالة الصيام عليه والمراد به رمضان أو ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء أو ثلاثة أيام من كل شهر أو بكذا كتب على الظرفية أو على أنه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة وقيل معناه صومكم كصومهم فى عدد الايام لما روى أن رمضان كتب على النصارى فوقع فى برد أو حشد يدخولوه الى الربيع وزادوا عليه عشرين كفارة لتحويله وقيل زادوا ذلك لموتان أصابهم (فن كان منكم مرضا) مرضا يضره الصوم ويضره معه (أو على سفر)

الراكب واستيلائه على المركوب يتصرف فيه كيف يشاء وقوله وفيه ايماء الى أن من سافر أثناء اليوم
 وفي نسخة يوم وفيه خفاء ولذا جعله ايماء وقيل وجهه أنه لما عدل عن الظاهر وهو أوسع سفر
 الى على المقضية للتمكن التام وكان التمام انما هو يسفر اليوم كله كان فيه اشارة اليه وقوله آخر يوتى
 الى ذلك أيضا قتل والافطار في السفر رخصة وقال أبو هريرة رضي الله عنه انه لو صام في السفر
 لم يصح ولزمه القضاء في الإقامة تمسكا بظاهر الآية (قوله نصف صاع من الخ) في الصيام عن سلمة
 رضي الله عنه لما نزلت وعلى الذين يطيقونه كان من أراد أن يفطر اقتدى حتى نزلت الآية التي بعدها
 فسختها لانه في أول الامر شق عليهم فخص لهم ثم نسخ بقوله وأن تصوموا خير لكم لكن يعارضه ما في
 صحيح البخاري أيضا أن ابن عباس رضي الله عنهما تلاها وقال ليست منسوخة وهي للشيخ الكبير والمرأة
 الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فبطعمان مكان كل يوم مسكينا وجمع بأنهم كانت في حق الجميع
 ثم خصت بالعاجز وأورد عليه أن هذا ليس من الجمع في شيء فان منطوق اللفظ لا يبعد لتباين مفهوم
 من يطبق ومن لا يطبق واعتدله بأن الآية كانت مفيدة للرخصة للمطيعين ومنطوقا وغيرهم مفهوم
 ثم نسخت بالتسوية الى المنطوق دون المفهوم وفيه بحث وفي شرح تحرير ابن الهمام ومشي ابن الهمام
 رحمه الله على تقديم ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما لانه لا يقال بالرأي اذ هو مخالف لظاهر
 القرآن لانه مثبت فجعله بتقدير حرف النفي لا يقدم عليه الاسباع ولان قوله وأن تصوموا خير لكم
 ليس ناصيا في نسخه وأورد عليه أن في هذه الآية خمس قرآت وللكل معنيان أحدهما ما يقدرون عليه
 لامع جهده وعسر وبه فسر السني رحمه الله وثانيهما في الجهول بكفونه على جهدهم ومشفقة وفي
 المعلوم يتكفونه على هذا الوجه أيضا فالآية على المعنى الأول منسوخة قطعاً من غير احتياج الى
 تقدير لامع أنه لم ينقل تقديرها عن ابن عباس رضي الله عنهما لكن في قراءة حفصة وعلى الذين لا يطيقونه
 فيحمل على هذا المعنى على القول بالشيخ وعلى الثاني ثابتة بالحكم عند الجمهور خلافاً لما لا يطيقونه
 القول بنسخه على أنه لو كان محملاً لورد قول النسخ ونفيه في القراءة المشهورة تقدر لا وعدمه لكان
 قول النسخ مقديماً (قوله وقرئ بطوقه الخ) كل هذه اللفات تخرجها ظاهر وانما الكلام في تطبيقه
 هل هو تفعل أو تفعل قال النحر يهوتفعل اذ لو كان تفعل لكان بالواو دون الياء كما أن تدير الو كان
 تفعل كما وقع في المفصل لكان تدورا لانه واوى ولهذا لما أورد زين المشايخ عليه اذ عن له وقال اغواني
 عبد القاهر وكذلك اديارفعال ولو كان فعلا لاقبل دوار وذكر المرزوقي أنه تفعل وجاء الياء نظر الى
 الديار وأناظن أن ما نقل عن الزنجشري لأصل له فان هذه قاعدة مقررة أن قلب الواو ياء اذا كثرت في
 كلامهم عاملوها معاملة الاصلية وقد كرر هذه القاعدة ابن جنى رحمه الله في كثير من كتبه من غير
 تردد قال في اعراب الحامسة في قول الشاعر

أن لا يخاف حدوجنا قذف النوى * قبل الفساد اقامة وتدبرا

التدبير تفعل من الدار وقياسها تدوير لان عينها واو بدلالة قولهم دور غير أنهم لما كثر استعمالهم فيها ديار
 وديرة أنسوا الياء ووجدوا لفظها وطأحسا وألین مسا فاجتروا عليها فقلوا تديرا واداروا قال حاتم
 تديره نهال الصهر ياد وحاضر * انتهى وقال أيضا في قول الرازي * ان ديموا جادوان جادوا وويل
 هكذا رواه أبو يزيد ورواه أيضا وموافقا أن يكون لما غلبت الياء في الديمة والديم جاؤا بهاعلى
 صورة الياء البتة انتهى فرواية دووم واتقتضى أنه فعلا لا فاعلا وذكره نظائر كارباج ورباج وهذا
 مما لا شبهة فيه (قوله وعلى هذه القراءات الخ) أي في هذه القراءات غير المشهورة وهي منقولة عن
 ابن عباس رضي الله عنهما وفيها وجهان أحدهما الوجهين أن المعنى أنهم يتكفونه لان الصوم في نفسه
 تكليف والمطيع مكلف به اذ لا يكاف فوق الطاعة وهو بمعنى المشورة والثاني أن ينظر فيه الى بلوغ
 الجهد والطاقة ويلاحظ معنى الكفاة بالفعل ويكون المراد به الشيوخ والعجائز ولا يكون منسوخا

وفيه ايماء الى أن من سافر أثناء اليوم لم
 يفطر (فعدة من أيام أخر) أي فعله صوم عدة
 أيام المرض أو السفر من أيام أخر ان أفطر
 مخذف الشرط والمضاف اليه العالم بها
 مخذف الشرط أي فليصم عدة وهذا على سبيل
 وقري بالنصب أي الوجوب والبس ذهب
 الرخصة وقيل على الوجوب (وعلى الذين
 الظاهرية وبه قال أبو هريرة) وعلى الذين
 يطيقونه وعلى المطيعين للصيام ان أفطروا
 فدية طعام مسكين نصف صاع من بر أو صاع
 من غيره عند فقهاء العراق ومد عند فقهاء
 من غيرهم عند فقهاء العراق في أول الامر لما
 الجواز رخص لهم في ذلك في أول الامر لما
 أمر وبالصوم فاشتد عليهم لانهم لم يتعودوا ثم
 نسخ وقرأ نافع وابن عباس برواية ابن ذكوان
 بإضافة الفدية الى الطعام وجمع المساكين
 وقرأ ابن عباس برواية هشام مساكين بغير
 اضافة الفدية الى الطعام والباقيون بغير اضافة
 وتوحيد مسكين وقرئ بطوقه أي يكفونه
 ويقلدونه من الطوق بمعنى الطاعة أو القلادة
 ويتطوقونه أي يتكفونه أو يتقلدونه
 ويتطوقونه بالادغام ويطيقونه ويتطيقونه على
 أن أصلها ما يطوقونه ويتطيقونه من فعل
 وتقبل بمعنى يتطيقونه وعلى هذه القراءات
 تحتل معنى ثانيا وهو الرخصة لمن يتعبه
 الصوم ويجوده وهم الشيوخ والعجائز في
 الافطار والفدية

ثم ذكر المصنف أن المعنى الأخير جاري المشهورة من أطاق الفعل بلغ نهاية طوقه فيه وجزآن تكون
الهزيمة للسلب كأنه سلب طاقته بأنه كلف نفسه المجهود فسلب طاقته عند تمام بذله ويكون مبالغة
في بذل تمام المجهود لانه مشارف زواله اذ ذلك ولا حاجة الى تقدير لا كما ذهب اليه بعضهم فقوله فيكون
ثابتاً أي غير منسوخ وقوله يصومونه جهدهم وطاقاتهم أي يجهدونهم وطاقاتهم (قوله فن
تطوع خيراً) قال التحرير في قوله فن تطوع خيراً مصدر خرت الرجل فأنت خائر وفي قوله فهو خير له اسم
تفضيل بمعنى أزيد خيراً وضمير فهو للتطوع أو لخير المصدرية وحمل التطوع على الزيادة على الفدية لأن
التطوع كما ترى يستعمل في غير الواجب وقوله أيها المطيعون على القراءة والمطوقون على الأخرى
وجهدتم بمعنى وقد جهدتم طاقتم وكذا قوله من الفدية ناظر الى الوجوه السابقة في صدر الآية
وقوله ان كنتم من أهل العلم فمئذ منزلة اللازم ولا يتقدر له متعلق كالذي قبله (قوله مبتدأ أخبره ما بعده)
لم يبينه وهو يحتمل وجهين أحدهما أنه الذي أنزل الخ والثاني أنه قوله فن شهد الخ والقائه زائدة في
الخبر والربط بالاسم الظاهر والاول أولى لسلامته من التكلف أو خبر مبتدأ تقديره ذلك أو المكتوب
وعلى الاول فاسم الإشارة لتعويض المشار اليه أو لتعظيمه يجعل بعد الرتبة بمنزلة البعد المحسوس (قوله
أوبدل الخ) هو على ما ذكره المصنف يدل كل من كل ومنهم من لم يقدر وجهه بدل اشتمال لكن المجهود فيه
ابدال المصدر من الطرف فهو ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وهذا عكسه فما ذكره المصنف أولى
(قوله وقرئ بالنصب على ضمائر صوموا الخ) الوجه الاول ظاهر وأما الثاني فأورد عليه أنه يلزم
الفصل بين أجزاء الصلاة بأجنبي منها وهو الخبر والأخبار عن الموصول قبل تمام صلته وكلاهما ممنوعان
ولذا وقع في بعض النسخ وفيه ضعف والبدل يبعده بعد المبدل منه والفصل بينهما وجوز فيه أن يكون
مفعول تعلمون بتقدير مضاف أي شرف شهر رمضان ونحوه (قوله ورمضان مصدر رمض اذا احترق
الخ) قال أبو حيان يحتاج في تحقيق انه مصدر الى صحة نقل فان فعلاً ناليس مصدر فعلاً لللازم فان جاء
شيئ منه كان شاذاً فقوله وجهه علمي يعني مجموع شهر رمضان علماً بالرمضان وحده قال التحرير
والالم يحسن اضافة شهر اليه كالأحسن انسان زيد ولهذا لم يسمع شهر رجب وشهر شعبان وبالجملة فقد
أطبقوا على أن العلم في ثلاثة أشهر مجموع المضاف والمضاف اليه شهر رمضان وشهر ربيع الاول وشهر
ربيع الثاني وفي البواقي لا يضاف شهر اليه ثم في الاضافة لتغيير في أسباب منع الصرف وامتناع اللام
ووجوبها على المضاف اليه فيمتنع مثل شهر رمضان وابن داية من الصرف ودخول اللام وينصرف
مثل شهر ربيع الاول وابن عباس وتجب اللام في مثل امرئ القيس ويجوز في مثل ابن عباس وعلى هذا
فتعوم صام رمضان من حذف جزء العلم لعدم الالباس كذا قالوا برمتهم (وفيه بحث) من وجوه الاول
أن قوله لا يحسن اضافة العام الى الخاص ينافية انهم جوزوه من غير قبح كما ذكره هذا القائل في علم
المعاني ونحوه كدنية بغداد وشجر الاراك وأجيب بأنه اذا اشتمر المضاف وعلم أنه من افراد المضاف
اليه ولم يكن في ذكره فائدة فهو قبيح كأنسان زيد والاحسن فهو يختلف باختلاف المقام ولا يصح مطلقاً
ولذا تراها اذا قبحه مثل بانسان زيد واذا جوزوه بشجر الاراك والمرجع فيه الى الذوق الثاني ان قوله لم يسمع
شهر رجب مما شاع بين المتأخرين وكنت أتردد فيه حق راجعت الكتب القديمة والكتاب وشروحه
فوجدته لأصل له لأن كلام سيويه وغيره من النحاة يخالفه قال في شرح التسهيل مقتضى كلام المصنف
رجح الله جواز اضافة شهر الى جميع أسماء الشهور وهو قول أكثر النحويين وقيل يختص بما أوله راء غير
رجب فادعاهوا اطبا قههم عليه غير صحيح وان اشتمر ذلك الثالث أن النحاة تعال سيويه فرقوا بين ذكر
الشهر وعدمه فثبت ذكر كرم في العموم نحو شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن وحيث حذف افاده نحو
من صام رمضان قال السهيلي وعلى هذا استعمال رجب ووجهه مذكور في المفصلات وعليه يكون
لاضافة العام الى الخاص فائدة فلا يصح ولا يكون مثل انسان زيد وقال أبو حيان ما ذكره الزنجشري

فيكون ثابتاً وقد أول به القراءة المشهورة
أي يصومونه جهدهم وطاقاتهم (فن تطوع
خيراً) فزاد في الفدية (فهو) فالتطوع
أو الخير خبره وأن تصوموا أي المطيعون
أو المطوقون وجهدهم طاقتم أو المرخصون
في الافطار ليدرج تحتها المرض والمسافر
(خيراكم) من الفدية أي تطوع الخير ومنها
ومن التأخير للقضاء (ان كنتم تعاون) ما في
الصوم من الفضيلة وبراءة الذمة وجوابه
مخدوف دل عليه ما قبله أي اخترتموه وقيل
معناه ان كنتم من أهل العلم والتدبر علمتم أن
الصوم خير من ذلك (شهر رمضان) مبتدأ
خبره ما بعده أو خبر مبتدأ مخدوف تقديره
ذلكم شهر رمضان أو يدل من الصيام على
حذف المضاف أي كتب عليكم الصيام
صيام شهر رمضان وقرئ بالنصب على
ضمائر صوموا أو يدل من أيام معدودات
تصوموا وفيه ضعف أو يدل من أيام معدودات
والشهر من الشهرة ورمضان مصدر رمض
اذا احترق فأضيف اليه الشهر وجعل علماً
ومنع من الصرف للعلمية والان والتون
كما منع داية في ابن داية علماً للقراب للعلمية
والتأنيث

من أن علم الشهر بمجموع اللفظين غير معروف والعلم بمرضان علم جنس الرابع ان قوله ثم في الاضافة الخ
تبع فيه صاحب الكشف وهو أخذ من ايضاح ابن الحاجب قال فيه المضاف اليه في هذه الاعلام كلها
مقدر علميته فيعام اوله معاملة في منع الصرف ان كان فيه علة أخرى ومنع اللام الا أن يكون سمي به
وفيه اللام كأنهم لما أجروه بعد العلية تجرى المضاف والمضاف اليه في الاعراب وهو معرفة قدر والثاني
علمنا ليكون على قياس المعارف في الاصل الذي أجرى مجراه اذ لضاف معرفة الى نكرة فلذلك منع
صرف قتره في ابن قتره وامسنت اللام في بنت طبق وان لم يقع على انفرادها انتهى **اصح النجاة**
صرحوا بخلافه فان ابن داية سمع منه وصرفه كقوله

فلما رأيت النسر عزابن داية * وعشش في وكريه جاش له صدرى

قالوا لكل وجهة أما عدم الصرف فلصيرة الكلمتين بالتركيب بالتسمية فكان كطلحة مفردا وهو
غير منصرف وأما الصرف فلان المضاف اليه في أصله اسم جنس والمضاف كذلك وكل منهما ما انفردا
ليس بعلم وانما العلم بمجموعهما فلا يؤثر التعريف فيه ولا يكون لمنع الصرف مدخل فيه ومنه يعلم أن ما ذكره
المصنف رحمه الله فيه فطر من وجوه قديره واعلم أن ما ذكره المتأخرون لأصله لاق سبويه وشراحه
كهم أثبتوا أسماء الشهور وجوزوا اضافة شهر اليها بأسرها وفرق سبويه بين ذكرها وعدمه وما ذكره
من اضافتها الى ما أوله راء غير جلاب لاصحله ومنشأ غلطهم ما في شرح أدب الكاتب من أنه اصطلاح
الكاتب قال لانهم لما وضعوا التاريخ في زمن عمر رضى الله عنه وجعلوا أول السنة المحرم فكأنوا
لا يكتبون في تواريخهم شهر الامع رمضان والربيعين انتهى فهو امر اصطلاحى لا وضعى لغوى ووجهه
في رمضان موافقه القرآن وفي ربيع لثلاثا يتبس بصل الربيع فاحفظه فانك لا تجده في غير كتابنا هذا وقوله
لارتماضهم أى التهايم وقوله لارتماض الذنوب كذا وقع في حديث مرفوع (قوله من صام رمضان)
تمامه ايماننا واحتمسابنا غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأورد في الكشف حديث من أدرك رمضان فلم
يغفره قال النخري لا يوجد له تمام فيما اشتر من الكتب ويحتمل أن تكون من استفهامية والمعنى
ما أدركه أحد فلم يغفره بمعنى أن كل من أدركه غفرله فيكون كلاما تاما انتهى وليس كما قال والحديث
بقامه معروف أخرجه البزار من حديث عبد الله بن الحرث الزبيدي مرفوعا أنى جبريل عليه الصلاة
والسلام فقال من أدرك رمضان فلم يغفرله فأبعده الله ثم أبعده قل آمين وقد ذكر الحديث بقامه الحافظ
ابن حجر فى أماليه فقال روى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رقى المنبر فقال
آمين ثلاث مرات فقالوا يا رسول الله ما كنت تصنع بهذا فقال أنانى جبريل عليه الصلاة والسلام فقال رغم
أنف رجل دخل عليه رمضان فلم يغفرله فقلت آمين ثم قال رغم أنف رجل أدرك أبويه أو أحدهما فلم
يغفرله فقلت آمين ثم قال رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على فقلت آمين وروى من غير طريق عن
الدارقطنى والبزار والبيهقى ومن فيه موصولة فقول المحقق انها استفهامية وأنه لم يوجد له تمام بحسب
منه (قوله حينما نقلوا) أى في الوقت الذى نقلوه عن أسمائها القديمة أى غيروا الاسماء القديمة
وهى وتغروا بجوارح ووجه تسمية هذه مذكور فى كتب الآداب مشهور (قوله أى ابتدئ فيه انزاله
الخ) لما فهم من النظم أن القرآن نزل في رمضان وليس كذلك بينه بأن المراد أن ابتداء نزوله وقع فيه
أو أنه نزل بجملة فيه الى سماء الدنيا ثم تجسم أو المراد أنزل في شأنه والحديث المذكور أخرجه أحمد
والطبرانى (قوله والقاه لوصف الخ) قال السمين القاء زائدة على رأى الاخفش وليست هذه القاء
التي تزداد في الحبر لتشبيه المبتدأ بالشرط وان كان بعضهم زعم أنها مثل قوله تعالى قل ان الموت
الذى تفترون منه فانه ملائكم وليس كذلك لان قوله الموت الذى تفترون منه يتوهم فيه عموم بخلاف
شهر رمضان وفيه نظر وقوله اشعار بان الانزال أى ابتداء الانزال أو الانزال بجملة الى السماء الدنيا
والاقتطاع الانزال مشترك بينه وبين غيره (قوله حالان من القرآن الخ) أى هدى وينات وأماما بعده

وقوله عليه الصلاة والسلام من صام
رمضان فعلى حذف المضاف لامن
الالتباس وانما هو بذلك اما لارتماضهم
فيه من حر الجوع والعطش أو لارتماض
الذنوب فيه أو لوقوعه أيام رمض الحر
حينما ما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة
(الذى أنزل فيه القرآن) أى ابتدئ فيه انزاله
وكان ذلك ليلة القدر أو أنزل فيه جملة الى سماء
الدنيا ثم نزل منجما الى الارض أو أنزل في
شأنه القرآن وهو قوله كتب عليكم الصيام
ومن النبي صلى الله عليه وسلم نزلت صحف
ابراهيم أول ليلة من رمضان وأنزل التوراة
لست مضين والانجيل لثلاث عشرة والقرآن
لاربع وعشرين والموصول بصلته خبر
المبتدأ أو وصفته والخبر في شهد والقاه
لوصف المبتدأ بما تضمن معنى الشرط وفيه
اشعار بان الانزال فيه سبب اختصاصه
بوجوب الصوم فيه (هدى للناس وينات
من الهدى والقرآن) حالان من القرآن
أى أنزل وهو هداية للناس بما يجازره وآيات
واذخات مما هدى الى الحق ويفرق بينه
وبين الباطل بما فيه من الحكم والاحكام

فهو متعلق به ثم انه اشار الى تغيرهما بأنه هدى للمنكرين وغيرهم باعجازه وأنها واضحة الهداية الى الحق من غير ذلك وفارقة بين الحق والباطل فالهدى ليس مكررا هنا للتغاير متعلقه والزمخشري دفعه بأنه تدرج في وصفه بالهداية فجعله أولاهدى ثم واضحته هدى (قوله فن حضر في الشهر الخ) يعني ليس الشهر مفعولا به كافي قولك شهدت يوم الجمعة بمعنى أدركته اذ ليس معناه كنت مقبلا غير مسافر فيه وانما لم يكن مفعولا به لان المقيم والمسافر كلاهما شاهدان للشهر أى مدركان له مع أن المسافر لا يجب عليه الصوم على الوجوه الذي يجب على المقيم أى من غير رخصة في الافطار واذا جعل الشهر ظرفا والشاهد بمعنى الحاضر له لم يتناول المسافر فيحتاج الى تخصيصه كما احتج الى تخصيص المريض المقيم في الشهر ولا خفاء في أن تقليل التخصيص أولى ولا حاجة الى تقدير المفعول أى شهد البلد وأما ضمير فليصمه فظرف على الاتساع كما في قوله ويوم شهدناه وفيه نظر فان ما بعده مخصص له فلا حاجة الى ساو لا غير المتبادر وتقليل الاختصاص أمر سهل وقوله للتعظيم أى المفهوم من التكرار وان لم يكن معنى اللفظ كما يشعر بالتعظيم (قوله وقيل فن شهد منكم هلال الشهر الخ) الشهر زمن معروف في الشهر وقال الزجاج انه اسم لهلال نفسه قال ذوالرمة يرى الشهر قبل الناس وهو نجيل * ثم أطلق على الزمان لطلوعه فيه فعلى هذا الشهر مفعول وشهد بمعنى المشاهدة ونحوها والمصنف رحمه الله جل المشاهدة على هذا المعنى فاحتاج الى تقدير الهلال لان الشهر نفسه لا يشاهد ولو كان بمعنى الادراك لم يحتاج الى تقدير أيضا كما يقال شهدت عهد الخليفة أى أدركته وأما ضمير يصمه فعلى التوسع على كل حال لان صام غيره تعد ومثل شهدت الجمعة للتقدير اقيام القرينة وهو ظاهر وقوله فيكون الخ أى مخصصا للجموع أو له مسافرا والافه ومخصص للمريض على كل حال وأما ذكره سابقا فلما لم يصرح فيه برمضان لم يكن مخصصا فتأمل وبين وجه تكريره وأن ما مر من قوله وعلى الذين يطبقونه الخ اذ كان منسوخا على أحد الوجهين كما مر بعناوهم نسخة لذكره فأعاده لتقريره (قوله يريد أن يسر عليكم ولا يسر الخ) يشير الى أن قوله يريد الله بكم اليسر قرينة على ان المراد بقوله فعنة من أيام أخر الترخيص في الافطار لا يجابه على ما زعم بعض الناس والمعنى فعليه عنة من أيام أخر لاختار الرخصة وما ذكر من أنه يريد أن لا يسر مدلول يريد الله بكم اليسر لا مدلول ولا يريد بكم اليسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم فمعلق الارادة بأحد النقيضين كذا قيل ورد بأنه مسلم بالنظر اليها في نفسها وأما ملاحظة قوله يريد الله بكم اليسر فيستلزمه وقيل ان قوله ولا يسر مرفوع معطوف على يريد لا منصوب معطوف على يسر ونسبه به على أن عدم ارادته العسر مستلزم عدم العسر اذ لا يكون شئ بدون ارادته ومنه ظهر ضعف ما قاله التحرير وفيه نظر واباحة الفطر للسفر والمرض يسردون عسر لجواز الفطر وعدم ايجابه (قوله علل افعال محذوف الخ) لما لم يكن في النظم ظاهرا ما يعطف عليه هذا التعليل اختلف فيه على وجوده سبأ في بيانها وعندى أنه ميل مع المعنى والتوهم لان ما قبله على للتخصيص فكانه قيل رخص لكم في ذلك لارادته بكم اليسر دون العسر وتسكموا الخ والمصنف ذهب الى أنها علل لمقدرة معطوف على ما قبله بقرينة ما قبله أى شرع لكم ما ذكرتمكم لولا أن ما ذكرتمكم الا بصوم وبإعادة العدة فظاهر وأما الترخيص فقيل بقوله يريد الله بكم اليسر وقيل بقوله فعنة من أيام أخر وقيل عليه انه ذكر في تفصيل العلة أمر الشاهد بالصوم دون تعليم كيفية القضاء وفي تطبيق العلة ورد كل منها الى معلل بالعكس ولم يقع بازاء صوم الشهر علة وبازاء التكبر واما معلل وأجيب بأن أمر الشاهد بصوم الشهر توطئة وتعميد وفي الأمر بإعادة العدة تعليم لكيفية القضاء لان معناه فليراع عنة ما أفطر بصومها من شهر فيخرج عن العدة ولما في هذا الالف من الخفاء قال الزمخشري انه لطيف المسلك (قوله أو لا تفعل كل الخ) عطف على قوله لا تفعل وعلى الاول بقدر فعل مجمل شامل لها وعلى هذا بقدر على التفصيل كما مر كم بصومه ورخص لكم فيه لسفر ومرض الخ وأخره لما فيه من كثرة التقدير

(فن شهد منكم الشهر فليصمه) فن حضر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والاصل فن شهد فيه فليصم فيه لكن وضع المظهر موضع المضمحل الاول للتعظيم ونسب على الطرف وحذف الجار ونسب الضمير الثاني على الاتساع وقيل فن شهد منكم هلال الشهر فليصمه على أنه مفعول به هلال الشهر شهدت الجمعة أى صلاتها كقوله شهدت الجمعة أى صلاتها فيكون (ومن كان مريضا أو على سفر فعنة من أيام أخر) مخصصا له لان المسافر والمريض عن شهر والشهر واحد لتكريره لذلك أو ثلاثيوهم نسخة كما نسخ قوله أى يريد الله بكم اليسر ولا يسر عليكم فلذلك يريد أن يسر عليكم والمرض (واتسكموا) أباح العطف في السفر والمرض (واتسكموا) العدة وتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون) علل افعال محذوف دل عليه ما سبق أى وشرع جلة ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر والمرخص بالقضاء ومراعاة العدة ما أفطر فيه والتخصيص لتسكموا العدة الى آخره على سبيل اللف فان قوله واتسكموا العدة الا بصوم وبإعادة العدة والتيسير أو لا تفعل كل العلة أو معطوفة على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم أو لتعلموا ما تعلمون وتسكموا العدة

سألت عبادي عنى فاني قريب) أي فقل لهم
 اني قريب وهو تمثيل لكل علم بأفعال
 العباد وأقوالهم واطلاعه على أحوالهم
 بحال من قرب مكانه منهم روى أن أعرابيا
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب
 ريناقتنا جبه أم بعيد فنناديه فترت (أجيب
 دعوة الداع إذا دعان) تقرير للقرب ووعده
 للداعي بالاجابة (فليس تجيبوا لي) إذا دعوتهم
 للإيمان والطاعة كما أجيبهم إذا
 دعوني لهم ماتهم (وليؤمنوا بي) أمر بالثبات
 والمداومة عليه (اهم يرشدون) راجين
 اصابة الرشده وهو اصابه الحق وقرئ بفتح
 السين وكسرها واعلم أنه تعالى لما أمرهم
 بصوم الشهر ومراعاة العدة وحتمهم على
 القيام بوظائف التكبير والشكر عقبه بهذه
 الآية الدالة على أنه تعالى خير بأحوالهم
 جميع لا قوالهم يجب لادعائهم مجازيهم على
 أعمالهم تأكيداً له وحنا عليه ثم بين أحكام
 الصوم فقال (أحل لكم ليلة الصيام الرفث
 الى نسائكم) روى أن المسلمين كانوا
 إذا أمسوا أحل لهم الاكل والشرب
 والجماع الى أن يصلوا العشاء ويرقدوا
 ثم إن عمر رضي الله تعالى عنه باشر بعد
 الصلاة فقدم وأقى النبي صلى الله عليه
 وسلم واعتذر اليه فقام رجال واعترفوا
 بما صنعوا بعد العشاء فترت وليلة الصيام
 الليلة التي يصبح منها صائماً والرفث كناية عن
 الجماع لانه لا يكاد يخلو من رفث وهو الافصاح
 بما يجب أن يكنى عنه وعدى بالى تضمنه معنى
 الافضاء وايشاره ههنا لتقريب ما ارتكبه و
 ولذلك سماه خيانة وقرئ الرفث (هن لباس
 لكم وأنتم لباس لهن) استئناف مبين سبب
 الاحلال وهو قوله الصبر عنهن وصعوبة
 اجتنابهن لكثرة المخالطة وشدة الملازمة ولما
 كان الرجل والمرأة يعتمقان ويشغل كل منهما
 على صاحبه شبه باللباس قال الجعدى
 إذا ما الضجيع ثنى عطفها
 ثنت فكانت عليه لباسا

وكذا حذف المعطوف عليه خلاف الظاهر أيضا (قوله ويجوز أن يعطف على البسر) قال العلامة
 في سورة الصف وكان هذه اللام زيدت مع فعل الارادة تأكيداً له لما فيه من معنى الارادة في قولك جئتك
 لا كرامتك وشبهه بلا أباك في أنما زيدت لتأكيد معنى الاضافة قيل ولعل الاشبه أن يجعل من قبيل
 وأمر بالناسم أي يريدون الاطفاء للاطفاء لاشئ غيره وفيه مبالغة وتبسيه على أنهم لم يقصدوا بالاطفاء
 غرضاً كما يقصد العلاء في أفعالهم انتهى وهذه ملاحظة دقيقة في تعليل الشئ بنفسه كانه لا علة له سواء
 وبلاغته ظاهرة ولكنه بأباه عطف المفعول له على المفعول به الا أن يريد أنما زائدة في المفعول به ولكن
 وجه زيادته اليهام ما ذكر ولا يخفى بعده فتأمل (قوله والمعنى بالتكبير الخ) أي عدى به باعتبار ما قصد
 منه وهو الثناء لانه يقال أثنى عليه خيراً أو لتضمنه ذلك كما في الكشاف وهذا يدل على ضعف ما ذكره
 ولذا قدمه عليه مع أنه خلاف الظاهر لاقربنة لتخصيصه وقوله والخبر أى الموصولة لان صلتها
 جملة خبرية والعائد مقدر واليه أشار بقوله اليه (قوله فقل لهم اني قريب) قدر القول بقربى سبب
 النزول ليرتبط الجزاء بالشرط والقرب حقيقة في القرب المكاني المتزعمه الله تعالى فهو واستعاره لعله
 بهالهم واجابة سؤالهم وقوله روى الخ أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه وتناجيه يجوز فيه
 النصب في جواب الاستفهام والاولى الرفع أي ان كان قر يباغض تناجيه ومقتضى الحكاية أن يقول
 فانه قريب لكن عدل للدلالة على شدة القرب حتى كانوا يسمعون كلامه بالذات وقوله أمر بالثبات
 الخ فسر به لياخذ الكلام بعرضه بعضا وليكون ذكره بعد الاستحباب واعلى ما فسره به غير مستغنى
 عنه وقوله راجين تقدم بوجهه وماله وعليه (قوله واعلم الخ) وجه الحث ان ما شرع لاجله يكون
 مهـ ما يعتنى به وقوله تأكيداً له ويحتمل هذا التأكيد في الكلام صريحاً منطوقاً ومفهوماً وانما
 هو بطريق الایماء والتلويح ومثله يحسن فيه العطف اشارة الى أنه مقصود بالذكري كور بالتبعية
 فلا يرد عليه أن التأكيد يقتضى ترك العطف حتى يحتاج الى عطفه على مقدر وهو اذا لم يسألوني فاني
 غنى عنهم واذا سألت الخ (قوله روى أن المسلمين الخ) أخرجه أحمد من حديث كعب بن مالك
 وأبو داود من حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه مخصصاً بما بعد الترم وأخرجه ابن جرير عن ابن عباس
 رضى الله عنهما ونبيه اذا صلوا العشاء كما قال المصنف رحمه الله وهذا أحد موافقات عمر رضي
 الله عنه وقوله وليلة الصيام الخ لان الليل سابق على النهار على الاصح الا في ليلة عرفة فانها بعده
 كما صرحوا به (قوله والرفث كناية عن الجماع الخ) الرفث كلام متضمن لما يستقبح ذكره من
 ذكر الجماع ودواعيه وهو هنا كناية عن الجماع ولم يجعل مجاز العدم المانع من الحقيقة وعدى بالى
 لتضمن معنى الافضاء يقال رفث وأرفث بمعنى صار ذارفت ووجه دلالة على معنى التقبح من جهة أنه
 الافصاح بما يجب أن يكنى عنه فذكره لتقريب ما فعله ولذا سماه خيانة في قوله كنتم تحتانون بعده
 فلم يقل أفصيتم أو باشرتم أو نحوه كما في أمثاله فان قيل لم لا يجعل من أول الامر كناية عن الافضاء كما في
 الاساس قيل لان المقصود هو الجماع والافضاء أيضاً كناية عنه (قوله استئناف بين سبب الاحلال)
 جعله في الكشاف كالبیان للسبب قبل والتشليل بيت النابغة الجعدى وان كان تشبيهه باللباس لكن
 يفيد أن وجه التشبه هو الاستعمال لا ما قيل ان كلامهم ما يستر الاخر عن التجور والضحيم المضاجع
 وثنى عطفها أمال شقها وتنت مالت وفيه أيضاً أن اللباس استعارة وليس على حذف أداة التشبيه كما
 هو رأى الاكثرين وذلك لان الظاهر ان عليه متعلق به كما في أسد على انتهى وقيل انه اعتراض على قول
 المصنف رحمه الله أولان الخ بأنه خلاف قصد العرب وهو غير وارد لان قصد العرب لهذا لا يمنع من تشبيه
 الله تعالى بوجه آخر أنسب بالحل ولذا أخره عنه كما جعل التقوى لباساً وقد استفاض هذا التشبيه
 وتصرفوا فيه على اجمات شتى وتظرف بعض المتأخرين فقال لبسنا ثياب العناق من زرة بالقبيل وأما
 قوله وليس على حذف أداة التشبيه فالمرضى خلافه وقد مر جوابه (قوله علم الله الخ) جملة معترضة

مينة ان الله عالم بهم متضمنة لوعدهم بما يوعدهم على مخالفته والحيانة ضد الامانة ولما
كانت خيانة النفس غير متصورة جعلها مجازا عن الظلم وتنقيص الثواب وقال الراغب الاختيان
مر اودة الخيانة ولم يقل تخونوا أنفسكم لانه لم يكن منهم الخيانة بل الاختيان فان الاختيان تحرك
شهوة الانسان لتجرى الخيانة وذلك هو المشار اليه بقوله ان النفس لا تمارة بالسوء وفسر عفا عنكم
بمعنا انه أي أحله بعد ما حرم لانه أنسب والتحرير الاقل كان بالحديدية وهذه الآية نسختها والازراق
والاصاق بمعنى وهو الماساة (قوله فالآن باشروهن بالانسخ الخ) اشار به الى أنه متفرع على أصل
لكم الخ وأن الامر للاباحسة لانه بعد التحريم وهو توطئة لما بعده وقوله من الولد اشارة الى أن
المقصود من الجماع التناسل لا قضاء الوطر والنهي عن العزل بالنسبة الى الحرث وعلى الوجه الاخير
باعتباره عن المحل وهو ظاهر (قوله شبه أول ما يبذون من الفجر) في الكشف فان قلت أهدا من باب
الاستعارة أم من باب التشبيه قلت قوله من الفجر أخرجه من باب الاستعارة كما أن قولك رأيت أسدا
مجازا فاذرت من فلان رجوع تشبيها وأورد عليه بعض فضلاء العصر تبع لابن القاري وغيره اعتراضا
فقال لو كان الفجر بيانا للمراد من الخطب الابيض لكان مستعملا في غير ما وضع له وهو ينحصر في الجواز
والكتابة وليس كتابة ولا مجازا من سلا لانه انرا به التشبيه فتعين أن يكون استعارة الا أن يكون بيانا
لمقدر أي حتى يبين لكم شبه الخطب الابيض لكن نظم الآية لا يحتاج الى تقدير وارة كتاب حذف لاسم
والجواز ابلغ وأطال فيه وادعى أنه تحقيق دقيق وهذا غلط منهم عن كونه بيانا غير حقيقي على سيد
التجريد كما مر ثم البيان للفظ اذا كان بغير معناه الحقيقي ولم يقصد به التجريد لزم أن يكون استعارة ولذا
قال العلامة في سورة النحل في تفسير قوله تعالى ينزل الملائكة بالروح من أمره الروح استعارة للوحي
الذي هو سبب الهداية الابدية ومن أمره بيان له وفي بعض شروحه شبه الروح بالوحي لاجبائه ميت
الجهل ثم أقيم المشبه به مقامه فصارت استعارة تحتمية مصرحة والقرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة
ابدال أن أنذر وان الروح وقيل من أمره يخرج الاستعارة الى التشبيه كما في هذه الآية (قلت) بينهما
بون بعد لان نفس الفجر عين المشبه الذي شبه بالخطبين وليس مطلق الامر هو ناشيه بالروح حتى يكون
بيانا لانه امر عام بمعنى الشأن والحال وهذا يصح أن يفسر الروح الحيوانية بقوله تعالى قل الروح
من أمر ربي أي من شأنه وما استأثر بعلمه وأن يفسر به الروح المراد منه الوحي أي من شأنه وما أنزله على
أنبيائه عليهم الصلاة والسلام نعم هو مجاز أيضا لان الامر العام اذا أطلق على فرد من أفراد كان مجازا
انتهى والى هذا أشار في الكشف بقوله ليس وزن من أمره وزان من الفجر فن ظن أن البيان مطلقا
يتأني الاستعارة كما هو عبارة المطول فقد وهم وأما قول المرزوقي في شرح القصص الخطب واحد
الخطب استعمل فيما هو كالسطر الممتد مجازا تشبيها بامتداد الخطب في قوله تعالى الخطب الابيض
فن تسمح أهل اللغة في استعمال الجواز في أمثاله وقوله المعترض احتراز عن المستطيل وهو الفجر
الكتاب فانه ليس منتهى الليل والغيبس بالتحريك بقية الليل ويقال ظلمة آخر الليل والجمع أغباش (قوله
واكتفي ببيان الخطب الابيض الخ) يريد أن بيانه وهو الغيبس كانه ذكر معه فيخرج الى التشبيه كالخطب
الابيض وهذا مختار السكاكي ومهم من جعل الخطب الاسود استعارة لانه لم يبين لا يقال في كل
استعارة دلالة على حذف المشبه لانا نقول لابل في بادلالة على أن المراد هو المشبه وفرق بين هذا وبين
الدلالة على ان في الكلام محذوف وما قدرها واسم المشبه سواء كان جزأ من الكلام يتوقف صحة التركيب
عليه أولا وقوله وبذلك خرج الخ لانه من باب التجريد وهو من التشبيه البليغ كما مر (قوله) ويجوز
أن تكون من لتبعض الخ) في الكشف من الفجر بيان للخطب الابيض واكتفي به عن بيان الخطب
الاسود لان بيان أحدهما بيان للثاني ويجوز أن تكون من لتبعض لانه بعض الفجر وأوله وفي
الكشف لما مر من أن الخطب الاسود ما يتم مع الغيبس فقد حصل بيان الثاني بتعالن الغيبس
لا يفتك عنه ويجوز أن تكون من لتبعض لانه بعض الفجر وأوله لان ما يبذون ولا الخطب الابيض

والاختيان أبلغ من الخيانة كالاكتساب
من الكسب (فتاب عليكم) لما تبين مما
اقترفوه (وعني عنكم) ومخا عنكم
أثره (فالآن باشروهن) لما نسخ عنكم
التحريم وفيه دليل على جواز نسخ السنة
بالقرآن والمباشرة الزايق البشارة بالبشارة
كفي به عن الجماع (وابتغوا ما كتب الله لكم)
واطلبوا ما قدره لكم وأثبتته في اللوح
المحفوظ من الولد والمعنى أن المباشرة ينبغي
أن يكون غرضه الولد فانه الحكمة من خلق
الشهوة ونسج النكاح لا قضاء الوطر
وقيل النهي عن العزل وقيل عن غير المأني
والتقديروا بتعوا المحل الذي كتب الله
لكم (وكاواواشروا حتى يبين لكم الخطب
الابيض من الخطب الاسود من الفجر) شبه
أول ما يبذون من الفجر المعترض في الافق وما
يتمد معه من غيبس الليل بخطبين أبيض
وأسود واكتفي ببيان الخطب الابيض بقوله
من الفجر عن بيان الخطب الاسود لانه
عليه وبذلك خرجا عن الاستعارة الى التمثيل
ويجوز أن تكون من لتبعض

والمعنى لا يختلف وكذا لا يلاقيه لاقوله أول ما يبدو من الفجر المعترض في نفسه الخيط الأبيض وقول بعضهم الصحيح الأول مردود انظاره معنى وجوز أن يرجع الى الغيب على أن الفجر عبارة عن النور والظلمة بعضه أي جزؤه لاجزائه منه وهو خلاف الظاهر لقوله وأوله وحينئذ يكون وزانه وزان من في قولك جاءني العالم من القوم والاعتراض بأنه اذ ذلك من تمة الابيض فوجب أن لا يفصل بينهما بالخيط الاسود غير قاذح لانه في المعنى بيان له ايضا ولا تعلق له على الحالية تبيينا كان أو تبعيضا فحقه التأخير عما هو في صلة التبيين ولو قيل ان الفجر عبارة عن مجموع الخيطين لقول الطائي * وازرق الفجر يبدو وقيل أبيضه فيكون بيانا له ما على وزان قولك حتى تتميز العالم من الجاهل ويكون وقت التبيين عبارة عن الفجر الصادق على أن الخيط اشارة اليه لكان وجهها ثم انهم سكتوا في وجه التبيين عن الحقيقة والمجاز والظاهر من كلام الكشاف أنه حقيقة وفيه تأمل وقوله فان ما يبدو بهض الفجر اذ هو مجموع البياض والاسود وعلى الأول هو البياض فقط أو مجموعهما وجعله يانا لان بيان الجزئية الكلي أو أن فيه تقديرا أي من بعض الفجر والظاهر الأول لانه لو سلم الثاني كان بيانا لها من غير تقدير كافي للكشف ولم يكن فرق بين البيان والتبيين (قوله وما روى أنها تزلت الخ) هذا صحيح مذكور في الخناري فلا ينبغي أن يقول ان صح وما كان تأخير البيان على القول به لا يجوز عن وقت الحاجة على الصحيح أوله بأن نزوله كان قبل رمضان وهو غير دافع لانهم محتاجون اليه في صوم التنفل فالاولى الاقتصار على ما بعده قال ~~الرسول~~ رماني كان استعمال الخيطين فيها شائعا غير محتاج الى البيان فاشتبه على بعضهم فخلوه على العقالين وقال النذوي فعلمه لم يكن مخالفا لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الاعراب ومن لاقه عنده ولم يكن في لقمته استعماله فيها ورجح هذا بهضمهم وقال انه كان معروفا في لغة قريش ومن جاوهم قال أبو دوداد

فلما أضانت لنا سدفة • ولاح من الصبح خيط أنارا

(وقال آخر)

قد كان يبدو وبدت تباشره • وسدفت الخيط البهيم سائرته

وعدي بن حاتم لم يكن ذلك من لقمته (قوله وفي تجوز المباشرة الى الصبح الخ) لانه لما أباح المباشرة الى تبيين الفجر تبيين أن الغسل فيما بعده وأما دلالة على جواز النية بالتهارة فلا ولد الميذكره كافي للكشاف لانه ثابت بدليل آخر (قوله بيان آخر وقته الخ) ونفي صوم الوصال في نسخة فينتفي صوم الوصال وهي أولى وهو أن يصوم يومين فأكثر من غير أن يفطر بالدليل قبل ان النبي صلى الله عليه وسلم استنبط هذا منها كما أخرجه أحمد ووجهه أنه جعل الليل غاية للصوم وغاية الشيء منقطعه ومنتهاه وما بعد الغاية مخالف ما قبله وانما يكون كذلك اذ لم يبق بعده صوم وأما احتمال كون الغاية للوجوب نفع أنه خلاف الظاهر لا يفي احتمال مع بيان المراد بالحديث الصحيح (قوله والاعتكاف الخ) أصل معنى العكوف في اللغة الملازمة على سبيل التعظيم ثم نقل في الشرع الى الاحتباس في المسجد على سبيل القرية وأما دلالة على ما ذكر فلانه معنى الاعتكاف شرعا كما قدمه وأما كونه لا يخص مسجدا فظاهر فلا يرد أنه ربما يدعى دلالة على أن الاعتكاف يكون في غير المسجد والاما كان للتقييد فائدة وقوله وأن الوطء يحرم فيه راجع للاعتكاف بقريته وقوله وبفسده وأما الجماعة في المسجد مطلقا فلا تدل الآية على حرمتها وقال ابن الهمام رحمه الله التحريم يحتمل أن يكون للاعتكاف وأن يكون للمسجد فتكون ظنية الدلالة وعملها تثبت كراهة التحريم لا التحريم فهي مكروهة كراهة تحريم على الاصح كما في شرح التنكيز (قوله أي الاحكام التي ذكرت الخ) أي الاحكام المذكورة من باشرها وابتغوا وكلا واشترى والاباحة وأتموا الصيام للإيجاب ولا تباشروهن تحريم حدود الله والنهي عن الايمان والقربان في الحرام ظاهر وأما في الواجب والمندوب والمباح فتشكل وعن التمدى بالعكس لان النهي عن التمدى في الواجب

فان ما يبدو بهض الفجر وما روى أنها تزلت ولم ينزل من الفجر نفسه مدرجال الى خيطين أسودا وأبيض ولا يزالون بأكلون ويشربون حتى يتبيناهم فترت ان صح قلعه كان قبل دخول رمضان وتأخير البيان الى وقت الحاجة جائزا واصلكتني أولا بواجتهادهم في ذلك ثم صرح بالبيان لما التبس على بعضهم وفي تجوز المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز تأخير الغسل اليه وصحة صوم المصعب جنبيا (ثم أتموا الصيام الى الليل) بيان آخر وقته واخراج الليل عنه ونفي صوم الوصال (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) معتكفون فيها والاعتكاف هو اللبث في المسجد بقصد القرية والمراد بالمباشرة الوطء وعن قتادة كان الرجل يعتكف فيخرج الى امرأته فيبشرها ثم يرجع فتمواعن ذلك وفيه دليل على أن الاعتكاف يكون في المسجد ولا يختص بمسجد دون مسجد وأن الوطء يحرم فيه ويفسده لان النهي في العبادات يوجب الفساد (تلك حدود الله) أي الاحكام التي ذكرت

والمندوب والمباح ظاهر لانه بمعنى ينبغى أن يكون هذا عملكم وفي الحرام مشكل لان التعدي عن الحرام واجب وما ذكر في الكشف من كون منع القربان مبالغة في منع التعدي وكون التعدي عبارة عن ترك الطاعة والعمل بالشرائع وتجاوز حيز الحق الى حيز الباطل يدفع الاشكالين بتاويل في اللفظ وهو أن تلك الاحكام ذوات حد وفلا تقربوها كذا يؤدى الى تجاوزهما والوقوع في حيز الباطل وهو معنى قوله نهى أن يقرب الحد الحائز الخ وقوله فضلا عن أن يتخطى جواب عما قيل كيف قيل فلا تقربوها مع قوله فلا تعذبوها ومن تعد حدود الله ومنع تعدي الحد ومنع قربانه متدافعان لان منع التعدي يشعر بجواز القربان فان منع القربان يفيد منع التعدي بطريق الاولى فهو أبلغ منه وقوله اسكل مالك حتى حديث صحيح وهو من جوامع الكلم وشبه المحارم بالحرم الذي يحيمه السلطان عن الرعاة وغيرهم فلا يدخله أحدث نهى عما يقرب منه من المشتبهات فانه يقع في المحرمات كن قرب من المرعى المحمى فانه يخشى عليه من دخوله ويوشك بمعنى يقرب وهو شاهد للمنع من القرب وان كان المذكور فيه المحارم فقط (قوله ويجوز أن يرد محدود الله الخ) فيستقيم منع القربان من غير تأويل الا أنه لم يسبق الا نهى واحد وهو قوله لا تبشروهن فقيل التعدد باعتبار أن الاوامر السابقة نهى عن اضدادها وقيل انه في أمر الاباحة مشكل فالوجه أن يراد هذا وأمثاله (قوله مثل ذلك التبيين) يحتمل أن الاشارة الى التبيين السابق أو الى ما بعده كما مر وقوله مخالفة الاوامر والنواهي على التفسير الاول ظاهر وعلى الثاني تنبيه (قوله أي لا يأكل بعضكم الخ) يعنى أن هذا ليس من مقابلة الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد نهى كل عن أكل مال الاخر فقوله بالباطل متعلق بتأكلوا وبينكم أيضا كذلك أو ظرف مستقر حال من الاموال والادلاء الاقواء أي القاء الاموال الى الحكام وفي الأساس أدلت دولى في البئر أرسلتها ودولتها زعمتها ومن الجرم ازدولت حاجتى طلبتها ودولت به الى فلان ذهبت به اليه وأدى بحجته أظهرها وأدى الى مال فلان الى الحكام رفعه وعلى نصبه باضمار أن معناه لا يكن منكم أكل الاموال والادلاء ومثله وان كان للنهي من الجمع لا ينافي كون كل من الامر من منهيها وهم الباء للمعية متعلق بتدلو أي أرسلوا بها الى الحكام أو لا يبيح وضيميرها للاموال وبالائتم متعلق بتأكلوا والباء للسمية أو له صاحبة والمبار والمجرور حال من فاعل تأكلوا أي ملتبيين بالائتم وكذلك جله وأنتم تعلمون حالية ومفعوله محذوف كما أشار اليه المصنف رحمه الله (قوله روى ان الخ) هذا الحديث أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة مرسلًا وامر القيس هذا صحابي رضى الله عنه واپس هو الشاعر المشهور لانه جاهلي وعبدان يوزن عطشان علم (قوله وهو دأبل على أن حكم القاضي الخ) هذه المسئلة مما اختلف فيه هل حكم الحاكم بحسب ظاهر الشرع اذا لم يكن كذلك في نفس الامر ينقد ظاهرا وباطنا أو ظاهرا فقط حتى لا يحل له ما حكم له به واپس الخلاف فيمن ادعى حقا في يدي رجل وأقام بينة تقضى أنه له فانه غير جائز له أخذه وحكم الحاكم لا يبيح له ما كان قبل ذلك محظورا عليه وانما الخلاف في حكم الحاكم بعقد أو فسخ عقد بشهادة شهود اذا علم المحكوم له أنهم شهود زور فقيل أبو حنيفة رحمه الله اذا حكم الحاكم بينة بعقد أو فسخ عقد مما يصح أن يثبت فهو نافذ ظاهرا وباطنا ويكون كعقد عقده بينهما وان كان الشهود شهود زور كما روى أن رجلا خطب امرأة هو دونها فأتت فادعى عند علي كرم الله وجهه أنه تزوجها وأقام شاهدين فقالت المرأة اني لم أتزوجه وطلبت عقد النكاح فقال علي رضى الله عنه قد تزوجك الشاهدان وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي لا ينقد ويحكم الحاكم في الظاهر كهو في الباطن والمسئلة معروفة في الفروع والاصول ولها تفصيل في أدب القاضي والاية تدل على القول الثاني بحسب الظاهر (قوله ويؤيده الخ) الحديث المذكور أخرجه الشيخان وألحن أفعل تفضيل من اللحن وهو صرف الكلام عن سننه الجارى اما بلحن أو بجمله تعريضا وقيل للحن لحن وكذا القوي على التكلم ومنه ما في الحديث ودلائله ما ذكر ظاهره وامكنه ايس محل الخلاف كما مر ومطابقة سبب النزول للاية باعتبار أن كل المال

(فلا تقربوها) نهى أن يقرب الحد الحائز بين الحق والباطل اذ لا يدانى الباطل فضلا عن أن يتخطى عنه كما قال عليه الصلاة والسلام ان اسكل ملك حتى وان حنى الله محارمه فمن رزق حول الحى يوشك أن يقع فيه وهو أبلغ من قوله فلا تعذبوها ويجوز أن يرد محدود الله محارمه ومما هيسه (كذلك) مثل ذلك التبيين (بين الله آياته للناس لعلهم يتقون) مخالفة الاوامر والنواهي (ولان تأكلوا أموالكم يتسكنم بالباطل) أي ولا تأكلوا أموالكم بالوجه الذي لم يبيحه الله تعالى وبين نصب على الظرف أو الحال من الاموال (وتدلوها الى الحكام) عطف على النهى أو نصب باضمار ان والادلاء الاقواء أي ولا تلقوا حكموتها الى الحكام (لتأكلوا) بالنحى كما (فر بقنا) طائفة (من أموال الناس بالائتم) بما يوجب ائتما كشهادة الزور واليمين الكاذبة أو ملتبيين بالائتم (وأنتم تعلمون) أنكم مبطون فان ارتكاب المعصية مع العلم بها أقبح روى أن عبدان الحضرمي ادعى على امرئ القيس الكندي قطعة أرض ولم يكن له بينة فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يخلف امرئ القيس فهدم به فقرر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذين يشتمون بعهد الله عليه وامنهم ثم اقليلًا فارتدع عن اليمين وسلم الارض الى عبدان فقزلت وهي دليل على أن حكم القاضي لا ينقد باطنا ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام انما أبشروا أنتم تحتصرون الى والعمل بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له على بحر ما أجمع منه فن قضيت له بشئ من حق أخيه فانما أقطع له قطعة من النار فليحمله لها أو يذرها

(بمعلونك عن الاهله) سألهم معاذ بن جبل
 ونعلبة بن غنم فقالا ما بال الهلال يبدو دقيقا
 كأنه يمشي ثم يزيد حتى يستوي ثم لا يزال ينقص
 حتى يعود كما بدأ (قل هي مواقيت للناس
 والحج) أى أنهم سألو عن الحكمة فى
 اختلاف حال القمر وتبدل أمره فأمره الله
 أن يجيب بأن الحكمة الظاهرة فى ذلك أن
 تكون معالم للناس يؤقتون بها أمورهم
 ومعالم للعبادات المؤقتة يعرف بها أوقاتها
 وخصوصا الحج فان الوقت مراعى فيه أداء
 وقضاء والمواقيت جمع ميعات من الوقت
 والفرق بينه وبين المدة والزمان أن المدة
 المطلقة امتداد حركة الفلك من مبدئها الى
 منتهاها والزمان مدة مقسومة والوقت الزمان
 المفروض لامر (وليس البرهان تأتوا البيوت
 من ظهورها) وقرأ أبو عمرو وورش
 وحض بضم الباء والباقون بالكسر
 (ولكن البرمن اتقى) وقرأ نافع وابن عامر
 بتخفيف ولكن ورفع البر كانت الانصار
 اذا أحرموا لم يدخلوا دارا ولا فسطاطا
 من بابيه وانما يدخلون ويخرجون من نقب
 أو فرجة وراه ويعدون ذلك برا فيبزلهم
 أنه ليس بسبر وانما البر بر من اتقى المحارم
 والشهوات ووجه اتصاله بما قبله أنهم سألو
 عن الامرين أدانه لما ذكر أنها مواقيت
 الحج وهذا أيضا من أفعالهم فى الحج ذكره
 للاستطراد وأنهم لما ألو أعمالا بعينهم
 ولا يتعلق بعلم النبوة وتركو السؤال
 عما يعينهم ويختص بعلم النبوة عقب بذكره
 جواب ما سألوه تنبيها على أن اللاتق بهم
 أن يسألوا أمثال ذلك ويهتوا بالعلم بها
 وأن المراد به التنبيه على تعكسهم السؤال
 بتمثيل حالهم بحال من ترك باب البيت ودخل
 من ورائه والمعنى وليس البر أن تعكسوا
 مسائلكم ولو من البر بر من اتقى ذلك ولم
 يجسر على مثله (وأما البيوت من أبوابها)
 اذ ليس فى العدول بر قبائرها والامور من
 وجوهها (واتقوا الله) فى تغيير أحكامه
 والاعتراض على أفعاله

بغير حق مطلقا (قوله سألهم معاذ بن جبل رضى الله عنه الخ) قال العراقي لم أقف له على اسناد وتعب بأنه
 أخرجه ابن عساکر فى تاريخ دمشق من طريق السدى عن الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس رضى الله
 عنهم ما وله طرق أخرى وغنم بعينه ومجته ونون بوزن قفل وكابد ابصح فيه الهمة والالتفات كما كان أولا
 (قوله أى أنهم سألو عن الحكمة الخ) ذهب أهل المعاني الى أن هذا من الاسواب الحكيم ويسمى
 القول بالموجب وهو تلى السائل بغير ما يطلب بتزليل سؤاله منزلة غيره تنبيها على أنه الاولى بحاله وأنهم
 سألو عن السبب فى اختلاف القسمة وزيادة النور ونقصانه فقالوا ما باله يبدو دقيقا ثم يزيد قليلا
 قليلا حتى يمتلى ثم يعود الى حاله الاول فأجيبوا ببيان الغرض من هذا الاختلاف من بيان مواقيت
 العبادات والمعاملات تنبيها على أن الاولى بحالهم أن يسألوا عن الغرض لاعتراض السبب لانهم ليسوا بمن
 يطلع على دقائق الرياضات ولا يتعلق لهم غرض بها فان كان المصنف رحمه الله أراد هذا فالظاهر أن
 يقول سألو عن السبب والعلة وان أراد أن السؤال انما هو عن غايته وقائده فالمدح وورفى
 سبب النزول لا يساعده كما قيل وليس بشئ لان عبارة السؤال لا تتناهى ولذا قال التحرير بالآلا أزيد على
 التعجب سوى أن أقول أى دلالة لقوله هم ما بال الهلال الخ على أنه سؤال عن السبب والفعل دون
 الغاية والحكمة علمه المصنف على ذلك لانه اللاتق اذ مثلهم لا يستبعد منه السؤال عن ذلك فيكون
 محصلا لم يعلمه الله كذلك بخلقه على حالة تقضيه ولم يدع على حالة واحدة كالشمس فأجيبوا بأنه
 للمواقيت ونحوها فان كان السؤال عن السبب وعدل عنه الى ما ذكرنا من سبب ذكره المصنف رحمه الله
 أيضا فوجه العدول أنه أمر لا يتعلق بمنصب النبوة اذ العلوم قسمة يعلم من الشرع كالمعلوم الدينية
 وقسم يعلم من غيره اذ لا تتعلق به معرفة الله وأمور الدين كمثل هذا أولانهم ليسوا بمن يقف على مثل هذه
 الدقائق الموقوفة على الارصاد والادلة الفلسفية وليس هذا مما نقص من قدرهم كما هو مذهب بعض
 الناس مع ان كثيرا من أدلتهم مطعون فيها عندهم أيضا والحكم المسكوت عنها لا تحصى وقوله ومعالم
 يعنى أن الميعات ما يوقف به الشئ كما أن المقادير ما يقدر به وقوله وخصوصا الحج اشارة الى أنه من ذكر
 الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميعات به حيث روى فيه أداء وقضاء وقيل انه توبيخ لا صحاب
 النسي ووطئة لما بعده (قوله والمواقيت الخ) هذا الفرق مأخوذ من الراغب وعليه يعول فى أمثاله
 وقوله ان المدة احتزعا اذ اقتدت كذا وقوله المفروض لامر أى المقدر لان أصل معنى الفرض
 التقدير (قوله كانت الانصار الخ) الفسطاط بضم الفاء وكسرها بيت الشعر والنقب خرق الحائط
 وهو راجع الى الدار والفرجة راجعة الى الفسطاط (قوله ووجه اتصاله الخ) أى وجه جمعه مع
 ما قبله بالعطف وعدم فصله وذكره أربعة أوجه وقوله انهم سألو عن الامرين امر فرضى فلا يضره
 منافاة بعض الوجوه الاخر وأصل معنى الاستطراد فى الصائد اذا قصد صيد بعينه فعرض له صيد
 آخر فغضى فى أثره وطرده لاعتراضه وقصد الفرق بينه وبين الاعتراض أن الاعتراض مؤكدا لما سبق له
 الكلام منزل منزلة الجزء منه حتى صح توسطه بين أجزاءه ولا يعد فصلا وهذا يتصل به باعتبار مناسبة ما
 فلا يتصل كالاقتراض لكن يشبهه به من حيث انها غير مقصودين فلهذا يساق مساقه الحماقا لان اتصال
 الضعيف بالقوى توسعا ويكون بواو وبدونها هكذا فرق بينهما صاحب الكشف ويفرق بوجه آخر
 وهو أن الاستطراد قد يتعلق بما معه بحسب الاعراب والسكاكى لم يفرق بينهما وقوله أو أنهم
 لما سألو الخ يعنى لما سألو ما لا يهمهم لكونه ليس من العلوم الدينية أجيبوا وذكر لهم هذا اشارة
 الى أنه اللاتق بأن يسئل عنه ويعنونه بمعنى يقصدونه والمراد أنه ليس من شأنه أن يقصد لهم وقوله
 أو أن المراد به الخ محصلا أنه ذكر ضربا للممثل لهم بأنهم فى سؤالهم عما لا يهمهم وترك المهم كمن
 يترك باب الدار ويأتى من غير الطريق وقوله بر اشارة الى ما مر فى مثله وقوله اذ ليس الخ مبيحا
 على الوجوه الاول وقوله فباشروا على الاخير (قوله فى تغيير أحكامه) يعنى اتيان البيوت

من

كلمته واعزاز دينه (الذين يقاتلونكم) قيل كان ذلك قبل أن أمروا بقتال المشركين كافة المقاتلين منهم والمجاهزين وقيل معناه الذين يناصبونكم القتال ويتوقع منهم ذلك دون غيرهم من المشايخ والصبيان والراهبة والنساء أو الكفرة كلهم فانهم بصدقتال المسابن وعلى قصده ويؤيد الاقول ماروى أن المشركين صدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية وصالحوه على أن يرجع من قابل فيخلوا له مكة ثلاثة أيام فرجع لعمرة القضاء وخاف المسلمون أن لا يوفوا لهم ويناتلواهم في الحرم أو الشهر الحرام وكرهوا ذلك فزلت (ولا تعتدوا) بابتداء القتال أو بقتال المعاهد أو المفاجأة به من غير دعوة أو المثل أو وقتل من نهيتم عن قتله (ان الله لا يحب المعتدين) لا يريد بهم الخير (واقتلوهم حيث تقفتموهم) حيث وجدتموهم في حل أو حرم وأصل التقف الحدق في ادراك الشيء علماً كان أو عملاً فهو يتضمن معنى الغلبة ولذلك استعمل فيها قال فاماتنقفوني فاقتلوني

فن أنقف فليس الى خالد (وأخرجوهم من حيث أخرجوكم) أي من مكة وقد فعل ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح (والفتنة أشد من القتل) أي المحنة التي يقتل بها الانسان كالخراج من الوطن أصعب من القتل له وام تعبا وتألم النفس بها وقيل معناه شركهم في الحرم وصددهم اياكم عنه أشد من قتلهم اياهم فيه (ولا تقاتلواهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه) لا تقاتلواهم بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام (فان قاتلوكم فاقتلواهم) فلا تبالوا بقتالهم ثم قاتلهم الذين هتكوا حرمة وقرا حجة والكسافي ولا تقتلواهم حتى يقتلوكم فيه فان قتلوكم والمعنى حتى يقاتلوا بعضكم كقولهم قتلنا بنو أسد (كذلك جزاء الكافرين) مثل ذلك جزاؤهم بفعل بهم مثل ما فعلوا (فان انتهوا) عن القتال والكفر (فان الله غفور رحيم) يغفر لهم ما قد سلف (وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة) شرك (ويكون الدين لله) خالوا له ليس للشيطان فيه نصيب

من غير باجواز الاعتراض على أفعاله وهو السؤال عن الالهة والسؤال السابق وان لم يكن للاعتراض لكنهما ما كان لا يستل عمافه فعل ولا يفعل الحكمة كان السؤال في غير محله والسؤال في غير محله منزل منزلة الاعتراض وانما حمله على ذلك لانه مقتضى الامر بالتقوى وتفسير الفلاح بالهدى أي الهداية الى الحكم الالهية في أفعاله والبر في ترك ما فعلوا به برنة المقام وقوله جاهدوا الخ فسر به لان من لم يقصد ذلك لم يكن مجاهداً وهو مأخوذ من قوله في سبيل الله لان: لا هو الطريق الموصل اليه (قوله قيل كان ذلك الخ) لما لم يكن لقوله قاتلوا الذين يقاتلونكم فائدة في الظاهر اذا المقابلة تكون من الجانبين فسر الذين يقاتلونكم بالذين يشاجرون القتال ويبارزون فيه أي لا تقاتلوا المجاهزين الممانعين أو بالذين يناصرون الحرب ويصكون لهم قوة ذلك لا الشيوخ والصبيان واضرابهم أو بالذين يعادونكم ويقصدون قتالكم أي جميع الكفرة لتظهر الفائدة وعلى الاقل يكون منسوخاً في حكم مفهومه أي لا تقاتلوا المجاهزين لقوله قاتلوا المشركين كافة مجاهزين كانوا أو مجاهزين (قوله ويؤيد الاقول الخ) جعله مؤيداً للاقول وبعضهم جعله في كلام الكشاف وجهاراً بعبارة وهو أن المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام وقوله فزلت متفرع عليه والضمير لهذه الآية والمناسبة العداوة ومنه الناصبي والراهبة وفي نسخة الرهبان وكلاهما جمع راهب وعمرة القضاء معروفة في الحديث وقوله بابتداء القتال راجع الى الوجوه السابقة في تفسير يقاتلونكم وقوله لا يريد بهم الخير لان محبة الله ارادة الخير اذ الميل النفساني محال في -فه تعالى كما مر (قوله وأصل النقف الخ) هذا أصله ولكنه يستعمل في مطلق الادراك أو الغلبة كما هنا ومعنى البيت ان تذكروني أي الاعداء وقد تم على قتي فقتلوني فان من أدركته منكم أقتله فكفى بقوله فليس الى خالد أي صائراً الى خالد أي بقاء عن قتله والبيت من قصيدة لعمر والمقب بذي الكعب وقوله وأخرجوهم أي اقتلوا بعضهم وأخرجوا بعضاً آخر والايفالخراج لا يجامع القتل (قوله أي المحنة التي يقتل الخ) وقيل لبعض الحكما ما أشتم الموت فقال الذي يبقى فيه الموت ومنه أخذ المتنبى قوله * وحسب المنايا أن يكن امانيا وجعل الخراج من الوطن من القتل التي تبقى عندها الموت كما قال الشاعر

لقتل بجحد السيف أهون موقعا * على النفس من قتل بجحد فراق

وقوله شركهم في الحرم الخ أي أشد قبحاً فلا تبالوا بقتلهم بعد أن لم يبالوا بالشرك في الحرم وصددهم اياكم عنه وقتلهم اياهم لا قبح فيه لكنه بحسب ما يتوهم لكونه في الحرم (قوله لا تقاتلواهم بالقتال الخ) هتك الحرمة ازالتها وقوله لا تقاتلواهم معنى تمام النظم لانه معنى قاتلواهم اذ لا يستقيم لا تقاتلواهم بالقتال حتى يقاتلوكم وقوله حتى يقاتلوا بعضكم الخ يعني أنه جعل الفعل الواقع على البعض وكذا الصادر عن البعض بمنزلة ما يكون من الجميع وبينه في جانب المفعول لعلم الآخر بالمقايضة عليه كقولهم قتلنا بنو فلان والقاتل بعضهم كما مر وهذا التأويل على القراءة بما فعله لا حاجة اليه ولذا ذكره المصنف رحمه الله مع القراءة الثانية وقوله قتلنا بنو أسد مؤنث في النسخ وهو صحيح كما صرحوا به وان كان لا يجوز قامت الزيدون وهو مخصوص بجمع ابن لانه لما تغير مفرده أشبهه بجمع التكسير وهو يجوز فيه التأنيث والتذكير وقوله عن القتال والكفر أي عنهم معا لانه الذي يترتب عليه المغفرة وتفسير الفتنة هنا بالشرك أي تور عن قتادة والسدى وقوله ليس للشيطان فيه نصيب قال الطيبي هذا الاختصاص من لام لله ولهذا فسرت الفتنة بالشرك لانه مقابلة والذي يقضيه حسن النظم وابقاع النكرة في سياق النبي أن نعم لكل ما يهوى فتنة فيطابق ويكون الدين كله لله لان الفتنة حات أو لا على الشرك فلو كانت عينها الاضمرت أو عرفت وقيل انما فسرت الفتنة بالشرك ليصح العموم بالتثنية وينتظم عطف ويكون الدين لله وفسر الانتهاء في الموضوعين بالانتهاء عن الشرك بقرينة المقام وضم اليه القتال في الاوّل دون الثاني وكأني مراد في الثاني اه وقد علمت أنه تفسير السلف وامان الخجل محل اضمار

(فان انتهوا) عن الشرك (فلاعدوان
 الاعلى الظالمين) أى فلا تعدوا على المنتهين
 اذ لا يحسن أن يظلم الامن ظلم فوضع العلة
 موضع الحكم وسعى جزاء الظلم باسمه لا مشاكلة
 كقوله فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
 أو أنتم ان تعرضتم للمنتهين صرتم ظالمين
 وينعكس الامر عليكم والقضاء الاول
 للعقوب والثانية للجزاء (الشهر الحرام بالشهر
 الحرام) قاتلهم المشركون عام الحديبية
 في ذى القعدة وانفق خروجهم لعمره القضاء
 فيه وكرهوا أن يقاتلوهم فيه طرته فقبل
 لهم هذا الشهر بذلك وهتكهم تنكح فلا تبالوا
 به (والحرمات قصاص) احتجاج عليه أى
 كل حرمة وهو ما يجب أن يحافظ عليها يجزى
 فيها القصاص فلما هتكوا حرمة شهرهم بالصد
 فافعلوا بهم مثله وادخلوا عليهم عنوة
 واقتلوهم ان قاتلوكم كما قال (فن اعتدى
 عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)
 وهو فذلكم التقرير (واتقوا الله)
 فى الانتصار ولا تعدوا الى ما لم يرض لكم
 (واعلموا أن الله مع المتقين) فيجرسهم ويصلح
 شأنهم (وأنفقوا فى سبيل الله) ولا تمسكوا
 كل الامساك (ولا تاتقوا بأيديكم الى التهلكة)
 بالاسراف ونضييع وجه المعاش أو بالكف
 عن القزو والانفاق فيه فان ذلك يقوى
 العدو ويوسلظهم على اهلاككم ويؤيده
 ماروى عن أبي أيوب الانصارى أنه قال
 لما أعزاه الله الاسلام وكثر أهل ربه منالى
 أهالىنا وأموالنا تنقيم فيها ونصلحها اقتزات
 أو بالامساك وحب المال فانه يؤدى الى
 الهلاك المؤبد ولذلك سعى البخل هلاكوه
 فى الاصل انتهاء الشئ فى الفساد والالقاء
 طرح الشئ وعدى بالى لتضمن معنى الانتهاء
 والباء مزيدة والمراد باليدى الانفس
 والتهاككة والهالك والهالك واحد فهى
 مصدر كالتضررة والتسرة أى لا توقعوا
 أنفسكم فى الهلاك وقيل معناه لا تجعلوها
 آخذة بأيديكم أو لا تعلقوا بأيديكم أنفسكم
 اليها تخذف المفعول (وأحسنوا) أعمالكم
 وأخلاقكم أو تفضلوا على المحاميج (ان الله يحب المحسنين

أو تعريف فلا لان الفتنة على المرضى لم تفسر بالشرك كما مر وأما ما علق الانتها بهما أو لافلان تضر به
 على القتال قبله يقتضى تعلقه بالقتال وذكر المغفرة بعده يقتضى الكفر فلذا عمم فى الاول وأما هنا فلانه
 متفرع على اختصاص الذين بالله وهو يقتضى الانتهاء عن الشرك ولا حاجة الى ذكر القتال لاستلزامه
 له وتقدم ذكر الانتهاء عنه فتأمل (قوله فلا تعدوا على المنتهين الخ) قال الصيرى الطرطرى فى وقوع الخبر
 أى لاعدوان ثابت على قوم الاعلى الظالمين ولما كان فى ترتب الجزاء على الشرط نوع خفاء اذا الظاهر
 فلاعدوان عليهم ذكره ثلاثة معان الاول أنه كناية عن النهى عن العدوان على المنتهين أى العدوان
 مختص بالظالمين والمنتهون ليسوا بالظالمين فلا تعدوا عليهم الثانى انه مشاكلة بتسمية جزاء العدوان
 عدوانا أى لا تظلموا الا الظالمين دون المنتهين يعنى لا تفعلوا ما هو فى صورة الظلم مجازاة له بمنسله الأعم
 الظالمين فى الوجهين القصد الى النهى مجازاً وكنايه لكن النهى فى الاول عن قتال المنتهين لكونه ظلماً
 حقيقة وفى الثانى عن مجازاة غير الظالمين بما هو فى صورة الظلم بالنسبة الى الظالمين الثالث أن المذكور
 سبب للجزاء أى ان انتهوا فلا تعرضوا لهم لثلاث تكونوا ظالمين فبسط الله عليكم من يمدو عليكم لان
 العدوان لا يكون الاعلى الظالمين أو المراد أنه كناية على معنى ان انتهوا بلط الله عليكم من يعدو عليكم
 على تقدير تعرضكم لهم بصيرورتكم ظالمين بذلك وقيل فى المشاكلة انه سعى جزاء الظلم ظالمين كان عدوا
 من المجازى لكونه ظلماً فى حق الظالم من همد نفسه لانه ظلم نفسه بالنسبة للاحاق الجزاء به (قوله
 قاتلهم المشركون عام الحديبية) فيه نظر لان عام الحديبية لم يكن فيه قتال بل صد كفى الصحبين وجمع
 بين الرويتين بأنه لم يكن فيه قتال شديد بل ترام بسهام وحجارة كما روى عن ابن عباس فى سورة الفتح وفيه
 نظر وقوله وقيل لهم هذا الشهر بذلت أى ان الله أحل لكم جزاء على ما كان منهم (قوله يجزى فيها
 القصاص) اشار الى أن فى الكلام مقدراً أى ذوات قصاص وقوله وهو فذلكم أى اجمال لما فصل
 متفرع عليه تترع النتيجة وهو عدول عن قول الزمخشري انه تأكيد لان التأكيد لا يعطف بالفاء الا
 ان يجعلها اعتراضية فان الاعتراض يفيد التأكيد ويكون بالفاء كما مر وقوله فيجرسهم يشير الى أن
 المعية استعارة وتمثيل والعنوة القهرو ويقابلها الصلح (قوله ولا تمسكوا كل الامساك الخ) فسره به
 ليقابل الاسراف ولما كان قوله ولا تعلقوا بأيديكم الخ يحتمل تعلقه بقوله قاتلوا أو بقوله أنفقوا أو بهما
 والثانى أقرب ولذا قدمه والمعنى حيثما انتهى عن ترك الانفاق أو عن الاسراف فهو تذييل قبل وانما
 احتمت الآية الضدين لان اليد تستعمل فى الاعطاء والمنع قضا وبسطا قال تعالى ولا تجعل يدك مغلولة
 الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فالآية تحتمل النهى عن حاشيتى السخاء وقوله أو بالكف اشارة الى تعلقه
 بهما معا وقوله ويؤيده ماروى الخ رواه الترمذى وأبو داود وعن أسلم بن عمران مع اختلاف فى الفاظه
 وقوله أو بالامساك الخ يعنى التهلكة هنا البخل لانه يسمى هلاكاً أو أصل معنى الهلاك لغة تنهى الفساد
 كقوله وبهلك الحرث والنسل أى يفسدهما ومنه الاستهلاك (قوله والالقاء طرح الشئ وعدى بالى
 لتضمن معنى الانتهاء) أو الافضاء هو هذا أولى لانه لا تكون الباء فيه مزيدة اذ زيادتها فى المفعول شاذة
 والايدي مجاز عن الانفس وكون التهاككة بالضم مصدراً كالتضررة بالاضاد المجهجة بمعنى الضرر والتسرة
 بمعنى السرور ومنقول عن سيبويه وهو الصحيح لكنه من النوادر ومثله فى الاسماء تنضبة لشجرة وتنفلة
 للتعلب وجوز ان يخشى أن يكون أصلها كسر اللام فضمت قبل ويؤيده أنه قرئ به وردة أبو حيان
 بأن مصدره فعل لا يكون تفعلة وبأنه دعوى بلا دليل وكونها بمعنى الهلاك هو المشهور وقيل التهاككة
 ما أمكن التحرز عنه والهالك ما لا يمكن وقيل هى نفس الشئ المهلك (قوله وقيل معناه لا تجعلوها آخذة
 بأيديكم) هذا الوجه قدمه الزمخشري وهو على زيادة الباء قال الباء فى بأيديكم مزيدة مثله ما فى أعطى
 يده للمنقاد والمعنى ولا تقبضوا التهلكة بأيديكم أى لا تجعلوها آخذة بأيديكم ما التهلكة لكم يعنى لا توقعوا
 أنفسكم فيما تحقون الهلاك به من قواهم أعطى يده لمن انقاد كما يقال فى ضده نزع يده عن الطاعة

وقوله

وأخلاقكم أو تفضلوا على المحاميج (ان الله يحب المحسنين

Click For More Books

<https://archive.org/details/@zohaibhasanattari>

وقوله ولا تقبضوا بالثديين اطلاق المجازي لا تجعلوا التهلكة مسطرة عليكم فتأخذكم كما يأخذ المالك القاهر يدملوه كفسيل هذا المجاز سبيل الاستعارة المكنية ولما فيه من الخفاء ضعفه المصنف ولكونه المعنى المشهور المتبادر منه اذ معناه لا تستسلموا وتلقوا واللهاك قدمه الزمخشري لجزائه وعلى الوجه الاخير هو متعذر حذف مفعوله ومعناه لا تقبل نفسك بيدك كقولهم لا تفعل كذا برأيك (قوله أى اتواهم ما تامين مستجيبى المناسك الخ) ذهب أبو حنيفة الى أن العمرة ليست بواجبة والشافعي قال انها واجبة كالحج واستدل بعضهم بهذه الآية لان معنى اتواهم ما تامين والامر للوجوب ويؤيده القراءة الاخرى وما ورد في الحديث والاحاديث الدالة على عدم الوجوب يعارضها احاديث أخر لا يعلم المتأخر منها حتى يكون ناسخا لكن ظاهر النظم أمر بالانعام وهو لا يدل على الوجوب لان النطق بعد الشرع فيه واجب عند الحنفية لكن وجوب الانعام فرع وجوب الاصل عند الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير وانما قوله المصنف رحمه الله ارضاء للعنان معهم وجعل الزمخشري الامر باقامتهما أمر ابادتهما وهو بعيد وكذا ما قيل الامر بالانعام مطلقا أمر باقضاء لانه موقوف على الشرع (قوله وما روى جابر رضى الله عنه الخ) رد على من استدلى به للحنفية وأورد عليه أن قول الصحابي لا يعارض الحديث المرفوع وهو غرور واراد لان قوله سنة نبيك ان لم يكن رفعا فهو في حكمه وأما ما قيل ان حديث جابر رضى الله عنه انما يكون صادقا لو ثبت أنه كان سابقا على القرآن ليدل على عدم قصد الوجوب أمالو كان متأخرا والاية دالة على الوجوب كما هو الاصل رفع حكم الآية بخبر الواحد وهو لا يجوز تغييره واد لان الآية تحتل الوجوب وعدمه ويان أحد المحتملين بخبر الواحد جازم وليس بنسخ عند الحنفية كما مر (قوله ولا يقال انه فسر وجدانهم الخ) رد لقول الزمخشري وأما حديث عمر رضى الله عنه فقد فسر الرجل كونهم مكتوبين عليه بقوله أهلت بهم واذا أهل بالعمرة وجبت عليه كما اذا كبر بالطوق من الصلاة يعنى قوله أهلت بهما استئناف لبيان الموجب والمعنى وجدتهما مكتوبين لاني أهلت بهما جميعا فالوجوب للشرع لا للامر ولا يخفى أنه لا ينض دليلا عليهم وهم لا يقولون بان الشرع ملزم فكيف يلزمهم عالم يسلموه وأما قول المصنف رحمه الله انه رتب الاهلال الخ فانما يتم لو كان فاهلت بالذما ودعاء تقديرها خلاف الظاهر مع أنه قيل ان قول عمر رضى الله عنه أصبت سنة نبيك يحتمل أنه رد لقوله مكتوبين بأنهم سنة (قوله وقيل انما هما ان تحرم الخ) دوية تصغير دار للتلطف والتحقير وهذا التاييح اذا أمكن المسير من الدار في أشهر الحج لقوله تعالى الحج أشهر معلومات وأما اذا لم يمكن ذلك فلا كما بين في الفروع ولذا ضعف هذا القول وقوله وأن تجرده أى السفر وقال الامام الاحتياط اقول بوجوب العمرة (قوله يقال حصره العدو وأحصره الخ) الاكثر في استعمال الاحصار في منع يكون من مثل الخوف والمرض والحصر فيما يكون من جهة العدو وان كان في الاصل لطلاق المنع فاعتبر أبو حنيفة رحمه الله في حق الحكم مطلق المنع على ما هو الوضع والشافعي رحمه الله المنع من جهة العدو لقيام الدليل وهو أن رئيس المسيرين وهو أعرف بمواقع التزبل قد فسر الحصر بحصر العدو وقول الصحابي وان لم يكن حجة عنده والتقدير خلاف الظاهر لكن لم يقم دليل على خلافه ووروده في حصر العدو لا يصلح دليلا لاذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لكن وقوعه في مقابلة قوله فاذا أمنتم يقويه وتفسيره بأمنتم الاحصار خلاف الظاهر اذ المتبادر من الامن أمن العدو (قوله من كسر أو عرج) الحديث أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث الجراح بن عمرو وكسر مبنى للمجهول أى كسر منه عضو منه من الحركة وعرج بفتح الراء أصابه عرج عارض وأما الخلق فيكسر الراء وقابل اسم فاعل بهنى آت مطاقتا لكنه خص في الاستعمال بالعام الذى بعد عامك وهو دليل لاني حنيفة في التحلل بالمرض وقوله ضعيف غير مسلم لانه روى من طرق مختلفة في السنن فلذا احتاج الى تأويله بالاشتراط ومعنى الاشتراط كما فسره

وأتموا الحج والعمرة لله) أى اتواهم ما تامين مستجيبى المناسك لوجه الله تعالى وهو على هذا يدل على وجوبه ما يؤيده قراءة من قرأ وأقيموا الحج والعمرة لله وما روى جابر أنه قيل يا رسول الله العمرة واجبة مثل الحج فقال لا ولكن أن تعتمر خير لك فعارض بما روى أن رجلا قال لعمر رضى الله تعالى عنه انى وجدت الحج والعمرة مكتوبين على أهلت بهما جميعا فقال حديث سنة نبيك ولا يقال انه فسر وجدانهم ما مكتوبين بقوله أهلت بهما فجاز أن يكون الوجوب بسبب اهلاله بهما لانه رتب الاهلال على الوجدان وذلك يدل على أنه سبب الاهلال دون العكس وقيل انما هما أن تحرمهم ما من دوية أهلت وأن تفرد لكل منهما سفرا وان تجرده لهما لا تشوبهما بغرض دينوى أو أن تكون النفقة حلالا (فان أحصرتم) منهم يقال حصره العدو وأحصره اذا حبسه ومنعه من المضى مثل صدته وأصدته والمراد حصر العدو عند مالك والشافعي رحمه الله تعالى لقوله تعالى فاذا أمنتم وانزوله في الحديثية ولقول ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لا حصر الاحصر العدو وكل منع من عدو أو مرض أو غيرهما عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى لما روى عنه عليه الصلاة والسلام من كسر أو عرج فقد حبل فعليه الحج من قابل وهو ضعيف مؤول بما اذا شرط الاحلال به

الذي صلى الله عليه وسلم أن ينوي الحج على أنه ان منعه مانع أحل عند عروضة له وهو بناء على القول بأنه يجوز لكل محرم أن يشترط الخروج من الاحرام بعد زمن يعترضه وهو قول أحمد وأحمد بن حنبل والشافعي وغيرهما يخالف فيه والحديث حجة عليهم وهو حديث صحيح رواه البخاري ومسلم والشافعي والترمذي وأبو داود وضباغة بنت الزبير بضم الصاد وتخفيف الباء (قوله فعليكم الخ) يعني ما الموصولة في محل نصب على أنها مفعول اسم فعل مقدر وهو عليكم بمعنى خذوا أو ازموا وان قلنا يجوز اذله محذوفان قلنا بعدهم لضعفه فهو خبر مبتدأ محذوف أي الواجب أو مبتدأ خبره محذوف تقديره عليكم أي واجب عليكم أو مفعول فعل مقدر تقديره اهدوا وقوله تيسر عليه وفي نسخة يسر عليه إشارة إلى أن السبب ليس للطلب وأنه بمعنى يسر وقوله وهي من الحل فيه خلاف أيضا فانها عند أبي حنيفة من الحرم والمحدثون يحسموا الاول ولكنه لا يصر بأخنية لانها متصله به وهي اسم يترقا جاورها من الحرم بعد من فتاها وبه يجمع بين القولين قال الواحدى الحديثية طرف الحرم على تسعة أميال من مكة وقوله يوم أمار بالاضافة وفتح الهجزة من الامارة بمعنى العلامة وفي الضائق عن ابن مسعود رضى الله عنه لدخ رجل وهو محرم بالعمرة فقال ابغوا بالهدى واجهوا بدينكم وبينه يوم أمار أي يوم اتمه فونه فاذا زجج حل فأثرت هذه العبارة لورودها في الاثر (قوله لا تلحوا حتى تعلموا الخ) ظاهر كلام المصنف رحمه الله أنه إيمان حكم المحصر فقط وبه صرح الزمخشري وقيل انه عام راجع إلى قوله أتموا الحج وقوله وحل الاقوال إشارة إلى أن ظاهر النظم مع أبي حنيفة رحمه الله فالمراد بمحل المحل الذي عينه الشارع وهو محل الاحصار مطلقا والهدى كاهدى بيمين ودال مهملة ما يحسني ليوضع تحت دفة السرج أو الرحل وقوله واقتصر الخ لا يقول به أبو حنيفة لعارضته الروايات الصحيحة واقتضاء القياس على الصوم والصلاة والطه والطينة ما يتطلى أي يركب من الابل (قوله والمحل الخ) في الكشف والتحقيق أن محل الدين وقت حلوله وانقضاء أجله والوجوب يلزمه من خارج وأما محل الهدى فهو مكان يحل فيه نحره أي يسوغ أو يجب وقد نقله الأزهري عن الزجاج وغيره بهذا المعنى ومن حيث يس عند الشافعي (قوله مرضا يحوجه إلى الحل) قيده بهذا اليلام ما ترتب عليه وهو قوله ولا تلحوا ورسكم والمعطوف وهو أوبه أذى من رأسه والافالحكم عام في كل مرض يحوج إلى شيء من محظورات الاحرام وقيل كدمل معروف (قوله فقد روى الخ) في البخاري عن عبد الله بن مغفل قال تعدت إلى كعب بن بكرة رضى الله عنه في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة فسألته عن قوله فهدية من صيام فقال حلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم والقول يتنازع على وجهي فقال ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا ما تجده شاة قلت لا قال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام واحلق رأسك فنزلت في خاصة وهي لكم عامة وبجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء المهملة وهو أمك جمع هامة بتشديد الميم وهي صغار الدواب غير ذوات السم من هم بمعنى دب وفي الحديث أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة والفرق بفتح الفاء والراء وتسكن والقاف مكسب يسع ثلاثة أصع وانسك بمعنى اذبح وأصع جمع صاع وهو مكسب معروف وقوله أمنتم الاحصار محتمل أنه بناء على مذهب أبي حنيفة وما بعده على مذهبه والمراد بالسعة عدم مضايقة العدو وأنه جعل أو لا مفعول الامن محذوف وهو الاحصار على طبق مذهب الشافعي ان الاعتبار بالاحصار والامن منه لامن المرض والعدو وثانيا جعل امنتم منزلة الامن أي كنتم في أمن وسعة موافقا لمذهب أبي حنيفة (قوله فن استمتع واتمتع الخ) التمتع هو أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج ويأتي بمناسكها ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتي بأعماله ويقاطه القران وهو أن يحرم به ماعا ويأتي بمناسك الحج فبدخل فيها مناسك العمرة والافراد هو أن يحرم بالحج وبعد الفراغ منه بالعمرة (قوله وقيل الخ) قاله على الاول من اتفق بالشروع في العمرة تمتد ومنتهى إلى الانتفاع بالحج وعلى الثاني

قوله عليه الصلاة والسلام لضباغة بنت الزبير حجي واشترطى وقول اللهم محلى حيث حبستني (فما استيسر من الهدى) فعليكم ما استيسر أو قالوا يجب ما استيسر أو فاهدوا ما استيسر والمعنى ان أحصر الحرم وأراد أن يتحلل بتحلل يذبح هدى تيسر عليه من بدنة أو بقرة أو شاة حيث أحصر عند الاكثر لانه عليه الصلاة والسلام ذبح عام الحديثية به أو هي من الحل وعند أبي حنيفة رحمه الله تعالى يعثبه ويجعل للمبعوث على يده يوم أمار فاذا جاء اليوم وظن أنه ذبح تحلل لقوله (ولا تلحوا ورسكم حتى يبلغ الهدى محله) أي لا تلحوا حتى تعلموا أن الهدى المبعوث إلى الحرم بلغ محله أي مكانه الذي يجب أن ينحرفه وحل الاقوال بلوغ الهدى محله على ذبحه حيث يحل الذبح فيه حلا كان أو حراما واقتضاه على الهدى دليل على عدم القضاء وقال أبو حنيفة يجب القضاء والمحل بالكسر يطلق على المكان والزمان والهدى جمع هدية كهدى وجدية وقرئ من الهدى جمع هدية كطى في مطبة (في كان منكم مرضا يحوجه إلى الحل) (أوبه أذى من رأسه) كجراحة وقيل (فهدية) فعلية فهدية أن حلق (من صيام أو صدقة أو نسك) بيان جنس الفدية وأما قدرها فقد روى أنه عليه الصلاة والسلام قال لكعب بن بكرة لعلك اذالك هو اتسك قال نعم يا رسول الله قال احلق وصم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق على ستة مساكين أو انسك شاة والفرق ثلاثة أصع (فاذا أمنتم) الاحصار أو كنتم في حال سعة وأمن (فن تمتع بالعمرة إلى الحج) فن استمتع واتمتع بالعمرة إلى الله بالعمرة قبل الانتفاع بتقريبه بالحج في أشهره وقيل فن استمتع بعد التحلل من عمرته باستباحة محظورات الاحرام إلى أن يحرم بالحج

(فما استيسر من الهدى) فعليه دم استيسره بسبب التمتع فهو دم جبران يذبحه اذا (٢٨٩) أحرم بالحج ولا يأتى كل منه وقال أبو حنيفة انه دم نسك

فهو كالأضحية (فن لم يجز) أى الهدى (خصيام ثلاثة أيام فى الحج) فى أيام الاشتغال به بعد الاحرام وقبل التحلل وقال أبو حنيفة فى أشهره بين الاحرامين والاحب أن يصوم سابع ذى الحجة وناسه ولا يجوز يوم النحر وأيام التشريق عند الأكبر (وسبعة اذ رجعت) الى أهليكم وهو أحد قولى الشافعى رضى الله تعالى عنه أو نفرتم وفرغتم من أعماله وهو قوله الثانى ومذهب أبى حنيفة وقرئ سبعة بالنصب عطف على محل ثلاثة أيام (ثلاث عشرة) فذلك الحساب وفائدتها أن لا يتوهم متوهم أن الواو بمعنى أو كقولك جالس الحسن وابن سيرين وأن يعلم العدد جله كما علم تفصيلاً فإن أكثر العرب لم يحسنوا الحساب وأن المراد بالسبعة العدد دون الكثرة فإنه يطلق لها (كاملة) صفة مؤكدة تفيد المبالغة فى محافظة العدد وأمينه كمال العشرة فإنه أول عدد كامل اذ به تنهى الآحاد وتمم مراتبهم أو مقيدة تفيد كمال بدليتها من الهدى (ذلك) إشارة الى الحكم المذكور عندنا والتمتع عند أبى حنيفة رحمه الله تعالى لانه لا تمتع ولا قران لحاضرى المسجد الحرام عنده فن فعل ذلك أى التمتع منهم فعليه دم جنائيه (لمن لم يكن أهل حاضرى المسجد الحرام) وهو من كان من الحرم على مسافة القصر عندنا فإنه مقيم الحرم أو فى حكمة ومن مسكنه وراء الميقات عنده وأهل الحل عند طائوس وغير المكى عندما لك (واتقوا الله) فى المحافظة على أوامر ونواهيه وخصوصاً فى الحج (واعلموا أن الله شديد العقاب) لمن لم يتق الله كى يصدكم العلم به عن العصيان (الحج أشهر) أى وقته كقولك البرد شهران (معلومات) معروفة وهى شؤال وذو القعدة وتسع من ذى الحجة بليلىة النحر عندنا والعشر عند أبى حنيفة رحمه الله تعالى وذو الحجة كلها عند مالك وبناء

من اتفق بالفرغ منها تمتد الى الشروع فى الحج فالباة اما صلة أو سببية (قوله فعليه دم استيسره الخ) الدم مجاز عما يذبح وجبران بضم الجيم والموحدة مصدر كالخبر وهو ما يتلافى به التفرط ويجبر ما فاته من تأخير الاحرام للحج من الميقات ولذا لم يجب على المكى ومن فى حكمة وقوله يذبحه اذا أحرم أى يجوز له ذلك وأما عند أبى حنيفة رحمه الله فدم نسك أى تقرب كالأضحية فبأ كل منه ولا يذبح الا يوم النحر (قوله فى أيام الاشتغال الخ) لما كان قوله فى الحج يحتمل أن يراد به فى عمدته وهو عرفه لان الحج عرفه كما فى الحديث أو فى أفعال الحج أو فى أشهر الحج والاقول غير ممكن اذ لا يمكن صوم ثلاثة أيام فى عرفه فبق الاحتملان الاخيران فذهب الى الاقول الشافعى والى الثانى أبو حنيفة لكن قوله بين الاحرامين أى احرامى الحج والعمرة ظاهره يشعر بأنه يجب عند أبى حنيفة أن يكون قبل احرام الحج وليس كذلك بل يجوز بعده بالاتفاق وأشهره جمع شهر مضاف لضمير الحج وقوله والاحب لا يصلحه ووقع فى نسخة بعد الاحرامين وهو من تحريف النسخ وتقدير بعد أحد الاحرامين لا قرئته عليه ولك أن تقول انه اقتصر على محل الخلاف وقوله ولا يجوز الخ الاولى ترك يوم النحر فإنه لا خلاف فى عدم جواز وقراءة سبعة بالنصب عطف على محل مفعول المصدر ومن لم يجز له قدر وصوموا وعليه أبو حنيفة رحمه الله (قوله فذلك الحساب الخ) تقدم أن فذلك من قول الحساب اذا جمعوا ما فرقوه فذلك يكون كذا ثم بين فائدته بأنه رجماء يتوهم أنه مخير بين ثلاثة فى الحج أو سبعة بعده أو لا يتوهم من السبعة مجرد الكثرة فانها تستعمل بهذين المعنيين وأيضا فان الاجمال بعد التفصيل أكد فان قلت ما الحكمة فى كونها كذلك حتى يحتاج الى تفريقها المستدعى لما ذكر قلت لما كانت بدلا عن الهدى والبديل يكون فى محل المبدل منه فالجمل الثلاثة بدلا عنه فى زمن الحج وزيد عاينها السبعة علاوة لتعادله من غير نقص فى الثواب لان القديمة مبنية على التيسر وهذا معنى قوله كاملة فلا يكون تأكيدها كما سبب أى ولم يجعل السبعة فيه لمشقة الصوم فى الحج ولأن فيها أياما منها عن صومها (قوله أن لا يتوهم متوهم أن الواو بمعنى أو الخ) فى المعنى ذكر الخمشى أن الواو أتت للإباحة نحو جالس الحسن وابن سيرين كما فى قوله تعالى فصيام ثلاثة أيام الآية وتبعه صاحب الايضاح البيهقى ولا نعرف هذه المقالة لنهوى وردت فى السير فى نص عليه فى شرح الكتاب وتبعه فى حواشيه على التسهيل فقال الصواب أن الواو كأ وفى الاباحة لأن الاباحة انما استنفدت من الامر والواو اجعت بين الشيتين فى الاباحة (قلت) لك أن تحمل عليه كلامه كى ينادى عليه آخره بأنه انما خطأ الخمشى فى جعلها للإباحة فى الخبر لانها انما استنفدت انما استنفدت من الامر ولا أمر هنا وكونها تجرى فى الامر الصريح لا يقتضى جريانه فيما هو خبر أريد به الامر كما هنا لان المعنى فهو وانا مل (قوله صفة مؤكدة تفيد الخ) أما كونها مؤكدة فظاهر وكونها مبنية على الوجه المذكور لا يناسب المقام والوجه الاخير من تقريره وهو الاولى عندى (قوله ذلك إشارة الى الحكم المذكور الخ) يعنى القديمة اذا تمتع لا يجب على أهل الحرم ان تمتعوا وقال أبو حنيفة انه إشارة الى التمتع وأنه لا تمتع على أهل الحرم فان تمتع فعليه دم جنائيه لا يأتى كل منه قال الجصاص وظاهر الآية يقتضى ما قال الحنفية لانه لو كان المراد الهدى لقال ذلك على من لم يكن الخ وكون الام واقعة موقع على خلاف الظاهر (قوله وهو من كان من الحرم الخ) أى من لم يكن أهل حاضرى المسجد الحرام من كان من الحرم على مسافة القصر فان كان على أقل فإنه مقيم الحرم ان كان فيه أو فى حكمة ان كان فى غيره والمراد به غير المكى عندما لك وقبل من كان من أهل الحل أو من كان مسكنه فى الحل وقوله وخصوصاً فى الحج إشارة الى دخوله فيه دخولا أو باسبب به الانتظام وقوله كى يصدكم الخ يعنى ليس المراد مجرد العلم بل علم يمنع عن المعصية ويقتضى التقوى (قوله أى وقته الخ) انما قدر الوقت ليصح الحمل لان الحج فعل من الافعال والاشهر زمان بغيره فيقدر ما ذكره أو ذوا أشهر أو حج أو يجعل عين الزمان مبالغة وقوله وبناء الخلاف الخ وغرة

Click For More Books

<https://archive.org/details/@zohaibhasanattari>

بالاحرام فيهن عندنا أو بالتلبية أو سوق الهدى عند أبي حنيفة وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي وأن من أحرم بالحج زومه الاتمام (فلا رقت) فلا جاع أو فلا فحش من الكلام (ولا فسوق) ولا خروج عن حدود الشرع بالسباب وارتكاب المحظورات (ولا جدال) ولا مصراع الخدم والرفقة (في الحج) في أيامه نفي الثلاثة على قصد النهي للمبالغة وللدلالة على أنها حقيقة بأن لا تكون وما كانت منها مستهجنة في نفسها ففي الحج أقبح كلبس الحرير في الصلاة والتطريب بقراءة القرآن لانه خروج عن مقتضى الطبع والعبادة الى محض العبادة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو الاولين بالرفع على معنى لا يكون زرف ولا فسوق والثالث بالغض على معنى الاخبار بانتفاء الخلاف في الحج وذلك أن قريشاً كانت تخالف سائر العرب فتقف بالمشعر الحرام فانرفع الخلاف بأن أمروا بأن يقفوا أيضاً بعرفة (وماتفعلوا من خير يعلمه الله) حث على الخير عقيب النبي عن الشر ليس يتبدل به ويستعمل **كانه** (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) وتزودوا له اذكم التقوى فانه خير زاد وقيل نزلت في أهل اليمن كانوا يجنون ولا يستزودون وية ولون فمن متوكلون فيكونون كلاء على الناس فأمروا أن يتزودوا ويتقوا الابرام في السؤال والتقبل على الناس (واقفون يا أولى الألباب) فان قضية اللب خشية الله وتقواه حثهم على التقوى ثم أمرهم بأن يكون المقصود بها هو الله تعالى فيستبرأ من كل شيء سواه وهو مقتضى العقل المعرف عن شوائب الهوى فلذلك خص أولى الألباب بهذا الخطاب (ليس عليكم جناح أن تبتغوا) في أن تبتغوا أي تطلبوا (فضلاً من ربكم) عطاء ورزاقاً منه يريد الربح بالتجارة قبل كان عكاظ ومجنسة وذو الجاهز أسواقهم في الجاهلية يقعونها مواسم الحج وكانت معايشهم منها

الخلاف أنه لا يجوز الاحرام يوم النحر وعند أبي حنيفة رحمه الله يجوز بلا كراهة وقوله أو ما لا يحسن الحج هو مذهب مالك رحمه الله وفي الكشاف فان قلت ما قاندة توقيت الحج بهذه الاشهر قلت فائدته أن شياً من أفعال الحج لا يصح الا فيها والاحرام بالحج لا ينعقد أيضاً عند الشافعي في غيرها وعند أبي حنيفة ينعقد الا أنه مكروه واستشكل بالرمي والحاق وطواف الركن مما يصح بعد فجر النحر وأجيب بأنه يسان على مذهب أبي حنيفة رحمه الله وفيه بحث وقوله فان مالكا كره العمرة في بقية ذي الحجة في الاتصاف انه يقول لا ينعقد العمرة في أيام من حج مال بتم الرمي ويجعل بالافاضة فتنعقد وجميع السنة غير ما ذكر مبيقات للعمرة ولا تظهر غرضه الا في اسقاط الدم عن مؤخر طواف الافاضة الى آخر ذي الحجة لا غير (قوله وانما سمي شهرين وبعض شهر الحج) كذا في الكشاف وفيه بحث فانه لا يجوز اتماماً أن يطلق الجمع على الاثنين فما فوقهما أو يخص بالثلاثة فما فوقها وعلى كل حال فهذا ليس منها لانه اطلاق على اثنين وبعض ثالث لا على اثنين ولا على ثلاثة فان كان أحد الشهرين مستعمل في بعضه والباقي في تمامه لم يجمع بين الحقيقة والجهاز ولا يخلص عنه الا بأن يقال المراد به اثنان والرائد في حكم العدم أو ثلاثة وأسماء الظروف تطلق على بعضها حقيقة لانها على معنى في ولذا مثل الرمي في شهرين برأيتك في سنة كذا وانما رآه في ساعة منها وهذا هو الحق لان الأول يقتضى أن وقت الحج شهران فقط ولا قائل به فتأمل (قوله أوجبه على نفسه الحج) الذي ذهب اليه الشافعي هو أنه لا احرام في غيرها ووجه دلالته على وجوب الاتمام فرضيته بالاشروع وقوله فلا جاع أو فلا فحش وهو على الاول كناية وعلى الثاني حقيقة كما مر وأما حمل الفسوق وهو مصدر كالدخول لاجع فسق كما يتوهم من تفسيره على السبب فكافي قوله ولا تنابزوا باللقاب بس الاسم الفسوق والمراد بكسر الميم والمثد المختصة ونحوها وقوله في أيامه شيئاً على المشهور وعلى ما ذكر في قوله وذلك أن قربنا الحج المراد في نفس الحج (قوله على قصد النهي للمبالغة الحج) وجه المبالغة ما ذكره من أنه الاتي أن توجد لانها في نفسها قبيحة فمع الحج أقبح والمراد بالتطريب ما يخرج عنه اتصال الحروف ويجعله كالانغام والافتحسين الصوت بالقرآن حسن وقراءة الرفع تنبيه بأنها على قصد النهي على وجه المبالغة كما قال والجدال منفي على ما فسره به ووجه الحث على الخير أن المراد بعلم الله وهو عالم بكل قبوله والجزاء عليه (قوله وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والاولين بالرفع على معنى الحج) قال أبو حنيفة تأويله على هذه القراءة أنهم ما جلا الاولين على معنى النهي بسبب الرفع والثاني على الاخبار بسبب البناء وفيه أن الرفع والبناء لا يقتضيان شيئاً من ذلك ولا فرق بينهما الا أن قراءة الفتح نص في العموم والرفع راجحة فيه وقيل انه منقول عن أبي عمرو الذي قرأها لانه قال الرفع بمعنى لا يكون رقت ولا فسوق أي شيء يخرج من الحج ثم ابتدأ النبي فقال ولا جدال فأبو عمرو ولم يجعل التبيين الاولين فيها والذي يدفع ما قاله أن الرفع والفسوق فيه واقع فلا بد من حله على النهي لئلا يلزم تخلف اخباره تعالى بخلاف الجدال في الحج نفسه لاني أيامه فتأمل (قوله وتزودوا والمعادكم الحج) يعني أن الزاد المراد به العمل الصالح على طريق الاستعانة وعلى القول الاخر حقيقة والمراد بالتقوى معناها اللغوية وهو اتقاء الاحطاح في السؤال والنقل على الناس وكلا بمعنى ثقلاً والابرام أصله الاحكام من ابرام الجبل وهو قتله قال الراغب المبرم الذي يلج ويشدد في الامر تشبيهاً ببرم الجبل اه (قوله حثهم على التقوى الحج) يعني أن قوله واقفون الحج بعد قوله خير الزاد التقوى المقيد للحث عليها وطلبها بمعنى أخصها الى التقوى فان مقتضى العقل الخالص عن الشوائب ذلك وكونه خالصاً عن ذلك مأخوذاً من اطلاق اللب عليه فلا تكرر (قوله ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً الحج) نزلت وقد أقدم قوم من التجارة في أيام الحج كما كان وخافوا الاثم فتبين لهم أنه مباح لهم اذ لم يشغلهم ذلك عن العبادة وقوله قبل الحج هو المذكور في البخاري وعكاظ بضم العين المهملة والكاف الخفيفة والنطاء المجنة ومجنمة بفتح الميم والجيم وتشديد النون وذو الجاهز كضد الحقيقة اسواق كانت

للعرب بقرب مكة وسمى موسم الحج موسما لانه معلى مجتمع الناس اليه وقوله تأثموا منه أى خافوا
الائم وقوله فى أن تبغوا بيان للاعراب والظرف متعلق بجنح أو بالظرف الواقع خبر ليس أعنى
عليكم (قوله دفعتم منها بكثرة الخ) يعنى أنه من فاض الماء اذا سال منسبا وأفضته أسلته والمراد به
هنا دفعتم أنفسكم منها بكثرة تشبيها بفيض الماء والمفعول مما أتزم حذفه لعلم به (قوله وعرفات جمع
سمى به كأذرع الخ) أذرع اسم بلدة بالشأم وهى مثل عرفات فى العلية وأنها الواحد لها اذ لم يسمع
أذرة ولا عرفة قال الفراء قول الناس نزلنا بعرفة ليس يعربى محض قبل ولو سلم فعرفة وعرفات
مدلولهما واحد لم لا يسمى فى استعماله منونا وان حكى سيبويه عدم التنوين فيه وانما الكلام
فى الصرف وعدمه فعند البعض غير منصرف للعلية والتأنيث والتنوين للمقابلة للمتكئين يعنى جى به
فى مقابلة النون فى جمع المذكر السالم ويكسر فى موضع الجزل لأن من بهذا التنوين من تنوين التمكنين
والكسرة انما تذهب فى غير المنصرف تبعاً للتنوين اذا ذهب من غير عوض أما اذا عوض عنه شئ
كلام والاضافة فلا تذهب وهنا عوض عنه تنوين المقابلة وهذا قول للختماء فى عدم منع الصرف
وكون الكسرة تابعة للتنوين واختار الرخشى انه منصرف لعدم الاعتماد بالتأنيث لان التاء
للجمع ووجودها يمنع من تقدير أخرى كفى سعاد فعلى هذا الوجه عمل مثل بنت ومسلمت علما لامرأة
وجوب صرفه ومخالفة ابن الحاجب فيه ليست بشئ وفيه اق عرفة كيف يتردد الفراء فى صحته وهو
مسموع فى كلام العرب وفى الحديث الحج عرفة والظاهر أنهم لم يقفوا على مراده فان عرفة اسم لليوم
التاسع من ذى الحجة كما صرح به الراغب والبعوى والكرمانى وبهذا المعنى ورد فى الحديث فالذى
أنكره الفراء استعماله فى المكان كعرفات وهذا مما لا شبهة فيه وقد نبه عليه شراح البخارى وقوله
ولذلك يجمع مع اللام خطأ لان تنوين المقابلة لم يقبل أحد بجمعه معها وانما الذى يجمع معها تنوين
الترنم والغالى كقوله * باصاح ماهاج العيون الذرفن * (قوله وانما سى الموقف عرفة الخ)
هذا بناء على أن عرفة كعرفات ومر ما فيه وهذه مناسبة اعتبارها الواضع كما يقال الكلمة من الكلم
فلا يثنى كونها مرتجلة كما توهم وقوله وعرفات للمبالغة يعنى أنها جمعت لجعل كل جزء منها عرفة
مبالغة وهى يعنى عرفة ويعلم منه أن عرفات كذلك ويصح أن يعود الى عرفات لان عرفات لا تكون
منقولة الا ان ثبت أن عرفة جمع كخدمة جمع خادم ليكون هذا جمع جمعه وفى الكشاف وهى من الاسماء
المرتبلة لان العرفة لا تعرف فى أسماء الاجناس الا أن تكون جمع عارف قال الرازى انما قصد
بالاجناس لان عرفة تعرف من الاعلام فان عرفة علم لهذا المكان المخصوص كما أن عرفات علم له
وقوله الا أن يكون جمع عارف محتمل أن يكون استثناء من قوله لان المعرفة لا تعرف فى أسماء الاجناس
فانه لو جعل جمع عارف ككاتب وكتبة لعرف من أسماء الاجناس فان قلت فينبذ الاستثناء من قوله
من الاسماء المرتبلة فيكون الحكم بارتجال عرفات مطلقا غير مستثنى منه وهو غير مستقيم قلنا
الاستثناء من الدليل استثناء من المدلول فانه اذا كان عرفات جمع عرفة يلزم أن يكون منقولا وقيل
عليه لفظ عرفة كما أنه علم للمكان فهو اسم لليوم التاسع كما مر فعلى هذا يعرف فى أسماء الاجناس وليس
بشئ لانه علم جنس لانكرة لا متناع دخول الالف واللام عليه كسائر أسماء الاجناس (قوله وفيه دليل
وجوب الوقوف بها الخ) وفى نسخة على وجوب الوقوف بها (وفيه بحث) لان الامر فيه مقيد بالجنسية
فيكون الوجوب منصرفا الى قبده كاسمى أن معناه أفيضوا من عرفة لان من دلقة ولهذا قال
التحرير دلالة الآية لانه ذكر الافاضة بكلمة اذا الدالة على القطع وهوى حكم الشرع للوجوب كانه
قال الافاضة واجبة عليكم فاذا أنتم بها فاذا كرا الله ثم انها تقتضى ما يقضى الكون والاستقرار
بعرفات ليكون مبدءا وهما وهى معنى الوقوف بها والحضور فيها وقد تبين بوجوده الاقول أنه يدل على
أن الذكر عند الافاضة واجب وهى توقوف على الافاضة وهى على الوقوف وما لا يتم الواجب الا به

(الكلام على عرفات ونحوه)

فلما جاء الاسلام تأثموا منه فزلت (فاذا
أفضتم من عرفات) دفعتم منها بكثرة من
أفضت الماء اذا أصبته بكثرة وأصله أفضتم
أنفسكم فحذف المفعول كما حذف فى دفعتم
من البصرة وعرفات جمع سعى به كأذرع
وانما تنون وكسر وفيه العلية والتأنيث
لان تنوين الجمع تنوين المقابلة لان تنوين
التمكين ولذلك يجمع مع اللام وذهب
الكسرة تبع ذهاب التنوين من غير
عوض لعدم الصرف وهما ليس كذلك
أولان التأنيث اما أن يكون بالتاء المذكرة
وهى ليست تاء تأنيث وانما هى مع الالف
التي قبلها علامة جمع المؤنث أو تاء مقدرة
كما فى سعاد ولا يصح تقديرها لان المذكرة
تمنع من حيث انها كالبديل لها
لاختصاصها بالمؤنث كما ثبت وانما سعى
الموقف عرفة لانه نعت لابراهيم عليه
الصلاة والسلام فلما أبصره عرفة أولان
جبريل كان يدور به فى المشاعر فلما
أراه قال قد عرفت أولان آدم وحوا
التقيان فيه تعارفا أولان الناس يتعارفون
فيه وعرفات للمبالغة فى ذلك وهى من
الاسماء المرتبلة الا أن يجعل جمع عارف
وفيه دليل وجوب الوقوف بها لان
الافاضة لا تكون الا بعده وهى مأور بها
بقوله ثم أفيضوا ومقدمة الذكر المأور به
واجبة

فهو واجب ورد بأن وجوب الذكركم قيد كما تقول اذا حصل لك مال فزكوه وهو لا يدل على وجوب القيد بل
الوجوب عند حصول القيد وتحقيقه أن الافاضة قيد للوجوب لا للواجب كأنه قيل انما وجد كذا
عند الافاضة الثاني أن في ثم أفضوا دلالة على تقدير أمر يعطف هو عليه كأنه قيل أفضوا من عرفات
ثم لتكن أفاضتكم من حيث أفاض الناس الثالث أن الفاء في فاذا أفضتم لتعلقها بقوله ثم فرض تدل
على ترتب الافاضة على الحج من غير مهلة وتراخ وهو معنى وجوب المقضي لوجوبه وفيه بحث (قوله
وفيه تطراخ) يعني أن الذكر بزدافة غير واجب حتى تكون الافاضة مقدمة للواجب ويكون
الوقوف بعرفات مقدمة للافاضة وأيضا الامر بالذكركم غير مطلق بل مقيد بقوله فاذا أفضتم الحج فلم يكن
الوقوف بعرفة مقدمة للواجب المطلق ليشترط بالوجوب لأن الواجب المقيد بقيد لا يجب تحصيله
فلا يكون الموقوف عليه واجبا وقوله بصلاة العشاءين لأن الصلاة تسمى ذكرا وهي تسمى ذمة (قوله
جبيل يقف عليه الامام الحج) فزح بوزن عراسم جبيل بزدافة ممنوع من الصرف والمأزم بالهمز
وكسر الزاي مضيق بين جباين ومحسركسر السين المهملة المشددة واد معروف والغلس ظلمة آخر الليل
والحديث صحيح رواه مسلم ووجه التأيد أنه ذلك الموضوع بعينه لا مطلق من ذدافة كما في الثاني وقوله
فانه أفضل اشارة الى أن الامر ليس للوجوب وأما قوله الا وادي محسرة فلان آخره أول منى كما ذكره
الطحاوي فليس كما هو موقفا فلا يرد نظر التعريف عليه (قوله كما علمكم الحج) الوجهان مطردان ان جعلت
ما كافة أو مصدرية والفرق بين الوجهين أن الأول للتبديد أي على النحو الذي هداك الله ولا تعدل
عما هديت اليه كما تقول افعل كما علمت والثاني للتبديد كما تقول اخذته كما أمرتك يعني لا تتقاصر
خدمتك عن أكرامه قيل مبني الفرق على أن الهداية الدلالة الموصلة أو المطلقة وقيل الكاف للتعليل
وأيضا الهداية في أحدهما مطلقة وفي الآخر مقيدة وقيل محل كاهدا كم النصب على المصدرية بخذف
الموصوف وعلى الكافة لا عامل له كما أنه لا معمول له لأنه لم يبق حرفا بل يقيد من جهة المعنى فقط وهذا
الذي ذكره من كون حرف الجزاء كفف عن العمل لامتنع له ظاهر (قوله أي من عرفه لامن
المزدلفة الحج) المراد بالناس الجمهور والتعريف للجنس وفاضتهم من عرفه وجمع اسم مزدلفة لاجتماع
آدم وحواها أو غير ذلك (قوله ونم لتفاوت ما بين الافاضتين الحج) قال الفهرست لما توجه أن
الافاضتين من عرفات فتواجه العطف بتم الدالة على التراخي عن الامر بالذكركم المقارن لها بل المتأخر عنها
فأجاب بأن موقعها موقع ثم في قولك أحسن الى الناس ثم لا تحسن الى غير الكرم لما مر من دلالة
اذا أفضتم الحج على وجوب الافاضة من عرفات وأن معنى ثم أفضوا لتكن افاضتكم منه لامن
المزدلفة فكانه قيل أفضوا من عرفات ثم لا تفيضوا من المزدلفة لأن الاولى صواب والثانية خطأ
وبينهما ابون بعيد وهذا مما يترتباتا مرتبة وتساويها وهو وان كان انما يعتبر بين المتعاطفين وهو
عدم الاحسان الى غير الكرم وعدم الافاضة من المزدلفة لكن قد جرت عادته أن يعتبر التفاوت بين
المعطوف عليه وما دخله حرف النفي من المعطوف لانفسه وأما الاعتراض بأن التفاوت يفهم من
كون أحدهما مأمورا به والاخر منها عنه سواء كان العطف بتم أو بالفاء أو بالواو وليس بشئ نعم يرد
أن هذا انما يطابق المثال لو أريد أفضوا الى منى من غير تعيين عرفات أو أريد في المثال أحسن الى
الناس الكرام وأما اذا أجرى الناس على الاطلاق وقد تقرر أن فاذا أفضتم يدل على وجوب الافاضة
من عرفات فلا مطابقة الا أنه لا يضر بالمقصود في موقع ثم والحاصل أن أفضوا عطف على فاذا كروا
قصدا الى التفاوت بينه وبين ما يتعلق باذكروا وهو اذا أفضتم الحج وهذا من دقيق هذا الكتاب
ويؤخذ منه أن التفاوت يكون بتفضيل أحد المتعاطفين سواء كان الأول والثاني كما أشار اليه
في الكشف وأن التفاوت يكون بينهما بالذات وبين متعلقهما فافهم • (تنبيه) ذكر ابن اسحق في سيرته
أن قريشا كانت تسمى الحس تشددهم في الدين وكانوا تعظيهم الحرم تعظيما زائدا ابتدعوا أنهم

وفيه نظر اذا الذكر غير واجب والامر به
غير مطلق (فاذكروا الله) بالتبسية والتليل
والدعاء وقيل بصلاة العشاءين (عند المشعر
الحرام) جبيل يقف عليه الامام ويسى
فزح وقيل ما بين أزى عرفة ووادي
محسرة ويؤيد الأول ما روى جابر أنه عليه
السلاة والسلام الماصلي الفجر يعني بالمزدلفة
بغلس ركب ناقته حتى أتى المشعر الحرام
فدعا وكبر وهلل ولم ير واقفا حتى اسفر
وانما سمي مشعرا لانه معلم العبادة ووصف
بالحرام لحرمته ومعنى عند المشعر الحرام
عما يليه ويقرب منه فانه أفضل والافاضة
كاهها موقف الا وادي محسرة (واذكروه
كما هداكم) كما علمكم أو اذكروه ذكرا حسنا
ومما صدرية أو كافة (وان كنتم من قبيله)
أي الهدى (لمن الضالين) الجاهلين بالايان
والطاعة وان هي الخففة من الثبيلية واللام
هي الفارقة وقيل ان نافية واللام معنى الا
كقوله وان نظنك لمن الكاذبين (ثم أفضوا
من حيث أفاض الناس) أي من عرفه لامن
المزدلفة والخطاب مع قريش كانوا يفتنون
بجمع وسائر الناس بعرفة ويرون ذلك ترفعا
عليهم فامر وايمان يساووههم وشم تفاوت
ما بين الافاضتين كما في قولك أحسن الى
الناس ثم لا تحسن الى غيرك

لا يخرجون

لا يخرجون منه ليله معرفة ويقولون نحن قطان بيت الله وأهل له فلا يقفون بعرفه مع أنهم من مشاعر
 ابراهيم عليه الصلاة والسلام فكانوا كذلك حتى رد الله عليهم بقوله ثم أفوضوا الخ وكان عليه الصلاة
 والسلام قبل ذلك يقف بعرفات ويخالفهم لأن الله وقفه وأوقفه على المشاعر ٥١ فالقول هو
 التفسير المأثور ولذا قدمه المصنف الآن فيه خفاء من جهة النظم فإنه معطوف على جواب اذا وعليه
 بصيرة تقديره فاذا أفوضتم من عرفات فأفوضوا من عرفات ولا يخلو من نظره ومحتاج الى التأويل (قوله
 وقيل من من لفة الى معنى الخ) إشارة الى وجه تكون فيه ثم على أصلها ويكون الناس قريشا
 وتعريفه للعهد وقوله بعد الافاضة من عرفه بيان لمحصل المعنى والا فالظاهر بعد الذكر والقراءة
 المذكورة بكسر السين مع حذف الباء وإماتتها والمراد بالناس آدم عليه الصلاة والسلام لقوله في حقه
 قدسى يعنى أمر الشجرة وشم على هذه القراءة لتفاوت الرتبة وقوله في تغيير المناسك بناء على التفسير
 الأول والتعميم للإشارة الى الثانى ويتم عليه تفسير لرقيم وقوله وفرغتم لأن معنى قضيت الحج أذيتة
 وأتممته والمناسك يجمع منسك وهو النسك أى العبادة وقوله فأكثر الخ الكثرة مستفادة من قوله
 كذركم آباءكم والايام عبارة (١) عن الوقائع والحروب كما يقال يوم التجار ويوم بدر وحيث أطلق يراد به
 ذلك كما بين في الامثال وكون ذلك كان عادتهم رواه ابن جرير وغيره والمعنى ذكرنا أشد ذكر اعلى الاسناد
 المجازى وصف الشئ بوصف صاحبه كما يقال جد جده فجعل الذكر ذا كرا حيث أثبت له ذكرا وكذا
 اذا جعل منصوبا معطوفا على محل الجواز والمجوروكا ذكره ابن جنى حتى يكون من هذا القبيل أيضا
 قال أبو حيان ووجهه أن ذكر منصوب على التمييز وأفعال اذا ذكر بعده ما ليس من جنسه مما يغيره
 اتصبت كذلك نحو زيد أفضل علما فان كان من جنسه ولم يغيره جر بالاضافة نحو أفضل عالم فكان
 المتبادر هنا أشد ذكر بالجر فلما اتصبت دل على أنه غيره وأنه جعل للذكر كذا كذا كذا شعرا شعر وقوله كذا
 أشد منه ممنون لا مضاف (قوله أما مجرور معطوف على الذكر الخ) اعترض على قوله أو على ما أضيف
 اليه ذكر بأنه عطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجواز وقد منعه كثير وأجيب عنه بوجوه الأول
 أنه رآه قوم جائزا فلعل المصنف رحمه الله تابعهم وبأنه جواز العطف على المرفوع المتصل اذا فصل بينهما
 فاصل فالجرور مثله وقد فصل بينهما هنا وبأن المنع انما هو اذا كان الجواز حرف جر لثمة اتصاله ولهذا
 جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يميز بين حرف الجر ومجروره وبأن المجرور هنا فى حكم المنفصل
 لكونه فاعل المصدر وبأن المراد العطف من حيث المعنى وأما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف
 معطوف على الذكر أى أو ذكر قوم أشد ذكرنا قال النحوي والكل ضعيف ثم أن قوله على الجواز كان
 الظاهرا تأخيره الى هنا والجواز هنا النسبة الاضافية (قوله وأما منصوب بالعطف على آباءكم الخ) يعنى
 أن الافعال المتعدية اضافات بين الفاعل والمفعول فالذكر مثلا من حيث الاضافة الى الفاعل ذا كرية
 والى المفعول مذ كورية وتحققه أن المصدر عبارة عن أن والفعل فاما أن يقدر أن ذكر أو أن ذكر
 والمعنى على الاول أشد ذكرية وعلى الثانية أشد مذ كورية واعترض عليه ابن الحاجب وصاحب
 الاتصاف بأن أفعال للمفعول شاذ لا يرجع اليه الا ثبت فلا يظهر أنه من عطف جملتين أى اذ كروا ذكرنا
 مثل ذكر آباءكم واذ كروا الله حال كونكم أشد ذكرنا من ذكر آباءكم وهو غفلة فان أفعال هولىفظ
 أشد وما هو الاتصاف ولا يلزم من جعل تمييزه مصدرا من المبنى للمفعول محذور كما اذا جعل من الألوان
 والعيوب كاشد بيضا ومن الجهول كاشد مضروبية ونحوه وما ذكره بعيد (قوله أو بضم ردل عليه
 الخ) و ذكر أبو حيان وجهها حسنا ارتضاه وهو أن يكون أشد صفة ذكرا قدم عليه فاتصبت على الحال
 و ذكرنا معطوف على كذا كركم (قوله تفصيل للذاكرين الخ) فى الكشاف معناه أكثر واذا كروا الله
 ودعاء فان الناس من بين مقل لا يطلب بذكر الله الاعراض الدنيا ومكث يطلب خير الدارين فكونوا من
 المكثرين (وهنا فائدة) وهى أن من بين تستعمل للتقسيم استعمالا لافصيحا كما فى عبارة الزمخشري

(١) قوله والايام عبارة الخ التسخن القى بايد بنا
 ليس فيها ذكر الايام فلعلها نسخته نعم هى
 مذ كورة فى عبارة الكشاف ونصها كما
 تفعلون فى ذكر آباءكم وهما خرم وأيامهم
 ٥١

وقيل من من دلقة الى معنى بعد الافاضة من
 معرفة اليها والخطاب عام وقرئ الناس
 بالكسر أى الناسى يريد آدم من قوله
 سبحانه وتعالى قدسى والمعنى أن الافاضة
 من معرفة شرع قديم فلا تعبروه (واستغفروا
 الله) من جاهل بكم فى تغيير المناسك ونحوه
 (ان الله غفور رحيم) يغفر ذنبا المستغفر
 وينعم عليه (فاذا قضيت مناسككم)
 فاذا قضيت العبادات الخية وفرغتم منها
 فاذا كروا الله كذا كركم آباءكم) فأكثر واذا كره
 وبالغوا فيه كما تفعلون بذكر آباءكم
 فى المفاخرة وكانت العرب اذا قضا
 مناسكهم وقوا بى بين المسجد والجبل
 فذكروا مناسكهم وآباءهم ومحاسن أمتهم
 (وأشدد كرا) أما مجرور معطوف على
 الذكركم جعل الذكر ذا كرا اعلى الجواز والمعنى
 فاذا كروا الله ذكرا كذا كركم آباءكم أو كذا كركم
 أشد منه وأبلغ أو على ما أضيف اليه على
 ضعف بمعنى أو كذا كركم قوم أشد منكم ذكرا
 وأما منصوب بالعطف على آباءكم وذكرا من
 فعل المذ كورية يعنى أو كذا كركم أشد منكم ذكرا
 من آباءكم أو بضم ردل عليه المعنى تقديره
 أو كروا أشد كرا لله منكم لا آباءكم (فن
 الناس من يقول) تفصيل للذاكرين الى
 مقل لا يطلب بذكر الله الا الدنيا ومكث يطلب
 به خير الدارين
 * (مطلب تستعمل من بين للتقسيم)

قال المدقق في الكشف أصله فان الناس مقل ومكبر على التقسيم فزيدت بين تصوير الاطاحة وعدم
التجاوز ليصير من باب الكتابة التي هي ابلغ ثم زيدت من الانصالية مبالغة كقول الشاعر
والناس من بين مرحوب ومحجوب * كأنهم ناشئون من الدين يتدنى تقسيمهم منه البتة فجعل
ابتدأؤهم منه بمنزلة ابتداء التقسيم وجاز أن يجعل من بيانية نظرا الى الختام بين والاول ابلغ اه فان قلت
الاقسام لا تنحصر فيما ذكره فان من الناس من لا يطلب الا الآخرة قلت ليس المقصود حصر اقسام
الناس مطلقا بل لما ذكر قوله أن يتبعوا فضلا من ربكم قسم أهل الطلب الى مقل ومكبر وهم لا يتخلون
عنهما ولو سلم فان من لا يطلب الا الآخرة سيدكره بقوله ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله
فان من باع نفسه لله صار كلا على مولاة وقيل حصر المقل في طالب الدنيا لا طالب الآخرة فقط بحيث
لا يحتاج الى طلب حسنة من الدنيا لا يوجد في الدنيا وقيل لان ذلك ليس بمشروع لان المرء مبتلى بافتات
الدنيا فلا بد له منها ورد بان عدم المشروعية في طالب الدنيا فقط أشد وأيضا التقسيم عنهم ومنهم
لا يفيد الحصر وفيه نظر وقيل قسم الله الناس هنا الى أربع فرق الكافرون الذين لا هم لهم الا الدنيا
وهم الذين ليس لهم في الآخرة من خلاق والمقتصدون الذين يقولون ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة والمنساقون الذين حلت ألسنتهم ومرت عقابهم وضاعوا وهم الذين قيل فيهم ومن
الناس من يشري نفسه الخ والسابقون الباطنون أنفسهم الراجعون رضا الله وهم المرادون بقوله ومن
الناس من يشري نفسه الخ والمراد بالاكثر الاكثر من ذكر الله وطلب ما عنده (قوله اجعل آياتنا
الخ) اشارة الى أنه منزل منزلة اللازم والخلاق النصيب الذي خلقه وقدره وقوله أو من طاب خلاق
قيل المراد حينئذ ماله في شأن الآخرة من طلب خلاق ليدفع به أنه لا طلب في الآخرة لاحد وانما فيها
الحفظ أو الحرمان وقيل ان كون الآخرة لا طلب فيها ممنوع فان المؤمنين يطلبون زيادة الدرجات
وكذا الكافرون يطلبون الخلاص لكن ما طلبوه ليس نصيبا مقدر لهم وكون ما نقل عمليا ظاهر
اذ لا ينبغي الحصر و امرأة السوء بالاضافة ويصح فيه فتح السين وضمها (قوله اشارة الى الفرقين)
قدمه لانه هو الجزل ولان الفرقين الاول قديين حالهم بقوله ومالههم في الآخرة من خلاق فالتناسب
تخصيص هذا بالثاني وعلى هذا ينبغي حمل قوله والله سريع الحساب على أنه لا يناقشهم ليسرع وصولهم
الى الفوز بالسعادة الابدية (قوله أي من جنسه وهو جزاؤه) فن بيانية والجنسية باعتبار كونه
حسنة أو ابتداءية أو تبعية أو تعليمية والمراد بما كسبه الدعاء لانه عمل لهم والاعمال توصف
بالكسب وكفى بسرعة الحساب عن القدرة الساتمة لانه يحاسب الاولين والآخرين في مفرد لحظة
طرف وقوله أو يوشك الخ يعني أنه أطلق ما يقع في يوم الجزاء عليه كما قيل في رحمة به في الجنة وقوله
فبادروا الخ اشارة الى أن المتصور والتخريف على اكثر الدعاء وطلب الآخرة وانتهاز الفرصة وهو
وعيد للفرق الاول ووعيد للثاني واقه اعلم (قوله كبروه أديار الصلوات وعند ذبح القرابين الخ)
أديار جمع دبر بمعنى عقب والقرابين جمع قربان وهو الذبيحة المقرب بها وقوله في أيام التشريق قيل
ينبغي أن لا يخص بها اليوم العر وليس بشئ قال الجصاص لا خلاف بين أهل العلم أن المراد بالأيام
المعدودات أيام التشريق وهو مروي عن عمرو بن دينار وابن عباس رضي الله عنهم وغيرهم الا في رواية
عن ابن أبي ليلى أنها يوم العر ويومان بعده وقبل انه وهم اه فان قلت الايام واحد ها يوم وهو مذكر
والمعدودات واحد ها معدودة وهو مؤنث فكيف يقع صفته فالظاهر معدودة وصف الجمع بالمؤنث
المفرد وهو جازم قلت قيل ليس هو جمع معدودة بل جمع معدود وجمع مؤنث فيما لا يعقل كما قيل
سامات ومجلات وقيل انه قدر اليوم مؤثبا باعتبار ساعته ولك أن تقول ان المعنى أنها في كل سنة
معدودة وفي السنين معدودات فهي جمع معدودة حقيقة فئاتل (قوله استجبل النفر) تعجل واستجبل
يكون متعديا ومطاوعا ولا زما ويرج الزمخشري الثاني لما قبل تأخر اللازم كما رجحه في قوله

والمراد الحث على الاكثار والارشاد اليه
(ربنا آتانا في الدنيا) اجعل آياتنا ونفضلنا
في الدنيا (وماله في الآخرة من خلاق)
أي نصيب وحظ لان همه مقصور بالدنيا
أو من طلب خلاق (ومنهم من يقول ربنا
آتانا في الدنيا حسنة) يعني العسنة
والكفاف ووفيق الخبير (وفي الآخرة
حسنة) يعني الثواب والرحمة (وقنا
عذاب النار) بالعموم والمغفرة وقول على
رضي الله تعالى عنه الحسن في الدنيا المرأة
الصالحة وفي الآخرة الحوراء وعذاب النار
امرأة السوء وقول الحسن الحسن في الدنيا
العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة وقنا عذاب
النار معناه احفظنا من الشهوات والذنوب
المؤدية الى النار امثلة للمراد بها (أولئك)
اشارة الى الفرقين الثاني وقيل اليهما (اهم
نصيب مما كسبوا) أي من جنسه وهو
جزاؤه أو من أجله كقوله مما خطاياهم
أغرقوا أو دعوا به نعتهم منه ما قدرناه
فسمى الدعاء كسبا لانه من الاعمال (وا لله
سريع الحساب) يحاسب العباد على كثرتهم
وكثرة أعمالهم في مقدار لحظة أو يوشك
أن يقيم القيامة ويحاسب الناس فيادروا
الى الطاعات واكتساب الحسنات
(واذكروا الله في أيام معدودات) كبروه
أديار الصلوات وعند ذبح القرابين ورمي
الجبار وغيره في أيام التشريق (فن تعجل)

قد يدرك المتأني بعض حاجته • وقد يكون مع المستجمل الزلل

لمقابلة المتأني اللازم والمصنف رحمه الله رجع المتعدى لأن المراد بيان أمور الحج لا التجمل مطلقا ولذا قدر في تأخر في النفر ومن الناس من لم يظهر له وجهه وهو ظاهر والنفر مصدر كالضرب الرجوع من متى إلى البيت ويوم القرب بالفتح بمعنى القرار أول أيام التشريق لاستقرارهم فيه بمعنى ويسمى يوم الرؤس لانها تؤول كل فيه والذي بعده ثابها وقوله فمن نقر الخ إشارة إلى أن النفر في يومين ليس شاملا للنفر في اليوم الأول فإنه لا يجوز إذ لا يقال فعلت كذا في يومين بلا مدخلة لليوم الثاني فمن قال التقدير في أحد يومين أحل بالبيان وقوله بعد رمى الجمار عندنا إشارة إلى وقت جواز النفر لكنه عليه أن يقبده بقوله إلى غروب الشمس لأنه لا يجوز بعده وقوله عنده أي عنده أي حنيفة رحمه الله والمقام مقام الاظهار فعنده أنه لا يصح النفر بعد طلوع فجر الثالث قبل الرمي ولذا قال قبل طلوع الفجر وسط قبل في بعض النسخ وهو من الكتاب وكان المصنف رحمه الله تساهل في البيان لأنه معلوم في الفروع مفروغ عنه (قوله ومعنى نفي الأثم الخ) تبع فيه الكشاف لأن التخيير يجوز بين الفاضل والمفضول لأن التأخير أفضل ورد في الاتصاف بأن التخيير يوجب التساوي فلا يصح ما قاله وأجيب بأنه إنما يمنع إذا لم يسبق بمنع لاحد الطرفين فان سبق به جاز التخيير إشارة إلى مطلق الجواز فهم ما ولذلك عطف عليه الرد على أهل الجاهلية فعلى هذا ما جواب واحد وقبل الأول جواب يمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليمه وعليه كان الظاهر أن يقول أو الرد (قوله أي الذي ذكر الخ) يريد أن اللام في لمتى للبيان كافي هيئت لك وهو في التحقيق خبر يمتدح حذف أو الاختصاص وتخصيص المتى لأنه الحاج على الحقيقة وما سواه كأنه ليس بجاح أو لأنه هو الذي يلتفت لهذا وينتفع به أو التعليل وأما نفس المتى بمن اتقى الشرك فلا حاجة إليه ومعنى مجامع الأمور المحال الجماعة لها وهو كناية عن جميع الأمور ولو عبر به لكان أظهر ويروقك بمعنى يحسن في عينك ومعنى التعجب ما ذكر ولذلك قيل إذا ظهر السبب بطل العجب ومن قال إن في هذا التعريف دورا أتى بأمر يتعجب منه (قوله متعلق بالقول الخ) ومعنى قوله في الدنيا تسكلمه في الأمور المتعلقة بالدنيا سواء كانت عائدة إليه أولا أو في معنى الدنيا أي ما يقصد منها يأخذ وينتفع به وبعبارة الكشاف صريحة فيه فإنه قال أي يعجبك ما يقوله في معنى الدنيا لأن ادعاء المحبة بالباطل يطلب به عظام من حظوظ الدنيا وهذا في معنى القول يجعل في التعليل كافي عذبت امرأة في هرة ومن لم يقبده لمراده قال إن ما ل الوجهن واحد والتعاب بينهما باعتبار المضاف المقدر وإجماعه بفصاحته واكتفى المصنف ببيانه في الوجه الثاني وقوله في الآخرة مأخوذ من التخصيص وقوله والحسبة كاللكنة لفظا ومعنى وقوله لأنه لا يؤذن له فهو على حد • ولا ترى الضب بها ينجر • وفيه تأمل وقوله يحذف الخ لأن أشهد الله وما بعناه يستعمل في اليمين (قوله شديد العداوة الخ) إشارة إلى أن الذمفة كأجر لا أفضل تفضيل لجمع على لدوتأئنه بلداه ونقل أبو حيان عن الخليل رحمه الله أنه أفضل تفضيل فلا بد من تقدير رأي وخصامه أشد الخصاص أو ألد ذوى الخصاص أو يجعل هو راجع إلى الخصاص المفهوم من الكلام وان كان الخصاص جمع خصم ككلاب وكلاب فهو ظاهر الأثر عليه أن ما بنى منه أفعال الصفة لا يبنى منه أفعال تفضيل إلا أن يكون على خلاف القياس وفي الكشاف والخصاص المخاصمة وإضافة اللد بمعنى في كقولهم ثبت الغدر وأجعل الخصاص ألد على المبالغة وقيل الخصاص جمع خصم والذي دعاه إلى هذا أن الالديس هو الشديد مطلقا بل الشديد من الناس في الخصومة فلذا جعل الإضافة بمعنى في أو جعل الخصاص ألد مجازا قال البحر يرامن جهة أن ألد أفضل تفضيل بل من جهة أن اللد دشتة لخصومة وكل شديد بالنسبة إلى مادونه أشد وفيه نظر (قوله قبل نزات في الاخنس بن شريق الخ) أخصس بجماعة ونون وسين مهملة وشريق فعيل من شرق وقيل عليه أنه مردود لأن الاخنس أسلم عام الفتح وحسن اسلامه كما رواه ابن الجوزي وغيره

(في يومين) يوم القرب والذي بعده أي فمن نقر في ثلث أيام التشريق بعد رمى الجمار عندها وقبل طلوع الفجر عنده (فلا اثم عليه) باستجماله (ومن تأخر فلا اثم عليه) ومن تأخر في النفر حتى رمى في اليوم الثالث بعد الزوال وقال أبو حنيفة يجوز تقديم رميه على الزوال ومعنى نفي الأثم بالتخييل والتأخير التخيير بينهما ما والرد على أهل الجاهلية فإن منهم من أثم المتجمل ومنهم من أثم المتأخر (إن اتقى) أي الذي ذكر من التخيير أو من الأحكام لمن اتقى لأنه الحاج على الحقيقة والمنتفع به أو لاجله حتى لا يتضرر بترك ما يهمله منهم ما (واتقوا الله) في مجامع أموركم ليه بأبكم (واعلموا أنكم إليه تحشرون) للجزاء بعد الأحياء وأصل الحشر الجمع وضم المتفرق (ومن الناس من يعجبك قوله) يروقك ويعظم في نفسك والتعجب حيرة تعرض للإنسان لجهله بسبب المتعجب منه (في الحياة الدنيا) متعلق بالقول أي ما يقوله في أمور الدنيا وأسباب المعاش أو في معنى الدنيا فانها مراده من ادعاء المحبة وإظهار الإيمان أو يعجبك أي يعجبك قوله في الدنيا حلالة وفصاحة ولا يعجبك في الآخرة لما يعتره من الدهشة والحسبة أو لأنه لا يؤذن له في الكلام (ويشهد الله على ما في قلبه) يحلف ويشهد الله على أن ما في قلبه موافق لكلامه (وهو الذل الخصاص شديد العداوة والجدال للمسلمين والخصاص المخاصمة ويجوز أن يكون جمع خصم كصعب وصعب بمعنى أشد الخصوم خصومة قيل نزات في الاخنس بن شريق النقفى وكان حسن المنظر حلو المنطق يوالى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدينى الاسلام وقيل في المناققين كلام

(والله لا يحب الفساد) لا يرتضيه فاحذروا
غضبه عليه (واذا قيل له اتى الله أخذته
العزة بالاثم) جلته الاثمة وجية الجاهلية
على الاثم الذى يؤمر بانقائه بلجا من قولك
أخذته بكذا اذا جلته عليه وأزمته اياه
(غضبه جهنم) كفته جزاء وعذابا وجهنم
علم دار العقاب وهو فى الاصل مرادف
للنار وقيل معرب (وابتس المهاد) جواب
قسم مقدر والمخصوص بالذم محذوف للعلم
به والمهاد الفراش وقيل ما يوطأ للجنب
(ومن الناس من يشرى نفسه) يبيعهها
يذلها فى الجهاد أو يامر بالمعروف وينهى
عن المنكر حتى يقتل (ابتغاء مرضات الله)
طلب الرضا قبل ان تنزلت فى صهيب بن سنان
الروى أخذته المشركون وعذبوا بطير تدفق
افى شيخ كبير لا يتفهمكم ان كنت معكم
ولا يضركم ان كنت عليكم فلو فى وما تأمله
ويخذوا ما لى قبلا ومنه وأقى المدينة (والله
رؤوف باعباد) حيث أرشدهم الى مثل هذا
الشراء وكلفهم بالجهاد فعرضهم لثواب
الغزاة والشهداء (يا أيها الذين آمنوا
ادخلوا فى السلم كافة) السلم بالكسر والتفتح
الاستسلام والطاعة ولذلك يطلق فى الصلح
والاسلام فجهه ابن كثير ونافع والكسافى
وكسره الباقون وكافة اسم للجمله لانها
تكلف الاجزاء عن التفرق حال من الضمير
أو السلم لانها توتت كل الحرب قال
السلم تأخذ منها ما رضى به

والحرب يكفك من أنفسها جرح
والمعنى استسلموا لله وأطيعوا جملته تطاهرا
وباطنا والخطاب للمنافقين أو ادخلوا
فى الاسلام بكليته ولا تخطوا به غيره
والخطاب لمؤمنى أهل الكتاب فانهم بعد
اسلامهم عظموا السبت وحرّموا الابل
وألبانها أو فى شرايع الله كلها بالايمان
بالانبياء والكتب جميعا والخطاب لاهل
الكتاب أو فى شعب الاسلام وأحكامها
فلا تخطوا بشئ والخطاب للمسلمين (ولا تتبعوا

واحتفال الاسلام بعد النزول يدفعه غصبه جهنم ويدفعه أنه كما قال الجلال انه رواه ابن جرير عن السدى
ومثله لا يقال من قبل الرأى حتى يرد مع ان المصنف رحمه الله أشار بقوله قيل الى ما ذكره وخصوص
السبب لا يقتضى تخصيص الحكم والوعد به وهو ظاهر وحسن اسلامه لا يعلمه الا الله فله كان من
المنافقين والراوى لهذا الايتم ما قاله ابن الجوزى ومعنى يتهم أو وقع بهم ليلامن البيات (قوله جلته
الافقة الخ) أراد أنه استعارة تسمية استعارة للاخذ للعدل بعد أن شبه حالة اغتراف الجاهلية وحملها اياه
على الاثم بحالة شخص له على غريبه - ق فبا أخذ به ويلزمه اياه والمراد بالاثم حقيقته واليه أشار بقوله
الذى يؤمر بانقائه وترك تفهيرا لخشيت له بترك الاثم لانه خلاف الظاهر والافقة بفتح
التكبر والباء فى بالاثم للتعدية أو للابنية وقوله كفته اشارته الى أن حسب اسم فعل ماضى بمعنى كفى وهو
قولهم هو فيه نظر وقيل هو اسم بمعنى كفى وجهنم خبره أو فاعلى سدمسدا خبر وجهنم علم دار العقاب
ممنوع من الصرف اما للعلية والتانيث وأصل معناه البئر البعيدة القعر وقيل انه غير عربى وأصله
جهنم فخرج صرفه للعلية والجمعة والداوى الى القول بالجمعة ان وزن فعل لم يوجد وبعض النحاة أثبتوه
وذكر والى نظائر والمخصوص بالذم المحذوف هو جهنم وجعله مامها على التحكم والفراش أعم مما يوطأ
للنوم واختلف فيه هل هو مفرد أو جمع مهد وصهب بالتحريك صحابى معروف ولم يكن روبا وانما أسره
الروم صغيرا فقيل له الروى وعلى هذه الرواية فيشرى على ظاهره وفسر رافة الله ورحمته هنا المناسبة
المقام بالا رشاد لما فيه نفع لا تترتهم (قوله السلم بالكسر والتفتح الخ) وفيه لغة أيضا بفتحين وأصل معناه
الانقياد وكافة فى الاصل اسم فاعل من الكف وهو المنع ثم نقلته العرب واستعملته بمعنى جميعا وقاطبة
لاستغراق جملة الشئ لان الجملة تمنع الاجزاء من الانتشار وهى اما حال من ضمير ادخلوا الفاعل وهو
الظاهر أو من السلم لانها مؤنث كل حرب كذا قال المصنف تبعه اللز مخشرى وأورد عليه أن التياء فى كافة
ككافة قاطبة انسخ عنها معنى التأيث فلا حاجة لما ذكره وان كان يختص بمن يعقل ولا يكون الاحلام
العقلاء فهذا مخالف لكلام العرب كافة وكذا قواهم فى وما أرسلناك الا كافة للناس انه نعت بصدر
محذوف أى ارسالة كافة وقوله فى خطبة الفصل بكافة الابواب قيل انه خطأ من وجوه وقد ردّه هذا
شارح اللباب بأنه سمع فى قول عمر رضى الله عنه فى كتابه محفوظ مضبوط جعلت لآل بنى كالكافة
على ككافة بيت مال المسلمين لكل عام ما تئى مشتال ذهابا على أنه لو سلم فلا يعد مثله خطأ لانه لا يلزم
استعمال المفردات فيما استعملته العرب بعينه ولو التزم هذا الاخطأ الناس فى أكثر كلامهم وقد
بسطناه فى شرح درة القواص (قوله السلم تأخذ منها الخ) الشعر للعباس بن مرداس رضى الله عنه
ومن فيه ابتدائية متعلقة بتأخذ لا بيانية ولا تبعية أى تأخذ منها أبدأ ما تحبه وترضاه فلا تأم من
طول زمانها والحرب بالعكس يكفيلك اليسير منها والجرح جمع جرعة وهو ما يشرب والانفاس جمع
نفس والمراد الشرب مرة بعد أخرى سمي به المشروب مرارا لنفسه يئنه وفى أشانه كما قال ابن حبان
فكل من لم يذقها أشار باجملا • منها بانفاس ورد بعد انفاس

(قوله والمعنى استسلموا لله الخ) لما فسّر الدخول فى السلم بالطاعة والانقياد والخطاب يحتمل أن يكون
للمنافقين فالمراد به انقاده واطاها واطاها أو لاهل الكتاب الذين آمنوا وكان نبيهم عماد ذكر
أولاهل الكتاب مطلقا أو للمسلمين وتأويله ما ذكر وقوله بالتفرق والتفرق المراد بالتفرق أن يسير وافرقا
يطيع بعضهم ويخالف آخرون والتفرق والتفرق بين بعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام والكتب
وبعض أو تفرق المسلمين بايقاع الفتن بينهم وقوله ظاهر العداوة اشارة أن أبان لازم بمعنى ظهر كما مر
وقوله عن الدخول فى السلم لان أصل الزال السقوط والمراد به هنا البعد والتحي مجازا وقوله الآيات
يحتمل آيات الكتاب ويحتمل الحجج وما بعده عطف تفسير لا وجه آخر وفسر حكيم بلا يتنقم الا يحق فليس
تركة الانتقام العجز فهو تفرق راعيز مرتبط به أشد ارتباطا (قوله هل ينظرون الخ) نظر هنا بمعنى اتنظروا

خطوات الشيطان) بالتفرق والتفرق (انه لكم عدو مبين) ظاهر العداوة (فانزلنا من السماء ماء فاجاءتكم والاستفهام
البنات) الآيات والحجج الشاهدة على أنه الحق (فاعلموا أن الله عزيز لا يخضع له احد الا يحق (هل ينظرون) استفهام فى معنى التنى

ولذلك جاء بعده (الأن يأتيهم الله) أي يأتيهم أمره أو بأمره كقوله تعالى أو يأتي أمر ربك فإما بأمره أو يأتيهم الله بأمره فحذف المأتي به للدلالة عليه بقوله تعالى أن الله عزيز حكيم (في ظلال) جمع ظلة كقوله وقلل وهي ما أظلت وقرئ ظلال كقوله (من الغمام) السحاب الأبيض وإنما يأتيهم العذاب فيه لأنه مظنة الرحمة فإذا جاء منه العذاب كان أظنح لأن الشر إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أصعب فكيف إذا جاء من حيث يحتسب الخير (والملائكة) فانهم الواسطة في آيات أمره أو الآتون على الحقيقة بيأسه وقرئ بالجزء عطف على ظلال أو الغمام (وقضى الأمر) أتم أمر أهلاكهم وفرغ منه وضع الماضي موضع المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه وقرئ وقضاء الأمر عطف على الملائكة (والى الله ترجع الأمور) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم على البناء للمفعول على أنه من الرجوع وقرأ الباقون على البناء للفاعل بالتأنيث غير يعقوب على أنه من الرجوع وقرئ أيضا بالتذكير وبناء المفعول (سبحنى إسرائيل) أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أو لكل أحد والمراد بهذا السؤال تقريرهم (كم آياتناهم من آية بينة) معجزة ظاهرة وآية في الكتب شاهدة على الحق والصواب على أيدي الأنبياء وكم خبرية أو استهفامية مقترنة ومحلها نصب على المفعولية أو الرفع بالابتداء على حذف العائد من الخبر إلى المبتدأ وآية معجزتها ومن لفصل (ومن يتدل نعمته الله) أي آيات الله فانها سبب الهدى الذى هو أجل النعم بجعلها سبب الضلالة وازدياد الرجس أو بالتعريف والتأويل الزائغ (من بعد ما جاءته) من بعد ما وصلت إليه وتمكن من معرفتها وفيه تعريض بأنهم بدلوها بعد ما علوها ولذلك قيل تقديره فبدلوا ومن يتدل (فان الله شديد العقاب)

والاستهفام انكارى وهو نفي في المعنى فلذا وقع بعده الاستثناء المخرغ ولما كان الاتيان لا يستند حقيقة اليه أول بأن المراد يأتي حكمه وأمره والمراد يأتيهم الله بيأسه أي يوصله اليهم لان آتى قديته مدى للثاني بالبناء فالماضى محذوف لدلالة ما قبله عليه من التلويح للانتقام وقوله بقوله تعالى ان الله عزيز حكيم يفتح الهمزة على الحكاية ولم يقل فاعلموا أن الله عزيز حكيم لان الدال عليه وصفه بذلك ولا دخل لقوله اعلموا فيه فلا يرد عليه أن الصواب أن يقال فاعلموا الخ وهو ظاهر وجعل ظللا وظلالا لجمع ظلة وان جاز أن يكون ظللا لجمع ظل كافي للكشاف لتتوافق القراءتان معنى وقوله السحاب الأبيض هو أحد القولين فيه وبعضهم فسره بطلق السحاب ولعله أنسب هنا وقوله أو الآتون على الحقيقة إشارة إلى وجه آخر وهو أن نسبة الاتيان إلى الله وذكره لأن الآتى ملائكته وجنده وذكر الله توطئة لذكرهم كافي قوله تعالى يحادون الله والذين آمنوا كما مر واختير التعبير بالماضى في قضاء الأمر دون آياتيان البيأس للاهتمام به وقوله قرأ الخ إشارة إلى أن رجوع يكون منه ديارا ومصدره الرجوع قال تعالى فان رجعت الله وعليه قراءة المجهول ولازم مصدره الرجوع وعليه قراءة المعلوم والتذكير والتأنيث لانه مؤنث مجازى ولم يجعل المجهول من أرجع لانها لغة ضعيفة (قوله أمر الرسول صلى الله عليه وسلم الخ) قدم كونه أمر الرسول لتكون الاصل في الأمر والخطاب أن يكون امين وقد يكون لغير معين كافي قوله ولو ترى قيل والشككة فيه اذا صدر منه تعالى أن المخالفات في عظمته سواء وجوز في الآية أن تكون المعجزة لانها علامة النبوة وأصل معنى الآية في اللغة العلامة ومن جعلتها الكتب الالهية والاعرف خصها به عند الاطلاق فلذلك سماها عليها نانيا وأصل سل أسأل خفف وعلى كل حال فالمراد تقرير بنى اسرائيل وكم خبرية أو استهفامية فان قيل على تقدير الخبرية ما معنى السؤال وعلى تقدير الاستهفام كيف يكون السؤال للتقرير والاستهفام للتقرير ومعنى التقرير الانكار والاستبعاد ومعنى التقرير التحقيق والتثبيت قيل على تقدير الخبرية فالسؤال عن حالهم وفعالهم في مباشرة أسباب التقرير أو عن الآيات الكثيرة ما فعلوا بهم وعلى تقدير الاستهفام فعنى التقرير الجمل على الاقرار فان التقرير له معنيان هذا والتثبيت والاول لا ينافي التقرير وكم آياتناهم في موضع المفعول به وقيل في موضع المصدر أى سلمهم هذا السؤال وقيل بيان للمقصود أى سلمهم جواب هذا السؤال وقيل في موضع الحال أى سلمهم فانها كم آياتناهم وأما كلمة كم فمفعول ثان لا آياتناهم وليس من الاشتغال كما قال أبو البقاء رحمه الله ومن آية تميز على زيادة من وقالوا اذا فصل بين كم وميزها حسن أن يوثق بمن الزائدة والأفلا وهذا معنى قول المصنف رحمه الله للفصل ويحتمل أنه يريد أنه زيد للفصل بين المفعول والتعريف اذا وقع بعد الفعل المتعدى سواء كانت كم استهفامية أو خبرية وأنكر الرضى زيادة من في معيار الاستهفامية وقال انه لم يوجد في كتب العربية ولا في الاستعمال وحمل بعضهم كلام الرضى على ما إذا لم يكن بينهما فاصل وكلام الرضى مشى وغيره على ما اذا وقع بينهما فاصل وكلام النحاة يخالفه قال النجيني في اعرابه يجوز دخول من على ميم كم استهفامية كانت أو خبرية مطلقا أى سواء ولها ميمها أو فصل بينهما جملة أو ظرف أو جار ومجرور على ما قرره النحاة اه وكذا في البحر فاجمع به غير صحيح وكان الظاهر كم آياتهم لكنه روى حال المتكلم وهو جائز كما مر (قوله أى آيات الله فانها الخ) التبدل التغيير وذلك يكون في الذات نحو بدلت الدراهم دنانير وفي الاوصاف نحو بدلت الحلقة خاتما والوجه الاول ناظر إلى تفسير الآية قبله بالمعجزة والثاني إلى تفسيرها بالتعريف وهذا ناظر إلى معنى التبدل فالاول تبدل ما هو حقه والثاني تبدل نفسها بالتعريف والتأويل والنعمه حينئذ من وضع المظهر موضع المضمحل على أنها نعمة الهية جليلة (قوله من بعد ما وصلت اليه الخ) لما ذكر أن نعمة الله هي الآيات وقد وصفت بالآيات فذكر الميم بعده مع أن التبدل لا يتصور بدون الميم وكونه نعمة يقتضى الوصول اليه مستدركا جعل الميم مجازا عن معرفتها أو التمكّن منها لان ما لم يعلم كالفائب والمراد بالمعرفة معرفة انها آية ونعمة لا معرفة ذاتها حتى

يرد أن تبدل الشيء لا يكون إلا بعد معرفته فالاستدراك الجماله (قوله فيعاقبه الخ) اشارة الى أن قوله
فإن الله شديد العقاب أقيم مقام الجواب فإنه لا يترتب على الشرط ولا يتسبب عنه بحسب الظاهر وتبين
انه من جهة أن التبدل سبب للاخبار بأنه شديد العقاب كقوله تعالى وما يكفكم من نعمتي في الله (قوله
حسنت في أعينهم -م وأشرت محبتها الخ) في الكشف المزين هو الشيطان زين لهم الدنيا وحسنها
في أعينهم بوساوسه وحبها اليهم فلا يريدون غيرها ويجوز أن يكون الله قد زينها لهم بأن خذاهم - حتى
استحسنوها وأحبوها أو جعل امهال المزين تزيينا فجعل المزين هو الشيطان ليكون المسند والاسناد
حقيقة أو المزين هو الله تعالى بمعنى أن خذلانه اياهم صار سببا لاستحسانهم الحياة الدنيا وتزيينها
في أعينهم فيكون الاسناد مجازا كما في أقدمنى بلدك حق أو بأن يكون التزيين عبارة عن امهال المزين
الحقيقي الذي هو الشيطان فيكون المسند مجازا هاد معنى كلامه فالترين الحقيقي عنده الشيطان والله
مزين مجازا والمصنف رحمه الله عكس ذلك ورد بعض المحققين المتأخرين فقال التزيين هو التحسين
المدرك بالحس دون المدرك بالعقل ولهذا جاء في بعض أوصاف الدنيا وأوصاف الآخرة والمزين
في الحقيقة هو الشيطان فإنه حسن الدنيا في أعينهم وحبها اليهم وقراءة ترين معلوما على الاستناد لله
والقاضي أخطأ في المدعى وما أصاب في الدليل أما الاقول فلأن التزيين صفة تقوم بالشيطان والفاعل
الحقيقي لصفة ما تقوم به تلك الصفة وأبت شعري ما يقول هذا القائل في الكفر والضلالة وأما الثاني
فلأن بناء عدم لفرق بين الفاعل التحوي الذي كلامنا فيه والفاعل الكلامي الذي يعزل عن هذا
المقام وهذا كله من عدم التأمل لأن الله تعالى نسب التزيين الى نفسه في مواضع كتوله زيناهم
أعمالهم وفي مواضع الى الشيطان كتوله زين لهم الشيطان أعمالهم وفي مواضع ذكره غير مسمى فاعله
كأهنا فالترين ان كان بمعنى ايجادها وابداعها ذات زينة كما في قوله تعالى زيننا السماء الدنيا زينة
الكواكب فلا شك أن فاعله هو الله عند النحويين والمتكلمين وان كان بمعنى التحسين بالقول ونحوه
من الوسوسة كتوله تعالى لا زين لهم في الارض ولا تخونهم فلا شك أن فاعله عندهما الشيطان
وظاهر الكلام الراغب أنه حقيقة في عذبن المعنيين فحيت فسره الزمخشري بالمعنى الثاني تعين أن يكون
مجازا اذا أسند اليه تعالى - حقيقة اذا أسند الى الشيطان وحيث فسره المصنف رحمه الله بمجازها
حسنة وجعلها محبوبة في قلوبهم لزم العكس وايس هذا مبنيا على الاعتزال كما زعمه صاحب الاتصاف
ولامن عدم الفرق بين الفاعل الحقيقي عند أهل العربية وعند المتكلمين فإن الفرق بينهما مشهور
وتفصيله في حواشي العبد لالاهري لكن يبقى النظر في عدول المصنف رحمه الله عن المعنى الذي فسره
به الزمخشري فإن كان بناء على ما توهمه صاحب الاتصاف وهو التبادر من كلامه فغير وارد وان كان
لمعنى آخر فيلنظر وسبب أني لهذا من بد تفهيم في سورة الانعام وقوله وأعرضوا عن غيرها ومعنى قول
الزمخشري لا يريدون غيرها حيث زين لهم بحيث اقتصرت همتهم ورفضوا عنها فهم يسخرون ممن
ليس كذلك آمن من جهة عدم الحفظ منها ومن جهة اهتمامهم بغيرها كأؤمنين ويسخرون اما حالية
بتقدير وهم يسخرون أو معطوفة على زين وعدل الى المضارع لقصدا للاستمرار وقوله يستذلونهم أي
يعدونهم -م أرادل وعطف الاستمراء عليه بالواو وفي نسخة بأو اشارة الى أنهم ماعنيان والثاني وان كان
حقيقيا لكنه قدم الاول له ومومه والفوقية اما مكانية وأشار اليها بقوله في عليين الخ أو معنوية بمعنى
كرامتهم أو التسليم عليهم بالسخرية تجزأ عما فعلوه في الدنيا ووضع المظهر ووضع المضمحلدهم بصفة
التقوى مع الايمان أو ليفيد أنها علم الاستعلاء والاستدراج بالنظر الى غير المؤمنين والاتباع بالنسبة
الى المؤمنين وقوله بغير تقدير أي تضييق وهو بمعنى التقدير وهو المتبادر منه وقيل المراد أنه لا يحاسبهم
عليه لانهم يكسبون حلا وينفقونه طيبا كما قيل من حاسب نفسه في الدنيا آمن الحساب يوم القيامة
(قوله متفقين على الحق الخ) قدم هذا الوجه لرجحانه لكن فيه أن الاختلاف كان في زمن آدم عليه

فيعاقبه أشد عقوبة لانه ارتكب أشد
جريمة (زين الذين كفر والحدوة الدنيا)
حسنت في أعينهم وأشرت محبتها في قلوبهم
حتى تم الله وأعلمها وأعرضوا عن
غيرها والمزين على الحقيقة هو الله تعالى
اذ ما من شيء الا وهو فاعله ويدل عليه قراءة
زين على البناء للفاعل وكل من الشيطان
والقوة الحيوانية وما خلقه الله فيها من
الاور البهيمية والاشياء الشهوانية فترين
بالعرض (ويسخرون من الذين آمنوا) يريد
قراء المؤمنين كبلال وعمار وصهيب
أي يستذلونهم -م ويستمزنونهم على
رفضهم الدنيا واقبالهم -م على العبي ومن
لا يتداه كأنهم جعلوا مبدء السخرية منهم
(والذين اتقوا فوهم يوم القيامة) لانهم
في عليين وهم في أسفل السافلين أو لانهم -م
في كرامة وهم في مذلة أو لانهم يتطاولون عليهم
فيسخرون منهم كما سخروا منهم في الدنيا وانما
قال والذين اتقوا بعد قوله من الذين آمنوا
ليبدل على أنهم -م متقون وان استعلاءهم
للقوى (والله يرزق من يشاء) في الدارين
(بغير حساب) بغير تقدير فيوسع في الدنيا
استدراجا تارة وابتلاء أخرى (كان الناس
أمة واحدة) متفقين على الحق فيما بين آدم
وآدميين

الصلاة والسلام كما في قصة قاتيل وهاميل وأن بعث الرسل وانزال الكتب قبل ادريس لان شينا عليه الصلاة والسلام كان نبيا وله صحف وكذا يدعى قوله أو نوح عليه الصلاة والسلام فان قلت قوله فبعث الله النبيين يقتضى أنهم لم يعثوا قبل ذلك وليس كذلك قلت ليس المرتب مطلق البعثة ولا مطلق الاختلاف بل البعثة لتعكم في الاختلاف ولعل المراد بالاختلاف اختلاف الملل والاديان والمخالفون قبل ذلك لم يدعوا ديناً قاتل وضعف الوجه الثاني بوجوه منها انه لم يعلم الاتفاق على الكفر حتى لا يكون مؤمن أصلاً في عصر من الاعصار وقوله فاختلفوا الخ اشارة الى أن الفاء فصيحة وما بعده قرينة عليه (قوله الذي علمته من عدد الانبياء عليهم الصلاة والسلام الخ) المتفق عليه خمسة وعشرون وهم آدم وادريس ونوح وهود وصالح و ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب ويوسف ولوط وموسى وهرون وشعيب وزكريا ويحيى وعيسى وداود وسليمان والياس واليسع وذوالكفل وأيوب ويونس ومحمد عليهم الصلاة والسلام والمختلف فيه يوسف في غافر قيل انه غير يوسف بن يعقوب عليه الصلاة والسلام وعزير ولقمان وتبع ومرم ويعضها تكمل العادة (قوله يريد به الجنس ولا يريد الخ) انما حمله على الجنس ليع وأما قوله ولا يريد الخ فعنا أنه مع المجموع كتب ولا يلزم أن يكون مع كل واحد منهم كتاب وأما حمله على أن مع كل واحد منهم كتابا على أن تعريف الكتاب لله هدم وتعويضها عن الاضافة والمعنى مع كل واحد من الذين لهم كتاب وعموم النبيين لا يثنى في خصوص الضمير العائد اليهم بقرينة المقام كما في الكشاف فتكلف ولذا تركه المصنف رحمه الله ثم الاظهر عود ضمير ايحكم الى الكتاب نهايته أن الاسناد اليه مجاز اذا بدى في عوده الى الله من تكلف تأويله بمعنى يظهر حكمه وقد استظهره أبو حيان وقال انه يؤيد قراءة لتحكم وكذا عوده الى النبيين انما ظهر فيه الحكم والآن بقدر كل واحد منهم وقد حمل على التغليب وهو قريب وقوله في الحق الذي اختلفوا فيه لان سبب اختلافهم ادعاء كل منهم أنه محق وعوده الى ما التبس بقرينة الاختلاف (قوله وما اختلف فيه الخ) فيه دلالة على أن الاختلاف المحكوم فيه الاختلاف في الكتب وما تضمنتها من الشرائع لا مطلق الاختلاف والافقوله ايحكم الخ يدل على أن الاختلاف سابق على البعثة وسبب لها وما بعده يدل على خلافه واليه أشار بقوله مزجها لاستحكامه أى مزج بلاه واليه أشار في الكشاف فافعلوه تعكيس منهم (قوله من بعد ما جاءتهم البيئات الخ) قال التحرير كان ينبغي أن يتعرض لتعلق من بعد ما جاءتهم البيئات بغيا فان الوجه وروى على امتناع تعدد الاستثناء المفرغ مثل ما ضربت الازيد يوم الجمعة تأديبا واذا تعلق بضمير أى اختلفوا من بعد ما جاءتهم الخ لم يفهم الحصر مع أنه مقصود ولا يتعلق بما قبل الا وهو اختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها وفي الدر المنثور يجوز ما منه حيث قال هو اما متعلق بمحذوف تقديره اختلفوا أو ما اختلف قبله ولا ينع منه الا كما قاله أبو البقاء وللحجة فيه كلام محصله أن الا لا يستثنى بها شيئا دون عطف أو بديلة وهذا هو الصحيح لكن منهم من خالف فيه وما استدلل به الخائف مؤول وقد منع أبو الحسن ما أخذ أحد الازيد درهما و ذلك ما ضرب القوم أحد الابعضهم بعضا وكذا قال أبو علي وابن السراج وقد أجاز أبو البقاء هنا على أن الشكل محصور والمعنى وما اختلف فيه الا الذين أرتوه الامن بعد ما جاءتهم البيئات الا بغيا وقيل ان ما ذكره من عدم افادة الحصر ممنوع أيضا اذ هو مقصود فيه والمتعلق مؤخر عنه لقدم ذلك على أنه قد يقال انه غير مقصود وتفسير البغى بالحسد ظاهر مما مر وكذا بانظم وقوله من اختلف فاعل اختلف اشارة الى أن الضمير ليس راجعا الى الذين آمنوا والاذن اذا أضيف الى الله فالارادة اما الامر أو الارادة كما مر وتفسير المستقيم بما ذكر لانه من شأنه والهداية دالة عليه هنا وأم حسبتم بالخطاب التفات وكون أم منقطعة أحد الوجوه وجوز اتصالها بتقدير معادل وكونها منقطعة بمعنى بل دون تقدير استفهام وكون الاستفهام للانكار بمعنى لم حسبتم وفي الكشاف انها للتقرير والانكار ولا مانع من الجمع بينهما ما وكون ما النافية مركبة أحد قولين فيهما هو نظيرة قد في أن

أفوح أو بعد الطوفان أو متفتن على الجهالة والكفر في فترة ادريس أو نوح (فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) أى فاختلفوا فبعث الله وانما حذف دلالة قوله فيما اختلفوا فيه وعن كتب الذي علمته من عدد الانبياء مائة وأربعة وعشرون أنفا والمرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر والمذكور في القرآن باسم العلم ثمانية وعشرون (وأزل معهم الكتاب) يريد به الجنس ولا يريد به أنه أنزل مع كل واحد كتابا يخصه فان أكثرهم لم يكن معهم كتاب يخصهم وانما كانوا يأخذون بكتب من قبلهم (بالحق) حال من الكتاب أى ما تبس بالحق شاهد به (ايحكم بين الناس) أى الله أو النبي المبعوث أو كتابه (فيما اختلفوا فيه) في الحق الذي اختلفوا فيه أو فيما التبس عليهم (وما اختلف فيه) في الحق أو الكتاب (الا الذين أوتوه) أى الكتاب المنزل لازالة الخلاف أى عكسوا الامر فجعلوا ما أنزل مزجها للاختلاف بيلا استحكامه (من بعد ما جاءتهم البيئات بغيا بينهم) حسد اي بينهم وظلم المرصهم على الدنيا (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه) أى للحق الذي اختلف فيه من اختلف (من الحق) بيان لما اختلفوا فيه (بأذنه) بأمره أو بإرادته واطفقه (والله هدى من يشاء الى صراط مستقيم) لا يصل سالكه (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة) خاطب به النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بعد ما ذكر اختلاف الامم على الانبياء به مدحجى الآيات تشجيعا لهم على التامع مخالفتهم وام منقطعة ومعنى الهمة زفة فيها الانكار (ولما يأتيكم) ولم يأتيكم وأصل لما لم يزيد عليها ما وفيها توقع ولذلك جعلت مقابل قد (مثل الذين خلوا من قبلكم)

الفعل المذكور به - دها متوقع أى منتظر الوقوع والمنتظر فى ما أبضا هو الفعل لاقية وقوله مثل
فى الشدة لما مر من أن لفظ المثل مستعار للحال والقصة العجيبة الشأن وقوله مستهم جواب سؤال
تقديره ما حالهم - وجوز أبو البقاء كونها حالية بتقدير قد (قوله لتناهى الشدة الخ) - حبال الصبر أما
مكينة أو من قبيل لجين الماء - واعلم أن حتى إذا وقع بعدها فعل فإما أن يكون حالا أو مستقبلا أو ماضيا
فإن كان حالا رفع نحو مرض حتى لا يرجونه أى فى الحال وإن كان مستقبلا نصب نحو سرت حتى أدخل
البلاد وأنت لم تدخلها وإن كان ماضيا فتحكم به ثم حكاية له إما أن تكون بحسب كونه حالا بان يقدر أنه
حال فترفعه على حكاية هذه الحال وإما أن تكون بحسب كونه مستقبلا فتنصبه على حكاية الحال
المستقبلة فيقال فى الرفع والنصب أنه على حكاية الحال بعينين مختلفين فاعرفه فإنه وقع التعبير به
فى القراءتين فلا يلتبس عليك معناه (قوله استئناف على إرادة القول الخ) قدره بقوله فقبل لهم
والفاء فيه استئنافية كما قرره النحاة ونص عليه فى المفتى وإن زعم هو أنها فى مثلها عاطفة فاقبل
أن الفاء لا تكون استئنافية فالصواب قبل بدونها غير ظاهر وأما ما وقع فى الكشف فإنه لم يقل أنه
استئناف فلذا ذكره بالفاء وفى الدر المنثور الظاهر أن جملة متى نصر الله من قول المؤمنين وإلا إن
نصر الله من قول النبي صلى الله عليه وسلم على اللف والنشر وهذا من قول من زعم أن فى الكلام
تقديرا وتأخيرا وقبل هو كونه من قول الرسول والمؤمنين معا وهو على سبيل الدعاء واستحجال النصر
والقول الأول مقولهم - والثانى مقول الله وقال التحرير فإن قلت هلا جعلوا إلا أن نصر الله قريب
مقول الرسول صلى الله عليه وسلم ومتى نصر الله مقول من معه قلت أما لفظ فلانه لا يحسن تعاطف
القائلين دون القولين وأما معنى فلانه لا يحسن ذكر قول الرسول صلى الله عليه وسلم فى النهاية التى
قصد بها بيان تنهاى الأمر فى الشدة (وفيه بحث) لأن ترك العطف لدفع توههم أنه مقول الجميع
وأما كونه لا يحسن غاية فليس بوارد لانه غاية باعتبار أنه وقع جوابا لما قاله وقت الشدة ولذا لم يلتفت
فى الكشف الى هذا وقال انه وجه حسن وهو كما قال وطلبة كتركه بمعنى المطلوب ووجه الإشارة
ظاهر (قوله حفت الجنة بالمكاره الخ) رواه فى الصحيحين وروى حجت والمراد بالمكاره الاجتماع
فى العبادات والصبر على مشاقها وكظم الغمظ والعفو والحلم والاحسان الى المسىء والصبر عن
المعاصى وأما الشهوات التى حفت بها النار فالشهوة المحرمة كالحمر والزنا والغيبة والملاهى
وأما المباحة فهى بما يكره الاكثر منه مخافة أن تجزى المحرمات أو تقسى القلب أو تشغل عن الطاعات
وهذا الحديث عدوه من جوامع الكام ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المكروهات والنار
الابال شهوات وهما محجوبتان بهما فن هتك الحجاب وصل الى المحجوب فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره
وهتك حجاب النار بالمشتبهات والمكاره جمع مكروهة بمعنى ما يؤدى الى ما يكره كعبودية أو جمع مكروه
(قوله عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) أخرجه ابن المنذر عن مقاتل وهم بكسر الهاء وتشديد الميم
الشيخ الفانى وعلى هذا فهم سألو عن المنفق والمصرف فيكون فى السؤال المذكور فى الآية طى تعويلا
على الجواب والظاهر على هذا أن لا يكون من الأسلوب الحكيم وبه يشعر كلام الراغب حيث قال
فى مطابقة الجواب السؤال وجهان أحدهما أنهم سألو عنهم وقالوا ما تنفق وعلى من تنفق لكن حذف
فى حكاية السؤال أحدهما إيجازا ودل عليه الجواب كأنه قبل المنفق هو الخير والمنفق عليهم هو لا فلف
أحدهما فى الاسترخاء طريق معروف فى البلاغة والثانى أن السؤال ضربان سؤال جسد وحقه
أن يطابقه وسؤال تعلم وحق المعلم فيه أن يكون كطبيب رفيق يحرى ما فيه الشفاء طلبه أو لم يطلبه فلما
كان حاجتهم الى من تنفق عليه كحاجتهم الى ما يتفق بين الأمرين كمن به صفراء فاستأذن طبيبا فى كل
العسل فقال كاهن الخلق وقول السكاكى أنهم سألو عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان المصرف ونزل
سؤال السائل منزلة سؤال غيره لتوخي التنبية بالطف وجه على تعديه عن موضع سؤال هو أليق بحاله

كلام نفيس فى
المضارع بعد حتى

حاله -م التى هى مثل فى لشدته (مستهم
البياسه والضراء) بيان له على الاستئناف
(وزلزلوا) وازعجوا أزعجا شديدا
أصابهم من الشدائد (حتى يقول الرسول
والذين آمنوا معه) تنهاى الشدة واستطالة
المدّة بحيث تقطعت حبال الصبر وقرأ نافع
يقول بالرفع على أنها حكاية حال ماضية
كقولك مرض حتى لا يرجونه (متى نصر الله)
استبطاه لتأخره (ألا إن نصر الله قريب)
استئناف على إرادة القول أى فقبل لهم
ذلك اسعافا لهم الى طلبتهم من عاجل
النصر وفيه إشارة الى أن الوصول الى الله
والفوز بالكرامة عنده برفص الهوى
واللذات ومكابدة الشدائد والرياضات كما
قال عليه الصلاة والسلام حفت الجنة
بالمكاره وحفت النار بالشهوات (يستلونك
ماذا تنفقون) عن ابن عباس رضى الله تعالى
عنهما أن عمرو بن الجوح الانصارى كان
شيخاهما ما دامال عظيم فقال يا رسول الله
ماذا تنفق من أموالنا وأين نضعها فترت
(قل ما أنفقتم من خير فلو الدين والاقربين
واليتامى والمساكين وابن السبيل) - سئل
عن المنفق فأجيب ببيان المصرف لانه أهم
فان اعتداد النفقة باعتبارها ولانه كان فى
سؤال عمرو وإن لم يكن مذكورا فى الآية
واقصر فى بيان المنفق على ما تضمنه قوله
ما أنفقتم من خير

وأهم بناء على أنه ليس فيها ذكر المنفق أصلاً ولا وجه له لأن قوله ما أنفقتم من خير ذكره ولكنه لما كان
لا حيلة له أجال أي كل حلال أنفقتموه قليلاً أو كثيراً خير وأما الزمخشري فإنه جعل السياق إبان
المصرف والمنفق مدح في نفسه وهو الخير وتقديره ما يعتد به من انفاق الخير مكانه ومصرفه الأقربون
قال الطيبي ولا يخرج عنده عن الأسلوب الحكيم والفرق بينه وبين يستلونك عن الأهل أن معرفة
تزايد الأهل وتناقصها ما تكن من الأمور المعتمدة في الدين لم يلتفت إليها رأساً كما لو سأل السوادوي
الطيب أن يأكل جبناً فقال عليك بماه بخلاف المنفق فهذا الضرب على قسمين والمراد بالحكيم
في الأسلوب الحكيم الطيب ويصح أن يراد صاحب الحكمة وجعل الأسلوب حكماً مجازاً وضده
الأسلوب الاحق وفي كلام المصنف رحمه الله شيء لأن أوله يقتضي أن ما يتفق لم يذكر أصلاً ككلام
السكاكي وآخره يقتضي أنه ذكر كذا لكن بطريق الاجمال والادماج وإذا طبق المفصل أصاب المحز
وجله بعضهم على أنهم ما جوا بان لكن الظاهر أو (قوله في معنى الشرط الخ) هي شرطية لجزم الفعل
بها ولكن أصل الشرط أن يؤدّى بان وغيرها من الحروف وأسماء الشرط متضمنة معناها فلذا قال
في معناها وأشار إليه بقوله ان تفعلوا الخ وقوله يعلم كنهه مأخوذ من صيغة المبالغة في الجملة الاسمية
المؤكدة وقوله وليس في الآية الخ رد على من قال انها منسوخة بآية الزكاة بأن هذه الآية واردة
في صدقة التطوع أو عامة وعلى كل حال فلا تنافي آية الزكاة (قوله شاق عليكم مكروه طبع الخ)
قبل المكروه والكراهة بمعنى واحد وهو الكراهة لا الكراه كالضعف والضعف وقيل المفتوح المشقة
التي تنال الانسان من خارج والمضموم ما ياله من ذاته وقبل المفتوح بمعنى الكراه والمضموم بمعنى
المكراهة وعلى كل حال فان كان مصدراً يؤزل أو يعمل على المبالغة أو هو صفة كغيره معنى مجوز
وكونه مكروهاً طبعاً لا يلزم منه كراهة حكم الله تعالى ومحبة خلافه وهو ينافي كمال التصديق لأن معناه
كراهة نفس ذلك الفعل ومشقته كوجع الضرب في الخدم كمال الرضا بالحكم والاذعان له ولذا يناب
عليه وإذا كان بمعنى الكراهة وحل على المكروه عليه فهو على التشبيه البليغ كما أشار إليه بقوله كأنهم
الخ وقوله على الجواز بناء على أن التشبيه البليغ مجاز كما ذهب إليه كثير من أهل المعاني وقوله كقوله
الخ تنظير لجميع ما مرّ لأنه قرئ فيها بالفتح والضم ويجري فيها ما يجري هنا وجوز أن يكون تنظيراً للناسي
لظهور المشقة فيه في الجملة والوضع ثم انه قيل ان الظاهر أن قوله وهو كره لكم جملة حالية مؤكدة
اذا القتال لا يتفك عن المكروه ويرد عليه أنها لا يجوز اقتراحها بالواو فينبغي أن تجعل منتهية لأنه
قد يكون مكروهاً عند كثرة العدو وقد لا يكون وهذا الذي ذكره صريحه ابن مالك لكن قال ابن هشام
ان فيه نظراً ووجه كما مرّ أن الواو الحال بحسب الأصل عاطفة والمؤكدهم باعطف على المؤكدهم
نصوا على خلافه في قوله ونحن نسبح بحمدك فقالوا انها حال مقررة للسؤال فيحمل على أن الأصل ذلك
وقد يترك لتزليه منزلة المتغير (قوله وانما ذكر عسى الخ) يعني أنه نزل منزلة غير الواقع لأنه في معرض
الزوال فلا حاجة الى أن يقال ان عسى من الله تحقيق وهو كون أفعاله تعالى تتضمن مصالح وكمالات
تحقيقه (قوله روى أنه عليه الصلاة والسلام بعث الخ) قلت هذه القصّة مذكورة في السير لكن
فيما ذكره المصنف رحمه الله بعض مخالفة لنقلهم الصحيح فإنه قال في جنادي الآخرة والذي في سيرة ابن
سيدا الناس انه في رجب وأنه لم يرسلهم لقتال وانما بعثهم ليعلم أمر قريش وأنهم لقوا هزلاً في سيرة ابن
من رجب وقالوا لئن تركناهم لقد دخلوا الحرم وان قاتلنا نحن ذلك فالتناهي الأشهر الحرم ثم عزموا على
القتل بهم ففعلوا ما فعلوا قال ابن اسحق فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ما أمرتكم
بقتال في الشهر الحرام فوقف العير والاسيرين وأبي أن يأخذ من ذلك شيئاً فلما نزلت الآية قبض ذلك
ويقال وقفه حتى رجع من بدر فقصه مع غنائمها والحضري بجاء مهملة منسوب الى حضرموت وقوله
استاقوا بمعنى ساقوا وشهر ابدل من الشهر الحرام ويذكر عن بعض يفرق وقال السهيلي انه منحوت

(وما تفعلوا من خير) في معنى الشرط
(فان الله به عليم) جوابه أي ان تفعلوا
خيراً فان الله يعلم كنهه ويؤتي ثوابه واديس
في الآية ما ينافيه فرض الزكاة لينسخ به
(كتب عليكم القتال وهو كره لكم) شاق
عليكم مكروه طبعاً وهو مصدر زنت به
للمبالغة أو فعل بمعنى مفعول كالتحيز وقوي
بالفتح على أنه لغة فيه كاضعف والضعف
أو بمعنى الكراهة على الجواز كأنهم أكرهوا
عليه لشدة وعظم مشقته كقوله تعالى
جملته أتمه كرها ورضعته كرها (وعسى
أن نكرهوا شيئاً وهو خير لكم) وهو جميع
ما كفاؤبه فان الطبع يكرهه وهو مناط
صلاحهم وسبب فلاحهم (وعسى أن
تحبوا شيئاً وهو شر لكم) وهو جميع
ما نكرهوا عنه فان النفس تحبه وتبوء وهو
يفضي بها الى الردى وانما ذكر عسى لأن
النفس اذا راضت ينعكس الامر عليها
(واقه يعلم) ما هو خير لكم (وانتم لاتعلمون)
ذلك وفيه دليل على أن الاحكام تتبع
المصالح والرجحة وان لم يعرف عينها (يستلونك
عن الشهر الحرام) روى أنه عليه الصلاة
والسلام بعث عبداً لله بن جحش ابن عمته
على سرية في جنادي الآخرة قبل بدر
بشهرين ليترصد عيرا لقريش فيهم عمرو
ابن عبد الله الحضري وثلاثة معه فقتلوه
وأسر واثنين واستاقوا العير وفيها تجارة
الطائف وكان ذلك غرة رجب وهم يظنون
من جنادي الآخرة فقاتل قريش استعمل
محمد الشهر الحرام شهر اياً من فيه الطائف
ويذكر فيه الناس الى معايتهم

من يذودهم وقوله ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معناه ردّها على أصحابه بل تركها موقوفة ولم يقبلها والعبر بكسر العين المهملة وسكون الياء الفارقة من الابل والسائلون أصحاب السرية وكونهم المشركين ضعيف لا يناسب الرواية ولا الدراية والسرية طائفة دون الجيش والاسارى من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد ورواية ابن عباس رضى الله عنهم ما قبلها كما قيل لانه ردّها اول مجيئها ثم قبلها ورجحها به ذلك وهو المروي وقوله ما تبرح أى ما تبرح مكانها أو ما تبرح في ندم وأمر البدلية ظاهر وقوله يتكبر العامل يعنى وهو يدل أيضا كرماءه أو الجار والمجرور يدل من الجار والمجرور (قوله أى ذنب كبير الخ) لاشبهة فى أن الأشهر الحرم حرم القتال فيها من عهد ابراهيم عليه الصلاة والسلام الى أوائل الاسلام وكانت العرب فى الجاهلية تدين به وهى ذوالقعدة وذوالحجة ومحرم حرمت الحج لانهم يأقونه من الاماكن البعيدة فجعل شهر الحجى وشهر اللذباب وشهر الاداء المناسك ورجب لانهم يعفرون فيه فبأق للعمرة من حول الحرم فجعل له شهرافهى أربعة ثلاثة سرد وواحد فرد وانما الخلاف هل نسيح حرمته بعد ذلك أو لا فقيل لم نسيح وأنه لا يقابل فيها الا من قاتله عدوه فيقاتله للدفع وهكذا كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم وذهب قوم من الصحابة وافقهها الى أن حرمته نسيحت بآية القتال المذكورة وأما كونها جزءا لقوله فاذا نسلخ الأشهر فالمراد بها أشهر معينة فلا يدل على عدم حرمته فى غيرها من الحرم وأما كون الآية انما تدل على عموم الامكنة لا عموم الازمنة فيفيد النسخ فى الحرم دون الشهر الحرام فقيل ان الاجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص ولو سلم فالاجماع على أن حرمتى المكان والزمان لا يفرقان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة وترتفع حرمة الأشهر وهذا بناء على نسخ الخاص بالعام والمقيد بالمطلق عند الخنفة والشافعى لا يقول به كما بين فى الاصول وأما ما ذكره من الاجماع فجعل نظر وقوله والاولى الخ لانها نكزة فى سياق الأثبات فلا تم وأجيب عنه بأنه عام بعموم الوصف أو قرينة المقام ولذا صح ابداله من المعرفة أو وقوعه مبتدأ خبره كبير على وجهى امرابه ولو سلم فقتال المشركين حرام قطعاً لان قتال المسلمين لا يحل مطلقاً وأيضاً لا يخفى أن سب التزول يقتضى حرمة وأنه انما اغتفر للخطا فيه وأما أن قتال المسلمين لا يحل مطلقاً ففيه انه يحل قتال أهل البنى (قوله الاسلام أو ما يوصل العبد الخ) كون الاسلام والطاعات طريقاً يوصل الى الله مجازاً ظاهر وتقدير المضاف أى صد المسجدين لا يلزم ما بعده من المحذور وأبو ذؤيب مزة أو أبو بوزن سعاد وهما الذين شاهر من ايام مشهور واسمه جارية واستشهد بيته على حذف المضاف وإبقاء المضاف اليه على جره لان الغالب أنه اذا حذف يقوم المضاف اليه مقامه والشاهد فى قوله وثار على رواية الجزئية فان تقديره وكل نار وثار منصوب بتعيين مقدرا ولو لا ذلك لزم العطف على معمولى عاملين مختلفين ولو لم يقدر المضاف لكانت الآية من هذا القبيل وعلى رواية تار الاول منصوب بالشاهد فيه ووقد أصله تنوّد يحاطب امرأه لانه على عدم كونه مثل قوم ذكرتهم له يقول لها لا تنظى ان كل رجل رأته رجلا ولا كل ناروقد ناراً وقدت للقري ولا تمدحى حتى تجريه (قوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله) أى صد عن سبيل الله وعن المسجد وهو مردود لانه يؤدى الى الفصل بين ابعاض الصلاة بأجنبي اذ تقديره أن صدوا لان المصدر مقدربأن والتعل وأن موصول حرفى وما بعده صلته فاذا عطف على سبيل الله كان من تمة الصلاة وكفر معطوف على المصدر نفسه فهو أجنبي عن الصلاة اذ لا تعلق لهما وقوله اذ لا يقدم العطف على الموصول فيه نسيح أى العطف على صلة الموصول وما فى حيزه لان الموصول والصلاة كثنى واحد خصوصاً بعد التأويل وأما الامتناع من العطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجار فضعفه لفظا ومعنى أما معنى فلا لانه لا معنى للكفر بالمسجد الحرام الا بتكاف وأما لفظا فلما فى العطف على الضمير المجرور المتصل بدون إعادة الجار من الضعف وفيه اختلاف فقيل لا يجوز الا فى الضرورة واختار ابن مالك تبعا للكوفي بين جوازها فى السعة وقيل ان أكد نحو مرت

وشق على أصحاب السرية وقالوا ما تبرح حتى تنزل توبتنا ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم العبر والاسارى وعن ابن عباس لما نزل أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الغيبة وهى أول غيبة فى الاسلام والسائلون هم المشركون كتبتوا اليه فى ذلك تشنبا وتعيرا وقيل أصحاب السرية (قتال فيه) بدل اشتمال من الشهر وقضى عن قتال يتكبر العامل (قل قتال فيه كبير) أى ذنب كبير والاصح كثر على أنه منسوخ بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم خلافا لعطاء وهو نسخ الخاص بالعام وفيه خلاف والاولى منع دلالة الآية على حرمة القتال فيه مطلقا فان قتال فيه نكزة فى حيز مثبت فلا يعم (وصد) صرف ومنع (عن سبيل الله) أى الاسلام أو ما يوصل العبد الى الله سبحانه وتعالى من الطاعات (وكفر به) أى بالله (والمسجد الحرام) على ارادة المضاف أى (وصد المسجد الحرام) كقول أبي ذؤيب اكل امرئ تحسب بين امرأ وثاروقد بالليل نارا ولا يحسن عطفه على سبيل الله لان عطف قوله وكفر به على وصد مانع منه اذ لا يقدم العطف على الموصول على العطف على الصلاة ولا على الهاء فى به فان العطف على الضمير المجرور وانما يكون باعادة الجار (واخراج أهله منه) أهل المسجد وهم النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون (أ كبير عند الله) مما فعلته السرية خطأ وبناء على الظن وهو خبر عن الاشياء الاربعة الممدودة من كبار قريش

وحق للتعليل كقولك أعبدا لله حتى أدخل الجنة (ان استطاعوا) وهو استبعاد لاستطاعتهم كقول الواثق بقوته على قرنه ان ظفرت بي فلا تبني علي وايدان بأنهم لا يردونهم (ومن يردد منكم عن دينه فيعت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم) قيد الردة بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى والمراد به الاعمال النافعة وقرئ حبطت بالفتح وهي لغة فيه (في الدنيا) لبطلان ما تحببوه وفوات ما لا سلام من الفوائد الدينية (والآخرة) بسقوط الثواب (وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) كما نزل الكفرة (ان الذين آمنوا) نزلت أيضا في أصحاب السرية لما ظن بهم أنهم ان سلوا من الاثم فليس لهم اجر (والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله) كزر الموصول لتعظيم الهجرة والجهاد كأنهم ما مستقلان في تحقيق الرجاء (وأولئك يرجون رحمت الله) ثوابه أثبت لهم الرجاء اشعارا بان العمل غير موجب ولا قاطع في الدلالة سيما والعبرة بالخواتيم (واقه غفور) لما فعلوا خطأ وقلة احتياط (رحيم) باجزاء الاجر والثواب (يسئلونك عن النجر والميسر) روى أنه نزل بسبب قوله ومن ثمرات الغنم والاعناب تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا فأخذ المساون يشربونها ثم انهم وعادوا في نفر من الصحابة قالوا أفتناب رسول الله في النجر فانها مذهبة للعقل فزلت هذه الآية فنسبهم اقوم وتركها آخرون ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناسا منهم فشر بواصكر واثم أحدهم فقرا أعبدا ما تعب دون فزلت لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى فقل من يشربها ثم دعا عتيبان بن مالك شهد ابن أبي وقاص في نفر فلما سكر واقتضوا وتناشدوا فأنشد سعد شعرافيه هجاء الانصار فضر به أنصاري بلغي بعير فشجبه فشكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو اللهم بين لنا في النجر يا ناسا فبنا فزلت انما النجر والميسر الى قوله فهل أنتم منتهون فقال عمر انتمينا يارب والنجر في الاصل مصدر خمره اذا سكره

بأن نفسك وزيد جاز والافلا وهذا رد على الزمخشري اذ خرج على العطف على سبيل الله وصححه بأن الكفر متحد مع الصلواته تفسيره فالنصل به كلافصل وأنه على التقديم والتأخير اذ لا يجني ضعفه وقوله وأفعل الخ توجيه لكونه خبرا عن الاربعة وهو مفرد وهو مقدر في العربية (قوله ما ترثه كونه الخ) هو الامور الاربعة وهو تفسير للفتنة والمراد بالشرك الكفر والصدع عن الاسلام كفر وكذا المنع للمسلمين عن دخول الحرم للعبادة فانه داخل في الكفر أو مستلزم له فلا يرد عليه أن التخصيص بهذين لا وجه له ولا يحتاج الى التوجيه بأنه ذكرهما على سبيل التمثيل (قوله اخبار عن دوام عداوة الكفار الخ) دفع لما يتوهم من أن ردوهم المغيبي به اذ لم يمكن واقعا فكيف جعل غاية فأشار الى أنه عبارة عن الدوام كقوله حتى يبل الجمل في سم الخياط والتعليل لا يقتضى التحقيق وقوله وحتى للتعليل جواب آخر بأن فعلهم لذلك ان استطاعوا والتعبير بان الاستبعاد استبعادهم للشك وان تستعمل لذلك كما مثل له يعني استعمل ان مع الجزم بعدم الوقوع اشارة الى أن ذلك لا يكون الاعلى سبيل الفرض كما يفرض المحال وهو معنى الاستبعاد وتبين مجزوم مضارع الابقاء وهو عدم الاهلاك (قوله قيد الردة الخ) قال النحرير احتجاج الشافعي ببناء على أنها لو احبطت الاعمال مطلقا لما كان للتقيد بقوله فيعت وهو كافر فائدة لبا ناء على أنه جعل شرطاً في الاحباط وعند انتفاء الشرط يقتضي المشروط لان الشرط التحوي والتعليل ليس بهذا المعنى بل غاية السببية والملزومية وانتفاء السبب أو الملزوم لا يوجب انتفاء المسبب أو اللازم لجواز تعدد الاسباب ولو كان شرطاً لهذا المعنى لم يتصور اختلاف في القول بضموم الشرط واحتج أبو حنيفة بقوله تعالى ومن يكفر بالايان فقد حبط عمله وأجيب بأنه يحمل على المقيد بالادليلين ورد بأن ذلك يكون اذا كان المقيد في الحكم واتحدت الحادثة وأما في السبب فلا يجوز أن يكون المطلق سببا كالمقيد وتقام هذا في الاصول قبل ثمره الخلاف تظهر فيمن صلى ثم ارتد ثم أسلم فيلزمه قضاء تلك الصلاة عند أبي حنيفة رحمه الله خلافاً للشافعي رحمه الله وفيه نظر انتهى (قوله لبطلان ما تحببوه) فان قلت الظاهر ان يقول لبطلان عملهم وفواته بالاسلام قلت لما كان سقوط الاعمال والعبادات بمعنى عدم الاعتداد بها والثواب عليها الاح أن قوله في الآخرة كاف اشارة الى أنهم كانوا يتوهمون أن أعمالهم تلك تنفعهم في الدنيا فزال ما توهموه قائل وقوله نزلت الخ رواه أصحاب السير والطبراني وقوله اشعارا الخ وجهه ظاهر لان المقطوع به لا يرتجي وجعل الرجاء أيضا عبارة عن الجدي في الطلب في العبادة كما قيل من رجا طلب ومن خاف هرب والظاهر أن يقصر بأنهم يرجون الثواب على تلك الغزاة الواقعة في الشهر الحرام لما عفا الله عن غائلتها كما روى ابن سبب الناس أنه لما تجلى عن عبد الله بن جحش وأصحابه ما كانوا فيه حين نزل القرآن طمعهوا في الاجر فقالوا يا رسول الله أنطمع أن يكون غزوة ونعطي فيها أجر المجاهدين فأ نزل الله فيهم ان الذين آمنوا الآية (قوله والعبرة بالخواتيم) أي الاعتبار المعتد به ذلك والخواتيم بالجمع خاتمة ووقع في الحديث كذلك وكان قياسه الخواتيم لكنه سمع فيه على خلاف القياس كما قالوا في الصبارف وبعض النجاة جعله مقياسا في جمع فاعل ونفسه في كتاب الضمائر لابن عصفور وقوله لما فعلوا خطأ قيده به لما مر في سبب النزول (قوله روى أنه الخ) المذمبة بفتح الميم بوزن اسم السكان ما يذهب به العقل كثيرا والتأفيه للمبالغة وهذه الصيغة تستعمل للدلالة على الكثرة كما يقال مأسدة للمحل الكثير الاسود ثم استعيرت لها وسبب للكثرة كما يقال الولد مجبنة ومجذلة أي يستدعي ذلك وهو المراد هنا وقوله فقرا الخ أي في سورة قال يا أيها الكافرون وقوله فشر بها الخ لانهم فهمهوا من قوله فيها ثم أنهم ما يؤذيان الى الاثم لأنهم ما في أنفسهم اثم فشر بها بعضهم اعتمادا على أنه يضبط نفسه عما يؤذى اليه وتركها آخرون اجتنابا عما يؤذى اليه واللحمي العظم النازل من الرأس الى الفم قيل والحكمة في نزول هذه الآيات بالتدريج في تحريمها أنهم ألفوها فلو تمنت عليهم ابتداء لمعاشق عليهم ذلك (قوله والنجر في الاصل مصدر خمره اذا سكره) يعني أن أصل معنى

سمى بها عصر العنب والتمر اذا اشتد وغلي كانه يحخر العقل كما سمي سكرانا لانه يسكره أي أي يحجزه وهي حرام مطلقا وكذا كل ما أسكر عند أكثر العلماء

الخمر المسترف كل ما يقع بستر العقل خمر حرام قليله وكثيره طبع أو لم يطبخ وهذا مذهب الشافعي وكذا السكر
 بقحمتين من السكر وأصل معناه سدا لأمه كالجسر وهو يحجب الماء أيضا فهو في معنى الخمر وما نقله عن
 أبي حنيفة صحيح إلا أنه لا يخص بما ذكر بل العنب سدا فلا ينبغي التخصيص وحل شره بخصوص بأن لا
 يصل إلى حد السكر ولا يشرب بقصد الأله والظرب وكيفيةه والسكرام فيه مفرغ عنه في انقوع
 وقال بعض أهل اللغة لا يسمى خمر إلا الماء العنب التي إذا غلى بنفسه (قوله والميسر الخ) أيضا أي كما
 أن الخمر يحسب الأصل مصدر وفعله أيسر من اليسار لأنه يأخذ ما يأخذه يسر أي سهولة أو الهمزة فيه
 للسلب لأنه يسلب اليسار وتفسيره هنا بما تقدم مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء ومجاهد
 وغيرهم وهو بيان المراد من الآية حتى أدخلوا فيه لعاب الصبيان بالكعب والجوز والترد والشرطنج
 والقرعة في غير القصة كما ذكرها لخصاص وجبج أنواع المخاطرة والرهان وأما حقيقة فسهام تجمل في
 خريطة معلة بعلامات بعضها ناصب وبعضها أكثر وليس لبعضها شيء وكل ذلك من لحم جزور بنجر ونها
 وله تفصيل في شروح الكشاف (قوله ثم كبير من حيث أنه يؤدي الخ) الانتساب عن الأمور يعني به
 اجتنابه ومخافتته وأصل معنى التسكب التسخي يقال * تسكب لا يقطر الزحام * وهو ينون وكاف بعدها
 باء موحدة يعني أن الأثم ليس في ذاتها بل فيما يؤدى اليه ولذا شرى بها بعد نزول هذه الآية كما مر وهذا
 بناء على ما ارتضاه من أن هذه الآية لا تتدل على تجرعه أو قرئ كثير بالمثلثة في السبعة وبين منافعه من
 كسب المال في الميسر واصحاب الكرم ومصادقة الفتيان لأنهما فورث محبة وعشرة (قوله ولهذا
 قيل الخ) يعني بعضهم ذهب إلى أن هذه الآية دللت على الحرمة وقوله لما مر يعني من شربهم بعد نزولها
 وسؤالهم عن شأن شاق وأن الحرم آية أخرى وما ذكره مبنى على التحسين والتصحيح العقليين ونحن لا نقول
 به وفيه نظر (قوله قبل سائله الخ) انما ضعفه لأن الحديث انه معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم
 وقال ابن عباس رضي الله عنهما من العصاية وقوله عن المنفق والمصرف بناء على ما مر في سبب
 النزول وقد مر ما فيه ويكون هذا السؤال عن كيفية الانفاق قصد به دفع السكر ارفع ما مر من
 سؤاله لكن هذه العبارة للسؤال عن المنفق كالمسألة ولادلالة لها على الكيفية (قوله العفو نقض
 الجهد الخ) يعني أن العفو يعني السهل الذي لا مشقة فيه ونقيضه الجهد بالفتح وهو المشقة ولذا يقال
 للارض الممهدة السهلة الوطء عفو والشعر الذي أنشدت لابي الاسود الفزري يخاطب زوجته
 والصحيح أنه لاسماء بن خارجة الفزاري أحد حكام العرب وقد أخرج البيهقي في شعب اليمان بسند
 متصل عن أسماء أنه لما أراد أن يهدى ابنته إلى زوجها قال لها يا بنية كوني لزوجك أمة يكن لك عبدا
 ولا تدني منه فيهلك ولا تتاعدي عنه فتثقل عليه وكوفي كما قلت لأمك

خذى العفو منى تستدعي موتى * ولا تنطق في سورتي حين أغضب
 فاني رأيت الحب في الصدر والقلبي * اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب

ومراده بالعفو ما تقدم وسورة الغضب شدته وحدته والقلبي البغض والصد ومعنى البيتين ظاهر
 (قوله وروى أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه أبو داود والبخاري وابن حبان والحاكم
 من حديثه وقوله في بعض المغانم يوافق ما في رواية البخاري في بعض المغازي وفي غيره في بعض المعادن
 والبيضة مقدار كالبیضة على التشبيه وقوله خذها بالحاء المهملة والذال المعجمة ومعناها ماها ومن توهم
 أن معناه الاسقاط لا الرمي لم يصب لأنه مذكور في كتب اللغة كالتماية وقيل انه بجاء معجمة وهو الرمي
 بالاصابع أو بالسبابية والابهام وقوله يتكفف أي يسأل الناس عذقه وقيل يطلب الكفاف ولفظ
 ظهر مقحم للتأكيد وقد مر تحقيقه في ظهر الغيب والمراد بيجلس بقعد عن الكسب وهذا النهي
 كما يقتضيه الكلام لمن لا يبصر بعد بذل ماله أو لصيرته فممود وفي الحديث خير الصدقة جهد المقل وهذا
 يختلف باختلاف الناس (قوله أي مثل ما بين أن العفو أصل من الجهد الخ) يعني أن كذلك صفة

وقال أبو حنيفة نقيع الزبيب والنمر اذا
 طبخ حتى ذهب ثلثاه ثم اشتد حل شره
 ما دون السكر والميسر أيضا مصدر كما وعد
 سمي به الفقه ما رآه أخذ مال الغبير يسر
 أرسلب يساره بالعنى يسألونك عن تعاطيها
 لتوله (قل فيهما) أي في تعاطيها (ثم
 كبير) من حيث أنه يؤدي إلى الانتساب
 عن الأمور وارتكاب المحظور وقرأ حزة
 والكسائي كثير بالثاء (ومنافع للناس)
 من كسب المال والظرب والالتذاذ
 ومصادقة الفتيان وفي الخمر خصوصا تشجيع
 الجبان وتوفر المروءة وتقوية الطبيعة (وأنهما
 أكبر من نفعهما) أي المفاصد التي تنأ
 منهما أعظم من المنافع المتوقعة منهما ولهذا
 قيل انها المحرمة للتمر فان المفسدة اذا
 ترجحت على المصلحة اقتضت تحريم الفعل
 والظاهر أنه ليس كذلك لما مر (ويستلونك
 ماذا تنفقون) قيل سائله أيضا عمرو بن الجوح
 سأل أولاد عن المنفق والمصرف ثم سأل عن
 كيفية الانفاق (قل العفو) العفو نقض
 الجهد ومنه يقال للارض السهلة وهو أن
 يتفق ما يسر له بذله ولا يبلغ منه الجهد قال
 خذى العفو منى تستدعي موتى

ولا تنطق في سورتي حين أغضب
 وروى أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم
 بيضة من ذهب أصابها في بعض المغانم فقال
 خذها منى صدقة فأعرض عنه حتى كرر عليه
 مرارا فقال هاتهما مغضبا فأخذها فخذفها
 خذفها وأصابه لشجه ثم قال يأتي أحدكم باله
 كله يتصدق به ويجلس يتكفف الناس انما
 الصدقة عن ظهر غنى وقرأ أبو عمرو وورق
 العفو (كذلك بين الله لكم الآيات) أي مثل
 ما بين أن العفو أصل من الجهد أو ما ذكر من
 الاحكام والكاف في موضع نصب صفة
 مصدر محذوف أي تبين مثل هذا التبيين

اليتامى ظلما اعترفوا باليتامى ومخالطتهم
والاقتسام بأمرهم فسئق ذلك عليهم فذكر
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت
(قل اصلاح لهم خير) أى مداخلتهم
لاصلاحهم أو اصلاح أموالهم خيرا من
مجانبتهم (وان تخالطوهم فآخوانكم)
حث على المخالطة أى انهم آخوانكم فى
الدين ومن حق الاخ أن يخالط الاخ وقيل
المراد بالمخالطة المصاهرة (والله يعلم المنسذ
من المصلح) وعيد ووعيد لمن خالطهم لافساد
واصلاح أى يعلم أمره فيجازيه عليه (ولو شاء
الله لاعتصمكم) أى ولو شاء الله اعانتكم
لاعتصمكم أى كافكم ما يشق عليكم من العنت
وهى المشقة ولم يجوز لكم مداخلتهم (ان الله
عزيز) غالب يقدر على الاعانت (حكيم)
يحكم ما تقتضيه الحكمة وتتسع له الطاقة
(ولا تسكوا المشركات حتى يؤمنن) أى ولا
تتزوجوهن وقرئ بالضم أى ولا تزوجوهن
من المسلمين والمشركات نعم الكليات لان
أهل الكتاب مشركون لقوله تعالى وقالت
اليهود عذري بن الله وقالت النصارى المسيح
ابن الله الى قوله تعالى سبحانه ما يشركون
ولكنها خصت عنها بقوله والمحصنات من الذين
أوتوا الكتاب روى أنه عليه الصلاة والسلام
بعث مرثد الغنوى الى مكة ليخرج منها
اناسا من المسلمين فأتته عناق وكان هوها فى
الجاهلية فقالت ألا تخلو فقال ان الاسلام
حال بيننا فقالت هل لك أن تتزوج بي فقال نعم
ولكن أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأستأمره فنزلت (ولامة مؤمنة خير من
مشركه) أى ولا مرأة مؤمنة -رة كانت
أرمولوكة فان الناس كاهم عبدا لله وامائه

مصدر محذوف أى تمييزنا كذلك التبيين والمشار اليه تبيين حال الانعاق لقربه أو جميع ما قبله وتزك ما ذكره
الزخشرى من أنه تبيين أمر الخمر لانه خلاف الظاهر للفصل وان اعتذر عنه بأن ذلك يشار به الى البعيد
وغير ذلك مما فى شروحه وقوله وانما وجد العلامة الخ يعنى حرف الخطاب فان الكاف المتصلة بأسماء
الاشارة قد يخاطب بها المخاطب بالكلام نحو قوله كن الذى لتنفى فيه والوجه ما ذكره المصنف رحمه الله
وله وجه آخر وهو أن يخاطب به كل من يتلقى الكلام كفى قوله ثم عضوا عنكم من بعد ذلك وحينئذ يلزم
الافراد من غير تأويل كفى المطول وشروح التسهيل (قوله فى الدلائل والاحكام) جعل متعلق التفكير
مقدرا فيكون قوله فى الدنيا والاخرة متعلفا بيبين وقد جوز فيه الزخشرى أن يتعلق بتفكيره أيضا
وهو الظاهر اذ هو يتعدى بنى ولا اتصاله والمراد بالتبيين فى الدنيا والاخرة تبيين أمر الدنيا والاخرة
وحيث قدم التفكير للاهتمام به وقوله يضركم أكثر مما ينفعكم ناظر الى قوله وانهم ما أكبر من نفعهما
(قوله لما نزلت ان الذين يأكلون الخ) أخرجه أبو داود والنسائى والحاكم وصححه من حديث ابن عباس
رضى الله عنهم قال الزجاج كانوا يظلمون اليتامى فيتزوجون منهم العشرة ويأكلون أموالهم فشدده عليهم
فى أمر اليتامى تشديدا خوفا معه التزويج باليتامى ومخالطتهم فاعلمهم الله تعالى أن اصلاح اهلهم هو خير
الاشياء وأن مخالطتهم فى التزويج مع تحرى الاصطلاح جائزة وقوله فسئق ذلك عليهم أى على اليتامى
لعدم من يقوم بأمرهم وقيل على تاركى المخالطة لشققتهم على اليتامى وخوف أن يلحق أولادهم مثلهم
(قوله حث على المخالطة الخ) بين وجه الحث وقرئ منه ما قيل انه اثبات للمخالطة بطريق برهاني
لان الاخ لا يجنب أخاه وتفسيره بالمصاهرة يربطه بالآية المذكورة بعده أشد ارتباطا وقوله فيجازه
حيث ذكر علم الله فى مثله فالمراد به الجازاة والافه ومعلوم وقوله لافساد واصلاح لف ونشر (قوله
أى ولو شاء الله اعانتكم الخ) أى لو شاء الله أن يوقهكم فى العنت وهى مشقة يخشى معها الهلاك
والعنت أن يشرع عزك المخالطة فان قلت مفعول المشقة فى الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به
غريبا وتعلقه بالاعانت غريب قلت أحبب أنه كان فى الامم السابقة التكاليفات الشاقة فلم يكن ذلك
غريبا اذ الذلوفية تأكل وفسر العزيز والحكيم بما ذكرنا مناسبة المقام وما يتسع له الطاقة أخص من الطاقة
لان معناه ما يطاق طاقة من غير تضيق ومشقة (قوله أى ولا تزوجوهن الخ) وقراءة الضم قال الطيبي
لا أعلم أحدا قرأ بها ونقل أبو حيان رحمه الله أنها قراءة الاعمش وهوثقة وقوله والمشركات الخ والمراد
بالمشركات ان كان المرقيات خاصة كما هو المتبادر فالآية ثابتة أى غير منسوخة لان الحرمة باقية
وان كان أعم لان أهل الكتاب مشركون لما ذكره المصنف رحمه الله فقيل الآية منسوخة بقوله تعالى
فى المائدة والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب حيث حصر الحل فى الكليات ولا يجوز أن تكون آية
المائدة منسوخة لان المائدة لم ينسخ منها شئ ومبنى الكلام على أن قصر العام على البعض بدليل متراخ
نسخ عند الخفية وأما عند الشافعية فهو تخصيص لانسخ كما قاله المصنف رحمه الله تعالى (قوله روى أنه
عليه الصلاة والسلام الخ) رده هذا بأنه انما ورد فى آية النور الزانى لا ينكح الا زانية الآية أخرجه أبو داود
والترمذى والنسائى من حديث ابن عمر رضى الله عنهما والذى ذكره المصنف رحمه الله أو رده الواحدى
فى أسباب النزول من ابن عباس رضى الله عنهما ومرثد براهمه له وثنا مثلثة مكسورة (٣) والغنوى
بالغين المحجمة نسبة لقبيلة وعناق بفتح العين اسم امرأة وقوله أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
أى أشاوره (قوله ولا مرأة مؤمنة) اشارة الى أن الآية هنا ليست على ظاهرها لما ذكره وقيل انه على
ظاهره وان الامة فى مقابلة الجزة وانه نزل فى أمة لابن رواحة راوه الواحدى عن ابن عباس رضى الله
عنهما وعليه فتفضل الامة المؤمنة على المشركه مطلقا ولو حرته فيعلم منه تفضيل الحرته عليهم بالطريق
الاولى ثم ان التفضيل يقتضى ان فى المشركه خيرا فاما أن يراد بالخير الديوى وهو مشترك بينهم ما عدا
الانتفاع ويكون على حد قوله أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا فان أصحاب النار لا خير فيهم كما سبأنى

(٣) قوله وثنا مثلثة مكسورة فى القاموس
ويكن الرجل الكريم والاسد واسم وقد
ذكر فى المسكن الفتح والكسراه

تأويله وأنه على الفرض والتأويل والشماثل الاخلاق واحدها شمال (قوله والواو للحال الخ) هذه
الجملة في موضع نصب وقالوا انها في مثله شرطية بمعنى ان لام تنافية اذ المعنى ليس عليه وقد قدمنا ان
هذه الواو عاطفة على جملة حالية مقدره وأنه لا خلاف بين من قال انها عاطفة ومن قال حالية والمراد به
وأمثاله التعميم واستقصاء الاحوال لان ما بعدها انما يأتي وهو صنف لما قبله الوجه ما والواجب
مناف نظرية غيرها وترجيحه عليها وكون لو تأتي بمعنى ان مقرر في نحو والمعاني وقوله وهو على عمومه
أى شامل لاهل الكتاب والتساء مضمومة هنا قطعاً وقوله عن مواصلة هم أى الاتصال مطلقاً ومعاملتهم
معاملة أوليائهم وفيه اشارة الى أن المراد بالعبد ما يشعل الحزب كما مر في الامة (قوله اشارة الى
المذكورين الخ) انما أدرج المذكورين اشارة الى أن ذكرهم جعلهم بمنزلة المحسوس الذي يشار اليه
والافا وثالث جمع لا يختص بذكرهم مؤنثاً وهو اشارة الى أن يدعون غاب فيه المذكور على المؤنث وقوله
أى الكفر فهو ومجاز به لاقاة السببية كما في الجنة والمغفرة وتقدير اولياؤه لازم لقوله باذنه اذ لا معنى
لقولنا الله يدعوه باذن الله ومقابلته لا وثالث الذين هم أولياء الشيطان ووجه التخييم جعل دعوتهم
دعوة الله لكنه قبل انه لا حاجة حينئذ الى تأويل اذنه بالتيسير وليس كذلك لان اذن الله اهم في دعوتهم
معناه ذلك هنا قال الزمخشري في حواشيه هو مستعار من الاذن الذي هو تسهيل الحجاب وذلك
ما يفهم من اللطف والتوفيق ولوجعل بمعنى بأمره ورضاه لكان مجازاً ايضاً وهو ظاهر وكذا كونه بمعنى
القضاء والارادة وقيل ان ابقاء يدعوه على ظاهره أولى ويؤيده عطف بين عليه والظاهر أن المبين هو الله
فأما قوله (قوله الخ) يتد كرو الخ) يعني أنه استعارة كما مر وأما الترجي بالنسبة الى غيره من مخاطبين
وقوله من ميل الخير يعني من الميل للخير (قوله روى أن أهل الجاهلية الخ) روى مسلم والترمذي
والنسائي عن أنس رضي الله عنه أن اليهود كانوا اذا حاضت المرأة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوها في
البيوت أى لم يمسكوا فساءل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
افعلوا كل شيء الا النكاح وروى أن الذي سأل عنه ثابت بن الدحداح رضي الله عنه وروى من طرق
أخر والدحداح بفتح الدال المهملة وساءل من مهملة صحابي معروف وما قيل ان قوله فاعتزلوا يؤيد
فعلهم ولا يصلح رداله إلا أن يتكافه وما في الكشف لا يحتاج الى تكاف لان لم يذكره على أنه سبب
التزول غفله عن أنه ثابت بالأحاديث الصحيحة وقوله فاعتزلوا انما هي بالظاهر كما صرح في ترك النكاح
فقط فهو ظاهر في الرد (قوله مصدر كالجبي والمبيت) يعني أنه معقل بكسر العين مصدر مبي وهو
مخبر في مثله بين الفتح والكسر وقد سمع حاضراً محضاً ومخاضاً والمراد هنا المعنى المصدرى وقيل
ان الفتح والكسر جائز في المصدر واسم الزمان والمكان وقيل القياس الفتح لا غير (قوله ولعله سبحانه
انما ذكر بسؤالك بغيره وثلاث الخ) في الكشف فان قلت ما بال بسؤالك بغيره وثلاث مرات ثم مع
الواو ثلاثاً قلت كان سؤالهم عن تلك الحوادث الاول وقع في أحوال متفرقة فلم يوت بصرف العطف
لان كل واحد من السؤالات سؤال مبتدأ وسألوا عن الحوادث الاخرى في وقت واحد فجاء بصرف الجمع
لذلك كأنه قيل بجمعهون لك بين السؤال عن الخبر والميسر والسؤال عن الاتفاق والسؤال عن كذا
وكذا وهو مما أشكل قديماً حتى قال في الانتصاف انه وهم بلا شك لانه يقتضى كجائز أن يفترق
السؤال الثاني والثالث بالواو خاصة دون الاول اذ الواو انما تربط ما بعدها بما قبلها فاقتربها بالاول
لا يربطه بالثاني وانما يربطه بما قبله وعلى هذا تكون الاسئلة التي وقعت في وقت واحد أربعة لثلاثة
خاصة وقد قال ان الاسئلة التي وقعت في وقت واحد هي الثلاثة الاخيرة وذكر نكتة أخرى وستأتي
وقال بعض علماء العصر هنامواخذة مشهورة على المصنف وهي أن وقوع الثلاثة الاخيرة في وقت
لا يقتضى ايراد الواو ثلاثاً فيحصل بايراد الواو من الاخيرتين فالصواب أن يقال والاربعة كانت
في وقت واحد وهي الثلاثة الاخيرة وثالث الاول وقيل في دفعه قوله في وقت واحد بالاضافة لبالصفة

(ولو أوجبتمكم) بجمعها وشماثلها والواو للحال
ولو يعني ان وهو كثير (ولا تنكحوا المشركين
حتى يؤمنوا) ولا تزوجوا منهم المؤمنات حتى
يؤمنوا وهو على عمومه (ولعبد مؤمن خير من
شرك ولو أوجبكم) تعليل للنهي عن مواصلة
وترغيب في مواصلة المؤمنين (أو تلك) اشارة
الى المذكورين من المشركين والمشركات
(يدعون الى النار) أى الكفر المؤدى الى النار
فلا يلبقهم والاتهم ومما صهرتهم (واقه يدعوا)
أى أولياؤه بمعنى المؤمنين حذف المضاف
وأقام المضاف اليه مقامه تخفيفاً لثانهم
(الى الجنة والمغفرة) أى الى الاعتقاد
والعمل الموصول اليها فهم الاحقا بالمواصلة
(بأذنه) أى بتوفيق الله تعالى وتيسيره
أو بقضائه وارادته (ويبين آياته للناس لعلهم
يتذكرون) لكي يتذكروا أولئك كانوا
بجيت يترجى منهم التذكار كما ذكر في العقول
من ميل الخير ومخالفة الهوى (ويشملونك
عن المحيض) روى أن أهل الجاهلية كانوا
لم يمسكوا الحيض ولم يواكلوه من كفه عمل
اليهود والجوس واستمر ذلك الى أن سأل
أبو الدحداح في تفر من الصحابة عن ذلك
فقلت والمحيض مصدر كالجبي والمبيت
وأوله سبحانه انما ذكر بسؤالك بغيره وثلاثاً

كأنه

كأنه أراد وقت واحد من الاول وهو وقت ثالثها وأنت خبير بأن تركيب عدليه توصيفي فجعله
اضافا بخلاف الظاهر كما لا يخفى والظاهر في توجيه كلامه هو أنه أراد والثلاثة الاخيرة في وقت واحد
هو وقت ثالث الاول أعني وقت السؤال عن الخمر والميسر كما هو الواقع على ما ذكره المفسرون فقوله في
وقت واحد وان كان عامًا بمسبب المفهوم ولكنه أراد به ذلك الفردان من نوعي بل على الواقع واعتمادا
على ظهور المراد كما هو دأبه في أمثاله وان كان صاحب الكشف لم يعتمد عليه ونصب قرينة واضحة دالة
على أن المراد بالوقت الواحد ما ذكرناه حيث قال كأنه قيل يجتمعون الخ كما لا يخفى ومن البين أنه
لا دلالة في كلامه على أن ذلك الوقت الواحد أي وقت الثلاثة الاخيرة مبين لكل واحد من أوقات
الاول حتى لا يمكن حمل عليه وقوله ثم بها ثلاثا للتراخي في الذكر دون الوقت على أنه يمكن أن يقال إن
في قوله فلذلك ذكرها أي ذكر الثلاثة الاخيرة بجرف الجمع اشارة الى ما ذكره لان ذكر اولها بجرف
يفيد الجمع بينه وبين ما هو عطف عليه يقتضى وحدة وقتها والالكناسوا الذين مبتدأين كما لا يخفى
(أقول) هذا الذي نضاه هذا القائل ما خوذ من قول العلامة في شرح الكشف يعني يستلونك ماذا
يستقون يستلونك عن الشهر الحرام يستلونك عن الخمر والميسر ويستلونك ماذا يستقون ويستلونك
عن البتاي ويستلونك عن المحيض فالثلاثة الاخيرة التي فيها الواجبات مع الاخير مما ليس فيه الواو
وهو قوله يستلونك عن الخمر والميسر فقد فرقت بين الثلاثة وجمعت بين الاربعة فلذلك قال يجتمعون للكتيبين
السؤال عن الخمر والميسر الخ ولم يرضه الشارح التصريح وأشار الى أن السؤال عليه باق لم يندفع ثم اعلم
أنه لا يخبر على كلام الكشف لانه سأل عن العطف ثلاث مرات والعطف اذا ثلث بين الجمل اقتضى أربع
جمل ضرورة وقد عددها أربعاً فكيف يقال انه وهم وأما كلام المصنف رحمه الله فانه صرح باتحاد
الوقت في ثلاثة فورد السؤال عليه فاعلم لم ير أن العاطف الاول عطف على ثالث الثلاثة بل عطف بجموع
الاسئلة المتعددة الوقت على الاسئلة المختلفة فبه عطف القصة على القصة أو يقال انه لاحظ أن السؤال
عن الاتفاق قد تقدم فلم يعد معها والاول أولى وما ذكره هو لا تكاف لاطائل تحتته ولذا لم يلتفت الى
هذا السؤال المدقق في الكشف مع تشنيع صاحب الانتصاف فتأمل ثم ان وجه العطف والترت
ما في الاتصاف وهو أن اول المعطوفات عين الاول في المجرى ولكنه أولاً أجيب بالمصرف الالهيم وان
كان المسؤل عنه المنفق ثم أعيد ليدكر المسؤل عنه صريحاً وهو العفو القاضل عن حاجته فتعين عطفه
ليرتبط بالاول والسؤال عن البتاي لما كان له مناسبة مع النفقة باعتبار أنهم اذا خالطوهم
أنفقوا عليهم عطفه على ما قبله ولما كانوا يتزولوا عن مخالطة البتاي ناسب ذكر اعتزال المحيض لانه هو
اللائق بالاعتزال فلذا عطفه لارتباطه بما قبله واذا نظرت الى الاسئلة الاول وجدت بينها كمال المناسبة
اذ المسؤل عنه النفقة والقتال والخمر فذكرت مرسله متعاطفة وهذا من بدائع البيان فان قيل الوجه
الذي ذكره المصنف بتعال الكشف ما وجهه اذ يكفي فيه اجتماع الجمل في الوقوع مع وجود الجامع
سواء كانت في وقت واحد أو لا مع أن الواو العاطفة لا تفيد المصية وكون اتحاد الوقت يقتضى العطف
وعدمه يقتضى تركه لم يقل به أحد من أهل المعاني قيل المراد أنه لما كان كل منها سؤالا مبتدأ من غير
تعلق بالآخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها بل أخبر عن كل على حدة بل يجوز أن يكون الاخبار
عن هذا قبل وقوع الآخر بخلاف الاسئلة الاخر حيث وقعت في وقت واحد عرفا كاشهر كذا
ويوم كذا مثلاً فصدق الى جمعها وهذا عندى لا يسمي ولا يخفى من جوع فلا بد من تحققة على وجه آخر
ولعله يتيسر لنا وقوله نفرة أى لاجل النفرة وقوله اشعاراً بأنه العلة أى علة المنع منه أنه مؤذ ملوث
ينقرضه الطبع (قوله) تأ كيد للحكم وبين لغايتيه الخ) لان غاية الاغتسال مطلقة في مذهب المصنف
رحمه الله فلما أفاد بيان غاية لم تعلم مما قبله صح عطفه لانه ليس لمجرد التأ كيد وما قيل من ان التأ كيد
لا يعطف وان الغاية معلومة مما قبله وهم وفسر والتطهر بالغسل لانه معنى شرعي مناسب لصيغة

ثم بها ثلاثا لان الاسئلة الاول كانت في
أوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في
وقت واحد فلذلك ذكرها بجرف الجمع (قل
هو أذى) أى المحيض شئ مستقدر مؤذ من
يقربه نفرة منه (فاعزلوا النساء في المحيض)
فاجتنبوا اجامعتن لقوله عليه السلام انما
أمرتم ان تعزلوا اجامعتن اذا حضن ولم
بأمركم بانخراجهن من البيوت كقول
الاعاجم وهو الاقتصار بين افراط اليهود
وتعريض النصارى فانهم كانوا يجامعون
ولا يباليون بالمحيض وانما وصفه بأنه أذى
ورتب الحكم عليه بالفناء اشعاراً بأنه العلة
(ولا تقربوهن حتى يطهرن) تأ كيد للحكم
وبين لغايتيه وهو أن يغتسل بعد الاغتاع

قوله واذا نظرت الى الاسئلة الخ لظواهر ان
يقول لم تجب بينها كمال المناسبة فذكرت
مرسله غير متعاطفة والا فلهذا يصلح توجيهها
للائلة الاخيرة كما لا يخفى اه معصية

التطهر التي تغيب المبالغة ولاهلو كان بمعنى انقطاع الحيض لتكرار مع ما قبله فاقبل انه لا قرينة عليه لاحتمال أنه غسل الفرج فقط كما ذهب اليه الاوزاعي رحمه الله ليس بشئ فدلالة عليه صريحاً واضحة فان قلت اذا كان التطهر يدل على ذلك صريحاً فلم جعل دلالة فاذا تطهرن التزاماً قلت لانه لما اقتضى تأخر جواز الاتيان عن الغسل وهو مدلوله لزمه أن يتنعم قبله فيكون الغسل حينئذ غاية وانما قال جواز الاتيان مع أنه ما هو ربه لان الامر بعد المنع للاباحة كما تقر في الاصول (قوله وقال أبو حنيفة الخ) لانه رأى قراءة التخفيف تدل على توقف الحل على انقطاع الحيض والتشديد على الغسل وكلاهما متواتر يجب العمل به ولا يمكن ذلك في حالة واحدة فعمل بهما باعتبار رسالتين فعمل قراءة التخفيف على ما اذا انقطع لا كتمدة الحيض وقراءة التشديد على الانقطاع في أقل منها فلا يحل المباشرة الا بالغسل او ما هو في حكمه من مضى وقت صلاة والشافعي رحمه الله تعالى جمع بينهما بأن جعل احدهما غاية كاملة والاخرى ناقصة وأدلة الفريقين في كتب الفقه والمأني بالفتح محل الاتيان وهو القبل وقوله والاتيان في غير المأني بمعنى الدبر اشارة الى أن الآية تدل على حرمة اللواطه بجماع الاذى (قوله مواضع حرث لكم الخ) يعني أنه بتقدير مضاف أو أطلق الحال على الحل وحمل المشبه به على المشبه كافي زيداً ثم أشار الى أن هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة في أرحامهن بالبذور اذ لولا اعتبار ذلك لم يكن بهذا الحسن فقيل انه على الاستعارة بالكفاية لان في جعل النساء محارث دلالة على أن النطف بذور على ما أشار اليه بقوله تشبيهاً بالمأني الخ كما تقول ان هذا الموضوع لغتس الشجعان وقيل انه ليس بجوار على قانون البلاغة الا أن يقال نسأؤكم حرث لنطفكم ليكون المشبه مصرحاً والمشبه به مكسباً ولو قيل بأن الحرث يدل على البذر دلالة قوية تجعله في حكم الملقوظ كما جنح اليه من جعله استعارة مكنية لكان هذا قسم من المكنية لا يذ كرفيه الطرفان وهو غريب وقال بعض المتأخرين ان هذا التشبيه مترتب على تشبيه آخر متروك وهو تشبيه النطف بالبذر ترتب اللازم على المزموم ولا يبعد أن يسمى تشبيهاً على سبيل الكفاية والقوم قد غفلوا عن هذا النوع من التمثيل والبذور بالذال المجمة ما يزرع (قوله وهو كالبيان لقوله فأوتوهن الخ) يعني أنه علم من الجملة تفسير ما وقع به ما في قوله فأوتوهن من حيث أمركم الله وهو موضع الحرث أعني القبل وزالت الشبهة التي ربما توهمت من أن الغرض قضاء الشهوة وهو يحصل بكلا الفريقين وظاهر أن الغرض هو النسل الذي هو بمنزلة ربيع الزرع وقوله من أي جهة شئت تفسير لأن في معنى شرطية يدل على جوابها ما قبله وهي ظرف مكان أخرجت عن الظرفية لتعميم الاحوال وما ذكره عن اليهود أخرج في الصحيحين (تنبيه) أي تاتي شرطاً واستغناء بمنزلة متى ظرف زمان ومعنى كيف ومن أين والوجه كاه اجازة عنه هم هذا وهي لتعميم الاحوال والسؤال عن أمر له جهات وهي في محل نصب على الظرفية وقال أبو حيان هذا لا يصح ولا يصح كونها شرطية معني لانها حينئذ ظرف مكان فتقتضى اباحة الاتيان في غير القبل ولانها لا يعمل فيها ما قبلها الصداق ولا استغناء مامية لانها لا يعمل فيها ما قبلها ولانها تعلق ما بعد ها نحو أني لك هذا وهذا ممتدة لما قبلها فهي مشكلة على كل حال والظاهر أنها شرطية جوابها مقدر أي أي شئت فأوتوهن نزل فيها تعميم الاحوال منزلة الظروف المكناية بتقدير في قتأمل (أقول) ما ذكره المفسرون من الوجوه الثلاثة صحيح وما أورده عليها أبو حيان رحمه الله وظنه وارد غير من دفع ليس بواردون سلمه غيره أما الشرطية فان جوابها لما تقدم عليها قدرها جواب يدل عليه ويؤكدده وما أورده من جوارزه في غير القبل بأباه قوله حرث فلا اشكال وأما الاستعارة فانه لما خرج عن حقيقة جاز عمل ما قبله فيه نحو كان ماذا كما صرح به النحاة وأهل المعاني (قوله وقد موالاتكم الخ) فسر المؤمنون بالكاملين لان المطلق ينصرف اليه ولانه يعلم من تخصيصهم بالباشرة فان قلت انصرف المطلق الى الكامل قبل انه قول للحنفية في الاصول وأما الشافعية فقالوا ينصرف الى الاقل وهل هو حقيقة أو مجاز فيه كلام في حواشي المختصر (قلت) ما ذكره الشافعية

ويدل عليه صريحاً قراءة سورة الكساف
وعاصم في رواية ابن عباس يطهرن أي يطهرن
بمعنى يغتسلن والتزاماً قوله (فاذا تطهرن
فأوتوهن) فانه يقتضى تأخر جواز الاتيان
عن الغسل وقال أبو حنيفة رضي تعالى
عنه ان تطهرت لا تكر الحوض جاز قرأنا قبل
الغسل (من حيث أمركم الله) أي المأني
الذي أمركم الله به وحله لكم (ان الله يحب
التوابين) من الذنوب (ويحب المتطهرين)
أي المتزهرين عن الفواحش والاقذار
كجماعة الحائض والاتيان في غير المأني
(نسأؤكم حرث لكم) مواضع حرث لكم
شبهن بها تشبيهاً بالمأني في أرحامهن من
النطف بالبذور (فأوتوهن لكم) أي فأوتوهن
كلماتون المحارث وهو كالبيان لقوله فأوتوهن
من حيث أمركم الله (أفي شئتم) من أي جهة
شئتم روى أن اليهود كانوا يقولون من جامع
امرأته من دبرها في قبلها كان ولدها حول
فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فزلت (وقدموا لأنفسكم) ما يدخر لكم من
الثواب وقبل هو طلب الولد وقبل التسمية
عند الوطء (واتقوا الله) بالاجتناب عن
معاصيه (واعلموا أنكم ملاقوه) فتزودوا
مالاتفتضون به (وبشرا المؤمنين) الكاملين
في الايمان بالكرامة والنعيم الدائم أمر
الرسول صلى الله عليه وسلم أن ينصحبهم
ويشتر من صدقة وأمتثل أمرهم منهم

على مسطح لا فترانه على عائشة رضى الله تعالى عنها أو في عبد الله بن رواحة حلف أن لا يكلم ختنه بشير بن العثمان ولا يصلح بينه وبين أخته والعرضة فعلة بمعنى المفعول كالتعبئة تطلق لما عرض دون الشيء وللمعرض للامر ومعنى الآية على الاول ولا تجعلوا الله حاجزا لمخالفة عليه من أنواع الخبير فيكون المراد بالايان الامور المحلوف عليها كقوله عليه السلام لابن سمرة اذا حلفت على عيينة فلا تكلم بها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن عينتك وأن مع صلته اعطف بيان لها واللام صلة عرضة لما فيها من معنى الاعتراض ويجوز أن تكون للتعليل وتعلق أن بالفعل أو بعرضة أى ولا تجعلوا الله عرضة لأن تبروا لاجل ايمانكم به وعلى الثاني ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم فتبذلوه بكثرة الحلف به ولذلك ذم الحلاف بقوله ولا تطع كل حلاف مهين وأن تبروا على الله أى أنها كم عنه ارادة بركم وتقواكم واصلاحكم بين الناس فان الحلاف مجتري على الله والمجتري عليه لا يكون برامقيا ولا موثوقا به في اصلاح ذات البين (والله سمع) لايمانكم (علم) بآياتكم (لا يؤخذكم الله بالغرفة ايمانكم) اللغو الساقط الذي لا يعتد به من كلام وغيره ولغو العين ما لا يقدمه كما سبق به اللسان أو تكلم به جاهلا لعناه كقول العرب لا والله وبلى والله مجرد التأكيد لقوله (ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم) والمعنى لا يؤخذكم الله بعقوبة ولا كفارة بما لا يقدمه ولكن يؤخذكم بهما أو بأحدهما بما قدمت من الايمان وواطأت فيها قلوبكم ألسنتكم وقال أبو حنيفة اللغو أن يحلف الرجل بناء على ظنه الكاذب والمعنى لا يعاقبكم بما أخطأتم فيه من الايمان ولكن يعاقبكم بما تعمدتم الكذب فيه (والله عقور) حيث لم يؤخذ باللغو

في مقام الاستدلال أخذ بالاحوط فلا ينافي ارادة غيره بقية المقام كادح هنا قال الثوري وهو هذه الاوامر كما هي في حيز قل لظهور أن قد مر واتقوا اعطف على الامر قبله ما أو ما وبشر المؤمنين فليس كذلك بل هو عطف على قوله قل هو أذى وفيه تحريف على امثال ما سبقه من الاوامر والنواهي وقوله ولا تجعلوا اعطف على تلك الاوامر أو على مقدرها واستلوا ولا تجعلوا ولا يرد عليه أن بشر لا يصلح جوابا للسؤال فكيف يعطف على قل لانه أشار الى دفعه بجعله تحريفهم كما لا يخفى وكونه انزلت في الصديق رضى الله عنه أخرج ابن جرير وما بعده قال السيوطي لم أقف عليه وأمر مسطح سبأ في بسطه في قصة الافك والختم يقتضين الصهور وأقارب الزوجة (قوله والعرضة فعلة بمعنى المفعول) كعرفة بمعنى معروف فاما أن يكون معنى معرضة دون ذلك وقد ادمه قد يكون بمعنى الحاجز والمانع من عرض العود على الاناة والمعنى لا تجعلوا ذلك أى جعلها مانعا فالايان بمعنى المحلوف عليه لانها تسمى عينا كما في الحديث واما معنى معرضة الاوامر من التعريض للبيع فالمعنى لا تبذلوا ذلك بكثرة الحلف به واليمين على حقيقته وجعل اللام صلة عرضة وجوز الـ محشري تعلقه بالفعل والمصنف رحمه الله تركه فقيل لا وجه لتركه ولعل وجهه أن جعل تعدي لمفعولين بنفسه وقد تعدي لواحد بنفسه ولأن الثاني باللام نحو جعلت المال زيدا وأمانته به فلما عهده وقيل أن وجهه الاقتصار أنه يظهر من المذكور بطريق الاولى وفيه ما فيه وقوله اعطف بيان لها أى للايمان وقيل انه بدل والمعنى لا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم التي هي البر والتقوى الخ وأن الفعل معرفة لانها مؤنولة بمصدر معروف كما صرحوا به فالقول بأنه يلزم ابدال النكرة من المعرفة وهم وقوله ويجوز أن تكون للتعليل أى بتقدير اللام تعليلا لعرضة واختلاف في تقديره فقيل ارادة أن تبروا وقيل كراهة أن تبروا وقيل لترك أن تبروا وقيل لثلاثة وا لايمانكم متعلق بالفعل حينئذ لتلاية تعلق حرف جبر بمعنى متعلق واحد (قوله وأن تبروا على الله الخ) أى طلب كلف الفعل لا الفعل أعنى الجعل والمعنى أنها كم عن ذلك ارادة من أن تبروا وتقدير الارادة بيان للمعنى لاحتياج اليه في حذف اللام لكونه قياسا مطردا مع أن وان وبالجملة فالنهي معال وعلى الاول المعنى المنهى ويجوز أن يكون للتعليل لا للنهي الذي هو طلب الترك ولا للنهي الذي هو الفعل أعنى الجعل بل للمطلوب الذي هو ترك الفعل والكف عنه أى اتركوا الفعل لكي تبروا وهكذا كلف بعد النهي يحتمل الامور الثلاثة وكذا بعد الامر فتأمل واعترض عليه بأن الاولى أن يقول طلب بركم لان الارادة تستلزم المراد عند أهل السنة والنهي عام للبر والفاجر والمصنف رحمه الله تعالى غير كلام الزمخشري وهو مبني على مذهبه ولأنه يقول الارادة هنا بمعنى الطلب لانه معناها اللغوي أو ارادته منهم ذلك بشرط أن يمتثلوا ولا يصح أن يقال المراد بالارادة ارادة الخطابين وقد فسرت عائشة رضى الله تعالى عنها العرضة بأنها كل ما أكثر من ذكره وعليه قوله فلا تجعلوا عرضة للوائم (قوله اللغو الساقط الذي لا يعتد به الخ) كون هذا معنى اللغوي اللغوة مقرر واما الحلاف في المراد بها في اليمين فعند الشافعي لغو اليمين ما سبق له اللسان وما في حكمه ولا مؤاخذه فيه بعقوبة ولا كفارة وقوله كقول العرب الخ مثال لما قبله ومنه يعلم أن المراد بكونه جاهلا أنه لا يقصد معناه وقوله دليل لقوله ما لا يقدمه الخ وليس متعلقا بالتأكييد (قوله يؤخذكم بما كسبت قلوبكم) قال الكرماني أى عزمت عليه اذ كسب القلب عزيمته ونيته وفيه دليل لما عليه الجمهور من أن أفعال القلوب اذا استقرت يؤخذ بها وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لآمتي مما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعصوا محمول على ما اذا لم يستقر فانه لا يمكن الانفكاك عنه وفيه نظر (قوله وقال أبو حنيفة رحمه الله الخ) في الهداية الايمان على ثلاثة أضرب بين الغموس وبين منعقدة وبين لغو الغموس هو الحلاف على أمر ما من متعمد الكذب فيه فهذه اليمين بأتم فيها صاحبها ولا كفارة فيها الا التوبة وقال الشافعي فيها الكفارة والمنعقدة ما يحلف على

أمر في المستقبل أن يفعله أولاً يفعله وإذا حدث فيما زمتها الكفارة لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان وبين القوآن يحلف على أمر ما ض وهو يظن أنه كإقال والامر بخلافه فهذه المين نرجو أن لا يؤاخذ الله بها صاحبها انتهى يعني ولا كفارة فيها أيضاً وهذا ما جعله كتب الفقه وقوله تربصا للتوبة أي تركه وأمهله لاجل أن يتوب الله عليه والمعاصي المصراستدرأجاله (قوله أي يحلفون على أن لا يجامعوه من الخ) الإيلاء من الإيابة وهي القسم لكنه خص بقسم مخصوص والقسم انما يعتدى بالياء أو بعلى كاقسم بالله على كذا فنقل الطيبي أن هذا الفعل يعتدى به على وقال التحرير إنه الوجه الجارى في جميع الموارد ونقل أبو البقاء عن بعضهم من أهل اللغة تعديته عن وقبل انما يعتدى على وقيل بمعنى في وقيل زائدة ومن منع ذلك ضمنه معنى متباعدين أو بمنع من أو جعله ظرفاً مستقراً أي استقرت لهم من نساءهم تربص أربعة أشهر وقوله فاعل الطرف هو مذهب الاخفص حيث جوز عمله وان لم يعتمد وغيره ينعه وقوله أضيف الى الطرف على الاتساع أي بأن جعل مقعولاً به ونقل عن بعضهم أن الإضافة على معنى في فلا تسمع على القول بها وهو مذهب كوفي (قوله ويؤيده فان فإو الخ) فانم اللتعقيب والايه مع الشافعي رحمه الله تعالى بصريحها وقوله سميع يقتضى التلفظ بالطلاق وأنه لا يقع بنفس مضي المدة ادعزم الطلاق لا يسمع عادة وان كان أهل السنة يجوزون سماع غير الاصوات وهم لما رأوا كذلك أولوها بأن القاء للتفصيل للتعقيب لانه يقع عقب الأجل ذكرا وتقدرا وأيضاً هو لا يجازون دندنة تسمع ووسوسة يعلمها فجعل كأنه يسمعها ولا يخفى انه كله مخالف لظاهر وأيده في الكشف أيضاً بأنه مروى عن كثر من الصحابة لانهم فهموه من الآية وتفصيله في الفروع وقوله او ما تعرض في نسخة توخى أي قصد وقوله سميع لطلاقهم اشارة الى أنه مؤيد لمذهبه كما قدمنا (قوله الإيلاء في أربعة أشهر فادونها) الاصح ما فوقها أي فيما يجاوزها من الزيادة على الأربعة للاتفاق من الخفضية على أن أقل المدة أربعة أشهر مع شرط الزيادة عند الشافعي رحمه الله وقوله بأحد الامرين أي التي أو التطبيق (قوله يريد بها المدخول بهن الخ) لانه لا عادة على غير المدخول بها واعدة غير ذوات الاقراء بحمل أو صغر أو كبر بوضع الحمل أو الأشهر وترك قيد الحرية ولا بد منه اذ عدة الامه قرآن لانه سببه عليه وهل هو عام مخصوص أو مطلق مقيد ذهب في الكشف الى الثاني فقيل انه نبي لما عليه الجهور من أن يجمع المعروف باللام عام مستغرق لجميع الافراد وذهب الى أنه لا عموم فيه ولا خصوص بل هو موضوع لجنس الجوع والجنسية معنى قائم في الكل والبعض والتعيين دائر مع الدليل والعجب أنه كثيراً ما يقول في المطلق أطلق لتناول جميع الافراد وفي مثل العالمين انه جمع لتناول كل ما سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلماً للعالمين انه نكر ظلماً وجمع العالمين على معنى أنه لا يريد شيئاً من الظلم لاحد من خلقه والاقرب أن يقال هو عام خص منه المذكورات يعني أن في كلامه تناقضا وفيه بحيث (قوله خبره عن الامر الخ) قال التحرير ظاهره أن المضارع الواقع خبر في معنى الامر فيقع الانشاء خبر المبتدأ اقتدر القول أو وبدونه كما ارتضاه هو وأورد عليه أن الواقع موقع الامر الجملة بقامها من غير محذور وأن الزمخشري أشار اليه بقوله أصل الكلام ولتربص المطلقات ثم ذكر أن وجه هذا الجواز تشبيهه ما هو مطلوب الوقوع بما هو متحقق الوقوع في الماضي كافي رحمه الله أو المستقبل أو الحال كما في هذا المثال وبهذا ظهر أن قوله وكان الخ تسامح والصواب فكاننهم يمثلن البتة فهو يخبر عننهم بوجود ذلك ممنه في الحال أو الاستقبال وفيه نظر اذ لا تسامح بالنظر لنفس الامر مع أنه ان كان بالنسبة الى الاخبار فانه أمر فرضي تقديري وقوله وبنائه الخ اما تكرار الاسناد واما لانك لما ذكر المبتدأ اشعرت السامع بأن هناك حكماً عليه فاذا ذكرته كان أوقع عنده من أن تذكر الحكم ايته وقديين ذلك في شروح المفتاح أتم بيان وقوله وكان مخاطب الظاهر أنه على زنة الفاعل وأمان كان على زنة المفعول فتذكيره لان مخاطب به في الحقيقة الحكام فان كان النساء فينا ويل الشخص أو القريب وتحوه فلا يرد ما قبل الظاهر مخاطبة الاترى الى

(حليم) حيث تم بحمل بالواخذة على بين الحب تربصا للتوبة (للذين يتولون من نساءهم) أي يحلفون على أن لا يجامعوه من الإيلاء الحلف وتعديته بعلى ولكن لما ضمن هذا القسم معنى البعد عدى بين (تربص أربعة أشهر) مبتدأ وما قبله خبره أو فاعل الطرف على خلاف سبق والتربص الانتظار والتوقف أضيف الى الطرف على الاتساع أي للمولى حق التلبس في هذه المدة فلا يطالب بنفي ولا طلاق ولذلك قال الشافعي لا إيلاء الا في أكثر من أربعة أشهر ويؤيده (فان فإو) رجوعاً في المين بالحنث (فان الله غفور رحيم) للمولى انتم حنثه اذا كفر او ما تعرض بالإيلاء من ضرر المرأة وتحوه بالنسبة التي هي كالتوبة (وان عزموا الطلاق) وان صعدوا قصده (فان الله سميع) لطلاقهم (علم) بغرضهم فيه وقال أبو حنيفة الإيلاء في أربعة أشهر فادونها وحكمه أن المولى ان شاء في المدة فادونها وحكمه وبالوعدان يحز صريح النبي نالوطة ان قدر وبالوعدان بالابان بعدها وزم الواطئ أن يكفر والابان بعد ما بطاقة وعندنا يطالب بعد المدة بأحد الامرين فان أبي عنهم ما طلق عليه الحاكم (والمطلقات) يريد بها المدخول بهن من ذوات الاقراء لمادات الآيات والاخبار أن حكمه غير من خلاف ما ذكر (تربصن) خبر جمعي الامر وتعبير العبارة للتأكيد والاشعار بأنه مما يجب أن يسارع الى امتائه وكان الخاطب قصد أن يمثل الامر فيخبر عنه كقوله في الدعاء رحل الله وناؤه على المبتدأ تزده فضل تأكيد

قول الزمخشري فكأنهن امتلن الامر بالتربص فهو يجبر عنه موجودا والداعي الى اعتبار هذا أنه لو كان خبرا لزم تخلف اخباره تعالى فيمن خاف ذلك فحمل على ما ذكرناه وجه بليغ معروف مشله في كلام العرب ومنهم من قال انه خبر بمعنى أنه هو المشروع الذي فعله النساء اذا امتلن فهو مقدم معنى فلا يلزم تخلف خبره تعالى وهكذا كل ما ورد منه ولا حاجة الى تأويله وليس التخصيص أقرب من التأويل المذكور نعم له وجه لكن الاقول أولى (قوله تهيج وبعث الخ) بيان لكثرة ذكر النفس هنا وعدم ذكرها في الايلاء لان في الايلاء لم يحصل لهن المفارقة وحرمه القربان ليحقق لهم طموح يحتاج الى تأكيد بذكر النفس كما هو المصنف في ذكرها والطموح الميل الى الشيء ومازعة النفس (قوله نصب على الطرف أو المفعول به الخ) تربص بمعنى انتظر يتعدى لمفعول واحد فان كان هذا ظرفا فمفعوله مقدر تقديره مضيا أيضا فلذا لم يبينه لانه يدل عليه ما ذكرنا ويترصد من الأزواج أو الترويج أو هو المفعول بتقدير مضاف أي مضى ثلاثة قروء (قوله وقروء جمع قرء الخ) بفتح القاف وضمها وأهل اللغة على أن القرء مشتق بين الطهر والحض ووروده لكل منهما في الاستعمال والحديث مفروق عنه وكلام الزمخشري مشعر بأنهم اختلفوا في معناه ووضعوه وتعبه في الكشف بأن الخلاف انما هو في الاكثر والراجح وما المراد به في هذه الآية واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله وهو يطلق للحيض أي يستعمل له والافاظ اظهر على الحيض وأثبت بهذا الحديث وهو صحيح أخرجه أبو داود والنسائي عن عائشة رضي الله عنها وهو صحيح في ارادة الحيض لان ترك الصلاة فيه ثم أثبت استعماله في الطهر أيضا لكن لافيه مطلقا بل اذا عقب حيا بقول الاعشى من قصيدة يدحجها هودة أولها

أجنتك تيامم تركت ندائك * وكانت قموالرجال كذلكا

حتى أتى الى قوله في مدحه

ولم يسع في العلباء سعيك ماجد * ولا ذوانا في الحي مثل انائك
وفي كل عام أنت جاثم رحلة * تشدلاقصاها عزم عزائك
مورثة مالا وفي الجدر رفعة * لمضاع فيها من قروء نساك

يعنى أن الغزو شغل عن وطء نساءه في الاطهار اذ لا وطء في الحيض فهو متعين كما في قوله قوم اذا حاربوا شدوا ما زرعهم * دون النساء ولو بائت باطهار

وأما تأويل الزمخشري له بانه يجاز عن العدة لتصير كناية عن طول المدة أو براديه الوقت فانه يرد معناه كقوله * قرء الثريا أن يكون لها قطر * وقيل أصل معناه الوقت فلذا يستعمل للحيض والطهر فلا يخفى بعده ولذا لم يلتفت اليه المصنف رحمه الله (قوله وأصله الانتقال من الطهر الى الحيض الخ) هذا استدلال بالمعقول في جواب استدلال الحنفية به حيث قالوا ان الحيض هو الدال على براءة الرحم المقصودة من العدة بأنه بمعنى الانتقال من الطهر الى الحيض لانه الدال على براءة الرحم لا الحيض لكنه قيل انه مكابرة وقوله لا الحيض يصح رفعه عطف على هو ونصبه عطف على اسم ان وهذا لا ينافي في قوله فيامضى طهر بين حيضتين لما فيه من الانتقال أيضا وهو أحد قولى الشافعي رحمه الله قال في المنهاج وهل يحسب طهر من لم تحض قرأ قولان بشاء على أن القرء انتقال من طهر الى حيض (قوله تعالى فطلقوهن اعدتهن الخ) فاللام هنا للتوقيت كما في قوله أقم الصلاة لدلوك الشمس والمعنى فطلقوهن وقت عدتهن فيعلم منه أن المراد من العدة الطهر لا الحيض اذ الطلاق انما يشترع فيه والطلاق في الحيض منهي عنه وهم أجابوا عنه بان المراد فطلقوهن مستقبلات اعدتهن كما يقال لقبته ثلاث من الشهر أي مستقبلات منه وقيل انه لا يدفع التمسك بل يقوى به لانه انما يقال ذلك حيث يتصل الفعل بأول الثلاث واذا اتصل التطلق بأول العدة كان بقية الطهر الذي وقع فيه التطلق محسوبا من العدة وفيه المطلوب وأما الاستقبال لاعلى وجهه الاتصال بل مع تخلل الفصل فليس مدلول اللفظ

(بأنفسهن) تهيج وبعث لهن على التبرص فان نفوس النساء طوامح الى الرجال فأمرن بأن يقمنها ويحملنها على التبرص (ثلاثة قروء) نصب على الطرف أو المفعول به أي يترصد من مضيا وقروء جمع قرء وهو يطلق للحيض كقوله عليه الصلاة والسلام دعى الصلاة أيام أقرائك وللطهر الفاصل بين الحيضتين كقول الاعشى مورثة مالا وفي الحي رفعة لمضاع فيها من قروء نساك وأصله الانتقال من الطهر الى الحيض وهو المراد به في الآية لانه الدال على براءة الرحم لا الحيض كما قاله الحنفية لقوله تعالى فطلقوهن اعدتهن أي وقت عدتهن والطلاق المشروع لا يكون في الحيض

ولاشهور والاستعمال ورد بأنه كلام محتمل لأن وجود البقية مما دلالة عليه ولو سلم فانه قاضوه للضرورة وفيه تأمل (قوله وأما قوله صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها وأشار الى أن الحديث معارض له فتساقط فيرجع الى غيره من الأدلة وقوله فتلك العدة الخ الإشارة الى الطهر وجنس العدة للمقدارها اذ لم يذكر الاطهران وأشار بقوله رواه الشيخان الى أنه معين فيه الطهر وروايته أقوى مما قبله وفي معارضة هذا البحث لأن الكلام في العدة التي تعقب الطلاق لا في العدة التي يقع فيها الطلاق وحديث الشيخين في الثاني ولا نزاع في أن سنة الطلاق أن يكون في طهر لا جماع فيه فدلالة الحديث على مدعاه ممنوعة وفي الحديث كلام في شروح البخاري فليست (قوله وكان القياس الخ) لأنها ثلاثة وهي أقراء الاقروء وقيل في وجه اختياره انه جمع قرء بالفتح وجمعه على أفعال شاذ وفيه نظر وكان مراده أن القروء في جميع المطلقات كثيرة والثلاثة التي لكل فرد تضاف اليها على معنى من التبعية عند من أثبتها وقدم ترانامته في معدودات ومعلومات والزمخشري اختار أنه من وضع القلة موضع الكثرة لأن اقراء أقل من قروء في الاستعمال فنزل منزلة المعدوم وجمع القلة اذا عدم استعمال جمع الكثرة لها كما عكسه كما اتقرر في النحو وكان المصنف رحمه الله لم يسلم قلة استعماله لأن اثباتها مشكل وقال الجريبي في الدرر المعنى لتبرص كل واحدة من المطلقات ثلاثة أقراء فلما أسندنا الى جماعتهم أن يلفظ قروء على الكثرة المرادة والمعنى الموضح انتهى وهو مراد المصنف رحمه الله واليه أشار الطيبي وأما جواب المصنف بأنها أقراء بالنسبة لكل امرأه وبالنظر الى الجميع قروء كثيرة فقيل انه بعد ملاحظة الافراد فيه لا الجميع اذ ملاحظة الجميع بأبائها ثلاثة فتأمل (قوله من الولد والحيض الخ) في الكشف أو الحيض لانها لا يجتمعان وكلام المصنف باعتبار الاجتماع في عدة الحمل فان قلت تقدم أن المراد بالمطلقات ذوات الاقراء فكيف يكون الولد في أرحامهن قلت اذا كثر الولد وأنكرن الحمل أو أسقطنه كثرن من ذوات الاقراء وقيل الضمير على هذا يرجع الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المعتدة وقيل الظاهر الاول اذ ليس الحيض في الرحم وانما ينسب من أعضائه آخر فتأمل (قوله وفيه دليل الخ) لأن ما لا يعلم الا من جهتهن يقبل فيه قولهن ووجه الدلالة ما قاله الجصاص انه جعله كالامانة عندها والوثقن مصدق فلما وعظها بترك الكتمان دل على أن القول قواها ودل على أنها اذا قالت أنا حائض لا يحل للزوج وطؤها وانه ان علق الطلاق به فقالت حضت طلق وكذا لو علق به شيئاً آخر كعتق وليس المراد تقييد النبي حتى يحل من غير المؤمنات بل التصديع العظيم ذلك بحيث يعد عدم الاقدام عليه من الايمان فان قلت بل المراد التقييد اذا الكفار غير محاطين بالفروع صواباً المصلحة الكافرة قد لا تجب عليهم العدة كما ذكره الفقهاء قلت عدم الخطاب لا يضرنا هنا لما بين في الاصول وكون العدة للكفار في بعض الصور يمكن لمنع التقييد (قوله أي أزواج المطلقات الخ) هذيان المراد سواء كان جمعاً أو لا وقوله فالضمير الخ المراد بالآية التي تلاها قوله الطلاق مرتان وعود الضمير الى خاص في ضمن العام أو مقيد في ضمن المطلق واقع في القرآن وغيره وهو كعادته الظاهر ليخص وقيل الضمير عائدة الى المطلق بتقدير مضاف أي بعولة رجعاتهن والبعولة اما جمع والتأنيث على خلاف القياس أو مصدر بمعنى التبهل وهو النكاح (قوله وأفعل ههنا بمعنى الفاعل) لأن الرد والرجعة للزوج ولا حق للمرأة فيه أو هو باق على أصله والمراد بعولتهن أي حق بالرجعة منهن بالاباء وان جعلت الباء للملابسة فالمعنى أنهم أحق حال تلبسهم بالرجعة منهن وذلك أن تلبسهم ارادتها وتلبسهن ابأؤها وقد يقال ان اباء المرأة تسمى رجعة للتلبس أو المشاكة أو من باب الصيف أحر من الشتاء قال الضرير وليس بذلك وقيل المراد بالبعولة أي حق بالرجعة منهم بالمفارقة كهذا بسرا أطيب منه رطباً وقوله في زمان التبرص الجار والمجرور متعلق بأحق وان علق بالرد فالاشارة للنكاح كما قاله أبو البقاء (قوله وليس المراد الخ) لانه لو راجعها للضرار صحت الرجعة بالاتفاق ووجه التحريض

وأما قوله صلى الله عليه وسلم طلاق الامة تطليقتان وعدتاهن حيفتان فلا يقاوم مارواه الشيخان في قصة ابن عمر مره فليراجعها ثم ليصبر كما حثي ظهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء أمسك بعد وان شاء طلق قبل أن يمسه فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن تطلق لها النساء وكان القياس أن يذكر بصيغة القلة التي هي الاقراء ولكنهم يتسعون في ذلك فيسبغون كل واحد من البنات من مكان الآخر وامل الحكم للماء المطلقات ذوات الاقراء تضمن معنى الكثرة ففسن شيأوها (ولا يجعل لهن أن يكفن ما خلق الله في أرحامهن) من الولد والحيض استجبالاً في العدة وابطالاً لخلق الرجعة وفيه دليل على أن قولها مقبول في ذلك (ان كثر يومن بالله واليوم الآخر) ليس المراد منه تقييد في الحل بما يمنن بل التنبيه على أنه ينافي الايمان وأن المؤمن لا يجترئ عليه ولا ينبغي له أن يفعل (وبعولتهن أي أزواج المطلقات) أحق بردهن الى النكاح والرجعة اليهن ولكن اذا كان الطلاق رجعياً لا ية التي تلاها فالضمير أخص من المرجوع اليه ولا امتناع فيه كما لو كرر الظاهر وخصه والبعولة جمع بعول والنساء لتأنيث الجمع كالعسومة والخولة أو مصدر من قولك بعول حسن البعولة نعت به أو أقيم مقام المضاف المحذوف أي وأهل بعولتهن وأفعل ههنا بمعنى الفاعل (في ذلك) أي في زمان التبرص (ان أرادوا الصلحا) بالرجعة لا اضرار المرأة وليس المراد منه شريطة قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه والمنع من قصد الضرار

من نقي الاحقية اذالم يريدوا اصلاح وهو ظاهر وقوله في الوجوب الخ يعني أن المثلية في مجرد الوجوب
 لافي جنس الحقوق كما يتبادر من المثلية وقد صحف بعضهم الجنس بالحس بالحاء المهمله والباء الموحدة
 وقال أي اهن حقوق وقت الحس والمنع وكن أنه سقط من نسخته لا وفسر الدرجة بالفضل والزيادة
 أو الشرف لان الدرجة المرتبة والمتزلة المعتمد فيها الصعود وأشار به الى بعض الحقوق وقوام
 وحراس جمع قائم وحارس والزواج يصح فيه كسر الزنا وفجتها والعزير القوي القادر وضمره وما بعده
 بما ذكره لانتظام (قوله أي التعلق الرجعي اثنتان الخ) جعل الاطلاق بمعنى التعلق لانه مصدر
 طلق المرأة بالتخفيف واسم مصدر والتعلق كالسلام بمعنى التسليم وهو المراد لما قبله بالتسريح وحمله
 على الرجعي يجعل التعريف له المصدر المدلول عليه بقوله ويعولتمن أحق بردهن وحينئذ فالثنائية على
 ظاهرها وتعتب فامسأالخ واقى لاذكري وأيده بالمديث وهو مما أخرجه أبو داود وابن أبي حاتم
 والدارقطني (قوله وقيل معناه الخ) في الكشف أي التعلق الشرعي تطليقة بعد تطليقة على
 التفريق دون الجمع والارسل دفعة واحدة ولم يرد بالرتين التنية ولكن التكرير بقوله تعالى ثم ارجع
 البصر كرتين أي كرتين بعد كرتين لا كرتين اثنتين ونحو ذلك من الثماني التي يراد بها التكرير قوله لم يسبك
 وسعدك وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى والجمع بين الطلقتين والثلاث بدعة واستدل
 عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم لم لابن عمر رضي الله تعالى عنهما انما السنة أن تستقبل الطهر
 استقبالا لاطلقتها لكل قرء تطليقة قال النجاشي الظاهر أن هذا مدلول المعنى الذي قصد به التكرير
 لان معنى قولنا واحد بعد واحد عدم الاجتماع في الوجود فما قبل لم يرد أنه ان جعل على التكرير
 أفاد ذلك بل أراد أن المعنى مرة بعد أخرى وأنه لا ينافي الترتيب والاجتماع اذ لا يراد في بسبك مثلاً
 أن الاجابات لا تجتمع معن ولكن لما كان الارسال بدهياتين أن يجعل على التفريق ليس على ما ينبغي
 وليت شهري اذالم يكن في الآية دلالة على التفريق كيف يكون تعليماً لكيفية التطليق وأما
 الحديث فانه يدل على أن جمع الطلقتين أو الاطلاقات في طهر واحد ليس بسنة وأما أنه بدعة فلا ثبوت
 الواسطة وقد علم من الحديث أن ما مر في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن من أن المعنى مستقبلات
 لعدتهن التي هي الحيض لا يقيد كون الطلاق قبل العدة ليكون في الطهر وذلك أنه أمر باستقبال
 الطهر فلو كان معنى الاستقبال ما ذكرتم لم كون الطلاق في الحيض (أقول) هذا وان كان يظن
 وورد بحسب للنظرة الاولى لكنه ليس كذلك لان أخذهم التفريق ليس من مجرد التنية بل التنية
 دالة على التكرير والتفريق أخذ من المعنى المخصوص وهو مرتان لانه يدل على ذلك لغة واستعمالاً
 قال الامام الجصاص في الاحكام قوله الطلاق مرتان يفترض التفريق لا محالة لانه لو طلق اثنتين معاً
 لا يقال طلقها مرتين وحينئذ تطلق عليه انتهى وهو مراد المدقق في الكشف يعني ليس مجرد
 التكرير يفيد ذلك بل خصوص هذه المادة ولولم يكن من الصيغة لكان بسبب يفيد وليس كذلك
 فلا تدفع في كلامه وليس فيه أن الآية لا تتدل على التفريق حتى يتعجب منه كيف يكون
 تعليماً وانما التعجب منه كيف خفي عليه مراده ثم انه خير به عن الامر الذي لانه للتعليم كما في قوله
 صلاة الليل مشي مثني فخالفته لاشك في أنها تكون بدعة وتعين أن المراد بالسنة في الحديث الطريقة
 المسلوكة لا ما يقابل المباح وغيره حتى يقال انه لا يستلزم أن يكون بدعة بدليل أنه أنكره عليه وأما قوله
 وقد علم الخ فقد فرق بينهما بأن المفهوم من الطلاق في حال الاستقبال وهذا الطلاق عقب الاستقبال فيحوز
 أن يستقبل الطهر فاذا جاء بطلق فيه لكل قرء أي مستقبل لكل حيض تطليقة ويكون الغرض من ذكر
 استقبال الحيض أن يجنب عن تطويل العدة فليأتمن والتعريف على الوجه الاول للاستفراق
 والترتيب ذكرى لكنه خلاف المتبادر ولذا قال المصنف رحمه الله وهو يؤيد المعنى الاول وقوله
 بالطلقة الثالثة بناء على المختار من مذهبه وقوله وعلى المعنى الاخير الخ في نسخة عقيب بالبايع في أخرى

(واهن مثل الذي علمين بال معروف) أي واهن
 حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في
 الوجوب واستحقاق المطالبة عليهن الا في الحس
 والرجال علمين درجة) زيادة في الحق وفضل
 فيه لان حقوقهم في أنفسهن وحقوقهن المهر
 والكفاف وتزلة الضرار ونحوها أو شرف
 وفضيله لانهم قوام ما بين حراسهن
 بشاركونهن في غرض الزواج ويخبرون
 بفضيلة الرعاية والاتفاق (والله عزير بقدر
 على الاتقان من خالف الاحكام (حكيم)
 يشرعها للحكم ومصالح (الطلاق مرتان) أي
 التطليق الرجعي اثنتان لما روى أنه صلى الله
 عليه وسلم سئل أين الثالثة فقال عليه الصلاة
 والسلام أو تسريح باحسان وقيل معناه
 التطليق الشرعي تطليقة بعد تطليقة على
 التفريق ولذلك قالت المنفعية الجمع بين
 الطلقتين والثلاث بدعة (فامسأالخ معروف)
 بالمراجعة وحسن المعاشرة وهو يؤيد
 المعنى الاول (أو تسريح باحسان)
 بالطلقة الثالثة أو بان لا يراجعها حتى تبين
 وعلى المعنى الاخير حكم مبتدأ وتفسيره طلق
 عقب به تعليماً ككيفية التطليق

(ولا يجل لكم أن تأخذوا مما آتيتوهن شياً) أي من الصدقات روى أن جيلة بنت عبد الله بن أبي ابن سلول كانت تبغض زوجها ثابت بن قيس فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا أنا ولا ثابت لا يجمع رأسي ورأسه شيء والله ما أعتبه في دين ولا خلق ولكني أكره الكفر في الإسلام وما أطيقه بغضا إلى رفعت جانب الخباء فرأيت أنه أقبل في جماعة من الرجال فاذا هو أشدهم سوادا وأقصرهم قامة وأفجهم وجهاً فنزلت واختلعت منه بحديقة أصدقها والخطاب مع الحصة اسم واسناد الاخذ والاياء اليهم لانهم الآخرون بهم عند الترافع وقيل انه خطاب للزوج وما بعده خطاب للتحكام وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة (الآن يخاف) أي الزوجان وقرئ يظنا وهو يؤيد تفسير الخوف بالظن (الايقيما حدود الله) بترك اقامة أحكامه من مواجب الزوجية وقراءة سورة ويحذف يخاف على البناء للمفعول وابدال أن يصلته من الضمير بدل الاشتغال وقرئ تخافا وتقيما بناء الخطاب (فان خفتن) أي الحكام (الايقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به) على الرجل في أخذ ما افتدت به نفسها واختلعت وعلى المرأة في إعطائه (تلك حدود الله) إشارة الى ما حرم من الأحكام (فلا تعتدوها) فلا تعدوها بالخفافه (ومن يعتد حدود الله فأولئك هم الظالمون) تعقيب للنهي بالوعيد مبالغة في التهديد واعلم أن ظاهرا لا يتبدل على أن الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا بجميع مساق الزوج اليها فضلا عن الزائد ويؤيد ذلك قوله عليه الصلاة والسلام أيما امرأت زوجهها طلاقا في غير أيام فحرام عليها رائحة الجنة وما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال لجيلة أتردين عليه حديثه فقالت أردتها وأزيد عليها فقال عليه الصلاة والسلام أما الزائد فلا

عقب به فعل مشدد والمعنى واحد وهو إشارة الى معنى الفاء في قوله فامسا زاد الاسم المعروف أو التسريح باحسان انما يتصور قبل الطلقات لا بعدها يعني أنهم للترتيب على التعليم أي اذا علم كيفية التطبيق فالواجب أحد الأمرين وهو تخيير مطلق وعلى الأول تخيير بين الطلاقين (قوله من الصدقات) بفتح الصاد وكسر ها وفي نسخة من الصدقات جمع صدقة بفتح الصاد وضمة الدال وصدقة بضم الصاد وسكون الدال وهو المهر (قوله روى أن جيلة بنت عبد الله بن أبي ابن سلول الخ) قال شرح الكشاف الصواب أخت عبد الله وقال الطيبي رحمه الله انه روى من طرق شتى وليس فيها التي رفعت جانب الخباء الخ (قلت) قال خاتمة الحفاظ السيوطي رحمه الله كلاهما صواب فان أباهما عبد الله بن أبي رأس المنافقين وأخوها صحابي جليل واسمه عبد الله أيضا ثم اختلف قديما هل هي بنت عبد الله المنافق أو أخته بنت أبي والذي رحمه الحفاظ الأول قال الدمياطي هي أخت عبد الله شقيقة أمها خولة بنت المنذر وروى الدارقطني أن اسمها زينب قال ابن حجر فعمل لها اسمين أو أحدهما القلب والاختيماء أصح ووقع في طريق آخر أن اسم امرأة ثابت حبيبة بنت سهل قال ابن حجر والذي يظهر أنهم قصصتان له مع امرأتين لصحة الحدِيثين وما نفاه الطيبي ليس كما قال فانه كثيرا ما يعتمد على الكتب الستة ومسندى أحمد والداري وليس فيها وقد روى ابن جرير ما ذكره المصنف رحمه الله انه ليس في شيء من الروايات أن هذه القصة سبب نزول الآية وسلول غير منصرف للعلمة والتأنيث لانه اسم أمه وقوله لا أنا ولا ثابت أصله لا أجمع أنا وثابت ومعنى أكره الكفر في الإسلام أخاف أن يقضى الى ما هو كافر في الدين وقد يقال المراد كفران العشير وليس بذلك يعني أكره أن أقع من شدة بغضه في الكفر في أثناء الإسلام بأن لا أبالي بما أوجب الله علي من حقه أو بأن أعيب خلق الله وجمع الراسين كناية عن المضاجعة وقوله ما أعتبه بضم التاء ووقع في المكشاف ما أعتب عليه والعنب اللوم والمعاتبه وأعتبه أزال عتابه ككأشكاه ويحتمل أني لأصير زوجة له لان العتبه يكتنى بها عن المرأة كما وقع في الحديث ووقع في نسخ أعيبه من العيب وله وجه وقيل هو من العتبه وهي الكراهة (قوله والخطاب مع الحكام الخ) جعل الخطاب الأول للحكام وان كان خلاف الظاهر لينسب النظم وأوله بأن اسناد الاخذ والاياء لهم مجاز لانهم أمرون عند الترافع وانما قد يوقت الترافع لموافق الواقع والافجرد الامر يكتنى لصحة الاسناد (قوله وقيل انه خطاب الخ) هذا الوجه جوزة في المكشاف وقال ان مثله غير عزيز في القرآن ولم يرضه المصنف رحمه الله لما فيه من تشويش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخاف مع الغيبة اذا الظاهر حينئذ الا أن تخافوا وأزواجكم أن لا تقيموا حدود الله ولولا التفت كان ينبغي له أن يقول الا أن يخافوا وأزواجهم وفيه أنه لا يختص التشويش بالمشهورة اذا الظاهر على بناء المفعول الا أن تخافوا وأزواجكم أو يخافوا وأزواجهم كما قيل وتشويش النظم ليس من جهة التنبيه والجمع لان التنبيه باعتبار أنهم اجناس والجمع لثمة الافراد بل لا فترق الخطاب في الموضوعين على خلاف المتبادر واسناد الخوف أولا الى الزوجين وثانيا الى الحكام وعلى قراءة المجهول الخوف مسند الى الحكام في الاول تقدير او في الثاني تصريح بخاف يخف التشويش وقيل انه لا يبعد أن يكون الخطاب مقصودا به مخاطب دون مخاطب كانه قيل يا أيها الناس أو يكون للزوج والحكام وبصرف الى كل منهم ما يليق به من الأحكام (قوله الا أن يخافوا) الخ (قوله وكذا أحدهما كما في الحديث المذكور وتفسير عدم الاقامة بالترك إشارة الى أنه لو كان للجز لا ينبغي الاخذ (قوله وابدال أن الخ) قيل انه على نزع الخافض وقول أبي البقاء انه متعدد لمفعولين مردود وقوله فلا جناح عليهما قائم مقام الجواب أي فروهما فانه لا جناح عليهما وتعتيب النبي بالوعيد ظاهر لان وصفه بالظلم من المنتقم وعبد والتعدي يشعر به فلا يقال الظاهر تعقيب النبي بصدقة مخالفة مبالغة فيه (قوله واعلم الخ) الكراهة والشقاق مأخوذان من عدم اقامة حقوق الزوجية وقوله ولا يجمع مساق الزوج اليها يفهم من من التبعية في قوله مما والاستثناء لا يفيد الا حل ما نهى عنه

لكن الجهور وجوزوه لان عدم الجناح لا ينحصر في واحد بنص ما آتيتوهن كما يشعر به ظاهر الاستثناء
حيث كان معنى الا اربحاً فحينئذ يحل أن بأذواشأما آتوه ولدا لم يقتصر على الاستثناء وطم اليه
فان ختم الخ لكن عموم ما اقتدت به مجرد جواز الزيادة أيضا ولذا قيل انه جائز في الحكم وقيل عليه ان
النظم يقتضي عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والفساد فتأمل ووجه استكرهه والمنع منه ظاهر الآية
والحديث لكن النهي لا يقتضي البطلان في العقود كالنهي عن البيع وقت نداء الجمعة كما فصله الفقهاء
(قوله واختلف في أنه الخ) هذا هو الظاهر والظاهر أنه طلاق وأنه منصرف على قوله الطلاق مرتان أو أن
ما ذكره بيان لحكم الطلقتين وان منهما هو بقاء وما هو بدونه أو قوله فان طلقها بيان لحكم الثالثة
لا بيان مرتبها وشرعيتها وروى أن قوله أو تسريح باحسان اشارة الى الثالثة فيزيد قطعاً ولو سلم الاقل
لزم اختصاص ما ينسب من حكم الخلع بما بعد المزين وليس كذلك ويجوز ان يفتح الميم والجيم وألف ونون
ما ليس له عوض وأورد على قوله انه متعلق بقوله الطلاق مرتان أنه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد
الثلاث بما اذا كانت الثالثة بعد تكرار الطلاق مع التقريب أو بعد طلقتين رجعتين على تفسيري
الطلاق مرتان فالظاهر أن يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق المسمى بالتخليل سواء كان النكاح
أو الرجوع (أقول) اختصاصه بذلك مقرر وهو لا يقتضي نفي ما سواه وقد ذكرنا بظاهرة بعض السلف
لان الطلاق الثلاث الدفعي كان على عهد صلى الله عليه وسلم واحدة رجعية كما في صحيح مسلم وغيره من
كتب الحديث الى أوائل خلافة عمر رضي الله عنه فلما رأى كثرة أمضاء ثلاثاً ثم انعقد الاجماع عليه
حتى خطأ من يحكم بخلافه وقوله حتى تزوج مجهول أو مضارع وأصله تزوج وقوله يستند في بعض
النسخ يستند ووجه التعلق بظاهرة أن النكاح اشتمر في العقد وبه ورد النص (قوله ما روى أن امرأة
رفاعة الخ) هو رفاعة بن شمول القرظي صحابي مشهور والحديث صحيح عن عائشة رضي الله عنها ورواه
في الموطأ مسلاً قال طلق امرأته ثمة بنت وهب وساق الحديث وفي مسند ابن مقائل انها عاتشة بنت
عبد الرحمن بن عتيك وأنها كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك ابن عمها قال أبو موسى الظاهر أن
القصة واحدة وقال السخاوي السياق يقتضي أنهم ما قصتان والزبير هنا يفتح الزاي وكسر الباء الموحدة
وليس بالضم والتصغير كما بن الزبير المشهور وقوله وان مامعه ماقى التسخ كتبت مفصلة وهي موصولة ولو
وصلت كانت أداة وهي صحيحة أيضا وهذب الثوب طرفه تريد أنه نيل لا يمشر ذكره وعييلة بالتصغير
عسل قليل لانه يكتفي منه ما قل من العسل كذهبية اسم عبرت للمق ولذته وفي الاساناس من الاستعار
عسلتان للفرجين لانهم ما مظنة الالتذاذ وفي الكشف انها ثبتت ماشاء الله ثم رجعت وقالت انه كان
قد سبق فقال لها كذبت في قولك الاول فلا صدقك في الآخر ثم أتت ابا بكر رضي الله عنه بعد النبي
صلى الله عليه وسلم وقالت أرجع الى زوجي الاول فقال لها عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
ما قال فلا ترجعي فلما قبض أنت عمر رضي الله عنه وقالت له مثل ذلك فقال لها ان أتيتني بعد هذا لا رجعتك
قال النخعي قوله لا رجعتك مبالغة في التهديد لاشاره بأن ما تبغيه زنا (قوله فالأية مطلقه قديمها السنة)
وهو جائز كخصيصه بالخبر المشهور الملحق بالمواتر وهذا منه ولو قيل انه تفسير للنكاح المراد منه الجماع كما
في الوجه الآخر لكان أقوى (قوله والحكمة الخ) الحكم هو التشديد الذي يشق عليهم ثم اذا اختار ذلك
يكون له العود لما يحب به ويرغب فيه فالعود امام رفوع معطوف على الردع أو مجرد معطوف على
التسرع ووجه الردع الالفة من نكاحها بعد جماع آخر (قوله وقد لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الخ) أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه ومن طرق أخر عن ابن مسعود رضي الله عنه
وهو حديث صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر أن المنع عن
العقد لا يدل على فساده وتسميته محلاً لا يقتضي الصحة لانه سبب الحل وتسميه في الحديث التيسر المستعار
وفيه لطف وحسن اتفاق لا يخفى فان قلت اذا كان العقد صحيحاً والتخليل لازم شرعاً فلم لعنه رسول الله

والجهور واستكرهه ولكن نفذوه فان المنع
عن العقد لا يدل على فساده وأنه يصح بلنظ
المقابلة فانه تعالى سماه اقتداء واختلاف في
أنه اذا جرى بغير لفظ الطلاق هل هو فسخ
أو طلاق ومن جملة فسخنا احتج بقوله (فان
طلقها) فان تعقيبها للخلع بعد ذكر الطلقتين
يقتضي أن يكون طلاقاً رابحاً لو كان الخلع
طلاقاً والظاهر أنه طلاق لانه فرقة باختيار
الزوج فهو كالطلاق بالعوض وقوله فان
طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان تفسير
لقوله أو تسريح باحسان اعترض بينهما ما ذكر
الخلع دلالة على أن الطلاق يقع بمجاناة
وبعوض أخرى والمعنى فان طلقها بعد
الثنتين (فلا تحل له من بعد) من بعد ذلك
الطلاق (حتى تنكح زوجاً غيره) حتى تزوج
غيره والنكاح يستند الى كل منهما
كالزوج وتعلق بظاهرة من اقتصر على العقد
كأب السبب وانفق الجهور على أنه لا بد من
الاصابة لما روى أن امرأة رفاعة قالت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان رفاعة
طلقتني فبنت طلاق وان عبد الرحمن بن الزبير
تزوجني وان مامعه مثل هدبة الثوب فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أتريد أن
ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال لا حتى تذوق
عسلته ويذوق عسلتك فالأية مطلقه
قديمها السنة ويحتمل أن يفسر النكاح
بالاصابة ويكون العقد مستفاداً من لفظ
الزوج والحكمة في هذا الحكم الردع عن
التسرع الى الطلاق والعود الى المطلقة ثلاثاً
والرغبة فيها والنكاح بشرط التخليل فاسد
عند الأكثر وجوزه أبو حنيفة مع الكراهة
وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل
والمحل له (فان طلقها) الزوج الثاني (فلا
جناح عليهما أن يتراجعا) أي يرجع كل من
المرأة والزوج الاول الى الآخر بلزواج

صلى الله عليه وسلم قلت صحته مما اتفق عليه الفقهاء والصحابه رضى الله عنهم والاتباعون الا انه مبنى على الطلاق وهو ان بعض الحلال وفاعله مذموم وهو كبيرة عند الشافعي للعنه والحديث محمول على ما اذا شرط في صلب النكاح أن يطلق ونحوه من الشروط المفسدة وبدون ذلك ككروه ولا عبرة بما أضمر في النفس ولا بما تقدم النكاح وعن ابن عمر رضى الله عنهما انه زنا وأمر برجمها وبه أخذ النورى والظاهرية واللجنة كما قبل مخصوصة عن اتخذه مكسباً أو بن قال تزوجتها الا حلها فلا يدل على عدم الصحة (قوله وتفسير الطلق بالعلم الخ) وقيل ان هذا التفسير غير صحيح لفظا ومعنى أمامهنى فلانه لا يعلم ما فى المسئلة قبل يقيناً فى الاكثر وانما لان أن المصدرية علم فى الاستقبال فلا تقع بهد ما يقيد العلم كما صرح به النجاشة كذا فى الكشاف وشروحه ورد بأنه يعلم المسئلة تقبل ويتيقن فى بعض الامور وهو يكتفى للصحة فيها وبأن سيمويه رحمه الله أجاز ما علمت الا أن يقوم زيد وقد جمع بعض المغاربة بين كلام سيمويه وكلام غيره بأن يراد بالعلم الطلق القوى كقوله فان علمته من مؤمنات وقوله

وأعلم علم حق غير طلق * وتقوى الله من خير العتاد

فقوله علم حق يفهم منه أنه قد يكون علم غير حق وكذا قوله غير طلق يفهم منه أنه قد يكون العلم بمعنى الطلق وما يدل على أن علم التى بمعنى طلق تدخل على أن الناصبة قول جرير

يرضى عن الناس ان الناس قد علموا * أن لا يرى مثلنا فى خلقه أحد

فليس غلطاً لالفاظ ولا معنى بل هو صحيح رواية ودراية وقيل انه غريب منه اذ كيف يقال فى الآية ان الطلق بمعنى اليقين ثم يجعل اليقين بمعنى الطلق المسوخ لعملة فى أن الناصبة وقوله ان الانسان قد يجزم بأشياء فى الغد لم يكن ليس هذا منها وأن سادس المفعولين أو الأول والثانى محذوف أو هو مفعول على قول انتهى وهو لم يقف على مراده لأن ما نقله من الجمع غير مسلم عنده فلذا جعل الطلق بمعنى اليقين أو أنه طلق قولى يشبهه اليقين وقوله ان الانسان قد يجزم الخ بيان لابطال تلك المقدمة بقطع النظر عما نحن فيه مع أنها غير صحيحة فى نفسها لانها تقتضى أن لا يصاغ من العلم فعل مستقبلي حقيقة أصلاً وليت شعري لم يمنعون بهذا الدليل مثل ان يعلم أن تقوم الساعة وأى منافع لها فان قالوا انه أمر مسمى لتوهيم المناقاة فهذا سيمويه رحمه الله شيخ العربية أثبتته والخالف فيه أبو على الفارسي (قوله ويعملون بقتضى العلم) اغماقيد به لانه المتصور بالبيان قيل ويجرح الصبيان والمجانين (قوله والاجل يطلق الخ) قال الزمخشري والاجل يقع على المدة كلها وعلى آخرها يقال لعمر الانسان أجل وللموت الذى ينتهى به أجل وكذلك الغاية والامد بقول النحويون من لا ابتداء الغاية والى لانتهاء الغاية وقال

كل حى مستكمل مدة العمر ومود اذا انتهى أجله

ويتسع فى البلوغ أيضا فيقال بلغ البلد اذا اشار فهداناه ويقال قد وصلت وما وصل وانما شارف فالغاية أوقعت على جميع المسافة اذ ليس للنهاية بداية يصح دخول من قبلها ثم لو كان كذلك لم يضر اذ لو كانت النهاية متميزة ذات ابتداء وانتهاء كانت الغاية مطلقة على الجميع أيضا فى هذا التركيب وهو المدعى على أن الغاية اسم للنهاية يتوسع فيها بالاطلاق على الجميع قال الأزهرى الغاية أقصى الشئ وأما قول من قال ان الشئ له غايتان ابتداء وانتهاء فلا يدل قول النحويين فقد رد بأن الابتداء انما يصلح غاية اذا كان الابتداء من المقابل لأنه غاية من حيث كونه مبتدأ (وفيه بحث) فاقابلة من بالى تنافى ما ذكره فن يقول ان الغاية الطرف مطلقا وللشئ طرفان بل أطراف يجعل على قواهم ابتداء الغاية من إضافة الطامس للعام فلا دليل فيه كما ذكره فتأمل وقوله وللموت أى وقت مشاركة الموت اذ الموت ليس آخر المدة والبيت المذكور لا طرماع وهو بالمهولة بمعنى هالك ووقع فى بعض الكتب بدل أجله أمده وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى أظهر (قوله والبلوغ هو الوصول الخ)

(ان ظنا أن يعيما حسد وذا لله) ان كان فى ظنهم ما أنهم ما يقين ما حده الله وشرع من حقوق الزوجية وتفسير الطلق بالعلم ههنا غير سديد لان عواقب الامور غيب تطلق ولا تعلم ولانه لا يقال علمت أن يقوم زيد لان أن الناصبة للواقع وهوية فى العلم (وتلك حدود الله) أى الاحكام المذكورة (بينهم القوم يعملون) يفهمون ويعملون بقتضى العلم (واذا طلقت النساء فبلغن أجلهن) أى آخر عدتهن والاجل يطلق للمدة ولمنماها فتقال لعمر الانسان وللموت الذى ينتهى قال كل حى مستكمل مدة العمر ومود اذا انتهى أجله والبلوغ هو الوصول الى الشئ وقديقال لانه تؤمنه على الاتساع وهو المراد فى الآية ليصح أن يرتب عليه

(فأما سكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف) إذ لا مال بعد انقضاء الاجل والمعنى فراجعوهن من غير ضرر أو خلوهن حتى تنقضي عدتهن من غير تطويل وهو إعادة للحكم في بعض صوره للاهتمام به (ولأنه سكوهن ضرارا) ولا تراجعوهن ارادة الاضرار بهن كان المطلق يترك المعتدة حتى تشارف الاجل ثم تراجعها تطويل العدة عليها فنهي عنه بعد الامر بصدقه مبالغة ونصب ضرارا على العله أو الحال بمعنى مضلرين (لتعدوا) لتطووهن بالتطويل والالغاء الى الاقتداء واللام متعلقة بضرارا اذ المراد تقييده (ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه) بتعريضها للعقاب (ولا تتخذوا آيات الله هزوا) بالاعراض عنها والتهاون في العمل بما فيها من قولهم لمن لم يجتد في الامر اغانت هازئ كما نهى عن الهزء واردة بالامر بصدقه وقيل كان الرجل يتزوج ويطلق ويعتق ويقول كنت أعب قرات وعنده عليه الصلاة والسلام ثلاث جدته جدته وهزلت جدته الطلاق والنكاح والعاق (واذكروا نعمت الله عليكم) التي من جلتها الهداية وبعثة محمد عليه الصلاة والسلام بالشكر والقيام بحقوقها (وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة) القرآن والسنة أفردهما بالذكراظهارا لشرفهما (يعظكم به) بما أنزل عليكم (واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم) تأكيديتهم (واذا طلقت النساء فليعلنن أجلهن) أي انقضت عدتهن وعن الشافعي رحمه الله تعالى دل سياق الكلامين على افتراق البلوغين (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) المخاطب به الاوليا لما روى أنهم نزلت في معقل بن يسار حين عضل أخته جميل أن ترجع الى زوجها الاول بالاستئذان فيكون دليلا على أن المرأة لا تزوج نفسها اذ لو كانت منه لم يكن له عضل الولي بمعنى ولا يعارض باسناد النكاح اليهن لانه بسبب توقفه على اذنه

لا خفاء في أنه ليس المعنى على بلوغهن الاجل ووصولهن الى العدة ولا على بلوغهن آخره بحيث ينقطع الاجل بل على وصولهن الى قرب آخره فوجب تفسير الاجل بآخر المدة والبلوغ بمشارفته والقرب منه فهو من مجاز المشارفة واستعارة تشبيها للمتقارب الوقوع بالواقع وفي كلام الرمحشري ما يشعر بأن اطلاق الاجل على آخر المدة أوجبهما بطريق الاتساع وأما الغاية والامدفاً آخر المساقاة للمدة فكما توهمه عبارته (قوله فراجعوهن الخ) يعني أن الامسالك مجاز عن المراجعة لانها سببه والتسريح بمعنى الاطلاق مجاز عن الترك وقوله وهو إعادة للحكم وهو ايجاب الامسالك بالمعروف أو التسريح بالاحسان في بعض الصور وهو في صورة بلوغهن أجلهن للاهتمام كما يفيد قوله كان المطلق الخ وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله ارادة الاضرار اشارة الى أنه مفعول له وليس تقدير الارادة بلازم أو حال أي مضارين (قوله واللام متعلقة الخ) قيل انه متعين على اعراب ضرار علة اذ المفعول له لا يتعدد الا بالعطف أو على البدل وهو غير ممكن هنا لاختلاف الاعراب وجاز على اعرابه حال على أنه علة له ويجوز تعلقه بالفعل وان قدرت لام العاقبة جاز على الاول أيضا ويكون الفعل تعدى الى علة والى عاقبة وهما مختلفان وقال فقد ظلم نفسه وكان الظاهر ظلمهن للمبالغة يجعل ظلمهن المحموا وعائده عليه بالآخرة (قوله بالاعراض عنها الخ) يعني أنه نهى جعل كناية عن الامر بصدقه وهو الحد في العمل بالآيات والامتنال لما قبله من الاوامر في ربطه وعلى الوجه الاتخري يكون المراد به ظاهره ومناسبه لما قبله ظاهرة وقوله ثلاث الخ حديث حسن رواه أبو داود والترمذي لكن فيه الرجعة بدل العتاق وقوله التي من جلتها اشارة الى أنه عام والمعطوف عليه خاص خلافا للزمخشري إذ خصه بهذا اليتمايرا وقوله بالشكر الخ متعلق باذكروا ويبان للمراد منه وفسر الحكمة بالسنة لاشغالها علمها وبلغاير ما عطف عليه ووجه يعظكم به معترضة للترغيب والتعليل (قوله تأكيديتهم) يعني أنه تأكيديتهم لانها السابقة بتدبير من يحالفها لانه عالم بأحواله مطلع عليهم فليحذر من جزائه وعقابه أو أنه عليهم بكل شيء فلا يأمر الا بما تقتضيه الحكمة والمصلحة فلا تخالفوه وليس هذا من التأكيد المقضى للفصل لانه ليس إعادة لفهوم المؤكد ولا متقدمة فاحفظه فانك تراهم كثيرا ما يجعلون المعطوف تأكيديا (قوله وعن الشافعي الخ) لان البلوغ الاول بمعنى المشارفة كما مر وهذا بمعنى الانتهاء والانقضاء والسباق يدل على أنه غير الاول ثلاثا يكثر (قوله المخاطب به الاوليا الخ) فأزواجهن على هذا باعتبار ما كان ومعنى ينكحنهم يرجعن اليهم أي فلا يعضلون الاوليا عن الرجوع اليكم وفيه التفات من الغيبة الى الخطاب أو التقدير فلهن الرجوع الى أزواجهن فلا يعضلون بخذف الجواب وأقيم هذا مقامه (قوله روى الخ) أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وليس فيه تسميتها ووقع تسميتها بزوجها البيهقي في رواية القاضي اسمعيل في أحكام القرآن وبه جزم وروى ابن جرير أن اسمها جميل بالتصغير وبه جزم ابن ماكولا وتابعه في القاموس وقيل اسمها ابلي حكاة السهيلي والمنذري وقيل غير ذلك فقوله جميل بالتصغير بناء على رواية وفي نسخة جلابضم الجيم وتسكين الميم وهي رواية أخرى وقصتها أنه قال كانت لي أخت تحبب الي وأنا معها من الناس فأتاني ابن عمي فأنكحتها اياه فاصطعبا ما شاء الله ثم طلقها اطلاقا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي أتاني فخطبها مع الخطاب فقلت له خطبت الي فغتمت الناس وأترنت بها فزوجتكها ثم طلقها اطلاقا له الرجعة ثم تركتها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي أتيتني فخطبها مع الخطاب واقه لا أنكحتها أبدا قال فني نزلت هذه الآية فكفرت عن عيني وأنكحتها اياه (قوله فيكون دليلا الخ) استدلال الحنفية بهذه الآية بلوازالنكاح اذا عقدت على نفسها بغير ولي ولا اذن لاضافة العقد اليها من غير شرط اذن الولي ولتيمه عن العضل اذ تراضيا وأشار المصنف رحمه الله الى ردّه بأنه لو لانه للولي لما نهاه الله عن العضل والمنع كما لا ينهى الاجنبى الذي لا ولاية له قال الجصاص هذا غلط لان النبي لا يمنع عمال احق له فيه

فكيف يستدل به على اثبات الحق وأيضا الولي يمكنه المنع عن الخروج والمراسلة بالرضا فينصرف
 النهي الى هذا وأما قوله لا معنى له فمفروق اذ معناه ما في عضل الزوج زوجته ظلم كافي الوجه الثاني
 (قوله وقيل (الازواج الخ) فالازواج باعتبار ما يؤول ومعنى ينكحن يصرن ذوات نكاحهم من قبيل
 فلان ناكح في بنى فلان (قوله وقيل الناس كلهم الخ) هذا الوجه أو وجه عند از محشمري لتناوله
 عضل الازواج والاوليا جميعا مع السلامة من اتساؤضميرى الخطاب فان خطاب اذا طلقت لا يصلح
 للاوليا قطعاً ولطابقته لسبب النزول وقوله والمعنى الخ يعنى به أن لاتعضلوهن يعنى لا يوجد فيما بينكم
 العضل فان لاتعضلوا يقتضى مباشرة الكل فجعلهم كلباشرين له ليصح نهيهم عنه لان من لوازم وجوده
 بينهم رضاهم به فجعل النهي عن الا لازم كناية أو مجازا عن النهي عن الملزوم وقد تقدم الكلام فيه (قوله
 والعضل الخ) أى أصل معناه الحبس والتضييق ومنه عضلت الدجاجة تشديد الضاد اذا لم تخرج بيضاها
 وكذا الام اذا عسرت ولادتها وعضل بعض مثلثة الضاد وتستعار للاشكال والخطاب بضم وتشديد
 جمع خاطب ومعنى ما يعرفه الشرع أى ما هو معروف فيه فالاسناد مجازى وفي نسخة يعترفه بالتشديد
 أى يبينه من الكفاة ونحوها والمرأة بالهمزة مصدر من المرء كالنسية والرجولية وقوله من الضمير
 المرفوع أى فاعل تراضوا وجوز فيه أيضاً تعلقه براضا وبيتكمن ولما تقدم النهي بكونه على الوجه
 الحسن أفاد أن لهم المنع بدونه (قوله والخطاب للجميع على تأويل القبيل الخ) يعنى أن ذلك بالافراد
 والتذكير والخاطب هنا جمع فاما أن يكون بتأويل الجمع والقبيل والفرق ونحوه أو لكل واحد واحد
 أو أنها تدل على خطاب قطع فيه النظر عن المخاطب وحده وتذكير وغيرهما والمقصود بالدلالة على
 حضور المشار اليه عند من خوطب للفرق بين الحاضر والمنقضى الغائب وهذا معنى قول التعليق
 في تفسيره هنا الاصل في ذلك أن تكون الكاف بحسب المخاطب ثم كتر حتى توهموا أن الكاف من نفس
 الكلمة فقالوا ذلك بكاف موحدة مفتوحة في الاثنين والجمع والمؤنث اه وقد خبطوا في معناه فقبل
 معناه انه أفرد الخطاب لجزء فخصيل اسم الاشارة للبعيد لاتعيين المخاطب ولادلالة في الكلام على
 ما قاله وقيل انه لم يذكره أحد قبله وكلهم اتفقوا على رده ولا وجه لما قالوا الاعداء التديركما عرفت (قوله
 أو الرسول صلى الله عليه وسلم على طريقة قوله الخ) وقيل انه جعل خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم فانه
 الاصل في تلقي الكلام أو لكل أحد من يتلقى الخطاب فيكون لمن يسمع ويتلقى الكلام سواء كان هو
 المخاطب بالحكم أو لا ومثله ثم عفو ناعنكم من بعد ذلك ولعلك تطلع بما ذكرنا على فساد ما قيل ان مبنى
 الاول على أن خطاب ريس القوم بمنزلة خطاب كلهم كافي قوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقت النساء
 ولذا قال من كان منكم وان الثاني أربع من جهة أن الخطاب السابق واللاحق لكل أحد فالانساب
 أن يكون المتوسط كذلك وفيه بحث وقوله لانه المتعظ به والمنسحق يعنى من يؤمن وفسر أركى بأفح من
 الزكاه وهو الغناء لامن التزكية يعنى التطهير لغيره أظهر وكونه أظهر من دنس الآثام لانه بتقدير لكم
 أيضا أى أظهر لكم وهذه اللام للتعديبة تقيد معنى التطهير فلا يرد عليه أنه يقتضى أن يكون أظهر من
 التطهير أى أكثر تطهير لكم من دنس الآثام ولا حاجة الى ما قيل انه يدفعه أنه من وصف الشيء بوصف
 صاحبه دون الفعل أو الترك المشار اليه بذلك ثم ان كان أركى يعنى تزكيتهم بها أى تطهيرهم فخطف
 وأظهر للتفسير وان كان من زكاه يعنى ما فعنى زكى أفضل وأكثر خيرا وحينئذ فالانساب أن يراد بالظهور
 الاطيب اقصد الفائدة في تبعده من الآثام مع ما فيه من التكاف اه وقد علت مما مر دفع التكلف
 الذى أشار اليه مع أنه لازم له في أركى مع التكرار الذى هو خلاف الظاهر فتأمل (قوله أمر عبرته
 بالخبر الخ) وجه المبالغة فيه وفي أمثاله ما مر من أنه يجعله كأنه لوجوب امثاله مما وقع فصيح الاخبار
 عنه وقول التحرير وجه المبالغة بناؤه على ابتدا الصواب فيه وجه زيادة المبالغة وكونه لثذب هو
 الظاهر ولا تنافيه هذه المبالغة بل هو سبب لها لان المذدوب يجوز تركه فينبغى تأكيده لئلا يترك قيل

وقيل الازواج الذين يعضلون نساءهم بعد
 مضى العدة ولا يتركونهن يتزوجن عدوانا
 وقيل لانه جواب قوله واذا طلقت النساء
 وقيل الاوليا والازواج وقيل الناس
 وقيل والمعنى لا يوجد فيما بينكم هذا
 كلام والمعنى لا يوجد فيما بينهم وهم راضون
 الامر فانه اذا وجد بينهم وهم راضون
 به كانوا كالفاعلين والفضل الحبس
 والتضييق ومنه عضلت الدجاجة اذا نشب
 بيضا فلم يخرج (اذا تراضوا بينهم) أى
 الخطاب والنساء وهو ظرف لان ينكحن
 أو لاتعضلوهن (بالمعروف) بما يعرفه الشرع
 وتضمنه المرأة حال من الضمير المرفوع
 أو صفة لمصدر محذوف أى تراضيا كأننا
 بالمعروف وفيه دلالة على أن العضل من
 التزوج من غير كونه غير منتهى عنه
 (ذلك) اشارة الى ما مضى ذكره والخطاب
 للجميع على تأويل القبيل أو كل واحد وأن
 الكاف لجزء والخطاب والفرق بين الحاضر
 والمنقضى دون تعيين المخاطبين أو الرسول
 صلى الله عليه وسلم على طريقة قوله
 يا أيها النبي اذا طلقت النساء للدلالة على
 أن حقيقة المشاورة أمر لا يكاد يتصوره
 كل أحد (يعظه من المتعظ به والمنسحق
 باقه واليوم الآخر) لانه المتعظ به والمنسحق
 (ذلكم) أى العمل بمقتضى ما ذكر (أركى
 لكم) أنفع (وأظهر) من دنس الآثام
 (واقه يعلم) ما فيه من النفع والصلاح
 (وأنتم لاتعلمون) لقصور علمكم
 (والوالدات يرضعن أولادهن) أمر عبر
 عنه بالخبر للمبالغة ومعناه التسدب
 أو الوجوب فيخص بما اذا لم يرضع الصبي
 الامن أمته أو لم يوجد له ظئر أو عجز الوالد
 عن الاستنجار والوالدات يرضعن المطلقات
 وغيرهن وقيل يختص بين اذا الكلام فيمن
 (حولين كما بين) كده بصفة الكمال

وكونه

لانه مما يتسامح فيه (من أراد أن يتم الرضاعة) بيان للمتوجه اليه الحكم أي ذلك لمن أراد اتمام الرضاعة أو متعلق بوضع فان الاب يجب عليه الارضاع كالتفقه والام ترضع له وهو دليل على أن أقصى مدة الارضاع حولان ولا عبرة به بعدهما وأنه يجوز أن ينقص عنهما (وعلى المولود) أي الذي يولده يعني الوالد فان الولد يولده وينسب اليه وتغيير العبارة للإشارة الى المعنى المقضى لوجوب الارضاع وموئن المرضعة عليه (رزقون وكسوتهن) أجرة لمن واختلف في استئجار الام فجوزها الشافعي ومنعه أبو حنيفة رحمه الله تعالى مادامت زوجة أو معتدة فكاح (بالمعروف) حسب إيراد الحاكم وينبغي به وسعه (لا تكلف نفس الا وسعها) تعديل لا يجب المؤمن والتثبيد بالمعروف ودليل على أنه سبحانه وتعالى لا يكلف العبد بما لا يطيقه وذلك لا يمنع امكانه (لا تضار والدة يولدها ولا مولود له بولده) تفصيل له وتقريب أي لا يكلف كل واحد منهما الا آخر ما ليس في وسعه ولا يضاره بسبب الولد وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب لا تضار بالرفع بدلا عن قوله لا تكلف وأصله على القراءتين تضار بالكسر على البناء للضاعل أو الفتح على البناء للمفعول وعلى الوجه الاول يجوز أن يكون بمعنى تضار والباء من صلته أي لا يضار الوالدان بالولد فيضطر في تعهده ويقصر فيما ينبغي له وقرأ لا تضار بالسكون مع التشديد على نية الوقف وبه مع التخفيف على أنه من ضاره بضمير واضافة الولد اليها تارة واليه أخرى استعطف لهما عليه وتنبه على أنه حقيق بأن تفقاه على استصلاحه والاشفاق فلا ينبغي أن يضرا به أو أن يضار بسببه (وعلى الوارث مثل ذلك) عطف على قوله وعلى المولود له رزقون وكسوتهن وما بينهما تعليل معترض والمراد بالوارث وارث الاب وهو الصبي

وكونه للمطلقات يريجه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقون اذا كن غير مطلقات للارضاع بل للزوجية فان كان للام فلا اشكال لانه باعتبار بعضهن أي المطلقات وليس في الآية ما يدل على أنه للارضاع وقد فسره في الامم بما للزوجية فان قلت بتثبيده بالحولين ينافي الوجوب اذا قائل به قلت القائل بالوجوب بصرفه للارضاع المطلق أو يجعل قوله حولين معه ولا يفتقر (قوله لانه مما يتسامح فيه) فيطلق على الاقل القريب من التمام وهذا ينافي أن اسم العدد خاص في مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان لان معناه لا تطلق العشرة مثلا على تسعة أو أحد عشر وهذا التسامح يجعل شي من أبعاض الاحاد منزلة الواحد تطلق العشرة الايام على تسعة أيام ونصف يوم كما يقال للقريب من الحول حول لانه تسمي شائع اذ يقال لقيته في سنة كذا واللقاء في يوم منها وفيه نظر (قوله بيان للمتوجه الخ) أي الام للبيان كافي هبت لك وسيمالك والجار والمجرور في مثله خبر مبتدا محذوف أي ذلك الخ وكون الرضاع واجبا على الاب لا ينافي أمره لانه للندب اولانه يجب عليهن أيضا في الصور السابقة وكونه يجوز أن ينقص عنه أخوذ بتقويضه للارادة وكونه لا يعتد به بعده ما يعني لا يعطى - كم الرضاع على ما بين في القروع ثم انه قرئ أن يتم الرضاعة بالرفع يجعل أن المصدرية على ما المصدرية في الهمال كما حلت عليها في الاعمال في قوله صلى الله عليه وسلم كما تكونوا يولى عليكم ويحتمل أنه يتموا بضمير الجمع باعتبار معنى من وسقطت في اللفظ لالتقاء الساكنين قسبها الرسم (قوله وتغيير العبارة) يعني لم يقل على الوالد مع أنه أظهر وأخصر لاندلالة على علة الوجوب وهو أنه ولده ويعلم بإشارة النص أن النسب للآباء في الحقيقة وإشارة النص تسمى في البديع الادماج والى نحو هذه الاشارة قصد الشاعر بقوله

وانما أتهمت الناس أوعية * مستودعات وللآباء أبناء

وموئن كصرد جمع مؤنثة وضمير رزقون للوالدات وخرجت الناشئة ويعلم ذلك بإشارة النص من قوله المولود له لانه لا يتصور بدون تسليم النفس وكذا كونها غير صغيرة كافي شرح الهداية وفيه نظر وكونه تعديلا للبناء على ما فسره به وقوله ودليل رذ على من قال انه محال لان نفيه يقتضى امكانه والام يفد (قوله لا تضار والدة الخ) المضارة مفاعلة من الضرر والمضاعة اما مقصودة والمفعول محذوف أي زوجها أو غير مقصودة والمعنى لا يضار واحد منهما الا تخرب سبب الولد اذ تضار في أصله متعدي بنفسه فعلى احتمال الجهول ظاهر وعلى المعلوم يقدره مفعول ويجعل الباء في يولدها للسببية فجوز أن يكون بمعنى تضربضم التاء وكسر الضاد والباء مفعلة في موقع المفعول به وضار بمعنى أضرت وفاعل يكون بمعنى أفعال نحو باعده بمعنى أبعده وجوز أيضا أن يكون بمعنى تضربفتح التاء وضم الضاد وفاعل بمعنى فعل نحو واعدته بمعنى واعدته والباء زائدة وقوله تفصيل له الخ أي تفصيل لعدم التكليف بما لا يطاق وتقريب له وفيه إشارة الى وجه ترك العطف ووجهه أن المضارة المنفصلة اما أن تكون بمعنى الوسع فنفيها يدل على نفيه بالطريق الاولى أو ما ليس فيه فهو ظاهر (قوله وقرأ ابن كثير وأبو عمرو الخ) وعلى البدلية والرفع هو خبر وجوز أن يكون خبرا بمعنى الامر فيجزم معنى بقراءة الجزم وقوله بمعنى تضربفتح حرف المضارعة من الثلاثي وضمها من الافعال على ما مر وهو مقر في الدر المنصون فما قيل انما تجعل الباء مفعلة لو كان بمعنى تضرب فلا يجرى الماقى القاموس ضربه وضربه وأضربه فلم يجعل أضرت معتديا بالباء من قصور النظر وصاحب القاموس لا يقول عليه (قوله وقرأ لا تضار بالسكون الخ) وهو اما مجزوم ولم يكسر كما قرئ به اجراء للوصل مجرى الوقف وفي قراءة التخفيف كذلك الأاء يحتمل أنه من ضاره بضمير بمعنى ضربه أو من ضار المشددة تخفف وقوله فلا ينبغي الخ ناظر الى المعنيين والتفسيرين السابقين (قوله والمراد بالوارث الخ) يعني أن الوارث بمعنى المضاف أي وارثه والضمير اما للوالد أو للولد والوارث اما وارث المولود له على العموم أو الصبي نفسه أو وارث

أى تمن المرضة من حاله اذا مات الأب وقيل (٣٢٠) الباقى من الابوين من قوله عليه الصلاة والسلام واجعله الوارث منا وكلا القولين يوافق مذهب

الشافعي رحمه الله تعالى اذا انفقه عنده فيما
عدا الولادة وقيل وارث الطفل واليه ذهب ابن
أبي ليلى وقيل وارثه المحرم منه وهو مذهب
أبي حنيفة رحمه الله تعالى وقيل عصيانه وبه
قال أبو يزيد وذلك اشارة الى ما وجب على
الاب من الرزق والكسوة (فان ارادا
فصالعا عن تراض منهن ما وتشاور) أى فصالا
صادرا عن التراضى منهن ما وتشاور بينهما
قبل الحولين وتشاور والمشورة والمشورة
والمشورة استخراج الرأى من شرت العسل
اذا استخراجته (فلا جناح عليهما) فى ذلك
وانما اعتبر تراضيهما مراعاة لصلاح الطفل
وحذرا أن يقدم أحدهما على ما يضربه
لفرض أو غيره (وان أردتم أن تسترضعوا
أولادكم) أى تسترضعوا المراضع أولادكم
يقال أرضعت المرأة الطفل واسـ ترضعها
اياها كقولك أنجج الله حاجتى واستنججته
اياها فحذف المفعول الاول للاستغناء عنه
(فلا جناح عليكم) فيه واطلاقه يدل على
أن للزوج أن يسترضع الولد ويمنع الزوجة
من الارضاع (اذا سلمت) أى المراضع
(ما آتيت) ما أردتم ايتاءه كقوله تعالى
اذقم الى الصلاة وقرأ ابن كثير ما آتيت
من أى اليه احسانا اذا فعله وقرأ أو تيت
أى ما آتاكم الله وأقدركم عليه من الاجرة
(بالمعروف) صله سلمت أى بالوجه المتعارف
المستحسن شرعا وجواب الشرط ههذوف
دل عليه ما قبله وليس اشتراط التسليم
بلوازا لاسترضاع بل لملوك ما هو الاولى
والاصح للطفل (واتقوا الله) مبالغة
فى المحافظة على ما شرع فى أمر الاطفال
والمراضع (واعلموا أن الله جاعلهم بصير)
ثبتهم سيد (والذين يتوفون منكم
ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة
أشهر وعشرا) أى وأزواج الذين أو الذين
يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن
بهدم كقولهم السنين نوان يدرهم

الصبي على العموم أو بقيد أن يكون ذارحم محرم من الصبي بحيث لا يجوز بينهما النكاح على تقدير
أن يكون أحدهما ذكرا والآخر أنثى أو بقيد أن يكون أحدا أصوله من الآباء والامهات والاجداد
والجدات أو بقيد أن يكون من عصبه على اختلاف المذاهب بين السلف قبل وأما جعل الوارث
بمعنى الباقى وان كان محصيا لفق فى هذا المقام اذ ليس اقولنا فانفق على الاب وعلى من بقى من
الاب والام معنى معتد به وكونه خلاف الظاهر لاشك وأما القلاقة فلا فان المعنى على الاب والام
عنده عدمه وأورد على ما قبله أن الصبي اذا كان له مال فالموثة منه مطلقا فلا يتبعه تقييده بموت الاب
وفيه نظر وتغان مجهول أى تعطى مؤنتها (قوله واجعله الوارث الخ) حديث حسن رواه الترمذى
وأوله اللهم متعنى بصحبي وبصبرى واجعله الوارث منى وانصرف على من ظننى وخذ منه بشارى
وروى اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا
ومعنى اجعله الوارث أى ابقى صحبى سليما الى أن أموت وافراد ضمير اجعله تابيا وقيل ذلك المذكور
أوانه ضمير المصدر أى التمتع بها كفى شروح المفصل وجعل ذلك اشارة الى الرزق والكسوة وقيل الى
جميع ما سبق فيشمل عدم المضارة (قوله فان اراد فصلا الخ) تفصيل للرضاع فقوله لمن اراد أن يتم
الرضاعة بيان للاتمام وهذا اللئىص عنه صراحة بعد الاشارة اليه دلالة ولم يرض ما فى الكشاف
من أن المعنى فلا جناح عليهما فى ذلك زاد على الحولين أو تقصا وهذه توسة بعد التحديد وقيل هو
فى غاية الحولين لا يتجاوز زمانه كما يعلم من الشروح والمشورة كالتوبة والمشورة كالمصحة لفتان
من الكلام فمع ما وهى من شرت العسل اذا اجتنبت لذوق حلاوة النسيجة كما قاله الراغب وغيره
(قوله أى تسترضعوا المراضع أولادكم الخ) فى الكشاف استرضع منقول من أرضع يقال أرضعت
المرأة الصبي واسترضعت الصبي فتعديه الى مفعولين كما تقول أنجج الحاجة واستنججت الحاجة والمعنى
أن تسترضعوا المراضع أولادكم فحذف أحد المفعولين للاستغناء عنه قيل هو أصل تصريحى وهو
أن أفعال اذا كان متعديا الى مفعول فان زيد فيه السين للطلب أو النسبة بصيرته تعديا الى مفعولين
يقال أرضعت المرأة ولدا واسترضعت الولد وقيل عليه أخذاس تفعل وسائر المزيد من المجز حتى قيل
ان أخذ من الافعال من خصائص الكشاف هنا لكن المعنى هنا على طلب أن ترضع المرأة ولدا على
طلب أن يرضع الولد الشدى أو أمته فانه متعدي كترضف فلذا جعله منقولا من أرضع وحذف أحد
مفعولى باب أعطيت جائزا لئىص منه هنا بمنزلة الواجب اذ قلما يوجد فى الاستعمال استرضعوا الولد
وما ذكر من الاستغناء عما هو على عدم القصد الى خصوص المرضعة ويرد عليه أن الامام الكرماني
نقل فى باب الاستنجاء أن الاستعمال قد جاء لطلب المزيد كالاستنجاء لطلب الانجاء والاستنجاء لطلب
الاعتاب لا العتب وصرح به غيره أيضا واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله أنجج واستنجج ومن العجيب
أن بعضهم جعله من رضع بمعنى أرضع ونعسف فى تخريجه (قوله واطلاقه الخ) هذا مذهب الشافعي
وأما الحنفية فيقولون ان الامم أحق برضاع ولها وانه ليس للاب أن يسترضع غيرها اذ أرضيت
أن ترضعه أو له تعالى والوالدات يرضعن أولادهن فهى قد خصت هذا الاطلاق (قوله ما أردتم
ايتاءه) لأن تسليم ما أوتى وما أعطى لا يتصور اذ هو يحصل حاصل بلا طائل فلذلك أتوه على هذه
القرأة وظاهره أنه على القرأة الثانية لا يحتاج الى تأويل وبه صرحوا لانه بتقدير ما فعلتم بذله واحسانه
أو فقهه وفيه نظر وأما الثالث فلا غبار عليه (قوله وليس اشتراط التسليم الخ) جواب سؤال
وهو أن ظاهر النظم أن التسليم شرط لرفع الامم وليس كذلك فأجاب بأنه الاولى والاكثر نوابا ووجهه
أنه شبه ما هو من شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة للاعتناء به فاستعمله عبارة وقيل انه
لا حاجة الى هذا لأننى الامم يتسلم الاجرة مطلقا غير مقيد بتقديمها عليه وفيه تأمل ووجه المبالغة
والمت ظاهر (قوله وأزواج الذين يتوفون الخ) لما كان المتوفى الأزواج والمتربص الزوجات لم

كون

كون الخبر ليس عين المبتدأ فاحتاج الى التأويل فأقول بوجوه منها تقدير المضاف في المبتدأ أى أزواج الذين يتوفون والازواج المقدر بمعنى النساء لأن الزوج يطلق على الرجل والمرأة والزوجة فبمعنى لغة غير فصيحة أو يقدر في الخبر ما يربطه به ويصح حمله عليه أى يترصد بعدهم أولهم وحذف العائد الجور من الخبر كما في المثال الذى ذكره قال التحرير ول في مثل هذا المقام كلام وهو أن الربط حاصل بمجرد عود الخبر الى الأزواج لأن المعنى يترصد الأزواج اللاتي تر كوهن وأنا نتجيب من ذكره بختمان عند نفسه وهو مذهب الاخفش والكسائي وقد ذكر في متون النحو كالتسهيل وقال المصنف في شرحه بعد ما ذكر هذه الآية الاصل يترصد أزواجهم ثم حى بالخبر مكان الأزواج لتقدم ذكرهن فامتنع ذكر الضمير لان النون لا تضاف لكونه ضميرا وحصل الربط بالخبر القائم مقام الظاهر المضاف للضمير الربط والحاصل أن الضمير اذا عاود على اسم مضاف الى العائد هل يحصل به الربط أو لا فذهب الجمهور وأجازة الاخفش والكسائي وله نظائر وأورد على الأول أنه يلغو وقوله ويذرون أزواج الأنا يجعل تفسيره وايضا حابه الامام ومنهم من قدر يترصد خبر مبتدأ أى أزواجهم يترصد وبالجملة خبر المبتدأ الأول وفيها وجوه أخر (قوله وقري يتوفون بفتح الباء الخ) وهى قراءة على رضى الله عنه ورويت عن عاصم ومعناها يتوفون آجالهم أى يستوفون مدة أعمالهم فعلى هذا يقال للميت متوفى بمعنى مستوف لحياته قال الزمخشري والذي يحكى أن أبا الأسود الدؤلى كان يمشى خلف جنازة فقال له رجل من المتوفى بكسر الفاء فقال الله تعالى وكان أحد الاسباب الباعثة على كرم الله وجهه على أن أمره بان يضع كتابا في النحو تناقضه هذه القراءة وأجيب عنه كما ذكره السكاكى بأن سبب الخطئة أن السائل كان ممن لم يعرف وجه صحته فلم يصلح للخطاب به (قوله وتأنيت العشر باعتبار الليالي الخ) قيل لان الشهر الهلالي غررها الليالي فتكون الايام تبعالها وحكى الفراء صمنا عشر من شهر رمضان مع أن الصوم انما يكون في الايام وقال سيبويه هذا باب المؤنث الذى يستعمل في التأنيت والتذكير والتأنيت أصله وقوله ان لبنتم الايام مابعد وقوله الايام في أن المراد بالهشرا الايام لكن الكلام في أنه هل يصح هذا في الايام التي لم يعتبر معها الليالي حتى تخرج عن باب التغليب وأنه من تغليب المؤنث هنا خلفته وكون المؤنث أجدر به بالاعتبار نظر الى أنه كثير فيه تردد وقوله صمت عشر الايام عليه لانه مثل صمت شهر رمضان والظاهر جواز لانه غالب استعماله بالتغليب ثم أكثر واستعمل بدونه وفي كلام المصنف رحمه الله والفراء اشارة اليه وفي قوله غررها الشهر والايام تسامح أى لانها مقدمة على الايام والشهور ولو أسقط الايام كان أولى وقوله لا يستعملون الظاهر لم يستعملوا الا قط لاستغراق الماضي ومثله ورد لكنه قليل في كلامهم وقد رد هذا أبو حيان وقال بل استعماله كثير في كلام العرب وقال انه لا حاجة الى ما تكلفوه لان عكس التأنيت انما هو اذا ذكر المعدود اما عند حذفه فيجوز الامر ان وهو أقرب مما قالوه (قوله ولعل المقتضى الخ) أورد عليه انه مناف للعديد الصحيح ان أحدكم يجمع خلقه في بطن أمته أربعين يوما مائة ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقى أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح لان ظاهره أن نفخ الروح بعد هذه المدة مطلقا الآن يقال ان قوله ثم ينفخ بمعنى يكمل النفخ فيه وان كانت نفخت في بعضه (أقول) هذا الحديث مما اضطربت فيه الرواية والرواية في البخارى ان أحدكم يجمع خلقه في بطن أمته أربعين يوما ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله الملك وفي مسلم اذا مر بالنطفة فثان وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها الخ ففي الحديث الاقول اشعار بان ارسال الملك بعد مائة وعشرين ليلة وفي الثاني تصريح بأنه يبعث بعد أربعين ليلة وأجاب ابن الصلاح بأن الملك يرسل غير مرة الى الرحم مرة عقب الاربعين الاولى فيكتب أجله ورزقه وعمله وحاله في الشقاوة والسعادة وغير ذلك ومرة أخرى عقب الاربعين الثانية فينفخ فيه الروح ويشكل بما ورد في بعض الروايات عند ذكر

وقري يتوفون بفتح الباء أى يستوفون آجالهم وتأنيت العشر باعتبار الليالي لانها غررها الشهر والايام ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط ذهابا الى الايام حتى انهم يقولون صمت عشر ايشم ده قولهم ان لبنتم الايام ثم ان لبنتم الايام ما لعل المقتضى لهذا التقدير أن الجنين في غالب الامم يتحرك لثلاثة أشهر ان كان ذكرا ولاربعة ان كان أنثى فاعتبر أقصى الاجلين

ارسال الملك عقب الاربعين الاولى فصورها وخلق معها ابصرها ووجدها ولجها وعظمها ثم قال رب
اذكر ام اتى فيقضى ربك ماشاء ويكتب الخ ومن المعلوم ان هذا التصور لا يكون في الاربعين الثانية
فانه يكون فيها علة وانما يكون هذا التصور قريبا من فسخ الروح واجيب ايضا بحمل قوله فصورها
على معنى امر بصورها او ذكر تصويرها وكتب ذلك والدليل عليه ان جعلها ذكرا او اتى يكون مع
التصوير المذكور واورده عليه ان البخاري اوردته ثم فقال ان خلق احدكم يجمع في بطن امة اربعين
يوما واربعين ليلة ثم يكون علة مئة ثم يكون مضغ مئة ثم يبعث اليه الملك فيؤذن بأربع كلمات فيكتب
رزقه واجله وعمله وشق ام سعيد ثم ينفخ فيه الروح فيقضى تأخر كتب الملك عن الاربعين الثالثة وذلك
يقضى انه عقب الاربعين الاولى وقد جعل قوله ثم يبعث اليه الملك معطوفا على قوله يجمع في بطن امة
وما بينهما اعتراض وروي بالواو وعليه فالامر سهل لان الواو لا تقتضي ترتيبا وعلى ما ذكره المصنف
رحمه الله اذا تفاوت فيه الناس لا تعارض لان كلامه بالنسبة الى بعض قائله ومعنى استظهار اطالبا
للظهور ودفع الشبهة (قوله وعموم اللفظ يقتضي الخ) قيل عليه لم نجد فرقا بين الكناية والمسئلة
في كتب الحنفية كما يشعر به كلامه وفي المحيط يجب على الكناية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسئلة
الجزء كالجزء والامة كالامة وما ذكره يرد لوعني ما ذكره اما لوعني الاعتم من كونها تحت مسلم او ذمى فلا
وما روى عن علي كرم الله وجهه لا يثاني الاجماع وفيه عمل بمقتضى الآيتين وقوله انقضت عدتهن
احتراز عن احتمال المشارفة السابق وقوله وسائر الخ زاده على الكشاف وقوله وهو فهو الخ اشارة
الى دفع ما يوهوم من انه لا جناح على احد بفعل آخر فله كناية عن انه يجب عليهم المنع (قوله
التعريض والتلويح الخ) الكناية ان يذكر معنى مقصود بلفظ لم يوضع له لكن استعمل في الموضوع
لا على وجه القصد بل لينقل منه الى الشيء المقصود فطول التجاد مستعمل في معناه لكن لا يكون هو
المقصود بان ثبات بل لينقل منه الى طول القائمة فخرج بقيد الاستعمال في معناه المجاز وبقي عدم
القصد الصريح من الحقيقة والتعريض ان تذكر شيئا مقصودا في الجملة بلفظه الحقيقي أو المجازي
أو الكنافي امدل بذلك الشيء على شيء آخر لم يذكر في الكلام مثل ان يذكر الجهي لتاسيم بلفظه ليدل
على التقاضي وطلب العطاء فاتسليم مقصود وطلب العطاء عرض وقد اميل اليه الكلام من عرض
أى جانب ويكون المعنى المذكور أو لا مقصودا امتاز عن الكليات التي ايسر كذلك فلم يلزم صدقه
على جميع أقسام الكناية فمثل جئتك لاسلم عليك كناية وتعريض ومثل زيد طويل التجاد كناية لا تعريض
ومثل قولك في عرض من يؤذيك وليس المخاطب اذ يتنى فستعرف تعريض بتديد المؤذي لا كناية
ثم اذا كان الاصطلاح على أن التلويح اسم للتعريض كان جعل السكاكي التلويح اسما لكناية
البعيدة لكثرة الوسائط مثل كثير الرماله ضفاف اصطلاحا جديدا هذا ما قاله الشارح التحرير
وفي الكشف بعد ما ذكر نحوه وقديته عارض يجعل الجاز في حكم حقيقة مستقلة كما في المقولات
والكناية في حكم المصريح به كما في الاستواء على العرش وبسط اليد ويجعل الالتفات في التعريض نحو
المعرض به في نحو قوله تعالى ولا تكونوا أول كافر به فلا يمتنع نقضا على الاصل وتعريف المصنف
تعالى مخمري مع ترك ما فيه من المسامحة بناء على أن التعريض اس كناية ولا حقيقة ولا مجازا
وأن الكلام قديلا بغير الطرق الثلاثة وقوله بما لم يوضع الخ يقتضي أن في الجواز وضعافا ما أن يريد
بالوضع ما يع الشخصى والنوعى او يريد يوضع يستعمل أو قصد المشاكلة ولم ينف الكناية لانها داخله
في كلامه في الحقيقة وقوله والكناية الخ تبع فيه السكاكي حيث فرق بين الجواز والكناية بان الانتقال
في الكناية من التابع الى المتبوع وفي الجواز بالعكس وفي هذا ما يصدق عنه المقام وبسطه في شرح المفتاح
ونافقه بمعنى مرغوب فيها من النفاق وهو الراجح ضد الكساد وقوله ولا تعريض بالتعميم بمعنى
لم يذكره والا فالصريح بالتعريض لا يضر فلا حاجة الى نفي ما في النفس منه وقوله وفيه نوع توبيخ

وزيد عليه العشر استظهارا اذ ربما تضعف
حركته في المبادئ فلا يحسن بها وعموم اللفظ
يقضى تساوي المسئلة والكناية فيه كما قاله
الشافعي رضي الله تعالى عنه والحارة والامة
كما قاله الاصم والحامل وغيرها لكن القياس
اقتضى تصنيف المقلة للامة والاجماع خص
الحامل منه لقوله تعالى وأولاد الاحمال
أجلون أن يضع حملون وعن علي وابن
عباس رضي الله تعالى عنهم انهم اتعدت بأقصى
الاجلين احباطا (فاذا بلغن أجلون) أي
انقضت عدتهن (فلا جناح عليكم) أي الامة
أو المساون جميعا (فيما فعان في أنفسهن)
من التعرض للخطاب وسائر ما سترم عليها
للعدة (بالمعروف) بالوجه الذي لا ينكره
الشرع ومنه فهو ما نحن لوفه من ما ينكره
فعلهم أن يكفوهن فان قصرنا فعليهم
الجناح (والله بما تعملون خبير) فيجازيكم
عليه (ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من
خطبة النساء) التعريض والتلويح ايها
المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا
كقول السائل جئتك لاسلم عليك والكناية
هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه وروادفه
كقولك طويل التجاد لطويل وكثير الرماله
للمضفاف والخطبة بالضم والكسر اسم
الحالة غير أن المضمومة خصت بالوعظة
والمكسورة خصت بطلب المرأة والمراد
بالنساء المعتدات للوفاة وتعريض خطبتن أن
يقول لها انك جميلة أو نافقة ومن غرضي
أن أتزوج ونحو ذلك (أو اكنتم في أنفسكم)
أو أضمرتم في قلوبكم فلم تذكره نصر مجازا
ولا تعريضا (علم الله انكم سئد كرونين)
ولا تصبرون على السكوت عنهن وعن الرغبة
فيهن وفيه نوع توبيخ

أوجاعا عبر بالسر عن الوطء لانه مما يستر ثم عن العقد لانه سبب فيه وقيل معناه لاواعدهن في السر على أن المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما يستهجن (الآن تقولوا قولاً معروفاً) وهو أن تعرضوا ولا تصرحوا والمستثنى منه محذوف أى لاواعدهن مواعدة الامواعدة معروفة أو الامواعدة بقول معروف وقيل انه استثناء منقطع من سرا وهو ضعيف لادائه الى قولك لاواعدهن الاتعريض وهو غير موعود وفيه دليل حرمة تصريح خطبة المعتدة وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة الفراق البائن والظاهر جوازه (ولا تعزموا عقدة النكاح) ذكر العزم باللغة في النهي عن العقد أى ولا تعزموا عقدة النكاح وقيل معناه لا تقطعوا عقدة النكاح فان أصل العزم القطع (حتى يبلغ الكتاب أجله) حتى ينتهي ما كتب من العدة (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم) من العزم على ما لا يجوز (فاحذروه) ولا تعزموا (واعلموا أن الله غفور) لمن عزم ولم يفعل خشية من الله سبحانه وتعالى (حليم) لا يعاجلكم بالعقوبة (لأجناح عليكم) لاتبعة من مهر وقيل من وزر لانه لا بدعة في الطلاق قبل المسيس وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر النهي عن الطلاق فظن أن فيه حرجاً فنفى (انطلقتم النساء ما لم تمسوهن) أى تجامعوهن وقرأ حزة والكسائي تمسوهن بضم التاء ومدت المسيم في جميع القسرآن (أو تعرضوا لهن فريضة) الآن تعرضوا أو حتى تعرضوا أو تعرضوا والقرض سمية المهر وفريضة نصب على المفعول به فعبارة بمعنى المفعول والتاء لنقل اللفظ من الوصفة الى الاسمية ويحتمل المصدر والمعنى أنه لاتبعة على المطلق من مطالبه المهر اذا كانت المطلقة غير ممسوسة ولم يسم لها مهر اذ لو كانت ممسوسة فعليه المسمى أو مهر المثل ولو كانت غير ممسوسة ولكن سمي لها فلها نصف المسمى

أى حيث ذكره بعد النهي عنه إشارة الى عدم صبرهم عنهن وقوله حيثك لاسلم عليك هو تعريض بطلب العطاء كما قال الشاعر

أروح بتسليم عليك وأعتدى * وحسبك بالتسليم منى تقاضيا

(قوله استدراك عن محذوف الخ) قيل لا مانع من جعله استدراكاً على قوله لأجناح فانه بمعنى عرضوا ولكن الخ وقيل انه استدراك على قوله ستذ كروهن ولا حاجة الى التقدير وفيه نظر (قوله عبر بالسر عن الوطء الخ) يعنى تعارف التعبير عن الوطء بالسر لانه يسر ثم أريد به العقد الذى هو سببه والاقول كناية فيه عن الثانى من الجواز لشهرة الاقول ولم يجعل من أول الامر عبارة عن العقد لانه لا مناسبة بينهما فى الظاهر وهو مفعول وجوز نصبه بنزع الخافض أى فى السر والمراد به ما يوجب لانه يسر غالباً (قوله وهو أن تعرضوا الخ) فالعريف ما عرف تجوزيه وهو ما يكون بطريق التعريض والمراد بهذا التعريض التعريض بالوعدة بما يريد والتعريض السابق التعريض بنفس الخطبة والطلب فلا تكرار وأما منع الانقطاع والاستثناء من سر افلان سرًا مفعول به بلا رباط فالمستثنى منه يكون كذلك فيكون المعنى لاواعدهن الاتعريض وليس بمستقيم لان التعريض طريق المواعدة لا الموعود نفسه ورد بان الاستثناء المنقطع ليس من شرط صحته تساط العامل عليه بل هو على قسمين قسم يصح فيه ذلك فهو ما جاء أحد الاحمار ويجوز فيه النصب والبدلية مما قبله وقسم لا يصح فيه ذلك فهو ما زاد الامتنع وما نفع الامتياز وهذا يجب نصبه وكلاهما بتقدير لكن وما نحن فيه من الثانى فلا يلزم أن يكون موجوداً وفيه كلام فى سورة هود وقوله والظاهر جوازه أى جواز التعريض بالخطبة فى عتة البائن قياساً على عتة المتوفى عنها عند الشافعى (قوله ذكر العزم مبالغة الخ) أى لا تصدوا قسداً جازماً لا ترتد معه نهى عن العزم ليكون أباح في منع الفعل وقدر المضاف لان العزم انما يكون على الفعل لاعلى نفس العتة وقيل معناه لا تقطعوا عقدها بمعنى لا تبرموه ولا تلزموه ولا تقدموا عليه فيكون النهى عن نفس الفعل لاعتقاده وبهذا يمتاز عن الوجه الاقول والافق العزم بمعنى القصد منع القطع أيضاً كما يقال هذا امر معزوم عليه ومقطوع به ولو كان القطع ضد الوصل كان المعنى لا تقطعوا عقدة نكاح الزوج المتوفى بعقد نكاح آخر ولا يقدر حينئذ مضاف وقوله لا بدعة فى الطلاق أى لا يعبد عينا ولو كان فى الحيض وقوله تجامعوهن إشارة الى أن المس كناية عن الجماع وما مصدرية وتسية أى فى مدة عدم المس وقوله ما كتب من العدة أى فرض في كتاب الله هنا بمعنى مقروضه قيل لان الشئ يراد ثم يقال ثم يكتب فالارادة مبسدة والكناية منتهى فاذا عبر عن المبدأ وهو المراد بالمنتهى وهو المكتوب أريد توكيده كانه تم وفرغ عنه (قوله الآن تعرضوا الخ) أو اذا كانت بمعنى الأوالى والمصنف رحمه الله قال حتى يريدى وهو الواقع فى كلام النصارى المتصارع بعدها بأن مقدرة أو بها نفسها على المذهبين قيل وفيه اشكال قوى هنا لم يتبناه له أحد وهو أن أو هذه عاطفة كما قرره النصارى على فعل قبلها هى غاية فقوله لازمك أو تقضى حتى معناه لزوم الى الاعطاء فعلى قياسه يكون فرض الفريضة نهاية عدم المساس لعدم الجناح وليس المعنى عليه (قلت) هو عطف على الفعل أيضاً والفعل مرتبط بما قبله فهو معنى مقيد به فكأنه قيل لم تمسوهن بغير جناح وتبعة الا اذا فرضت الفريضة فيكون الجناح لان المقيد فى المعنى ينتهى برفع قيده فتأمله فانه دقيق غفل عنه المعترض وقوله أو تعرضوا بمعنى أنه معطوف على تمسوا وفى نسخة أو أن تعرضوا والمعنى عايمهما ان أو عاطفة على المنفى الجزوم وهى لاحد الامرين لكنها فى حيز المنفى تفيد العموم كما فى قوله تعالى ولا تطع منهم أعماً أو كفوفاً وقيل العطف يوجب تقدير حرف النفي وأن الشرط أحد النفيين لاننى أحدهما حتى ينتفى كل منهما وعموم النفي فيه خفاء ولا يخفى أنه غير وارد ولا حاجة الى أن أوعى الواو وما ذكره المصنف رحمه الله بيان للمعنى لا تأويل وتبعة كفرحة ما يؤخذ منه وقوله والتاء لنقل اللفظ أى نقله من الوصفية الى الاسمية

أي فطلقوهن ومتعوهن والحكمة في ايجاب
التمتع جبراً يحاش الطلاق وتقدرها مفوض
الى رأى الحاكم ويؤيده قوله (على الموسع
قدره وعلى المقتر قدره) أي على كل من الذي
له سعة والمقتر الضيق الحال ما يتيقن وما يليق
به ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام
لانصاري طلق امرأته المفوضة قبل أن
يسمها تمتعاً بل نسوتك وقال أبو حنيفة
رحمه الله تعالى هي درع وملحفة وخارج على
حسب الحال الا أن يقل مهر مثلها عن ذلك
فلهذا نصف مهر المثل ومفهوم الآية يقتضي
تخصيص ايجاب التمتع للمفوضة التي لم يسماها
الزوج وألحق بها الشافعي رضي الله تعالى
عنه في أحد قوليه المدسوسة المفوضة
وغيرها قياساً وهو مقدم على المفهوم وقرأ
جزءاً والكسائي وحفص وابن ذكوان
بفتح الهمزة (متاعاً) تبعاً (بالمعروف)
بالوجه الذي يستحسنه الشرع والمرأة
(حقاً) صفة لمتاعاً أو مصدر مؤكدة أي حق
ذلك حقاً (على المحسنين) الذين يحسنون
الى أنفسهم بالمسارعة الى الامتثال أو الى
الطلاقات بالتفويض وسماهم محسنين قبل
الفعل للمشاركة ترغيباً وتخييراً (وان
طلقتوهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم
لهن فريضة فنصف ما فرضتم) لما ذكر
حكم المفوضة أتبعه حكم قسميها أي فلهن أو
قالوا يجب نصف ما فرضتم لهن وهو دليل على
أن الجناح المنقح تبعاً للمهر وان لا تمتع
مع التشطير لانه قسميها (الا أن يعفون) أي
الطلاقات فلا يأخذن شيئاً والصيغة تتحمل
التذكير والتأنيث والفرق أن الواو في الاقول
ضمير والنون علامة الرفع وفي الثاني لام
الفعل والنون ضمير والفعل مبني ولذلك
لم يؤثر فيه أن ههنا ونصب المعطوف عليه
(أو يعفوا الذي بيده عقب مدة النكاح) أي
الزوج المالك لعقدده وحله عما يعود اليه
بالتشطير فيسوق المهر اليها كما لا وهو
مشعر بأن الطلاق قبل المسيس مخير للزوج
غير مشطر بنفسه واليه ذهب بعض أصحابنا والحنفية

فصار معنى المهر فلا تجوز فيه من قتل قبلاً كما قبله والاولى غير المدخول بها والمسمى لها والاخيرتين
ما بعدها (قوله عطف على مقدر الخ) والمقصود الممتعة اذ لا معنى لقوله ان طلقتم النساء فطلقوهن
ولذا قدره الزحشرى فلامه ر على كسرهم ومتعوهن وفيه عطف الانشاء على الخبر وهو جائز لانه مؤقول
بلامه وتجب الممتعة وفي الكشف انه جائز لان الجزء جامع جعلها كالمقترين أي الحكم هذا وذلك
وهو يقتضي أن عطف الانشاء على الخبر غير ممنوع في الجزء وهو وجه وجيه وفائدة جديدة واجتياز
الطلاق اسائه من الوحشة (قوله أي على كل الخ) المقتر كحسب هو الضيق الحال الفقة قوله
الضيق الخ عطف بيان له ودرع المرأة ما تلبسه فوق القميص والملحفة بكسر الميم ازارتلتف فيه
والخمار بكسر الخاء ما تغطي به رأسها وقوله على حسب الحال أي حال الزوج وقيل يعتبر حالها واليه
يشير قول القدوري من كسوة مثلها وهو قول الكرخي رحمه الله في الادنى من الكرباس وفي الوسط
من القنز وفي الاعلى من الحرير الابريسم وفي الذخيرة يعتبر الوسط لا غاية الرداء ولا غاية الجودوه وهو
مخالف للقولين والاية ظاهرة في الاقول والطلاق الحال في كلام المصنف رحمه الله شامل للأقوال قال
الاتقاني رحمه الله المفوضة هي التي فوضت نفسها بلامه وقال ابن الهمام رحمه الله المسموع فيها
كسر الواو ويجوز فتحها لان الواو فوضها للزوج وقوله عليه الصلاة والسلام قال العرائق رحمه
الله لم أجده في كتب الحديث والقانسوة ما يوضع على رأس الرجل معروفة وقوله وألحق بها الشافعي الخ
مذهب الشافعي رحمه الله أن الممتعة لكل زوجة مطلقة اذا كان الفراق من قبل الزوج الا التي سمى لها
وطلقت قبل الدخول ووجه القياس الاشراف في جبراً يحاش الطلاق وأيضاً هي داخله في عموم قوله
ولله طلاقات متاع بالمعروف فلا حاجة الى القياس لكن لما كان الشافعي رحمه الله يحمل المطلق على
المقيد استدل المصنف رحمه الله بالقياس (قوله الذين يحسنون الى أنفسهم الخ) يشير الى قول
الامام مالك رحمه الله ان الممتعة مستحبة استمداداً لا بقوله على المحسنين فانه قرينة صارفة للأمر الى
الندب وهي واجبة عندنا وعند الشافعي والجواب منع قصر المحسن على المتطوع بل أعم منه ومن
القائم بالواجبات فلا ينفي الوجوب فلا يكون صارفاً للأمر عن الوجوب مع ما انضم اليه من لفظ
حقاً وعلى وقوله وان لا تمتع الخ هو أحد قول الشافعي رحمه الله (قوله والصيغة الخ) أي في حد
ذاتها لانها لانه لو كان لجمع الذكور لقبل ان يعفوا والنون علامة الرفع دليل عليه لان الافعال الخمسة
ترفع بثبوت النون وتنصب وتجزم بحذفها على ما علم في النحو وقوله ولذلك الخ أي ولكونه مبني لم يؤثر
فيه ان مع أن ما نصبه لا محذوفة دليل عطف المنصوب عليه فلا يقال ان تعليل نصب المعطوف بكونه
مبني لا يظهر وكلاهما صفة مشبهة بمعنى كاملاً (قوله وهو مشعر الخ) وجه الاشعار أن الاستثناء
صريحاً على النصف أو الكل فلا يجب النصف وحده وقيل الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء
متصلاً فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكنه منقطع قطعاً لان كون الواجب
النصف لا يبيح في وقت عفوهم فعطف قوله أو يعفوا عليه يقتضي كونه منقطعاً فلا يكون الطلاق مخيراً
وتردد الخبر في اتصاله وانقطاعه ليس في محله وليس بشئ بل لا وجه له لان التردد في محله اذ وجوب
الكل لا يتأني وجوب النصف لانه في ضمنه الا أن يلاحظ النصف بقيدته مثل وحده أو فقط واقادة
التخيير لا تعلق لها بالاتصال والانفصال فتأمل وللشافعي في مذهبه قولان في بعض المسائل فما قاله
يعقد اديسي قديماً وما قاله بصير يسمى جديداً وهو الراجح عندهم في الاكثر واطلاق العفو على
تكميل المهر خلاف الظاهر فلذلك أول بالحل على ما اذا جهل تسليم المهر فانه حينئذ يعفون استرداد
النصف أو أنه من عفوت الشيء اذا وفرته وتركته حتى يكثر وأنه على المشاكلة كما ذكره المصنف رحمه
الله وقد ورد بهذا المعنى قوله تعالى الا أن يعفون قال شيخ والدي ما ذكره المصنف من أن الواو ضمير
وأن مهملة وان سمع على قله أو شدوا لا يوضح أن يكون مرادها التوقفه على أنه قرئ برفع يعفو

وقيل الولي الذي يلي عقد نكاحه اذا كانت المهرية من قبله فله المهرية ولو لم يكن له المهرية لم يكن له المهرية
وعقود الزوج على وجه التخيير ظاهر وعلى الوجه الآخر عبارة عن الزيادة على الحق وتسميتها (٢٢٥) عفو القاعلى المشاكة واما لانهم يدعون

المهر الى النساء عند التزوج في طلق قبل
المسيس استحق استرداد النصف وان لم
يستردده فقد عفا عنه وعن جبرين من طعم أنه
تزوج امرأه وطلقها قبل الدخول فأكل
لها الصداق وقال أنا أحق بالعفو (ولا
تنسوا الفضل بينكم) أى ولا تنسوا
أن يتفضل بعضكم على بعض (إن الله بما
تعملون بصير) لا يضيع تفضلكم
واحسانكم (حافظوا على الصلوات)
بالاداء لوقتها وال مداومة عليها ولعل الامر
بها في تضايف أحكام الاولاد والازواج
لئلا يلهمهم الاشتغال بشأنهم عنها (والصلوة
الوسطى) أى الوسطى بينها أو الفضلى منها
خصوصا وهي صلاة العصر لقوله عليه
الصلاة والسلام يوم الاحزاب شغلونا عن
الصلاة الوسطى صلاة العصر ملائكة
بيوتهم ناراً وفضلها الكثرة شتغال الناس
في وقتها واجتماع الملائكة وقيل صلاة
الظهر لانها في وسط النهار وكانت أشق
الصلوات عليهم فكانت أفضل لقوله عليه
الصلاة والسلام أفضل العبادات أحزها
وقيل صلاة الفجر لانها بين صلوات النهار
والليل والواقعة في الحد المشترك بينهما
ولانها مشهودة وقيل المغرب لانها المتوسطة
بالعدد ووتر النهار وقيل العشاء لانها بين
جهرتين واقعتين طرفي الليل وعن عائشة
رضي الله تعالى عنها انه عليه الصلاة
والسلام كان يقرأ والصلاة الوسطى وصلاة
العصر فتكون صلاة من الاربع ختمت
بالذكر مع العصر لانفرادهما بالفضل
وقرى بالنصب على الاختصاص والمدح
(وقوموا لله في الصلاة) فالتين) ذاكرين
له في القيام والقنوت الذكركريمه وقيل
خاشعين وقال ابن المسيب المراد به القنوت
في الصبح (فان خفتم) من عدو أو غيره
(فرجالاً أو ركباناً) فلهما رجالين أو راكبين
ورجالاً جمع رجل أو رجل جمع ركبان
وقيام وفيه دليل على وجوب الصلاة حال
المسايقة واليه ذهب الشافعي رضي الله

ولم يقرأ به أحد فلم يصح ما قاله لانه لا يصح اهـ مال ان ونصب ما عطف عليه ولو سلم فهو مشكك على
مذهب الشافعي لان ضمير يعفون ان عاد على الازواج وان أباه السبأى فالذي بيده العدة الولي
وان عاد على الاولياء فهو الزوج فيلزم أن الاولياء هم العفو والشافعي لا يقول به فاذا هو منع ما قاله
المصنف (أقول) اذا تأملت كلام المصنف علمت أن ما ذكره غير وارد عليه لانه فسر الضمير بالملقات
واقصر عليه اشارة الى أنه مرضى عنده ثم قال ان الصيغة أى النظم من حيث هو يحتمل وجهها آخر
وعليه فالضمير أما للزوج وعفوه اعطاه المهر كالبوزن حسن أى كادلا وان كان للاولياء فاعفو
عندهم واليه اشارة بقوله وقبل فكيف يعترض عليه به وأما انكاره القراءة فلا وجه له فانها منقولة عن
الحسن كما في كتب الشواذ والاعراب فقه در المصنف فيما سنده ويض وجه البيان بما سنده واعلم
أن كون الشيء قبل الشيء لا يقتضى وقوعه كما في بعض التفاسير وله نكتة تظهر بالتأمل (قوله يؤيد
الوجه الاول الخ) أى أن المراد الزوج والاقبال يعفون فان النساء أصل فيه والولي نائب عنها
وانما جعله مؤيداً لاقطاع الاحتمال أن يريد الاولياء فقط لصدوره منهم ظاهراً أو هم والنساء على
التغليب وقصة جبر ظاهرة في المشاكلة وأن العفو في الآية للزوج وهي مروية في البيهقي وقوله
ان يتفضل الخ مأخوذ من قوله بينكم سواء تعلق بتسوا أو جعل حالاً وجعل الفضل بمعنى التفضل
وجله النهى محمولة على الامة لان المنصود الامر بالعفو (قوله ولعل الامر الخ) وبه ينظم السياق
أو أنه دلهم على المحافظة على حقوق الله والعباد وتدم حرة ووق العباد لانها أهم (قوله أى الوسطى
بينها الخ) قد مر أن الوسطى ما توسط بين شيئين أو أشياء ويكون بمعنى الاضل وقد فسر هنا بالوجهين
وقوله منها خصوصاً اشارة الى أنه من قبيل الملائكة وجبريل يجمل الفرد المخصوص بالذكر لئلا يكال كانه
من نوع آخر تزيلا لتغيير الصفات منزلة لتغيير الذات وفي تعيينها خمسة أقوال على ما ذكره المصنف
وقد اختلفوا في الارجح منها والاكثر أنها العصر ويوم الاحزاب يوم تجتمع فيه أحزاب العرب لتخريب
المدينة وقتل المسلمين وهي وقعة معروفة في السير ستأق واجتماع الملائكة أى الموكلين من المكتبة
لانهم يتعاقبون على الانسان في الليل والنهار وقت العصر لانه في حكم المساء ثم تصعد ملائكة النهار
بأعماله فان وجدته شغولاً بالصلاة كان ذلك سبباً لطفه تعالى به كما ورد ذلك في الحديث وقوله أحزها
بالخطأ المهمل والزاي المجعلة أى أصعبها قال السخاوى وغيره انه لا أصل له وانه موضوع لكان
ابن الاثير ذكره في النهاية عن ابن عباس رضي الله عنهما وأن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أى
الاعمال أفضل فقال ولم يسنده فان قلت روى في الفردوس مرفوعاً أفضل العبادات أخفها فكيف
يجمع بينهما قلت على تقدير ثبوتها المراد بالخفة أن لا يكثرت حتى يئيل مع أنه قيل ان حديث
الفردوس العبادات بالياء التحتية لما روى أفضل العبادات اجر اسرعة القيام من عند المريض وقوله
ولانها مشهودة أى تحضرها الملائكة كما سأتق وتوسطها عدد الانبياء الثمانية والرابعة وقوله في الحد
المشترك هو من طلوع الفجر الى الشمس لانه يعد من النهار ان قيل ان مبدأ الفجر كما هو في الشرع
ومن الليل كما عند أهل النجوم وغيرهم ولذا قال طرفي الليل فلا تعارض بينهما وتفسيرها بالعشاء
قال السيوطى لم يذكره أحد من الصحابة رضوان الله عليهم وقوله وقرى بالنصب بتقدير مدح أو أعنى
وتقدم ما فيه من الاشكال وجوابه وفسر القنوت بالذكراً وقنوت الصبح عند الشافعي رحمه الله
وفسر البخارى في صحيحه بساكتين لانها نزلت في تحريم الكلام في الصلاة (قوله فصولاً راجلين الخ)
الرجل الماشى على رجله ورجل بفتح فمض أو بفتح فكسر معناه ولم يذكر لنا نظيره لانه على خلاف
القياس والمسايقة بالبين المهمل والياء المثناة التحتية والفا والمضاربة والمقاتلة بالسيف وقوله ما لم
يمكن الوقوف الخ لان المشى يطلها عند القائنين بها بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الخفية خلافاً
للشافعي واستدل أبو حنيفة رحمه الله بأنه صلى الله عليه وسلم تركها في الاحزاب ولو جاز الاداء مع القتال

تعالى عنه وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى (٨٢) الشهاب في) لا يصل حال المشى والمسايقة ما لم يمكن الوقوف (فاذا أمنتم) وزال
خوفكم (فاذكروا لله) صلوا صلاة الأمن أو اشكروه على الأمن (كما علمكم) ذكراً مثل ما علمكم من الشرائع وكيفية الصلاة طالت الخوف
والأمن أو شكروا يوازيه وما مع يد ربه أو موصولة

عن عاصم على تقدير الذين يتوفون منكم بوصون وصية (٢٢٦) أوليوصواوصية أو كتب الله عليهم وصية أو أزم الذين يتوفون وصية ويؤيد

لم تتركها وفيه نظرات صلاة الخوف انما شرعت في الصحيح بعد الخندق فلذا لم يصلها اذ ذلك وقوله في الكفاية ان صلاة الخوف بذات الرضاع وهي قبل الخندق هو قول ابن اسحق وجماعة من أهل السير والصحيح أنها انما شرعت بعد الخندق وأن غزوة ذات الرضاع بعد الخندق وتفصيله في كتب القروع والحديث (قوله ما لم تكونوا تعلمون) زاد تكونوا ليفيد النظم ووقع في موضع آخر بدونها كقوله تعالى علم الانسان ما لم يعلم فقيل الفائدة في ذكر المفعول فيه وان كان الانسان لا يعلم الا ما لم يعلم التصريح بذكر حالة الجهل التي اتقوا عنها فانه أوضح في الامتنان وقتل عن التحرير رحمه الله في اقراءه التلخيص في قوله وعلم من البيان ما لم يعلم أن الاول في ان يقول ما لم يكن يعلم والافلا فائدة فيه ورد بأنه وقع كذلك في النظم وأن فيه فوائد كالتعميم والامتنان بأنه اذا لم يخفق فيه قدرة العلم لم يتمكن منه وغير ذلك فتأمل (قوله قرأها بالنصب أبو عمرو الخ) في القراءتين وجوده كما ذكره المصنف رحمه الله وقوله أو أزم فالذين نائب فاعل فعل مقدر ووصية مفعوله الثاني وعلى قراءة الرفع خبر تقدير يصح الحمل وعلى قراءة متاع كذلك متاعا الثاني منصوب بالاول كقوله فان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا ونفسه بالتمتع دفع لاحتمال كونه اسم من أو جنس كما ورد به وقوله نصب يوصون فاعل للفعل ان كان الحذف غير لازم والافعل الخلاف (قوله بدل منه الخ) أي بدل من متاع بدل اشتمال وقبل بدل كل على حذف المضاف أي بدل غير اخراج وجعله مصدرا مؤكدا لان الوصية بأن يمتنع حول لا يدل على أنهم لا يخرجون فكان غير اخراج فكيداله كأنه قيل لا يخرجون غير اخراج قبل ومثاله يشعر بأنه من التأكيده لغيره اذ مضمون هذا القول يحتمل أن يكون خلاف ما يقوله المضطرب وغيره فعين ما يقول دفعا للثاني وهو في الحقيقة صفة مصدر أي أقول قولاً غير ما يقول والعامل فيه أقول وأما كون العامل التني أو مصدرا مأخوذاً منه فلم يبعد وفيه تأمل (قوله والمعنى أنه يجب الخ) بيان للمقصود على الوجوه السابقة وقوله قبل أن يخرجوا والاشارة الى أن يتوفون من مجاز المشاركة اذ لا تصور الوصية بعد الوفاة وفسر التمتع بالانفاق أما على الحالية فظاهر وأما على غيره فلا نعدم الاخراج بلا نفقة تضييق لا تمسح (قوله وكان ذلك أول الاسلام الخ) أي الانفاق والسكنى المذكور ان ثم نسخت ائمة أو الزيادة على الخلاف في أن نسخ البعض نسخ للكل أولا وقوله وهو وان كان الخ جواب سؤال وهو ظاهر وأما نسخ النفقة بالارث فبني على أن مفهوم لهن الثمن مثل ان لهن ذلك لا غير وهذا يؤيد قول أبي حنيفة رحمه الله بعدم السكنى وأما على قول الشافعي رحمه الله ففيه بحث فتأمل (قوله وهذا يدل الخ) اختلف فيه أئمة التفسير على ما في الكشف فقيل انه كان قبل النسخ متعينا وعليه يفسر فان خرج بالخرج من العدة بانقضاء الحول ومن قال انه غير متعين فسر فان خرج من قبل الحول من غير اخراج الورثة فلا جناح في قطع النفقة أو في تركها من غير اخراج فقول المصنف رحمه الله وهذا يدل فيه نظر (قوله أثبت المتعة للمطلقات الخ) فتعريف المطلقات للجنس وما ذكره يعلم ما مر من اثنائه بالقياس دون النص كما أشرنا اليه فيما سبق (قوله تعجب وتقرير الخ) هذه اللفظة قد تذكركم لن تقدم علم فتكون للتعجب والتقرير والتذكير لمن علم كالأخبار وأهل التاريخ وقد تذكركم لن لا يكون كذلك فتكون تعريفة وتعيبه قال الراغب رأيت تعدي بنفسي دون الجار لكن لما استعملت لم تعدي ألم تنظر عدي تعديته بالي وفائدة استعارته أن النظر قد تعدي عن الرؤية فاذا أريد الحث على نظر نتائج الحالة للرؤية استعيرت له وقيل استعمال ذلك في غير التقرير فلا يقال رأيت الى كذا وذكر الزمخشري في ألم ترمى الذين أو نواصب ما يدل على أن الرؤية تامة بمعنى الابصار مجازا عن النظر فلها هذا وصلت بالي وأما بمعنى الادراك القلبي فبمعنى أعلى معنى ألم يتنه علمك اليهم وفي الكشف فائدة التجوز الحث على الاعتبار لان النظر اختيارى أما الادراك البعده فلا وليذكر الشراح تعديته بنفسه كقول امرئ القيس ألم ترمى كلبا بنت طارقا * وجدت بها طيبا وان لم تطيب

ذلك قراءة كتب عليكم الوصية لازواجكم متاعا الى الحول مكانه وقرأ الباقر بالرفع على تقدير ووصية الذين يتوفون أو وحكمهم وصية أو والذين يتوفون أهل وصية أو كتب عليهم وصية أو عليهم وصية وقرئ متاع بدلها (متاعا الى الحول) نصب يوصون ان أضررت والا فبالوصية وبتناع على قراءة من قرأه لانه بمعنى التمتع (غير اخراج) بدل منه أو مصدر مؤكدا كقولك هذا القول غير ما تقول أو حال من أزواجهم أي غير مخرجات والمعنى أنه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل أن يجتضروا الأزواجهم بأن يمتنع بعدهم حول بالسكنى وكان ذلك أول الاسلام ثم نسخت المدة بقوله أربعة أشهر وعشرا وهو وان كان متقدما في التلاوة فهو متأخر في النزول وسقطت النفقة بتوريثها الربع أو الثمن والسكنى لها بعد ثابته عندنا خلافا لابي حنيفة (فان خرجن) عن منزل الأزواج (فلا جناح عليكم) أيها الأئمة (فيما فعلن في أنفسهن) كالتطيب وترك الاحداد (من معروف) مما لم ينكره الشرع وهذا يدل على أنه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والحداد عليه وانما كانت محيرة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين الخروج وتركها (والله عزيز) ينقم عن خالفه منهم (حكميم) براعى مصالحهم (والله المطلقات متاع بالمعروف - قاعلى المتقين) أثبت المتعة للمطلقات جميعا بعدما أوجبها الواحدة منهم وافراد بعض العام بالحكم لا يخصه الا اذا جوزنا تخصيص المنطوق بالمفهوم ولذلك أوجبها ابن جبير لكل مطلقة وأزل غيره بما عي التمتع الواجب والمستحب وقال قوم المراد بالمتاع نفقة العدة ويجوز أن تكون اللام لاهد والتكرير للتأكد أو لتكرير القصة (كذلك) اشارة الى ما سبق من أحكام الطلاق والعدة (بين الله لكم آياته) وعد

بأنه سبيل لعساده من الدلائل والا - حكم ما يجتاجون اليه معاشا ومعادا (لعلكم تفلحون) لعلكم تفهمونها فتستعملون (قوله العقل فيها) (لم تر) تعجب وتقرير ان سمع بقصتهم من أهل الكتاب وأرباب الثوار يخ وقد مخاطب به من لم ير ومن لم يسمع

Click For More Books

فانه صار مثلاً في التعجب (الى الذين خرجوا من ديارهم) يريد أهل داوردان قرية قبل واسط وقع فيها طاعون فخرجوا هاربين فأما تم اقمه ثم أحياهم
ليعتبروا ويتقنوا أن لا يفتزن قضاء الله تعالى وقدره أو قومامن بن اسرائيل دعاهم ملكهم الى الجهاد فقتلوا واحذروا الموت فأما تم اقمه ثمانية أيام
ثم أحياهم (وهم الوف) أي الوف كثيرة قبيل عشرة قبيل وثلاثون قبيل وسبعون قبيل مثلهن جمع النساء أو آت كفاه وقد ورد والواو للرجال
(احذروا الموت) مفعول له (فقال لهم الله موتوا) أي قال لهم موتوا فموتوا كما قاله من فيكون والمعنى أنهم ما كانوا ميتة رجل واحد من غير هبة بأمر الله
صيحانه ومشيته وقيل ناداهم به ملك وانما أسند الى الله تعالى تخويضا وتزهيدا (٣٢٧) (ثم أحياهم) قيل مترجما قيل عليه السلام على أهل داوردان

وقدره يت عظامهم وترفقت أوصالهم
فتعجب من ذلك فأوحى الله تعالى اليه
نادفهم أن قوموا باذن الله تعالى فتأدى
فقالوا يقولون سبحانك اللهم وبحمدك
لا اله الا انت وفائدة القصة تشبيح المسكين
على الجهاد والتعريض للشهادة وحتم
على التوكل والاستسلام للقضاء (ان الله
لذا فضل على الناس) حيث أحياهم
ليعتبروا ويفوزوا ورض عليهم حالهم
ليستصروا (ولكن أكثر الناس
لا يشكرون) أي لا يشكرون كما ينبغي
ويجوز أن يراد بالشكر الاعتبار والاستبصار
(وقالوا في سبيل الله) لما بين أن الفرار من
الموت غير محض منه وأن القدر لا محالة
واقع أمرهم بالقتال اذ لوجأه أجلهم ففي
سبيل الله والاقتصر والثواب (واعلموا
أن الله سميع) لما يقوله المتخلف والسابق
(علم) بما يضره وهو من وراء الجزاء
(من ذا الذي يقرض الله) من استغفاهية
مرفوعة الموضع بالابتداء وذا خبره والذي
صغفذا أبده واقرض الله سبحانه وتعالى
مثل لتقديم العمل الذي يطلب ثوابه
(قرضاً حسناً) اقرضنا حسناً مقرضنا
بالاخلاص وطيب النفس أو مقرضنا
حلالاً طيباً وقيل اقرض الحسن المجاهدة
والانفاق في سبيل الله (فيضاعفها)
فيضاعف جزاءه أخرجه على صورة
الغالبية للمبالغة وقرأه بال نصب على
جواب الاستفهام جلا على المعنى فان
من ذا الذي يقرض الله في معنى اقرض
الله أحد وقرأ ابن كثير يضعفه بالرفع
والتشديد وابن عامر ويعتوب بالنصب
(أضمافا كثيرة) كقوله لا يقدرها الا الله سبحانه
وتعالى وقيل الواحد بجماعته وأضمافا

(قوله صار مثلاً في التعجب) أي شبه حال من لم يره بحال من رآه في أنه لا ينبغي أن تخفى عليه هذه القصة
وانه ينبغي أن يتعجب منها ثم أجرى الكلام معه كما يجري مع من رآههم ومع بقية قوله قصد الى التعجب
واشتهر في ذلك وداوردان قرية كما ذكره لكنهم لم يضبطوه وتفسير الالف بال عشرة خلاف الظاهر
من جمع الكثرة وكونه بمعنى متأفين قال الزمخشري انه من بدع التفاسير لانه خلاف الظاهر اذ ورود
الموت دفعة على جمع عظيم أبلغ في الاعتبار وأما وقوع الموت على قوم بينهم ألفه فهو وقوعه على غيرهم
وقيل معناه أنهم الحياة وحبيهم لها كقوله ولتخدمهم أحرص الناس على حياة وهو كما ذى قبله (قوله
والمعنى الخ) يعني أنه عبر من أماتهم الله بما ذكره لادلالة على أن موتهم كان شبيهاً بامثال أمر واحد من
أمر مطاع لا يتوقف في امثاله فيكون دفعة على خلاف العادة (قوله قبل مترجماً الخ) قال ابن حجر
حز قيل بكسر الحاء المهملة وتبدل هاء فيقال هز قيل وكذا وقع في بعض النسخ هنا ومكون الزاي المجهمة
وكسر القاف ثم ياء ساكنة ولام ابن بوري يضم الباء الموحدة والقصر وقوله وفائدة القصة الخ يعني
أنه تمهد لقوله وقالتوا في سبيل الله وهو عطف في المعنى لانه بمعنى انظروا وتفكروا وسورة البقرة سنام
القرآن جامعة لكليات الاحكام كالصيام والحج والصلاة والجهاد على نطق بحبيب بكره عليها كمل وجد
مجالدلالة على أن المؤمن لا ينبغي أن يشغله حال عن حال وكون الشكر بمعنى الاعتبار بعد ومخلص
اسم فاعل والمتخلف المستغنى من القتال والسابق المبادر اليه (قوله من وراء الجزاء الخ) تمثيل يريد أنه
تعالى لا بد من مجازاته للمخلف والسابق كما أن من يسوق الشيء من ورائه لا بد أن يوصله الى ما يريد
وهو مستفاد من قوله تعالى ان الله سميع علم كما تقول لمن تهده وتوعده أنا أعلم بحالك (قوله من
استغفاهية الخ) جوز في النظم وجوه منها ما ذكره المصنف والاقراض استعارة لتقديم العمل وقوله
اقرضنا اشارة الى أنه مصدر وقوله مقرضاً أي انه اسم للعين فهو مفعول واقرض نفسه لا يضاعف
فتدريه مضاعفاً أي جزاؤه أرجع له نفسه كأنه مضاعف لانه سبب المضاعفة وفي النصب وجهان
العطف على ما تقدم أي يكون اقرض فضاعفة أو في جواب الاستفهام وقد منعه أبو البقاء وعلى
الاول المراد بالكثرة أنه لا يحدث وأما أن الحسنة بعشر أمثالها نسباً أي الكلام فيه في آخر هذه السورة
(قوله يقتصر على بعض) أي يضيق وفسره على وفق النظم والزمخشري عكسه قال الجوزي لا وجه لعكس
الترتيب سوى التنبه على أنه المقصود في هذا المقام وانما ذكر القبض للمقابلة وبيان كمال القدرة وقوله
فلا تبخلوا شامل للتفسير الثاني لقرض لان بذل القوة في الجهاد وعدمها بمنزلة البذل والامساك وعلى
هذا فقيه ترشح للاستعارة (قوله الملاءم الخ) هو اسم جمع لا واحد له ويجمع على أملاء أو أقاد المشاورة
يقال تعالى عليه اذا تعاون وتناصر ومثله يكون عن مشاورة واجتماع رأى وقوله هو يوشع رده ابن
عطية بان يوشع في موسى عليه الصلاة والسلام وبين داود عليه الصلاة والسلام قرون كثيرة
(قوله أقم لنا أمير الخ) قال الراغب البعث ارسال المبعوث عن المكان الذي هو فيه لكن يختلف
باختلاف متعلقه يقال بعث البعير من مبرك أثاره وبعثته في السير هيئته وبعث الله الميت أحياه وضرب
البعث على الجفد اذا أمروا بالارتحال (قوله ونصدر فيه عن رأيه) هذه العبارة وقعت في الحديث
وفي كلام العرب قديماً ومعناه نفع ما نفعك برأيه من الورد والصد وهو الذهاب للاستقاء والرجوع
عنه وهم يقولون لمن يدري وجوه الرأى والامر له اصداره ويراد كما يقال فتق ورتق والصدر ما كان
لازماً للورد وبعده اكتفى به وفيه استعارة مكشبة وتخييلية شبه الرأى بما يسكن العطش وأثبت له الصدر

جمع ضعف ونسبه على الجمال من الضمير المنصوب أو المفعول الثاني لتضيق المضاعفة معنى التصييراً والمصدر على أن الضعف اسم مصدر وجهه للتزويج
(واقه يقض ويصط) يقتر على بعض ويوسع على بعض حتى اقتضت حكمته فلا تبخلوا عليه بماوسع عليكم كي لا يدل حالكم وقرأ نافع والكسائي والبرزى
وأبو بكر بالصاد ومثله في الاعراف في قوله تعالى وزادكم في الخلق بسطة (واليه ترجعون) فيجازيكم على حسب ما قدمتم (المترجم الى الامان بن امرئيل)
الملا جاعة يجتمعون للتشاور ولولا وحده كالقوم ومن للتبعيض (من بعد موسى) أي من بعد وفاته ومن للابتداء (اذ قالوا انبي لهم) هو يوشع
أرشعون أو شوبل (بعث لنا ما كنا نلج فيه) أي بعث لنا ما كنا نلج فيه من الرأى من بعد وفاته عن رأيه وحزم نقابل على الجواب

Check For More Books

وقرى بالرفع على أنه المفعول الثاني للثابت لئلا يتوهم أن كذب عليه كذب
القتال إلا لثقاتها (فصل بين عسى وخبره بالشرط والمعنى أتوقع حينئذ من القتال أن كذب عليكم فأدخل هل على فعل التوقع مستقهما معا وهو المتوقع
عنده تقرير أو تبييناً وقرأ نافع عسيتم بكسر السين (قالوا وما لنا إلا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبناؤنا) أي أي غرض لنا في ترك القتال وقد
عرض لنا ما يوجب ويحث عليه من الإخراج عن الأوطان (٣٢٨) والأفراد عن الأوطان وذلك أن جالوت ومن معه من العمالة كانوا يسكنون

قال الشاعر

ما أمس الزمان حاجالي من * يتولى الإيراد والاصدارا

(قوله أي بعينه لنا مقدرين القتال الخ) يعني أنه حال من ضمير لنا مقدره وقد خبط بعض الناس هنا
فقال إن صيغة نقاتل بمعنى نقدر مجازاً وليس حالاً مقدره أو هي حال مقدره ومقدرين على صيغة المفعول
وتعسف بما لا طائل تحته (قوله هل عسيتم) اختلف في عسى فقيل من النواسخ واسمها وخبرها
أن لا تقاتلوا وقيل أنها انفصلت عن قارب وأن وما بعدها مفعول وليست من النواسخ أي هل قار بتم
عدم القتال وهذا معنى قول بعضهم انه أخبر لا انشاء خلافاً لمن يفرق بينهما وما استدمل بدخول
الاستههام عليها ووقوعها خبراً في قوله * لا تكثرن اني عسيتم صائماً * ومن لم يسلم خروجهما عن
الانشاء قدر فيه القول والاقول أحسن لكنه استدمل على الثاني بأنهما لا تقع صلة الموصول وفيه
نظر لأن هشاماً جوزه والمصنف لما رأى أنها الانشاء التوقع ولا تخرج عنه جعل الاستههام داخل
باعتبار المتوقع وهو الخبر وجعل الاستههام للتقرير بمعنى التثبيت وان كان الشائع في معنى التقرير
الجل على الاقرار وكون المستههم عنه بلى الهمزة ليس أمراً كليا ولا يخفى ما فيه (قوله أي غرض لنا
في ترك القتال الخ) لما كان الشائع في مثله ما لنا انفعه أو لا نفعه على أن الجمله حال وأن المصدرية هنا
لا توافقه جعله على حذف الجار أي ما لغرض في أن لا نقاتل أو ما الداعي الي أن لا نقاتل أي ترك
القتال والجار والمجرور متعلق بمتعلق لنا أو به نفسه وقال الاخفش أن زائدة ولا يتألفه علمها والجمله
حالية وقيل انه على حذف الواو أي وأن لا نقاتل أي خالنا ولا نقاتل كقولك اياك وأن تتكلم وقد
يقال اياك أن تتكلم وقوله وقد عرض الخ اشارة الى أن جعله وقد أخرجنا جملته حالية والعمالة
والعمالق من ولد عمليق كقنديل وعملاق كقرطاس بن لاوي بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الفاء
وقد تفتح كورة بالشأم وقوله في ترك الجهاد لربطه بما قبله وقوله بعد عدد أهل بدر أخرجه البخاري
عن البراء رضي الله عنه (قوله طالوت علم الخ) فيه قولان أظهرهما أنه اسم أعجمي فلذلك لم ينصرف
وقيل انه عربي من الطول واسم كنهه ليس من أبنية العرب فقع صرفه للعلية وشبه الهجعة على القول به
وأما ادعاء العدل عن طويل والقول بأنه عبراني وافق العربي فتسكف (قوله من أين يكون له ذلك
ويستأهل) أي يستحق ويصير أهلاً وقد مر تحقيقه وأنى فسرهما الزخشي بكييف ومن أين واستشهد
على الاقل بقوله * انه ومن أين أبكي الطرب * وعلى الثاني بقوله * فكيف ومن أين بندي الرمث تطرق
ظاني بمعنى من أين وحذف حرف الجر قبلها وهو من كما حذف في من الظروف اللازمة الظرفية
وغيرها للتوسع فيها بخلاف من ونحوها من الصلات فانه لا يطرد حذفها الا اذا كثرت في المتصرفية
وسأني الكلام عليه في محله وانما ذكرناه ليعلم وجه اتيان المصنف رحمه الله حين قبلها والاستههام حقيق
أو لتعجب لا لتكذيب نبيهم والانتكار عليه ولاوي من أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام والسبطان
القبيلتان وخلق بمعنى ناس وبقية وليس خلق كحذر بمعنى حقيق كما هو هم (قوله لما استبعد والخ)
الاستبعاد من قولهم اني يسكون الخ ولا يخفى مناسبة واسع لبسطة الجسم وعلم لكثرة العلم (قوله
الصندوق الخ) بضم الصاد على الافصح وزيادة التاء في الآخر نحو رهبوت وجبروت وقلة باب سلس أي
ما تحدد فاه ولا مثرجه مع أن مادة تبت لا توجد في العربية وابدال التاء هاء اذا لم تكن للتأنيث
شاذ وشمشاذ بالذال والذال شجر السرو وشمشير شجر الصمغ وكها فارسية (قوله الضمير

ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين فظهورا
على بني اسرائيل فأخذوا ديارهم وسبوا
أولادهم وأسروا من أبنيا الملوك أربع مائة
وأربعين (فلما كتب عليهم القتال
تولوا الا قليلا منهم) ثلثمائة وثلاثة عشر
بعدد أهل بدر (والله عليهم بالظالمين) وعيد
لهم على ظلمهم في ترك الجهاد (وقال لهم
نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا)
طالوت علم عبري كداود ووجه له فعلونا
من الطول تعسف يدفعه منع صرفه روى
أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا الله
ان يملكهم أتى بعضا يقاس بها من ملك
عليهم فلم يساوها الا طالوت (قالوا اني يكون
له الملك عاينا) من أين يكون له ذلك
ويستأهل (وتحن أحق بالملك منه ولم يؤت
سعة من المال) والحال أنا أحق بالملك منه
ورائه ومكنة وانه فقير لا مال له يعتضده
وانما قالوا ذلك لان طالوت كان فقيرا
راعبا أو سقاء أو دباغاً من أولاد بنيامين
ولم تكن فيهم النبوة والملك وانما كانت النبوة
في أولاد لاوي بن يعقوب والملك في أولاد
يهوذا وكان فيهم من السبطين خلق (قال
ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم
والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله
واسع عليم) لما استبعدوا ملكه فقره وسقوط
نسبه رده عليهم ذلك أولاً بان العمدة فيه
اصطفاه الله سبحانه وتعالى وقد اختاره
عليكم وهو أعلم بالخال منكم وثانياً بان
الشرط فيه وفوق العلم ليتمكن به من معرفة
الامور السياسية وجسامة البدن لتكون
أعظم خطراً في القلوب وأقوى على مقاومة
العدو ومكابدة الحروب لا ما ذكرتم وقد
زاده الله فيه ما وكان الرجل القائم بعديه

فينال رأسه وثالثاً بان الله تعالى مالك الملك على الاطلاق فله أن يؤتيه من يشاء وابعائه واسع الفضل يوسع على الفقير للاتيان
ويغنيه عليهم عن يلق بالملك من التسيب وغيره (وقال لهم نبيهم) لما طلبوا منه حجة على أنه سبحانه وتعالى اصطفى طالوت وملكه عليهم (ان آية ملكه
أن ياتيكم التابوت) الصندوق فعملت من التوب وهو الرجوع فانه لا يزال يرجع اليه ما يخرج منه وليس بناء على لاقته نحو سلس وقلق ومن قرأه بالهاء
فعله أبده منه كما أبدل من تاء التأنيث لاشتراكهما في الهمس والزيادة ويريد به صندوق التوراة وكان من خشب الشجر شاذ يسمونه بالذهب نحو ان ثلاثة
إذرع في ذراعين (فيه سكينه من ركبم) الضمير

والسلام اذا قاتل قدمه فتسكن نفوس بنى اسرائيل ولا يفرون وقيل صورة كانت فيه من زبرجد وأياقوت لهارأس وذنب كراس الهرة وذنبها وجناحان قسنت فيزف التأبوت نحو العدوة وهم يتبعونه فاذا استقر ثبتوا وسكنوا ونزل النصر وقيل صور الانبياء عليهم الصلاة والسلام من آدم الى محمد عليهم الصلاة والسلام وقيل التأبوت هو القلب واسكنية ما فيه من العلم والاخلاص واتبانه مصير قلبه مقر العلم والوقار بعد أن لم يكن (وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون) رضاض الألواح وعصا موسى وشابه وعمامة هرون وآلهما أبناء وهما أو أنفسهما والآل مقع لتفخيم شأنهما أو أنبياء بنى اسرائيل لانهم أبناءهم (تحملة الملائكة) قيل رفعه الله بعد موسى فزلت به الملائكة وهم ينظرون اليه وقيل كان بعدهم مع أنبيائهم يستفتون به حتى أفسدوا فغلغلب الكفار عليه وكان فى أرض جالوت الى أن ملك طالوت فأصابهم بلاه حتى هلكت خمس مائة فبقوا مائة فالتأبوت فوضعه على ثورين فساقتهما الملائكة الى طالوت (ان فى ذلك لآية لكم ان كنتم مؤمنين) يحتمل أن يكون من تمام كلام النبي صلى الله عليه وسلم وأن يكون ابتداء خطاب من الله سبحانه وتعالى (فلما فصل طالوت بالجنود) انفصل بهم عن بلده لقتال العمالة وأصله فصل نفسه عنه ولكن لما كثر حذف مفعوله صار كاللازم روى أنه قال لهم لا يخرج معى الا الشاب النشط الفارغ فاجتمع اليه من اختاره ثمانون ألفا وكان الوقت قبظا فاسلكوا مفازة وسأوا أن يجرى الله لهم نهرا (قال ان الله مبتليكم بنهر) معاملة لكم معاملة الخبير بما اقترحتوه (فن شرب منه فليس منى) فليس من أشياعى أو ليس يتخذه منى (ومن لم يطعمه فانه منى) أى من لم يذقه من طعم الشئ اذا ذاقه مأكولا أو مشروبا قال

اللاتيان الخ) وعلى تفسير السكينة بالسكون وزوال الرعب فهو مصدر وما قبل انه صورة الخ أخرجه ابن جرير عن مجاهد وقال الراغب لا أراه قولاً صحيحاً وثبت من الاين وهو معروف ويرى بالراى المجمة معناه يسرع وقوله صور الانبياء عليهم الصلاة والسلام لان التصوير كان حلالا فى الملل السابقة مطلقا وأما التفسير الاخر فتكلف على عادة الصوفية مع أنه لا يناسب ما عطف عليه وان أوله بعضهم يتأويل بارد ولو ترك ذلك كان أولى والرضاض بضم الراء المهمله وضادين مجتنبين ما يتقنت ويتقطع من الشئ والمراد الألواح موسى عليه الصلاة والسلام النازلة عليه وآل يطلق على الاتباع والاولاد ويكون بمعنى النفس والشخص فيجمع للتعظيم كأنه فى نفسه جماعة كما فى قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة فلا يراد أنه لادلالته على التعظيم كما قيل وقوله أبناء عمهما بينه فى الكشاف وفى نسخة أبنائهما والاولى أصح وعلى كون ان فى الخ ابتداء خطاب للنبى صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين (قوله انفصل بهم الخ) فصل لا كلام فى استعماله متعديا ولا زما فجوز أن يكون اللازم مأخوذا من المتعدى بجذف المفعول وأن يكون أصلا برأسه فيكون فصلا بمعنى ميزه وفصل فصولا بمعنى انفصل لغتين مثل صده صدوا وصد صدودا والقبط شدة الحر فقله قظا أى وقت قظا أو جعل اسما للزمان والمفازة الارض الخالية من الفوز تقاؤلا (قوله معاملكم الخ) يعنى أنه استعاره شبه انزال البلية بهم ليظهر للناس كذبهم وعدم صبرهم بمن يختبر شخصا ويجرب به بتكليف بعض الامور ليعلم حاله وقد مر تحقيقه (قوله من أشياعى الخ) أشياعى كاتباع لفظا ومعنى جمع شبعة ومن تصيد الاتصال وتسمى من الاتصال كقوله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله * فانى لست منك ولست منى * ويجوز أن تكون للتبعض كذا قال الطيبي فجعل من الاتصال غير التبعية وكأنها بيانية وفى الدر المنصون انها تبعية وهو الظاهر وقوله من أشياعى اشارة الى أنه على تقدير مضاف وقوله متحد معى اشارة الى الاتصال به حتى كأنه نفسه (قوله أى من لم يذقه من طعم الخ) أصل الاستعمال أن يقال فى الماء مشروب وفى الماء كولات مطعوم وقد استعمل الطعم هنا فى المشروب ومما عيب على خالد بن عبد الله القسرى أنه قال على المنبر يوما وقد خرج عليه المغيرة بن سعيد بالكوفة أطعمه وفى ماء فعاتب عليه العرب ذلك وهجومه وجلوه على شدة جزعه فقال الشاعر فيه

بل المنابر من خوف ومن وهل * واستطام الماء لما جد فى الهرب
والحن الناس كل الناس قاطبة * وكان يولع بالتشديق فى الخطب

وقال ابن ابي الصلت فى كتاب المختار انما عينته عليه لانها صدرت عن جزع والافتقد وقع فى هذه الآية والذى تقتضيه البلاغة ما أشار اليه المصنف وغيره من أن طعم له استعمالا فاستعمله بمعنى ذاق طعمه كما هنا فصيح وأما معنى شربه واتخذ طعما فاقبح الا أن يقتضيه المقام كما فى حديث ما زمرم طعام طعم وشفا سقم فانه تبيسه على أنها تغذجج لاف سائر المياه كما ذكره الراغب وطعم الشئ بمعنى ذاقه ذكره الازهرى عن الليث وذكر الجوهري أن الطعم ما يؤذيه الذوق قيل ولعله الاظهر وتفسيره بالذوق توسع المصدر لم يجى الا للذوق فن قال طعم شائع فى معنى أكل لم يصب الحز (قوله وان شئت الخ) هذا من شعر ينسب للعرجى والذى فى الاعانى انه من قصيدة للعرب بن خالد بن عاصم بن هشام الخزرمي وهو من قتل مشركا يدركه على رضى الله تعالى عنه بخاطب به الى بنت ابي هريرة بن عروة بن مسعود وأولها

لقد أرسلت فى السربلى تلومنى * وتزعمى ذاملة طرفا جليدا
تسدن ذنبا واحدا ما جنبته * على وما أحصى ذنوبكم عدا
فان شئت حرمت النساء سواكم * وان شئت لم أطعم نقاخا ولا بردا

والنقاخ بضم النون وقاف وخاء معجمة الماء العذب البارد والمراد بالبرد فيه النوم وعطفه على الماء يعين

* وان شئت لم أطعم نقاخا ولا بردا *

كونه بمعنى لم يذوق كما يقال لم يذوق لذة النوم ونحوه وسواكم بضم الجيم للتعظيم للعبودية كما قاله الطيبي
 رحمه الله ومنه يعلم رد ما قاله الرضى من أنه انما يكون في ضمير المتكلم وقوله وانما علم الخ أى علم أن من
 شرب عصاه ومن لم يشرب بطبعه وما قيل انه يحتمل أنه بالفراصة والاهتمام بعيد (قوله استثناء من قوله
 فن شرب الخ) فالجمله الثانية في حكم المتأخرة اذا التقدير فن شرب منه فليس منى الامن اعترف غرفة
 بيده ومن لم يطعمه فهو منى كقوله تعالى ان الذين آمنوا والذين هادوا والذين نصارى الى قوله فلا خوف
 عليهم والتقدير ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى فلا خوف عليهم والصابئون كذلك فقد قدم
 الصابئون للعناية تبيينها على أن الصابئين يتاب عليهم أيضا وان كان كفرهم أغلظ كما هنا اذا المطلوب
 أن لا يذاق من الماء رأسا والاعتراف بالغرفة رخصة فقد تم من لم يطعمه لانه عزيمة اعتناء به وتكميلا
 للتقسيم وللملاحظة هذه النكتة وكونه في نية التأخير اعترافه فصلهين المستثنى والمستثنى منه مع أنه كما
 في الكشف جار مجرى الاعتراض في افادة ماسبق له الكلام وقوله والمعنى الرخصة الخ اشارة الى وجه
 جعله مستثنى منه لا مما قبله لانه لو استثنى منه أفاد المنع أو معناه من اعترف غرفة فليس منى ولذا قال
 فشرىوا ولم يقل فطعموه ومن ذهب اليه بكنى البقاء تعسف له تعسفات لاحاجة اليها والغرفة بالفتح
 المرة وبالضم ملء الكف وبهم ما قرئ (قوله أى فكره عوافيه الخ) هذا التفسير مروى عن ابن عباس
 رضى الله عنهما وفسره ليؤذن بأنهم بالغوا في مخالفة المأمور حيث لم يعترفوا اذا الكرع الشرب بالقلم
 من غير اناء وأصله في الحيوان أن يدخل الماء حتى يصل الى الكراع ثم توسع عوافيه وليس تفسير
 الزمخشري به الا هذا ولانه الحقيقة للغوية ولادعى للصرف عنها لانه مبنى على قول أبي حنيفة فيمن
 حلف لا يشرب من هذا النهر فإنه لا يحنث الا اذا كرع خلا فالهما ثم الظاهر أن الاستثناء متصل وقيل انه
 منقطع على التقديرين أما اذا كان ممن لم يطعمه فلا نه ذاتى ومن لم يطعمه غير ذاتى ان كان ممن شرب فن
 شرب كارع والمعترف غيره لكن معناه أنه ليس منى فلا يكون الاعتراف رخصة وعلى الثاني المعترف منى
 فهو رخصة وهو الصحيح وفيه نظر وأما على ما فى الكشف فنقطع ان فسر الشرب بالكرع والاتصل
 وقوله الاصل أى حقيقته لغة والمراد بالوسط آلة الشرب كالاناء والبد (قوله وتعميم الاوّل الخ) يعنى
 أن الشرب هنا فسر بالكرع لانه الحقيقة ولادعى للعدول عنها وانما يفسر به سابقا لانه يكون
 الاستثناء فى قوله الامن اعترف متصلا لانه الاصل فى الاستثناء وقوله أو فرطوا فى الشرب الا قليلا
 منهم اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المعترف داخل فى القليل على تقدير جعل الثانى كالأوّل
 مصر وفاقن الحقيقة ومجولا على شرب الماء المطلق بالكرع أو بالاغتراف والتوجيه بحمل الشرب
 على الافراط ولازمة له على التوجيه الأوّل لانه أيضا خالف الأوّل فى جملة على الافراط مع أن الأوّل
 محمول على أصل الشرب ليتصل الاستثناء (قوله وقرئ بالرفع جملة على المعنى الخ) فى الكشف وقرأ أبى
 والاعشى الا قليلا بالرفع وهذا من ميلهم مع المعنى والاعراض عن اللفظ جانا وهو باب جليل من علم
 العربية فلما كان معنى فشرىوا منه فى معنى فلم يطعموه حمل عليه كأنه قيل فلم يطعموه الا قليلا منهم ونحوه
 قول الفرزدق

وانما علم ذلك بالوخى ان كان نبيا كما
 قيل أو باخبار النبي عليه السلام
 (الامن اعترف غرفة بيده) استثناء من
 قوله فن شرب منه وانما قدمت عليه الجملة
 الثانية للعناية بها كما تقدم الصابئون على
 ان خبر فى قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا
 والمعنى الرخصة فى القليل دون الكثير وقرأ
 ابن حاتم والكوفيون بضم الغين (فشرىوا منه
 الا قليلا منهم) أى فكره عوافيه اذا اصل
 فى الشرب منه أن لا يكون بوسط وتعميم
 الأوّل ليتصل الاستثناء أو فرطوا فى الشرب
 الا قليلا منهم وقرئ بالرفع جملة على المعنى
 فان قوله فشرىوا منه فى معنى فلم يطعموه
 والقليل كانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا وقيل
 ثلاثة آلاف وقيل ألفا

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع * من المال الامسحت أو مجاف
 كأنه قال لم يبق من المال الامسحت أو مجاف قال الضرير رحمه الله يعنى أن الواجب النصب ان يكونه
 استثناء من كلام موجب ذكر المستثنى منه كما فى قول الفرزدق

البلد أمير المؤمنين رمت بنا * شعوب النوى والهوجل المتعسف
 وعض زمان البيت حيث رفع مسحت مع كونه استثناء مفرغا فى موقع المفعول به مبالا الى أنه من جهة
 المعنى فى موقع الفاعل لأن معنى لم يدع لم يترك كعنى لم يبق اذ ليس ههنا فعل من الزمان وانما الاسناد
 اليه مجاز والحقيقة أنه لم يبق فيه من المال الامسحت أى استأصل من الاسمات وهى لغة نجد

روى أن من اقتصر على العزفة لفته تسريه وادوا به من لم يقتصر غلب عليه عطفه وأسودت شفقه ولم يفتدرا ان يقتضيه وهكذا الدنيا لقاصدا لا تحرة
(فما جازوه هو والذين آمنوا معه) أى القليل الذين لم يخالفوه (قالوا) أى بعضهم لبعض (٣٣١) (لا طائفة لنا اليوم بجالوت وجنوده) لكثرتهم

وقوتهم (قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله) أى قال الخالص منهم الذين يتقنون لقاء الله وتوقعوا ثوابه أو علموا أنهم يستشهدون عما قريب فيلقون الله تعالى وقيل هم القليل الذين نبهوا معه والضمير فى قالوا الكثير المتخذين عنه اعتمادا فى الخلف (وتخذىلا للقليل وكانهم تقالوا لوبه والنهر بينهما كم من فتنة قليلة غلبت فتنة كثيرة باذن الله) بحكمه وتيسره وكما تحتل الخيرو الاستهزام ومن مينة أو مزيدة والفتنة الفارقة من الناس من فأوت رأسه اذا شققته أو من فاء اذا رجع فوزنها فاعة أو فلة (والله مع الصابرين) بالنصر والاثابة (ولما برزوا لجالوت وجنوده) أى ظهر والهم ودنوا منهم (قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين) التجأ الى الله سبحانه وتعالى بالاعانة وفيه ترتيب بليغ اذ سألوا أولا ففراغ الصبر فى قلوبهم الذى هو ملاك الامر ثم ثبات القدم فى مداحض الحرب المسبب عنه ثم النصر على العدو المترتب عليه ما غالبيا (فهزموهم باذن الله) فكسروهم بنصره أو مصاحبين انصره اياهم اجابة لدعائهم (وقتل داود جالوت) قبل كان ايشى فى عسكر طالوت معه ستة من بنيه وكان داود سابعهم وكان صغيرا يرى الغنم فأوحى الله الى نبيهم أنه الذى يقتل جالوت فطلبه من ابيه فجاها وقد كلفه فى الطريق ثلاثة أبحار وقالت له انك بناقتل جالوت فحملها فى مخلاة ورماه بها فقتله ثم زوجته طالوت بنته (واتاه الله الملك) أى ملائكة اسرائيل ولم يجتمعوا قبل داود على ملك (والحكمة) النبوة (وعلمه ما يشاء) كالسر ودكلام الدواب والطير (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن الله ذو فضل على العالمين) ولولا أنه سبحانه وتعالى يدفع بعض الناس ببعض وينصر المسلمين على الكفار ويكفهم فسادهم لغلبوا وأفسدوا فى الارض أو لفسدت الارض بشؤمهم وقرا نافع هنا فى الحج دفاع الله

والسحت لغة الخجاز والحلف الذى بقيت منه بقية وقد يقال الحلف هو الذى ذهب ماله والمعنى قطعنا اليك طرق الجبال من بعد ومهامه متعسفة لاعلمها واصابة سنة وخط ذهبت بالاموال والاحوال وقد روى البيت فى سورة طه الامسختا وحلف بنصب الاقوال ورفع الثأنى وهو الرواية فى كثير من الكتب كالصالح وغيره ولا ميل فيه مع المعنى بل التقدير الامسختا وشيا هو محلف حذف الموصوف وصدر جله الصفة ثم قال وقوله ميلهم مع المعنى أى مالوا معه حيث مال ومقتضى الظاهر الى المعنى لكن الشائع هذا (أقول) الرواية فى البيت كفى كتاب الحلال لابن السبب وعظبا لفظا المشالة ومسختا روى بالرفع والنصب أيضا وكلاهما من الميل مع المعنى أمارت فهم ما فقه ما معا وعلى نصب الاقوال فرفع الثأنى على توهم رفع الاقوال وأماما ذكره من التقدير فتكلف وكذا عطفه على الضمير المستتر فى مسختا والميل مع المعنى ليس بمعنى الى المعنى بل بتضمينه دائر مع المعنى وهو يفيد عدم انفكاكه عنه وقد اعترض أبو حيان رحمه الله تعالى على هذا التوجيه بأنهم غفلوا عن جواز الاتباع بعد الموجب وقد تقرر فى الصوائه يجوز فى الموجب وجهان النصب وهو الاصح والاتباع كقوله

وكل أخ مفارقة أخوه * لعمر أيبك الا لفرقدان

واختلفوا فى اعرابه اذا اتبع فقيل نعت لما قبله وقيل عطف بيان والاداة بكسر الهمزة والادال المهمة ما يحمل فيه الماء وهو معروف وفى نسخة وروايته وقوله وهكذا الدنيا لقاصد قال الراغب فيه ايماء ومشاقق للدنيا وأن من تناول قدر ما يباغ به اكنفى واستجنى وسلم منها ونجا ومن تناول منها فوق ذلك ازداد عطفها وقوله روى الخ اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضى الله عنهما (قوله أى قال الخالص منهم الذين يتقنون الخ) اشارة الى أن يظنون ليس على ظاهره بل بمعنى يعلمون والذين آمنوا من وضع الظاهر موضع ضمير القليل وضمير قالوا الهم باعتبار البعض والذين يظنون هم البعض الاخر الذين هم أشد يقينا وأخلص اعتقادا وبصيرة فان المؤمنين وان تساوا فى أصل اليقين والاعتقاد يتفاوتون فيه ولا يلزم منه خلل فى ايمانهم وجزا أن يكون ضمير قالوا الكثير الذين انخزلوا أى انقطعوا عنه وشربوا منه والذين يظنون من وضع الظاهر موضع الضمير اشارة الى الذين آمنوا واليقين عند أهل اللغة كما قال الراغب هو المعرفة الحاصلة عن امارة قوية تدل عليه فلا يرد على المصنف أن شهداتهم ظنونية كما قيل والتخذييل من الخذلان وعدم الاعانة وتفسير الاذن بما ذكرنا من وقوله وكما تحتل الخبر الخ الظاهر الاقوال مع أن من لا يتدخل بعدكم الاستفهامية كما مر عن الرضى وغيره وهى زائدة فى التميز وأما جعلها بيانية فيقتضى حذف المميز لاداع له مع تكلفه معنى والفتنة ان كانت من فأوت لانها تقطعة من الناس فوزنه فتنة وان كان من فاء لانه يرجع اليهم فوزنها فله والمخذف العين (قوله وفيه ترتيب الخ) فيه معنى بديع واستعارة لطيفة ونكتة بليغة لانه جعل الصبر بمنزلة الماء المنصب عليهم لتنج صدورهم واغنائهم عن الماء الذى منعوا منه ومصاب الماء من القه فرشحه بقوله وثبت أقدامنا فان قلت على ما ذكره المصنف كان مقتضى المقام الفاء قلت الواو هنا أبلغ لانه عول فى الترتيب على الذهن الذى هو أعدل شاهد كما ذكره السكاكى والفاء فى فهزموهم فضيحة أى استجاب الله دعاءهم فهزموهم والباء على الوجه الاقوال نسبية وعلى الثانى للمصاحبة وفسر الاذن بالنصر لانه اذا أراد انهم زام أعدائهم فقد نصرهم فلا يقال الاذن من الله بمعنى الارادة كما مر فافظا ظاهر تفسيره به وايشى بكسر الهمزة وباء ساكنة وألف مقصورة ويكون ياء لفظ عبرانى وهو اسم والداد اود عليه الصلاة والسلام كما قاله ابن جرير وروى الغنم وقع للانبياء عليهم الصلاة والسلام اشارة الى أنهم رعاة للناس وعهيد الكونهم متبوعين والمخلاة بكسر الميم معروفة وأصلها ما يوضع فيه الخلى وهو الحشيش الذى تأكله البهائم ثم توسع فيه لما يوضع فيه العلف مطلقا وقوله ثم زوجته طالوت بنته فى الكشف زقح طالوت داود عليه الصلاة والسلام بنت جالوت (٣) والسر دعمل الدروع كما سبأنى (قوله ولولا أنه سبحانه وتعالى يدفع الخ) اشارة الى أن فساد

(٣) قوله بنت جالوت عبارة الكشف وزوجه طالوت بنته فهى كعبارة المصنف اه

(تتلوها عليكم بالحق) بالوجه المطابق الذي لا يشك فيه أهل الكتاب وأرباب التواريخ (وانك لمن المرسلين) لما أخبرت بهم من غير تعرف واستماع (تلك الرسل) اشارة الى الجامعة المذكورة قصصها في السورة أو المعلومة للرسل صلى الله عليه وسلم أوجاعة الرسل واللام للاستغراق (فضلنا بعضهم على بعض) بأن خصصناه بمنقبة ليست لغيره (منهم من كلم الله) تفصيل له وهو موسى عليه الصلاة والسلام وقيل موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام كما قال الله موسى ليله الخيرة وفي الطور ومحمد عليه الصلاة والسلام ليلة المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى وبينهما ابون بعيد وقرئ كلم الله وكلم الله بالصواب فانه كلم الله كما أن الله كلمه ولذلك قيل كلم الله بمعنى مكالمه (ورفع بعضهم درجات) بأن فضله على غيره من وجوه متعددة أوجع مراتب متباينة وهو محمد صلى الله عليه وسلم فانه خص بال دعوة العاقبة والحجج المتكاثرة والمعجزات المستمرة والآيات المتعاقبة بتعاقب الدهر والفضائل العلمية والعملية الفاتحة للحصر والابهام لتفخيم شأنه كأنه العلم المتعين لهذا الوصف المستغنى عن التعيين وقيل ابراهيم عليه الصلاة والسلام خصه بالخلة التي هي أعلى المراتب وقيل ادريس عليه السلام لقوله سبحانه وتعالى ورفعناه مكانا عليا وقيل أولو العزم من الرسل (وأينا عيسى بن مريم المينيات وأيدناه بروح القدس) خصه بالتعيين لافراط اليهود والنصارى في تحقيره وتعظيمه وجعل معجزاته سبب تفضيله لانها آيات واضحة ومعجزات عظيمة لم يستجملها غيره (ولو شاء الله) أي هدى الناس جميعا (ما اقتتل الذين من بعدهم) من بعد الرسل (من بعد ما جاءتهم البينات) أي المعجزات الواضحة لاختلافهم في الدين وتضليل بعضهم بعضا (ولكن اختلفوا بينهم من آمن) بتوفيقه لالتزام دين الانبياء فضلا (ومنهم من كفر) لاعتراضه عنه بخذلانه (ولو شاء الله)

الارض كناية عن فساد أهلها أو هو على ظاهره كما مر وتعرف الناس للجنس والبعض منهم أو البعض المدفوع الكفار والدافع المسلمون واللام للعهد قيل انه اشارة الى قياس استثنائي مؤلف من وضع تقيض المقدم منتج لتقيض التالي خلافاً لأنه قد وضع موضع ما يستتبعه ويستتبعه أعني كونه تعالى ذا فضل على العالمين ايذانا بأنه تعالى متفضل في ذلك الدفع من غير أن يجب عليه ذلك وأن فضله تعالى غير منحصر فيه بل هو فرد من أفراد فضله العظيم كأنه قيل ولكنه تعالى يدفع فساد بعضهم ببعض فلا تقسد الارض وتنظم به مصالح العالم وينصلح أحوال الامم اليهم واعترض بأنه مخالف لقول المنطقيين ان المتصلة ينتج استثناء عن مقدمها عين تاليها لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء تقيض تاليها تقيض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم ولا يعكس ولا استثناء تقيض المقدم تقيض التالي لجواز أن يكون اللازم أعم فلا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم ولا من عدم اللازم عدم الملزوم وفيه تأمل وقوله اشارة الخ اثره لقر به وقيل انه اشارة الى ما مر من أول السورة الى هنا وعلى الوجه الاول تعريف الرسل للعهد وعلى الثاني للاستغراق وانما قال الجامعة لتأنيث تلك (قوله بأن خصصناه بمنقبة الخ) اشارة الى أنه بمحض فضل الله لا كما يقول الحكماء وقوله تفصيل له أي للمذكور من الرسل المفضلين ومن كما تعريفه أما العهد والمراد موسى عليه الصلاة والسلام لشهرته بذلك أو كل من كلمه الله بلا واسطة وهم آدم عليه الصلاة والسلام كما ثبت في الاحاديث الصحيحة وموسى صلى الله عليه وسلم وبيننا محمد صلى الله عليه وسلم والخيرة بكسر ففتح بمعنى الاختيار سميت بذلك لما في الآية وبينهما ابون بعيد أي فرق بعيد لما فيه من القرب التام وذلك وموسى عليه الصلاة والسلام على الطور وكايم بمعنى مكالم وفعل بهن مفاعل كثير في العربية كنديم بمعنى منادم ورضيع بمعنى مراضع وجليس بمعنى مجالس وغيره (قوله فانه خص بالدعوة العامة) كما صرح به في حديث البخاري ولا يرد أن نوحا عليه الصلاة والسلام كان مبعوثا الى أهل الارض بعد الطوفان لانه لم يبق الا من معه لان عمومه لم يكن في المبعوث وانما كان بعده لانحصار الموجودين فيهم واستدل بعضهم على عموم بعثته بأنه دعاء على جميع أهل الارض فأعزقوا وقيل عموم البعثة استغراقها للارضية بحيث لا تنسخ وقيل ان الخصوص عموم الثقلين وقوله والابهام الخ يعني المراد بعضهم هنا النبي صلى الله عليه وسلم والاضافة للعهد ولم يصرح به تعظيما له كما أن التذكير يفيد ذلك فاللفظ الموضوع له بالطريق الاولى لا دعاء لأنه لا حاجة الى التصريح لتعيينه والعلم بفتحين الراية أو الجبل وهو مثل في الشهرة وقوله خصه بالخلة التي الخ كونها أعلى المراتب قيل انه بالنسبة لغير المحبة والافهى أعلى منها كما في الشفاء ولذا قيل لبينا محمد صلى الله عليه وسلم حبيب الله واذا فسر بادريس عليه الصلاة والسلام فالرعة حقيقة والآيات المتعاقبة بتعاقب الدهر كآقرآن المتلو والاحبار بالمغيبات وقيل هي كرامات الاولياء لانها معجزات له صلى الله عليه وسلم (قوله خصه بالتعيين الخ) في تحقيره وتعظيمه لف ونشر المراد بالينات المعجزات المثبتة لنبوته صلى الله عليه وسلم وذكرها في مقام التفضيل يقتضي أنها سبب له وليس في كلامه ما يدل على تفضيله على جميع من عداه لقوله لم يستجملها غيره لاضر فيه لانه قد يكون في المفضل ما ليس في الفاضل وذلك كبراء الاكه والابرض فلا يرد عليه شيء ثم اعلم ان تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على كل واحد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا خلاف فيه وكذا على مجموعهم وفي الاتصاف نقل عن بعض أهل العصر تفضيله على كل واحد واحد وأما التفضيل على الكل بصفة الجمعية فيتوقف فيه حتى يقوم الدليل وأنكره وقال الظاهر انه افتراء عليه (أقول) المنقول عنه هو ابن عبد السلام رحمه الله ورده الطوفي في تفسيره وقال قوله فهداهم اقتده يدل على تفضيله على الجميع أيضا لانه أمر بالاعتقاد بهم صلوات الله وسلامه عليهم ولا شك في امتثاله صلى الله عليه وسلم أمر الله فاذا فعل جميع أفعالهم مع ماله عليهم من ازيادة كان أفضل من جميعهم وهو كلام حسن (قوله ولو شاء الله

ما اقتتلوا) كرهه لنا كيد (ولكن الله يفعل ما يريد) فبوق من يشاء فضلا ويخذل من يشاء عدلا والآية دليل على أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام متفاوتة الاقدام وأنه يجوز تفضيل بعضهم على بعض ولكن يقاطع لان اعتبار الظن فيما يتعلق بالعمل وأن الحوادث بيد الله سبحانه وتعالى تابعة لشئته خيرا كان أو شرا ايمانا أو كفرا (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم) ما أوجب عليكم انفاقه (من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة) من قبل أن يأتي يوم لا تقدر على تدارك ما فترطه والخلاص من عذابه اذ لا بيع فيه فحصلون ما تنفقونه أو تنفقدون به من العذاب ولا خلة حتى تعينكم عليه أخلؤكم أو يسأحواكم به ولا شفاعة الا لمن أذن له الرحمن ورضي له قولا حتى تتكوا وعلى شفاعة تشفع لكم في حط ما في ذمكم وانما رفعت ثلاثهم لقصدهم لانها في التقدير جواب هل فيه بيع أو خلة أو شفاعة وقد فتحها ابن كثير وأبو عمرو ويعتوب على الاصل (والكافرون هم الظالمون) يريدون التاركون للزكاة هم الظالمون الذين ظلموا أنفسهم أو رضعوا المال في غير موضعه وصرّفوه على غير وجهه فوضع الكافرون موضعه تغليظا لهم وتهديدا كونه ومن كفر مكان من لم يحج وايدانا بأن ترك الزكاة من صفات الكفار لقوله تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة (الله الا اله) مبتدأ وخبر والمعنى أنه المستحق للعبادة لا غير ولنسجاة خلاف في أنه هل يضم للاخبار مشل في الوجود أو يصح أن يوجد (الحى) الذى يصح أن يعلم ويقدر وكل ما يصح له فهو واجب لايزول لامتناعه عن القوة والامكان (القيوم) الدائم القيام تدبير الخلق وحفظه فيقول من قام بالأمر اذا حفظه وقرئ القيام والقيم

أى هدى الناس جميعا الخ) أو رده عليه أن المذكور في المعاني أن مفعول المشيئة المقدر ما يفيد الجزء كافي ولو شاء هداكم أى لو شاء هدايتكم فالظاهر لو شاء عدم الانتحال وأجيب بأنه لم يرتضه لان عدم لا يحتاج الى مشيئة وارادة بل يكفى فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وقد مر الكلام فيه (قوله كرهه لنا كيد الخ) في الاتصاف التاكيد بذكر بعض خص منه وهو أن العرب متى بنت أول كلامها على مقصد ثم اعترضها مقصد آخر وأرادت الرجوع الى الأول طردت ذكرها أما تلك العبارة أو بقریب منها وهو عندهم هيبع من الفصاحة مسالوك وطريق مفيد وكان جدى الوزير أحمد بن فارس يمد في كتاب الله تعالى مواضع منه فصلها ودلالة الآية على التفضيل ظاهرة وأما اشتراط الدليل القاطع فدلالة الآية عليه وكونه كذلك ليس يعلم كأنه بهض أرباب الحواشي وأما كون الحوادث جميعها بيد الله فيدل عليه عموم ما يريد وقوله ما أوجب الخ يعنى أن الامر للوجوب فالمراد به الزكاة والدال على كونه للوجوب الوعيد الواقع على تركه (قوله من قبل أن يأتي يوم لا تقدر على تدارك الخ) يريد أن قوله تعالى لا بيع فيه الخ عبارة عن عدم القدرة بوجه من الوجوه لان من في ذمته حق اما أن ياخذ بالبيع ما يؤديه به أو يعينه اصدقاؤه أو يلبسجى الى من يشفع له في حطه وقوله وانما رفعت الخ يعنى أن المقام يقتضى التعميم والمناسب له الفتح لكنه لما كان جوابا بالهل فيه بيع والبيع فيه مرفوع ناسب رفعة في الجواب وأما قراءة الفتح فعلى الاصل في ذكر ما هو نص في العموم ومقتضى الظاهر وفيه نظر لانه جله وقعت بعد ذكره في صفة غير مقطوعة وكذا أعربوه ولا يقدرين الصفة والموصوف اذ لم تقطع سؤال فلا أدري ما الباعث له عليه (قوله يريدون التاركون للزكاة) يعنى عبر عن تارك الزكاة بالكافر تغليظا حيث شبه فعله الذى هو ترك الزكاة بالكفر وأجعل مشارفة على الكفر أو عبر بالزوم عن اللازم فان ترك الزكاة لازم للكفر فذكر الكفر وأريد ترك الزكاة فهو اما استعارة تبعية أو مجاز مشارفة أو مجاز مرسل أو كناية كما وضع من كفر موضع من لم يحج (قوله مبتدأ وخبر الخ) يعنى الجلالة مبتدأ والجمله بعده خبر وأما خبر لا تحذف في تقديره كما ذكره المصنف رحمه الله قال الامام رحمه الله تقديره في الوجود لا يدل على نفي امكان الالهية غير الله وتقديره يصح أن يوجد لا يدل على وجوده تعالى وأجيب بان التوحيد نفي الشرك في الوجود فلا بأس في عدم الدلالة على نفي امكان الالهية الغير لانه ليس بمقصود ههنا وأيضا التوحيد انما يعتبر به الوجود فتمثل وذهب الزمخشري الى أنه لا تقدير فيه وأن هو مبتدأ وأله خبر كافي قوله انما الله الواحد فقدم وأخر ضرورة لا والا وله في ذلك رسالة وما قاله مقتضى المعنى ولولم بين الله مع اللكان له وجه (قوله الحى الذى يصح أن يعلم ويقدر) يعنى ليس معنى الحياة في حقه تعالى ما يقوله الطبيعي من قوة الحس وقوة التغذية ولا القوة التابعة للاعتدال النوعى التى تفيض عنها سائر القوى الحيوانية ولا ما يقوله الحكماء وأبو الحسين البصرى من أن معنى حياته كونه يصح أن يعلم ويقدر بل هى صفة حقيقية قائمة بالذات كالأعراض والكيفيات تقتضى صحة العلم والقدرة والارادة اذ لا تصح بدونها وقوله وصكل ما يصح الخ يعنى أن ما يصح أن يكون لله فهو واجب له هذه المقدمة المسلمة وهو أنه تعالى لا يتصف بصفة تكون بالقوة لا بالفعل ولا بما هو ممكن لان ما هو كذلك يقبل الزوال فهو حادث والحوادث لا تقوم بذاته تعالى وفيه اشارة الى دفع سؤال الامام السابق وسؤال أن صحة العلم والقدرة لا تقتضى اتصافه بما ذكر من الصفات الكمالية بالفعل وفسر في الكشف الحى بالسابق الذى لا سبيل للفناء عليه فقال التحرير انه المعنى اللغوى وما ذكره هنا اصطلاح المتكلمين فاتجه عليه انه كيف يفسر القرآن باصطلاحهم وله له لا يسلم انه اصطلاح ويدعى أنه لغوى ولا مانع منه (قوله الدائم القيام الخ) قيوم صيغة مبالغة للقيام وأصله قيوم على فعله وهى من صبغ المبالغة فاجتمعت الواو والياء والسابق ساكن فقلبت الواو ياء وأدغمت ولا يجوز أن يكون فعولا والالكان قوما لانه واوى ويجوز فيه قيام وقيم وفسره المصنف بما ذكره

تبعاً للمخشورية وقيل هو القائم بذاته ووجه المبالغة عليهم ما زيادة الكم والكيف قال الراغب يقال قام
 كذا أي دام وقام بكذا أي حفظه والقيوم القائم الحافظ لكل شيء وأعطى له ما به قوامه وذلك
 هو المعنى المذكور في قوله تعالى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى وقوله أفن هو قائم على كل نفس بما كسبت
 والتظاهر منه أن القيام بمعنى الدوام ثم بصير بسبب التعدية بمعنى الادامة وهو الحفظ فأورد عليه
 أن المبالغة ليست من أسباب التعدية فإذا عرى القيوم عن أداة التعدية لم يكن إلا بمعنى اللازم فلا يصح
 تفسيره بالحفاظ ثم إن المبالغة في الحفظ كيف تفيد إعطاء ما به القوام ولعله من حيث أن الاستقلال بالحفظ
 إنما يتحقق بذلك لأن الحفظ فرع التقويم فلو كان التقويم بغيره لم يكن مستقلاً بالحفظ وعلى هذا لا يرد
 ما يورد على تفسير الظهور بالطاهر بنفسه المظهر لغيره من أن الطهارة لازم والمبالغة في اللازم لا توجب
 التعدى وذلك لأن المبالغة في اللازم ربما تضمن معنى آخر متعباً بل المعنى اللازم قد يتضمن بنفسه ذلك
 كالقيام المتضمن لتحريك الاعضاء نعم يرد على من فسره بالقائم بذاته المقوم لغيره ولا يتأتى هنا ما أجاب
 به في الكشف عن الظهور من أنه لما لم تكن الطهارة في نفسها قابلاً للزيادة رجوع المبالغة فيها إلى انضمام
 معنى التطهير إليها لأن اللازم صار متعباً وذلك لأنه قابل للزيادة كما مر على أنه قبل أن انضمام معنى
 التطهير لما كان مستفاداً من المبالغة بمعونه عدم قبول الزيادة كانت المبالغة سبباً للتعدى ورد بأن المعنى
 اللازم باق بحاله والمبالغة أوجب انضمام معنى التعدى إليه لا تعدية ذلك اللازم وبينهم ما فرق ثم
 إن القوام المذكور في إعطاء ما به القوام فسره بمعنى الوجود إذ جعله بمعنى آخر غير مناسب فقد ظهر
 له معنى ثالث وأورد على تفسيره بالقائم بذاته أنه يكون معنى قيوم السموات والأرض الوارد في الأدعية
 المأثورة وأوجب السموات والأرض وهو ركنك فالظاهر غيره من المعاني وما زاد في تفسيره القائم
 بذاته المقوم لغيره فسره والقيام بالذات بوجود الوجود المستلزم لاجتماع جميع الكمالات والتمتع
 سائر وجوه النقص والتقويم للغير يتضمن جميع الصفات الفعلية فمن غمة قيل أنه الاسم الأعظم (قوله
 قال ابن الرفاع) هو عدى بن رفاع بوزن كآب العاظمي من قصيدة وقبله

وكأنها بين النساء أعارها * عينيه أحور من جاذر جاسم
 وسنان أقصده النعاس فرنقت * في عينه سنة وليس ينائم

فقوله ليس ينائم يدل على أن السنة ما يتقدم النوم وأقصده بمعنى رعى سهماً قتل من أصابه ورتق بمعنى
 خالط من رتق الطائر صرف جناحيه ليريد الوقوع وجاسم قريبة من قرى الشام وقال الفضل السنة في
 الرأس والنعاس في العين والنوم في القلب وقوله رأسا فيه لطف (قوله وتقديم السنة عليه وقياس
 المبالغة عكسه الخ) يعني أنه راعى في الترتيب الوجودي فلتقدمها على النوم في الخارج قدمت عليه في
 اللفظ والقياس يقتضى التأخير لأن المعروف في الاثبات تقديم الأقل وفي النبي عكسه وقيل أنه على طريق
 التميم وهو أبلغ لما فيه من التأكيذ أننى السنة يقتضى نفي النوم ضمناً فإذا نفي نائماً كان أبلغ ورد بأنه
 إنما هو على سبيل أسلوب الاحاطة والاحصاء وهو يتعين فيه مراعاة الترتيب الوجودي والابتداء من
 الاخف فالأخف كافي قوله تعالى لا يعادى صغيرة ولا كبيرة إلا حصاها وهذا كله مما لا حاجة إليه لما قال
 الامام السبكي الاخذ هنا بمعنى القهر والغلبة كما ذكره الراغب وغيره من أئمة اللغة كقوله تعالى أخذ
 عزيز مقتدر فالمعنى لاتغلبه السنة ولا النوم الذي هو أكثر غلبة فالترتيب على مقتضى الظاهر ولو كان
 المعنى لا تعرض له سنة ولا نوم كان كما ذكره وهو دقيق أتيق (قوله وبالجملة نفي للتشبيه) يعني أنها للتغريب
 الله تعالى أن يكون له مثل من الاحياء لانها لا تتحلون هذا فكيف تشابهه وكونه تأكيذا للقيام ظاهر
 لأنه الحافظ القوى ومن يعتره النوم والفضله لا يكون كامل الحفظ لا كذا المعنى لأن النوم آفة
 تنافي دوام الحياة وبقاء وصفاته تعالى قدسية لازوال لها فلا يرد عليه أن الظاهر الاقتصار على أنه
 تأكيذا للقيام كافي الكشف وقوله ولذلك ترك العاطف الخ أي لكونه تأكيذا وكذا ما بعده أيضاً

(لا تأخذ سنة ولا نوم) السنة فتور يتقدم
 النوم قال ابن الرفاع
 وسنان أقصده النعاس فرنقت
 في عينه سنة وليس ينائم
 في عينه سنة وليس ينائم
 والنوم حال تعرض للجوان من استرخاء
 أعصاب الدماغ من رطوبات الاجفنة
 المتصاعدة بحيث تقف الحواس الظاهرة
 عن الاحساس رأساً وتقدم السنة عليه
 وقياس المبالغة عكسه على ترتيب الوجود
 والجملة نفي للتشبيه وتأكيذا لكونه حياً
 قيوماً فان من أخذ نعاس أو نوم كان
 موقف الحياة قاصراً في الحفظ والتدبير
 ولذلك ترك العاطف فيه وفي الجمل التي بعده

فأفهم

حقيقتها أو خارجا عنهما متكاملا فيهما وهو أبانغ من قوله له ملك السموات والارض وما فيهن (من ذا الذي يشفع عنده الا بذنه) بيان لكبرياء شأنه سبحانه وتعالى وأنه لا أحد يساويه ويذنيه يستقل بأن يدفع ما يريد من شفاعة واستكانة فضلا عن يعاوقه عنادا أو مناصبة (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم) ما قبلهم وما بعدهم أو بالعكس لانك مستقبل المستقبل ومستدير الماضي أو أمور الدنيا وأمر الآخرة وأبعده أو ما يحسونه وما يعقلونه أو ما يدركونه وما لا يدركونه والضعف لما في السموات والارض لان فيهم العقلاء أولما دل عليه من ذامن الملائكة والانبيا عليهم الصلاة والسلام ولا يحيطون بشئ من علمه) من معلوماته (الاجناس) أن يعلموا وعطفه على ما قبله لان مجموعهم ما يدل على تفردة بالعلم الذاتي التام الدال على وحدانيته سبحانه وتعالى (وسمع كرسية السموات والارض) تصور لعظمته وتمثيل مجزئ قوله تعالى وما قدر والله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ولا كرسى في الحقيقة ولا قاعد وقيل كرسية مجاز عن علمه أو له ملكه ما أخذ من كرسى العالم والملك وقيل جسم بين يدي العرش ولذلك سمى كرسيا محيط بالسموات السبع لقوله عليه الصلاة والسلام ما السموات السبع والارضون السبع مع الكرسى الا حلقه في فلاة وفضل العرش على الكرسى كفضل تلك الفلاة على تلك الحلقة وله الفلك المشهور بتلك البروج وهو في الاصل اسم لما يسعد عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد ركاه المنسوب الى الكرس وهو الملبد (ولا يؤده) ولا ينقله ما أخذ من الورد وهو الاعوجاج (حفظهما) أي حفظ السموات والارض تحذف الفاعل وأضاف المصدر الى المفعول (وهو العلى) المتعالى عن الانداد والاشياء (العظيم) المستحضر بالاضافة اليه كل ما سواه وهذه الآية مشتقة على آتهام المسائل الالهية فانها تدل على سبحانه وتعالى موجود واحد في الالهية تصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجود لغوره اذا القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزعه عن التعيز والحلول مبرا من التغير والقصور لا يناسب الاشياء ولا يبتدئ ما يعترى الارواح ملك الملائك والملكوت ومبدع الاصول والقروغ ذو البعش الشديد الذي لا يشفع عنده الا من اذن له عالم الاشياء كلها جلها وخفيها كلها وجزئها واسع الملك والقدرة كل ما يصح أن يملكه وقدرة عليه لا يؤده شاق ولا يشغله شأنه تعالى عما يدركه وهم عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية في القرآن

فانهم واعلم أنه لما حصر الالهية اشار بالحياة الى أن الاصنام لا تصلح لذلك وبالقيوم الى أن الملائكة لا تصلح له وبهذه الجملة الى أن عيسى عليه الصلاة والسلام وغيره من البشر كذلك ثم ذكر بعده اثبات ما ذكر (قوله تقرير لقيوميةه الخ) وجه التقرير أن الملائكة يقوم على ما يملكه ويحفظه والقائم الحافظ انما يحفظ ما هو ملكه بحسب الظاهر ووجه الاحتجاج على تفردة أن ما سواه مما لو له فكيف يكون شريكه (قوله والمراد بجانينها ما في قوله فهو أبانغ من قوله) قيل ليس ما ذكره آية وسياقه يشعر به فالظاهر أن يقول أبانغ من قولنا ووجه الابغية أنه يلزم أن السموات والارض له بطريق برهاني لكن ارادة الجزئية والظرفية بقوله فيهم ما جمع بين الحقيقة والبهاز وفيه دليل على أن ما سواه تعالى ملكه والا كان البيان قاصرا (قوله بيان لكبرياء شأنه الخ) الكبرياء مأخوذ مما قبله من سمات الجلال وعدم المساواة والمداناة أي المقاربة مأخوذ من انكار وجود الشفعاء بلاذن والاستكانة بمعنى التضرع والمناصبة اظهار الخلاف والعداوة (قوله ما قبلهم وما بعدهم الخ) فسر ما بين أيديهم بما كان قبلهم وهو الماضي وما خلفهم بما سأل بعدهم وهو المستقبل لانه يقال لما تقدم بين اليدين لان ما بينهما ما لا يتد أن يكون متقدما وما سيكون يقال انه خلفه أي بعده ومغيب عنه ومستور أو على العكس وبيته بأنك تستقبل ما سيأتيك وتستدير ما مضى وهو ظاهر واطلاق ما بين أيديهم على أمور الدنيا لانها حاضرة والحاضر يعبر عنه بذلك وأمر الآخرة مستورة كما يستتر عنك ما خلفك وأما العكس فلان أمور الآخرة مستقبله وتلك ماضية وبقية الوجوه ظاهرة وكذا ما يأخذونه وما يتركونه واذ رجع الضمير لما فهو تغليب أو للعقلاء في ضمنه فلا تغليب والعلما قبلهم وما بعدهم كناية عن علمه بجميع الاشياء وما قبلهم وما بعدهم واعتبره فيما بعده (قوله من معلوماته الخ) اشارة الى أن هذا ما غير لما قبله ومجموعه ما دال على تفردة بالعلم لان الاولى تفيد أنه يعلم كل شئ والثانية أنه لا يعلم غيره ومن كان هكذا فهو الاله لا غيره اذ الاله لا يلدن من اتصافه بصفات الكمال التي من أصولها العلم (قوله تصور لعظمته وتمثيل الخ) اشارة الى أنه استعارة تمثيلية والتخييل نوع من التمثيل الا أنه تمثيل خاص بكون المشبه به فيه أمرا مفروضا وما يقال ان التمثيل تشبيه قصة بقصة والتخييل تصوير حقيقة الشئ ليس بشئ ثم ان كان الممثل به جميع أجزائه مفروضا كما نحن فيه وكقولهم لو قيل لشحم أين تذهب لقال أسوى العوج فهو التمثيل التخييلي والافهوالاستعارة التخييلية التابعة للاستعارة بالكناية واسم التخييل يقع عليهما وسمياتي الكلام على هذا تفصيلا والحاصل أنه استعارة تمثيلية كما في جعل الارض في قبضته لا كناية ايمائية كما قاله الطيبي رحمه الله وقوله وقيل الخ فالكرسى بمعنى العلم مجازا فوه تسمية له بكانه لان الكرسى مكان العالم الذي فيه العلم فيكون مكانا للعلم بتبعيته لان العرض يتبع المهل في التهييز حتى ذهبوا الى أنه معنى قيام العرض بالمثل (قوله وقيل جسم الخ) هذا هو الذي يدل عليه ظاهر الآثار وقوله ولذلك الخ أي لكونه بمنزلة كرسى يوضع مقابل عرش الملك وعن الحسن رحمه الله انه نفس العرش وتلك البروج معروفة في الهيئة والكرسى قبل انه اسم وضع هكذا وليس بمنسوب وقيل انه منسوب الى الكرس وهو التلبد ومنه الكراسة للمتكرس من الاوراق والمتكرس الراكب والاولى جعله على ظاهره وأما ايمائه الجسمية فليس بشئ ويؤده بثقله من الورد وهو العوج لان التثقل يميل له ماتحه موخص الحفظ به مادون العرش لان الحفظ لهما هو المشاهد المحسوس (قوله وهذه الآية مشتقة على أهمات المسائل الخ) التمهيز يؤخذ من القيوم أيضا لانه لو يحيز احتاج الى الحيز فلا يكن قائما بنفسه وعدم التغير من قوله لاننا أخذنا الخ وكذا قوله لا يناسب الاشياء وما يعترى الارواح الحدوث وهو مأخوذ من القيوم أيها وقوله الذي لا يشفع نفسه لما قبله وسعة الملك الخ من وسع كرسية السموات والارض وفي قوله عما يدركه ولا يحيط به مكنته وتخييلية وآية الكرسى ورد أنهم سائدة أي القرآن وما ذكره المصنف رحمه الله في فضائلها كما مروى في كتب الحديث الا قوله من قرأها بعث

آية الكرسى من قرأها بعث الله ملكا يكتب حسناته ويحور من سيئاته الى ان يخدم تلك الساعة

Click For More Books

<https://archive.org/details/@zohaibhasanattari>

(قد تبين الرشيد من الفتي) تميز الايمان من الكفر بالايات الواضحة ودات الدلائل على أن الايمان رشدي وصل الى السعادة الابدية والكفر غي يوتدى الى الشقاوة السرمدية والعاقل متى تبين له ذلك بادرت نفسه الى الايمان طلبا للفرز بالسعادة والنجاة ولم ينجح الى الاكراه والالقاء وقيل اخبار في معنى النهي أي لا تكفروا في الدين وهو ما عام منسوخ بقوله جاهد الكفار والمنافقين واغظ عليهم وأخاص بأهل الكتاب لما روى أن أنصاريا كان له ابنان تنصر اقبل المبعث ثم قدما المدينة فزهما ما أبوهما وقال والله لا أدعكما حتى تسلمانا يا فاختصه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الانصاري يا رسول الله أيدخل بعضى النار وأنا انظر اليه فترت نغلاهما (فمن يكفر بالطاغوت) بالنسبة طان أو الاضنام أو كل ما عبد من دون الله أو صدق عن عبادة الله تعالى فعملت من الطغيان قلب عينه ولامه (ويؤمن بالله) بالتوحيد وتصدق الرسل (فقد استمسك بالعروة الوثقى) طلب الامسال من نفسه بالعروة الوثقى من الجبل الوثيق وهي مستعار لتمسك الحق من النظر الصحيح والرأي القويم (لا انفصام لها) لا انقطاع لها يقال فصمته فانقص اذا كسرته (والله سميع) بالاقوال (علم) بالنبات ولعله تهديد على النفاق (الله ولي الذين آمنوا) محبهم أو متولى أمرهم والمراد بهم من أراد ايمانه وثبت في علمه أنه يؤمن (يخرجهم) يهدايتهم وتوفيقه (من الظلمات) ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوسواس والشبه المؤدية الى الكفر (الى النور) الى الهدى الموصل الى الايمان والجملة خبر بعد خبر أو حال من المستكن في الخبر أو من الموصول المضاف اليه لان المضاف هو واحد الصور الثلاث التي يجوز فيها الحال من المضاف اليه فقد بره مخرجين الخ أو منهم لان تعدد ذى الحال يجوز اذا اتحد العامل وهنا كذلك لانه ولي وفي الجملة عائذ الهمار وهو الضمير المستتر وهم وليس فيه استعمال المتترك في معنيين كما توهم وقوله وقيل زلات الخ قيل الذي أخرجه ابن المنذر والطبراني عن ابن عباس رضى الله عنهما أنهم انزات في قوم آمنوا بعبسى عليه الصلاة والسلام فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم كفر رابه وقوله من النور

الله ملك الخ فان أبواب التخريج قالوا الاصل له وقوله من مضجعه في نسخة مضجعه بدون من وكذا في الكشاف وقوله لم ينفعه من دخول الجنة الاموت قال التحرير انه بمعنى لم يبق من شرائط دخوله الجنة الاموت فكان الموت يمنع ويقول لا بد من حضورى أو لا يتم تدخل الجنة ويحتمل أنه من قبيل ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * (تنبيه) قوله ان أعظم آية الخ هذا الحديث ذكره النووي في شرح مسلم وقال القاضي عياض انه حجة لمن قال ان بعض القرآن قديم فضل على غيره وفيه خلاف فنعاه بعضهم كالا شعري والباقلاني وغيرهما لاقتضائه نقص المفضل وكلام الله لا نقص فيه فأعظم بمعنى عظيم وأفضل بمعنى فاضل وأجازة اسحق بن راهوية وكثير من العلماء والمتكلمين وهو يرجع الى عظيم أجر قارته والمختار جوازها فيقال هذه السورة أو الآية أعظم وأفضل أى أكثر نوبا وانما كانت هذه الآية أعظم لجمعها أصول اسماء الصفات من الالوهية والوحدانية والحياة والعلم والملك والقدرة والارادة وهذه السبعة أصول الاسماء والصفات (قوله اذا اكره في الحقيقة الخ) يعنى أنه خبر باعتبار الحقيقة ونفس الامر وأماما يظهر بخلافه فليس اكرها حقيقيا وان كان بمعنى النهي فهو منسوخ أو مخصوص بأهل الكتاب الذين قبلوا الجزية وكانوا عنده عليه الصلاة والسلام كما يدل عليه سبب النزول المذكور فلا يرده عليه ما قيل ان قوله جاهد الكفار عام لأهل الكتاب وليس كل كتابي ذميا لاني زمانا ولا في زمانه وأماما روى هنا فالظاهر أنه قبل نزول آية السيف اللهم الا أن يقل المراد أهل العهد والذمة فانه يكتب غالبوا الانصاري من بنى سالم بن عوف واسمه حصين وهو مروى عن ابن عباس رضى الله عنهما (قوله بالطاغوت) هو في الاصل فعلوت مباغته من الطغيان فغلبت وزنه فعلوت قال الجوهري ويكون واحدا وجمعا وفي قوله الاضنام اشارة اليه وقوله وتصدق الرسل عليهم الصلاة والسلام لانه داخل في الايمان (قوله طلب الامسال من نفسه) ولوجهات زائدة للمباغته في التمسك وأنه بمعنى تمسك الامسال أولى والمصنف رحمه الله جعل العروة استعارة نصر محبة فيكون استمسك ترشها لها وقيل انه استعارة أخرى تبعية والزخمشرى جعله تمثيلا على تشبيهه التدين بالدين الحق والثبات على الهدى والايمان بالتمسك بالعروة الوثقى من الجبل المحكم المأمون انقطاعه ثم ذكر المشبه به وأراد المشبه به ويجوز كون العروة استعارة للعهد أو الكتاب كما مر في قوله واعتصموا بالجبل الله وقوله اذا كسرت اشارته الى أن في الانفصام تجوزوا والا فالكسر مغاير للقطع وكونه تهديد اعلى النفاق لعدم مطابقة القول الاعتقاد فيه وقيل انه اشارة الى أنه لا بد في الايمان من الاعتقاد والاقرار (قوله محبهم أو متولى أمورهم الخ) الولي يكون بمعنى الصديق والمتولى للامور فهو اماما بالمعنى الاول لكن حقيقته لا تصح في حقه تعالى فبراد منه الهبة وارادة الخبير أو بالمعنى الثاني وهو ظاهر وقوله من أراد ايمانه الخ لان من آمن حقيقته فهو مخرج من الكفر فلا يتصور اخراجه وكذا الذين كفروا ومحول على العزم والتصميم فلا بد أن يحمل ايمانهم الذي خرجوا منه على الايمان القطري وكفرهم الذي هم عليه على الارتداد والظلمات على هذا الكفر والنور الايمان ثم ذكر وجه آخر وهو أن يكون آمنوا وكفروا على ظاهره بأن يراد بالظلمات الشبهه بالنور اليقين والبيانات وهما استعارتان على الوجهين هذا ما ذكره الزخمشرى فالمصنف رحمه الله تعالى خلط بين الوجهين وبعد تفسيره بارادته لا ينبغي أن تفسر الظلمات بالوسواس والشبهات (قوله وبالجملة خبر بعد خبر) أى جملة يخرجهم خبر ثان والاقول دلى الذين آمنوا وحال من الضمير في لى الصفة المشبهة الراجع الى الله أو من الموصول المضاف اليه لان المضاف هنا مشتق عامل وهو احدى الصور الثلاث التي يجوز فيها الحال من المضاف اليه فقد بره مخرجين الخ أو منهم لان تعدد ذى الحال يجوز اذا اتحد العامل وهنا كذلك لانه ولي وفي الجملة عائذ الهمار وهو الضمير المستتر وهم وليس فيه استعمال المتترك في معنيين كما توهم وقوله وقيل زلات الخ قيل الذي أخرجه ابن المنذر والطبراني عن ابن عباس رضى الله عنهما أنهم انزات في قوم آمنوا بعبسى عليه الصلاة والسلام فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم كفر رابه وقوله من النور

الذى منحوه الخ تقدم بيانه وعلى حمله على الارتداد لا يحتاج الى تأويل وقوله وأسناد الاخراج
 الخ رد على المعتزلة (قوله ولعل عدم الخ) وجه التعظيم الاشعار بأن أمرهم غير محتاج الى البيان وأن
 شأنهم أعلى من مقابله هؤلاء وقيل ان قوله لولى الذين آمنوا دل على الوعد (قوله تعجب من محاجة
 غرود الخ) هذه الآية بيان لتشديد المؤمنين اذ كان ولهم وخذلان غيرهم ولذا لم يعطف والاستفهام
 مجازى فى التعجب كما يكون فى التعجب وغرود بضم النون والذال المجهمة ووجه حاقته جوابه بما يكذبه
 العقل وهو ضد الاسلوب الحكيم وسماه الطبي كغيره الاسلوب الاحق وضمير ربه يصح عوده الى
 ابراهيم والى الذى (قوله لان آناه الخ) لرى أنه على حذف اللام وهو مطردها وليس مفعولا لاجله
 لعدم اتحاد الفاعل والتعليل فيه على وجهين اما أن آناه الملك حمله على ذلك لانه أورنه الكبر والبطر
 فنشأت المحاجة عنهما واليه أشار بقوله أى أبطره الخ أو أنه من باب العكس فى الكلام بمعنى أنه وضع
 المحاجة موضع الشكر اذ كان من حقه أن يشكر فى مقابله ذلك وهو باب بليغ ونظيره الآية والمثال
 المذكوران واليه أشار بقوله أو حاج لاجله الخ (قوله أو وقت أن آناه الله الخ) أى أنه واقع موقع
 الظرف كما فى المصدرة أو بتقدير مضاف وأورد عليه أن المحاجة لم تقع وقت آناه الملك بمعنى وقت
 وجوده بأن يعتبر الوقت ممتدا وبأن ما ذكره غير متفق عليه فانه ذهب الى جواز ابن جنى والصفار فى شرح
 الكتاب وقال فى قول سيبويه وجه الله ان معنى واقعه لا فعل الآن تفعل معناه حتى أن تفعل أو يفعل
 على أنه تفسير بمعنى لا صناعة لانه بتقدير الوقت أن تفعل (قوله وهو حجة الخ) رد على الزمخشري
 حيث أوله بأن المعنى آناه مالا أو اتباعا تغلب به على الملك بناء على قاعدة الاصلح وخلق الاعمال ومنهم
 من جعل ضمير آناه لابراهيم عليه الصلاة والسلام لانه تعالى قال لا ينال عهدى الظالمين وقال فقد آتينا
 آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما وهو من بدع التفاسير مع أن السؤال يتوجه على آناه
 الاسباب ولو سلم فممن قبيح الا ويمكن أن يعتبر فيه غرض صحيح كالاتقان وبهض المعتزلة قد جوزوه
 لذلك فهم فيه فرقان (قوله ظرف لحاج الخ) وجهه قال انا الخ بيان لقوله حاج وليس استنفا فاجواب
 سؤال لان جعله بمنزلة المرتضى آياه فلا يرد ما قيل انه يشكلى موقع قال انا حى الخ الآن يجعل استنفا
 جواب سؤال وقوله أو بدل الخ لم يجعل ظرفا له لثلاثة عمل فعل واحد فى ظرفى زمان ولكنه يصح بأن يقيد
 بالثانى بعد تقديمه بالاول وتخصيصه البدلية لان الظرف مغاير المصدران لم يقدر الوقت وقد منع هذا
 بأنه يصح البدلية فيه على أنه بدل اشتمال لان الوقت مشتمل على الآياه فتأمل وقوله يخلق الحياة والموت
 مترادف فيه وقوله رب يحذف الباء أى اكتفاء بالكسرة (قوله بالعفو عن القتل الخ) لما كان العفو
 عن القتل ليس باحياءه وكونه كذلك غنى عن البيان أعرض ابراهيم عن ابطاله واتى بدليل آخر هو
 أظهر من الشمس فلا يرد على من جعله ما دليلين أن الانتقال من دليل قبل اتمامه ودفع معارضة الخصم
 الى دليل آخر غير لائق بالجدل حتى يحتاج الى أن يقال انه ليس بدليل بل مثال والانتقال من مثال الى
 آخر زيادة الايضاح لا ضير فيه كما أشار اليه المصنف والقوية التلبس والمشاغبة بالغيب الخاصة
 والحامل له اذا كان غرورا الملك فهو لا يدعى الالهية وعلى الثانى فهو يتدعىها بطريق الحلال وهذا قبل
 حبه وعلى القول الآخر بعده وبهت قرئ مجهولا وعلوما وبهت أن لا يقدر على التكلم تحيرا
 وفسر الظالمين بما ذكر لان غيرهم قد يهديه (قوله أو آرايت مثل الذى الخ) قال فى الكشف
 معناه أو آرايت مثل الذى مترادف لدلالة أم تر عليه لان كتيه ما كلمة تعجب ويجوز أن يحمل على المعنى
 دون اللفظ كأنه قيل آرايت كالذى حاج ابراهيم أو كالذى متر وفى الاتصاف ومثل هذا النظم يحذف
 منه فعل الرؤية كثيرا كقوله

آياه الملك وحمله على المحاجة أو حاج لاجله
 شكره على طريقة العكس كقولك عاديتنى
 لاني أحدثت اليك أو وقت أن آناه الله الملك
 وهو حجة على من منع آياه الله الملك الكافر
 من المعتزلة (اذ قال ابراهيم) ظرف لحاج
 أو بدل من أن آناه الله الملك على الوجه
 الثانى (بى الذى يحيى ويميت) يخلق الحياة
 والموت فى الاجساد وقرأ حزة رب يحذف
 الباء (قال أنا حى وأميت) بالعفو عن
 القتل والقتل وقرأ نافع أنا بالالف (قال
 ابراهيم فان الله يأتى بالشمس من المشرق
 فأتىها من المغرب) أعرض ابراهيم عن
 الاعتراض عن معارضته الفاسدة الى
 الاحتجاج بما لا يقدر فيه على نحو هذا
 التورية فدعا للمشاغبة وهو فى الحقيقة
 عدول عن مثال حى الى مثال حى
 من مقدراته التى يعجز عن الايمان بها
 غيره لانه حجة الى أخرى ولعل غرود زعم
 أنه يقدر أن يفعل كل جنس يفعله الله فنقضه
 ابراهيم بذلك وانما حمله عليه بطر الملك
 وحاقته أو اعتقاد الحلال وقيل لما كسر
 ابراهيم عليه السلام الاصنام صحنه أيا ما تم
 أخرجه ليحرقه فقال له من ربك الذى تدعو
 اليه وحاجه فيه (بهت الذى كفر) فصار
 مهوتا وقرئ بهت أى فغلب ابراهيم
 الكافر (واقه لا يهدى القوم الظالمين)
 الذين ظلوا أنفسهم بالامتناع عن قبول
 الهداية وقيل لا يهدىهم حجة الاحتجاج
 أو سبيل النجاة أو طريق الجنة يوم القيامة
 (أو كالذى مر على قرية) تقديره أو آرايت
 مثل الذى حذف لدلالة أم تر عليه وتخصيصه
 بحرف التشبيه لان المنكر للاحياء كثير
 والجاهل بكيفية أكثر من أن يهصى بخلاف
 مدعى الربوبية وقيل الكاف مزيدة وتقدير
 الكلام أم ترالى الذى حاج أو الذى مر وقيل
 انه عطف محمول على المعنى كأنه قيل أم تر
 كالذى حاج أو كالذى مر

قال لها كلاهما أسرى * كاليوم مطلوبوا ولا طالبا
 وقيل لما كان فى دخول الى على الكفاف اشكال لانها ان كانت حرفية فظاهر وان كانت اسمية فلائها

مشبهة بالحرف في عدم التصرف لا يدخل عليها من الحروف الاما ثبت في كلامهم وهو عن وذلك على قلة
 أيضا عدل الى التأويل فجعله من عطف الجملة على الجملة تارة وقد رأيت لان أم تر مستعمل بالي في
 الكتاب العزيز اذا تعدى الى مفعول واحد بمعنى النظر وأخرى من العطف الملقوت فيه لفت المعنى نحو
 فأصدق وأكن وانحام الكاف للمبالغة نحو فأبوا بسورة من مثله هو الوجه لان منكر الربوبية قليل
 ومنكر الاحياء أكثر والجاهل بكيفية أ أكثر من أن يحصى اه وهو رد لما ذكره المصنف رحمه الله
 وسيأتي تقريره وقيل تقريره ان كلامنا لفظي أم تر وأرأيت مستعمل لقصد التعجب الآن الاول
 تعلق بالتعجب منه فيقال أم تر الى الذي صنع كذا بمعنى انظر اليه فتعجب من حاله والثاني تمثيل التعجب
 منه فيقال أرأيت مثل الذي صنع كذا بمعنى أنه من الغرابة بحيث لا يرى له مثل ولا يصح أم تر الى مثله
 اذ يكون المعنى انظر الى المثل وتعجب من الذي صنع فلذا لم يستعمل عطف كالذي تر على الذي حاج
 واحتج الى التأويل في المعطوف بجعله متعلقا بمحذوف أي أرأيت كالذي تر ليكون من عطف الجملة
 أو في المعطوف عليه نظرا الى أنه في معنى أرأيت كك الذي حاج فيصح العطف عليه فظهر أن عدم
 الاستقامة ليس بجزء امتناع دخول كلمة الى على الكاف كما مر حتى لو قلت أم تر الى الذي حاج أو مثل
 الذي تر فعدم الاستقامة بجعله عند من له معرفة بأساليب الكلام وأن هذا ليس من زيادة الكاف
 في شيء بل لا بد في التعجب بكلمة أرأيت من اثبات كاف أو ما في معناه فيقولون أرأيت كزيد أو مثل زيد
 وهو شائع في سائر اللغات اه (أقول) هذا غريب منه فان أم تر يستعمل للتعجب مع التشبيه نحو
 قول العرب لم أركاب يوم رجلا كاذ كرهه سيئوبه رحمه الله وقد يقدر كما مر وبدونه كما هنا وكقوله أم تر كيف
 فعل ربك وكذا أرأيت يستعمل معه كاذ كروه وبدونه كقوله أرأيت الذي يكذب بالدين ونظائره
 كثيرة وكيف يفرق بينهما بأنه تعلق في الاول بالتعجب منه وفي الثاني بتمثله والمثلية انما جاءت من ذكر
 الكاف ولو ذكر في الاول لكان مثله بالفرق فهذا مصادرة على المطلوب وليس فيه زيادة على ما ذكره
 المدقق في الكشف وهو الحق لان رأى البصرية تتعدى بنفسها وبالى كما هنا فحذفه على الجور ما يمنع
 أو قبسج فليبق الاعطفه على الجار والمجرور باعتبار المعنى لان المقصود منهما التعجب فهو في معنى
 أرأيت كالذي الخ أو على الجملة فيقدر له متعلق وقد رأيت لان استعماله مع الكاف أكثر وهذا
 التقدير وقع من القراء وغيره من المنقذين ووجهه ما ذكرنا وكونه غير زائدة أولى ودلالته على الكثرة
 بطريق الكتابة لان النادر لا مثل له فجعل ماله مثل عبارة عن الكثرة ولا عبرة بما قاله في الكشف
 (قوله وقيل انه من كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام الخ) وعلى هذا فيكون رجوعا الى ابطال
 جواهريان ما ذكرنا ليس باحياء لكنه ضعيف للفصل وكثرة التقدير وقوله وهو عزير ابتداء كلام ورجوع
 الى تفسير الآية وليس من تخمة كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام لان عزير من بني اسرائيل وخراب
 بيت المقدس في زمانهم (قوله ويؤيده نظمه مع غرود) حيث سبق الكلام للتعجب من حالهما
 وبأن كلمة الاستبعاد في هذا المقام تشعر بالانكار ظاهرا وانما يكون لمجرد التعجب اذا علم أن المتكلم
 جازم بالوقوع كافي أن يكون لي غلام وأنى يكون له ولد بمجرد الاحتمال لا يشافي الظهور وما يقال انه
 قد انتظم مع ابراهيم عليه الصلاة والسلام أيضا في سلك فقيل انه ليس بمستقيم وانما ذلك مجرد مقارنة
 في الذكر اذ لم يذكر على الوجه الذي ذكر عليه ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو معنى الانتظام في السلك
 نعم لو قيل الانتظام في سلك يدل على كونه مؤمنا ليكون الاتيان توضيحا وتمثيلا وتفصيلا لما سبق
 من الاخبار من الظلمات الى النور وبالعكس اكان شيا وقيل عليه انه لو كان كذلك لكان الظاهر
 العطف بالواو لا بالواو والقرى كالضرب مصدر قرى بمعنى جمع لاجتماع الناس فيها والعروش جمع عرش
 وهو السقف أي ساقطة على سقوطها بان سقط السقف أو لانه تم مدت الجدران عليه (قوله اعترافا
 بالتصوير الخ) التفسير الاول والثاني ناظران الى تفسير الذي مر وأنى اسم استفهام الظاهر فيه ترجيح

وقيل انه من كلام ابراهيم ذكره
 جوابا لمعارضته وتقديره أو ان كنت
 تعجب فأحيى كاحياء الله تعالى الذي تر على
 قرية وهو عزير بن شرحبيل أو الحضرة أو كافر
 بالبعث ويؤيده نظمه مع غرود والقرية بيت
 المقدس حين خربه بجهنم التي أهلك الله
 أهلها الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف
 وقيل القرية التي خرج منها الألوف وقيل
 غيرها واشتقاقها من القرى وهو الجمع وهي
 خاوية على عروشها خالية ساقطة حيطانها
 على سقوطها (قال أنى يجي هذه الله بعد
 موتها) اعترافا بالقصور عن معرفة طريق
 الاحياء واستعظاما لقدرة المحيي ان كان
 القائل مؤمنا واستبعادا ان كان كافرا وأنى
 في موضع نصب على الظرف بمعنى متى أو على
 الحال بمعنى كيف

وقيل انه مات ضحاً وبعث بعد المائة قبيل
 الغروب فقال قبل النظر الى الشمس يوماً
 ثم التفت فقرأى بقية منها فقال أو بعض يوم
 على الاضراب (قال بل لبنت مائة عام فانظر
 الى طعامك وشربك لم يتسنه) لم يتغير مرور
 الزمان واشتقاقه من السنة والهاء أصلية
 ان قدر لام السنة هاء وهاء سكنت ان
 قدرت واوا وقيل أصله لم يتسن من الحما
 المسنون فأبدت التون الثلاثة حرف علة
 كقضى البازي وانما أفرد الضمير لان الطعام
 والشرب كالجنس الواحد وقيل كان
 طعامه يتناول عنباً وشرا به عصيراً وابناً وكان
 الكل على حاله وقرأ أحزرة والكسافي لم يتسن
 بغير الهاء في الوصل (وانظر الى حمارك) كيف
 تفرقت عظامه أو انظر اليه سالماً في مكانه
 كما ربطته حفظناه بلا ماء وعاف كما حفظنا
 الطعام والشرب من التغير والاول أدل
 على الحال وأوفق لما بعده (ولجعلك آية للناس)
 أي وفعلنا ذلك لجعلك آية روى أنه أتى
 قومه على حماره وقال أنا عزير فكذبوه
 فقرأ التوراة من الحفظ ولم يحفظها أحد
 قبله ففر فوه بذلك وقالوا هو ابن الله وقيل
 لما رجع الى منزله كان شاباً وأولاده شبوا
 فاذا حدثهم بحدث قالوا حديث مائة سنة
 (وانظر الى العظام) يعني عظام الحمار أو
 الاموات الذين تعجب من احياهم (كيف
 نشزها) كيف نجسها أو نرفع بعضها على
 بعض وتركبه عليه وكيف منسوب بنشز
 والجملة حال من العظام أي انظر اليها بحياة
 وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وبعثوب
 نشرها من أنشر الله الموتى وقرأى نشرها
 من نشر يعني أنشر (ثم تكسوها الحماراً
 سين له) فاعل تين مضمير بفسره ما بعده تقديره
 فلما تبين له أن الله على كل شيء قدير

انه بمعنى كيف فهو حال من هذه قدم اصدارته لان كونه بمعنى متى وان أثبتته أبو البقاء خلاف الظاهر
 وعليه فهو ظرف والعامل على كل حال يحى واحياء القرية وامانتها الما بعنى عمرانها وخرابها وأنه على
 حد واسأل القرية (قوله فألبس الخ) يعنى أن مائة عام ظرف لامانته على المعنى لان معناه ألبسه
 ميتاً وليس ظرفه على ظاهره لان الامانة اخراج الروح وهى تقع فى أدنى زمان وهو ظرف لفعل مقدر
 أى فلبت مائة دليل قوله ~~كم لبنت~~ قبل ولا حاجة الى هذا اذ معناه جعله ميتاً وفيه نظر (قوله
 وساغ أن يكلمه الخ) هذا بناء على أن الله لا يجوز أن يكلم الكافر شفاهاً امام مطلقاً وفى دار التكليف
 وقدرته فى الاتصاف بأنه لا أصل له لان الله تعالى يكلم ابليس وهو رأس الكفر ومعدنه وقال للكفار
 اخسوا فيها والممتنع انما هو تكليمهم على نهج الكرامة والملاطفة وقيل ان امتناعه مبنى على قاعدة
 الاعتزال ولا وجه له وقوله وأشار بالإيمان أى فاربته لانه مقتضى النظم وقوله فلما تبين له الخ اذ
 الايمان بعد ذلك ولذلك اعترض على الزمخشري فى جزئه بالاول وهو غير وارد على المصنف رحمه الله
 وليس فى الآية ما يدل على المشافهة فلذلك قال أوملك أوني فيكون الاستناد الى الله مجازاً (قوله
 كقول الطائفة الخ) يعنى أنه لم يتيقن مقدار اربسه فشكك فيه فأولئك وعلى الآخر للاضراب والغرض
 تقليل المدة فتأمل (قوله لم يتغير مرور الزمان الخ) جملة لم يتسنه طالبة والجملة المهذرة لم تقع حالاً وتقرن
 بالواو وتجر منها وكلاهما ما جازخلاً فالن ترد فيه ويتسنه لازم أى يتغير وما قبل انه بمعنى لم يتر عليه
 السنون فهو بيان لاصل المعنى لا المراد بليس بشئ لانه غير صحيح هنا فهو من السنة وفى لامها اختلاف
 فقيل هاء فهو مجزوم بسكون الهاء وقيل واو أصلها سنونو فخذفت وعوضت التاء عنها فهو مجزوم
 بحذف الآخر والهاء هاء سكنت تثبت فى الوقف وفى الوصل لاجرائه مجزاه وقيل أصله لم يتسن ومنه الحما
 المسنون يعنى الطين المتغير ومتى اجتمع ثلاث حروف متجانسة يقبل أحدها حرف علة كما قالوا فى تظننت
 تظنيت وفى تقضت تقضيت قال الزجاج فى أرجوزته * تقضى البازي اذا البازي انكدر (٢)
 أى تقضض البازي وهو هو به وسقوطه لياخذ شيئاً وانكدر بمعنى أسرع وقوله ~~كتقضى البازي~~
 اشارة الى قول الزجاج وقوله وانما أفرد الضمير يعنى ضمير تسنه المستتر راجع الى الطعام والشرب ولم يثن
 لانهم ما جنس واحد أى الغذاء فان قلت كيف يتفرع قوله فانظر على لبث المائة بالقاء وهو يقتضى التغير
 قلت ليس المتفرع عليه لبث المائة بل لبث المائة من غير تغير فى جسمه حتى ظنه زماناً قليلاً ففرغ عليه ما هو
 أظهر منه وهو عدم تغير الطعام والشرب وبقاء الحيوان حياً من غير غذاء وقيل تقديره ان حصل لك
 عدم طمأنينة فى أمر البعث فانظر الى طعامك وشربك السريع التغير حتى تعرف ان لم يتغير يقدر
 على البعث وفيه نظر وقوله والاول أدل على الحال وهى طول الزمان المقتضى لذلك وأوفق بما بعده
 من كونه آية ومن النظر الى العظام (قوله وفعلنا ذلك الخ) فيه وجوه منها أنه متعلق بقدر كما ذكره
 المصنف رحمه الله ومنهم من قدره متأخراً وقيل انه متعلق بما قبله والواو زائدة وعلى تقديره فهو معطوف
 على لبنت وقيل على مقدره والتقدير فعلنا ذلك لتعلم قدرتنا أولم تهتدى ولجعلك آية الخ وقيل انه عطف على
 قال فففيه التفات وقوله هو ابن الله لجهلهم لما شاهدوا منه (قوله كيف نجسها الخ) هذا على قراءته
 بالمجزة من النشوز وهو الارتفاع قليلاً قليلاً وقرأ أبى تنسبها وهو يؤيد تفسيره بنشز بمعنى نجس على طريق
 الجواز وقوله والجملة حال كذا أعربوه وأورد عليه أن الجملة استفهامية وهى لاتقع حالاً وانما الحال
 كيف وحدها ولذلك تبدل منه الحال فيقال كيف ضربت زيدا أفاعلاً م قاعدة والظاهر أن الجملة بدل
 من العظام ولك أن تقول ان الاستفهام ليس على حقيقةه فالمانع من وقوعها حالاً فتأمل (قوله فاعل
 تين الخ) يعنى أنه من التنازع الذى أعمل فيه الثانى على مذهب البصريين وعند الكوفيين يعمل الاول
 لكن ترك الضمير فى أعلم سنى كون الكلام على مذهبهم اذا اختار حينئذ ضمائر المفعول وان جعل فاعل
 تين ضميراً ما أشكل لم يكن من التنازع وأما قراءه تين مبنياً للمفعول فن تبين الشئ علمته وقراءة العامة

(٢) قوله اذا البازي انكدر رواه
 الجوهري ~~ككسر~~ شاهد على أن كسر
 الطائفة فى ضم جناحيه حين يتقضى
 وكذلك رواه فى قضى والمعنى المذكور فى المحشى ذكره الجوهري أيضاً اه محمده

من تبين الامر ظهر ووضح وقراءة اعلم على الامر خطاب لنفسه على طريق التجريد ولا يلزم أن يقول اعلى كما ترتحققه وقوله والا امر على لفظ اسم الفاعل والمخاطب بكسر الطاء هو الله والذبي صلى الله عليه وسلم والملائكة ولا تجريد حينئذ وقوله وهو أى الامر ونفسه بالنصب مفعوله ويصح رفعه على أنه تأكيده فهو تجريد وقوله فخذف الاقوال أى لم يلفظه بل أتى بضميره بدله فلا ينافي جعله مضمرا قبل وأورد عليه أن شرط التنازع كانص عليه النجاة اشترطها العالمين به طاف ونحوه بحيث يرتبطان فلا يجوز ضرب بنى أهنت زيدا وايس بشئ لانه لم يشترطه الا ابن عصفور وقد صرح أبو علي وغيره بخلافه مع أنه لم يخص بالاعطف اذ هو جار في قوله هاؤم اقرؤا كتابه ولما رابطة الجملة في كنى منه في الربط وان لم يصر حوايه وأيضاً بين جعله مضمرا وحذو فتنازع الا أن يكون الثاني على مذهب الكسائي رحمه الله ومن لا يجوز الاضمار قبل الذكر وقد علم جوابه مما ذكرنا وجعل الضمير لما أشكل قبل الاظهر أن يقدر ضمير اراجعا لكيفية الاحياء ومعنى تبيكته نفسه لوجهها على ما صدر من طلب ما طلب (قوله انما سأل ذلك الخ) اشارة الى أن رأى بصريه فان قلت البصريه تهذى بالهزة لاثنين الا أنها لا تعلق قلت كذا قال بعض النحاة الا أن ابن هشام رحمه الله رده وقال انه مع تعليقها كما في هذه الآية فأرني فعل دعاء والياء مفعوله الاقوال وكيف الخ في محل مفعوله الثاني المعلق عنه وفي شرح التوضيح يجوز كونها عليه ولأن أن تقول انه ليس من التعليق في شئ وبجمله كيف الخ في تأويل مصدر هو المفعول كما قاله ابن مالك رحمه الله في قوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وفي الكشف فان قلت كيف قال له أولم تؤمن وهو أثبت الناس ايمانا قلت ليحسب بما أجاب به لم ينافيه من الفائدة الجلية للسامعين وبلى ايجاب لما بهد النبي معناه بلى آمنت ولكن ليطمن قلبي أى ليزيد سكونا وطمانينة بمضامة علم الضرورة لعلم الاستدلال لان علم الضرورة لا يقبل التشكيك وأما علم الاستدلال فيقوله هـ والمصنف رحمه الله لم يرض ما ذكره لم ينفه من تجوز الشك على الخليل صلى الله عليه وسلم ومقامه أعلى من ذلك فقال انما أراد المعانيه ليزداد يقيناً ولينجربه اذا سئل ولذلك قال صلى الله عليه وسلم كما في البخارى نحن أحق بالشك من ابراهيم عليه الصلاة والسلام أى نحن لان شكنا فابراهيم صلى الله عليه وسلم أولى وأحرى بعدم الشك وفي الاتصاف هنا كلام مخمخ غير فطير محمله أن سؤاله عليه الصلاة والسلام ليس عن شك لكنه سؤال عن كيفية الاحياء وليس علمها بما يشترط في الايمان ولذا قطع عرق احتمالها في الحديث السابق وأما قوله أولم تؤمن فلا أن السؤال بكيف قد يستعمل في الشك فأراد تعالى بالسؤال أن يجيب بما يرفع الاحتمال وأما قوله ليطمن قلبي فالمراد بزول عنه الفكر لان العيان وراء البرهان فتأمل وقوله ان احياء الله الخ قبل عليه هـ انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله ربى الذى يحيى ويميت أنه يرد الروح الى البدن والظاهر أنه لم يرد بالحياة حياة بعد الموت والا افعال يميت ويحيى وايس بشئ لان الكلام في النشور والحشر في مثل هذا المقام لانه هو الذى تنمى كره الكفرة لا الحياة الاولى بديل قوله انظر الى العظام الخ وأما تقدم الحياة فلانها وجودية أشرف من العدم وقوله أعرق الناس الخ بالقاف أى أقوى وأثبت من العرق وهو الاصل في الشجر ونحوه وقوله فخذ أى اذا أردت معرفة ذلك فخذ الخ (قوله قبل طاوس الخ) أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضى الله عنهما وذكر بديل الغراب الفريق ووجه الاحياء ما قرره المصنف رحمه الله وخسة نفس الغراب لتناوله الحليف وبعد أهله لانه يطلب ذلك من مسافة بعيدة وأما ترفع الحمام فلانه يألف في مطعمه ومشربه عما يتناوله غيره منها وأما الهوى فلانه يوصف بالطرب ونحوه كما هو معروف في لسان العرب والعجم وكون الطير أقرب الى الانسان باعتبار طلبه العاش والمسكن ولذلك وقع في الحديث لو نطق الله على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير تغدو وخصا وتروح بطائنا ولم يقل الوحش أو الحيوان أو غيره وكونه أجمع لان فيه ما فيه اجمعها على اختلاف أنواعه مع زيادة الطيران والطير قبل انه في الاصل مصدر طار يطير سمي به وقيل هو صفة وأصله طير كيت وقيل هو جمع طائر ككجور وتجر والاولى أن يقال انه اسم جمع

قوله وفي الكشف الخ قد سلكه بتصرف كما يعلم براجعه اه
(قال اعلم أن الله على كل شئ قدير) فخذف الاقوال لدلالة الثاني عليه أو يفسره ما قبله أى فلما تبين له ما أشكل عليه وقرأ حزة والكسائي قال اعلم على الامر والا امر مخاطبه أو هو نفسه مخاطبها به على طريق التبيكيت (واذ قال ابراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى) انما سأل ذلك ليصبر عليه عياناً وقيل لما قال عمرو ذأنا أحيى وأميت قال له ان احياء الله برز الروح الى بدنهم فقال عمرو ذهل عاينته فلم يقدر أن يقول نعم وانتقل الى تفسيره برز ثم سأل ربه أن يريه لعنه من قلبه على الجواب ان سئل عنه مرة أخرى (قال أولم تؤمن) بأننى قادر على احياء باعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد علم أنه أعرق اناس في الايمان ليحسب بما أجاب به فيعلم السامعون غرضه (قال بلى ولكن لعنه من قلبي) أى بلى آمنت ولكن سأنت ذلك لا يزيد بصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحى والاستدلال (قال فخذ أربعة من الطير) قبل طاوسا وديكاً وغراباً وجمامة ومنهم من ذكر التسربيل الجمامة وفيه ايماء الى أن احياء النفس بالحياة الابدية انما يتأتى بامانة حب الشهوات والذخارف الذى هو صفة الطاوس والهولة المشهور بها الدين وخسة النفس وبعد الامل المتصف بهما الغراب والترفع والمسارة الى الهوى الموسوم بهما الحمام وانما خص الطير لانه أقرب الى الانسان وأجمع خواص الحيوان والطير مصدرهى به أوجع كعجب

(قوله)

معروفة وستأتي وقوله والمن أن يعتد الخ من عده فاعتد أي صار معدودا وهو يتعدى بالباء ويقال اعتد به أي جعله معدودا معتبرا والمن يكون بمعنى العطية ويكون بمعنى تعدد النعم وهو قريب من الخلق وقوله والاذى التطاول على المنع عليه أي التفاخر والتعداد لذلك (قوله وثم للتفاوت الخ) وفيه وجه آخر في الاتصاف وهو الدلالة على دوام الفعل المعطوف به وإرخائه الطول في استحبابه فلا يخرج بذلك عن الأشعار بعد الزمن ومعناه في الأصل تراخي زمن وقوع الفعل وحدوثه ومعناه المستعار له دوام وجود الفعل وتراخي زمن بقاءه ومثله قوله تعالى ثم استقاموا أي داموا على الاستقامة دواما متراخيا وتلك الاستقامة هي المعتبرة كذا ههنا أي يدومون على تناسي الاحسان وترك الامتنان ومثله يقع في السين نحو اني ذاهب الى ربي سيهدين اذ ليس لتأخر الهداية معنى فيحمل على دوام الهداية وامتداد أمدها وتنقيسه (قوله له لم يدخل الفاء الخ) يريد بتضمن معنى الشرط اعتبار السببية وهي حاصلة سواء دخلت الفاء أو لم تدخل فاذا طرحت أو هم ذلك أن ثبوت الاجراءم مقرر بقطع النظر عن هذا السبب وانما قال ايها ما لان الاجراءم المذكور وأجر الاتفاق وهو لا يتصور بدونه لكنه عول على شهادة العقل التي هي أقوى مع ما في جعل المبتدأ موصولا من الاشارة الى ابتداء الخبر كقوله ان التي ضربت بيتنا مهاجرة * بكوفة الجن فذاتت ودها غول

أوانه بمحض فضله لا بسبب (قوله وتجاوز الخ) يعني أن المغفرة آمنة من المسؤل عن الحاح السائل أو من آفة في مقابلة الرد الجميل أو من السائل بأن لا يشق عليه رده ويعذره وسوغ الابتداء بالنكرة وصفها ولم يذكر في المعطوف لانه موصوف بمثله في التقدير كما أشار اليه بقوله عن السائل الخ أو أن المعطوف تابع لا يفترق الى مسوغ وقوله بمن وايذاء الايذاء مصدر اذاه وهو ثابت كاذ كره الراغب وترك بعض أهل اللغة له لانه مصدر ريباسي وأهل اللغة لا يذكرون مثله أشهره وقوله بالعقوبة متعلق بمعالجة (قوله لا تجبطوا أجراء الخ) انما سببه لان الصدقة قد ثبتت فابطالها باحباط الاجر ولما كان العطف بالواو يقتضي النهي عنهما الا عن كل واحد وهو المراد نص عليه لان الذي أحق بالعموم وأدل عليه (قوله كابطال المنافق الذي الخ) انما ذكر المنافق وليس في النظم لان الاتفاق المذكور مع ما بعده يقتضيه وفيه نظر وفي قوله انما فارتاءه بالغسة لان الاتفاق مراعى به لارتاءه وفي نسخة اتفاق رثاءه بالاضافة وهي ظاهرة ويفهم من كلامه أنه لو قصد الرياء ورضا الله أو الثواب لا يكون العمل باطلا وقد صرح به في الاحياء لكن ذهب ابن عبد السلام الى أنه باطل ولو قيل العبرة للغالب لم يعد وهذا التشبيه مفرق فنفاق المنافق كالخرد الذي لا يتفعمه الامطار ووجه الشبه عدم الانتفاع بالقسوة كما توهم ونفقته كالتراب لرجاء النفع منهم بالاجر والانبات ورياقه كالوايل المذهب له سريرا الضار من حيث يظن النفع ولو جعل مر كالصح وقيل انه هو الوجه والاول ليس بشئ (قوله لا يتفقون الخ) عدم الانتفاع لخروجه عن حده من غير فائدة كما قال

اذ الجود لم يرزق خلاصا من الاذى * فلا الحمد مكسوبا ولا المال باقيا

وهذه الجملة مبنية لوجه التشبيه والضمير راجع للذي باعتبار المعنى بعد ما روى لفظه اذ هو صفة لفرد لفظا مجموع معنى أو هو يستعمل للجمع بالانثاء ويل كما مر وقوله

وان الذي حانت بفضل دماؤهم * هم القوم كل القوم يا أم خالد

هو من شعر للاشهب النهشلي وهو شاعر اسلامي من طبقة الفرزدق وقيل لحرب بن مخنف وحانت بمعنى هلكت وذهبت وبلغ بالسكون موضع بقرب البصرة والمراد بدماؤهم نفوسهم وفي الكشاف وجه آخر وهو ان الذي ومن يتعاقبان فعومل ههنا معاملة لتوهمه وقد ذكره شارح اللباب والمصنف رحمه الله تركه بعدد وخفائه وكذا كون لا يقدر وراجع للذين آمنوا بالاتفات وهو مما يلتفت اليه ولما وضع القوم الكافرين موضع من ذكره استقدم منه أنه من صفة الكفار فينبغي اجتنابه (قوله

والمن ان يعتد باحسانه على من أحسن اليه والاذى أن يتناول عليه بسبب ما أنتم عليه وثم للتفاوت بين الاتفاق وترك المن والاذى (اهم أجراءهم عند ربههم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) لعله لم يدخل الفاء فيه وقد تضمن ما أسند اليه معنى الشرط ايها ما بأنهم أهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم اذا فعلوا (قول معروف) رد جميل (ومغفرة) وتجاوز عن السائل الخاحه أو نيل المغفرة من الله سبحانه وتعالى بالرد الجميل أو عفو من السائل بأن يعذره ويعففر رده (خير من صدقة يتبعها أذى) خبر عنهما وانما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها بالصفة (والله غني) عن اتفاق بمن وايذاء (حليم) عن معاجلة من يمن ويؤذى بالعقوبة (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى) لا تجبطوا أجراء بكل واحد منهما (كالذي يتفق ماله رثاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر) كابطال المنافق الذي يرائي فانفاقه ولا يريد به رضا الله سبحانه وتعالى ولا ثواب الآخرة أو مماثلين الذي يتفق رثاء الناس والنكاف في محمل النصب على المصدر أو الحال ورثاء نصب على المفعول له أو الحال بمعنى مرأيا أو المصدر أي انفاقا رثاء (خذه) أي فثل المراني في انفاقه (كمثل صفوان) كمثل حجر أمانس (عليه تراب فأصابه وابل) مطر عظيم القطر (فترك صلدا) أمانس نقيما من التراب لا يقدر ورون على شيء مما كسبوا لا يتفقون بما فعلوا رثاء ولا يجيدون له ثوابا والضمير للذي يتفق باعتبار المعنى لان المراد به الجنس أو الجمع كما في قوله وان الذي حانت بفضل دماؤهم هم القوم كل القوم يا أم خالد (واقبه لا يهدى القوم الكافرين) الى الخير والرشاد وفيه تعريض بأن الرثاء والمن والاذى على الاتفاق من صفات الكفار ولا بد له ومن أن يتجنب عنها

بعض أنفسهم على الايمان فان المال شقيق الروح فمن بذل ماله لوجه الله سبحانه وتعالى ثبت بعض نفسه ومن بذل ماله ووجهه بذتها كلها أو تصديقا للاسلام وتحققا للجزاء مبتدأ من أصل أنفسهم وفيه تشبيه على أن حكمه الاتفاق للمنفق تزكية النفس عن الجمل وحب المال (كمثل جنسة برودة) أي ومثل نفقة هؤلاء في الزكاة كمثل بستان بموضع مرتفع فان شجره يكون أحسن منظر وأركى ثمراً وقرأ ابن عاصم بربوة بالفتح وقرئ بالكسر وثلاثها لغات فيها (أصباها وابل) مطر عظيم القطر (فانت أكها) ثمرة وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو بالسكون للتخفيف (ضعفين) مثلي ما كانت ثمرة بسبب الواابل والمراد بالضعف المثل كما أريد بالزوج الواحد في قوله تعالى من كل زوجين اثنين وقبل أربعة أمثاله ونصبه على الحال أي مضاعفاً (فان لم يصباها وابل فطل) أي فيصيبها أو فالذي يصيبها طل أو فطل يكفيها الكرم منبتاً وبرودة هو أمثالها لارتفاع مكانها وهو المطر الصغير القطر والمعنى أن نفقات هؤلاء زكية عند الله سبحانه وتعالى لا تصيب بحال وان كانت تتفاوت باعتبار ما ينضم اليها من أحواله ويجوز أن يكون التمثيل لحالهم عند الله بالجنة على البروة ونفقاتهم الكثيرة والقليلة الزائدين في زلفاهم بالواابل والطل (والله بما تعملون بصير) تحذير عن الرثاء وترغيب في الاخلاص (أيوداً أحدكم) الهمة فيه فلا انكار (أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجري من تحتها الانهار له فيها من كل الثمرات) جعل الجنة منهم مع ما فهم من سائر الاشجار تغليبا لهمال ثمرة هماً وكثرة منافعها ثم ذكر أن فيها كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر أنواع الاشجار ويجوز أن يكون المراد بالثمرات المنافع (وأصابه الكبير) أي كبر السن فان الفاقة والعالة في الشجر خوخة أصعب والواو للعمال أو للعطف حملاً على المعنى فكانت قبل أيوداً أحدكم لو كانت له جنة وأصابه الكبير

وثبتنا بعض أنفسهم الخ) الثبات ضد الزوال والاثبات والتثبت يكون بالفعل والقول وهو متعد وجوز لزومه مفعوله اما الثواب على النفقة أو الاعمال باخلاص النية أو من أنفسهم هو المفعول لانه بمعنى بعض أنفسهم وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله وقيل من عني اللام وجوزت بهم ما على الحالية أو المفعول لاجله ومن تبعية كما ينه أو الجار والمجرور صفة تثبتنا ومن ابتدائية وتثبتنا لا مفعول له مقدراً ومفعوله الاسلام والجزء ونحوه وهو الوجه الثاني ووجه افادته الحكمة المذكورة أن الاتفاق لا للرياء والعوض أفاد ذلك فتمثل ذلك (قوله أي ومثل نفقة هؤلاء في الزكاة الخ) في التشبيه وجهان أحدهما أنه مركب وتقدير المضاف لانه لا بد في اضافة المثل من رعاية المناسبة كما هو والتشبيه لحال النفقة بحال الجنة بالبروة في كونها زكية متكثرة المنافع عند الله كما كانت الحال والثاني أن تشبه حالهم بحال الجنة على البروة في أن نفقتهم كثرت او قلت زكية زائدة في حسن حالهم كما أن الجنة يصفها كلها قوى المطر وضعيفه وهذا أيضاً تشبيه مركب الألفاظ لوجه التشبيه فيما بين المقدرات وحاله أن حالهم في اتباع القلة والكثرة تضعيف الاجر كمال الجنة في اتباع الواابل والطل تضعيف ثمارها ويحتمل وجهاً ثالثاً وهو أن يكون من تشبيه المقدر بالمقرب بأن تشبه حالهم بجنة مرتفعة في الحسن والبهجة والنفقة الكثيرة والقليلة بالطل والواابل والاجر والثواب بالثمرات والبروة مثلثة الرء وفيه لغة رابعة ربوة وأكل بضعفين ونسكن للتخفيف وبه قرئ (قوله مثلي ما كانت ثمرة بسبب الواابل الخ) بسبب قيد للمثلين والضعف فيه خلاف هل هو المثل أو المثلان كما سيأتي والزوج يطلق على مجموع الزوجين وعلى كل واحد منهما وقوله وقيل الخ بناء على القول الثاني والاحسن أن التثنية للتكثير لان المضاعفة كثيرة كما هو (قوله أي فيصيبها الخ) بشير الى أن الفاء جواب الشرط ولا بد من حذف بعدها كمثل الجمل فذهب المبرد الى أن المحذوف خبر والتقدير فطل يصيبها وجاز الابتداء بالنكرة لانها في جواب الشرط وهو من جملة المسوغات كقولهم ان ذهب غير فغير في الرهط وقيل انه خبر مبتدأ مقدر أي فالذي يصيبها طل وقيل انه فاعل بفعل ضمير تقديره فيصيبها طل وهذا أيها ولذا قدمه المصنف رحمه الله لكنه قيل انه يحتاج الى تقدير مبتدأ وحذف جملة وابقاء مفعول بعضها أي فهو أي الجنة يصيبها طل لان الفاء لا تدخل على المضارع وقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه بتقدير فهو ينتقم الله منه كما سيأتي وردت بالفاء لان المضارع بعد الفاء الجوابية يحتاج الى ضمائر مبتدأ وقد جوزوا التقدير الثلاثة في قول امرئ القيس * الا يكن ابل فعزى * (قوله والمعنى ان نفقات الخ) من أحواله أي أحوال المنفق أو الاتفاق في القلة والكثرة وقوله ويجوز الخ فهو تشبيه مفرق كما هو والزنى التقرب (قوله تحذير عن الرثاء الخ) أي الله بصير بما تعملون فليحذر المرأتى وليحذر الخواص ولا حاجة مع رؤية الله الى رؤية غيره فيصيرها في موقعة من البلاغة (قوله جعل الجنة منهما الخ) المراد بالجنة هنا الاشجار كما هو وغلب النخيل والاعناب فأراد من كل الاشجار المثمرة فيصح أن له فيها من كل الثمرات فلا يستل عن أنه اذا كانت الجنة منهما كيف يكون فيها كل الثمرات كما أشار اليه المصنف ومنه يعلم أن التغليب يكون في المفرد والمركب أو المراد بالثمرات المنافع وما قيل انه من ذكر العام بعد الخاص للتقديم فليس بشئ (قوله فان الذاقة الخ) الذاقة الفقر والعالة تجوع عائل وهو من نوارد الجوع كسادة ولما كان أصاب لا يعطف لاختلافها زماناً ولا لان أن يتبع دخولها على الماضي بل لانها اذا دخلت على المضارع فهي للاستقبال وان دخلت الماضي جردت عنه جعلها حالية ومقدرة وصاحب الحال أحدكم أو يعطف على وضع الماضي موضع المضارع فانه الفراء وقال يجوز ذلك في بود لانه يتلقى تارة بان ومرة بلوغاً ان يقدر أحدهما مكان الآخر ويحمل العطف على المعنى لان المعنى أيود أحدكم لو كانت له جنة وأصابه الكبير قيل وهذا الوجه فيه تأويل المضارع بالماضي عكس ما قبله واستضعفه أبو البقاء بأنه يؤدى الى تغيير اللفظ مع صحة المعنى والزمن شري شياً اليه وتابعه المصنف رحمه الله تعالى

الخالصة عن شوائب الوجد والركون الى متابعة الهوى (وما أنفقتم من نفقة) (٣٤٥) قليلة أو كثيرة سرا أو علانية في حق أو باطل (أو نذرتم من نذر) بشرط أو بغير شرط في طاعة أو معصية

(فإن الله يعلمه) فيجازيكم عليه (وما للظالمين) الذين يتفقون في المعاصي وينذرون فيها أو يمنعون الصدقات ولا يوفون بالنذر (من أنصار) من ينصرهم من الله سبحانه وتعالى وينعهم من عقابه (ان تبدوا الصدقات فنعما هي) فنعم شيئا أبدأ أوها وقرأ ابن عامر وحزرة والكسائي بفتح النون وكسر العين على الاصل وقرأ أبو عمرو وأبو بكر وطولون بكسر النون وسكون العين وروى عنه بكسر النون واخفاء حركة العين وهو أقيس (وان تحفظوها وتؤنوها الفقراء) أي تعطوها مع الاخفاء (فهو خير لكم) فالاخفاء خير لكم وهذا في التطوع ولمن لم يعرف بالمال فان ابداء الفرض لغيره أفضل لنفي التهمة عنه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ما صدقة السر في التطوع أفضل اعلانها سبعين ضعفا وصدقة القرية اعلانها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفا (ويكفر عنكم من سيئاتكم) قرأ ابن عامر وعاصم في رواية حذف بالياء أي والله يكفر أو الاخفاء وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية ابن عباس ويعقوب بالنون مر فوعا على أنه جملة فعلية مبتدأة أو اسمية معطوفة على ما بعد الفاء أي ونحن نكفر وقرأ نافع وحزرة والكسائي به مجزوما على محل الفاء وما بعده وقرئ بالتاء مر فوعا ومجزوما والفعل للصدقات (والله بما تعملون خبير) ترغيب في الاسرار (ايس عليكم هذا هم) لا يجب عليكم أن تجعل الناس مهديين وانما عليكم الارشاد والحث على الحسن والنهي عن القبائح كان والاذى واتفاق الحديث (ولكن الله يهدي من يشاء) صريح بأن الهداية من الله سبحانه وتعالى وبشيئته وانما تختص بيقوم دون قوم (وما تنفقوا من خير) من نفقة معروفة (فلا نفسك) فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم فلا تنوعوا عليه ولا تنفقوا الخبيث (وما تنفقون الا ابتغاء

بمعنى جمع وفي نسخة خير بالخاء المعجمة من خارا لله الامر أي جعله خيرا له والاولى أولى ويذكر اما من التذكير بمعنى الوعظ أو التذكير بمعنى التفكير وأصل معناه أن يذكر ما ليس حاضرا فتجوز به عن التفكير كما أشار اليه المصنف رحمه الله واللب الخالص من كل شيء والعقل الخالص عما ذكر وقوله قليلة أخذه من اجسام النكرة وشيوعها قال التحرير ومثل هذا البيان يكون لتأكيد التعميم ومنع الخصوص وجعله شاملا للطاعة والمعصية وغيرهما ليدخل تحته ما بعده مما فسره بقوله وما للظالمين من أنصار فافهم (قوله فيجازيكم عليه الخ) يعني أن اثبات العلم كناية عن هذا المعنى والافهم معلوم فان قيل نفي الانصار لا يوجب نفي الناصر قيل هو على طريق المقابلة أي لانصر الظالم قط (قوله فنعم شيئا أبدأ أوها الخ) قال ابن جنى ما هنا نكرة تامة منصوبة على أنها تمييز والتقدير نعم شيئا أبدأ أوها خذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه ألا ترى الى قوله وان تحفظوها وتؤنوها الفقراء فهو خير لكم والتذكير يدل على ما ذكرنا والفاء جواب للشرط ونعم ماض من أفعال المدح وقرأ ابن عامر وحزرة والكسائي بفتح التون وكسر العين على الاصل كعلم وقرأ ابن كثير وورش وحفص بكسر النون والعين للاتباع وهي لغة هذيل قيل ويحتمل أنه سكن ثم كسر لاتقاء الساكنين وقرأ أبو عمرو وطولون وأبو بكر بكسر النون واخفاء حركة العين وروى عنهم الاسكان أيضا واختاره أبو عبيد وحكاه لغة والجمهور على اختيار الاختلاس على الاسكان حتى جعله بعضهم من وهم الرواة ومن أنكره المبرد والزياج والفارسي لأن فيه جمعاً بين ساكنين على غير حده وقال الفارسي انه اختلس الحركة فظنه الراوي سكوناً وهي مبتدأ وهي ضمير الصدقات على حذف مضاف لوجوب ارتباط الجزاء بالشرط ويجوز أن لا يقدر مضاف والوجه خبر عن هي والرابط العموم وضمير تحفظوها يعود على الصدقات فقيل يعود عليها الفظا ومعنى وقيل يعود عليها الفظا لا معنى لأن المراد بالصدقات المبدأة الواجبة وبالخفاة المتطوع بها فيكون من باب عندي درهم ونصفه أي ونصف درهم آخر (قوله أي تعطوها مع الاخفاء الخ) قيل ايتاء الفقراء لا بد منه في الابداء أيضا فوجهه أن الابداء معلوم صرفه اليهم فحتم في الاخفاء على ذلك وصرح به اهتماما وتخصيص الفقراء لم يذكروا وجهه ولذا فسره في الكشف بالمصارف والظاهر أن المبدأ أقل ما كانت الزكاة لم يذكروا الفقراء لان مصرفها غير مخصوص بهم والخفاة لما كانت التطوع بين أن مصارفها الفقراء فقط وما ذكره لا يظهر وجهه وفي صدقة التطوع جعل التفاوت سبعين لفضلها بكثير وفي القرية أقل لان اخفاءها ليس مطوبا في أصله فانظر حسنه وقوله والله يكفر الخ هو ما تفسر معني لبيان مرجع الضمير أو اعراب بأن جعلها اسمية بقرينة ما بعدها ليتناسبا (قوله على أنه جملة فعلية مبتدأة الخ) المبتدأة بمعنى المستأنفة وقيل المراد انها غير مرتبطة بالشرط فهي اما مستأنفة أو معطوفة على مجموع الشرط والجزاء وقوله على ما بعد الفاء الخ في الكشف وجه آخر وهو أنه مر فوع معطوف على محل ما بعد الفاء قيل يعني أن مجموع الجزاء وهو الفاء مع ما بعدها مجزوم وما بعده ما وحده مر فوع اذ لا أثر للعامل فيه فقراءة الرفع والجزم محمولة على الاعتبارين واعتراض بأن الجملة المرفوعة المحل انما تكون خبرا أو تابعة لمرفوع أو مبتدأ أو فاعلا على خلاف في الاخبارين ولا شيء من ذلك يمكن اعتباره هنا وكان المصنف رحمه الله تركه لهذا وقال السمين انه عطف على محل ما بعد الفاء اذ لو وقع مضارع بعدها لكان مر فوعا كقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه فاذا تأملته علمت أن ما اعترض به لا يرد (قوله ترغيب في الاسرار) انما حله عليه اقرب به ولان الخبر بالابداء لا يمدح بها فلا يقال لو صرفه الى جميع ما امر لكان أولى ووجه الترغيب أنه يعلم السر وأخفى فيكفي علمه لان انفاقه لله لا لغيره والوجوب مأخوذ من علمك وقوله كان الخ إشارة الى ارتباطه بما قبله وقوله وأنها تختص في نسخة انما (قوله فهو لا ينفعكم لا ينفع به غيركم الخ) يعني الاتماع الاخرى والافاق فقير ينتفع به لا بحالة والاختصاص يستفاد من اللام والمقام وضمر عليه للاتفاق أو المنفق وكذا المقدر (قوله حال وكأنه الخ) والمعنى وما تنفقون نفقة معتد ابا الا ابتغاء الخ أو الخطاب به الصحابة وابتغاء

وجده الله) حال وكأنه قال وما تنفقوا من خير (٨٧ شهاب في) فلا نفقكم غير منفقين الا ابتغاء وجه الله سبحانه وتعالى وطالب ثوابه

أر عطف على ما قبله أي وليس نفقتكم الا ابتغاء وجهه فمالكم تنون بها وتنفقون الخبيث وقيل نفي في معنى النهي

Click For More Books

اللهم اجعل لمنفق خلفا وامنك تلتقا روى ان ناسا من المسلمين كانت لهم امهات ورضاع في اليهود وكانوا ينفقون عليهم ففكر هو الما سألوا ان ينفعوهم فقزلت وهذا في غير الواجب (٣٤٦) أما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر (وانتم لا تظنون) أي لا تنفقون ثواب نفقةكم

منصوب مفعول لاجله وعطفه على ما قبله أي الجزاء وكونه بمعنى النهي لا يمنع العطف صورة (قوله ثوابه أيضا فامضاعفة) يعني الثواب في الآخرة أو ما يعطيه الله في الدنيا فان قلت اذا كان تأكيدا ينبغي أن لا يعطف قلت ليس هو تأكيدا صرا فابل سياق الآية للاستدلال على ترك ما ذكر فكأنه قيل كيف ين أو يقصر فيما يرجع اليه نفسه أو كيف يفعل ذلك بعمله عوض وزيادة وهو بهذا الاعتبار أمر مستقل ورضاع ككدة ارجع راضع بمعنى رضيع وقوله فقزلت أي ليس عليك الخ فلا تعلق لها حينئذ بان والاذى والمعنى انه ليس هداهم اليك حتى تمنعهم الصدقة ليدخلوا في الاسلام فتصدقوا عليهم لله ولا تنظر والكفرهم فانه عائد عليهم وما أنفقتم نفقه لكم وقوله ان تنفعوهم من النفع وفي نسخة ينفعوهم من تنفيق السلامة وقوله أما الواجب فلا يجوز الخ اما في الزكاة فقرر وفي صدقة الفطر والنذر والكفارة اختلاف فيه فجزؤه أبو حنيفة رحمه الله وجعل هذه الآية مخصوصة بكل صدقة ليس أخذها الى الامام واستدل بقوله تعالى يطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا والأسير في دار الاسلام لا يكون الامشركا وقوله لا تنفقون الخ على التفسير الاول المرضى وعلى الثاني الظاهر لا تنفقون الخلف وأحصرهم الجهاد بمعنى منعهم عن الكسب والتصرف وقوله الجاهل بما لهم قيده لان حسان الجاهل بالمعنى المعروف لاجله والسبي مقصورة العلامة الظاهرة (قوله وقيل هو نفي للاصريين كقوله الخ) في مثله طر يقان مشهوران فتارة ينفي القيد دون المقيد وتارة ينفيان معا كقوله ولا شفيع يطاع قال التحرير وهذا انما يحسن اذا كان لازما للمقيد وكاللازم لانه يلزم من نفيه نفيه بطريق برهاني كافي البيت لانه لو كان متراهما تدي به وهنالك ليس كذلك فلذا استضعفوا هذا الوجه وقيل عليه ان ما ذكره مسلم ان لم يكن في الكلام ما يقتضيه وهو كذلك هنا لان التعفف حتى يظنوا اغنياء يقتضى عدم السؤال رأسا والشعر المذكور صدريته آخره * اذا ساقه العود الدياني جرجرا * وهو من قصيدة لامرئ القيس في ديوانه اولها

سما لك شوق بعدما كان أقصرا * وحلت سليمي بطن قرف قرفرا

والدياني بدال مهمله مكسورة نسبة الى ديا في موضع والجر جرة صوت يردده البعير في خبجته واللاحب بجاء مهمله الطريق الواضح والمناير ما يعلم به الطريق وما قيل انه يحزيت صدره سدا يديه ثم أبح بسيره * لاصح له ونصبه اما على الحال أي الملقين أو مصدر نوى أو يفعل مقدر من لفظه (قوله أي يعصمون الاوقات الخ) أي المراد بالليل والنهار جميع الاوقات كما أن المراد بما بعده جميع الاحوال وكونها نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال السيوطي رحمه الله لم أقف عليه وكونه تصدق بما ذكره رواه ابن عساکر في تاريخه عن عائشة رضي الله عنها وكونها نزلت في ربط الخليل فهو سبب النزول وان لم يخص لكنه لا وجه لذلك السر والعلانية الابتكاف وقوله أي ومنهم الخ بيان لجل التقدير والمقدر والافاظا هره منسجم بدون واو وفيها تقادير آخر (قوله أي الآخذون الخ) فعبر بالاكل لثرة وقوعه فيه وكثيرا ما يعبر به عن الاخذ بغير حق وهو زيادة في الاجل بسببه لانه نفع أيضا ولما في الربا من معنى الزيادة زيد فيه تنقيح ألفه ولذا كتبت واوا وقال الفرار رحمه الله انهم تعلموا الخلط من أهل الخيرة وهم بنط لغتهم ربوا ابو اسامة فكتبت كذلك والتفخيم امالة الالف نحو الواو (قوله اذا بعنوا من قبورهم الخ) هذا تفسير ما تور مشهور وبين أيضا بان المرابي يقوم من قبره كيجنون مصروع بصفة يعرفه أهل المشركين اعقبه وقوله قاله قتادة واختاره الزجاج رحمه الله وقيل الناس اذا بعنوا خرجوا من عين قال تعالى يخرجون من الاجداث سراعا والمرابي يسقط ولا ينهض كل من نقله وكبر بطنه كما صرح به في حديث الاسراء واختاره ابن قتيبة وقال ابن عطية المراد تشبيه المرابي في حرصه وتحركه في اكتسابه في الدنيا بهذا كما يقال لمن يسرع بجر كات مختلفة قد جثت قال (١)

وتصبح عن غيب السرى وكأنما * ألم تهم من طائف الجن أو واق

للقراء) متعلق بمحذوف أي عمد والفقراء) أو اجعلوا ما تنفقونه للفقراء أو صدقاتكم للفقراء (الذين أحصروا في سبيل الله) أحصرهم بالجهاد (لا يستطيعون) لا يشق عليهم به (ضربا في الارض) ذهابا ذمها للكسب وقيل هم أهل الصفة كانوا يخرجوا من أربع مائة من فقراء المهاجرين فيكونون صفة المسجد يستقرقون أو قاتهم بالتعلم والعبادة وكانوا يخرجون في كل سرية يعينها رسول الله صلى الله عليه وسلم (بجسمهم الجاهل) بجاهلهم وقرا ابن عامر وعاصم وجزء يفتح السين (أغنيا من التعفف) من أجل تعففهم عن السؤال (تعرفهم بسياهم) من الضعف ورثاة الحال والخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم وكل أحد (لا يسألون الناس الحفا) الحفا هو أن يلازم المسؤل حتى يعطيه من قولهم لحنفي من فضل لحافه أي أعطاني من فضل ما عنده والمعنى أنهم لا يسألون وان سألوا عن ضرورة لم يلجوا وقيل هو نفي للاصريين كقوله

* على لاحب لا يبتدي بجماره *

ونصبه على المصدر فانه كنوع من السؤال أو على الحال (وما تنفقوا من خير فان الله به عليم) ترغيب في الاتحاق وخروج على هؤلاء (الذين يتفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية) أي يعصمون الارقات والاحوال بالخبر نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه تصدق بأربعين ألف دينار عشرا بالليل وعشرا بالنهار وعشرة بالسر وعشرة بالعلانية وقيل في علي رضي الله تعالى عنه لم يملك الأربعة دراهم فتصدق بدرهم ليلا ودرهم نهارا ودرهم سرا ودرهم علانية وقيل في ربط الخليل في سبيل الله والاتفاق عليها (فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) خبر الذين يتفقون والفاء السببية وقيل للعطف وينبغي محذوف أي ومنهم الذين وذلك جوز الوقف على وعلانية (الذين يأكلون الربوا) أي الآخذون له وانما ذكر الاكل لانه أعظم

وهو بعيد (قوله وهو وارد على ما يزعمون) ليس هذا انكار اللجن كما يزعم بعضهم بل الصريح ليس من الجن بل مرض كما ذكره الاطباء الا أنهم قالوا انه قد يكون منهم أيضا وواقبه أحداث كثيرة ذكرها في كتاب لقط المرجان في أحكام الجن وقال الجاني كون الصرع من الشيطان باطل لانه لا يقدر عليه كما قال تعالى وما كان لي عليكم من سلطان الاية وكذا قال القفال من الشافعية وفيه نظر (قوله وانحط الخ) يعني أن أصله ضرب متوال على أنحاء مختلفة ثم تجوز به عن كل ضرب غير محمود كما قال خبط عشواء وقال زهير

رأيت المنا يخبط عشواء من نصب * تمته ومن يحيى بعم رفهم

والعشواء الناقعة التي لا تبصر ليل لضرب به المثل لمن يفعل أفعالا غير مستقيمة (قوله على غير اتساق) أي انتظام في القدر وفيه إشارة الى أن الجنون مأخوذ من الجن (قوله أي الجنون) يقال مس الرجل فهو مسوس اذا جن وأصله المس باليد فسمي به لان الشيطان يمسه أو هو على تخيل واستعارة (قوله وهذا أيضا من زعماتهم) أي كما أن الخبط كذلك وقد تبسغ فيه الرخصى وقال ابن المنير زعماتهم كذباتهم التي لاحقية لها كالعقول والعنقاء وهذا أيضا من تحبط الشيطان بالمعتزلة الذين تبسغوا الفلاسفة المنكرين لمعظم أحوال الجن وهم ملحومون بما في الاحاديث الصحيحة (قوله وهو متعلق بلا يقومون) بناء على أن ما قبل اليعمل فيما بعد اذا كان ظرفا كما في الدر المنصور فلا يرد عليه أنه لا يصح من جهة العربية ومما عاقبتهم بالارباء من جنس العمل (قوله ذلك العقاب) أي العقاب باربا ما في بطونهم وعكس التشبيه بناء على ما فهموه أن البيع انما حصل لاجل الكسب والقائدة وهو في الربا متحقق وفي غيره موهوم ولذا جوز أن يكون التشبيه غير مقلوب ولكن الله أبطل قياسهم بالنص على حرمة من غير نظر الى قياسهم الفاسد وفي الكشف انه جى به على طريق المبالغة اذ جعلوه أصلا في الحل مقبسا عليه وقال ابن المنير انه خرج على طريقة قياس العكس فانه متى كان المطلوب التسوية بين شيئين فقد يسوى بينهما طردا فيقول الربا مثل البيع والباحلال فهو حلال وقد يعكس فيقول البيع مثل الربا لو كان الربا حراما كان البيع حراما ضرورة المماثلة أو يقول لما كان البيع - لالاتفا فوجب أن يكون الربا مثله اه (قوله انكار تسويتهم الخ) يعني أنه إشارة الى ما عليه جهو والمفسرين من أنه جملة مستأنفة من الله عز وجل ردا على القائلين بأن البيع مثل الربا وأنه قياس فاسد الوضع لانه معارض للنص وفيه احتمال آخر وهو أن يكون من تنه كلام الكفار انكار الشريعة وردا لها أي مثل هذا من الفرق بين المماثلات لا يكون عند الله فالجملة حالية فيها قدم مقدرة (قوله وعظم من الله الخ) تفسير لفظ ومعنى إشارة الى أنه مصدر ميمي وتذكيره لكونه بمعنى الوعظ (قوله وتبسغ النهى الخ) إشارة الى أنه من نهاء فانتهى فانه مطاوع أو بمعنى تعظ وانجز (قوله ان جعلت من موصولة الخ) لانه خبر فهو معتد وأما اذا كان جوابا فهو مبتدأ على رأي من يشترط الاعتماد وكون المرفوع اسم حدث ومن لا يشترطه ما يجوز كونه فاعل الطرف (قوله وأمره الى الله) اختلف في مرجع هذا الضمير فقيل هو ماسف أي أمره في العفو عنه لله لالسكم فلا تظالبوه به وهو مختار ان يخشى وقيل الربا أي أمره في التحليل والتحرير له للسكم حتى تحبوا الحل بالقياس مع النص وقيل هو صاحب الربا أي أمره في تيممه على الانتهاء عنه اليه وهو مختار السخاوى وقيل هو كذلك الا أنه لتأنيه وبسط أجله في أنه يعوضه خيرا مما تركه واختاره الزجاج والمصنف رحمه الله (قوله يجازيه الخ) قيده بالنسب لانه ان كان لا مر آخر كخوف من البشر لاجزاء له لكنه لا يؤاخذ به وقيل يصح أن يقرأ ان كان بالفتح على المصدرية والتعليل وهو تكاف لاداعي له (قوله وقيل الخ) هو القول الثاني قد بر (قوله الى تحليل الربا الخ) فيكفر بتحليله وهو ردا على الرخصى في تفسيره بن عاد الى الربا واستدل به على تحليله من تكب الكبيرة وأما الجواب بأنه تغليب خلاف الظاهر وقيل لا يخفى ان في قوله فله ماسف نبوا عن جعل هذا جزء الاعتقاد والاستحلال وان المراد من

(الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان) الاتياما كقيام المصروع وهو وارد على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الانسان فصرع وانحط ضرب على غير اتساق كخبط العشواء (من المس) أي الجنون وهذا أيضا من زعماتهم - أن الجنى يمسه فيحطأ عقله ولذلك قيل جن الرجل وهو متعلق بلا يقومون أي لا يقومون من المس الذي بهم بسبب أصكل الربا أو يقومون أو يتخبط فيكون ضمهم وسقوطهم كالمصروعين لا اختلال عقلهم ولكن لان الله أرى في بطونهم ما أكلوه من الربا فأنقلهم ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا أي ذلك العقاب بسبب أنهم نظموا الربا والبيع في سلات واحد لا فضاءهم الى الربح فاستحلوه استعماله وكان الاصل انما الربا مثل البيع ولكن عكس للمبالغة كأنهم جعلوا الربا أصلا وقاسوا به البيع والفرق بين فان من أعطى درهما من درهم ضيع درهما ومن اشترى سلعة تساوى درهما بدرهما فاعل مساس الحاجة اليها وتوقع رواجها يجبر هذا الغيب (وأحل الله البيع وحرم الربا) انكار لتسويتهم وباطال للقياس لمعارضته النص (فمن جاءه موعظة من ربه) فمن بلغه وعظ من الله سبحانه وتعالى وزجر كأنه عن الربا (فانتهى) فانهظ وتبسغ النهى (فله ماسف) تقدم أخذه التحريم ولا يسترد منه وما في موضع الرفع بالطرف ان جعلت من موصولة وبالابتداء ان جعلت شرطية على رأى سبويه اذا انظر غير معتد على ما قبله (وأمره الى الله) يجازيه على انتهائه ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية وقيل يحكم في شأنه ولا اعتراض لكم عليه (ومن عاد) الى تحليل الربا اذا كان فيه (فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) لانهم كفروا به

(بحق الله الربوا) يذم المالك الذي دخل فيه الربوا... والصلوة والسلام ان الله يقبل الصدقة فيريها كجاري أحدكم مهره وعنه عليه الصلاة والسلام ما تقصت زكاة من مال قط (والله لا يحب) لا يرضى ولا يحب محبته للتوازين (كل كفار) مصر على تحليل المحرمات (أنيم) منهمك في ارتكابه (ان الذين آمنوا) بالله ورسوله وبما جاءهم منه (وعملوا الصلوات وأقاموا الصلوة وآتوا الزكوة) عطفهما على ما بهما لا تافهما على سائر الاهمال الصالحة (لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم) من آت (ولا هم يحزنون) على فانت (يا أيهم الذين آمنوا اتقوا الله (٤٤٨) وذروا ما بقى من الربوا) واتركوا ما شرطتم على الناس من الربا (ان كنتم مؤمنين)

يتلو بكم فان دليله امتثال ما أمرتم به روى انه كان لتقريف مال على بعض قريش فطال بهم عند المحل بالمال والربا فترت (فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله) أي فاعلموا بهما من أذن بالشئ اذا علم به وقرأ سورة وعاصم في رواية ابن عباس رضي الله تعالى عنه فاذنوا أي فاعلموا بها غيركم من الاذن وهو الاستماع فانه من طرق العلم وتكبير حرب للتعظيم وذلك يقتضى ان يقابل المربي بعد الاستنابة حتى يفي الى أمر الله كالباغي ولا يقتضى كفره روى أنها لما نزلت قال تقبيل ايدي لنا بحرب الله ورسوله (وان تبتم) من الارتباء واعتقاده (فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون) بأخذ الزيادة (ولا تظلمون) بالمطل والنقصان ويفهم منه أنهم ان لم يتوبوا فليس لهم رأس مالهم وهو سيد على ما قلناه اذا مصر على التحليل مرتد وماله في (وان كان ذوا عسرة) وان وقع غريم ذوا عسرة وقرى ذوا عسرة أي وان كان الغريم ذوا عسرة (فمنظرة) فالحكم نظرة أو فعليكم نظرة أو فليكن نظرة وهي الاظهار وقرى فناظره على الخبر أي فالمستحق ناظره بمعنى منتظره أو صاحب نظره على طريق النسب وعلى الامر أي فساحه بالنظرة (الى يسرة) يسار وقرى نافع وحزة بضم السين وهما الغتان كشرقة ومشرقة وقرى بهما مضافين بحذف التاء عند الاضافة كقوله

• وأخلفوك عدا الامر الذي وعدوا • (وأن تصدقوا) بالابراء وقرأ عاصم بتخفيف الصاد (خير ليكم) أكثرنا من الاظهار

أخبر مما تأخذون لمضاعفة ثوابه ودوامه وقيل المراد بالتصدق الاظهار لقوله عليه الصلاة والسلام لا يهلل دين رجل مسلم صحح فيؤخره الا كان له بكل يوم صدقة (ان كنتم تعلمون) ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل (واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله) يوم القيامة أو يوم الموت فتأهبوا المصيركم اليه وقرأ أبو عمرو ويعقوب بفتح التاء وكسر الجيم (ثم توفي كل نفس ما كسبت) جزاء ما عملت من خير أو شر (وهم لا يظلمون) بنقص ثواب وتضعيف عقاب وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن آخر آية نزل بها جبريل عليه السلام وقال ضعها في رأس الماتئين والماتئين من البقرة وعاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها احد وعشرين يوما وقيل احد واغناين يوما وقيل سبعة أيام وقيل ثلاث ساعات (يا أيهم الذين آمنوا اذا تدابرتهم) أي اذا دابرتهم بعضكم بعضا تقول دابرتهم اذا غلبتهم

جاءه موعظة وانتهى عن كل الربا فانه اذا جعل النار جزاء الاستحلال بقي جزاء من تكب الفعل غير مذكور في الكلام مع أنه المقصود الاعم لانه اذا كان جزاء الفعل الخلود جزاء الاعتقاد الذي هو كفر فوجه بخلاف العكس ورد بان ما يكفر مستحله لا يكون الامن بكائر المحرمات وجزاؤها معلوم ولذا لم ينسب عليه ظهوره (قوله يضاعف ثوابها) اشارة الى أن يربي بمعنى يزيد والزيادة لا تصور فيها نفسها بل في ثوابها والمهر بضم الميم ولد القرض الذكر (قوله ما تقصت الحديث) ان قرى بالتخفيف فن مال صفة زكاة وان شددت فالظاهر أن من زائدة (قوله لا يرضى ولا يجب الخ) أي لا يحبه أصلا بل يستحط عليه كما أن من تاب بخلافه وكل كفار يفيد عموم الافراد وشمولها الا لفرق بين واحد وواحد وقوله منهمك في ارتكابه مأخوذ من صبغة فعمل المضيدة للمبالغة (قوله ان كنتم مؤمنين بقولكم) فسرره بهذا لانه خاطبهم أولا بقوله يا أيها الذين آمنوا فلاحاجة حينئذ لهذا قوله بان المراد يا أيها الذين آمنوا ظاهر ان كان ايمانكم عن صميم القلب فافعلوا ما ذكر وقد يؤول منه بالثبات والزيادة كما مر والمحل بكسر الحاء المهملة مصدر بمعنى حلول الدين (قوله فاعلموا بها) أي الحرب لانها تؤنت وتذكروا علموا بمعنى أيقنوا كما قرى به في الشواذ ولذا تعدي بالباء وابن عباس بمنانة تخفية وشين معجمة من القراء مشهور واذنوا بالتبع بمعنى أعلموا وقوله من الاذن بكسر فسكون أو يفقهين والمرابي صاحب الربا والمعروف فيه مراب وقوله لا يدى لنا أي لا طاقة لنا بما يذيقنا ما لي بهذا الامر يد ولا يدان أي لا طاقة لي به لان المدافعة انما تكون باليد فكانت يده معدومة لعجزه عن دفعه وتركيبه كقولهم لأبالة باخام اللام لتأكيد الاضافة وقال ابن الحاجب حذفت تشبيها بالمتضاف والارتباء فعل الربا وتشبيته وقوله ويفهم منه الخ فيه نظر لانه ان جعل قوله لا تظلمون حال لم يقدم ما ذكر فتأمل (قوله وان وقع غريم الخ) أي فكان تامة بمعنى يوجد أو ناقصة على القراءة الاخرى وهو ظاهر (تنبيه) * قوله الى تحليل البراءة على الزمخشري لان المراد من عاد الى ما تركاه من أكل الربا وتحليله وجعله مساويا للبيع فيه ومن كان كذلك فهو كافر ونوهم الزمخشري أن المراد العود الى أكل الربا فقط فاستدل به على تحليله الفساق وليس كذلك لانه لا وجه لتخصيصه به فتأمل (قوله فنظرة الخ) نظرة كسبة وتسكن بمعنى انتظار وناظر مصدر أيضا ويعنى منتظر أو على النسب ويسرة بالضم كشرقة وقوله بحذف التاء عند الاضافة أي باقامة الاضافة مقامها وهذا رد على من اعترض على هذه القراءة بأن مفعلا بالضم معدوم أو شاذ فأشار الى أنه مفعلة لا مفعول وأجيب أيضا بأنه معدوم في الآحاد وهذا جمع يسرة وقيل أصله ميسورة تخفف بحذف الواو (قوله وأخلفوك الخ) أوله * ان الخليل أجد والبين فأنجردوا الخليل الشير وأنجردوا بمعنى طال سيرهم وأصل عاد الامر عدة الامر فحذفت التاء للاضافة كما في اقام الصلاة وقوله فيؤخره مرفوع معطوف على محل والنبي منسحب على الجموع أي لا يكن حلول يعقبه تأخير والاستثناء مفرغ في موضع صفة رجل أو حال والمعنى كلما كان هذا كان ذلك ونسبه بتقدير ان ورضه على أنه خبر مبتدأ ليس بذلك وتفسير التصديق بالانظار مع بعده رد بأنه علم مما قبله فلا فائدة فيه هنا وقوله ما فيه من الذكر الخ المقصود به التحريض اذ هو مما لا يبجل وقوله جزاء ما عملت يشير الى أنه على تقدير مضاف وكون هذه الآية آخر آية مذكور في كتب الحديث

صحيح (ان كنتم تعلمون) ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل (واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله) يوم القيامة أو يوم الموت فتأهبوا المصيركم اليه وقرأ أبو عمرو ويعقوب بفتح التاء وكسر الجيم (ثم توفي كل نفس ما كسبت) جزاء ما عملت من خير أو شر (وهم لا يظلمون) بنقص ثواب وتضعيف عقاب وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن آخر آية نزل بها جبريل عليه السلام وقال ضعها في رأس الماتئين والماتئين من البقرة وعاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها احد وعشرين يوما وقيل احد واغناين يوما وقيل سبعة أيام وقيل ثلاث ساعات (يا أيهم الذين آمنوا اذا تدابرتهم) أي اذا دابرتهم بعضكم بعضا تقول دابرتهم اذا غلبتهم

مصحح (قوله وفائدة ذكر الدين الخ) أي أن لا يتوهم أن التدين يعني الجساسة فأدبه لانه هذا الاحتمال كقولك نظرت بعيني ولم تتوهم لانه لما ذكر المسمى علم منه أنه له قسيما آخر وأما مرجع الضمير وان جاز أن يكون للدين الذي في ضمنه لكن المتبادر عوده الى التدين وهو يسع الدين بالدين ولا يصح رجوز في ويكون مرجع أن تكون ثلثة ومرجع فاعله وقسم المسمى بالمعلوم زمانه والآية تشمل كل ما يؤجل شرعا وهي مخصوصة بالسلم كما هو الظاهر وهو المنقول في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما واليه أشار المصنف رحمه الله **(قوله من يكذب بالسوية الخ)** إشارة الى أن بالعدل متعلق بكاتب فهو ظرف لغو والمقصود وصف الكاتب بالعدالة وأمر المتدينين بكاتبه عدل على طريق الكناية ولو جعل مسنة تراصة للكاتب لصح أيضا **(قوله فقيه)** قال الطيبي يعني أن الكلام مسوق لمعنى **وَدُخِّجَ فِيهِ** آخر بإشارة النص وهو اشتراط الفقه فيه لانه لا يقدر على التسوية في الامر والخطورة الامن كان فقيها **(قوله مثل ماعله الله من كنية الوثائق الخ)** هو على هذا في الكنية وفي التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكير نعمه الله وما صدرية أو كفاة ولجار والمجرور اما في موضع المفعول المطلق أو المفعول به وعلى تعاضده بالامر وبعدمه فالفا لا تمنع كما في قوله وربك فكبر لانها زائدة في المعنى كما يشير اليه قوله **تأكيذا** او الاملا على الاعاء على الكتاب ما يكتبه وفعله أمالت ثم أبدل أحد المضاعفين ياء وتوهم المصدر فيه وأبدلت همزة لتطرفه ابعدا فزائدة وقوله فيكون النبي الخ يعني لا يكون على هذا تأكيذا وقوله من عليه الحق راجع الى التفسير الاقول وما بعده الى الثاني وقوله غير مستطيع يشير الى أن لا يستطيع جملة معطوفة على مفرد هو خبر كان لتأويلها بانفراد وقوله الذي يلي أمره إشارة الى أن الذي بعينه اللغوي لا الشرعي يشتمل من ذكر والاقرار عن الغير في مثل هذه الصور مقبول وفوق بينه وبين الاقرار على الغير فاعرفه **(قوله واستشهدوا وشهيدين الخ)** لم يقل رجلين إشارة الى استجماع شروط الشهادة وما ذكر عن أبي حنيفة رحمه الله ان أراد أنه أخذ من الآية في القياس والافعال الكلام في تدين المؤمنين **(قوله فان لم يكونا رجلين الخ)** يعني ان لم يشهد احل كونهم مارجلين فليشهد رجل وامرأتان ولولا هذا التأويل لما اعتبر شهادتهم مع وجود الرجال وشهادتهم معتبرة معهم حتى لو شهد رجال ونسوة بشئ يضاف الحكم الى الكل حتى يضمن الكل في الرجوع فلا يفهم من النظم أن صحة شهادة النساء موقوفة على عدم الرجال كما قيل **(قوله فليشهد)** ان كان مبنيا للمفعول فهو ظاهر وان كان مبنيا للمفاعل فهو في الحقيقة أمر لمتدريين **كما مر** في قوله فليكتب فلا يقال انه لا يناسب تقدير هذا الامراض الامورهم المخاطبون كما قيل وأمر الشهادة مفروغ عنه في الفقه وقوله لعلمكم بعد التهم أي بعدالة المذكورين من الرجال والنساء ولذا أخره فقيه تغليب **(قوله عله)** اعتبار العدد الخ أي اشتراط المراتين مع الرجل حيث لم يكتبه واحدة **(قوله لاجل أن احداهما ان ضلت الخ)** إشارة الى أن فضل بتقدير لام التعليل وأن الضلال هنا بمعنى التسيان ويقابله التذكر لا الهداية وقوله والادلة في الحقيقة قال المحشمي فان قلت كيف يكون ضلالها مراد الله تعالى قلت لما كان الضلال سبب الاذكار والاذكار مسيئا عنه وهم يتزلون كل واحد من السبب والسبب منزلة الاخر لا لتبامهما واتصالهما كانت ارادة الضلال السبب عنه الاذكار ارادة الاذكار فكانه قبل ارادة أن تذكر احداهما الاخرى ان ضلت وتظيره قوله هم أعددت الخشب أن يبيل الخائط فأدعه وأعددت السلاح أن يحيى العدو فأدفعه اه فقبل في شره لعل أن يقول قدر فليشهد رجل وامرأتان وجعل أن فضل مفعولا له بتقدير الارادة فيكون فاعل الفعل المعلل به هو المرأتان فكيف أورد السؤال بأن الضلال ليس مراد الله تعالى ولعله انما قدر الارادة لان الضلال وان كان فعلا للمفاعل الفعل المعلل لكنه ليس مقارنا له في الوجود ويمكن أن يجاب بأن المراد بقوله فليشهد ليس أمر الرجل وامرأتين بنص الشهادة لان الكلام في العامين بل أمرهم في استشهدا هم فيكون التقدير فان لم

تشهد وارجلين فاستشهد وارجلوا امرأتين وحقيقته أمر الله أن تستشهدوا والضلال ليس من فعل
المستشهد ولا من فعل الله فلهذا قدر الارادة وجعل فاعل الفعل الممثل هو الله لا الخاطئين أو يقال
حقيقته فليشهد أمر الله أن يشهد فجعل فاعل الفعل هو الله لا امرأتان لانه في بيان فرض الشارع
من الامر باستشهد امرأتين لا بيان غرضهم وذلك لان النسيان غالب على طبع النساء لكثرة الرطوبة
في أمر جهنم واجتماع المرأتين على النسيان أبعد في العقل من نسيان المرأة الواحدة فلهذا أقام
الشرع المرأتين مقام الرجل الواحد حتى ان احدهما لو نسيت ذكرتم الاخرى وتقرر الجواب
أن المراد من الضلال الاذكار لان الضلال سبب للاذكار فاطلق السبب والمراد المسبب فكانه قيل
ارادة الاذكار عند الضلال كما أن المراد من المثال ارادة الادعام عند ميلان الخائط قال الزجاج زعم
سيبويه والخليل والمحققون أن المعنى استشهدوا امرأتين لان تذكار احدهما الاخرى ثم سألوهم جاء
أن تفضل وكيف يستشهد امرأتان للضلال وأجابوا بأن الاذكار سببه الضلال بخلاف ان تذكار ويراد
الاذكار كما قلت أعددت هذا أن يعيل الخائط فأدعمه وانما أعدده للدعم لا للميل وانما ذكر الميسل
لانه سبب الدعم ولعل هؤلاء الممارأوا شرط نصب المفعول له منتفيا جعلوه مجرورا باللام لكن علته
الاستفهام ليس نفس الاذكار بل ارادته فيرجع الى ما ذكره المصنف رحمه الله وقيل عليه متعلق
الامر والنهي قد يكون قيد للفعل وقد يكون قيد للطلب نحو وأسلم تدخل الجنة وأسلم لاني أريد الخبير
والعلة هنا البيان شرعية الحكم واشتراط العدد فيجب أن يكون فعلا لا امر وقيد للطلب وباعنا عليه
وليس هو الارادة الله تعالى للقطع بأن الضلال والتذكير بعده ليس هو الباعث على الامر بل ارادة
ذلك ثم ان النسيان وعدم الاهتداء للشهادة ينبغي أن يكون من الشيطان فلا يكون مراده تعالى سيما
وقد أمر بالاستشهاد وأجيب بأن الارادة لم تتعلق بالضلال نفسه أعني عدم الاهتداء للشهادة بل
بالضلال المصرح بترتب الاذكار عليه ونسيبه عنه ومن قواعدهم أن القيد هو مصب الفرض فصار كأنه
علق الارادة بالاذكار المسبب عن الضلال والمرتب عليه كما اذا قلت ارادة أن تذكار احدهما الاخرى ان
ضلت ومن الغلط في هذا المقام ما قيل ان المراد من الضلال الخ (٢) لظهور أنه لا يبقى حينئذ اذكاره وقد ذكر
معنى وأنه لا يوافق قول المصنف وأعلم أن هذا ما أخذ من كلام سيبويه رحمه الله وجمع من المحققين
حيث قالوا ان المعنى استشهدوا امرأتين لان تذكار احدهما الاخرى وانما ذكر أن تفضل لان الضلال
هو السبب الذي به وجب الاذكار الا أن المصنف قدر الارادة لانه الباعث على الامر لا الاذكار نفسه
وكذا الكلام في المثالين وهذا بخلاف ما اذا كان الميل أو مجي العتد وحاصلا بفعل فانه يصح أعددت
الخشبة لميل الجدار دون أن يعيل الجدار قبل والنكسة في ايمار أن تفضل على أن تذكر ان ضلت هي شدة
الاهتمام بشأن الاذكار بحيث صار ما هو مكروه في نفسه مطلوبا لاجله من حيث \leftarrow وانه مقصبا اليه
(أقول) ما ذكر العلامة هو كلام المتقدمين بعينه ولا غلط فيه وانما الغلط من سوء الظن به اذ مراده أن
ذكر الضلال لم يرد به التعليل بل أريد به بيان سبب التعليل فقوله أطلق السبب أي ذكر في معرض
التعليل والارادة والمراد أي الذي تعلق به الارادة للتعليل هو المسبب بدليل تفرع قوله فكانه الخ
عليه وقريب من هذا العطف أيضا ما سبأني من أن العطف على الجور وباللام قد يكون للاشتراك في
متعلق اللام مثل جئتكم لافوز بلقيال أو حوز عطايك ويكون هذا بمنزلة تنكير اللام وعطف الجار
والجور على الجار والجور قد يكون للاشتراك في معنى اللام كما تقول جئتكم لتستقر في مقامك وتقبض
على من انعامك فهي لاجتماع الامرين ويكون من قبيل جاني غلام زيد وعمر أي الغلام الذي هما
وسبأني تفصيله في سورة الفتح (قوله وقرا حزة ان تفضل على الشرط الخ) فالقيل مجزوم والفتح لالتقاء
الساكنين والقاء في الجزاء قيل لتقدير المبتدأ وهو ضمير القصة أو الشهادة ولا يخلو عن تكلف بخلاف
قوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه أي فهو وعما كان ينبغي أن يتعرض له وجه تكرير لفظ احدهما ولا

وقرا حزة ان تفضل على الشرط تقدرك بالرفع
وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب قد ذكر في
الاذكار

(٢) قوله الخ مراده ما تقدم في قوله وتقرير
الجواب أن المراد من الضلال الاذكار لان
الضلال سبب للاذكار الخ كما يعلم من بقية
كلامه اه صححه

خفا في أنه ليس من وضع المظهر موضع المضمير إذ ليست انذكرة هي التسمية الآن تجعل احدهما
 الثانية في موقع المفعول ولا يجوز التقدم المفعول على الفاعل في موضع الالباس نعم يصح أن يقال
 قد ذكرها الاخرى فلا بد للعدد من نكتة (أقول) قالوا ان النكتة الالباس لان كل واحد من
 المرأين يجوز عليهما ما يجوز على صاحبه تهما من الاضلال والاذكار والمعنى ان ضلت هذه أذكرتها هذه
 فدخل الكلام معنى العموم وانه من وضع الظاهر موضع المضمير وتقديره قد ذكرها وهذا يدل على أن
 احدهما الثانية مفعول مقدم وانما يمنع التقديم اذا وقع الباس بغير المعنى فان لم يكن الباس نحو وكسر
 العصا موسى لم يمنع قال أبو البقاء رحمه الله وهذا من هذا القبيل لان الاذكار والنسيان لا يتعين في
 واحدة منهما ومقتضاه أنه يجوز ذلك في نحو ضارب موسى عيسى اذ لا يتغير المعنى فهو واجمال للبس وفي
 الكشف من بدع التفاسير فتذكر فتجعل احدهما الاخرى ذكر اي معنى أنهم اذا اجتمعنا كالتبنيذلة
 الذكر وقد قيل ان المضارع في جواب الشرط يقترن بالفاسم من غير تقدير مبتدأ (قوله وسعوا نهداه
 الخ) تقدم وجه آخر ولما كان السأم المثل وانما يكون بعد المباشرة حمله أولا على حقيقته وثانياً اوله
 بالكسل فجعل كناية عنه وانما كفى عنه لانه وقع في القرآن صفة للمنافقين كقوله تعالى واذا قاموا
 الى الصلاة قاموا كسالى ولذا وقع في الحديث لا يقول المؤمن كسلت وانما يقول نقلت وتقدم الصغير
 هنا لما تفرق آية الكرمي والمشيح بالباء الموحدة بزنة اسم المفعول مجاز بمعنى المطول وقوله صغيرا كان
 الحق ناظر الى جعل ضميره تكبيرة للحق وما بعده الى كونه للكتاب وقوله الى وقت حلوله الخ وفي
 الكشف الى وقته الذي اتفق الفريمان على تسميته وقوله اشارة الى أن تكبيرة أى الى المذكور
 مطلقا (قوله وهما مبنيان الخ) لما كان أقسط أفعال من القسط بمعنى العدل وقوله أقسط وانما
 قسط فبمعنى جار وكذا أقوم ليس من القيام الثلاثى أجاب بأنه من الافعال وسيبويه رحمه الله يجيز بناء
 أفعال منه أو أنه على غير قياس شذوذ وجواب آخر انه مأخوذ من قاسط وقويم لاجمعنى اسم الفاعل
 لان قاسط بمعنى جائر بل بمعنى النسب كلابن وناسم فيكون اشتقاقا من الجامد كأحسبك وقال
 أبو حيان رحمه الله قسط يكون بمعنى جار وعدل وأقسط بالالف بمعنى عدل لا غير حكاية ابن القطاع فلا
 حاجة لما ذكر وقيل هو من قسط بوزن كرم صار اذا قسط أى عدل وقويم بمعنى مستقيم وقوله وانما
 صحت الواو بمعنى قيل أقوم ولم يقل أقام لانهم لم تقلب في فعل التعجب فهو ما أقومه بلجوده اذ هو
 لا يتصرف وأفعال التفضيل مناسب له معنى فعمل عليه وقيل ان قوله لجوده ضميره لافعل التفضيل
 أى لعدم نضرة فهم في أفعال من الذى هو أصله وفيه نظر وقوله وأدى الخ قيل وهذا سكمة خلق
 اللوح المحفوظ والكرام الكاتبين مع أنه الغنى عن كل شئ تعليميا للعباد وارشادا للعكام وحرف
 الجزمة قدرها نافعيل اللام وقيل الى وقيل من وقيل فى ولكل وجهة (قوله استفتنا عن الامر
 بالكتابة الخ) فى هذا الاستثناء قولان أحدهما أنه من الاستشهاد وهو متصل فأمر بالاستشهاد فى كل
 حال الا فى حال حضور التجارة والثانى أنه منه ومن الكتابة وهو منقطع أى لكن التجارة الحاضرة يجوز
 فيها عدم الاستشهاد والكتابة كذا فى الدر المنثور والمصنف رحمه الله جعله من الامر بالكتابة فى قوله
 أول الآية فاكتبوه لذكر الشهادة بعده فهو متصل وقوله وليكتب الى هنا جل معترضة فلا فصل ولا
 بعد وفسر التجارة الحاضرة الواقعة بينهم أعم من أن تكون بدین أو عين والادارة يكونها يد بيد يكون
 تأسيسا وهو محصل ما فى الكشف ولا غبار عليه وقوله الا أن تتبايعوا يد بيدى لبيان لمحصل المعنى وقوله
 فلا بأس تفسير عدم الجناح ووقع فى نسخة الاتبايعوا يدون ان والصحيح رواية ودراية الاولى وهذه
 من تحرير الكتبة فلا حاجة الى تكلف توجيهها (قوله والامر مضمير تقدير الخ) قدره غيره المدائنة
 والمعاملة وعليه فالتجارة مصدر لئلا يلزم الاخبار عن المعنى بالعين وجهه المصنف رحمه الله كازمخشرى
 والقراء ضمير التجارة والخبر بفسره والضمير يعود على متأخر لفظا ومعنى ومنه جار فى فصيح الكلام

قوله وسيبويه رحمه الله يجيز الخ هذا الجواب
 ذكره فى الكشف لا هنا اه
 (ولا ياب الشهادة اذا ما دعوا) لاداء
 الشهادة أو العمل وسعوا شهداء قبل العمل
 تنزيلا لما يشارف منزلة الواقع وما مزيدة
 (ولا تسموا أن تكبوه) ولا تقولوا من كثرة
 مدائنتكم أن تكبوا الدين والحق أو
 الكتاب وقيل كفى بالسامة عن الكسل لانه
 صفة المناقق ولذا قال عليه الصلاة والسلام
 لا يقول المؤمن كسلت (مضمير او كبيرا)
 صغيرا كان الحق أو كبيرا أو مختصرا كان
 الكتاب أو مشجعا (الى أجله) الى وقت حلوله
 الذى أقربه المديون (ذاكم) اشارة الى
 أن تكبوه (أقسط عند الله) أكثر قسطا
 (وأقوم للشهادة) ونبت لها وأعون على
 اقامتها وهما مبنيان من أقسط وأقام على
 غير القياس أو من قاسط بمعنى ذى قسط وقوم
 وانما صحت الواو فى أقوم كما صحت فى التعجب
 لجوده (وأدى الاتزانوا) وأقرب فى
 أن لا تشكوا فى جنس الدين وقدره وأجله
 والشه ودون ذلك (الا أن تكون تجارة
 حاضرة تدبرونها بينكم فليس عليكم جناح
 ألا تكتبوها) استثناء عن الامر بالكتابة
 والتجارة الحاضرة تعنى المبايعه بدین أو عين
 وادارتهم بينهم زماطهم اياها يد بيد أى الآن
 تتبايعوا يد بيد فلا بأس أن لا تكتبوا
 بعده عن التنازع والتسبيح ونسب عاصم
 تجارة على أنه الخبر والامر مضمير تقديره
 الا أن تكون التجارة تجارة حاضرة كقوله

اختلاف في أحكامها ونسخها (ولا يضار كاتب ولا شهيد) يحتمل البناءين ويدل عليه أنه قرئ ولا يضار بالسكر والقبح وهو منهما مع ترك الاجابة والتعريف والتغيير في الكسبة والشهادة والنهي عن الضرايب مما مثل أن يجعل من مهم ويكلف الخروج عما حدثه ما ولا يعطى الكاتب جعله والشهيد مؤثمة تجب عنه حيث كان (وان تمعوا) الضراد وما نهيتم عنه (فانه فسوق بكم) خروج عن الطاعة لاحق بكم (واتقوا الله) في مخالفة أمره ونهييه (ويعلمكم الله) أحكامه المتضمنة له الحكم (والله بكل شيء عليم) كثر لفظه الله في الجن الثلاث لاستقلاها فان الاولى حث على التقوى والثانية وعد بانعامه والثالثة تعظيم شأنه ولانه أدخل في التعظيم من الكفاية (وان كنتم على سفر) أي مسافرين (ولم تجدوا كتاباً فهران مقبوضة) فالذي يستوثق به رهان أو فعليكم رهان أو تليؤن خذ رهان وليس هذا التعليق لا شترط السفر في الارتمان كما طعن مجاهد والفضالك لانه عليه الصلاة والسلام رهن درعه في المدينة من جهودي على عشرين صاعاً من شعيراً خذ له ليل لا حاجة التوثيق للارتمان مقام التوثيق بالكفاية في السفر الذي هو مظنة اعوازها والجمهور على اعتبار القبض فيه غير مالك وقرأ ابن كثير أبو عمرو فرهن كسوف وكلاهما جمع رهن بمعنى مرهون وقرئ باسكان الهاء على التخفيف (فان أمن بعضكم بعضاً) أي بعض الدائنين بعض المديون واستغنى بأمانته عن الارتمان (فليؤد الذي اتقن أمانته) أي دينه مما أمانة نعمانه عليه بترك الارتمان به وقرئ الذي اتقن بقلب الهمزة بياه والذي اتقن بادغام الياء في التاء وهو خطأ لا يشق عليه عن الهمزة في حكمه فالتدغم (وليس الله في الخبيات وانكار الحق وفيه) بالغات

كما مر وهذا منقول عن القراء (قوله بن أسد الخ) بنو أسد قبيلة معروفة والبلا بالفتح والمد القتال يقال أبل فلان بلا حسنا إذا قاتل مقاتله مجودة واليوم الاشنع من الشناعة وهي القباحة الذي كثر شره ويقال لليوم الشديد ذوالكرا كب كما يقال في التهديد لا يركب الكرا كب ظهره يقول هل تعلمون مقاتلتنا يوم اشتد الحرب حتى أظلم النهار ورؤيت الكوا كب فيه ظهر الانسداد عين الشهر بغير الحرب وقيل المراد بالكوا كب السيف كقول بشار كان منار النقع فوق رؤسنا • وأسباف الليل تهاوى كوا كب

وليس بشيء وإذا كانت تامة فجملة تدبر ونها صفة وقوله هذا التابع أي الذي يكون يدايد والاحكام بكسر الهمزة هذا التسخيق يقال أب محكمه أي لم تنسخ (قوله يحتمل البناءين الخ) تشبيه بناء وهو البنية واللفظ أي بناء المعلوم والمجهول وفسره على الوجهين فقوله وهو نهي الخ على البناء للفاعل وهو تأ كيد لما مر بالاعم وقوله أو والنهي الخ على البناء لانه مفعول والحل عليه مامعا كما قيل ليس بشيء وعلى المجهول انتهى المتبادران أو المخاطبون وقوله أن يجعل بالتخفيف من قولهم أجعله من مهمه اذا الجأ الى تركه والجعل بالضم الاجرة وقوله الضرار الخ قدره مفعول لا يكون مرجع ضمير فانه وقوله لاحق بكم اشارة الى أن الظرف صفة فسوف (قوله كثر لفظه الله الخ) قال الراغب ان قيل كيف قال واتقوا الله الخ فكثيرها ثلاثا وقد استكرر هو امثل قوله • قال النوري جذ النوى قطع النوى • حتى قبل سلط الله عليه شاة ترحى نواه وقوله

يجهل بكهول السيف والسيف منتضى • وحلم كالم السيف والسيف مفيد فاعلم أن التكرير المستحسن هو كل تكرير يقع على طريق التعظيم أو التحقير في جمل متواليات كل جملة منها مستقلة بنفسها والمستقيم هو أن يكون التكرير في جملة واحدة أو في جمل في معنى ولم يكن في نفسه التعظيم والتحقير وهو الظاهر في البيتين لا الآية فان قوله واتقوا الله حث على تقوى الله ويعلمكم الله تذكيره منه والله بكل شيء عليم تعظيم له عز وجل ومتضمن للوعد والوعد فلما قصد تعظيم كل واحد من هذه الاحكام أعيد لفظ الله وأما البيت الثاني فهو جملة واحدة لان قوله بكهول السيف نعت لقوله بجهل وكذا والسيف مفيد حال من قوله كالم السيف والبيت الاول كرجذ النوى وقطع النوى وهما بمعنى واحد والمصنف رحمه الله لخص ما ذكره منته الا أن ما ذكره الراغب في البيت الثاني وهو البصري غير مسلم لان التكرير فيه استهسته الشيخ في دلائل الاعجاز في فصل عقده وليس بنا ساجدة الى بسطه وفي كلامه اشارة الى توجيه العطف فيها مع الاختلاف خبرا وانشاء حيث قال وعد فجعله لانشاء الوعد وجعل الثالثة لانشاء المدح والتعظيم وتفسيره على سفر بمسافرين اشارة الى أن على استعارة تبعية شبه تمكثهم في السفر بمكث الركب من مركبه (قوله فالذي يستوثق به الخ) وحديث الدرر في الكتب الستة لكن في البخاري أنه عليه الصلاة والسلام رهنه على ثلاثين صاعاً والاعواتر الاحتياج وخلاف مالك وغيره في لزوم وعده لاني المعصية وغرة الخلاف تظهر في تقديمه على غيره من القرماء وغير ذلك قيل وظاهر النص معه وغير مالك بالنصب على الاستثناء (قوله وهو خطأ الخ) تبع فيه الكشاف وأهل التصريف حيث قالوا ان الياء الاصلية قبل تاء الافتعال تغلب تام وتدغم نحو وايسر وأما الهمزة والياء المنقلبة عنها فلا يجوز فيها ذلك وقول الناس اتزر خماً وهم كلهم مخطئون فيه فانه مسعوج في كلام العرب كثير وقد نقل ابن مالك جوازها لكنه قال انه مقصور على السماع قال ومنه قراءة ابن محجب من اعقن ونقل الصاغاني أن القول بجواز مذهب الكوفيين وقالت عائشة رضي الله عنها كان صلى الله عليه وسلم يأمرني فأترز كما في البخاري قال الكرماني رحمه الله فان قلت لا يجوز الادغام فيه عند الصرفيين وقد قال في المنصل وقول من قال اتزر خماً قلت قول عائشة وهي من القصاص حجة على جوازها فالخضاني مخملي اه (قوله وفيه مبالغات الخ) يحتمل أن يريد في هذه الجملة لانها تأ كيد لسبق اتقوا الله واعادة

الجلالة الكريمة والتأكيده وذكره لما فيها من أنه اذ لم يؤذ دينه لم يحضف الله ولم يمثل أمره ويحتمل في هذا الكلام لما ذكره لتسمية الدين أمانة واجبة الاداء وقوله أو المديونون الخ والشهادة شهادتهم على انفسهم بمعنى اقرارهم بعالمهم ولا يخفى أنه خلاف الظاهر والظاهر أنه خطاب للشهود المؤمنين (قوله أي يأثم قلبه الخ) يعني قلبه فاعل آثم أو آثم خبر مقدم والجملة خبر إن ثم أشار الى نكتة اسناد الاثم اليه مع أنه لو قال آثم لثم المعنى مع الاختصار فوجه بوجوه أحدها أن الذي يقتضيه أي يكتسبه به هو القلب واسناد الفعل الى الجارحة التي هي يفعل أبلغ كما يستند الابصار الى العين والمعرفة الى القلب والنظر الذي ذكره انما هو في اسناد الجملة الى العضو والثاني أنه وإن كان منسوبا الى الجملة لكن عبر عنها بأعظم أجزائها اشارة الى عظم الفعل في نفسه لأن فعل القلب أعظم من سائر الجوارح فجعل الالكتمان من آثام القلب تنبيها على أنه من أعظم الذنوب وترتد توجيهها آخر في الكشف وهو أنه يظن أن الالكتمان من فعل اللسان لا يدخل للقلب فيه وليس كذلك فاستدله لينبهه على ذلك لضعفه (قوله وقرئ قلبه بالنصب الخ) نصب القلب على التشبيه بالمنعول به وآثم صفة مشبهة وقيل على التمييز وقيل بدل من اسم إن وقوله تمديد متروجه وقوله خلقا وما كذا كالأول اشارة الى أن اللام للإختصاص واختصاصها به من جهة كونها مخلوقة أو لا شريك له في الخلق والثاني اشارة الى كونها الملك فلا يقال من أين يؤخذ هذا من النظم وقوله والعزم عليه الخ أي لأن مجرد ما يحظر بالبال لا يعد ذنبا بدون العزم والتصميم - حتى يحتاج الى المغفرة كما يأتي وكونه حجة على منكري الحساب بحسب الظاهر فلا يضر تأويلهم له بما يخالف الظاهر وكذلك ذائق الوجوب لتعلقه بالشيئة وأما احتمال أن تلك المشيئة واجبة لمن يشاء صلاة الفرض فإنه لا يقتضى عدم الوجوب بخلاف الظاهر (قوله ومن جزم بغيره الخ) انما جعله بدل لانهم لم يقولوا بتمديد الجزاء كأنه قيل ولا مانع منه نحو ان تأتى أطمعك أكسك وقوله بدل البعض من الكل أو الاشتغال قيل ان أريد بقوله بحسبكم معناه الحقيقي فيغفر بدل اشتغال كقولك أحب زيد اعلمه وان أريد به المجازة فهو بدل بعض كضربت زيدا رأسه وقال الطيبي رحمه الله الضمير المجرور في به يعود الى ما في أنفسكم وهو مشغل على الخاطر السوء وعلى خفي الوسواس وسديت النفس والمغفرة والعذاب يختص بماء وعزيمة فهو بهذا الاعتبار بدل بعض من كل وأما قول أبي حيان رحمه الله وقوع الاشتغال في الافعال صحيح لانه جنس تحته أنواع يشغل عليها وأما بدل البعض فلا إذا فعل لا يجزأ فليس بشئ لانه اذا كان جنسا فله جزئيات يجري فيها ذلك (قوله متى تأتينا لم نأفي ديارنا تجد حطبنا جزلا ونارا تأججا) جعل اللام بدلا من الايمان اما بدل بعض لانه ايمان لا توقف فيه فهو بعضه أو اشتغال لانه نزول خفيف وألف تأججا ألف تشبيه للنار والحطب يقال تأججت النار أي التهمت وتأجج الحطب اذا وقع فيه النار أو أوف اطلاق وفاعل تأجج ضمير النار تأويله بالنفس وقيل أصله تأجج فحذفت إحدى التامين ولحقته نون التوكيد الخفيفة ثم صارت الفاعل في الوقف وهو بعد وهو عبارة عن الجود وكثرة الضيفان (قوله وادغام الراء في اللام لن الخ) هذا مما تابع فيه الكشف وهو من دانه العضال اذ هو يعتقد أن القراءة بالرأى وهو غلط فاحش وكيف يكون لنا وهي قراءة أبي عمرو امام القراء العربية والمانع من الادغام تكرير الراء وقوتها والا قوى لا يدغم في الاضعف وهو مذهب سيبويه والبصريين وأجاز ذلك القراء والصنفين والرواسي ويعقب الحصري وغيرهم ولا حاجة الى التطويل فيه وليس هذا مما يليق بجلالة المصنف رحمه الله تعالى وقد يعتذر له بما ذكره صاحب الاقتناع من أنه روى عن أبي عمرو رحمه الله أنه رجع عن هذه القراءة فيكون الطعن في الرواية لاني القراءة فتدبر وقال الزجاج رحمه الله لما ذكره عز وجل في هذه السورة فرض الصلاة والزكاة والطلاق والحبض والايلاء والجهاد وقصص الانبياء عليهم الصلاة والسلام والدين والربا ختمها بقوله آمن الرسول الخ لتعظيمه وتصدق نبيه صلى الله عليه وسلم واؤمنين لجميع ذلك المذكور قبله وغيره ليكون

(ولانك تتكلموا الشهادة) أي بالشهود أو المديونون والشهادة شهادتهم على انفسهم (ومن يذمها فإنه آثم قلبه) أي يأثم قلبه أو قلبه يأثم والجملة خبر إن واسناد الاثم الى القلب لأن الالكتمان مقتضيه وتطهير العين زانية والاذن زانية أو للمبالغة فإنه رئيس الاعضاء وأفعاله أعظم الافعال وكأنه قيل الاعضاء لا يمكن الاثم في نفسه وأخذ أشرف أجزائه وفاق سائر ذنوبه وقرئ قلبه بالنصب كمن وجهه (والله بما تعملون علم) تهديد (لله ما في السموات وما في الارض) خلقا وملكا (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه) يعني ما فيها من السوء والعزم عليه لتترب المغفرة والعذاب عليه (بحسبكم به الله) يوم القيامة وهو حجة على من أنكر الحساب كما معتزلة والروافض (فيغفر ان يشاء) مغفرة (ويعذب من يشاء) تعذيبه وهو صريح في نفي وجوب التعذيب وقد رفتهما ابن عامر وعاصم ويعقب على الاستئناف وجزهما الباقون عطفا على جواب الشرط ومن جزم بغيره فاعطفا على جواب البعض من الكل أو الاشتغال كقوله متى تأتينا لم نأفي ديارنا تجد حطبنا جزلا ونارا تأججا وادغام الراء في اللام لن اذ الراء لا تدغم الا في مثلها (والله على كل شيء قدير) فيقدر على الاحياء والمخاسن بقرآن الرسول بما أنزل اليه من ربه)

تأكيده له وفذاكته (قوله شهادة وتنصيب من الله الخ) يعني أن الايمان بما ذكر كما يجب على الامة
يجب عليه أيضا به وبكتابه وبما قبله من غير فرق في أصل الايمان وان تفاوتت تفاوتاً عظيماً فيما بينه عليه
وكيفيته ولا يلزم منه اتباعه لغيره من الرسل عليهم الصلاة والسلام فتأمل (قوله لا يتخلون من أن يعطف
المؤمنون الخ) جوز في المؤمنون أن يكون معطوفاً على الرسول مرفوعاً بالفاعلية فيوقف عليه ويدل
عليه قراءة على رضى الله عنه وآمن المؤمنون وكل آمن جملة من مبتدأ وخبر وسوخ الابتداء بالنكرة
كونه في تقدير الاضافة أو المؤمنون مبتدأ وكل مبتدأ ثان وآمن خبره وبالجملة خبر المؤمنون والرباط
مقدر ولا يجوز كون كل تأكيده لانهم صرحوا بأنه لا يكون تأكيده للمعرفة الا اذا اضيف لفظها الى
ضميرها وقوله الذى ينوب اشارة الى أن تنوينه لا عوض ولذا منعوا دخول الالف واللام عليه وعلى
بعض وقالوا قواهم السك والبعض خطأ (قوله ويكون افراد الرسول الخ) أى على الوجه الثانى اشارة
الى أن ايمانه لكونه تفصيلاً عما بينا كانه نوع وجنس آخر وأيضاً المتبادر من المؤمنين الامة فلا يدخل
تحتم (قوله يعنى القرآن أو الجنس الخ) يعنى أن الاضافة اما للعهد والجنس لانها تأتي لعمان اللام
كما حققه وقوله والفرق الخ يعنى ما قبل ان استغراق المفرد أشمل من استغراق الجمع لان المفرد
يتناول جميع الاحاد ابتداءً فلا يخرج منه شئ منه قليلاً أو كثيراً بخلاف الجمع فانه يستغرق الجميع أولاً
وبالذات ثم يسرى الى الاحاد والفرق بينهما فى النفي ظاهر وفى الاثبات كونه أظهر وأقوى خصوصاً وقد
شمل الحقيقة والمهاية فاستغرق الافراد الذميمة وضما على ما فى الكشف ونقل فى الانتصاف عن بعض
أهل الاصول أن تناوله للأفراد مجازاً وبه الطيب رحمه الله وقوله ولذلك قيل الخ هو عقول عن ابن
عباس رضى الله عنهما ولكن صاحب الانتصاف تردد فى ثبوته عنه ولذا لم يصرح به المصنف رحمه الله
وهذا المبحث من معضلات المعانى فراجع فيها (قوله أى يقولون لانفرق الخ) والمقدر اما حال أو خبر
بعد خبر وعلى قراءة لا يفرقون جوز فيها ذلك من غير تقدير القول ويجوز أن بقدر يقول بالافراد على لفظ
كل والضمير الراجع الى كل يجوز افراده نظر الى لفظها ووجه نظر المعنا كما قرره أهل العربية وكلاهما
وارد فى القرآن كما ذكره المصنف رحمه الله (قوله وأحدى فى معنى الجمع الخ) قال التحرير ذكر أهل اللغة أن
أحد اسم لمن يصلح أن يخاطب بىستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث فاذا اضيف بين اليه
أو أعيد اليه ضمير الجمع أو نحو ذلك فالمراد به جمع من الجنس الذى يدل الكلام عليه وكثير من الناس يسهو
فيزعم أن معنى ذلك أنه نكرة وقعت فى سياق النفي فعمت وكانت بهذا الاعتبار فى معنى الجمع كسائر
التكررات اه وهو رد على المصنف رحمه الله وقدم تفصيلاً وقوله التفرقة بالتصديق والتكذيب بأن
يصدق بعضهم ويكذب بالآخر كما يفعله الكفرة وفيه اشارة الى أن التفرقة بالتفضيل ونحوه واقعة كما مر
وهو اشارة الى قوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن
ببعض ونكفر ببعض (قوله أجبنا) هذا هو المبنى العربى للسمع والاطاعة أخص منه لانها القبول عن
طوع كما يقال سماعاً وطاعة والغفران مصدر تام منصوب على المصدرية أو على أنه مفعول به والمصدر مصدر
معنى المراد به البعث (قوله الامانة قدرتها الخ) على الاول المراد بالوسع القدرة أى لا يكلفها الا
ما تقدر عليه وعلى الثانى ما يسهل عليهما من المقدور فهو أخص كما اذا كان فى قدرته أن يصلى ستمائة
فأوجب خمسيناً فالواجب دون مدى طاقته أى غايتها وانها قولها وهو يدل الخ يعنى على التفسيرين اما
على الاول فظاهر وأما على الثانى فبطريق الاولى وقيل انه على الثانى مخصوص بهذه الامة فلا دلالة
على ذلك فهو راجع الى التفسير الاول وفيه رد على من استدلل به على امتناعه وتفصيلى فى الاصول
وضميرها النفس العامة (قوله من خير الخ) أخذ من اللام وعلى الدالتين على النفع والضرر فى الاصل
وقوله لا يتنفع الخ الحصر من تقدم الخبر كما مر وما ورد من الانتفاع بعمل الغير كأن يحج عنه
أو يهدى له ثواب صدقته والتضرر بوزر غيره فتقول بان لذي له ثواب كسب المال المنفق فيه وانما العمل
الذى تسبب عنه عمل غيره ونحو ذلك (قوله وتخصيص الكسب بالخبر الخ) الاعتمال الاجتهاد فى العمل

شهادة وتنصيب من الله سبحانه وتعالى على
حجة ايمانه والاعتداده وأنه جازم فى أمره
غير شك فيه (والمؤمنون كل آمن بالله
وملائكته وكتبه ورسله) لا يتخلون من أن
يعطف المؤمنون على الرسول فيكون الضمير
الذى ينوب عنه التوابع راجعاً الى الرسول
والمؤمنين أو يجعل مبتدأ فيكون الضمير
للمؤمنين وباعتباره يصح وقوع كل ضميره
خبر المبتدأ ويكون افراد الرسول بالحكم
اما لتعظيمه أو لان ايمانه عن مشاهدة وعيان
وايمانهم عن نظر واستدلال وقرأ حزة
والكسائى وكتابه يعنى القرآن أو الجنس
والفرق بينه وبين الجمع أنه شائع فى وحدان
الجنس والجمع فى جموعه ولذلك قيل الكتاب
أكثر من الكتب لانفرق بين أحد من رسله
أى يقولون لانفرق وقرأ يعقوب لا يفرق
بالياء على أن الفعل لكل وقرئ لا يفرقون
جاء على معناه كقوله تعالى وكل أتوه داخرين
وأحدى معنى الجمع لوقوعه فى سياق النفي
كقوله تعالى فامنعكم من أحد عنه حاجزين
ولذلك دخل عليه بين والمراد نفي التفرقة
بالتصديق والتكذيب (وقالوا معنا)
أجبنا (وأطعنا) أمرنا (غفرانك ربنا)
اغفر لنا غفرانك أو نطلب غفرانك (واليك
المصير) المرجع بعد الموت وهو اقرار منهم
بالبعث (لا يكلف الله نفساً الا وسعها) الا
ما تقدرتها فضلاً ورجحاً أو مادون مدى
طاقتها بحيث يسع فيها طوقها ويتيسر
عليها كقوله سبحانه وتعالى يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر وهو يدل على عدم وقوع
التكليف بالتحال ولا يدل على امتناعه (لها
ما كسبت) من خير (وعليها ما كتبت)
من شر لا يتنفع بطاعتها ولا يتضرر بعبادتها
غيرها وتخصيص الكسب بالخبر والاكتساب
بالشر لان الاكتساب فيه استعمال والشر
نشتهبه النفس وتجذب اليه فكلمات أجد
فى تخصصه وأعمال بخلاف الخبر

ورد

ويرد في ايده المراءى نفسه والاستعمال فيما يعمه بواسطة غيره والحاصل أن الصيغة مادلت على زيادة
معنى وهو الاعتمال والانجذاب اليه وردت في الشر إشارة الى ما جلبت عليه النفوس واستعمل مقابلاها
في الخبر لعدم ذلك فيه وقال ابن الحاجب انه ينهل على زيادة لطف من الله في شأن عباده اذا تأمهم على
الخبر كيف ما وقع ولم يجزهم على الشر الا بعد الاعتمال والتصرف وهو قريب مما ذكره هنا (قوله أي
لا تؤاخذنا بما آذى بنا الخ) لما كان الخطأ والتسيان غير مؤاخذ عليهم ما فلا يظهر وجه الدعاء بعدم
المؤاخذة أو لوجه بوجوه أحدها أن المراد لا تؤاخذنا بتقريب واعمال يرضى الى خطأ أو تسيان وذلك
التقريب فعل لهم قد يؤاخذ به وان لم يكن ذنباً في نفسه لما يترتب عليه (قوله أو بأنتفسهما الخ) أو ورد
عليه أنه انما يتم على القول بأن التكليف بغير المقدور جائز عقلاً غير واقع فضلاً من الله والأفلا يكون ترك
المؤاخذة على الخطأ والتسيان فضلاً مستدام ونعمة يعتد بها والمحققون من أهل السنة والمعتزلة على
خلافه والتزامه وأن الجواب الاقول مبنى على المشهور وهذا على خلافه أسهل من الجواب بأن غير
المقدور هو نفس الخطأ والتسيان وليس الكلام في المؤاخذة عليه بل على الفعل المترتب عليه كقتل مسلم
ظنه غير معروف ونحوه مما يكون ترك المؤاخذة عليه فضلاً من الله تعالى والزيادة القصد انهم وقوله
فيجوز الخ فهو على أسلوب قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم وأنه من باب التحدث بالنعمة امتنائه بها
كما قال تعالى وأما نعمة ربك فحدث قال الطيبي وهذا تكلف وقد روي في مسلم أن هذه الآية ناسخة لقوله
وان تسدوا ما في أنفسكم الآية فكما أن الخطرات والوسوس محلها النفس كذلك معدن التسيان
والخطأ النفس فلم يكن التسيان والخطأ متجاوزاً عنهما عقلاً بل نقلاً وفي الاتصاف رفع المؤاخذة بها
عرف بالسمع لقوله صلى الله عليه وسلم رفع من أمتي الخطأ الخ فعمل رفعه ما كان اجابته بهذه الدعوة وقد
روى أنه قيل له عند كل دعوة قد فعلت وانما المعتزلة يذهبون الى استعمال المؤاخذة بذلك عقلاً بناء على
التحسين والتقيح اهـ (قوله رفع من أمتي الخطأ والتسيان) وما أكرر وهو اعليه وفي رواية وما
استكرهوا عليه كذا وقع في كثير من الكتب وقد أخرجه الطبراني في الاوسط عن ابن عمر رضي الله
عنهما وقال السبكي قال محمد بن نصر ليس له اسناد صحيح به وكذا قال غيره وقال النووي رحمه الله انه
حديث حسن وفي سنن ابن ماجه بدل رفع وضع وهما متقاربان وسئل أحمد بن حنبل عنه فقال لا يصح
ولا يثبت اسناده وقال من زعم أن الخطأ والتسيان مرفوعان فقد خالف كتاب الله وسنة رسوله صلى
الله عليه وسلم فإن الله أوجب في قتل النفس خطأ الكفارة وفيه نظر (قوله عبأ) كمالاً لفظاً ومعنى
بعين مهمله وباء موحدة وهمزة وبين وجه اشتقاقه وأصل معناه بما ذكره وقوله لا مبالغة فعل يعي
للتكثير والمبالغة نحو قطع الثياب وللتعدية وقل الانفس في التوبة أو في القصاص لانه كان لا يجوز
غيره في شريعتهم وقطع موضع النجاسة من الثياب ونحوها وقيل من البدن وقوله وخسين صلاة قال
السيوطي رحمه الله تعالى هذا الأصل له وانما الثابت في الاحاديث أن عليهم صلواتين وقوله من البلاء
والعقوبة الخ ناظر الى أول تفسيرى قوله تعالى لا يكلف الله نفساً الا وسعها وقوله أو من التكليف الى
تأنيدهما وقوله فيكون صفة الخ أي على التوجيه الثاني وأما على الاقول فصفحة مصدر محذوف كما أشار
اليه وفي كون نوبتهم بقل أنفسهم كلام في التفسير (قوله وهو يدل على جواز التكليف الخ)
أي والالم يكن لهذا الدعاء فائدة وأجيب بأن المراد به ليس هو التكليف الشرعي بل انزال العقوبات
التي نزلت عن قبلنا لتقصيرهم وأجيب أيضاً بأن المراد التكليف الشاق الذي يشبهه بما لا يستطيع أصلاً
وضعب بأنه يكون تكرير الماسبق من قوله لا تتحمل علينا الصراو الفائدة الجديدة أولى وفي شرح
المقاصد عمك هذه الآية على جواز التكليف بما لا يطاق ودلالته على الجواز ظاهرة وأما على الوقوع
فلاق الاستعانة بما تكون عمارة في الجملة لا عماء مكن ولم يقع أصلاً والجواب أن المراد به
العوارض التي لا طاقة بها للتكليف اهـ (قوله واحذونا) فيه إشارة الى الفرق بين العفو

(ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا) أي
لا تؤاخذنا بما آذى بنا الى نسيان أو خطأ
من تقريظ وقوله مبالاة أو بأنتفسهما إذ
لا يتبع المؤاخذة فيما عدا فلا فان الذنوب
كالتسوية فكما أن تناولها يؤدي الى الهلاك
وان كان خطأ فتماطى الذنوب لا يعد أن
ينحى الى العقاب وان لم تكن له عزيمة
لكنه سبحانه وتعالى وعد التجاوز عنه رحمة
وفضلاً فيجوز أن يدعو الانسان به استدامة
واعتماداً بالنعمة فيه وبغير ذلك مفهوم
قوله عليه الصلاة والسلام رفع من أمتي
الخطأ والتسيان (ربنا ولا تحمل علينا الصرا)
عبأ نقلاً يا صر صاحب أي بحسبه في مكانه
يريد التكليف الشاق وقري ولا تحمل
بالتشديد بالمبالغة (كجملته على الذين من
قبلنا) جملته من جملنا من قبلنا أي
مثل الذي حملته اياهم فيكون صفة لا صرا
والمراد به ما كلفه بنو اسرائيل من قتل
الانفس وقطع موضع النجاسة وخسين
صلاة في اليوم والليله وصرف ربع المال
للكفاة أو ما أصابهم من الشدائد والمحن
(ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به) من
البلاء والعقوبة أو من التكليف التي لا تقى
بها الطاقة البشرية وهو يدل على جواز
التكليف بما لا يطاق والامتنان الخاص
منه والتشديد هو التبعدي الفع الى
مفعول ثان (واعف عنا) واحذونا
(واعفرتنا) واسترعيونا ولا تنقضنا
بالمؤاخذة (وارحنا) ونهطف بنا وتفضل
عينا

والمغفرة وتأخير الرحمة ووجهه ظاهر من تفسيره وفسر المولى بالسيد وترك تفسيره عن يتولى أمورهم
كفى الكشاف وقوله فإن الخ إشارة الى وجه الترتيب بالقاف وفسر الكافرين بأعدائهم في الدين
المحاربين لهم اناسيته للتصرة وجوز أن يعبر جميع الكفرة (قوله روى أنه صلى الله عليه وسلم لما
دعا الخ) قيل الظاهر أن المراد بدعائه هذه الدعوات قراءة هذه الآيات ويحتمل أن يكون قد دعاهم
فترت هذه الآية حكاية لها وقيل الأول هو الوارد في الاحاديث الصحيحة والثاني ورد بعناء حديث
مرسل أخرجه ابن جرير والنكتة في صيغة الجمع أن للاجتماعات تأثيرات وبركات ولا رادة العبد خيرا
بأخيه أثر في استئزال الخيرات وقوله كسناه أى عن قيام تلك اللذة وقيل كسناه المكروه وقوله من كنوز
الجنة تمثيل لما فيها من كثرة الخير والبركة والثواب وكذا الكتابة باليد تمثيل وتصوير لاثباتها وتحققها
وتقديرهما بالي سنة عبارة عن قدمهما للاتحاد (قوله وهو يرد الخ) قال المولى رحمه الله تعالى
في كتابه الاذكار نقل عن بعض المتقدمين أنه كان يكره أن يقال سورة البقرة وسورة الدخان والعنكبوت
وشبه ذلك وانما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة وهكذا وهو خطأ فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة
آيتان من آخر سورة البقرة الحديث واشباهه كثيرة لا تحصى اه قلت قد مر أن المنع من ذلك صح عنهم
والاستعمال أيضا صحيح بلا شبهة ولا خطأ فيه وانما المنع كان في صدر الاسلام لما استقرت أسسها
المشركين بسورة العنكبوت ونحوها فخرج منه دفعا لظن المحدثين ثم لما استقر الدين وقطع الله دابر القوم
الظالمين شاع ذلك وساغ والشئ يرتفع بارتفاع سببه وقوله فسطاط القرآن الفسطاط بضم الفاء وكسر
ها هو الخيمة أو المدينة الجامعة أو الأول أصله وهذا منقول منه سميت بذلك لاشتمالها على معظم أصول
الدين وفروعه ولا راد الى كثير من أمور المعاش والمعاد وسميت السحرة بطله جمع باطل
لانهم ما كرم في الباطل أولبوا بهم عن أمر الدين ومعنى عدم استماعهم أنهم مع حذفهم
لا يوفون لتعلمها أو لتأمل معانيها أو العمل بما فيها وقيل لن يستطيعها اذا قرئت
فانها تهمهم وتبطل سحرهم وشركهم وقيل انهم من المعجزات التي لا تقدر
السحرة على معارضتها كقبرها من المعجزات المحسوسة وقيل المراد
بالسحرة البلاغ كما في قوله ان من البيان لسحرا وهو بعيد اللهم وفقنا
للوصل الى هذا الفسطاط واجعلنا ممن استظل بظل عنايتك
ورحمك ويسر لنا خيري الدنيا والآخرة واجعل القرآن
ربيع قلوبنا وجلاء أسعنا ونزهة أرواحنا
ويسر لنا تمام ما قصدناه باحسانك يا أرحم
الراحمين وصل وسلم على نبيك
المتزل عليه وعلى آله وأصحابه
وأهل بيته
آمين

تم الجزء الثاني ويليها الجزء الثالث أوله سورة آل عمران

(أنت مولانا) سيدنا (فانصرنا) على القوم
الكافرين) فان من حق المولى أن ينصر
مواهبه على الأعداء أو المراد به عامة الكفرة
روى أنه عليه الصلاة والسلام لما دعاهم هذه
الدعوات قيل له فعلت وعنه عليه الصلاة
والسلام أنزل الله تعالى آيتين من كنوز
الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق
بالي سنة من قرأهما بعد العشاء الأخيرة
أجزأناه عن قيام الليل وعنه عليه الصلاة
والسلام من قرأ الآيتين من آخر سورة
البقرة في ليلة ككفناه وهو يرد قول من
استكروه أن يقال سورة البقرة وقال ينبغي
أن يقال السورة التي تذكر فيها البقرة كما قال
عليه الصلاة والسلام السورة التي تذكر فيها
البقرة فسطاط القرآن فتعلوها فان تعلمها
بركة وتزكها حسرة ولن يستطيعها البطله
قيل وما البطله قال السحرة

* فهرسة الجزء الثاني من حاشية الشهاب على البيضاوى *

صفحة	
٠٩٤	قف على اعراب ماذا
١٢٣	مبحث شريف في تحقيق الاستثناء المتصل والمتقطع
١٣٥	مسئلة الموافاة
١٣٨	تحقيق شريف في الجملة الحالية
٢٠٣	مبحث بئسما ونعما
٢٠٤	الكلام على وراء
٢٠٧	استعمال دون
٢٠٩	مبحث أفعال التفضيل
٢٤٦	مبحث جليل في الفرق بين احد المستعمل في الاثبات واحد المستعمل في النفي
٢٦١	مبحث شريف في عمل المصدر في التفاعل للرفع
٢٩٣	مطلب نستعمل من بين للتقسيم
٣٠٠	كلام نقيس في المضارع بعد حتى